

ص:3

الجزء الثلاثون

ص:5

قَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ... فِي حَدِيثٍ:

قَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ! إِنِّي عَاجِزٌ بِيَدَيَّ عَنْ نُصْرَتِكُمْ وَ لَسْتُ أَمْلِكُ إِلَّا الْبِرَاءَةَ مِنْ أَعْدَائِكُمْ وَ اللَّعْنَ [عَلَيْهِمْ]، فَكَيْفَ حَالِي؟

قَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ أَنَّهُ قَالَ:

مَنْ ضَعَفَ عَنْ نُصْرَتِنَا أَهْلَ الْبَيْتِ فَلَعَنَ فِي خَلْوَا تِهِ أَعْدَاءَنَا بَلَغَ اللَّهُ صَوْتَهُ جَمِيعَ الْأَمْلَاكِ مِنَ الثَّرَى إِلَى الْعَرْشِ، فَكَلَّمَا لَعَنَ هَذَا الرَّجُلُ أَعْدَاءَنَا لَعْنًا سَاعِدُوهُ وَ لَعَنُوا مَنْ يَلْعَنُهُ ثُمَّ تَنَوَّأُوا، فَقَالُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى عَبْدِكَ هَذَا الَّذِي قَدْ بَدَّلَ مَا فِي وَسْعِهِ وَ لَوْ قَدَّرَ عَلَى أَكْثَرِ مِنْهُ لَفَعَلَ، فَإِذَا النَّدَاءُ مِنْ قِبَلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: قَدْ أَجَبْتُ دُعَاءَكُمْ وَ سَمِعْتُ نِدَاءَكُمْ، وَ صَلَّيْتُ عَلَى رُوحِهِ فِي الْأَرْوَاحِ، وَ جَعَلْتُهُ عِنْدِي مِنَ الْمُصْطَفَيْنَ الْأَخْيَارِ.

بحار الأنوار: ٢٧- ٢٢٢- ٢٢٣ حديث ١١ تفسير الإمام العسكري (ع): ١٦ و ١٧

ص:6

عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ خَالَفَكُمْ وَ إِنَّ عَبْدًا وَ اجْتَهَدَ مَنْسُوبٌ إِلَى هَذِهِ الْآيَةِ:

وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ خَاشِعَةٌ عَامِلَةٌ نَاصِبَةٌ تَصَلَّى نَارًا حَامِيَةً.

تفسير القمي: ٧٢٣ بحار الأنوار: ٨- ٣٥٦ روضة الكافي: ١٦٠.

ثواب الأعمال: ٢٠٠.

ص:7

تنمة كتاب الفتن و المحن

[١٦] باب آخر فيما كتب عليه السلام إلى أصحابه في ذلك تصرّيحاً و تلويحاً

١- قال السيد ابن طاووس رحمه الله في كتاب كشف المحجة لثمره المهجة^١: قال محمد بن يعقوب في كتاب الرسائل: علي بن إبراهيم، بإسناده، قال: كتب أمير المؤمنين عليه السلام كتاباً بعد منصرفه من النهروان وأمر أن يقرأ على الناس، وذلك أن الناس سألوه عن أبي بكر وعمر وعثمان، فغضب عليه السلام وقال: قد نفرغتم للسؤال عما لا يعينكم، وهذه مصر قد انفتحت، وقتل معاوية بن خديج محمد بن أبي بكر، فبأ لها من مصيبة ما أعظمها مصيبتى بمحمد! فوالله ما كان إلا كبعض بني، سبحانه الله! بينا نحن نرجو أن نغلب القوم على ما في أيديهم إذ غلبونا على ما في أيدينا، وأنا كاتب لكم كتاباً فيه تصريح ما سألتهم إن شاء الله تعالى.

فدعا كاتبه عبيد الله بن أبي رافع فقال له: أدخل على عشرة من ثقاتي، فقال: سمهم لي يا أمير المؤمنين، فقال: أدخل أصبغ بن نباتة وأبا الطفيل عامر

ص: 8

بن وإثالة^٢ الكناني، وزر بن حبيش الأسدي، وجويرية^٣ بن مسهر العدي، وخندق^٤ بن زهير الأسدي، وحارثة بن مضرب^٥ الهمداني، والحارث بن عبد الله الأعور الهمداني، ومصايح^٦ النخعي، وعلقمة بن قيس، وكميل بن زياد، وعمير بن زرارة، فدخلوا إليه^٨، فقال لهم: خذوا هذا الكتاب وليقرأه عبيد الله بن أبي رافع وأنتم شهود كل يوم جمعة، فإن شغب شاعب عليكم فأنصفوه بكتاب اللع بينكم وبينه:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ: مِنْ عَبْدِ اللَّهِ عَلِيِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى شِيعَتِهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: وَإِنْ مِنْ شِيعَتِهِ لِإِبْرَاهِيمَ^٩ وَهُوَ اسْمُ شَرَفِ اللَّهِ تَعَالَى فِي الْكِتَابِ وَأَنْتُمْ شِيعَةُ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ كَمَا أَنَّ مِنْ شِيعَتِهِ إِبْرَاهِيمَ^{١٠} اسْمٌ غَيْرٌ مُخْتَصٌّ، وَأَمْرٌ غَيْرٌ مُبْتَدَعٌ، وَسَلَامٌ عَلَيْكُمْ، وَاللَّهُ هُوَ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ أَوْلِيَاءَهُ مِنَ الْعَذَابِ الْمُهِينِ، الْحَاكِمُ عَلَيْهِمْ بَعْدَهُ، بَعَثَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَأَنْتُمْ مَعَاشِرَ الْعَرَبِ عَلَى شَرِّ حَالٍ، يَغْدُوا [يَغْدُوا] أَحَدَكُمْ كَلْبَهُ^{١١}، وَيَقْتُلُ وَلَدَهُ، وَيُغَيِّرُ عَلِيَّ غَيْرَهُ،

^١ (١) كشف المحجة لثمره المهجة: ١٧٣-١٨٩- طبعة النجف- باختلاف يسير. [٢٣٥-٢٦٩ مركز النشر].

^٢ (١) في المصدر: وإثالة.

^٣ (٢) في (ك): حويرية.

^٤ (٣) في المصدر: خندق.

^٥ (٤) في (ك): مضراب.

^٦ (٥) في المصدر: مصباح وهو خلاف الظاهر، فراجع.

^٧ (٦) شطب على الواو في (ك)، وهو الظاهر. انظر: تنقيح المقال ٢- ٢٥٩.

^٨ (٧) في كشف المحجة: عليه، بدلا من: إليه.

^٩ (٨) الصافات: ٨٣.

^{١٠} (٩) في المصدر: كما أن محمداً من شيعته إبراهيم.

^{١١} (١٠) في (س): كلية. وفي المصدر: يغدوا أحدكم كلبه.

فَيْرْجِعُ وَقَدْ أُغِيرَ عَلَيْهِ، تَأْكُلُونَ الْعَلْهَزَ وَالْهَيْبِدَ^{١٢} وَالْمَيْتَةَ وَالِدَّمَ، مُنِيخُونَ^{١٣} عَلَى أَحْجَارٍ خَشِنٍ وَأَوْثَانٍ مُضِلَّةٍ، تَأْكُلُونَ الطَّعَامَ الْجَشِيبَ، وَتَشْرَبُونَ

ص: 9

الْمَاءَ الْأَجْنِ، تَسَافِكُونَ دِمَاءَكُمْ، وَيَسْبِي بَعْضُكُمْ بَعْضًا، وَقَدْ خَصَّ اللَّهُ قُرَيْشًا بِثَلَاثِ آيَاتٍ وَعَمَّ الْعَرَبَ بِآيَةٍ، فَأَمَّا الْآيَاتُ اللَّوَاتِي فِي قُرَيْشٍ فَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى:

وَأذْكُرُوا إِذْ أَنْتُمْ قَلِيلٌ مُسْتَضْعِفُونَ فِي الْأَرْضِ تَخَافُونَ أَنْ يَتَخَطَّفَكُمُ النَّاسُ فَآوَاكُمْ وَأَيَّدَكُمْ بِنَصْرِهِ وَرَزَقَكُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ^{١٤}، وَالثَّانِيَّةُ:

وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَ لِيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلِيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ^{١٥}، وَالثَّالِثَةُ: قَوْلُ قُرَيْشٍ لِنَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ حِينَ دَعَاهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ وَالْهَجْرَةِ: وَقَالُوا إِن نَتَّبِعِ الْهُدَى مَعَكَ نَتَخَطَّفُ مِنْ أَرْضِنَا، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَوَلَمْ نُمَكِّنْ لَهُمْ حَرَمًا آمِنًا يُجْبَى إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ رَزَقًا مِّن لَدُنَّا وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ^{١٦}، وَأَمَّا الْآيَةُ الَّتِي عَمَّ بِهَا الْعَرَبَ فَهُوَ قَوْلُهُ^{١٧}: وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُم مِّنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ^{١٨}، فَيَا لَهَا نِعْمَةً مَا أَعْظَمَهَا إِن لَمْ تَخْرُجُوا مِنْهَا إِلَى غَيْرِهَا، وَيَا لَهَا مُصِيبَةً^{١٩} مَا أَعْظَمَهَا إِن لَمْ تُؤْمِنُوا بِهَا وَتَرْغَبُوا عَنْهَا، فَمَضَى نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَقَدْ بَلَغَ مَا أُرْسِلَ بِهِ، فَيَا لَهَا مُصِيبَةً خَصَّتِ الْأَقْرَبِينَ وَعَمَّتِ الْمُؤْمِنِينَ لَمْ تُصَابُوا بِمِثْلِهَا وَ لَنْ تَعَابِنُوا بَعْدَهَا مِثْلَهُ، فَمَضَى لِسَبِيلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ تَرَكَ كِتَابَ اللَّهِ وَ أَهْلَ

^{١٢} (١١) في المصدر: الهيبة، و سيذكرهما المصنف في بيانه

^{١٣} (١٢) قال في القاموس ١- ٢٧٢: تَوَخَّ الْجَمَلُ النَّاقَةَ: أْبْرَكْهَا لِسَفَادِ. كَأَنَّاخَهَا فَاسْتَاخَتْ، وَتَوَخَّتْ. أَيِ يَجْعَلُونَ أَنْفُسَهُمْ خَاضِعِينَ عَلَى أَحْجَارٍ خَشِنٍ وَأَوْثَانٍ

مُضِلَّةٍ، كِنَايَةٌ عَنِ عِبَادَتِهِمْ لِلْأَصْنَامِ وَالْأَوْثَانِ

^{١٤} (١) الأنفال: ٢٤.

^{١٥} (٢) التَّوْر: ٥٥.

^{١٦} (٣) القصص: ٥٧.

^{١٧} (٤) في المصدر: قوله تعالى.

^{١٨} (٥) آل عمران: ١٠٣.

^{١٩} (٦) في كشف المحجَّة: من مصيبة.

بَيْنَهُ إِمَامِينَ لَا يَخْتَلِفَانِ، وَأَخْوَيْنِ لَا يَتَخَاذِلَانِ، وَمُجْتَمَعَيْنِ لَا يَفْتَرِقَانِ، وَقَدْ قَبِضَ اللَّهُ نَبِيَّهُ ٢٠ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَآلَنَا أَوْلَى
بِالنَّاسِ ٢١ مَنِّي بِقِمِيصِي هَذَا، وَمَا أَلْقَى فِي رُوعِي، وَلَا عَرَضَ فِي رَأْيِي أَنْ وَجَّهَ النَّاسَ إِلَى غَيْرِهِ، فَلَمَّا أَبْطَأُوا عَنِّي بِالْوَلَايَةِ
لِهِمِهِمْ، وَتَتَبَطَّ ٢٢ الْأَنْصَارُ - وَهُمْ أَنْصَارُ اللَّهِ وَكِنْيَةُ الْإِسْلَامِ - قَالُوا: أَمَا إِذَا لَمْ تُسَلِّمُوا لِعَلِيٍّ فَصَاحِبِنَا ٢٣ أَحَقُّ بِهَا مِنْ غَيْرِي ٢٤،
فَوَاللَّهِ مَا أَدْرِي إِلَى مَنْ أَشْكُو؟

فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ الْأَنْصَارُ ظَلَمَتْ حَقَّهَا، وَإِمَّا أَنْ يَكُونُوا ظَلَمُونِي حَقِّي، بَلْ حَقِّي الْمَأْخُودُ وَأَنَا الْمَطْلُومُ.

فَقَالَ قَائِلُ قُرَيْشٍ: إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَالَ: الْأَائِمَّةُ مِنْ قُرَيْشٍ، فَدَفَعُوا الْأَنْصَارَ عَنْ دَعْوَتِهَا وَمَنَعُونِي حَقِّي مِنْهَا،
فَاتَانِي رَهْطٌ يَعْرِضُونَ عَلَيَّ النَّصْرَ، مِنْهُمْ ابْنَا ٢٥ سَعِيدٍ، وَالْمَقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ، وَأَبُو ذَرٍّ الْغِفَارِيُّ، وَعَمَارُ بْنُ يَاسِرٍ، وَسَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ،
وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ، وَالْبَرَاءُ بْنُ الْعَازِبِ.

فَقُلْتُ لَهُمْ: إِنَّ عِنْدِي مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عَهْدًا وَ لَهُ ٢٦ إِلَى ٢٧ وَصِيَّةً لَسْتُ أُخَالِفُ عَمَّا أَمَرَنِي بِهِ، فَوَاللَّهِ لَوْ
خَزَمُونِي ٢٨ بِأَنْفِي لَأَقْرَرْتُ لِلَّهِ تَعَالَى سَمْعًا وَطَاعَةً، فَلَمَّا رَأَيْتُ النَّاسَ قَدِ انْتَالُوا عَلَيَّ أَبِي بَكْرٍ لِيُبَيِّعَهُ أَمْسَكْتُ يَدِي وَظَنَنْتُ أَنِّي
أَوْلَى وَأَحَقُّ بِمَقَامِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مِنْهُ وَمِنْ غَيْرِهِ، وَقَدْ كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ أَمْرًا سَامَةً ٢٩ بِنِ زَيْدٍ عَلَيَّ جَيْشٍ وَجَعَلَهُمَا
فِي جَيْشِهِ، وَمَا زَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَآلِهِ إِلَى أَنْ فَاضَتْ نَفْسُهُ يَقُولُ: أَنْفَدُوا جَيْشَ أُسَامَةَ ٢٩، فَمَضَى جَيْشُهُ إِلَى الشَّامِ حَتَّى انْتَهَوْا إِلَى أَدْرَعَاتٍ ٣٠ فَلَقِيَّ جَمْعًا ٣١ مِنْ
الرُّومِ فَهَزَمُوهُمْ ٣٢ وَغَنَمَهُمُ اللَّهُ أَمْوَالَهُمْ، فَلَمَّا رَأَيْتُ رَاجِعَةً مِنَ النَّاسِ قَدْ رَجَعَتْ عَنِ ٣٣ الْإِسْلَامِ تَدْعُو إِلَيَّ مَحْوِ دِينِ مُحَمَّدٍ وَ مِلَّةِ

٢٠ (١) في المصدر: محمدًا نبيًا (ص).

٢١ (٢) جاءت العبارة في المصدر: أولى الناس به ...

٢٢ (٣) في (ك): نبط، وهو خلاف الظاهر. وفي المصدر: و تثببط.

٢٣ (٤) الكلمة في مطبوع البحار مشوشة، وما أثبتناه من المصدر، ونسخة بدل في (ك).

٢٤ (٥) في المصدر: أحق لها حق غيره.

٢٥ (٦) جاء في المصدر: أبناء، بدلا من: ابنا- بالتثنية-

٢٦ (٧) لا توجد: عهدا و له، في المصدر.

٢٧ (٨) في (س): إليه، بدلا من: إلى.

٢٨ (٩) في المصدر: خرموني كما مر.

٢٩ (١٠) قوله عليه السلام: أنفذوا جيش أسامة، كرر في المصدر.

إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ خَشِيتُ إِنَّنَا لَمْ أَنْصُرِ الْإِسْلَامَ وَ أَهْلَهُ أَرَى فِيهِ تَلْمَازً وَ هَذَا مَا تَكُ الْمُصِيبَةُ عَلَيَّ فِيهِ أَعْظَمَ مِنْ فَوْتِ وَ لَائِيهِ
أُمُورِكُمْ الَّتِي إِنَّمَا هِيَ مَنَاعُ أَيَّامٍ قَلَائِلٍ ثُمَّ تَزُولُ وَ تَنْقَشِعُ كَمَا يَزُولُ وَ يَنْقَشِعُ^{٣٤} السَّحَابُ، فَهَضَّتْ مَعَ الْقَوْمِ فِي تِلْكَ الْأَحْدَاثِ
حَتَّى زَهَقَ الْبَاطِلُ وَ كَانَتْ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا وَ إِنِ زَعَمَ^{٣٥} الْكَافِرُونَ.

وَ لَقَدْ كَانَ سَعْدٌ لَمَّا رَأَى النَّاسَ يُبَايِعُونَ أَبَا بَكْرٍ نَادَى : أَيُّهَا النَّاسُ! إِنِّي وَ اللَّهُ مَا أَرَدْتُهَا حَتَّى رَأَيْتُكُمْ تَصْرَفُونَهَا عَنْ عَلِيٍّ، وَ لَا
أَبَائِكُمْ حَتَّى يُبَايِعَ عَلِيٌّ، وَ لَعَلِّي لَا أَفْعَلُ وَ إِنِ بَايَعِ، ثُمَّ رَكِبَ دَابَّتَهُ وَ أَتَى حَوْزَانَ^{٣٦} وَ أَقَامَ فِي خَانَ^{٣٧} حَتَّى هَلَكَ وَ لَمْ يُبَايِعِ.
وَ قَامَ فَرَوْةُ بْنُ عُمَرَ الْأَنْصَارِيُّ - وَ كَانَ يَقُودُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ

ص: 12

فَرَسَيْنِ وَ يَصْرُمُ أَلْفَ وَ سَقٍ مِنْ تَمْرٍ^{٣٨} فَيَتَصَدَّقُ بِهِ عَلَى الْمَسَاكِينِ - فَنَادَى: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ! أَخْبِرُونِي هَلْ^{٣٩} فِيكُمْ رَجُلٌ تَحِلُّ لَهُ
الْخِلَافَةُ وَ فِيهِ مَا فِي عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ!؟

فَقَالَ قَيْسُ بْنُ مَخْرَمَةَ الزَّهْرِيُّ^{٤٠}: لَيْسَ فِينَا مَنْ فِيهِ مَا فِي عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

فَقَالَ لَهُ: صَدَقْتَ، فَهَلْ فِي عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا لَيْسَ فِي أَحَدٍ مِنْكُمْ؟. قَالَ: نَعَمْ.

^{٣٠} (٢) قال في القاموس ٣-٢٣: و أذرعَات - بكسر الراء و تفتح - بلدة بالشَّام.

و انظر: مراد الاطلاع ١-٤٧، و معجم البلدان: ١-١٣٠-١٣١، و غيرهما. قال في المراد: أذرعَات - بالفتح، ثمَّ السَّكون، و كسر الراء، و عين مهملة و ألف و تاء - بلد في طرف الشَّام، و تجاوز أرض البلقاء.

^{٣١} (٣) في المصدر: جيشا، و هي نسخة بدل في المطبوع من البحار.

^{٣٢} (٤) جاءت نسخة في (ك): فهزمهم.

^{٣٣} (٥) في المصدر: من، بدلا من: عن.

^{٣٤} (٦) في كشف المحجَّة: و تنقشع كما يزول و ينقشع...

^{٣٥} (٧) كذا، و لعله: رغم.

^{٣٦} (٨) قال في القاموس ٢-١٥: حَوْزَانَ - يفتح الحاء مشددة الواو - بلد، و الحوزاء: موضع قرب المدينة، و هو مرفأ سفن مصر، و ماء لبني نهبان . و انظر معجم البلدان ٢-٦١٣، و مراد الاطلاع ١-٥٣٤.

^{٣٧} (٩) خ. ل: عنان. جاء على مطبوع البحار.

^{٣٨} (١) في المصدر: و يصرع الفساد و يشتري تمر و الصَّرم - لعة - هو: القطع، كما في القاموس ٤-١٣٩.

^{٣٩} (٢) لا توجد: هل، في (ك).

^{٤٠} (٣) في المصدر: الزَّهْرِيُّ، و هي نسخة جاءت في (ك).

قَالَ: فَمَا يَصُدُّكُمْ عَنْهُ؟. قَالَ: إِجْمَاعُ^{٤١} النَّاسِ عَلَى أَبِي بَكْرٍ. قَالَ: أَمَا وَاللَّهِ لَئِنْ أَحْيَيْتُمْ^{٤٢} سُنَّتَكُمْ لَقَدْ أَخْطَأْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ، وَ لَوْ جَعَلْتُمُوهَا فِي أَهْلِ بَيْتِ نَبِيِّكُمْ لَأَكَلْتُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ. فَوَلَّى أَبُو بَكْرٍ فِقَارَبَ وَ اقْتَصَدَ فَصَحِبْتُهُ مُنَاصِحًا، وَ أُطْعَمْتُهُ فِيمَا أُطَاعَ اللَّهُ فِيهِ جَاهِدًا، حَتَّى إِذَا احْتَضِرَ، قُلْتُ فِي نَفْسِي:

لَيْسَ يَعْذِلُ بِهَذَا الْأَمْرَ عَنِّي، وَ لَوْ لَا خَاصَّةٌ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ عَمْرٍ وَ أَمْرُ كَانَا رَضِيَاهُ بَيْنَهُمَا، لَطَنَنْتُ أَنَّهُ لَا يَعْذِلُهُ عَنِّي وَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ لِبُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيَّ حِينَ بَعَثَنِي وَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ إِلَى الْيَمَنِ وَ قَالَ: إِذَا افْتَرَقْتُمَا فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْكُمَا عَلَى حِيَالِهِ، وَ إِذَا اجْتَمَعْتُمَا فَعَلِيٌّ عَلَيْكُمْ جَمِيعًا، فَأَغْزَنَا^{٤٣} وَ أَصَبْنَا سَبِيًّا فِيهِمْ خُوَيْلَةَ^{٤٤} بِنْتُ جَعْفَرِ جَارِ الصَّقَا - وَ إِنَّمَا سُمِّيَ جَارَ الصَّقَا مِنْ حُسْنِهِ - فَأَخَذْتُ الْحَفِيَّةَ^{٤٥} خَوْلَةَ وَ اغْتَنَمَهَا خَالِدٌ مِنِّي، وَ بَعَثَ بُرَيْدَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مُحَرِّشٌ أَعْلَى، فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ مِنْ أَخْذِي خَوْلَةَ، فَقَالَ: يَا بُرَيْدَةُ! حَظُّهُ فِي الْخُمْسِ أَكْثَرُ مِمَّا أَخَذَ، إِنَّهُ وَ لِيَّكُمْ بَعْدِي، سَمِعَهَا أَبُو بَكْرٍ وَ عَمْرٌ، وَ هَذَا بُرَيْدَةُ حَى لَمْ يَمُتْ، فَهَلْ

ص:13

بَعْدَ هَذَا مَقَالَ لِقَائِلِ؟!.

فَبَايَعَ عَمْرٌ دُونَ الْمَشُورَةِ فَكَانَ مَرَضِيَّ السَّيْرَةَ^{٤٦} مِنَ النَّاسِ عِنْدَهُمْ، حَتَّى إِذَا احْتَضَرَ قُلْتُ فِي نَفْسِي: لَيْسَ يَعْذِلُ بِهَذَا الْأَمْرَ عَنِّي، لِلَّذِي قَدْ رَأَى مِنِّي فِي الْمَوَاطِنِ، وَ سَمِعَ مِنَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، فَجَعَلَنِي سَادِسَ سِتَّةٍ وَ أَمَرَ صُهْبِيًّا أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، وَ دَعَا أَبَا طَلْحَةَ زَيْدَ بْنَ سَعْدِ الْأَنْصَارِيِّ فَقَالَ لَهُ: كُنْ فِي خَمْسِينَ رَجُلًا مِنْ قَوْمِكَ فَاقْتُلْ مَنْ أَبِي أَنْ يَرْضَى مِنْ هَؤُلَاءِ ال سِتَّةِ، فَالْعَجَبُ مِنْ اخْتِلَافِ^{٤٧} الْقَوْمِ إِذْ زَعَمُوا أَنَّ أَبِي بَكْرٍ^{٤٨} اسْتَخْلَفَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، فَلَوْ كَانَ هَذَا حَقًّا لَمْ يَخْفَ عَلَى الْأَنْصَارِ الْأَنْصَارِ فَبَايَعَهُ النَّاسُ عَلَى الشُّورَى، ثُمَّ جَعَلَهَا أَبُو بَكْرٍ لِعَمْرٍ بَرَأِيَهُ خَاصَّةً، ثُمَّ جَعَلَهَا عَمْرٌ بَرَأِيَهُ شُورَى بَيْنَ سِتَّةِ، فَهَذَا الْعَجَبُ مِنْ اخْتِلَافِهِمْ، وَ الدَّلِيلُ عَلَى مَا لَا أَحِبُّ أَنْ أَدْكُرَ قَوْلُ^{٤٩} هَؤُلَاءِ الرَّهْطِ الَّذِينَ قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ هُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ، فَكَيْفَ يَأْمُرُ بِقَتْلِ قَوْمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَ رَسُولُهُ؟! . إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ^{٥٠} عَجِيبٌ، وَ لَمْ يَكُونُوا لَوْلَايَةِ أَحَدٍ مِنْهُمْ أَكْرَهَ مِنْهُمْ لَوْلَايَتِي! كَانُوا

^{٤١} (٤) في كشف المحجة: اجتماع.

^{٤٢} (٥) في المصدر و نسخة مصححة لا صححه) جاءت على مطبوع البحار: أصبتم.

^{٤٣} (٦) في المصدر: فغزونا.

^{٤٤} (٧) في كشف المحجة: خولة، و هي نسخة في (س).

^{٤٥} (٨) في المصدر: الخيفة.

^{٤٦} (١) الشورة، بدلا من: السيرة، نسخة جاءت في (ك).

^{٤٧} (٢) نسخة في (س): خلاف.

^{٤٨} (٣) كذا في مطبوع البحار و المصدر، و الصحيح أن أبا بكر.

^{٤٩} (٤) في (س) نسخة: قوله.

^{٥٠} (٥) في (س): لأمر.

يَسْمَعُونَ وَ أَنَا أَحَا جُ أَبَا بَكْرٍ وَ أَنَا أَقُولُ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ! أَنَا أَحَقُّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْكُمْ، مَا كَانَ مِنْكُمْ مَنْ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَ يَعْرِفُ السُّنَّةَ، وَ يَدِينُ دِينَ الْحَقِّ^{٥١}، وَ إِنَّمَا حُجَّتِي أَنِّي وَلِيُّ هَذَا الْأَمْرِ مِنْ دُونِ قُرَيْشٍ، أَنْ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ قَالَ: الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ بِعَتَقِ^{٥٢} الرَّقَابِ مِنَ النَّارِ، وَ أَعْتَقَهَا مِنَ الرَّقِّ، فَكَانَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَلَاءٌ هَذِهِ

ص:14

الْأُمَّةَ، وَ كَانَ لِي بَعْدَهُ مَا كَانَ لَهُ، فَمَا جَا زَ لُقْرَيْشٍ مِنْ فَضْلِهَا عَلَيْهَا بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ جَا زَ لِبْنِي هَاشِمٍ عَلَيَّ قُرَيْشٍ، وَ جَا زَ لِي عَلَيَّ بَنِي هَاشِمٍ، بِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ يَوْمَ غَدِيرِ خَمٍّ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلَيَّ مَوْلَاهُ^{٥٣}، إِلَّا أَنْ تَدْعَى قُرَيْشٌ فَضْلَهَا عَلَيَّ الْعَرَبَ بِغَيْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، فَإِنْ شَاءُوا فَلْيَقُولُوا ذَلِكَ، فَخَشِيَ الْقَوْمُ أَنْ أَنَا وَلِيْتُ عَلَيْهِمْ أَنْ أَخَذُ بَأَنْفُسِهِمْ، وَ أَعْتَرَضَ فِي حُلُوقِهِمْ، وَ لَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْأَمْرِ نَصِيبٌ، فَأَجْمَعُوا عَلَيَّ إِجْمَاعَ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْهُ مُمْ حَتَّى صَرَفُوا الْوِلَايَةَ عَنِّي إِلَى عُثْمَانَ رَجَاءً أَنْ يَبَالُغُوا وَ يَتَدَاوَلُوهَا فِيمَا بَيْنَهُمْ، فَبَيْنَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ نَادَى مُنَادٍ لَأَ يُدْرَى مَنْ هُوَ - وَ أَظْنُهُ جَنِيًّا - فَأَسْمَعَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ لَيْلَةً بَايَعُوا عُثْمَانَ فَقَالَ:

قَدْ مَاتَ عُرْفٌ وَ بَدَأَ مُنْكَرٌ

يَا نَاعِي الْإِسْلَامِ قُمْ فَأَنْعَهُ

مَنْ قَدَّمُوا الْيَوْمَ وَ مَنْ آخَرُوا

مَا لِقُرَيْشٍ لَأَ عَلَا كَعْبُهَا

مِنْهُ فَوَلُّوهُ وَ لَا تُنْكَرُوا

إِنْ عَلِيًّا هُوَ أَوْلَى بِهِ

فَكَانَ لَهُمْ فِي ذَلِكَ عِبْرَةٌ، وَ لَوْ لَا أَنَّ الْعَامَّةَ قَدْ عَلِمَتْ بِذَلِكَ لَمْ أَذْكَرُهُ، فَدَعَوْنِي إِلَى بَيْعَةِ عُثْمَانَ فَ بَايَعْتُ مُسْتَكْرَهًا، وَ صَبَرْتُ مُحْتَسِبًا، وَ عَلِمْتُ أَهْلَ الْفِتْنَةِ أَنْ يَقُولُوا^{٥٤}: اللَّهُمَّ لَكَ أَخْلَصَتِ الْقُلُوبُ، وَ إِلَيْكَ شَخَّصَتِ الْأَبْصَارُ، وَ أَنْتَ دُعِيتَ بِالْأَلْسُنِ، وَ إِلَيْكَ تُحَوِّكِمُ فِي الْأَعْمَالِ، فَ افْتَحْ بَيْنَنَا وَ بَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَشْكُو إِلَيْكَ غَيْبَةَ نَبِيِّنَا، وَ كَثْرَةَ عَدُوِّنَا، وَ قِلَّةَ عَدَدِنَا، وَ هَوَانَنَا عَلَيَّ النَّاسِ، وَ شِدَّةَ الزَّمَانِ، وَ وُقُوعَ الْفِتَنِ بِنَا، اللَّهُمَّ فَفَرِّجْ ذَلِكَ بَعْدَلِ تَظْهِرُهُ، وَ سُلْطَانَ حَقِّ تَعْرِفُهُ.

فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: يَا ابْنَ أَبِي طَالِبٍ! إِنَّكَ عَلَيَّ هَذَا الْأَمْرِ لَحَرِيصٌ!.

فَقُلْتُ: لَسْتُ عَلَيْهِ حَرِيصًا، وَ^{٥٥} إِنَّمَا أَطْلُبُ مِيرَاثَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

^{٥١} (٦) في المصدر: دين الله الحق.

^{٥٢} (٧) في كشف المحجة: يعتق.

^{٥٣} (١) مرت مصادر الحديث مفصلاً، و انظر جملة منها في الغدير ١-٢٢٢-٢٤٠ وغيره.

^{٥٤} (٢) في (س): أن يقول.

^{٥٥} (٣) لا توجد الواو في المصدر.

عَلَيْهِ وَآلِهِ وَحَقِّهِ، وَإِنَّ وِلَاءَ أُمَّتِهِ لِي مِنْ بَعْدِهِ، وَأَنْتُمْ أَحْرَصُ عَلَيْهِ مِنِّي إِذْ تَحُولُونَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، وَتَصْرَفُونَ^{٥٦} وَجْهِي دُونَهُ بِالسَّيْفِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَعْدِيكَ عَلَى قُرَيْشٍ فَإِنَّهُمْ قَطَعُوا رَحِمِي وَأَضَاعُوا^{٥٧} أَيَّامِي، وَدَفَعُوا حَقِّي، وَصَغَّرُوا^{٥٨} قَدْرِي وَعَظِيمَ مَنَزَلَتِي، وَاجْمَعُوا عَلَيَّ مَنَازِعَتِي حَقًّا كُنْتُ أَوْلَى بِهِ مِنْهُمْ، فَاسْتَلْبُونِيهِ.

ثُمَّ قَالَ: اصْبِرْ مَعْمُومًا أَوْ مُتً مُتَأَسِّفًا، وَإِيْمُ اللَّهِ لَوْ اسْتَطَاعُوا أَنْ يَدْفَعُوا قَرَابَتِي كَمَا قَطَعُوا سَبَبِي فَعَلُوا، وَلَكِنَّهُمْ لَا يَجِدُونَ إِلَيَّ ذَلِكَ سَبِيلًا، إِنَّمَا حَقِّي عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ كَرَجُلٍ لَهُ حَقٌّ عَلَى قَوْمٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ، فَإِنْ أَحْسَنُوا وَعَجَّلُوا لَهُ حَقَّهُ قَبْلَهُ حَامِدًا، وَإِنْ أَخْرَوْهُ إِلَى أَجَلِهِ أَخَذَهُ غَيْرَ حَامِدٍ، وَلَيْسَ يُعَابُ الْمَرْءُ بِتَأْخِيرِ حَقِّهِ، إِنَّمَا يُعَابُ مَنْ أَخَذَ مَا لَيْسَ لَهُ، وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عَهْدًا إِلَى عَهْدًا فَقَالَ: يَا ابْنَ أَبِي طَالِبٍ! لَكَ وَلِأَيَّتِي^{٥٩} فَإِنْ وَلَوْتَ فِي عَافِيَةٍ وَرَجَعُوا عَلَيْكَ^{٦٠} بِالرِّضَا فَقَمَّ بِأَمْرِهِمْ، وَإِنْ اخْتَلَفُوا عَلَيْكَ فَدَعُهُمْ وَمَا هُمْ فِيهِ، فَإِنَّ اللَّهَ سَيَجْعَلُ لَكَ^{٦١} مَخْرَجًا، فَظَنَنْتُ فَإِذَا لَيْسَ لِي رَافِدٌ وَلَا مَعِي مُسَاعِدٌ إِلَّا أَهْلُ بَيْتِي، فَضَنَنْتُ بِهِمْ عَنِ الْهَلَاكِ، وَلَوْ كَانَ^{٦٢} بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عَمَى حَمَزَةٌ وَأَخِي جَعْفَرٌ لَمْ أَبَايَعْ كَرَاهًا^{٦٣}، وَ لَكِنِّي مُنِيْتُ بِرَجُلَيْنِ حَدِيثِي عَهْدٍ بِالْإِسْلَامِ، الْعَبَّاسِ^{٦٤} وَعَقِيلٍ، فَضَنَنْتُ بِأَهْلِ بَيْتِي عَنِ الْهَلَاكِ، فَأَغْضَيْتُ عَيْنِي عَلَى الْقَدَى، وَ تَجَرَّعْتُ

رَيْبِي عَلَى الشَّجَا، وَ صَبَرْتُ عَلَى أَمْرٍ مِنَ الْعَلَقَمِ، وَ آلمَ لِلْقَلْبِ مِنْ حَزِّ^{٦٥} الشَّفَارِ^{٦٦}.

^{٥٦} (١) تضربون: نسخة في (ك).

^{٥٧} (٢) في نسخة في (ك): و أذاعوا.

^{٥٨} (٣) في (س): و حرّوا. قال في القاموس ٤-٣١٦: و حرى- كرمى-: نقص.

^{٥٩} (٤) في المصدر: ولاء أمتي. و هي نسخة في مطبوع البحار.

^{٦٠} (٥) في كشف المحجّة: و أجمعوا عليك.

^{٦١} (٦) لا توجد: لك، في (س).

^{٦٢} (٧) في المصدر: و لو كان لي.

^{٦٣} (٨) مكرها: نسخة في (ك).

^{٦٤} (٩) في (ك) نسخة: عباس.

^{٦٥} (١) في (ك) نسخة: جز، و جاء في حاشيتها: جز الشعر و الحشيش جزاً و جزّة حسنة فهو مجزوز، و حزيز

قطعه، قاموس.

انظر: القاموس ٢-١٦٨ و فيه: حزيز، بدلا من: حزيز.

وَأَمَّا أَمْرُ عُمَانَ فَكَانَتْهُ عُلْمٌ مِنَ الْقُرُونِ الْأُولَى عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي فِي كِتَابٍ لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنْسَى ^{٦٧} خَذَلَهُ أَهْلُ بَدْرٍ وَقَتَلَهُ أَهْلُ مِصْرَ، وَاللَّهُ مَا أَمَرْتُ وَلَا نَهَيْتُ وَلَا لَوْ أَنِّي ^{٦٨} أَمَرْتُ كُنْتُ قَاتِلًا، وَلَا لَوْ أَنِّي ^{٦٩} نَهَيْتُ كُنْتُ نَاصِرًا، وَكَانَ الْأَمْرُ لَا يَنْفَعُ فِيهِ الْعِيَانُ وَلَا يَشْفِي فِيهِ ^{٧٠} الْخَبْرُ، غَيْرَ أَنَّ مَنْ نَصَرَهُ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَقُولَ خَذَلَهُ ^{٧١} مَنْ أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ، وَلَا يَسْتَطِيعُ مَنْ خَذَلَهُ أَنْ يَقُولَ نَصَرَهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي، وَأَنَا جَامِعُ أَمْرِهِ: اسْتَأْثَرَ فَاسَاءَ الْأَثَرَةَ، وَجَزَعْتُمْ فَاسَأْتُمْ الْجَزَعَ، وَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ ^{٧٢}، وَاللَّهُ مَا يَلْزُمُنِي فِي دَمِ عُمَانَ ثُلْمَةً ^{٧٣} مَا كُنْتُ إِلَّا رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ الْمُهَاجِرِينَ فِي بَيْتِي فَلَمَّا قَتَلْتُمُوهُ أَتَيْتُمُونِي تَبَايَعُونِي، فَأَبَيْتُ عَلَيْكُمْ وَأَبَيْتُمْ عَلَيَّ، فَقَبَضْتُ يَدِي فَسَطَطْتُهَا، وَبَسَطْتُهَا فَمَدَدْتُهَا، ثُمَّ تَدَاكَكْتُمْ عَلَيَّ تَدَاكَ الْإِبِلِ الْهَيْمِ ^{٧٤} عَلَى حِيَاضِهَا يَوْمَ وُرُودِهَا، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّكُمْ قَاتِلِي، وَأَنَّ بَعْضَكُمْ قَاتِلُ بَعْضٍ، حَتَّى

ص: 17

انْقَطَعَتِ النَّعْلُ، وَسَقَطَ الرَّدَاءُ، وَوُطِئَ الضَّعِيفُ، وَبَلَغَ مِنْ سُرُورِ النَّاسِ بِنَبِيِّهِمْ إِيَّايَ أَنْ حُمِلَ إِلَيْهَا الصَّغِيرُ وَهَدَجَ ^{٧٥} إِلَيْهَا الْكَبِيرُ، وَتَحَامَلَ إِلَيْهَا الْغَلِيلُ، وَحَسَرَتْ لَهَا الْكِعَابُ ^{٧٦}.

فَقَالُوا: بَايَعْنَا عَلَى مَا بُوِيعَ عَلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَإِنَّا لَا نَجِدُ غَيْرَكَ وَلَا نَرْضَى إِلَّا بِكَ، فَبَايَعْنَا لَا نَفْتَرِقُ وَلَا نَخْتَلِفُ، فَبَايَعْتُمْ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، وَدَعَوْتُ النَّاسَ إِلَيَّ بِنَبِيِّتِي، فَمَنْ بَايَعَنِي طَائِعًا قَبِلْتُ مِنْهُ، وَمَنْ أَبِي تَرَكَتُهُ، فَكَانَ أَوَّلُ مَنْ بَايَعَنِي طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرُ، فَقَالَا: نُبَايَعُكَ عَلَى أَنَّا شُرَكَاءُكَ فِي الْأَمْرِ. فَقُلْتُ: لَا، وَلَكِنَّا شُرَكَائِي فِي الْقُوَّةِ، وَعَوْنَايَ فِي الْعَجْزِ. فَبَايَعَانِي عَلَى هَذَا الْأَمْرِ وَلَا يُبَايِعَانِي لَمْ أَكْرَهُهُمَا كَمَا لَمْ أَكْرَهُ غَيْرَهُمَا، وَكَانَ طَلْحَةُ يَرْجُو الْيَمْنَ وَالزُّبَيْرُ يَرْجُو الْعِرَاقَ، فَ لَمَّا

^{٦٦} (٢) جاء في حاشية (ك): شفر العين: حرف الجفن الذي ينبت عليه الهدب، قال ابن قتيبة: والعامّة يجعل أشفار العين الشّفر وهو غلط، وإنما الأشفار حروف العين التي ينبت عليه الشّعر، والشّفر:

الهدب، والجمع أشفار، مثل قفل وأقفال، وشفر كل شيء: حرفه. مصباح المنير.

انظر المصباح المنير ١-٣٨٣، وفيه: تجعل، بدلا من يجعل، ونجت عليها الشّعر والشّعر، بدلا من: ينبت عليه الشّعر والشّفر.

^{٦٧} (٣) طه: ٥٢.

^{٦٨} (٤) في مطبوع البحار خ. ل: أني.

^{٦٩} (٥) في المصدر: أني.

^{٧٠} (٦) في المصدر: منه، وهي نسخة في (ك).

^{٧١} (٧) في المصدر: هو خذله.

^{٧٢} (٨) في كشف المحجّة: بيننا وبينه.

^{٧٣} (٩) في المصدر: تهمة، وهي نسخة في (ك).

^{٧٤} (١٠) أي العطاش.

^{٧٥} (١) قال في القاموس ١-٢١٢: الهدجان - محرّكة - وكغراب: مشية الشّيخ، وقد هدىج يهدج وهو هداج

^{٧٦} (٢) في المصدر: الكعبات.

عَلِمَا أَنِّي غَيْرُ مُوَلِّيهِمَا اسْتَأْذَنَانِي لِلْعُمْرَةِ يُرِيدَانِ الْغَدْرَ، فَأَتِيَا عَائِشَةَ ^{٧٧} وَاسْتَخَفَا مَعَ كُلِّ شَيْءٍ فِي نَفْسِهَا عَلَيَّ، وَالنِّسَاءُ نَوَاقِصُ الْإِيمَانِ، نَوَاقِصُ الْعُقُولِ، نَوَاقِصُ الْحُطُوطِ، فَأَمَّا نَقْصَانُ إِيْمَانِهِنَّ فَقَعُودُهُنَّ عَنِ الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ فِي أَيَّامِ حَيْضِهِنَّ، وَأَمَّا نَقْصَانُ عُقُولِهِنَّ فَلَا شَهَادَةَ لَهُنَّ إِلَّا فِي الدِّينِ وَشَهَادَةُ امْرَأَتَيْنِ بَرَجُلٍ، وَأَمَّا نَقْصَانُ حُطُوطِهِنَّ فَمَ وَارِبَتْهُنَّ عَلَى الْأَنْصَافِ مِنْ مَوَارِيثِ الرَّجَالِ، وَقَادَهُمَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ إِلَى الْبَصْرَةِ، وَضَمَّنَ لَهُمَا الْأَمْوَالَ وَالرِّجَالَ، فَبَيْنَمَا هُمَا يَقُودَانِهَا إِذْ ^{٧٨} هِيَ تَقُودُهُمَا، فَاتَّخَذَاهَا فِتْنَةً يَفَاتِلَانِ دُونَهَا ^{٧٩}، فَأَيُّ حَظِيئَةٍ أَعْظَمُ مِمَّا أَتِيَا إِخْرَاجَهُمَا زَوْجَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مِنْ بَيْتِهَا، فَكَشَفَا عَنْهَا حِجَابًا سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهَا، وَصَانَا حَلَاثَهُمَا فِي بُيُوتِهِمَا وَلَا أَنْصَفَا اللَّهَ وَلَا رَسُولَهُ مِنْ أَنْفُسِهِمَا.

ص: 18

ثَلَاثُ خِصَالٍ مَرَجُّهُمَا عَلَى النَّاسِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا بُعِثْتُكُمْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ ^{٨٠}، وَقَالَ: فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ ^{٨١}، وَقَالَ: لَا يَحْبِقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ ^{٨٢} فَقَدْ بَغِيَا عَلَيَّ، وَنَكَثَا بِيَعْتِي، وَمَكَرَا بِي ^{٨٣}، فَمُنِيَتْ بِأَطْوَعِ النَّاسِ فِي النَّاسِ عَائِشَةُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ، وَبِأَشْجَعِ النَّاسِ الزُّبَيْرُ، وَبِأَخْصَمِ النَّاسِ طَلْحَةَ، وَأَعَانَهُمْ عَلَيَّ يَعْلَى بْنُ مُنَبِّهٍ بِأَصْوَعِ ^{٨٥} الدَّنَانِيرِ، وَاللَّهُ لَتِنِ اسْتِقَامَ أَمْرِي لِأَجْعَلَنَّ مَالَهُ فِتْنًا لِلْمُسْلِمِينَ، ثُمَّ اتَّوَا الْبَصْرَةَ وَأَهْلَهَا مُجْتَمِعُونَ عَلَيَّ بِيَعْتِي وَطَاعَتِي، وَبِهِ اشْتَبَعْتِي خِزَانُ بَيْتِ مَالِ اللَّهِ وَمَالِ الْمُسْلِمِينَ، فَدَعَا النَّاسَ إِلَى مَعْصِيَتِي وَإِلَى تَقْضِي بِيَعْتِي ^{٨٦}، فَمَنْ أَطَاعَهُمْ أَكْفَرُوهُ، وَمَنْ عَصَاهُمْ قَتَلُوهُ، فَجَازَهُمْ حَكِيمُ بْنُ جَبَلَةَ فَقَتَلُوهَا ^{٨٧} فِي سَبْعِينَ رَجُلًا مِنْ عِبَادِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ وَمُحْبَتِيهِمْ يُسَمَّوْنَ: الْمُتَنَفِّينَ، كَانَ رَاحَ أَكْفَهُمْ تَفَاتُ الْإِبْلِ، وَأَبَى أَنْ يُبَايِعَهُمْ يَزِيدُ بْنُ الْحَارِثِ الشُّكْرِيُّ، فَقَالَ: اتَّقِيَا اللَّهَ! إِنَّ أَوْلَكُمْ قَادِنًا إِلَى الْجَنَّةِ فَلَا يَقُودُنَا آخِرُكُمْ إِلَى النَّارِ، فَلَا تَكْلُفُونَا أَنْ نُصَدِّقَ الْمُدَّعَى وَنَقْضِيَ عَلَى الْغَائِبِ، أَمَّا يَمِينِي فَشَعَلَهَا عَلَيَّ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ بِيَعْتِي إِيَّاهُ، وَهَذِهِ شِمَالِي فَارْعَةَ فِخْذَهَا إِنْ شِئْتُمَا، فَخَنِقَ حَتَّى مَاتَ، وَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَكِيمِ التَّمِيمِيُّ فَقَالَ: يَا طَلْحَةُ! هَلْ تَعْرِفُ هَذَا ^{٨٨} الْكِتَابَ؟ قَالَ: نَعَمْ، هَذَا كِتَابِي إِلَيْكَ. قَالَ: هَلْ تَدْرِي مَا فِيهِ؟ قَالَ: أَقْرَأَهُ عَلَيَّ، فَاذًا فِيهِ عَيْبُ عُثْمَانَ وَدُعَاؤُهُ إِلَى قَتْلِهِ، فَسَبَّرَهُ مِنَ الْبَصْرَةِ، وَأَخَذُوا عَلَيَّ عَامِلِي عُثْمَانَ

^{٧٧} (٣) في المصدر: فأتبعها عائشة.

^{٧٨} (٤) في (ك) نسخة: أو، بدلا من: إذ.

^{٧٩} (٥) دونهما. نسخة في (ك).

^{٨٠} (١) يونس: ٢٣.

^{٨١} (٢) الفتح: ١٠.

^{٨٢} (٣) الفاطر: ٤٣.

^{٨٣} (٤) في المصدر: و مكراني.

^{٨٤} (٥) في (ك) نسخة: أشجع، و في نسخة صحيحة أنجع، و في نسخة علي (س): أفجع.

^{٨٥} (٦) في المصدر: بأصواع.

^{٨٦} (٧) في المصدر زيادة: و طاعتي.

^{٨٧} (٨) في المصدر: فقتلوه و هو الظاهر.

^{٨٨} (٩) في كشف المحجّة: من يعرف هذا ...

بْنِ حُنَيْفِ الْأَنْصَارِيِّ عَدْرًا فَمَثَلُوا بِهِ كُلَّ الْمُثَلَّةِ، وَنَتَفَوْا كُلَّ شَعْرَةٍ فِي رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ، وَقَتَلُوا شِيعَتِي، طَائِفَةً صَبْرًا، وَطَائِفَةً عَدْرًا، وَ طَائِفَةً عَضُوا بِأَسْيَافِهِمْ حَتَّى لَقُوا اللَّهَ، فَوَاللَّهِ لَوْ لَمْ يَقْتُلُوا مِنْهُمْ إِلَّا رَجُلًا وَاحِدًا لَحَلَّ لِي بِهِ دِمَاؤُهُمْ وَ دِمَاءُ ذَلِكَ الْجَيْشِ لِرِضَاهُمْ بِقَتْلِ مَنْ قَتَلَ، دَعَّ مَعَهُمْ قَدْ قَتَلُوا أَكْثَرَ مِنَ الْعِدَّةِ الَّتِي قَدْ دَخَلُوا بِهَا عَلَيْهِمْ، وَقَدْ دَا دَالَ اللَّهُ مِنْهُمْ^{٨٩} فَبُعْدًا لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ، فَأَمَّا طَلْحَةُ فَرَمَاهُ مَرَوَانَ بِسَهْمٍ فَقَتَلَهُ، وَأَمَّا الزُّبَيْرُ فَذَكَرَتْهُ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: إِنَّكَ تَقَاتِلُ عَلِيًّا (ع) وَأَنْتَ ظَالِمٌ لَهُ^{٩٠}، وَأَمَّا عَائِشَةُ فَإِنَّهَا كَانَتْ نَهَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عَنْ مَسِيرِهَا فَعَضَّتْ^{٩١} يَدَيْهَا نَادِمَةً عَلَى مَا كَانَتْ مِنْهَا. وَقَدْ كَانَ طَلْحَةُ لَمَّا نَزَلَ ذَا قَارَ^{٩٢} قَامَ خَطِيبًا فَقَالَ: طَأْطَأُ النَّاسَ! إِنَّا أَخْطَأْنَا فِي عُمَانَ خَطِيبَةً مَا يُخْرِجُنَا مِنْهَا إِلَّا الطَّلَبُ بِدَمِهِ، وَعَلِيٌّ قَاتِلُهُ، وَعَلَيْهِ دَمُهُ. وَقَدْ نَزَلَ دَارِنَ^{٩٣} مَعَ شُكَاكِ الْيَمَنِ وَنَصَارَى رِبِيعَةَ وَمُنَافِقِي مُضَرَ، فَلَمَّا بَلَغَنِي قَوْلُهُ وَقَوْلُ كَانَ عَنِ الزُّبَيْرِ فِيهِ^{٩٤}، بَعَثْتُ إِلَيْهِمَا أَنَا شِدْهُمَا بِحَقِّ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ^{٩٥} مَا أَتَيْتُمَانِي وَأَهْلُ مِصْرَ مُحَاصِرُوا عُمَانَ، فَقُلْتُمَا:

أَذْهَبُ بِنَا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فَإِنَّا لَا نَسْتَطِيعُ قَتْلَهُ إِلَّا بِكَ، لِمَا تَعْلَمُ أَنَّهُ سَيَّرَ أَبَا ذَرٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَفَتَقَ عَمَّارُ أ، وَ أَوَى الْحَكَمَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ - وَقَدْ طَرَدَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَآلِهِ وَابُو بَكْرٍ وَعُمَرُ - وَاسْتَعْمَلَ الْفَاسِقَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ الْوَلِيدَ بْنَ عَقْبَةَ، وَ سَلَطَ خَالِدَ بْنَ عَرْفُطَةَ الْعُدْرِيَّ^{٩٦} عَلَى كِتَابِ اللَّهِ يَمْرُقُ وَيَخْرِقُ، فَقُلْتُ: كُلُّ هَذَا قَدْ عَلِمْتُ وَ لَا أَرَى قَتْلَهُ يَوْمِي هَذَا، وَأَوْشَكَ سِقَاؤُهُ أَنْ يُخْرِجَ الْمَخْضُ زُبْدَتَهُ، فَأَقْرَأَ بِمَا

^{٨٩} (١) قال في الصحاح ٤-١٧٠٠: وأدانا الله من عدونا من الدولة، والإدالة الغلبة، يقال: اللهم أدلني على فلان وانصرني عليه وفي المصدر: أزال الله منهم.

^{٩٠} (٢) وهي رواية مشهورة من الطريقتين انظر بعض مصادرها في الغدير ٣-١٩١ وغيره.

^{٩١} (٣) في (ك): فعضت، قال في القاموس ٢-٣٣٧: عضته وعليه - كسمع ومنع - عضاً وعضياً:

أمسكته بأسناني أو بلساني. وقال: بعد صفحة: غض طرفه: خفضه، واحتمل المكروه.

أقول: لا يخفى مناسبة الأول و بعد الثاني

^{٩٢} (٤) ذو قار: ماء لبكر قاله في مراصد الاطلاع ٣-١٠٥٥-١٠٥٦. وانظر: معجم البلدان ٤-٢٩٣-٢٩٥.

^{٩٣} (٥) لم نجد لهذه البلدة في معجم البلدان و مراصد الاطلاع ذكراً، وليس في الأسماء المقارنة لها ما يناسب المقام، ولعلّ التون زائدة فتدبر، أو لعلها: دارا.

^{٩٤} (٦) في المصدر: قبيح، بدلا من: فيه.

^{٩٥} (٧) في كشف المحجّة: بحق محمد وآله.

^{٩٦} (٨) في (ك): الغدري.

قُلْتُ. وَ أَمَا قَوْلُكُمْ: إِنَّكُمْ تَطْلُبَانِ بَدَمَ عُمَانَ فَهَذَا ابْنَاهُ عَمْرُو^{٩٧} وَ سَعِيدٌ فَخَلُّوا عَنْهُمَا يَطْلُبَانِ دَمَ أَبِيهِمَا، مَتَى كَانَتْ أَسَدٌ وَ نَيْمٌ أَوْلِيَاءُ بَنِي أُمِّيَّةَ؟! فَانْقَطَعَا عِنْدَ ذَلِكَ.

فَقَامَ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ الْخَزَاعِيُّ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ هُوَ الَّذِي جَاءَتْ عَنْهُ^{٩٨} الْأَحَادِيثُ - وَ قَالَ: يَا هَذَا لَأَ تَخْرُجَانِ^{٩٩} بِنَيْعَتِكُمَا مِنْ طَاعَةِ عَلِيٍّ، وَ لَا تَحْمِلَانَا عَلَى تَقْضِ بَيْعَتِهِ، فَإِنَّهَا لِلَّهِ رِضًا، أَمَا وَسِعَتْكَ مَا يُبِوتُكُمْ حَتَّى أَتَيْتُمَا بِأُمَّ الْمُؤْمِنِينَ؟! فَالْعَجَبُ لِاخْتِلَافِهَا إِيَّاكُمْ، وَ مَسِيرِهَا مَعَكُمْ، فَكُفَّا عَنَّا أَنْفُسَكُمْ، وَ ارْجِعَا مِنْ حَيْثُ جِئْتُمَا، فَلَسْنَا عَبِيدَ مَنْ غَلَبَ، وَ لَا أَوَّلَ مَنْ سَبَقَ، فَهَمَّا بِهِ ثُمَّ كَفَّا عَنْهُ، وَ كَانَتْ عَائِشَةُ قَدْ شَكَّتْ فِي مَسِيرِهَا وَ تَعَاظَمَتْ^{١٠٠} الْفِتَالُ، فَدَعَتْ كَاتِبَهَا عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبِ التَّمِيمِيِّ فَقَالَتْ: اكْتُبْ، مِنْ عَائِشَةَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ إِلَى عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: هَذَا أَمْرٌ لَا يَجْرِي بِهِ الْقَلَمُ، قَالَتْ: وَ لِمَ؟! قَالَ: لِأَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فِي الْإِسْلَامِ أَوَّلٌ، وَ لَهُ بِذَلِكَ الْبَدَأُ فِي الْكِتَابِ. فَقَالَتْ: اكْتُبْ، إِلَى عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ مِنْ عَائِشَةَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، أَمَا بَعْدُ: فَإِنِّي لَسْتُ أَجْهَلُ قَرَابَتِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، وَ لَا قَدَمَكَ فِي الْإِسْلَامِ، وَ لَا غِنَاكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، وَ إِنَّمَا خَرَجْتُ مُصْلِحَةً بَيْنَ بَنِي لَأَ أُرِيدُ حَرْبَكَ إِنْ كَفَفْتَ عَنْ هَذَا بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ فِي كَلَامٍ لَهَا كَثِيرٍ، فَلَمْ أَجِبْهَا بِحَرْفٍ، وَ أَخَرْتُ جَوَابَهَا لِتَالِهَا، فَلَمَّا قَضَى اللَّهُ لِي الْحُسْنَى سِرْتُ إِلَى الْكُوفَةِ وَ اسْتَخْلَفْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ عَلَى

ص: 21

الْبَصْرَةَ، فَقَدِمْتُ الْكُوفَةَ وَ قَدْ اتَّسَقَتْ^{١٠١} لِي الْوُجُوهُ كُلُّهَا إِلَّا الشَّامَ، فَاحْبَبْتُ أَنْ أَتَّخِذَ الْحِجَّةَ، وَ أَقْضِيَ الْعُدْرَ، وَ أَخَذْتُ بِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: وَ إِنَّمَا تَخَافَنَ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةٌ فَايْدُ إِلَيْهِمْ عَلَى سِوَاءِ^{١٠٢}، فَبِعَنْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى مُعَاوِيَةَ مُعْذِرًا إِلَيْهِ، مُتَّخِذًا لِلْحِجَّةِ عَلَيْهِ، فَرَدَّ كِتَابِي، وَ جَحَدَ حَتَّى، وَ دَفَعَ بَيْعَتِي، وَ بَعَثَ إِلَيَّ أَنْ ابْعَثْ إِلَيَّ قَتْلَةَ عُمَانَ، فَبِعَنْتُ إِلَيْهِ: مَا أَنْتَ وَ قَتْلَةَ عُمَانَ؟! أَوْلَادُهُ أَوَّلِي بِهِ، فَادْخُلْ أَنْتَ وَ هُمْ فِي طَاعَتِي ثُمَّ خَاصِمُوا إِلَيَّ^{١٠٣} الْقَوْمَ لِأَحْمِلُكُمْ وَ إِيَّاهُمْ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ، وَ إِنَّا فَهَذِهِ خُدْعَةُ الصَّبِيِّ عَنْ رِضَاعِ الْمَلِيٍّ، فَلَمَّا تَبَيَّنَ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ بَعَثَ إِلَيَّ أَنْ اجْعَلِ الشَّامَ لِي حَيَاتِكَ، فَإِنْ حَدَّثَ بِكَ حَادِثَةٌ عَنِ الْمَوْتِ لَمْ يَكُنْ لِأَحَدٍ عَلَى طَاعَةٍ، وَ إِنَّمَا أَرَادَ بِذَلِكَ أَنْ يَخْلَعَ طَاعَتِي مِنْ عُنُقِهِ^{١٠٤} فَأَبَيْتُ عَلَيْهِ.

^{٩٧} (٢) في (ك) نسخة: عمر - بدون واو ...

^{٩٨} (٣) في المصدر: فيه، بدلا من: عنه.

^{٩٩} (٤) في كشف المحجّة: لا تخرجانا و هو الظاهر.

^{١٠٠} (٥) في (ك): جاءت نسخة هي في المصدر: تعاضها.

^{١٠١} (١) في (س): اتسعت.

^{١٠٢} (٢) الأنفال: ٥٨، و ذكر في المصدر ذيل الآية أيضا و هو: «إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ» E.

^{١٠٣} (٣) لا توجد: إلى، في المصدر.

^{١٠٤} (٤) في (ك): عن عنقه ...

فَبَعَثَ إِلَيْ: أَنْ أَهْلَ الْحِجَازِ كَانُوا الْحُكَّامَ عَلَى أَهْلِ الشَّامِ فَلَمَّا قَتَلُوا^{١٠٥} عُمَانَ صَارَ أَهْلُ الشَّامِ الْحُكَّامَ عَلَى أَهْلِ الْحِجَازِ، فَبَعَثَتْ إِلَيْهِ: إِنْ كُنْتَ صَادِقًا فَسَمِّ لِي رَجُلًا مِنْ فُرَيْشِ الشَّامِ تَحِلُّ لَهُ الْخِلَافَةُ، وَيُقْبَلُ فِي الشُّورَى فَإِنْ لَمْ تَجِدْهُ سَمِّتْ لَكَ مِنْ فُرَيْشِ الْحِجَازِ مَنْ تَحِلُّ لَهُ الْخِلَافَةُ، وَيُقْبَلُ فِي الشُّورَى، وَنَظَرْتُ إِلَى أَهْلِ الشَّامِ فَإِذَا هُمْ بِقَيْتِهِ الْأَحْزَابِ فَرَأْسُ نَارٍ وَذُبَابٌ^{١٠٦} طَمَعٍ تَجْمَعُ مِنْ كُلِّ أَوْبٍ مِمَّنْ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يُؤَدَّبَ وَيَحْمَلُ عَلَى السُّنَّةِ، لَيْسُوا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَلَا الْأَنْصَارِ وَلَا التَّابِعِينَ بِإِحْسَانٍ، فَدَعَوْتُهُمْ إِلَى الطَّاعَةِ وَالْجَمَاعَةِ فَأَبَوْا إِلَّا فِرَاقِي وَشِقَاقِي، ثُمَّ نَهَضُوا فِي وَجْهِ الْمُسْلِمِينَ، يَنْضَحُونَهُمْ بِالنَّبْلِ، وَيَشْجُرُونَهُمْ بِالرَّمْحِ، فَعِنْدَ ذَلِكَ نَهَضَتْ إِلَيْهِمْ، فَلَمَّا غَضَّتْهُمُ السَّلَاحُ، وَجَدُوا أَلَمَ الْجِرَاحِ رَفَعُوا الْمَصَاحِفَ فَدَعَوْكُمُ^{١٠٧} إِلَى مَا فِيهَا،

ص: 22

فَأَنبَأْتُكُمْ أَنَّهُمْ لَيْسُوا بِأَهْلِ دِينٍ وَلَا قُرْآنٍ وَإِنَّمَا رَفَعُوهَا مَكِيدَةً^{١٠٨} وَخَدِيعَةً، فَاْمَضُوا لِقِتَالِهِمْ، فَقُلْتُمْ: أَقْبَلُ مِنْهُمْ وَكَفَفْتُ [أَكْفَفُ] عَنْهُمْ، فَإِنَّهُمْ إِنْ أَجَابُوا إِلَيَّ مَا فِي الْقُرْآنِ جَامِعُونَ^{١٠٩} عَلَى مَا نَحْنُ عَلَيْهِ مِنَ الْحَقِّ، فَقَبِلْتُ مِنْهُمْ وَكَفَفْتُ عَنْهُمْ، فَكَانَ الصُّلْحُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ عَلَى رَجُلَيْنِ حَكَمَيْنِ لِيُحْيِيَا مَا أَحْيَاهُ الْقُرْآنُ وَيُمَيِّنَا مَا أَمَاتَهُ الْقُرْآنُ، فَاخْتَلَفَ رَأْيُهُمَا وَاخْتَلَفَ حُكْمُهُمَا، فَابْتَدَأَ مَا فِي الْكِتَابِ وَخَالَفَا مَا فِي الْقُرْآنِ وَكَانَا أَهْلَهُ، ثُمَّ إِنَّ طَائِفَةً اعْتَزَلَتْ فَتَرَكْنَاهُمْ مَا تَرَكُوا حَتَّى إِذَا عَاثُوا فِي الْأَرْضِ يُفْسِدُونَ وَ يَقْتُلُونَ، وَكَانَ فِيهِمْ قَتْلُوهُ أَهْلُ مِيرَةَ مِنْ بَنِي أَسَدٍ، وَقَتَلُوا خَبَّابَ^{١١٠} بِنَ الْأُرْتِ^{١١١} وَابْنَهُ وَأُمَّ وَوَلَدَهُ، وَالْحَارِثَ بِنَ مِرَّةَ الْعَبْدِيِّ، فَبَعَثْتُ إِلَيْهِمْ دَاعِيًا، فَقُلْتُ: ادْفَعُوا إِلَيْنَا قَتْلَةَ إِخْوَانِنَا، فَقَالُوا: كُنَّا قَتَلْتَهُمْ، ثُمَّ شَدَدَتْ عَلَيْنَا خِيْلُهُمْ وَرَجَالُهُمْ فَصَرَعَهُمُ اللَّهُ مَصَارِعَ الظَّالِمِينَ، فَلَمَّا كَانَ ذَلِكَ مِنْ شَأْنِهِمْ أَمَرْتُكُمْ أَنْ تَمْضُوا مِنْ فُورِكُمْ ذَلِكَ إِلَى عَدُوِّكُمْ، فَقُلْتُمْ: كَلَّتْ سِيُوفُنَا، وَنَصَلَتْ أَسِنَّةُ رِمَاحِنَا، وَعَادَ أَكْثَرُهَا قَصِيدًا^{١١٢} فَاذْنُ لَنَا فَلَنَرْجِعَ وَنَلْقِصِدَ^{١١٣} بِأَحْسَنِ عُدَّتِنَا، وَإِذَا نَحْنُ رَجَعْنَا زِدْنَا فِي مُقَاتَلَتِنَا عِدَّةً مِنْ قِتْلِ مَنَا حَتَّى إِذَا أَظَلَلْتُمْ^{١١٤} عَلَى النُّخَيْلَةِ أَمَرْتُكُمْ أَنْ تَلْزَمُوا مُعْسَكَرَكُمْ، وَأَنْ

^{١٠٥} (٥) في (ك): فلما قتل ...

^{١٠٦} (٦) في المصدر: وذباب، و في (س): ذو ذئاب.

^{١٠٧} (٧) في المصدر: يدعوكم.

^{١٠٨} (١) في كشف المحجّة: رفعوا بها مكيدة

^{١٠٩} (٢) في المصدر: إن حاجونا.

^{١١٠} (٣) جاء في حاشية (ك) ما يلي: خَبَاب- بالخاء المعجمة والباءين الموحّدين بينهما ألف- ابن الأرتّ بالألف والراء المهملة والتاء الفوقانية المشدّدة- مات قبل الفتنة، ترحّم عليه على عليه السلام فقال:

يرحم الله خبّاباً لقد أسلم راغباً، وهاجر طائعاً، وعاش مجاهداً، والأرتّ من في كلامه رنةٌ وهي عجمة لا تغير الكلام مجمع.

انظر: مجمع البحرين ٢- ٤٨.

^{١١١} (٤) في (ك) نسخة: الأرب، ولعلّها غلط أو تصحيف، إذ لا يعرف بهذا الاسم. و في المصدر: الخَبَابُ وابنه و ...

^{١١٢} (٥) في المصدر: قصيرا. و نسخة جاءت في (ك): قعيدا، و اللَّفْظَةُ مَشْوِشَةٌ في (س) ولعلّها: قصدا أو قعيدا. وانظر ما جاء في بيانه طاب ثراه

^{١١٣} (٦) في المصدر: ولنستعد.

^{١١٤} (٧) نسخة في (س): ظللتهم، وهي كذلك في المصدر، وهي سهو لما سيأتى في بيانه، وقد جاءت على بناء التفعيل والإفعال، فلاحظ

تَضْمُوا إِلَيْهِ نَوَاصِيَكُمْ، وَ أَنْ تُوْطِنُوا عَلَى الْجِهَادِ نَفُوسَكُمْ، وَ لَا تُكْثِرُوا زِيَارَةَ آبَائِكُمْ^{١١٥} وَ لَا^{١١٦} نِسَائِكُمْ، فَإِنَّ أَصْحَابَ الْحَرْبِ مُصَابِرُهَا وَ أَهْلَ التَّشْهِيرِ^{١١٧} فِيهَا، وَ الَّذِينَ لَا يَتَوَجَّدُونَ مِنْ سَهَرٍ لِيْلِهِمْ، وَ لَا ظَمًا نَهَارِهِمْ، وَ لَا فِقْدَانِ أَوْلَادِهِمْ وَ لَا نِسَائِهِمْ، وَ أَقَامَتْ طَائِفَةٌ مِنْكُمْ مَعْدَةً وَ طَائِفَةٌ دَخَلَتْ الْمِصْرَ عَاصِيَةً، فَلَا مَنْ دَخَلَ الْمِصْرَ عَادَ إِلَيَّ، وَ لَا مَنْ أَقَامَ مِنْكُمْ ثَبَتَ مَعِيَ وَ لَا صَبَرَ، فَلَقَدْ رَأَيْتَنِي^{١١٨} وَ مَا فِي عَسْكَرِي مِنْكُمْ خَمْسُونَ رَجُلًا، فَلَمَّا رَأَيْتُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ دَخَلْتُ عَلَيْكُمْ فَمَا قَدَّرَ لَكُمْ أَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ إِلَى يَوْمِكُمْ هَذَا، لِلَّهِ أَبُوكُمْ^{١١٩} أَلَا تَرَوْنَ أَيُّ مِصْرٍ^{١٢٠} قَدْ افْتَتِحَتْ؟

وَ أَيُّ^{١٢١} أَطْرَافِكُمْ قَدْ انْتَقَصَتْ؟ وَ أَيُّ^{١٢٢} مَسَالِحِكُمْ^{١٢٣} تُرْقَى؟ وَ أَيُّ^{١٢٤} بِلَادِكُمْ تُغْرَى؟

وَ أَنْتُمْ ذُوو عَدَدٍ جَمٍّ وَ شَوْكَةٍ شَدِيدَةٍ^{١٢٥}، وَ أُولُو بَأْسٍ قَدْ كَانَ مَخُوفًا، لِلَّهِ أَنْتُمْ! أَيْنَ تَذْهَبُونَ؟ وَ أَنَّى تُؤْفَكُونَ؟

أَلَا إِنَّ الْقَوْمَ جَدُّوا وَ تَأَسَّوْا^{١٢٦} وَ تَنَاصَرُوا، وَ إِنَّكُمْ أُبَيُّتُمْ وَ وَبَيْتُمْ وَ تَخَاذَلْتُمْ

وَ تَغَاشَشْتُمْ، مَا أَنْتُمْ إِنْ بَيَّيْتُمْ عَلَى ذَلِكَ سَعْدَاءَ، فَانْبَهُوا^{١٢٧} - رَحِمَكُمُ اللَّهُ - نَائِمِكُمْ، وَ تَحَرَّوْا^{١٢٨} لِحَرْبِ عَدُوِّكُمْ، فَقَدْ أَبَدَتِ الرَّغْوَةُ عَنِ الصَّرِيحِ، وَ أَضَاءَ الصُّبْحِ لَذِي عَيْنَيْنِ، فَانْتَبَهُوا^{١٢٩} إِنَّمَا تَقَاتِلُونَ الطُّلُقَاءَ وَ أَبْنَاءَ الطُّلُقَاءِ وَ أَهْلَ الْجَفَاءِ، وَ مَنْ أَسْلَمَ كَرَهَا، وَ كَانَ

^{١١٥} (١) في (س): أبياتكم.

^{١١٦} (٢) لا توجد في المصدر كلمة: لا.

^{١١٧} (٣) في المصدر: أهل التشمير، و لعل ما في (س) يقرأ كذلك.

^{١١٨} (٤) رايتني، بدلا من: رأيتني في المصدر.

^{١١٩} (٥) قال في مجمع البحرين ١-١٧: في الحديث: لله أبوك، قيل: الأصل فيه أنه إذا أضيف شيء إلى عظيم اكتسى عظمة كبيت الله، فإذا وجد من الولد ما يحسن موقعه قيل: لله أبوك للمدح و التعجب أي لله أبوك خالصا حيث أتى بمثلك و قبيلن هو تهزؤ، و قيل: تعجب منهم و ليس بدعاء.

^{١٢٠} (٦) في المصدر: إلى مصر و هو الظاهر.

^{١٢١} (٧) إلى، بدلا من: أي في المصدر.

^{١٢٢} (٨) إلى، بدلا من: أي في المصدر.

^{١٢٣} (٩) كذا، و سيأتي في بيانه - قدس سره - أنها بالصاد، و جعل كونها بالسين نسخة.

^{١٢٤} (١٠) إلى، بدلا من: أي في المصدر.

^{١٢٥} (١١) في (ك) نسخة: جديدة.

^{١٢٦} (١٢) في المصدر: و يؤسوا.

لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَنْفَاءً، وَ لِلْإِسْلَامِ كُلَّهُ حَرْبًا، أَعْدَاءَ السُّنَّةِ وَالْقُرْآنِ، وَأَهْلَ الْبِدْعِ وَالْأَحْدَاثِ، وَمَنْ كَانَتْ نِكَايَتُهُ تُتَّقَى^{١٣٠} وَكَانَ عَلَى الْإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ مَخُوفًا، وَأَكَلَةَ الرَّشَاءِ، وَ عَيْبَةَ الدُّنْيَا، وَلَقَدْ أَنهَى إِلَيَّ أَنَّ ابْنَ النَّابِغَةِ لَمْ يُبَايِعْ مُعَاوِيَةَ حَتَّى شَرَطَ لَهُ أَنْ يُؤْتِيَهُ أُتَيْتَهُ هِيَ أَعْظَمُ مِمَّا فِي يَدَيْهِ مِنْ سُلْطَانِهِ، فَصَغُرَتْ يَدُ هَذَا الْبَائِعِ دِينَهُ بِ الدُّنْيَا، وَ خَزَيْتُ أَمَانَةَ هَذَا الْمُشْتَرَى بِنَصْرَةِ فَاسِقٍ غَادِرٍ بِأَمْوَالِ الْمُسْلِمِينَ، وَ أَيْ سَهْمٍ لِهَذَا الْمُشْتَرَى^{١٣١} وَ قَدْ شَرِبَ الْخَمْرَ، وَ ضَرَبَ حَدًّا فِي الْإِسْلَامِ، وَ كَلُّكُمْ يَعْرِفُهُ بِالْفُسَادِ فِي الدُّنْيَا^{١٣٢}، وَ إِنْ مِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَدْخُلْ فِي الْإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ حَتَّى رُضِيَخَ لَهُ^{١٣٣} عَلَيْهِ رَضِيخَةً، فَهَؤُلَاءِ قَادَةُ الْقَوْمِ، وَمَنْ تَرَكَتُمْ لَكُمْ ذِكْرَ دُكْرٍ مَسَاوِيهِ أَكْثَرُ وَأَبْوَرُ^{١٣٤}، وَ أَنْتُمْ تَعْرِفُونَهُمْ بِأَعْيَانِهِمْ وَ أَسْمَائِهِمْ كَانُوا عَلَى الْإِسْلَامِ ضِدًّا، وَ لِنَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ حَرْبًا، وَ لِلشَّيْطَانِ حَرْبًا، لَمْ يَتَقَدَّمْ إِيْمَانُهُمْ، وَ لَمْ يَحْدُثْ نِفَاقُهُمْ، وَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ لَوْ وُثِّقَ عَلَيْكُمْ لَأَظْهَرَ رُؤَا فِيكُمْ الْفَخْرَ وَ التَّكْبَرَ وَ التَّسَلُّطَ بِالْجَبْرِيَّةِ وَ الْفُسَادِ فِي الْأَرْضِ، وَ أَنْتُمْ عَلَى مَا كَانَ مِنْكُمْ مِنْ تَوَاضَعٍ وَ تَخَادُلٍ خَيْرٌ مِنْهُمْ وَ أَهْدَى سَبِيلًا، مِنْكُمْ الْفُقَهَاءُ وَ الْعُلَمَاءُ وَ الْفُهْمَاءُ وَ حَمَلَةُ الْكِتَابِ وَ الْمُتَهَجِّدُونَ بِالْأَسْحَارِ، أَلَا تَسْخَطُونَ وَ تَتَّقِمُونَ أَنْ يُنَازِعَكُمْ الْوَلَايَةَ السُّفَهَاءُ الْبُطَاةُ عَنِ الْإِسْلَامِ

ص: 25

الْجَفَاءَةُ فِيهِ؟! اسْمَعُوا قَوْلِي - يَهْدِكُمُ اللَّهُ - إِذَا قُلْتُمْ، وَ أَطِيعُوا أَمْرِي إِذَا أَمَرْتُ، فَوَاللَّهِ لَئِنْ أَطَعْتُمُونِي لَا تَعُودُوا، وَ إِنْ عَصَيْتُمُونِي لَأُتْرَشِدُوا، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَوْ فَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمَّنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يَهْدِيَ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ^{١٣٥}، وَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَ لِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ^{١٣٦}، فَالْهَادِي^{١٣٧} مِنْ بَعْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ هَادٍ لِأُمَّتِهِ عَلَى مَا كَانَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَمَنْ عَسَى أَنْ يَكُونَ الْهَادِي إِلَّا الَّذِي دَعَاكُمْ إِلَى الْحَقِّ وَ قَادَكُمْ إِلَى الْهُدَى، خَذُوا لِلْحَرْبِ أَهْبَتَهَا^{١٣٨}، وَ أَعِدُّوا لَهَا عِدَّتَهَا، فَقَدْ شُبِّتَ وَ أَوْقِدَتْ نَارُهَا، وَ تَجَرَّدَ لَكُمْ الْفَاسِقُونَ لِكَيْلًا يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ* وَ يَغْزُوا عِبَادَ اللَّهِ، أَلَا إِنَّهُ لَيْسَ أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ مِنْ أَهْلِ الطَّمَعِ وَ الْجَفَاءِ أَوْلَى بِالْحَقِّ مِنْ أَهْلِ الْبِرِّ وَ الْإِخْبَاتِ^{١٣٩} فِي طَاعَةِ رَبِّهِمْ وَ

^{١٣٧} (١) في مطبوع البحار: فانتبهوا.

^{١٣٨} (٢) في المصدر: و تحرزوا.

^{١٣٩} (٣) في (س): فانتبهوا.

^{١٣٠} (٤) في (ك): تبقى.

^{١٣١} (٥) هنا زيادة جاءت في المصدر: بنصرة فاسق غادر.

^{١٣٢} (٦) في المصدر: في الدين، و هي نسخة جاءت على حاشية (ك).

^{١٣٣} (٧) لا توجد: له في المصدر.

^{١٣٤} (٨) في كشف المحجّة: و أنور.

^{١٣٥} (١) يونس: ٣٥.

^{١٣٦} (٢) الرّعد: ٧.

^{١٣٧} (٣) في (س): فالهاد- بلا ياء- و هو سهو.

^{١٣٨} (٤) قال في القاموس ١- ٣٧: الأهبة- بالضم-: العدة.

^{١٣٩} (٥) كذا، و الظاهر: الإخبات، و تقرأ ما في (س): الأجنات، و هي تحتل أن تكون جمع الجنة، و هي بمعنى الأصل، كما في القاموس ١- ١٦٣.

مُنَاصِحَةَ إِمَامِهِمْ، إِنِّي وَاللَّهِ لَوْ لَقَيْتُهُمْ وَحَدِي وَهُمْ ^{١٤٠} أَهْلُ الْأَرْضِ مَا اسْتَوْحَشْتُ مِنْهُمْ وَلَا بَالَيْتُ، وَ لَكِنْ أَسَفٌ يَرِينِي ^{١٤١}، وَ جَزَعٌ يَعْزِرِينِي مِنْ أَنْ يَلِيَ هَذِهِ الْأُمَّةَ فُجَارُهَا وَ سَفَهَاؤُهَا فَيَتَّخِذُونَ ^{١٤٢} مَالَ اللَّهِ دُولًا، وَ كِتَابَ اللَّهِ ^{١٤٣} دَعْلًا، وَ الْفَاسِقِينَ حِزْبًا، وَ الصَّالِحِينَ حَرْبًا، وَ إِيَّاهُمْ اللَّهُ لَوْ لَا ذَلِكَ مَا أَكْثَرْتُ تَأْنِيْبِكُمْ وَ تَحْرِيبُهُمْ ^{١٤٤}، وَ تَرَكْتُكُمْ إِذَا ^{١٤٥} أُبَيِّنُكُمْ حَتَّى الْقَاهِمُ مَتَى حُمِّي لِي لِقَاؤُهُمْ،

ص: 26

فَوَاللَّهِ إِنِّي لَعَلَى الْحَقِّ، وَ إِنِّي لِلشَّهَادَةِ لَمُحِبٌّ، وَ إِنِّي إِلَى لِقَاءِ اللَّهِ رَبِّي لَمُسْتَأَقٌ، وَ لِحُسْنِ ثَوَابِهِ مُنْتَظِرٌ ^{١٤٦}، إِنِّي نَافَرْتُكُمْ ^{١٤٧} فَ أَنْفَرُوا خِفَافًا وَ تِقَالًا وَ جَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَ أَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ^{١٤٨} وَ لَا تَتَّاقِلُوا فِي الْأَرْضِ فَتَعْمُوا ^{١٤٩} بِالذَّلِّ، وَ تَقْرُوا بِالْخَسْفِ، وَ يَكُونُ نَصِيْبِكُمُ الْآخِسَرُ ^{١٥٠}، إِنْ أَخَا الْحَرْبِ الْيَقْظَانُ الْأَرْقُ إِنْ نَامَ لَمْ تَنْمَ عَيْتُهُ، وَ مَنْ ضَعْفَ أُوذِي، وَ مَنْ كَرِهَ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَ الْمَعْبُودَ الْمَهِينِ، إِنِّي لَكُمْ الْيَوْمَ عَلَى مَا كُنْتُ عَلَيْهِ أَمْسٍ وَ لَسْتُ لِي عَلَى مَا كُنْتُمْ عَلَيْهِ، مَنْ تَكُونُوا نَاصِرِيهِ أَخَذَ بِالسَّهْمِ الْآخِيْبِ، وَ اللَّهُ لَوْ نَصَرْتُمْ اللَّهَ لَنَصَرَكُمْ ^{١٥١} وَ نَبَّتَ ^{١٥٢} أَقْدَامَكُمْ، إِنَّهُ حَقٌّ عَلَى اللَّهِ أَنْ يَنْصُرَ مَنْ نَصَرَهُ وَ يَخْذُلَ مَنْ خَذَلَهُ، أ تَرُونَ الْعَلْبَةَ لِمَنْ صَبَرَ بَعِيرٍ نَصْرٍ وَ قَدْ يَكُونُ الصَّبْرُ جُبْنًا وَ يَكُونُ حَمِيَّةً، وَ إِنَّمَا الصَّبْرُ بِالرَّضْرِ ^{١٥٣} وَ الْوُرُودُ بِالصَّدْرِ ^{١٥٤}، وَ الْبَرْقُ بِالْمَطْرِ.

اللَّهُمَّ اجْمَعْنَا وَ إِيَّاهُمْ عَلَى الْهُدَى، وَ زَهِّدْنَا وَ إِيَّاهُمْ فِي الدُّنْيَا، وَ اجْعَلِ الْآخِرَةَ خَيْرًا لَنَا مِنَ الْأُولَى.

تبيين:

^{١٤٠} (٦) في (ك) نسخة: لهم.

^{١٤١} (٧) في المصدر: يريني، و هي نسخة في (ك).

^{١٤٢} (٨) في كشف المحجة: يتخذون.

^{١٤٣} (٩) في المصدر: و كتابه.

^{١٤٤} (١٠) في كشف المحجة: و تحريضكم و هو الظاهر.

^{١٤٥} (١١) في المصدر: و لتركتمك إذا. و في (س): إذ.

^{١٤٦} (١) في كشف المحجة: لمنتظر.

^{١٤٧} (٢) في المصدر: نافر بكم، و هي نسخة في (ك).

^{١٤٨} (٣) التوبة: ٤١.

^{١٤٩} (٤) في (ك) نسخة: فتعموا.

^{١٥٠} (٥) في المصدر: الخسران.

^{١٥١} (٦) نسخة في (ك): لينصركم.

^{١٥٢} (٧) نسخة في (ك): يثبت.

^{١٥٣} (٨) خ. ل: النص بالصبور، كذا في حاشية (ك)، و هو الظاهر.

^{١٥٤} (٩) خ. ل: بالصدور، جاءت على مطبوع البحار.

الشَّعْبُ - بالتسكين^{١٥٥} - تهيبُّ الشرَّ^{١٥٦}.

ص: 27

وقال الجوهري: العِلْهُزُّ - بالكسر - طعامٌ كانوا يَتَّخِذُونَهُ مِنَ الدَّمِ وَبَرِّ البَعِيرِ فِي سِنِي المَجَاعَةِ^{١٥٧}.

وقال: الهَيْبِدُ: حَبُّ الحَنْظَلِ^{١٥٨}.

و الجَشِيبُ - بكسر الشَّين - الغَلِيظُ^{١٥٩}.

و الآجِنُ: المتغَيِّرُ^{١٦٠}.

و الرُّوعُ - بالضم - : القَلْبُ و العَقْلُ^{١٦١}، و لعلَّه كناية عن أَنه لم يكن مظنةً أَن يفعلوا ذلك لما اجتمع له من النصوص و الفواضل و السوابق، لأنَّه عليه السلام كان يعلم وقوع تلك الأمور و يخبر بها قبل وقوعها.

و يقال^{١٦٢}: خَزَمْتُ البَعِيرَ بِالْخِزَامَةِ و هي حلقةٌ من شعرٍ تُجْعَلُ فِي وَتْرَةِ أَنْفِهِ يُشَدُّ فِيهَا^{١٦٣} الزَّمَامُ و يقال لكلِّ متقوبٍ: مخزومٌ، ذكره الجوهري^{١٦٤}.

و قال: انْثَلَّ عَلَيْهِ النَّاسُ مِنْ كُلِّ وَجْهِ: انْصَبُوا^{١٦٥}.

قوله عليه السلام: و ظننت أي علمت، كما ورد كثيرا في الآيات بهذا المعنى^{١٦٦}، أو المعنى: إنِّي ظننت أن الناس يروني أولى و أحقَّ و يعاونونني على

^{١٥٥} (١٠) لا توجد: بالتسكين، في (س).

^{١٥٦} (١١) ذكره في مجمع البحرين ٢- ٩١، و الصحاح ١- ١٥٧.

^{١٥٧} (١) الصحاح ٣- ٨٨٧، و انظر: لسان العرب ٣- ٤٣١.

^{١٥٨} (٢) الصحاح ٢- ٥٥٤، و مثله في لسان العرب ٥- ٣٨١، و غيره.

^{١٥٩} (٣) نصَّ عليه في لسان العرب ١- ٢٦٦، و الصحاح ١- ٩٩.

^{١٦٠} (٤) قاله في الصحاح ٥- ٢٠٦٧، و في القاموس ٤- ١٩٥: الآجن: الماء المتغيِّر الطعم و اللون

^{١٦١} (٥) كما في الصحاح ٣- ١٢٢٣، و لسان العرب ٨- ١٣٧.

^{١٦٢} (٦) لا يوجد: يقال، في المصدر.

^{١٦٣} (٧) في (ك) نسخة: يشدُّ بها.

^{١٦٤} (٨) كما جاء في الصحاح ٥- ١٩١١، و مثله في لسان العرب ١٢- ١٧٤- ١٧٥ باختلاف يسير في اللفظ.

^{١٦٥} (٩) قاله في لسان العرب ١١- ٩٥، و الصحاح ٤- ١٦٤٩، و غيرهما.

منازعتهم.

وقوله عليه السلام: تقارب أى لم يبالغ فى معاندة الحقّ بعد غضب الخلافة حيلة و خديعة، لأنّه كان يستقبل تارة و يعتذر إليه عليه السلام أخرى، و يرجع إليه فى الأمور ليتمشّى أمره، و يظهر للناس أنّه إنّما ولى الأمر لصالح المسلمين.

قال فى النهاية: فيه سدّدوا و قاربوا أى اقتصدوا فى الأمور كلّها، و اتركوا الغلّ فيها و التّفصير، يقال: قارب فلان فى أمره: إذا اقتصد^{١٦٧}.

قوله عليه السّلام: لو لا خاصّة أى محبّة أو خلطة خاصّة.

و التّحرّيش: الإغراء بين القوم^{١٦٨}.

و هذا الخبر يدلّ على أنّ خولة إنّما سببت فى حياة النّبىّ صلّى الله عليه و آله فلا تبقى للمخالفين فيها شبهة، و قد مرّ الكلام فيه^{١٦٩} و سيأتى^{١٧٠}.

و النّعى: خبر الموت^{١٧١}.

و قوله عليه السّلام: لا علّا كعبها جملة دعائيّة. قال فى النهاية: فى حديث قَيْلَةَ: و الله لا يزال كعبك عالياً هو دعاء لها بالشّرف و العلو^{١٧٢}.

قوله عليه السلام: و أضاعوا أيّامى أى ضيعوا^{١٧٣} و لم يلتفتوا إلى أيّامى^{١٧٤} المشهورة التى نصرت فيها الدين و وقيت فيها المسلمين، و فى بعض النسخ:

^{١٦٦} (١٠) كما لو أسند إلى الأنبياء مثلاً كقوله تعالى فى سورة الأنبياء : ٨٧: «وَ ذَا النُّونِ إِذْ ذَهَبَ مُغَاضِبًا فَظَنَّ» E، أو فى سورة ص : ٢٤: «وَ ظَنَّ دَاوُدُ أَنَّمَا

فَتَنَّهُ» E، أو سورة الحاقة: ٢٢: «إِنِّي ظَنَنْتُ أَنِّي مُلَاقٍ حِسَابِيَّةً» E، و غيرها.

^{١٦٧} (١) كما جاء فى النهاية ٤-٣٣، و لسان العرب ١-٦٦٩، و القاموس ٣-٢٩٦.

^{١٦٨} (٢) صرح بذلك فى مجمع البحرين ٤-١٣٣، و الصحاح ٣-١٠٠١، و غيرهما.

^{١٦٩} (٣) بحار الأنوار: ٢٢-١٨١ و ١٩٢-١٩٣.

^{١٧٠} (٤) بحار الأنوار ٤٢-٨٤-٨٧ و ٩٩. و لاحظ: ٤١-٣٠٣ و ٣٢٦.

^{١٧١} (٥) ذكره فى الصحاح ٦-٢٥١٢، و مجمع البحرين ١-٤١٨.

^{١٧٢} (٦) قاله فى النهاية: ٤-١٧٩، و لسان العرب ١-٧١٩.

^{١٧٣} (٧) نصّ عليه فى الصحاح ٣-١٢٥٢، و قريب منه فى القاموس ٣-٥٨.

^{١٧٤} (٨) فى (س): أيّام.

بالذال المعجمة من الإذاعة بمعنى الإفشاء^{١٧٥}، فالمراد بالأَيَّام أَيَّام^{١٧٦} مظلوميته عليه السلام، و لعلّه تصحيف، و الظاهر : و اكفوا إنائي أو أصغوا إنائي كما مر^{١٧٣}.

قوله عليه السلام: فكأنه علم إشارة إلى ما ذكره تعالى في قصّة فرعون إنه قال لموسى عليه السلام: **فَمَا بِالْأُولَى الْأُولَى**^{١٧٨}، و المشهور في تفسيره أنه سئل عن حالهم بعد موتهم من السعادة و الشقاوة، فقال موسى: **عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي فِي كِتَابٍ لَا يَضِلُّ رَبِّي وَ لَا يَنْسِي**^{١٧٩} أى إنه غيب لا يعلمه إلا الله، و إنما أنا عبد ملك لا أعلم منه إلا ما أخبرني به^{١٨٠}، فمراده عليه السلام هنا أن أمر عثمان في الآخرة و ما ترتب على أعماله الشنيعة في علمه تعالى و هو أعلم بذلك، و إنما عبر كذلك للمصلحة، أو المعنى أن أمره كان شبيهاً بأمر وقعت على القرون الأولى كقارون.

قوله عليه السلام : لا ينفع فيه العيان لعلّ المعنى أن أمره كان أمراً مشتبهها على من عاين الأمر و على من سمع الخبر فلا يدرى^{١٨١} كيف وقع، أو اشتبه على أكثر الناس إنه هل كان قتله حقاً أو باطلا.

و التُّمَّةُ - بالضم -: الخلل في الحائط و غيره^{١٨٢}.

قوله عليه السلام : فتمّة يقاتلان دونها لعلّ المراد بها هنا المرجع، **مِنْ فَاءٍ إِذَا رَجَعَ**^{١٨٣}، و لا يبعد أن يكون قُبَّةً - بالقاف و الباء الموحدة المشددة أو بالقاف

و النون المشددة - و هى بالضم^{١٨٤} -: **الْجَبَلُ الصَّغِيرُ وَ قَلَّةُ الْجَبَلِ**، و المنفردُ المستطيلُ في السماء أو الجبلُ السَّهْلُ المُسْتَوِي المنبسطُ على الأرض^{١٨٥}.

^{١٧٥} (١) كذا ذكره في القاموس ٣-٢٤، و الصحاح ٣-١٢١١، و غيرهما.

^{١٧٦} (٢) لا توجد: أَيَّام، في (س).

^{١٧٧} (٣) كما مرّ ذلك قريباً:

^{١٧٨} (٤) طه: ٥١.

^{١٧٩} (٥) طه: ٥٢.

^{١٨٠} (٦) لا توجد: به في (س).

^{١٨١} (٧) خ. ل: و لا يدرى.

^{١٨٢} (٨) صرح بذلك في مجمع البحرين ٦-٢٥، و الصحاح ٥-١٨٨١.

^{١٨٣} (٩) قال به في مجمع البحرين ١-٣٣٣، و الصحاح ١-٦٣، و غيرهما.

^{١٨٤} (١) أى التفتة.

^{١٨٥} (٢) كما جاء في القاموس ٤-٢٦١، و لسان العرب ١٣-٣٤٨.

و قوله عليه السلام: ثلاث خصال استتاف كلام.

قوله عليه السلام: بأطوع الناس أى إنها لقلّة عقلها كانت تطيع الناس فى كلّ باطل، أو على بناء المفعول أى كان الناس يطيعونها فى كلّ ما تريد، و الأول أظهر لفظا، و الثانى معنى.

و الأنجع: الأنفع، و الذى أثر كلامه أكثر، أو تدبيره أوفر، قال فى القاموس: نَجَعَ الطَّعَامُ - كَمَنَعَ - نُجُوعاً^{١٨٦}: هُنَا أَكَلُهُ، و العَلْفُ فى الدَّائِبَةِ و الوَعْظُ و الخطابُ فيه: دخل فَاثَرٌ كَأَنْجَعٍ و اُنْتَجَعَ: طَلَبَ الكَلَأَ فى موضعه، و فلاناً:

أتاه طالبا معروفة^{١٨٧}، و فى بعض النسخ: و بأشجع الناس.

و المُنَاجَزَةُ فى الحَرْبِ: المُبَادَرَةُ و المُقَاتَلَةُ^{١٨٨}.

و الرِّاحُ - جمعُ الرِّاحَةِ - و هى الكَفُّ^{١٨٩}، و لعل المراد بها هنا بطونها.

و الثَّنِيَّةُ - بكسر الفاء: واحدة ثَفَنَاتِ البعيرِ - و هى ما يَقَعُ على الأرض من أعضائه إذا استنخ و غَلِظَ كالرُّكْبَتَيْنِ و غيرِهِمَا^{١٩٠}.

قوله عليه السلام: الفاسق على كتاب اللّٰه أى الذى سمّاه الله فى كتابه

ص: 31

فاسقا، فى قوله تعالى: **أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا**^{١٩١} كما مرّ مرارا.

و عُرْفُطَةٌ - بضم العين و سكون الراء و ضم الفاء^{١٩٢} -.

و العذرى نسبة إلى جدّته العليا: عذرة بن سعد.

قوله عليه السلام: و أوشك سقائه لعلّه مثل.

^{١٨٦} (٣) لا توجد: نجوعا فى (س).

^{١٨٧} (٤) كما جاء فى القاموس ٣- ٨٧، و مثله معنى فى لسان العرب ٨- ٣٤٧- ٣٤٨، و غيره.

^{١٨٨} (٥) قال فى القاموس ٢- ١٩٣: المناجزة: المقاتلة و المحاجزة قبل المناجزة أى المسالمة قبل المعالجة فى القتال و قال فى النهاية ٥- ٢١: المناجزة فى الحرب: المبارزة لأناجزتك أى لأقاتلتك و أحاصمتك. و قال فى الصحاح ٣- ٨٩٨: و المناجزة فى الحرب: المبارزة و المقاتلة. و عليه فيحتمل قويا أن يكون الصحيح: المبارزة و المقاتلة.

^{١٨٩} (٦) كذا صرح به فى القاموس ١- ٢٢٤، و الصحاح ١- ٣٦٨، و نظائرهما.

^{١٩٠} (٧) نصّ بذلك فى الصحاح ٥- ٢٠٨٨، و نظيره فى النهاية ١- ٢١٥- ٢١٦.

^{١٩١} (١) السجدة: ١٨.

^{١٩٢} (٢) كما قاله فى القاموس ٢- ٣٧٣، و لسان العرب ٧- ٣٥٠، و هى علم هنا.

و الْمَخْضُ: تحريكُ السَّقاءِ الَّذِي فِيهِ اللَّبْنُ لِيُخْرَجَ مَا فِيهِ مِنَ الرَّبْدِ^{١٩٣}، وَ الْمَعْنَى أَنَّهُ يَفْعَلُ بِنَفْسِهِ مَا يَحْصُلُ بِهِ الْمَقْصُودُ، أَوْ يَفْعَلُ هَؤُلَاءِ فِيهِ مَا يَعْنِي عَنْ فِعْلِ غَيْرِهِمْ.

قَوْلُهَا: وَ لَا قَدَمَكَ أَيْ تَقَدَّمَكَ فِي الْإِسْلَامِ وَ سَبَقَكَ، ذَكَرَهُ الْجَزْرِيُّ^{١٩٤}.

وَ الْغَنَاءُ - بِالْفَتْحِ - الرَّفْعُ: وَ يُقَالُ مَا يُغْنِي عَنْكَ هَذَا أَيْ مَا يَجِدِي عَنْكَ وَ مَا يَنْفَعُكَ^{١٩٥}. وَ فِي بَعْضِ النُّسخِ بِالْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ وَ هُوَ التَّعَبُ، وَ الْأَوَّلُ أَظْهَرَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: مِنْ قَوْمٍ. أَيْ مَعَاهِدِينَ خِيَانَةً. أَيْ نَقَضَ^{١٩٦} عَهْدَ بَأْمَارَاتِ تَلُوحِ لِكَ فَانْبِذَ إِلَيْهِمْ. أَيْ فَاطَرِحَ إِلَيْهِمْ^{١٩٧} عَهْدَهُمْ عَلَى سِوَاهِ^{١٩٨} أَيْ عَلَى عَدْلِ^{١٩٩} وَ طَرِيقِ قِصْدٍ فِي الْعِدَاوَةِ، وَ لَا تَتَاجَزُهُمُ الْحَرْبُ فَإِنَّهُ يَكُونُ خِيَانَةً مِنْكَ، أَوْ عَلَى سِوَاهِ فِي الْخَوْفِ أَوْ الْعِلْمِ بِنَقْضِ الْعَهْدِ، وَ هُوَ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ مِنَ النَّابِذِ عَلَى الْوَجْهِ الْأَوَّلِ أَيْ ثَابِتًا عَلَى طَرِيقِ سِوَى، أَوْ مِنَ الْمُنْبِوْذِ إِلَيْهِمْ، أَوْ

ص:32

مِنْهُمَا عَلَى غَيْرِهِ، ذَكَرَهُ الْبِيضَاوِيُّ^{٢٠١}.

قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَنْ رِضَاعِ الْمَلَى فِي الرِّوَايَاتِ الْآخِرِ: خَدَعَ الصَّبِيَّ عَنِ اللَّبَنِ، وَ لَعَلَّهُ هُنَا عَنِ الرِّضَاعِ الْمَلَى أَيْ عَنِ رِضَاعِ يَتِمَّلُ الصَّبِيَّ مِنْهُ^{٢٠٢}، وَ لَعَلَّهُ - عَلَى مَا فِي النُّسخِ - الْمُرَادُ بِهِ رِضَاعُ اللَّبَنِ الْمَلَى، أَوْ الطِّفْلِ الْمَلَى.

وَ الْفَرَّاشُ - بِالْفَتْحِ -: الطَّيْرُ الَّذِي يُلْقَى نَفْسَهُ فِي ضَوْءِ السَّرَّاجِ^{٢٠٣}.

قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مِنْ كُلِّ أَوْبٍ أَيْ مِنْ جِهَةٍ^{٢٠٤}، وَ فِي بَعْضِ النُّسخِ:

^{١٩٣} (٣) ذَكَرَهُ فِي النِّهَايَةِ ٥-٣٠٦، وَ انْظُرْ: لِسَانَ الْعَرَبِ ٧-٢٣٠، وَ تَاجُ الْعُرُوسِ ٥-٨٣، وَ غَيْرُهُمَا.

^{١٩٤} (٤) قَالَهُ فِي النِّهَايَةِ ٤-٢٥ وَ ٢٦، وَ قَارَنَ بِنَاجِ الْعُرُوسِ ٩-١٩.

^{١٩٥} (٥) صَرَّحَ بِهِ فِي مَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ ١-٣٢٠، وَ انْظُرْ: الصَّحَاحَ ٦-٢٤٤٩، وَ الْمَصْبَاحَ الْمُنِيرَ ٢-١٢٦.

^{١٩٦} (٦) فِي (س): نَقَصَ.

^{١٩٧} (٧) كَمَا جَاءَ فِي مَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ ٣-١٨٩، وَ الْقَامُوسَ ١-٣٥٩، وَ غَيْرَهُمَا.

^{١٩٨} (٨) الْأَنْفَالُ: ٥٨.

^{١٩٩} (٩) نَصَّ عَلَيْهِ فِي مَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ ١-٢٣٤، وَ قَرِيبَ مِنْهُ فِي الْقَامُوسِ ٤-٣٤٥.

^{٢٠٠} (١٠) فِي الْمَصْدَرِ زِيَادَةٌ: أَوْ مِنْهُ، قَبْلَ أَوْ مِنْ.

^{٢٠١} (١) تَفْسِيرُ الْبِيضَاوِيِّ ١-٣٨٨ - بِدُونِ أَيْ التَّفْسِيرِيَّةِ بَعْدَ الْآيَاتِ -

^{٢٠٢} (٢) بِمَعْنَى يَسْتَمِعُ الصَّبِيَّ مِنْهُ، وَ لَعَلَّ مُرَادَهُ - طَابَ تَرَاهُ - كَوْنُهُ رِضَاعًا فِي مَدَّةٍ طَوِيلَةٍ يَسْتَمِعُ الصَّبِيَّ فِيهَا مِنَ اللَّبَنِ، وَ ذَلِكَ لِأَنَّ الْمَلَى بِمَعْنَى الْحَيْنِ الطَّوِيلِ، وَ الْمَدَّةُ الطَّوِيلَةُ الَّتِي لَا حَدَّ لَهَا، كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ غَيْرُ وَاحِدٍ كَمَا فِي مَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ ١-٣٦٧ وَ غَيْرِهِ.

^{٢٠٣} (٣) كَمَا جَاءَ فِي النِّهَايَةِ ٣-٤٣٠، وَ لِسَانَ الْعَرَبِ ٦-٣٣٠، وَ غَيْرَهُمَا.

أَدَبٍ - بالدال المهملة - وهو الظَرْفُ^{٢٠٥}.

وقال الفيروزآبادي: نَضَحَ فُلَانًا بِالنَّبْلِ: رَمَاهُ^{٢٠٦}، وقال: شَجَرَهُ^{٢٠٧} بِالرُّمْحِ: طَعَنَهُ^{٢٠٨}.

قوله عليه السلام: وَكَانَا أَهْلَهُ أَي كَانَا أَهْلًا لِمَخَالَفَةِ الْقُرْآنِ، وَلَمْ يَكُنْ مُسْتَبَعِدَا مِنْهُمَا.

وَعَنَّا يَعْنُو عَنَّا: أَفْسَدَ^{٢٠٩}.

وقال في النهاية: يُقَالُ نَضَلَ السَّهْمُ: إِذَا خَرَجَ مِنْهُ النَّضْلُ، وَنَضَلَ أَيضًا: إِذَا تَبَتَّ نَضْلُهُ فِي الشَّيْءِ فَهُوَ مِنَ الْأَضْدَادِ^{٢١٠}.

ص:33

قوله عليه السلام: وَعَادَ أَكْثَرُهَا قَصْدًا قَالَ فِي الْقَامُوسِ: رُمِحَ قَصْدٌ كَكَتِفٍ - وَقَصِيدٌ وَأَقْصَادٌ: مُتَكَسِّرٌ^{٢١١} انتهى. وفي بعض النسخ: وَعَادَ أَكْثَرُنَا قَعِيدًا أَي قَاعِدًا عَنِ الْحَرْبِ عَاجِزًا، وَالْقَعِيدُ: الْجَرَادُ لَمْ يَسْتَوْجِنَا حُهُ^{٢١٢}، وَلَعَلَّهُ تَصْحِيفٌ.

قوله عليه السلام: ظَلَلْتُمْ عَلَى النَخِيلَةِ عَلَى بِنَاءِ التَّفْعِيلِ، وَفِي بَعْضِ النُّسخِ عَلَى الْإِفْعَالِ أَي أَشْرَفْتُمْ، يُقَالُ: أَظْلَكَ فُلَانٌ: إِذَا دَنَا مِنْكَ كَأَنَّهُ أَلْقَى عَلَيْكَ ظِلَّهُ^{٢١٣} فَضُمَّنَ مَعْنَى الْإِشْرَافِ، وَيُقَالُ: ظَلَلْتُ أَعْمَلُ كَذَا - بِالْكَسْرِ -: إِذَا عَمَلْتَهُ بِالنَّهَارِ^{٢١٤}، فَيُمْكِنُ أَنْ يَقْرَأَ عَلَى بِنَاءِ الْمَجْرَدِ، لَكِنْ فِيهِ تَكَلُّفٌ.

قوله عليه السلام: نَوَاصِيكُمْ أَي تَطِيعُوا إِمَامَكُمْ فِي لُزُومِ مَعْسِكِرِكُمْ، فَإِنَّ الْأَخَذَ بِالنَّاصِيَةِ كِنَايَةٌ عَنِ الْإِطَاعَةِ، وَفِي بَعْضِ النُّسخِ: قَوَاصِيكُمْ أَي تَدْعُوا إِلَى حُضُورِ مَعْسِكِرِكُمْ الْفَرِيقَ الْقَاصِيَةَ الْبَعِيدَةَ عَنْكُمْ، وَلَعَلَّهُ أَظْهَرَ.

^{٢٠٤} (٤) ذكره في القاموس ١-٣٧، وانظر: لسان العرب ١-٢٢٠، وغيره.

^{٢٠٥} (٥) قاله في القاموس ١-٣٦، ومثله في لسان العرب ١-٢٠٦.

^{٢٠٦} (٦) صرح به في لسان العرب ٢-٦٢٠، والقاموس ١-٢٥٣، وغيرهما.

^{٢٠٧} (٧) في (س): شجره - بالحاء المهملة - ولا معنى لها.

^{٢٠٨} (٨) قاله في القاموس ٢-٥٦، ونظيره في لسان العرب ٤-٣٩٦.

^{٢٠٩} (٩) كما صرح به في مجمع البحرين ١-٢٨٢ والقاموس ٤-٣٥٩، وغيرهما.

^{٢١٠} (١٠) قاله في النهاية ٥-٦٧، ومثله في لسان العرب ١١-٦٦٢.

^{٢١١} (١١) القاموس ١-٣٢٧، ونظيره في لسان العرب ٣-٣٥٥، وغيره.

^{٢١٢} (٢) كما صرح به في الصحاح ٢-٥٢٦، وقاله في القاموس ١-٣٢٨.

^{٢١٣} (٣) جاء في الصحاح ٥-١٧٥٦، ولسان العرب ١١-٤١٨، وغيرهما.

^{٢١٤} (٤) ذكره في مجمع البحرين ٥-٤١٥، والصحاح ٥-١٧٥٦، وغيرهما.

قوله عليه السلام: و إلى مصالحكم تُرَقَى أَي تُصْعَدُ^{٢١٥} و ترفع من بينكم، أو من المهموز من رَقَا الدَّمْعُ إِذَا سَكَنَ^{٢١٦}، و لا يبعد أن يكون بالزاء مهموزا من الرزء^{٢١٧} بمعنى النَّقْصِ فَخَفَّفَ، و فى بعض النسخ إلى مَسَالِحِكُمْ - بالسّين - أَي تُغَوِّرُكُمْ^{٢١٨} و هو الصواب أى يرقى العدو عليها.

ص:34

قوله عليه السلام: تَأَسَّوْا أَي ائْتَدَى بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ فى التَّعَاوُنِ و الجِدِّ^{٢١٩}، و فى بعض النسخ: يُؤَسُّوْا - بضم الهمزة - من البأس - بمعنى الشدّة فى الحرب^{٢٢٠}.

قوله عليه السلام: فَقَدْ أَبَدَتْ^{٢٢١} الرغوة^{٢٢٢} هذا مَثَلٌ سَائِرٌ يُضْرَبُ لِظُهُورِ الحَقِّ^{٢٢٣}.

^{٢١٥} (٥) كما صرّح به فى مجمع البحرين ١-١٩٤، و القاموس ٤-٣٣٦، و غيرهما.

^{٢١٦} (٦) ذكره صاحب الصحاح فيه ١-٥٣، و القاموس ١-١٦.

^{٢١٧} (٧) فى حاشية (ك) حاشية غير معلمة لعل محلها هنا، و هى يقال: ما رزئته - بالكسر -؛ ما نقصته، و ارتزأ: انتقص. قاموس.

القاموس المحيط ١-١٦ باختلاف يسير.

^{٢١٨} (٨) قاله فى مجمع البحرين ٢-٣٧٤، و القاموس ١-٢٢٩، و غيرهما.

^{٢١٩} (١) قال فى الصحاح ٦-٢٢٦٨، و القاموس ٤-٢٩٩ ما نصّه: تَأَسَّوْا أَي آسَرَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا و آسَاهُ بِمَالِهِ مَوَاسَاةً أَي جَعَلَهُ فِيهِ أَسْوَةً. و لعلّ ما فى المتن يرجع إلى ما ذكرناه، فتدبر.

^{٢٢٠} (٢) كما جاء فى القاموس ٢-١٩٩، و الصحاح ٣-٩٠٦-٩٠٧، و غيرهما.

^{٢٢١} (٣) فى (س): أبدي. و جاء فى حاشية (ك) تعليقة غير معلمة، لعلها هنا، و هى: أبدي: لازم و متعدّ، يقال: أبديت فى منطقك أى جرت، فىكون المعنى بدأ الصريح عن الرغوة، و يجوز أن يكون متعديا أو المفعول محذوف أى أبدي الصريح نفسه، و هذا المثل لعبيد الله بن زياد قاله لهانى بن عروة المرادى، و كان مسلم بن عقيل بن أبى طالب قد استخفى عنده أيام بعثته الحسين بن على عليهما السلام، فلمّا عرف مكانه عبّيد الله أرسل إلى هانى فسأله فكنتمه فتوعده و خوفه، فقال هانى: هو عندى، فعندها قال عبّيد الله أبدي الصريح عن الرغوة أى وضح الأمر و بان قال فضلة شعرا:

بنضلة و هو موتور مشيح

أ لم تسل الفوارس يوم غول

و ينفع أهله الرجل القبيح

رأوه فازدروه و هو حرّ

و تحت الرغوة اللبن الصريح

و لم يخشوا مصالته عليهم

و معنى البيت: رأونى فازدرونى لدمامتى فلمّا كشفوا عَنّى وجدوا غير ما رأوا ظاهرا، يضرب عند انكشاف الأمر و ظهوره

أقول: هذا ما ذكره الميدانى فى مجمع الأمثال ١-١٠٣ بألفاظ مقاربة.

^{٢٢٢} (٤) جاء فى حاشية (ك) تعليقة غير معلمة ظاهرها هنا، و هى:

و الرغوة فيها ثلاث لغات: رغوة و رغوة و رغوة، و حكى الكسر فيها للحيانى و غيره، و هو زيد اللّبن، و فى المثل: يسرّ حسوا فى ارتغاء، يضرب لمن يظهر أمرا و يريد غيره. الصحاح.

قال الزمخشري في المُسْتَقْصَى^{٢٢٤}: أْبْدَى الصَّرِيحُ عَنِ الرَّغْوَةِ هَذَا مِنْ مَقْلُوبِ^{٢٢٥} الْكَلَامِ، وَأَصْلُهُ أْبْدَتِ الرَّغْوَةُ عَنِ الصَّرِيحِ، كَقَوْلِهِ وَتَحْتَ الرَّغْوَةِ اللَّبْنُ الصَّرِيحُ. قَالَ^{٢٢٦} عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ لِهَانِيٍّ بْنِ عُرْوَةَ حِينَ سَأَلَ^{٢٢٧} عَنْ مُسْلِمِ بْنِ عَقِيلٍ^{٢٢٨} - وَكَانَ مُتَوَارِيًا عَنْهُ - فَجَحَدَ ثُمَّ أَقْرَأَ، يُضْرَبُ فِي ظَهْرٍ كَامِنٍ الْأَمْرِ.

قوله: أِنْفَاءً - كَكَنَفٍ أَوْ كَصَاحِبٍ - وَ لَعَلَّهُ مِنَ الْأَنْفَةِ بِمَعْنَى الْإِسْتِنْكَافِ^{٢٢٩} وَ التَّكْبِيرِ، وَ الْأَظْهَرُ أَلْبَاءُ - بِاللَّامِ وَ الْبَاءِ - بِقَرِينَةِ حَرْبًا، يُقَالُ: هُمْ عَلَيْهِ أَلْبٌ - بِالْفَتْحِ وَ الْكَسْرِ - أَي مَجْتَمِعُونَ عَلَيْهِ بِالظُّلْمِ وَ الْعَدَاوَةِ، وَ التَّأَلُّبِ: التَّحْرِيصُ وَ الْإِفْسَادُ، وَ الْأَلْبُ - بِالْفَتْحِ -: التَّدْبِيرُ عَلَى الْعَدُوِّ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُ وَ الطَّرْدُ الشَّدِيدُ^{٢٣٠}، وَ الْأَلْبُ وَ الْحَرْبُ كَثِيرًا مَا يُذَكَّرَانِ مَعًا، وَ عَلَى التَّقْدِيرِ لَا بَدَّ مِنْ تَجُوزِ فِي اللَّامِ.

وَ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ^{٢٣١}: شَبَبْتُ النَّارَ وَ الْحَرْبَ أَشْبَهَا شَبًّا وَ شُبُوبًا: إِذَا أَوْقَدْتُهُمَا.

قوله عليه السلام: وَ لَكِنْ أَسْفُؤُ يَبْرِيئِي أَي يَهْزُلُنِي، مِنْ بَرَيْتُ السَّهْمَ^{٢٣٢} أَوْ يَنْبَرِيئِي مِنْ أَنْبَرَى لَهُ أَي اعْتَرَضَ^{٢٣٣}، أَوْ يَرِيئِي مِنْ وَرَى الْقَيْحِ جَوْفُهُ: أَفْسَدَهُ، وَ فُلَانٌ فُلَانًا أَصَابَ رِئْتَهُ^{٢٣٤}، أَوْ يُرِيئِي مِنْ أَرِيئْتُهُ أَي زِدْتُهُ^{٢٣٥} يَعْنِي يَزِيدُنِي هَمًّا،

أقول: انظر: مجمع الأمثال للميداني ٢- ٤١٦، والمستقصى ٢- ٤١٢، و فرائد اللئالي ٢- ٣٦٦، و العبارة كلها جاءت في الصحاح ٦- ٢٣٦٠. و مثلها في لسان العرب ١٤- ٣٣٠ إلا أنه ليست فيه الجملة المعترضة، أعني و حكى الكسر إلى آخره^{٢٢٣} (٥) كما جاء في كتب الأمثال كمجمع الأمثال ١- ١٠٣، و فرائد اللئالي ١- ٨٤، و غيرهما.^{٢٢٤} (١) المستقصى ١- ١٥.
^{٢٢٥} (٢) في (س): مغلوب- بالغين المعجمة- و هو خلاف الظاهر.
^{٢٢٦} (٣) في المستقصى: قاله.
^{٢٢٧} (٤) في المصدر: سأله.
^{٢٢٨} (٥) في المستقصى: مسلم بن عقيل بن أبي طالب.
^{٢٢٩} (٦) كما جاء في القاموس ٣- ١١٩، و الصحاح ٤- ١٣٣٣، و غيرهما.
^{٢٣٠} (٧) ذكره في لسان العرب ١- ٢١٥- ٢١٦، و القاموس ١- ٣٧.
^{٢٣١} (٨) الصحاح ١- ١٥١، و نظيره في لسان العرب ١- ٤٨١، و فيهما: أوقدتها.
^{٢٣٢} (٩) قال في القاموس ٤- ٣٠٣: و براه السفر يبريه بريا: هزله. و قال في الصحاح ٦- ٢٢٨٠: و بریت ٣ القلم بريا و بریت البعير أيضا: إذا حسرته و أذهب لحمه.
^{٢٣٣} (١٠) كما جاء في الصحاح ٦- ٢٢٨٠، و القاموس ٤- ٣٠٣، و غيرهما.
^{٢٣٤} (١١) ذكره في القاموس ٤- ٣٩٩، و تاج العروس ١٠- ٣٨٨.
^{٢٣٥} (١٢) نص عليه في النهاية ٢- ١٩٢، و لسان العرب ٧- ٣٠٥، و غيرهما.

و كانت نسخ المنقول منه تحتل الجميع.

و الدُّوْلُ - جمع دُوْلَةٍ - بالضم -: هو ما يُتَدَاوَلُ من المال، فيكون لقوم دون قوم^{٢٣٦}.

و كتاب اللّٰه دَعَلًا أى يخدعون النَّاسَ به^{٢٣٧}. و الدَّعَلُ - بالتحريك -:

الفساد و الشرُّ و المَكْرُ^{٢٣٨}.

و حُمُّ لَهُ كَذَا - على المجهول - قَدَّرُ^{٢٣٩}.

و الخَسْفُ: الذُّلُّ و المَشَقَّةُ و التَّقْصَانُ^{٢٤٠}.

و الأَرْقُ: السَّهْرُ، و قَدَّ أَرْقَتْ - بالكسر - أى سَهَرَتْ فَأَنَا أَرِقٌ، ذكره الجوهري^{٢٤١}.

قوله: بغير نصر أى من اللّٰه تعالى، فينبغي أن يكون الصبر لله تعالى، فإنَّ الصبر قد يكون لأجل الجبن عن الفرار و للحمية، و يمكن أن يقرأ بالبصر بالباء - أى بالعلم أو البصيرة.

قوله عليه السلام: و إنما الصبر بالنصر أى ما قرن الصبر إلَّا بالنصر، و فى بعض النسخ بالعكس، و هو ظاهر . و يؤيد الأول الفقرتان اللتان بعدهما، فإنَّ المراد بهما أن الورود على الماء مقرون بالصدر. و الصَّدْرُ - بالفتح^{٢٤٢} - الرُّجُوعُ،

ص: 37

و بالتحريك الاسمُ مِنْهُ^{٢٤٣}.

و البرق مقرون بالمطر و يمكن أن يقرأ بالبصر هنا - أيضا بالباء -، فتفظن.

^{٢٣٦} (١) قاله فى النهاية ٢ - ١٤٠، و مقارب له فى تاج العروس ٧ - ٣٢٦.

^{٢٣٧} (٢) صرَّح به فى لسان العرب ١١ - ٢٤٥، و النهاية ٢ - ١٢٣.

^{٢٣٨} (٣) قال فى مجمع البحرين ٥ - ٣٧٢: دغل السريرة: خبثها و مكرها و خديعتها. و قال فى الصحاح ٤ - ١٦٩٧: الدَّعَلُ - بالتحريك - الفساد، مثل الدَّخَل، و قال فى صفحة: ١٦٩٦ منه:

و الدَّخَل: العيب و الريبة و كذلك الدَّخَل - بالتحريك - دخلا بينكم أى مكر و خديعة.

^{٢٣٩} (٤) كما جاء فى القاموس ٤ - ١٠٠، و الصحاح ٥ - ١٩٠٤، و غيرهما.

^{٢٤٠} (٥) قاله فى الصحاح ٤ - ١٢٥٠، و لسان العرب ٩ - ٦٨.

^{٢٤١} (٦) صرَّح به فى الصحاح فى اللغة ٤ - ١٤٤٥، و لسان العرب ١٠ - ٤، و غيرهما.

^{٢٤٢} (٧) سقطت: بالفتح، عن (س).

^{٢٤٣} (١) ذكره فى القاموس ٢ - ٦٨، و مجمع البحرين ٣ - ٣٦٣، و غيرهما.

و قد مرّ تفسير بعض الفقرات و سيأتي شرح بعضها فيما نقلناه و سننقل من خطبه عليه السلام.

٢- -- وَ رَوَى السَّيِّدُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْكِتَابِ الْمَذْكُورِ ٢٤٤ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ الْكَلْبِيِّ مِمَّا رَوَاهُ فِي كِتَابِ الرَّسَائِلِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ وَ غَيْرِهِمَا، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ عِمْرَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ الْوَلِيدِ الصَّيْرَفِيِّ، عَنْ الْمُفَضَّلِ، عَنْ سِنَانَ بْنِ ظَرِيفٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَكْتُبُ بِهِذِهِ الْخُطْبَةَ إِلَى أَكَابِرِ أَصْحَابِهِ، وَ فِيهَا كَلَامٌ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، إِلَى الْمُقْرَبِينَ فِي الْأُظْلَمِ، الْمُتَمَتِّحِينَ بِالْبَلِيَّةِ، الْمُسَارِعِينَ فِي الطَّاعَةِ، الْمُنْشَيْنَ ٢٤٦ فِي الْكُرَّةِ، تَحِيَّةٌ مِنَّا إِلَيْكُمْ، سَلَامٌ عَلَيْكُمْ، أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ نُورَ الْبَصِيرَةِ رُوحُ الْحَيَاةِ الَّذِي لَا يَنْفَعُ إِيمَانٌ إِلَّا بِهِ مَعَ اتِّبَاعِ ٢٤٧ كَلِمَةِ اللَّهِ وَ التَّصَدِيقِ بِهَا، فَالْكَلِمَةُ مِنَ الرُّوحِ، وَ الرُّوحُ مِنَ النُّورِ، وَ النُّورُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ، فَبِأَيْدِيكُمْ سَبَبٌ وَ صَلَ إِلَيْكُمْ مِنَّا نِعْمَةٌ ٢٤٨ مِنْ اللَّهِ لَا تَعْقِلُونَ ٢٤٩ شُكْرَهَا،

ص: 38

خَصَّكُمْ بِهَا وَ اسْتَخْلَصَكُمْ لَهَا وَ تِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَ مَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ ٢٥٠ إِنَّ اللَّهَ عَهْدٌ أَنْ لَنْ يَحُلَّ عَقْدُهُ أَحَدٌ سِوَاهُ، فَتَسَارَعُوا إِلَى وَقَاءِ الْعَهْدِ ٢٥١، وَ امْكُنُوا ٢٥٢ فِي طَلْبِ الْفَضْلِ، فَإِنَّ الدُّنْيَا عَرَضٌ حَاضِرٌ يَأْكُلُ مِنْهَا الْبُرُّ وَ الْفَاجِرُ، وَ إِنَّ الْآخِرَةَ وَعْدٌ صَادِقٌ ٢٥٣ يَقْضَى فِيهَا مَلِكٌ قَادِرٌ، أَلَا وَ إِنَّ الْأَمْرَ كَمَا قَدْ ٢٥٤ وَقَعَ لِسَبْعِ بَقِيْنَ مِنْ صَفَرٍ، تَسِيرُ فِيهَا الْجُنُودُ، يَهْلِكُ ٢٥٥ فِيهَا الْبَطْلُ

٢٤٤ (٢) كشف المحجّة لثمرة المهجّة: ١٨٩-١٩٣، باختلاف يسير.

٢٤٥ (٣) في المصدر: إلى بعض ...

٢٤٦ (٤) المنشرين: نسخة في (ك). و في المصدر: المستيقنين بي الكرّة

٢٤٧ (٥) في (ك) نسخة: أتباعه.

٢٤٨ (٦) في المصدر: وإتيان نعمة من ...

٢٤٩ (٧) في كشف المحجّة: لا تغفلون ...

٢٥٠ (١) العنكبوت: ٤٣.

٢٥١ (٢) في حاشية (ك) جملة لم يعلم عليها و لعلّ محلّها هنا و هي: إتيان الواجبات، و فيها نسخة:

الواجبتان، و سيذكرهما المصنّف رحمه الله في بيانه

٢٥٢ (٣) في (س) و نسخة جاءت في (ك): و اكمشوا. و هي بمعنى شمروا و جدّوا في الطلّب كما جاء في مجمع البحرين ٤-١٥٣.

٢٥٣ (٤) في (ك) نسخة: معاوق.

قال في مفردات الرّاعب: ٣٥٣: العائق: الصّارف عمّا يراد من خير، و منه عوائق الدّهر، يقال

عاقه و عوقه و اعتاقه، قال: قد يعلم الله المعوقين أي المثبطين الصّارفين عن طريق الخير و المعنى المناسب للمقام أي وعد غير حاضر يصرف النّاس عن الدّنيا

٢٥٤ (٥) لا توجد: قد في المصدر.

الْجَحُودُ، خُبُولُهَا عَرَابٌ، وَفُرْسَانُهَا حِرَابٌ^{٢٥٦}، وَنَحْنُ بِذَلِكَ وَاقِفُونَ^{٢٥٧}، وَلَمَّا ذَكَرْنَا مُنْتَظِرُونَ أَنْتِظَارَ الْمُجْدِبِ الْمَطَرِ لَيَبُتَ الْعُشْبُ، وَيَجْنِي الثَّمَرُ، دَعَانِي إِلَى الْكِتَابِ إِلَيْكُمْ اسْتِنْفَادُكُمْ مِنْ الْعَمَى، وَإِرْشَادُكُمْ بِأَبِ الْهُدَى، فَاسْتَلُّوا سَبِيلَ السَّلَامَةِ، فَإِنَّهَا جَمَاعُ الْكِرَامَةِ، اصْطَفَى اللَّهُ مِنْهَجَهُ، وَبَيَّنَّ حُجَجَهُ^{٢٥٨}، وَارْفَ أَرْفَهُ^{٢٥٩}، وَوَصَفَهُ وَحَدَّهُ وَجَعَلَهُ نَصًّا^{٢٦٠} كَمَا وَصَفَهُ^{٢٦١}، إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا أُدْخِلَ حُفْرَتَهُ يَأْتِيهِ مَلَكَانِ أَحَدُهُمَا مُنْكَرٌ

ص: 39

وَالْآخِرُ نَكِيرٌ، فَأَوَّلُ مَا يَسْأَلَانِهِ عَنْ رَبِّهِ، وَعَنْ نَبِيِّهِ، وَعَنْ وَلِيِّهِ، فَإِنْ أَجَابَ نَجَا وَإِنْ تَحَيَّرَ عَذَّبَاهُ.

فَقَالَ قَائِلٌ: فَمَا حَالُ مَنْ عَرَفَ رَبَّهُ، وَعَرَفَ نَبِيَّهُ، وَلَمْ يَعْرِفْ وَلِيِّهِ؟ . فَقَالَ: ذَلِكَ مُذْذَبٌ لَا إِلَى هَوْلَاءَ وَلَا إِلَى هَوْلَاءَ قِيلَ: فَمَنْ الْوَلِيُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ (ص)؟. فَقَالَ: وَلِيِّكُمْ فِي هَذَا الزَّمَانِ أَنَا، وَمِنْ بَعْدِي وَصِيِّي، وَمِنْ بَعْدِ وَصِيِّي لِكُلِّ زَمَانٍ حُجَّجُ اللَّهِ كَيْمَا تَقُولُوا كَمَا قَالَ الضَّلَّالُ قَبْلَكُمْ حَيْثُ^{٢٦٢} فَارَقَهُمْ^{٢٦٣} نَبِيُّهُمْ: رَبَّنَا لَوْ لَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَتَنْبِيعَ آيَاتِكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَذِلَّ وَ نَخْزَى^{٢٦٤}، وَإِنَّمَا كَانَ تَمَامُ ضَلَالَتِهِمْ جَهَالَتَهُمْ بِالْآيَاتِ وَهُمْ الْأَوْصِيَاءُ^{٢٦٥} فَأَجَابَهُمُ اللَّهُ: قُلْ كُلُّ مُتْرَبِّصٍ فَتَرَبَّصُوا فَسَتَعْلَمُونَ مَنْ أَصْحَابُ الصِّرَاطِ السَّوِيِّ وَمَنْ اهْتَدَى^{٢٦٦} وَإِنَّمَا كَانَ تَرَبُّصُهُمْ أَنْ قَالُوا: نَحْنُ فِي سَعَةِ عَنْ مَعْرِفَةِ الْأَوْصِيَاءِ حَتَّى يُعْلِنَ إِمَامٌ^{٢٦٧} عِلْمَهُ، فَأَلَّا وَأَوْصِيَاءُ قَوْمٍ عَلَيْكُمْ^{٢٦٨} بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ عَرَفَهُمْ وَعَرَّفُوهُ، وَلَا يَدْخُلُ النَّارَ إِلَّا مَنْ أَنْكَرَهُمْ وَأَنْكَرُوهُ،

^{٢٥٥} (٦) في (ك): و يهلك.

^{٢٥٦} (٧) في المصدر: أحزاب.

^{٢٥٧} (٨) في كشف المحجّة: واقفون، و هي نسخة في (ك).

^{٢٥٨} (٩) في (س): حججه.

^{٢٥٩} (١٠) في المصدر: و أرف أرفه.

^{٢٦٠} (١١) في (ك) نسخة: رصا.

^{٢٦١} (١٢) هنا سقط جاء في المصدر: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

^{٢٦٢} (١) في (ك) نسخة: حين، و لا توجد حيث و لا حين في المصدر.

^{٢٦٣} (٢) في المصدر: من قبلكم فارقههم.

^{٢٦٤} (٣) طه: ١٣٤.

^{٢٦٥} (٤) في المصدر: و فهم الأوصياء.

^{٢٦٦} (٥) طه: ١٣٤.

^{٢٦٧} (٦) جاءت كلمة: الإمام في المصدر بالألف و اللام

^{٢٦٨} (٧) في (ك): عليك.

لَانَّهُمْ عَرَفَاءُ الْعِبَادِ عَرَفَهُمُ اللَّهُ إِيَّاهُمْ عِنْدَ أَخْذِ الْمَوَاتِيْقِ عَلَيْهِمُ بِالطَّاعَةِ لَهُمْ، فَ وَصَفَهُمْ فِي كِتَابِهِ فَقَالَ جَلَّ وَعَزَّ : وَعَلَى الْأَعْرَافِ رِجَالٌ يَعْرِفُونَ كُلًّا بِسِيمَاهُمْ^{٢٦٩} وَهُمْ الشُّهَدَاءُ عَلَى النَّاسِ، وَ النَّبِيُّونَ شُهَدَاءُ لَهُمْ بِأَخْذِهِ^{٢٧٠} لَهُمْ مَوَاتِيْقُ الْعِبَادِ بِالطَّاعَةِ، وَ ذَلِكَ قَوْلُهُ:

فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَ جِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا يَوْمَئِذٍ الَّذِينَ

ص:40

كَفَرُوا وَ عَصَوْا الرَّسُولَ لَوْ تَسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ وَ لَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا^{٢٧١}.

وَكَذَلِكَ^{٢٧٢} أَوْحَى اللَّهُ إِلَى آدَمَ : أَنْ يَا آدَمُ ! قَدْ انْقَضَتْ مُدَّتُكَ، وَ قُضِيَتْ نُبُوتُكَ، وَ اسْتَكْمَلَتْ أَيَّامُكَ، وَ حَضَرَ أَجْلُكَ، فَخُذِ النُّبُوَّةَ وَ مِيرَاثَ النُّبُوَّةِ وَ اسْمَ اللَّهِ الْأَكْبَرَ فَادْفَعْهُ إِلَى ابْنِكَ : هَيْبَةَ اللَّهِ، فَإِنِّي لَمْ أَدَعْ الْأَرْضَ بِغَيْرِ عِلْمٍ يُعْرَفُ، فَلَمْ تَزَلِ^{٢٧٣} الْأَنْبِيَاءُ وَ الْأَوْصِيَاءُ يُتَوَارَثُونَ ذَلِكَ حَتَّى انْتَهَى الْأَمْرُ إِلَيَّ، وَ أَنَا أَدْفَعُ ذَلِكَ إِلَى عَلِيِّ وَصِيِّي، وَ هُوَ وَ مَنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، وَ إِنِّي عَلِيًّا يُورَثُ وَ لَدَهُ حَيْهَمٌ عَنْ مَيْتِهِمْ، فَمَنْ سَرَّهُ أَنْ يَدْخُلَ جَنَّةَ رَبِّهِ فَلْيَتَوَلَّ عَلِيًّا وَ الْأَوْصِيَاءَ مِنْ بَعْدِهِ، وَ لِيُسَلِّمْ لِفَضْلِهِمْ، فَإِنَّهُمْ الْهُدَاةُ بَعْدِي، أَعْطَاهُمُ اللَّهُ فَهْمِي وَ عِلْمِي، فَهُمْ عِزَّتِي مِنْ لَحْمِي وَ دَمِي، أَشْكُو إِلَى اللَّهِ عَدْوَهُمْ وَ الْمُنْكَرَ لَهُمْ فَضْلَهُمْ ، وَ الْقَاطِعَ عَنْهُمْ صَلَاتِي، فَخُنُّ أَهْلِ الْبَيْتِ^{٢٧٤} شَجَرَةُ النُّبُوَّةِ وَ مَعْدِنُ الرَّحْمَةِ وَ مُخْتَلَفُ الْمَلْائِكَةِ، وَ مَوْضِعُ الرِّسَالَةِ، فَامَثَلُ أَهْلِ بَيْتِي فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ كَمَثَلِ سَفِينَةِ نُوحٍ (ع) مِنْ رِكْبَتِهَا نَجَا وَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا هَلَكَ^{٢٧٥}، وَ مَثَلُ بَابِ حِطَّةٍ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ مَنْ دَخَلَهُ غُفْرٌ لَهُ، فَأَيُّمَا^{٢٧٦} رَأَيْتَ خَرَجَتْ لَيْسَتْ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي فَهِيَ الدَّجَالِيَّةُ، إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَ لِدِينِهِ أَقْوَامًا انْتَجَبَهُمْ لِقِيَامِ عَلَيْهِ وَ النَّصْرِ لَهُ، طَهَّرَهُمْ بِكَلِمَةِ الْإِسْلَامِ، وَ أَوْحَى إِلَيْهِمْ^{٢٧٧} مُفْتَرَضَ الْقُرْآنِ، وَ الْعَمَلَ بِطَاعَتِهِ فِي مَشَارِقِ الْأَرْضِ وَ مَغَارِبِهَا، إِنَّ اللَّهَ خَصَّكُمْ بِالْإِسْلَامِ، وَ اسْتَخْلَصَكُمْ لَهُ، وَ ذَلِكَ لِأَنَّهُ أَمْتَعُ^{٢٧٨} سَلَامَةً، وَ أَجْمَعُ كَرَامَةً، اصْطَفَى اللَّهُ مِنْهَجَهُ،

^{٢٦٩} (٨) الأعراف: ٤٦.

^{٢٧٠} (٩) نسخة في (ك): بأخذهم.

^{٢٧١} (١) النساء: ٤١ - ٤٢.

^{٢٧٢} (٢) في نسخة جاءت على حاشية (ك): ولذلك.

^{٢٧٣} (٣) في المصدر: فلم يزل.

^{٢٧٤} (٤) في كشف المحجّة: أهل بيت.

^{٢٧٥} (٥) حديث السفينة سبق، وقد ذكرنا له جملة مصادر، و جاء بألفاظ مختلفة انظر: الغدير ١٠ - ٢٨٠ و ما بعدها و غيره.

^{٢٧٦} (٦) نسخة في (ك): فإنما.

^{٢٧٧} (٧) في (س): إليه.

^{٢٧٨} (٨) في المصدر و نسخة في (ك): أمتع.

وَوَصَفَهُ وَوَصَفَ أَخْلَاقَهُ، وَوَصَلَ أَطْنَابَهُ مِنْ ظَاهِرِ عِلْمٍ وَبَاطِنِ حُكْمٍ^{٢٧٩}، ذِي حَلَاوَةٍ وَمَرَارَةٍ، فَمَنْ طَهَّرَ^{٢٨٠} بَاطِنَهُ رَأَى عَجَائِبَ مَنَاطِرِهِ فِي مَوَارِدِهِ وَمَصَادِرِهِ، وَمَنْ فَطَنَ لِمَا بَطَّنَ^{٢٨١} رَأَى مَكْنُونِ الْفِطَنِ^{٢٨٢} وَعَجَائِبَ الْأَمْثَالِ وَالسُّنَنِ، فَظَاهِرُهُ أُنِيقٌ^{٢٨٣}، وَبَاطِنُهُ عَمِيقٌ، وَلَا تَغْنَى^{٢٨٤} غَرَابَتُهُ، وَلَا تَنْقُضِي عَجَائِبُهُ، فِيهِ مَفَاتِيحُ الْكَلَامِ، وَمَصَابِيحُ الظُّلَامِ، لَا يُفْتَحُ الْخَيْرَاتُ إِلَّا بِمَفَاتِيحِهِ، وَلَا تُكْشَفُ الظُّلُمَاتُ إِلَّا بِمَصَابِيحِهِ، فِيهِ تَفْصِيلٌ وَتَوْصِيلٌ، وَبَيَانُ الْإِسْمِينَ الْأَعْلَى الَّذِينَ جُمِعَ فِيهِ اجْتِمَاعًا، لَا يَصْلُحَانُ إِلَّا مَعًا، يُسَمَّيَانِ فَيَفْتَرِقَانِ، وَيُوصَلَانِ فَيَجْتَمِعَانِ، تَمَامُهُمَا فِي تَمَامِ أَحَدِهِمَا، حَوَالِيهَا^{٢٨٥} نُجُومٌ، وَعَلَى نُجُومِهَا نُجُومٌ، لِيَحْمِيَ حِمَاهُ، وَيَرَعَى مَرَعَاهُ، وَفِي الْقُرْآنِ تَبْيَانُهُ وَبَيَانُهُ^{٢٨٦} وَحُدُودُهُ وَأَرْكَانُهُ، وَمَوَاضِعُ مَقَادِيرِهِ، وَوَزْنُ مِيزَانِهِ، مِيزَانُ الْعَدْلِ، وَحُكْمُ الْفَصْلِ، إِنَّ دُعَاةَ^{٢٨٧} الدِّينِ فَرَّقُوا بَيْنَ الشُّكِّ وَالْيَقِينِ، وَجَاءُوا بِالْحَقِّ، بَنَوْا لِلْإِسْلَامِ^{٢٨٨} نُبِيَانًا فَأَسَّسُوا لَهُ أُسَاسًا وَأَرْكَانًا، وَجَاءُوا عَلَى ذَلِكَ شُهُودًا بِعَلَامَاتٍ وَأَمَارَاتٍ، فِيهَا كَفَى الْمُمْتَنِي، وَشَفَاءُ الْمُسْتَشْفَى^{٢٨٩}، يَحْمُونَ^{٢٩٠} حِمَاهُ، وَيَرَعُونَ مَرَعَاهُ، وَيُصُونُونَ مَصُونَهُ، وَيَفْجُرُونَ عُيُونَهُ، بِحُبِّ اللَّهِ وَبِرِّهِ وَتَعْظِيمِ أَمْرِهِ وَذِكْرِهِ بِمَا يُجِبُّ أَنْ يُذَكَّرَ بِهِ، يَتَوَاصَلُونَ بِالْوَالِيَةِ، وَيَتَنَازَعُونَ بِحُسْنِ الرَّعَايَةِ،

وَيَتَسَاقُونَ^{٢٩١} بِكَأْسِ رَوْيَةٍ، وَيَتَلَقَّوْنَ بِحُسْنِ التَّحِيَّةِ، وَأَخْلَاقِ سَيِّئَةٍ، قَوْمٌ عُلَمَاءُ أَمْنَاءُ^{٢٩٢}، لَا يَسُوقُ^{٢٩٣} فِيهِمُ الرِّيْبَةَ، وَلَا تَتَسَرَّعُ^{٢٩٤} فِيهِمُ الْغَيْبَةَ، فَمَنْ اسْتَبْطَنَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا اسْتَبْطَنَ خَلْقًا سَيِّئًا^{٢٩٥}، فَطُوبَى لِمَنْ أَطَاعَ مِنْ يَهْدِيهِ، وَاجْتَنَبَ مَنْ

^{٢٧٩} (١) في المصدر: حلم، و هي نسخة في (ك).

^{٢٨٠} (٢) في كشف المحجّة: ظهر.

^{٢٨١} (٣) هنا زيادة في المصدر و هي: لما فطر.

^{٢٨٢} (٤) في (ك) نسخة: مكتوم الفتن.

^{٢٨٣} (٥) الأنيق: المعجب، كما ذكره في مجمع البحرين ٥-١٣٦.

^{٢٨٤} (٦) ولا تغنى: نسخة جاءت في (ك).

^{٢٨٥} (٧) نسخة في (ك): عليهما.

^{٢٨٦} (٨) لا يوجد في المصدر: و بيانه.

^{٢٨٧} (٩) في كشف المحجّة: رعاة.

^{٢٨٨} (١٠) في المصدر: الإسلام.

^{٢٨٩} (١١) في المصدر: المستشفى.

^{٢٩٠} (١٢) في طبعة (ك): يحومون.

^{٢٩١} (١) نسخة: يتناسقون، ونسخة أخرى: يتراشفون، جاءت في (ك)، و سيتعرّض لهما المصنّف- في بيانه طاب نراه.

^{٢٩٢} (٢) في المصدر: علماء وأوصياء.

^{٢٩٣} (٣) نسخة في (ك): يسوغ.

^{٢٩٤} (٤) نسخة في (ك): لا تسرع.

يُرْدِيهِ، وَيَدْخُلُ مَدْخَلَ كَرَامَةٍ، وَيَنَالُ سَبِيلَ سَلَامَةٍ، تَبْصِرَةً لِمَنْ بَصَّرَهُ، وَطَاعَةً لِمَنْ يَهْدِيهِ^{٢٩٦} إِلَى أَفْضَلِ الدَّلَالَةِ، وَكَشْفًا لِعِظَاءِ^{٢٩٧} الْجَهَالَةِ الْمُضِلَّةِ الْمُهْلِكَةِ، وَمَنْ أَرَادَ بَعْدَ هَذَا فَلْيُظْهِرْ بِالْهُدَى^{٢٩٨} دِينَهُ، فَإِنَّ الْهُدَى لَا تَعْلَقُ أَبُوَابِهِ^{٢٩٩}، وَقَدْ فَتِحَتْ أَسْبَابُهُ بِرُهَانٍ وَ بَيَانٍ، لِأَمْرِي^{٣٠٠} اسْتَنْصَحَ وَقَبْلَ نَصِيحَةٍ مَنْ نَصَحَ بِخُضُوعٍ وَحُسْنِ خُضُوعٍ، فَلْيَقْبَلِ امْرُؤٌ بِقَبُولِهَا، وَلْيَحْذَرْ قَا رِعَةً قَبْلَ حُلُولِهَا، وَ السَّلَامُ.

توضيح: إلى المقرئين في الأظلة أي الذين قربوا إلى الله أو^{٣٠١} إلينا في عالم الظلال و عالم الأرواح قبل حلولها الأجساد، و في بعض النسخ: المقرئين أي أقرؤا بإمامتنا في عالم الأرواح عند الميثاق.

قوله عليه السلام: المنشئين و في بعض النسخ: المنشرين أي الذين

ص:43

ينشرهم الله و يبعثهم و ينشئهم بعد موتهم في الرجعة، أي هذا كتاب إلى المقرئين، و (تحية) حال، أو خبر ثان، أو خبر مبتدأ محذوف يفسره قوله: سلام عليكم، أو (سلام) مبتدأ و (تحية) خبره، و في الأخير بعد.

و قوله عليه السلام: كلمة الله مبتدأ، و قوله: مع أتباعه خبره، و الضمير راجع إلى الروح أو النور، أو الضمير راجع إلى المؤمن بقرينة المقام، و كلمة (الله) مفعول المصدر، و يؤيده أن في بعض النسخ: مع أتباع فيكون حال [كذا] عن الضمير المجرور.

و الحاصل، أن نور البصيرة- و هي الولاية و معرفة الأنمة (ع)- يصير سببا لتعلق روح الإيمان، و بروح الإيمان يحصل و يكمل التوحيد الخالص المقبول، و النور هو الذي مثل الله تعالى به نوره في القرآن المجيد في آية النور^{٣٠٢}، و السبب الذي بأيدي الشيعة أيضا الولاية التي هي سبب التقرب إلى الله و النجاة من عقابه، أو حججها و براهينها، أو علومهم و معارفهم التي علموها مواليتهم، و الأحكام^{٣٠٣} و الشرائع خاصة، فإنها الوسيلة إلى التقرب إليه تعالى و إلى حججه عليهم السلام، و يؤيده ما في بعض النسخ و هو قوله: إتيان الواجبات و في بعضها: إتيان واجبتان [كذا] [واجبتين]- أي الكتاب و أهل البيت عليهم السلام- و إنما أتى بصيغة المفرد أولا و ثانيا لارتباطهما بل اتحادهما حقيقة، و (نعمة) بدل أو عطف بيان للسبب، أو خبر الضمير الراجع إليه.

^{٢٩٥} (٥) في كشف المحجة: سينا.

^{٢٩٦} (٦) في المصدر: لمن أطاع يهديه.

^{٢٩٧} (٧) في كشف المحجة: و كشف غطاء ...

^{٢٩٨} (٨) في المصدر: بالمهدى.

^{٢٩٩} (٩) في المصدر: فإن المهدي لا يعلق بابه ...

^{٣٠٠} (١٠) كذا، و في كشف المحجة: لأمر.

^{٣٠١} (١١) خ. ل. و، بدلا من: أو.

^{٣٠٢} (١) النور: ٣٥.

^{٣٠٣} (٢) في (س): بالأحكام.

قوله عليه السلام: أن لن يحلّ عقده لعلّ المراد عقد الإمامة أى ليس للناس أن يحلّوا عقداً وبيعة عقده الله تعالى لى فى زمن الرسول صلى الله عليه وآله، و فى بعض النسخ: عقده الأهواء أى لا يحلّ ما عقده الله تعالى لأحد آراء الناس و أهوائهم.

ص:44

و قوله عليه السلام: كما قد وقع لعلّه إشارة إلى الصلح و الرضا بالحكمين، أو إلى بعض غزوات الصفيين^{٣٠٤}، فعلى الأول سير الجنود إشارة إلى قتال الخوارج، و على الثانى إلى ما أراد عليه السلام من الرجوع إلى قتال معاوية.

و الجرابُ: مصدرٌ كالمُحارَبَةِ، و جمع حَرَبَةٌ^{٣٠٥}، و فيها هنا تجوز، و يمكن أن يقرأ بالضمّ و التشديد جمع حَارِبٍ، و فى بعض النسخ: أَحْزَابٌ أى أحزاب الشرك الذين حاربوا الرسول صلى الله عليه وآله.

و الأَرْفُ، كُغْرَفٍ جمع: أَرْفَةٌ - بالضم -، و هى الحدّ بين الأرضين، و أَرْفَقَ على الأرض تأريفاً جعل لها حدوداً و قسمها^{٣٠٦}.

و نصّ الشىء: أظهره^{٣٠٧}.

و فى بعض النسخ: رَصّاً - بالراء - من قولهم: رَصَّ البناء رَصّاً: إذا لصق بعضه ببعض^{٣٠٨}.

قوله عليه السلام: حَيْهَمٌ^{٣٠٩} أى يرث حَيْهَمٌ^{٣١٠}.

و المراد بالاسمين الأعلىين: كلمتا التوحيد، أو القرآن و أهل البيت عليهم السلام، و المراد بالنجوم أوّلاً الأئمّة، و ثانياً الدلائل الدالّة على إمامتهم.

قوله عليه السلام: ليحیی حماه الضمير راجع إلى الإسلام، و حماه ما حرّمه الله فيه، و مرعاه ما أحلّه، و ميزان العدل بيان للميزان، و حكم الفصل الحكم الذى يفصل بين الحقّ و الباطل، و يقال: كَفَيْكَ مِنْ رَجُلٍ - مثلثة حَسْبُكَ^{٣١١}.

ص:45

^{٣٠٤} (١) كذا، و لعلّه من باب إضافة المظروف إلى ظرفه، أى غزوات من الصفيين

^{٣٠٥} (٢) كما جاء فى القاموس ١- ٥٣، و لسان العرب ١- ٣٠٣، و غيرهما.

^{٣٠٦} (٣) قاله فى لسان العرب ٩- ٤، و القاموس ٣- ١١٧.

^{٣٠٧} (٤) ذكره فى تاج العروس ٤- ٤٤٠، و القاموس ٢- ٣١٩، و غيرهما.

^{٣٠٨} (٥) صرّح به فى الصحاح ٣- ١٠٤١، و لسان العرب ٧- ٤٠.

^{٣٠٩} (٦) فى (س): حَيْهَمٌ.

^{٣١٠} (٧) فى (س): حَيْهَمٌ.

^{٣١١} (٨) كما جاء فى القاموس ٤- ٣٨٣، و تاج العروس ١٠- ٣١٦ و غيرهما.

و قوله: يحب^{٣١٢} الله إما متعلقٌ بيفجرون، أو به و بما قبله على التنازع، أو بقوله: يتواصلون.

قوله: و يتساقون تفاعلٌ من السقي. و فى بعض النسخ: يترأسقون أى يتتاعون^{٣١٣}، و فى بعضها: يترأسقون من قولهم رشف الماء: مصه^{٣١٤}.

أقول: و كانت النسخ التى عندنا سقيمة فصححناها على ما تيسر من اجتماعها، و عسى أن تيسر نسخة أخرى أقرب إلى الصحة، و بالله التوفيق.

ص: 47

[١٧] باب احتجاج الحسين عليه السلام على عمر و هو على المنبر

١-- ج^{٣١٥}: روى: أن عمر بن الخطاب كان يخطب الناس على منبر رسول الله صلى الله عليه وآله فذكر في خطبته أنه أولى بالمؤمنين من أنفسهم فقال له الحسين عليه السلام من ناحية المسجد: انزل أيها الكذاب عن منبر أبي رسول الله صلى الله عليه وآله، لا منبر أبيك. فقال له عمر: فمنبر أبيك لعمرى يا حسين! لا منبر أبي، من علمك هذا^{٣١٧}? أبوك^{٣١٨} على بن أبي طالب؟

فقال له الحسين: إن أطع أبى فيما أمرنى فلعمري إنه لهادٍ و أنا مهتدٍ به، و له فى رقاب الناس البيعة على عهد رسول الله (ص) نزل بها جبرئيل عليه السلام من عند الله تعالى لا ينكرها أحدٌ إلّا جاحدٌ بالكتاب، قد عرفها الناس بقلوبهم و أنكروها بالسنتهم، و ويل للمنكرين حقنا أهل البيت (ع)، ما ذا يلقاهم به محمد رسول الله صلى الله عليه وآله من إدامة الغضب و شدة العذاب!؟

ص: 48

فقال^{٣١٩} عمر: يا حسين! من أنكرك حق أبيك فعليه لعنة الله! أمرنا الناس ففأمرنا، و لو أمرنا أباك لأطعنا. فقال له الحسين (ع): يا ابن الخطاب! فأى الناس أمرك على نفسه قبل أن تؤمر أباً بكرٍ على نفسك ليؤمرك على الناس بلا حجة من نبي و لا رضى

^{٣١٢} (١) فى (س): يجب، و الظاهر بحب- بالحاء المهملة-

^{٣١٣} (٢) قال فى القاموس ٣- ٢٨٥: و ناسق بينهما: تابع، و تناسقت الأشياء و انتسقت و تنسقت بعضها إلى بعض بمعنى و قال فى النهاية ٥- ٤٨: ناسق بمعنى تابع.

^{٣١٤} (٣) صرح بذلك فى القاموس ٣- ١٤٤، و ليهان العرب ٩- ١١٩.

^{٣١٥} (١) الاحتجاج ٢- ٢٩٢ [طبعة النجف ٢- ١٣- ١٥] تحت عنوان: احتجاج الحسين بن على عليهما السلام على عمر...

^{٣١٦} (٢) فى (س): إلى منبر و هو الظاهر.

^{٣١٧} (٣) إلى هنا ورد فى تاريخ ابن عساکر ٤- ٣٢١، و فيه: من أمرک بهذا. و حكاه عنه فى الغدير ٧- ١٢٤.

^{٣١٨} (٤) لا توجد: أبوك، فى (س).

^{٣١٩} (١) فى (ك): فقال له.

مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ؟! فَضَاكُمُ كَانَ لِمُحَمَّدٍ عَلَيْهِ وَآلِهِ السَّلَامُ رَضِي، أَوْ رَضِيَ أَهْلُهُ كَانَ لَهُ سَخَطًا؟! أَمَا وَاللَّهِ لَوْ أَنَّ لِللِّسَانِ مَقَالًا يَطُولُ تَصْدِيقُهُ، وَفِعْلًا يُعِينُهُ الْمُؤْمِنُونَ لَمَا تَخَطَّيْتَ رِقَابَ آلِ مُحَمَّدٍ (ص)، تَرَفَّى مِنْبَرُهُمْ وَصِرْتَ الْحَاكِمَ عَلَيْهِمْ بِكِتَابِ نَزَلَ فِيهِمْ، لَا تَعْرِفُ مُعْجَمَهُ، وَلَا تَدْرِي تَأْ وَيْلَهُ إِلَّا سَمَاعَ الْأَذَانِ، الْمُخْطِئُ وَالْمُصِيبُ ٣٢٠ عِنْدَكَ سَوَاءٌ، فَجَزَاكَ اللَّهُ جَزَاكَ، وَ سَأَلَكَ عَمَّا أَحَدْتِ سُؤَالَ حَقِيًّا.

قَالَ: فَنَزَلَ عُمَرُ مُغْضَبًا وَ مَشَى مَعَهُ أَنَسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ حَتَّى أَتَى بَابَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ، فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ فَأَذِنَ لَهُ، فَدَخَلَ فَقَالَ ٣٢١: يَا أَبَا الْحَسَنِ! مَا لَقِيتُ مِنْ ٣٢٢ ابْنِكَ الْحُسَيْنِ؟! يُجْهِرُنَا بِصَوْتِ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ (ص) وَيَحْرُضُ عَلَيَّ الطَّغَامَ وَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ!.

فَقَالَ لَهُ الْحَسَنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مِثْلُ ٣٢٣ الْحُسَيْنِ ابْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَسْتَحِثُّ ٣٢٤ بِمَنْ لَا حُكْمَ لَهُ، أَوْ يَقُولُ بِالطَّغَامِ عَلَيَّ أَهْلَ دِينِهِ، أَمَا وَاللَّهِ مَا نِلْتُ مَا نِلْتَ ٣٢٥ إِلَّا بِالطَّغَامِ، فَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ حَرَّضَ الطَّغَامَ!.

فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَهَلًا يَا أَبَا مُحَمَّدٍ! فَإِنَّكَ لَنْ تَكُونَ قَرِيبَ الْغَضَبِ، وَ لَا لَيْمَ الْحَسَبِ، وَ لَا فِيكَ عُرُوقٌ مِنَ السُّودَانِ، اسْمَعْ كَلَامِي، وَ لَا

ص: 49

تَعْجَلُ بِالْكَلَامِ. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا أَبَا الْحَسَنِ! إِنَّهُمَا لِيَهْمَانِ فِي أَنْفُسِهِمَا بِمَا لَا يُرَى بغيرِ الْخِلَافَةِ. فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هُمَا أَقْرَبُ نَسَبًا بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مِنْ أَبِيهِمَا ٣٢٦ أَمَا فَأَرْضِهِمَا - يَا ابْنَ الْخَطَّابِ - بِحَقِّهِمَا يَرْضَى عَنْكَ مَنْ بَعْدَهُمَا. قَالَ: وَ مَا رِضَاهُمَا يَا أَبَا الْحَسَنِ؟ قَالَ: رِضَاهُمَا الرَّجْعَةَ عَنِ الْخَطِيئَةِ، وَ التَّقِيَّةَ عَنِ الْمَعْصِيَةِ بِالتَّوْبَةِ. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: أَدَّبَ - يَا أَبَا الْحَسَنِ - ابْنَكَ أَنْ لَا يَتَعَاطَى السُّلَاطِينَ الَّذِينَ هُمُ الْحُكَمَاءُ ٣٢٧ فِي الْأَرْضِ. فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَا أُوَدِّبُ أَهْلَ

٣٢٠ (٢) وضع على كلمة: المصيب في المطبوع من البحار رمز نسخة بدل، و هي موجودة في المصدر

٣٢١ (٣) في (ك): فقال له.

٣٢٢ (٤) في الاحتجاج: ما لقيت اليوم من ...

٣٢٣ (٥) في المصدر: على مثل ...

٣٢٤ (٦) في الاحتجاج: يشخب، بدلا من: يستحث.

٣٢٥ (٧) لا توجد: ما نلت، التانية في المصدر و في (ك): تحت (ما) الأولى أى نافية، و تحت (ما) التانية أى موصولة.

٣٢٦ (١) في الاحتجاج: من أن يهما، بدلا من: من أبيهما.

٣٢٧ (٢) في (ك) نسخة: الحكام.

الْمَعَاصِي عَلَى مَعَاصِيهِمْ، وَمَنْ أَخَافَ عَلَيْهِ الزَّلَّةَ وَالْهَلَكَةَ، فَأَمَّا مَنْ وَلَدَهُ ٣٢٨ رَسُولُ اللَّهِ (ص) لَا يَحُلُّ ٣٢٩ أُدْبُهُ، فَإِنَّهُ يَنْتَقِلُ ٣٣٠ إِلَى
أُدْبِ خَيْرٍ لَهُ مِنْهُ، أَمَا فَأَرْضِيهِمَا يَا ابْنَ الْخَطَّابِ!

قَالَ: فَخَرَجَ عُمَرُ فَاسْتَقْبَلَهُ عُمَانُ بْنُ عَفَّانَ وَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ٣٣١: يَا أَبَا حَفْصٍ! مَا صَنَعْتَ وَقَدْ ٣٣٢
طَلَّتْ بِكُمَا الْحُجَّةُ؟ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ:

وَهَلْ حُجَّةٌ مَعَ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ وَ شَيْبَتَيْهِ؟! فَقَالَ لَهُ عُمَانُ: يَا ابْنَ الْخَطَّابِ! هُمْ بَنُو عَبْدِ مَنَافٍ الْأَسْمُونِ وَ النَّاسُ عِجَافٌ. فَقَالَ لَهُ
عُمَرُ: مَا أَعْدُ ٣٣٣ مَا صِرْتَ إِلَيْهِ فَخَرًّا فَخَرْتَ بِهِ، أَمْ بِحُمُقِكَ ٣٣٤؟ فَقَبِضَ عُمَانُ عَلَى مَجَامِعِ ثِيَابِهِ ثُمَّ جَذَبَهُ وَ رَدَّهُ، ثُمَّ قَالَ ٣٣٥: يَا ابْنَ
الْخَطَّابِ! كَأَنَّكَ تَنْكِرُ مَا أَقُولُ. فَدَخَلَ بَيْنَهُمَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ

ص: 50

وَ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا، وَ افْتَرَقَ الْقَوْمُ ٣٣٦.

بيان: قوله عليه السلام: إلّا سماع الآذان أى لا تعرف معنى الكتاب إلّا بما تسمعه الآذان من الناس، و فى بعض النسخ: الفعلان -
بصيغة الغيبة - أى لا يمكن معرفة الكتاب و تأويله إلّا ٣٣٧ بالسماع ممّن ينتهى عمله إلى الوحي الإلهي.

و الحفاوة و الحفاية ٣٣٨ و الإحفاء: الاستقصاء فى السّؤال ٣٣٩.

٣٢٨ (٣) فى الاحتجاج: والده ...

٣٢٩ (٤) فى المصدر: و نحله أدبه، و فى نسخة فى (ك): لا يخل ...

٣٣٠ (٥) فى الاحتجاج: لا ينتقل.

٣٣١ (٦) فى (ك): عبد الرحمن بن عوف.

٣٣٢ (٧) فى المصدر: فقد.

٣٣٣ (٨) فى (ك): أعذ.

٣٣٤ (٩) لا توجد همزة الاستفهام فى المصدر.

٣٣٥ (١٠) فى الاحتجاج: نبذ به، و رده ثم قال له ...

٣٣٦ (١) و تجد نظائر هذه الاحتجاجات من ريحانتي رسول الله و سيدي شباب أهل الجنة سلام الله عليهما كثيرة . انظر كتب العامة: الرياض النضرة ١ - ١٣٩،

الصّواعق المحرقة: ١٠٨، تاريخ الخلفاء للسيوطي: ٤، كنز العمال ٣ - ١٣٢، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ٢ - ١٧، و غيرها.

٣٣٧ (٢) فى (س): أى، بدلا من: إلّا.

٣٣٨ (٣) و قال فى القاموس ٤ - ٣١٨: و حفى به - كرضى - حفاوة و يكسر و حفاية - بالكسر - و تحفاية فهو حاف و حفى - كفى - و تحفى، و احتفى: بالغ فى

إكرامه و أظهر السرور و الفرح، و أكثر السؤال عن حاله

٣٣٩ (٤) كما فى مجمع البحرين ١ - ١٠٤، و النهاية ١ - ٤١٠، و غيرها.

والتحريض على القتال: الحث^{٣٤٠} و التّريغيب و التّحريض عليه.

و الطّغامُ: الأراذلُ^{٣٤١}.

قوله: ليهيّمَن أي يقصدان أمرا لا يحصل إلّا بالخلافة، فأجاب عليه السلام بأنّ الخلافة غير بعيد منهما، فإنّ أباهما خليفة رسول الله صلّى الله عليه وآله و هما أقرب نسبا به صلّى الله عليه وآله منه.

قوله عليه السلام: فإنّه ينتقل أي يترقى بنفسه في الآداب الحسنة من غير تأديب، و يحتمل الاستفهام الإنكارى، و يؤيّده أنّ في بعض النسخ: ويحك! أأودبه؟! فإنّه ينتقل و السمن كناية عن وفور المال و الشرف، كما أنّ العجف كناية عن

ص:51

عدمهما و قتلتهما.

٢-- كشف^{٣٤٢}: عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، : أَنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ أَتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ - فَقَالَ لَهُ: أَنْزِلْ عَنِّي مِنْبَرُ أَبِي. فَبَكَى عُمَرُ، ثُمَّ قَالَ: صَدَقْتَ يَا بُنَيَّ، مِنْبَرُ أَبِيكَ لَا مِنْبَرُ أَبِي! فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا هُوَ وَاللَّهِ عَنِّي رَأْيِي. فَقَالَ: صَدَقْتَ! وَاللَّهِ مَا أَتَهَّمْتُكَ^{٣٤٣} يَا أَبَا الْحَسَنِ، ثُمَّ نَزَلَ عَنِ الْمِنْبَرِ فَأَخَذَهُ فَأَجْلَسَهُ إِلَى جَانِبِهِ عَلَى الْمِنْبَرِ فَخَطَبَ النَّاسَ - وَهُوَ جَالِسٌ عَلَى الْمِنْبَرِ مَعَهُ^{٣٤٤} -، ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ! سَمِعْتُ نَبِيَّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَقُولُ:

احْفَظُونِي فِي عِزَّتِي وَدُرِّيَّتِي، فَمَنْ حَفِظَنِي فِيهِمْ حَفِظَهُ اللَّهُ، أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى مَنْ آذَانِي فِيهِمْ. ثَلَاثًا.

٣- ما^{٣٤٥}: - ابن الصّلت، عن ابن عقدة، عن محمد بن عيسى الضّريّر، عن محمد بن زكريّا المكيّ، عن كثير بن طارق، عن زيد: مثله.

ص:53

[١٨] باب في ذكر ما كان من حيرة الناس بعد وفاة الرسول صلّى الله عليه وآله و رجوعهم إلى أمير المؤمنين عليه السلام

^{٣٤٠} (٥) قاله في القاموس ٢-٣٢٧، و انظر: الصحاح ٣-١٠٧٠.

^{٣٤١} (٦) ذكره في النهاية ٣-١٢٨، و الصحاح ٥-١٩٧٥، و غيرهما.

^{٣٤٢} (١) كشف الغمّة في معرفة الأئمّة ١-٥٥٢ [المطبعة العلمية قم: ١-٤١٦].

^{٣٤٣} (٢) في المصدر: ما أتهمك و نظير ما في المتن في أمالي الشيخ.

^{٣٤٤} (٣) في (ك): و هو جالس معه على المنبر و هي موافقة لما في الأمالي

^{٣٤٥} (٤) أمالي الشيخ الطّوسيّ ٢-٣١٣-٣١٤، و حكاه عنه في معالم الزّلفي ٥٩.

أقول: ما في الأمالي عين ما في الكشف متنا لا إسنادا، و فيه عن كثير، عن زيد بن عليّ، عن أبيه و ما قبل كثير لم نجده هناك، فراجع

وقد أوردنا كثيرا من ذلك في أبواب الاحتجاج^{٣٤٦}، ونورد هاهنا أمثالها بأسانيد أخرى لمناسبتها لهذا الكتاب أيضا، ولكونها مشتملة على تغييرات وزيادات.

١-- إرشاد القلوب^{٣٤٧}: بِحَذْفِ الْإِسْنَادِ مَرْفُوعًا إِلَى سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ مِنَ الْبَلَاءِ الْعَظِيمِ الَّذِي ابْتَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ قُرَيْشًا بَعْدَ نَبِيِّهَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لِيُعْرِفَهَا أَنْفُسَهَا وَيَجْرَحَ^{٣٤٨} شَهَادَتَهَا عَلَى مَا ادَّعَتْهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ

ص: 54

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بَعْدَ وَفَاتِهِ، وَدَحَضَ حُجَّتَهَا، وَكَشَفَ غِطَاءَ^{٣٤٩} مَا أَسْرَتْ فِي قُلُوبِهَا، وَأَخْرَجَتْ ضَعَائِنَهَا لِآلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَجْمَعِينَ وَأَزَالَتُهُمْ عَنْ إِمَامَتِهِمْ، وَمِيرَاثِ كِتَابِ اللَّهِ فِيهِمْ، مَا عَظُمَتْ خَطِيئَتُهُ، وَشَمَلَتْ فَضِيحَتُهُ، وَوَضَحَتْ هِدَايَةَ اللَّهِ فِيهِ لِأَهْلِ^{٣٥٠} دَعْوَتِهِ وَوَرْنَةَ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، وَأَنَارَتْ^{٣٥١} بِهِ قُلُوبَ أَوْلِيَائِهِمْ، وَغَمَرَهُمْ نَفْعُهُ وَأَصَابَهُمْ بَرَكَاتُهُ: أَنْ^{٣٥٢} مَلَكَ الرُّومَ لَمَّا بَلَغَهُ وَفَاةُ^{٣٥٣} رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَخَبَرُ أُمَّتِهِ وَاخْتِلَافِهِمْ فِي الْإِخْتِيَارِ عَلَيْهِمْ، وَتَرَكَ هُمْ سَبِيلَ هِدَايَتِهِمْ، وَادَّعَاهُمْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَنَّهُ لَمْ يُوصَ إِلَى أَحَدٍ بَعْدَ وَفَاتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، وَإِهْمَالَهُ إِيَّاهُمْ يَخْتَارُوا^{٣٥٤} لَأَنْفُسِهِمْ، وَتَوَلَّيْتَهُمُ الْأَمْرَ بَعْدَهُ الْأَبَاعِدَ مِنْ قَوْمِهِ، وَصَرَفَ ذَلِكَ عَنْ أَهْلِ بَيْتِهِ وَوَرَثَتِهِ وَقَرَابَتِهِ^{٣٥٥}، دَعَا عُلَمَاءَ بَلَدِهِ وَاسْتَفْتَاهُمْ^{٣٥٦} فَنَظَرَهُمْ فِي الْأَمْرِ الَّذِي ادَّعَتْهُ قُرَيْشٌ بَعْدَ نَبِيِّهَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَفِيمَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَأَجَابُوهُ بِجَوَابَاتٍ مِنْ حُجَجِهِمْ عَلَى أَنَّهُ^{٣٥٧} مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَسَأَلَ أَهْلَ مَدِينَتِهِ أَنْ يُوجِّهَهُمْ إِلَى الْمَدِينَةِ لِمُنَظَرِ تِهِمْ وَ

^{٣٤٦} (١) في مطبوع البحار: الاحتجاجات، ولعله: الاحتجاجات.

انظر: بحار الأنوار، المجلد العاشر، في احتجاجاتهم عليهم السلام في فروع ومسائل مختلفة

^{٣٤٧} (٢) إرشاد القلوب ٢-٩٢-١٠٨ [٢-٢٩٩-٣١٥] في كلامه مع الجائليق، وقد ذكرنا أكثر الاختلافات بين المصدر وال متن مع عدم تثبتنا من صحة هذه الطبعة لكثرة ما فيها من أغلاط.

^{٣٤٨} (٣) في المصدر: و تخرج ...

^{٣٤٩} (١) لا توجد في المصدر: وكشف غطاء.

^{٣٥٠} (٢) لا توجد: لأهل، في المصدر.

^{٣٥١} (٣) في المصدر: وأثارت.

^{٣٥٢} (٤) زيادة في المصدر قبل كلمة أن، و هي: وعمهم نفعه وأضاء به برهانه أن ...

^{٣٥٣} (٥) في إرشاد القلوب: خبر وفاة ...

^{٣٥٤} (٦) في إرشاد القلوب: حتى يختاروا.

^{٣٥٥} (٧) في المصدر: وذريته وأقربائه.

^{٣٥٦} (٨) في إرشاد القلوب ونسخة جاءت على (ك): وأسأفتهم.

^{٣٥٧} (٩) في (ك): أمة.

الاحتجاج عليهم، فأمر الجاثليق أن يختار من أصحابه وأساقفته، فاختار منهم مائة رجل، فخرجوا يقدمهم جاثليق لهم قد أقرت العلماء له جميعاً بالفضل والعلم، مُتَبَحَّرًا^{٣٥٨} في علمه يخرج الكلام من تأويله، ويردُّ كلُّ فرع

ص: 55

إلى أصله، ليس بالخرق^{٣٥٩} ولا بالنزق^{٣٦٠} ولا بالبليد والرَّعْدِيدِ^{٣٦١}، ولا النكل^{٣٦٢} ولا الفسيل ينصت لمن يتكلم، ويوجب إذا سُئِلَ، ويصبر إذا مُنِعَ، فقدم المدينة بمن معه من خيار^{٣٦٣} أصحابه حتى نزل القوم عن رواحلهم، فسأل أهل المدينة عمَّن أوصى إليه محمدٌ صلى الله عليه وآله و من قام مقامه فدلوهُ على أبي بكر، فأتوا مسجِدَ رسولِ الله، فدخلوا، على أبي بكر وهو في حشدة^{٣٦٤} من فرئيس فيهم عمر بن الخطاب وأبو عبيدة بن الجراح وخالد بن الوليد وعثمان بن عفان وأنا في القوم^{٣٦٥}، فوقفوا عليه فقال زعيم القوم: السلام عليكم فردوا عليه السلام، فقال:

أرشدونا إلى القائم مقام نبيكم فإننا قوم من الروم، وإنا على دين المسيح عيسى ابن مريم عليهما السلام، فقدمنا^{٣٦٦} لَمَا بَلَّغْنَا وَفَاةَ نَبِيِّكُمْ وَ اخْتِلَافُكُمْ نَسْأَلُ^{٣٦٧} عَنْ صِحَّةِ نُبُوَّتِهِ وَ نَسْتَرْشِدُ لِدِينِنَا، وَ نَتَعَرَّفُ^{٣٦٨} دِينَكُمْ، فَإِنْ كَانَ أَفْضَلَ مِنْ دِينِنَا دَخَلْنَا فِيهِ وَ سَلَّمْنَا وَ قَبَلْنَا الرُّشْدَ مِنْكُمْ طَوْعًا وَ أَجْبَنَّاكُمْ إِلَى دَعْوَةِ نَبِيِّكُمْ (ص)، وَ إِنْ يَكُنْ عَلَى

^{٣٥٨} (١٠) في (ك): متجرأ.

^{٣٥٩} (١) الحمق و ضعف العقل، كذا جاء في حاشية (ك).

أقول: قال في النهاية ٢-١٦: الخرق - بالضم -: الجهل و الحمق.

^{٣٦٠} (٢) جاء في (ك) كذا: نزق - كفرح و ضرب - طاش و حف عند الغضب. قاموس.

انظر: القاموس ٣-٢٨٥. و في المصدر: البرق. قال في القاموس ٣-٢١٣: بزق: يسق، و الأرض: بذرها، و الشمس: بزغت.

^{٣٦١} (٣) فسره في حاشية (ك) ب: الجبان، قاله في القاموس ١-٢٩٥. و في المصدر: الرعيد.

^{٣٦٢} (٤) نكل عن العدو و عن اليمين ينكل - بالضم -: أي جبن، و التاكل: الجبان الضعيف. صحاح.

كذا جاء في حاشية (ك). انظر: الصحاح ٥-١٨٣٥.

^{٣٦٣} (٥) في المصدر: أخبار قومه - بالباء الموحدة -، و الظاهر: أخبار، أو أحبار.

^{٣٦٤} (٦) في حاشية (ك) عبارة و هي: عندي حشد من الناس: أي جماعة. صحاح.

انظر: صحاح اللغة ٢-٢٤٦٥، و فيه: حسك. كما في الإرشاد. قال في القاموس ٣-٢٩٨:

الحسك: الحقد و العداوة، و حسك: غضب.

^{٣٦٥} (٧) في إرشاد القلوب: و باقي القوم، بدلا من: و أنا في القوم.

^{٣٦٦} (٨) في المصدر: قدمنا.

^{٣٦٧} (٩) في (س): لنسأل.

^{٣٦٨} (١٠) في المصدر: نتعرض.

خَلَّافٍ مَا جَاءَتْ بِهِ الرَّسُلُ وَجَاءَ بِهِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ رَجَعْنَا إِلَى دِينِ الْمَسِيحِ فَإِنَّ عِنْدَهُ مِنْ عَهْدِ رَأَيْنَا فِيهِ أَنْبِيَاءَهُ^{٣٦٩} وَرُسُلَهُ دَلَالَةً وَنُورًا وَاضِحًا، فَأَيُّكُمْ صَاحِبُ الْأَمْرِ بَعْدَ نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ؟

فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: هَذَا صَاحِبُنَا^{٣٧٠} وَوَلِيُّ الْأَمْرِ بَعْدَ نَبِينَا.

قَالَ الْجَاتَلِيُّ: هُوَ هَذَا الشَّيْخُ؟!.

فَقَالَ^{٣٧١}: نَعَمْ.

فَقَالَ: يَا شَيْخُ^{٣٧٢}! أَنْتَ الْقَائِمُ الْوَصِيُّ لِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فِي أُمَّتِهِ؟

وَأَنْتَ الْعَالِمُ الْمُسْتَعْنَى بِعِلْمِكَ مِمَّا عَلَّمَكَ^{٣٧٣} نَبِيِّكَ مِنْ أَمْرِ الْأُمَّةِ وَمَا تَحْتَاجُ إِلَيْهِ؟.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَأ، مَا أَنَا بِوَصِيِّ.

قَالَ لَهُ: فَمَا أَنْتَ؟! قَالَ عُمَرُ: هَذَا خَلِيفَةُ رَسُولِ اللَّهِ.

قَالَ النَّصْرَانِيُّ: أَنْتَ خَلِيفَةُ رَسُولِ اللَّهِ اسْتَخْلَفَكَ فِي أُمَّتِهِ؟.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَأ.

قَالَ: فَمَا هَذَا الْإِسْمُ الَّذِي ائْتَدَعْتُمُوهُ وَادَّعَيْتُمُوهُ بَعْدَ نَبِيِّكُمْ؟ !. فَإِنَّا قَدْ قَرَأْنَا كُتُبَ الْأَنْبِيَاءِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ فَوَجَدْنَا الْخِلَافَةَ لَا تَصْلُحُ إِلَّا لِلنَّبِيِّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ اللَّهُ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ آدَمَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَرَضَ طَاعَ تَهُ عَلَى أَهْلِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَنَوَّهَ^{٣٧٤} بِإِسْمِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ^{٣٧٥}

^{٣٦٩} (١) في المصدر: رَبَّنَا فِي أَنْبِيَاءِهِ. وَ هِيَ نَسْخَةٌ فِي مَطْبُوعِ الْبَحَارِ.

^{٣٧٠} (٢) فِي إِرْشَادِ الْقُلُوبِ زِيَادَةً: هَذَا صَاحِبُ أَمْرِ نَبِينَا بَعْدَهُ قَالُوا: هَذَا صَاحِبِنَا.

^{٣٧١} (٣) فِي الْمَصْدَرِ: قَالُوا.

^{٣٧٢} (٤) فِي الْمَصْدَرِ: أَيُّهَا الشَّيْخُ ...

^{٣٧٣} (٥) لَا تَوْجِدُ فِي الْمَصْدَرِ: مِمَّا عَلَّمَكَ.

^{٣٧٤} (٦) نَوَّهَ وَ بِهِ: دَعَاهُ وَ رَفَعَهُ، قَالَهُ فِي الْقَامُوسِ ٤ - ٢٩٤.

^{٣٧٥} (٧) سُورَةُ ص: ٢٦.

كَيْفَ تَسْمِيْتُمْ^{٣٧٦} بِهَذَا الْإِسْمِ؟ وَ مَنْ سَمَّاكَ بِهِ؟ أُنَبِّيكَ سَمَّاكَ بِهِ؟.

قَالَ: لَأَ، وَ لَكِنْ تَرَاضُوا النَّاسُ فَوَلَّوْنِي وَ اسْتَخْلَفُونِي.

قَالَ: أَنْتَ خَلِيفَةُ قَوْمِكَ لَا نَبِيَّكَ^{٣٧٧}، وَ قَدْ قُلْتَ إِنَّ النَّبِيَّ لَمْ يُوصِ إِلَيْكَ، وَ قَدْ وَجَدْنَا فِي كُتُبٍ مِنْ^{٣٧٨} سُنَنِ الْأَنْبِيَاءِ، أَنَّ اللَّهَ لَمْ يَبْعَثْ نَبِيًّا إِلَّا وَ لَهُ وَصِيٌّ يُوصِي إِلَيْهِ^{٣٧٩}، وَ يَحْتَاجُ النَّاسُ كُلُّهُمْ إِلَى عِلْمِهِ وَ هُوَ مُسْتَعْنٍ عَنْهُمْ، وَ قَدْ زَعَمْتَ أَنَّهُ لَمْ يُوصِ كَمَا أَوْصَتِ الْأَنْبِيَاءُ، وَ ادَّعَيْتَ أَشْيَاءَ لَسْتَ بِأَهْلِهَا، وَ مَا أَرَاكُمْ إِلَّا وَ قَدْ دَفَعْتُمْ نُبُوَّةَ مُحَمَّدٍ وَ قَدْ أَبْطَلْتُمْ سُنَنَ الْأَنْبِيَاءِ فِي قَوْمِهِمْ.

قَالَ: فَالْتَفَتَ^{٣٨٠} الْجَائِلِيْقُ إِلَى أَصْحَابِهِ وَ قَالَ: إِنَّ هَؤُلَاءِ يَقُولُونَ إِنَّ مُحَمَّدًا لَمْ يَأْتِهِمْ بِالنُّبُوَّةِ وَ إِنَّمَا كَانَ أَمْرُهُ بِالْغَلْبَةِ، وَ لَوْ كَانَ نَبِيًّا لَأَوْصَى كَمَا أَوْصَتِ الْأَنْبِيَاءُ، وَ خَلَفَ فِيهِمْ كَمَا خَلَفَتِ الْأَنْبِيَاءُ مِنَ الْمِيرَاثِ وَ الْعِلْمِ، وَ لَسْنَا نَجِدُ عِنْدَ الْقَوْمِ أَثَرَ ذَلِكَ، ثُمَّ التَفَتَ كَالْأَسَدِ، فَقَالَ: يَا شَيْخُ! أَمَا أَنْتَ فَقَدْ أَقْرَرْتَ أَنَّ مُحَمَّدًا^{٣٨١} لَمْ يُوصِ إِلَيْكَ وَ لَا اسْتَخْلَفَكَ وَ إِنَّمَا تَرَاضُوا النَّاسُ بِكَ، وَ لَوْ رَضِيَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِرَضَى^{٣٨٢} الْخَلْقِ وَ اتَّبَاعِهِمْ لَهَوَاهُمْ وَ اخْتِيَارِهِمْ لَأَنْفُسِهِمْ مَا بَعَثَ اللَّهُ النَّبِيَّ مَبَشِّرِينَ وَ مُنْذِرِينَ، وَ آتَاهُمْ الْكِتَابَ وَ الْحِكْمَةَ لِيُبَيِّنُوا لِلنَّاسِ مَا يَأْتُونَ وَ يَذَرُونَ وَ مَا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ: **لِنَلَّا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ**^{٣٨٣} فَقَدْ دَفَعْتُمْ النَّبِيَّ عَنْ رِسَالَتِهِمْ، وَ اسْتَعْنَيْتُمْ بِالْجَهْلِ مِنْ اخْتِيَارِ النَّاسِ عَنْ اخْتِيَارِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ الرُّسُلَ لِلْعِبَادِ، وَ اخْتِيَارِ الرُّسُلِ لَأُمَّتِهِمْ، وَ نَرَاكُمْ تُعْظَمُونَ بِذَلِكَ الْفَرِيَّةِ عَلَى اللِّعَ عَزَّ

وَ جَلَّ وَ عَلَى نَبِيِّكُمْ، وَ لَا تَرْضَوْنَ إِلَّا أَنْ تَسْمَوْا بَعْدَ ذَلِكَ بِالْخِلَافَةِ، وَ هَذَا لَا يَجِلُّ إِلَّا لِنَبِيٍِّّ أَوْ وَصِيِّ نَبِيٍِّّ، وَ إِنَّمَا تَصِحُّ الْحُجَّةُ لَكُمْ بِتَأْكِيدِكُمْ النُّبُوَّةَ لِنَبِيِّكُمْ وَ أَخْذِكُمْ بِسُنَنِ الْأَنْبِيَاءِ فِي هُدَاهُمْ، وَ قَدْ تَغَلَّبْتُمْ فَلَا بُدَّ لَنَا أَنْ نَحْتَجَّ عَلَيْكُمْ فِيَمَا ادَّعَيْتُمْ حَتَّى نَعْرِفَ سَبِيلَ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ، وَ نَعْرِفَ الْحَقَّ فِيكُمْ بَعْدَ نَبِيِّكُمْ، أَوْ صَوَابٌ مَا فَعَلْتُمْ بِإِيْمَانٍ أَمْ كَفَرْتُمْ بِجَهْلٍ^{٣٨٤}؟.

^{٣٧٦} (١) في المصدر: فكيف تسميت ...

^{٣٧٧} (٢) في المصدر: لا خليفة نبيك.

^{٣٧٨} (٣) لا توجد: كتب من، في المصدر.

^{٣٧٩} (٤) في إرشاد القلوب: يوصى به اليوم.

^{٣٨٠} (٥) في المصدر: ثم التفت.

^{٣٨١} (٦) في المصدر: محمدا النبي.

^{٣٨٢} (٧) في إرشاد القلوب: لرضى.

^{٣٨٣} (٨) النساء: ١٦٥.

^{٣٨٤} (١) في المصدر: بإيمان أو بجهل وكفرتهم ...

ثُمَّ قَالَ: يَا شَيْخُ! أَجِبْ.

قَالَ: فَالْتَفَتَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ لِيُجِيبَ عَنْهُ، فَلَمْ يُجِرْ جَوَابًا، ثُمَّ التَفَتَ الْجَائِلِيْقُ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: بِنَاءِ الْقَوْمِ عَلَى غَيْرِ أَسَاسٍ وَلَا أَرَى لَهُمْ حُجَّةً، أَمْ فَهَمْتُمْ؟

قَالُوا: بَلَى.

ثُمَّ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ: يَا شَيْخُ! أَسْأَلُكَ؟

قَالَ: سَلْ.

قَالَ: أَخْبِرْنِي عَنِّي وَ عَنكَ مَا^{٣٨٥} أَنْتَ عِنْدَ اللَّهِ، وَمَا أَنَا عِنْدَ اللَّهِ^{٣٨٦}؟

قَالَ: أَمَّا أَنَا فَعِنْدَ نَفْسِي مُؤْمِنٌ، وَمَا أَدْرِي مَا أَنَا عِنْدَ اللَّهِ فِيمَا بَعْدُ، وَأَمَّا أَنْتَ فَعِنْدِي كَافِرٌ، وَمَا^{٣٨٧} أَدْرِي مَا أَنْتَ عِنْدَ اللَّهِ؟

قَالَ الْجَائِلِيْقُ: أَمَّا أَنْتَ فَقَدْ مَنَيْتَ نَفْسَكَ الْكُفْرَ بَعْدَ الْإِيمَانِ، وَ جَهَلْتَ مَقَامَكَ فِي إِيْمَانِكَ، أَمْحَقُّ أَنْتَ فِيهِ أَمْ مُبْطِلٌ، وَأَمَّا أَنَا فَقَدْ مَنَيْتَنِي الْإِيمَانَ بَعْدَ الْكُفْرِ، فَمَا أَحْسَنَ حَالِي وَ أَسْوَأَ^{٣٨٨} حَالِكَ عِنْدَ نَفْسِكَ، إِذْ كُنْتَ لَا تُوقِنُ بِمَا لَكَ عِنْدَ اللَّهِ، فَقَدْ شَهِدْتَ لِي بِالْفُوزِ وَ النَّجَاةِ، وَ شَهِدْتَ لِنَفْسِكَ بِالْهَلَاكِ وَ الْكُفْرِ.

ص: 59

ثُمَّ التَفَتَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: طَيَّبُوا نَفْسًا^{٣٨٩} فَقَدْ شَهِدَ لَكُمْ بِالنَّجَاةِ بَعْدَ الْكُفْرِ، ثُمَّ التَفَتَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ: يَا شَيْخُ! أَيْنَ مَكَانَكَ السَّاعَةَ مِنَ الْجَنَّةِ إِذَا ادَّعَيْتَ الْإِيمَانَ، وَ أَيْنَ مَكَانِي مِنَ النَّارِ؟!

قَالَ: فَالْتَفَتَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى عُمَرَ وَ أَبُو [أَبِي] عُبَيْدَةَ مَرَّةً أُخْرَى لِيُجِيبَا عَنْهُ، فَلَمْ يَنْطِقْ أَحَدُهُمَا^{٣٩٠}.

قَالَ: ثُمَّ قَالَ: مَا أَدْرِي أَيْنَ مَكَانِي وَ مَا حَالِي عِنْدَ اللَّهِ؟

^{٣٨٥} (٢) فِي (ك): وَ مَا.

^{٣٨٦} (٣) لَا تَوْجِدُ: عِنْدَ اللَّهِ فِي الْمَصْدَرِ.

^{٣٨٧} (٤) فِي (ك): وَ لَا، بَدَلًا مِنْ: وَ مَا، وَ فِي الْمَصْدَرِ: وَ لَا أَدْرِي مَا أَدْرِي قَالَ: ...

^{٣٨٨} (٥) فِي الْمَصْدَرِ: مَا أَسْوَأَ ...

^{٣٨٩} (١) فِي الْمَصْدَرِ: أَنْفُسِكُمْ.

^{٣٩٠} (٢) فِي إِرْشَادِ الْقُلُوبِ: أَحَدٌ مِنْهُمَا قَالَ إِنَّهُ قَالَ: ...

قَالَ الْجَائِلِيُّ: يَا هَذَا! أَخْبِرْنِي كَيْفَ اسْتَجَزْتَ لِنَفْسِكَ أَنْ تَجْلِسَ فِي هَذَا الْمَجْلِسِ وَأَنْتَ مُحْتَاجٌ إِلَى عِلْمٍ غَيْرِكَ؟ فَهَلْ فِي أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ^{٣٩١} مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ؟

قَالَ: نَعَمْ.

قَالَ: مَا أَعْلَمُكَ وَإِيَاهُمْ إِلَّا وَقَدْ حَمَلُوكَ أَمْرًا عَظِيمًا، وَ سَفَهُوا بِتَقْدِيمِهِمْ إِيَّاكَ عَلَى مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ، فَإِنْ كَانَ الَّذِي هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ يَعْجِزُ عَمَّا سَأَلْتُكَ كَعَجْزِكَ فَأَنْتَ وَ هُوَ وَاحِدٌ فِي دَعْوَاكُمْ، فَأَرَى نَبِيَّكُمْ إِنْ كَانَ نَبِيًّا فَقَدْ ضَيَعَ عِلْمَ اللَّهِ عِزًّا وَ جَلًّا وَ عَهْدَهُ وَ مِيثَاقَهُ الَّذِي أَخَذَهُ عَلَى النَّبِيِّينَ مِنْ قَبْلِهِ فِي إِقَامَةِ الْأَوْصِيَاءِ لِأُمَّتِهِمْ حَيْثُ لَمْ يُقَمْ وَ صِيًّا لِيَتَفَرَّغُوا^{٣٩٢} إِلَيْهِ فِيمَا^{٣٩٣} تَتَنَازَعُونَ^{٣٩٤} فِي أَمْرِ دِينِكُمْ، فَدَلُّونِي عَلَى هَذَا الَّذِي هُوَ أَعْلَمُ مِنْكُمْ، فَعَسَاهُ فِي الْعِلْمِ أَكْثَرَ مِنْكَ فِي^{٣٩٥} مُحَاوَرَةٍ وَ جَوَابٍ وَ بَيَانٍ وَ مَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنْ أَثَرِ النَّبِيِّ وَ سُنَنِ الْأَنْبِيَاءِ، وَ لَقَدْ ظَلَمَكَ الْقَوْمُ وَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ فِيكَ.

قَالَ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَلَمَّا رَأَيْتُ مَا نَزَلَ بِالْقَوْمِ مِنَ الْبُهْتِ وَ الْحَيْرَةِ وَ الذَّلِيلِ

ص: 60

وَ الصَّغَارِ، وَ مَا حَلَّ بِدَيْنِ مُحَمَّدٍ (ص)، وَ مَا نَزَلَ بِالْقَوْمِ مِنَ الْحُزْنِ، نَهَضْتُ - لَا أَعْقِلُ أَيْنَ أَضَعُ قَدَمِي - إِلَى بَابِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَدَقَّقْتُ عَلَيْهِ الْبَابَ، فَخَرَجَ وَ هُوَ^{٣٩٦} يَقُولُ: مَا دَهَاكَ يَا سَلْمَانَ؟! قَالَ: قُلْتُ: هَلَكَ دِينَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ^{٣٩٧}، وَ هَلَكَ الْإِسْلَامُ بَعْدَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، وَ ظَهَرَ أَهْلُ الْكُفْرِ عَلَى دِينِهِ وَ أَصْحَابِهِ بِالْحُجَّةِ، فَأَذْرِكُ - يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! - دِينَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ الْقَوْمَ قَدْ وَرَدَ عَلَيْهِمْ مَا لَا طَاقَةَ لَهُمْ بِهِ وَ لَا بُدَّ وَ لَا حِيلَةَ، وَأَنْتَ الْيَوْمَ مُفْرَجُ كَرْبِهَا، وَ كَاشِفُ بَلْوَاهَا، وَ صَاحِبُ مَيْسَمِهَا^{٣٩٨} وَ تَاجِهَا، وَ مِصْبَاحُ ظُلْمِهَا، وَ مِفْتَاحُ مُبْهَمِهَا.

قَالَ: فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ^{٣٩٩} مَا ذَاكَ؟

^{٣٩١} (٣) في المصدر: نبيكم، بدلا من: محمد.

^{٣٩٢} (٤) في (ك): لتفزعوا.

^{٣٩٣} (٥) في المصدر: لأمتهم ليفزعوا إليهم فيما ...

^{٣٩٤} (٦) في المصدر: يتنازعون. و هي نسخة في مطبوع البحار.

^{٣٩٥} (٧) في إرشاد القلوب: في العلم أقل منكم في ...

^{٣٩٦} (١) لا توجد: و هو، في (س).

^{٣٩٧} (٢) في المصدر: هلك دين الله و ...

^{٣٩٨} (٣) الميسم - بكسر الميم - أثر الحسن، قاله في القاموس ٤ - ١٨٦.

^{٣٩٩} (٤) وضع في مطبوع البحار على حرف الواو رمز نسخة بدل

قَالَ: قُلْتُ: قَدْ قَدِمَ قَوْمٌ مِنْ مَلِكِ الرُّومِ فِي مِائَةِ رَجُلٍ مِنْ أَشْرَافِ النَّاسِ مِنْ قَوْمِهِمْ^{٤٠٠} يَقْدُمُهُمْ جَائِلِيْقٌ لَهُمْ^{٤٠١} لَمْ أَرِ مِثْلَهُ، يُورِدُ
 الْكَلَامَ عَلَى مَعَانِيهِ، وَيَصْرِفُهُ عَلَى تَأْوِيلِهِ^{٤٠٢}، وَيُوكِّدُ حُجَّتَهُ وَيُحْكِمُ ابْتِدَاءَهُ، لَمْ أَسْمَعْ مِثْلَ حُجَّتِهِ وَلَا سُرْعَةَ جَوَابِهِ مِنْ كُنُوزِ
 عِلْمِهِ، فَاتَى أَبَا بَكْرٍ - وَهُوَ فِي جَمَاعَةٍ - فَسَأَلَهُ عَنْ مَقَامِهِ وَوَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَأَبْطَلَ دَعْوَاهُ^{٤٠٣} بِالْخِلَافَةِ، وَ
 غَلَبَهُمْ بِادِّعَائِهِمْ تَخْلِيْفَهُمْ مَقَامَهُ، فَأُورِدَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ مَسْأَلَةً أَخْرَجَهُ بِهَا عَنْ إِيْمَانِهِ ، وَ الزَّمَهُ الْكُفْرَ وَالشَّكَّ فِي دِينِهِ، فَعَلَّتْهُمْ
 لِذَلِكَ^{٤٠٤} ذَلَّةٌ وَخُسُوعٌ وَحَيْرَةٌ، فَأَذْرَكَ - يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ - دِينَ مُحَمَّدٍ،

ص: 61

فَقَدْ وَرَدَ عَلَيْهِمْ مَا لَا طَاقَةَ لَهُمْ بِهِ^{٤٠٥}.

فَنَهَضَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَعِيَ حَتَّى أَتَيْنَا الْقَوْمَ وَ قَدْ أَلْبَسُوا الذَّلَّةَ وَالْمَهَانَةَ وَالصَّغَارَ وَالْحَيْرَةَ، فَسَلَّمَ عَلَيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ
 جَلَسَ، فَقَالَ: يَا نَصْرَانِي! أَقْبِلْ عَلَيَّ بِوَجْهِكَ وَأَقْصِدْنِي بِمَسَائِلِكَ^{٤٠٦} فَعِنْدِي جَوَابُ مَا يَحْتَاجُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيمَا يَأْتُونَ وَيَذَرُونَ، وَ
 بِاللَّهِ التَّوَقُّعُ.

قَالَ: فَتَحَوَّلَ النَّصْرَانِيُّ إِلَيْهِ، وَقَالَ: يَا شَابُّ! إِنَّا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ الْأَنْبِيَاءِ أَنَّ اللَّهَ لَمْ يَبْعَثْ نَبِيًّا قَطُّ إِلَّا وَكَانَ لَهُ وَصِيًّا [كَذَا] [وَصِيًّا]^{٤٠٧}
 يَتُومُ مَقَامَهُ، وَقَدْ بَلَّغْنَا اخْتِلَافَ عَنِ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ فِي مَقَامِ نَبِيِّتِهِ، وَادِّعَاءُ قُرَيْشٍ عَلَى الْأَنْصَارِ وَادِّعَاءُ الْأَنْصَارِ عَلَى قُرَيْشٍ، وَ
 اخْتِيَارُهُمْ لَأَنْفُسِهِمْ، فَأَقْدَمْنَا مَلِكُنَا وَفَدَاءً، وَقَدْ اخْتَارْنَا لِنَبِيْحَتٍ عَنْ دِينِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَنَعْرِفُ سُنَنَ الْأَنْبِيَاءِ فِيهِ^{٤٠٧} وَ
 الْاسْتِمَاعَ مِنْ قَوْمِهِ الَّذِينَ ادَّعَوْا مَقَامَهُ، أَمْ حَقٌّ ذَلِكَ أَمْ بَاطِلٌ؟ قَدْ كَذَبُوا عَلَيْهِ كَمَا كَذَبَتْ الْأُمَمُ بَعْدَ أَنْبِيَائِهَا عَلَى نَبِيِّهَا، وَدَفَعَتْ
 الْأَوْصِيَاءَ عَنْ حَقِّهَا، فَإِنَّا وَجَدْنَا قَوْمَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْدَهُ عَكَفُوا عَلَى الْعِجْلِ وَدَفَعُوا هَارُونَ عَنْ وَصِيَّتِهِ، وَاخْتَارُوا مَا أَنْتُمْ
 عَلَيْهِ، وَكَذَلِكَ: سُنَّةُ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا^{٤٠٨}، فَقَدِمْنَا فَرَشَدْنَا^{٤٠٩} الْقَوْمَ إِلَى هَذَا الشَّيْخِ، فَادَّعَى

^{٤٠٠} (٥) في المصدر: من أشرف قومهم.

^{٤٠١} (٦) لا توجد: لهم، في المصدر.

^{٤٠٢} (٧) في (س): على ما تأويله.

^{٤٠٣} (٨) في إرشاد القلوب: دعواهم.

^{٤٠٤} (٩) في المصدر: في ذلك.

^{٤٠٥} (١) لا توجد: به، في المصدر.

^{٤٠٦} (٢) في المصدر: بجاحتك، بدلا من: بمسائلك.

^{٤٠٧} (٣) لا توجد: فيه، في المصدر.

^{٤٠٨} (٤) الأحزاب: ٦٢.

^{٤٠٩} (٥) في (ك) نسخة بدل: وأرشدنا، و في المصدر: وأرشدونا إلى هذا ...

مَقَامُهُ وَالْأَمْرَ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ، فَسَأَلْنَا عَنْ الْوَصِيَّةِ إِلَيْهِ عَنْ نَبِيِّهِ (ص) ٤١٠؟ فَلَمْ يَعْرِفْهَا، وَ سَأَلْنَاهُ عَنْ قَرَابَتِهِ مِنْهُ إِذْ كَانَتْ الدَّعْوَةُ فِي إِبْرَاهِيمَ ٤١١ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِيمَا سَبَقَتْ فِي الذَّرِّيَّةِ فِي إِمَامَتِهِ أَنَّهُ لَا يَنَالُهَا إِلَّا ٤١٢ ذُرِّيَّةٌ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ،

ص: 62

وَلَا يَنَالُهَا إِلَّا مُصْطَفَى مُطَهَّرٌ، فَارْدْنَا أَنْ تَنْبَيِّنَ السُّنَّةَ مِنْ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ مَا جَاءَ بِهِ النَّبِيُّونَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَ اخْتِلَافَ الْأُمَّةِ عَلَى الْوَصِيِّ كَمَا اخْتَلَفَتْ عَلَى مَنْ مَضَى مِنَ الْأَوْصِيَاءِ، وَ مَعْرِفَةَ الْعِتْرَةِ فِيهِمْ؟، فَإِنْ وَجَدْنَا لِهَذَا الرَّسُولِ وَصِيًّا وَ قَائِمًا بَعْدَهُ وَ عِنْدَهُ عِلْمٌ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ النَّاسُ، وَ يُجِيبُ بِجَوَابَاتٍ بَيِّنَةٍ، وَ يُخْبِرُ عَنْ أَسْبَابِ الْبَلَايَا وَ الْمَنَآيَا وَ فَضْلِ الْخُطَابِ وَ الْأَنْسَابِ، وَ مَا يَهْبِطُ مِنَ الْعِلْمِ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ فِي كُلِّ سَنَةٍ، وَ مَا يَنْزِلُ ٤١٣ بِهِ الْمَلَائِكَةُ وَ الرُّوحُ إِلَى الْأَوْصِيَاءِ صَدَقْنَا بِنُبُوَّتِهِ، وَ أَجَبْنَا دَعْوَتَهُ، وَ اقْتَدَيْنَا بِوَصِيَّتِهِ، وَ آمَنَّا بِهِ وَ بَكْتَابِهِ ٤١٤، وَ بِمَا جَاءَتْ بِهِ الرَّسُلُ مِنْ قَبْلِهِ، وَ إِنْ يَكُنْ غَيْرَ ذَلِكَ رَجَعْنَا إِلَى دِينِنَا وَ عَلِمْنَا أَنَّ مُحَمَّدًا ٤١٥ لَمْ يَبْعَثْ، وَ قَدْ سَأَلْنَا هَذَا الشَّيْخَ فَلَمْ نَجِدْ عِنْدَهُ تَصْحِيحَ نُبُوَّةِ ٤١٦ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، وَ إِنَّمَا ادَّعَوْا لَهُ وَ كَانَ جَبَّارًا ٤١٧ غَلَبَ عَلَى قَوْمِهِ بِالْقَهْرِ، وَ مَلَكَهُمْ وَ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ أَثَرُ النُّبُوَّةِ، وَ لَا مَا جَاءَتْ بِهِ الْأَنْبِيَاءُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَبْلَهُ، وَ أَنَّهُ مَضَى وَ تَرَكَهُمْ يُهْمًا يُغْلِبُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَ رَدَّهُمْ جَاهِلِيَّةً جَهْلَاءَ مِثْلَ مَا كَانُوا يَخْتَارُونَ بِآرَائِهِمْ لِأَنْفُسِهِمْ أَى دِينٍ أَحَبُّوا، وَ أَى مَلِكٍ أَرَادُوا، وَ أَخْرَجُوا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مِنْ سَبِيلِ الْأَنْبِيَاءِ، وَ جَهَّلُوهُ فِي رِسَالَتِهِ، وَ دَفَعُوا وَصِيَّتَهُ ٤١٨، وَ زَعَمُوا أَنَّ الْجَاهِلَ يَقُومُ مَقَامَ الْعَالِمِ، وَ فِي ذَلِكَ هَلَاكُ الْحَرِّثِ وَ النَّسْلِ وَ ظُهُورُ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ فِي الْبَرِّ وَ الْبَحْرِ، وَ حَاشَا لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَنْ يَبْعَثَ نَبِيًّا إِلَّا مُطَهَّرًا مُسَدِّدًا مُصْطَفَى عَلَى الْعَالَمِينَ، وَ إِنَّ الْعَالِمَ أَمِيرٌ عَلَى الْجَاهِلِ أَبَدًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ اسْمِهِ فَقَالَ الَّذِي إِلَى جَنْبِهِ: هَذَا خَلِيفَةُ رَسُولٍ

ص: 63

٤١٠ (٦) في المصدر: من نبيه.

٤١١ (٧) في المصدر: إذا كانت الدعوة من إبراهيم.

٤١٢ (٨) هنا سقط، وجاءت العبارة في المصدر هكذا: في الذرّيّة إنّي جاعلك للنّاس إماما، قال و من ذرّيّتي قال: لا ينال عهدى الظّالمون [كذا]، و إنّ الإمامة لا ينالها إلّا ...

٤١٣ (١) في (ك): و ما يتنزّل. و في المصدر: و ما تنزّل.

٤١٤ (٢) في المصدر: و اقتدينا بوصيّه و أمّانته و بكتابه

٤١٥ (٣) في إرشاد القلوب: و أنّ أحمد.

٤١٦ (٤) في المصدر: النّبوة نبوة.

٤١٧ (٥) في الإرشاد: و إنّما ادّعى أنّه كان جبّارا.

٤١٨ (٦) في (س): وصيّه.

اللَّهِ. قُلْتُ: إِنَّ ٤١٩ هَذَا الْإِسْمَ لَا نَعْرِفُهُ لِأَحَدٍ بَعْدَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ لُغَةً مِنَ اللُّغَاتِ ٤٢٠، فَأَمَّا الْخِلَافَةُ فَلَا تَصْلُحُ إِلَّا لِأَدَمَ وَدَاوُدَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، وَالسُّنَّةُ فِيهَا لِلنَّبِيِّاءِ وَالْأَوْصِيَاءِ، وَإِنِّكُمْ لَتُعْظَمُونَ الْفِرْيَةَ ٤٢١ عَلَى اللَّهِ وَعَلَى رَسُولِهِ، فَانْتَفَى مِنَ الْعِلْمِ، وَاعْتَدَرَ مِنَ الْإِسْمِ، وَقَالَ: إِنَّمَا تَرَاوُوا النَّاسُ بِي فَسَمَوْنِي خ لَيْفَةً، وَفِي الْأُمَّةِ مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنِّي، فَانْتَفَيْنَا بِمَا حَكَمَ عَلَى نَفْسِهِ وَعَلَى مَنْ اخْتَارَهُ، فَقَدِمْتُ مُسْتَرَشِدًا وَبَاحِنًا عَنِ الْحَقِّ، فإِنْ وَضَحَ لِي اتَّبَعْتُهُ ٤٢٢ وَلَمْ تَأْخُذْنِي فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمٍ، فَهَلْ عِنْدَكَ أَيُّهَا الشَّابُّ شِفَاءً لِمَا فِي صُدُورِنَا ٤٢٣؟.

قَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: بَلَى! عِنْدِي شِفَاءٌ لِمَا فِي صُدُورِكُمْ، وَضِيَاءٌ لِقُلُوبِكُمْ، وَشَرَحُ لِمَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ، وَبَيَانٌ لِمَا يَخْتَلِجُكُمْ الشَّكُّ مَعَهُ، وَإِخْبَارٌ عَنِ أُمُورِكُمْ، وَبُرْهَانٌ لِدَلَالَتِكُمْ، فَأَقْبَلَ عَلِيُّ ٤٢٤ بوجهك، وَفَرَّغَ لِي مَسَامِعَ قَلْبِكَ، وَأَحْضَرَنِي ذَهْنَكَ، وَعَ مَا أَقُولُ لَكَ: إِنَّ اللَّهَ بِمَنِّهِ وَطَوْلِهِ وَفَضْلِهِ - لَهُ الْحَمْدُ كَثِيرًا دَائِمًا - قَدْ صَدَّقَ وَعْدَهُ، وَأَعَزَّ دِينَهُ، وَنَصَرَ مُحَمَّدًا عَبْدَهُ وَرَسُولَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَخَدَّهُ، فَ لَهُ الْمُلْكُ وَهُوَ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، إِنَّهُ ٤٢٥ تَبَارَكَ وَتَعَالَى اخْتَصَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَاصْطَفَاهُ وَهَدَاهُ، وَانْتَجَبَهُ لِرِسَالَتِهِ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً بِرَحْمَتِهِ، وَ إِلَى الثَّقَلَيْنِ بِرَأْفَتِهِ، وَفَرَضَ طَاعَتَهُ عَلَى أَهْلِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ٤٢٦، وَجَعَلَهُ إِمَامًا لِمَنْ قَبْلَهُ مِنَ الرُّسُلِ، وَخَاتَمًا لِمَنْ بَعْدَهُ مِنَ الْخَلْقِ، وَوَرَّثَهُ مَوَارِيثَ الْأَنْبِيَاءِ، وَأَعْطَاهُ مَقَالِيدَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

ص: 64

وَ اتَّخَذَهُ نَبِيًّا وَرَسُولًا وَحَبِيبًا وَ إِمَامًا، وَ دَفَعَهُ ٤٢٧ إِلَيْهِ، وَ قَرَّبَهُ بِيَمِينِ ٤٢٨ عَرْشِهِ بِحَيْثُ لَا يَبْلُغُهُ ٤٢٩ مَلَكٌ مُقَرَّبٌ وَ لَا نَبِيٌّ مُرْسَلٌ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ فِي وَحْيِهِ مَا أَوْحَى ٤٣٠ مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى ٤٣١، وَ أَنْزَلَ عَلَامَاتِهِ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ، وَ أَخَذَ مِيثَاقَهُمْ: لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَ لَتَنْصُرُنَّهُ ٤٣٢.

٤١٩ (١) في (ك): وضع رمز نسخة بدل على كلمة إن.

٤٢٠ (٢) في المصدر: من لغات العرب.

٤٢١ (٣) في (ك): القرية، و لا معنى لها هنا.

٤٢٢ (٤) في إرشاد القلوب: أتبعه.

٤٢٣ (٥) في (س): الصدور.

٤٢٤ (٦) في المصدر: إلى، بدلا من: على.

٤٢٥ (٧) لا توجد: إنه، في المصدر.

٤٢٦ (٨) في الإرشاد: و أهل الأرض.

٤٢٧ (١) في المصدر: رفعه. و هي نسخة في مطبوع البحار.

٤٢٨ (٢) في الإرشاد: عن يمين.

٤٢٩ (٣) في المصدر: لم يبلغه.

٤٣٠ (٤) لا توجد: ما أوحى، في المصدر.

٤٣١ (٥) التّجيم: ١١.

قَالَ: ثُمَّ قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ ٢٣٢٣ وَقَالَ: يَجِدُونَهُ مَكْنُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ٢٣٥ فَمَا مَضَىٰ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ حَتَّىٰ آتَمَّ اللَّهُ مَقَامَهُ، وَأَعْطَاهُ وَسِيلَتَهُ، وَرَفَعَ لَهُ دَرَجَتَهُ، فَلَنْ يُذَكَّرَ اللَّهُ تَعَالَىٰ ٢٣٦ إِلَّا كَانَ مَعَهُ مَقْرُونًا، وَفَرَضَ دِينَهُ، وَوَصَلَ طَاعَتَهُ بِطَاعَتِهِ، فَقَالَ:

مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ٢٣٧ وَقَالَ: مَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا ٢٣٨ فَأَبْلَغَ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ رِسَالَتَهُ، وَأَوْضَحَ بُرْهَانَ وَوَلَايَتِهِ، وَأَحْكَمَ آيَاتِهِ، وَشَرَعَ شَرَائِعَهُ وَأَحْكَامَهُ، وَدَلَّهُمْ عَلَىٰ سَبِيلِ نَجَاتِهِمْ، وَبَابِ هِدَايَتِهِ

ص: 65

وَحِكْمَتِهِ، وَكَذَلِكَ بَشَّرَ بِهِ النَّبِيُّونَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمْ قَبْلَهُ، وَبَشَّرَ بِهِ عِيسَىٰ رُوحَ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ إِذْ يَقُولُ فِي الْإِنْجِيلِ: أَحْمَدُ الْعَرَبِيُّ النَّبِيُّ الْأُمِّيُّ صَاحِبُ الْجَمَلِ الْأَخْمَرِ وَالْقَضِيبِ، وَأَقَامَ لِأُمَّتِهِ وَصِيَّةً فِيهِمْ، وَعَيْبَةً عَلَيْهِمْ، وَمَوْضِعَ سِرِّهِ، وَمُحْكَمَ آيَاتِ كِتَابِهِ، وَتَالِيَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ، وَبَابَ حِطَّتِهِ، وَوَارِثَ كِتَابِهِ، وَخَلَفَهُ مَعَ كِتَابِ اللَّهِ فِيهِمْ، وَأَخَذَ فِيهِمْ أَلْ حُجَّةً ٢٣٩، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: قَدْ خَلَفْتُ فِيكُمْ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضَلُّوا ٢٤٠، كِتَابَ اللَّهِ وَعَتْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي، وَهُمَا الثَّقَلَانِ: كِتَابُ اللَّهِ الثَّقَلُ الْأَكْبَرُ حَبْلٌ مَمْدُودٌ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ سَبَبٌ بِأَيْدِيكُمْ وَسَبَبٌ بِيَدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَإِنَهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّىٰ يَرِدَا عَلَى الْحَوْضِ، فَلَا تَقْدَمُوهُمْ فَتَمْرُقُوا ٢٤١ وَلَا تَأْخُذُوا عَنْ غَيْرِهِمْ فَتَعْطُبُوا، وَلَا تَعْلَمُوهُمْ فَإِنَّهُمْ أَعْلَمُ مِنْكُمْ، وَأَنَا وَصِيُّهُ وَالْقَائِمُ بِنَأْوِيلِ كِتَابِهِ، وَالْعَارِفُ بِحَلَالِهِ وَحَرَامِهِ، وَبِمُحْكَمِهِ وَمُتَشَابِهِهِ، وَنَاسِخِهِ وَمَنْسُوخِهِ، وَأَمْثَالِهِ وَعَبْرِهِ وَتَصَارِيفِهِ، وَعِنْدِي عِلْمٌ مَا يَحْتَاجُ ٢٤٢ إِلَيْهِ أُمَّتُهُ مِنْ بَعْدِهِ، وَكُلُّ قَائِمٍ وَامْتَو ٢٤٣، وَعِنْدِي عِلْمُ الْبَلَايَا وَالْمَنَايَا وَالْوَصَايَا وَالْأَنْسَابِ وَالْفُصْلِ الْخِطَابِ، وَمَوْلِدِ الْإِسْلَامِ، وَمَوْلِدِ الْكُفْرِ، وَصَاحِبِ الْكِرَاتِ،

٢٣٢ (٦) آل عمران: ٨١.

٢٣٣ (٧) لا توجد: قال، في (س). و في المصدر: ثم قال للأنبياء.

٢٣٤ (٨) آل عمران: ٨١.

٢٣٥ (٩) الأعراف: ١٥٧.

٢٣٦ (١٠) في المصدر: عزَّ وجلَّ، بدلا من: تعالى.

٢٣٧ (١١) النساء: ٨٠.

٢٣٨ (١٢) الحشر: ٧.

٢٣٩ (١) في المصدر: بالحجة.

٢٤٠ (٢) في المصدر: لن تضلوا أبدا.

٢٤١ (٣) في إرشاد القلوب: فلا تتقدموهم فتمرقوا...

٢٤٢ (٤) في المصدر: تحتاج.

٢٤٣ (٥) قال في القاموس ٤-٣٨٧: لوى القدح والرمل - كرضى - لوى فهو لوى: اعوج، كالنوى.

وَدَوْلَةُ الدُّوَلِ، فَاسْأَلْنِي عَمَّا يَكُونُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَعَمَّا كَانَ عَلَى عَهْدِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مُنْذُ بَعَثَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَعَنْ كُلِّ وَصِيٍّ، وَكُلِّ فِتْنَةٍ تَضِلُّ مِائَةً وَتَهْدِي مِائَةً، وَعَنْ سَائِقِهَا وَقَائِدِهَا وَنَاقِعِهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَكُلِّ آيَةٍ نَزَلَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ فِي لَيْلٍ نَزَلَتْ أُمَّ نَهَارٍ^{٤٤٤}، وَعَنْ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ^{٤٤٥} الْعَظِيمِ، فَإِنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَمْ يَكْتُمْنِي مِنْ عِلْمِهِ شَيْئًا وَلَا مَا تَحْتَجُّجُ إِلَيْهِ الْأُمَّمُ مِنْ أَهْلِ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ، وَأَصْنَافِ الْمُلْحِدِينَ وَأَحْوَالِ

ص: 66

المُخَالَفِينَ، وَأَدْيَانَ الْمُخْتَلِفِينَ، وَكَانَ^{٤٤٦} صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ خَاتَمَ النَّبِيِّينَ بَعْدَهُمْ، وَعَلَيْهِمْ فُرِضَتْ طَاعَتُهُ وَالْإِيمَانُ بِهِ وَالتُّصْرَةُ لَهُ، تَجْدُونَ ذَلِكَ مَكْتُوبًا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالزَّبُورِ، وَفِي الصُّحُفِ الْأُولَى صُحُفِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى^{٤٤٧}، وَلَمْ يَكُنْ لِيُضَيِّعَ عَهْدَ اللَّهِ^{٤٤٨} فِي خَلْقِهِ وَيَتْرَكَ الْأُمَّةَ قَائِمِينَ^{٤٤٩} بَعْدَهُ، وَكَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ وَقَدْ وَصَفَهُ اللَّهُ بِالرَّافِقَةِ وَالرَّحْمَةِ وَالْعَفْوِ وَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَإِقَامَةِ الْقِسْطِ الْمُسْتَقِيمِ؟!.

وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَوْحَى إِلَيْهِ كَمَا أَوْحَى^{٤٥٠} إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ، وَكَمَا أَوْحَى إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَعِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَصَدَّقَ اللَّهُ وَبَلَغَ رِسَالَتَهُ وَأَنَا عَلَى ذَلِكَ مِنَ الشَّاهِدِينَ، وَقَدْ^{٤٥١} قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا^{٤٥٢} وَقَالَ: وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ^{٤٥٣} وَقَدْ صَدَّقَهُ اللَّهُ وَأَعْطَاهُ الْوَسِيلَةَ إِلَيْهِ وَإِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ^{٤٥٤}، فَنَحْنُ الصَّادِقُونَ^{٤٥٥}، وَأَنَا أَخُوهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَالشَّاهِدُ مِنْهُمْ عَلَيْهِمْ بَعْدَهُ، وَأَنَا وَسَيِلَتُهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أُمَّتِهِ^{٤٥٦}، وَأَنَا وَوَلَدِي وَرِثَتُهُ، وَأَنَا وَهُمْ كَسَفِينَةٍ

^{٤٤٤} (٦) في المصدر: أم في نهار.

^{٤٤٥} (٧) خ. ل: الفرقان، جاءت على مطبوع البحار.

^{٤٤٦} (١) في المصدر: إذ كان.

^{٤٤٧} (٢) الأعلى: ١٨ - ١٩.

^{٤٤٨} (٣) في الإرشاد زيادة: عزَّ وجلَّ بعد لفظ الجلالة.

^{٤٤٩} (٤) كذا، وجاءت نسخة بدل في مطبوع البحار: تانهين، وهو الظاهر. وفي المصدر: تاهين. ولم نجد معنى مناسباً لغيره لما أثبتناه متناً

^{٤٥٠} (٥) لا يوجد في المصدر: إليه كما أوحى.

^{٤٥١} (٦) لا توجد: قد، في (ك).

^{٤٥٢} (٧) النساء: ٤١.

^{٤٥٣} (٨) الرعد: ٤٣.

^{٤٥٤} (٩) التوبة: ١١٩.

^{٤٥٥} (١٠) في المصدر: فنحن والله الصادقون.

^{٤٥٦} (١١) في (س): و بين الله.

نُوحٌ فِي قَوْمِهِ مَنْ رَكِبَهَا نَجًا وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا غَرَقَ، وَأَنَا وَهُمْ كِبَابٌ حِطَّةٌ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَأَنَا ^{٤٥٧} بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى
إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ، وَأَنَا الشَّاهِدُ مِنْهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ عَلَى بَيْنَةٍ مِنْ رَبِّهِ وَيُعْرَضُ ^{٤٥٨} طَاعَتِي وَمَحَبَّتِي بَيْنَ
أَهْلِ الْإِيمَانِ وَأَهْلِ الْكُفْرِ وَأَهْلِ النِّفَاقِ، فَمَنْ أَحَبَّنِي كَانَ مُؤْمِنًا، وَمَنْ أَبْغَضَنِي كَانَ كَافِرًا، وَاللَّهُ مَا كَذَّبْتُ وَلَا كُذِّبْتُ وَلَا كُذِّبَ
بِي ^{٤٦٠}، وَلَا ضَلَلْتُ وَلَا ضَلَّ بِي، وَإِنِّي لَعَلِّي ^{٤٦١} بَيْنَهُ بَيْنَهَا رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَبَيَّنَهَا لِي، فَاسْأَلُونِي عَمَّا كَانَ
وَعَمَّا يَكُونُ ^{٤٦٢} وَعَمَّا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

قَالَ: فَالْتَفَتَ الْجَائِلِيُّ إِلَى أَصْحَابِهِ وَقَالَ: هَذَا هُوَ ^{٤٦٣} وَاللَّهُ النَّاطِقُ بِالْعِلْمِ وَالْقُدْرَةِ، الْفَاتِقُ ^{٤٦٤} الرَّاتِقُ، وَنَرْجُو مِنَ اللَّهِ تَعَالَى أَنْ
نَكُونَ صَادِقِينَ ^{٤٦٥} حَظَّنًا، وَنُورَ هِدَايَتِنَا، وَهَذِهِ وَاللَّهُ حُجَجُ الْأَوْصِيَاءِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَى قَوْمِهِمْ.

قَالَ: فَالْتَفَتَ إِلَى عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَقَالَ: كَيْفَ عَدَلَ بِكَ الْقَوْمُ عَنْ قَصْدِهِمْ إِلَيْكَ، وَادَّعَوْا مَا أَنْتَ أَوْلَى بِهِ مِنْهُمْ؟ ! أَلَا وَقَدْ وَقَعَ
الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ، قَصَرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ ^{٤٦٦} وَمَا ضَرَّ ذَلِكَ الْأَوْصِيَاءَ مَعَ مَا أَغْنَاهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ مِنَ الْعِلْمِ وَاسْتِحْقَاقِ مَقَامَاتِ رُسُلِهِ،
فَأَخْبَرْنِي - أَيُّهَا الْعَالِمُ الْحَكِيمُ - عَنِّي وَعَنْكَ مَا ^{٤٦٧}

أَنْتَ عِنْدَ اللَّهِ؟ وَمَا أَنَا عِنْدَ اللَّهِ؟.

قَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَمَا أَنَا فَعِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مُؤْمِنٌ وَعِنْدَ نَفْسِي مُؤْمِنٌ مُتَيَقِّنٌ ^{٤٦٨} بِفَضْلِهِ وَرَحْمَتِهِ وَهِدَايَتِهِ وَنِعْمِهِ عَلَيَّ، وَ
كَذَلِكَ أَخَذَ اللَّهُ جَلَّ جَلَالُهُ ^{٤٦٩} مِيثَاقِي عَلَى الْإِيمَانِ وَهَدَانِي لِمَعْرِفَتِهِ ^{٤٧٠} لَا أَشْكُ فِي ذَلِكَ وَلَا أَرْتَابُ، وَلَمْ أَزَلْ عَلَى مَا أَخَذَ اللَّهُ

^{٤٥٧} (١) في الإرشاد: وأنا منه.

^{٤٥٨} (٢) في المصدر: وفرض.

^{٤٥٩} (٣) جاء في الإرشاد: علي، بدلا من: بين.

^{٤٦٠} (٤) لا يوجد في المصدر: ولا كذبت ولا كذب بي.

^{٤٦١} (٥) في المصدر: وإني علي.

^{٤٦٢} (٦) في المطبوع وضع علي: عمَّا يكون، نسخة بدل، ولا توجد في المصدر.

^{٤٦٣} (٧) في المصدر لا توجد: هو.

^{٤٦٤} (٨) في (س): الفائق. وفي المصدر: الفائق، بدلا من: الفائق.

^{٤٦٥} (٩) في إرشاد القلوب: أن يكون قد صادقنا.

^{٤٦٦} (١٠) في المصدر: فاضربوا أنفسهم.

^{٤٦٧} (١١) في المصدر: أيها الحكيم عني وأنت ما ...

تَعَالَى ٤٧١ عَلَى مِنَ الْمِيثَاقِ، وَ لَمْ أُبَدَّلْ وَ لَمْ أُعَيَّرْ وَ ذَلِكَ بِمَنْ اللَّهُ وَ رَحْمَتِهِ وَ صُنْعِهِ، أَنَا فِي الْجَنَّةِ لَا أَشْكُ فِي ذَلِكَ وَ لَا أُرْتَابُ ٤٧٢، لَمْ أَزَلْ عَلَى مَا أَخَذَ اللَّهُ تَعَالَى ٤٧٣ عَلَى مِنَ الْمِيثَاقِ، فَإِنَّ الشُّكَّ شِرْكٌ لِمَا أَعْطَانِي اللَّهُ مِنَ الْيَقِينِ وَ الْبَيِّنَةِ، وَ أَمَا أَنْتَ فَعِنْدَ اللَّهِ كَافِرٌ بِجُ حُودِكِ الْمِيثَاقِ وَ الْإِقْرَارِ الَّذِي أَخَذَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ بَعْدَ خُرُوجِكَ مِنْ بَطْنِ أُمِّكَ وَ بُلُوغِكَ الْعِ قَلَّ وَ مَعْرِفَةَ التَّمْيِيزِ ٤٧٤ لِلْجَيِّدِ وَ الرَّدِيِّ ءِ وَ الْخَيْرِ وَ الشَّرِّ، وَ إِقْرَارِكَ بِالرُّسُلِ، وَ جُحُودِكَ لِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِي الْإِنْجِيلِ مِنْ أَخْبَارِ النَّبِيِّينَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ مَا دُمْتَ عَلَى هَذِهِ الْحَالَةِ، كُنْتَ فِي النَّارِ لَا مَحَالَةَ.

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ مَكَانِي مِنَ النَّارِ وَ مَكَانِكَ مِنَ الْجَنَّةِ؟.

فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَمْ أَدْخُلْهَا فَأَعْرِفَ مَكَانِي مِنَ الْجَنَّةِ وَ مَكَانِكَ مِنَ النَّارِ، وَ لَكِنْ أَعْرِفُكَ ذَلِكَ ٤٧٥ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: إِنَّ اللَّهَ جَلَّ جَلَالُهُ بَعَثَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ بِالْحَقِّ، وَ أَنْزَلَ عَلَيْهِ كِتَابًا: لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ

ص: 69

وَ لَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ٤٧٦ أَحْكَمَ فِيهِ جَمِيعَ عِلْمِهِ، وَ أَخْبَرَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ عَنِ الْجَنَّةِ بِدَرَجَاتِهَا وَ مَنَازِلِهَا، وَ قَسَمَ اللَّهُ ٤٧٧ جَلَّ جَلَالُهُ الْجَنَانَ بَيْنَ خَلْقِهِ لِكُلِّ عَامِلٍ مِنْهُمْ تَوَابًا مِنْهَا، وَ أَحَ لَهُمْ عَلَى قَدْرِ فِضَائِلِهِمْ فِي الْأَعْمَالِ وَ الْإِيمَانِ، فَصَدَّقْنَا اللَّهُ وَ عَرَفْنَا مَنَازِلَ الْأَبْرَارِ، وَ كَذَلِكَ ٤٧٨ مَنَازِلَ الْفُجَّارِ، وَ مَا أَعَدَّ لَهُمْ مِنَ الْعَذَابِ فِي النَّارِ، وَ قَالَ: لَهَا سَبْعَةُ أَبْوَابٍ لِكُلِّ بَابٍ مِنْهُمْ جُزْءٌ مَقْسُومٌ ٤٧٩ فَمَنْ مَاتَ عَلَى كُفْرِهِ وَ فَسُوقِهِ وَ شِرْكِهِ وَ نِفَاقِهِ وَ ظُلْمِهِ فَ لِكُلِّ بَابٍ مِنْهُمْ جُزْءٌ مَقْسُومٌ ٤٨٠، وَ قَدْ

٤٦٨ (١) في الإرشاد: عزَّ و جلَّ و عند نفسي مؤمن مستيقن.

٤٦٩ (٢) في المصدر: الله عزَّ و جلَّ.

٤٧٠ (٣) جاءت زيادة: و لا أرتاب، في المصدر.

٤٧١ (٤) لا توجد كلمة: تعالى، في (س) و المصدر، وفيه: ما أخذه الله على...

٤٧٢ (٥) وضع في طبعتي البحار على قوله و لم أزل إلى هنا ما يوهم كونه نسخة بدل، و ظاهره التكرار، فراجع

٤٧٣ (٦) في المصدر: عزَّ و جلَّ، بدلا من: تعالى.

٤٧٤ (٧) في الإرشاد: و المعرفة و التمييز و هو الظاهر.

٤٧٥ (٨) في المصدر: أعرف ذلك.

٤٧٦ (١) فصّلت: ٤٢.

٤٧٧ (٢) الله، وضع عليها رمز نسخة بدل في (ك).

٤٧٨ (٣) لا توجد: منازل الأبرار، و كذلك في المصدر.

٤٧٩ (٤) الحجر: ٤٤.

٤٨٠ (٥) الحجر: ٤٤.

قَالَ جَلَّ جَلَالُهُ: إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّلْمُتَوَسِّمِينَ^{٤٨١} وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ هُوَ الْمُتَوَسِّمَ، وَأَنَا وَالْأَيْمَةُ مِنْ ذُرِّيَّتِي الْمُتَوَسِّمُونَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

قَالَ: فَالْتَفَتَ الْجَائِلِيْقُ إِلَى أَصْحَابِهِ وَقَالَ: قَدْ أَصَبْتُمْ إِرَادَتَكُمْ وَارْجُوا أَنْ تَنْظُرُوا بِالْحَقِّ الَّذِي طَلَبْنَا، إِلَّا أَنَّهُ^{٤٨٢} قَدْ نَصَبْتُ لَهُ مَسَائِلَ فَإِنْ أَجَابَنِي عَنْهَا نَظَرْنَا فِي أَمْرِنَا وَقَبِلْتُ مِنْهُ.

قَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَإِنْ أَجَبْتُكَ عَمَّا تَسْأَلُنِي عَنْهُ - وَفِيهِ تَبْيَانٌ وَبُوهَانٌ وَأَصِيحٌ لَا تَجِدُ لَهُ مَدْفَعًا وَلَا مِنْ قَبُولِهِ بُدْءًا أَنْ^{٤٨٣} - تَدْخُلَ فِي دِينِنَا؟

قَالَ: نَعَمْ.

فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اللَّهُ عَلَيْكَ رَاعٍ^{٤٨٤} كَفِيلٌ، إِذَا وَضَحَ لَكَ الْحَقُّ وَعَرَفْتَ الْهُدَى أَنْ تَدْخُلَ فِي دِينِنَا أَنْتَ وَأَصْحَابُكَ؟

قَالَ الْجَائِلِيْقُ: نَعَمْ، لَكَ اللَّهُ عَلَيَّ رَاعٍ^{٤٨٥} وَكَفِيلٌ أَنِّي أَفْعَلُ ذَلِكَ.

ص: 70

فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَخُذْ عَلَيَّ أَصْحَابَكَ الْوَفَاءَ.

قَالَ: فَأَخَذَ عَلَيْهِمُ الْعَهْدَ.

ثُمَّ قَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: سَلْ عَمَّا أَحْبَبْتَ.

قَالَ: خَبَّرْنِي عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^{٤٨٦} أَمْ حَمَلَ الْعَرْشَ أَمْ الْعَرْشُ يُحْمِلُهُ؟

قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اللَّهُ حَامِلُ الْعَرْشِ وَالسَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ وَمَا بَيْنَهُمَا، وَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: **إِنَّ اللَّهَ يُمَسِكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا وَلَئِن زَالَتَا إِنْ أَمْسَكَهُمَا مِنْ أَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا^{٤٨٧}.**

^{٤٨١} (٦) الحجر: ٧٥.

^{٤٨٢} (٧) في المصدر: إِلَّا أَنِّي وَهُوَ الظَّاهِر.

^{٤٨٣} (٨) لا توجد: أَنْ، في المصدر، وَهُوَ أَوْلَى.

^{٤٨٤} (٩) لا توجد الواو في المصدر.

^{٤٨٥} (١٠) لا توجد الواو في المصدر.

^{٤٨٦} (١) في المصدر: جَلَّ وَعَلَا.

قَالَ: أَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَانِيَةً^{٤٨٨} فَكَيْفَ ذَلِكَ؟ وَقُلْتَ إِنَّهُ يَحْمِلُ الْعَرْشَ وَالسَّمَاوَاتِ^{٤٨٩} وَالْأَرْضَ؟.

قَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ الْعَرْشَ خَلَقَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْ أَنْوَارٍ أَرْبَعَةٍ:

نُورٍ أَحْمَرَ - أَحْمَرَتْ مِنْهُ الْحُمْرَةُ -، وَنُورٍ أَخْضَرَ - أَخْضَرَتْ مِنْهُ الْخُضْرَةُ -، وَنُورٍ أَصْفَرَ - اصْفَرَّتْ مِنْهُ الصُّفْرَةُ -، وَنُورٍ أَيْضَ - أَيْضُ^{٤٩٠} مِنْهُ الْبَيَاضُ - وَهُوَ الْعِلْمُ الَّذِي حَمَلَهُ اللَّهُ الْحَمَلَةَ، وَذَلِكَ نُورٌ مِنْ عَظَمَتِهِ، فَبِعَظَمَتِهِ وَنُورِهِ أَيْضَتْ قُلُوبُ الْمُؤْمِنِينَ، وَبِعَظَمَتِهِ وَنُورِهِ عَادَاهُ الْجَاهِلُونَ، وَبِعَظَمَتِهِ وَنُورِهِ ابْتَغَى مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ - مِنْ جَمِيعِ خَلْقَاتِهِ - إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ بِالْأَعْمَالِ الْمُخْتَلِفَةِ وَالْأَذْيَانِ الْمُتَشْتَتَةِ^{٤٩١}، وَكُلُّ مَحْمُولٍ يَحْمِلُهُ اللَّهُ بِنُورِهِ وَعَظَمَتِهِ^{٤٩٢} وَقُدْرَتِهِ لَا يَسْتَطِيعُ لِنَفْسِهِ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا* وَ لَا مَوْتًا وَلَا حَيَاةً وَلَا نُشُورًا، وَكُلُّ شَيْءٍ مَحْمُولٌ^{٤٩٣} وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْمُمْسِكُ لَهُمَا أَنْ تَزُولَا، وَالْمُحِيطُ بِهِمَا

ص: 71

وَبِمَا فِيهِمَا مِنْ شَيْءٍ، وَهُوَ حَيَاةٌ كُلِّ شَيْءٍ^{٤٩٤} وَنُورٌ كُلِّ شَيْءٍ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يَقُولُونَ عُلُوًّا كَبِيرًا^{٤٩٥}.

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَيْنَ هُوَ؟.

قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هُوَ هَاهُنَا وَهَاهُنَا وَهَاهُنَا وَهَاهُنَا^{٤٩٦}، وَهُوَ فَوْقُ^{٤٩٧} وَتَحْتُ وَمُحِيطٌ بِنَا وَمَعَنَا، وَهُوَ قَوْلُهُ^{٤٩٨}: مَا يَكُونُ مِنْ نَبْوَى ثَلَاثَةَ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةَ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا أَدْنَى مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ^{٤٩٩}، وَالْكَرْسِيُّ مُحِيطٌ بِالسَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ:

^{٤٨٧} (٢) فاطر: ٤١.

^{٤٨٨} (٣) الحاقة: ١٧.

^{٤٨٩} (٤) لا توجد: و السماوات، في المصدر.

^{٤٩٠} (٥) في (ك): ابيضت.

^{٤٩١} (٦) في (س): المنشأة، و هي نسخة في (ك).

^{٤٩٢} (٧) في المصدر: نوره و نور عظمته.

^{٤٩٣} (٨) في إرشاد القلوب: محمل.

^{٤٩٤} (٩) في المصدر زيادة: سبحانه.

^{٤٩٥} (٢) الأسرء: ٤٣. و في الإرشاد و(س): سبحانه و تعالى عما يقول الظالمون فلا تصبح آية

^{٤٩٦} (٣) في (ك) ذكر: هاهنا، ثلاث مرآت.

^{٤٩٧} (٤) في (ك) وضع على: و هو فوق، رمز نسخة بدل

^{٤٩٨} (٥) في المصدر زيادة: تعالى.

وَلَا يُؤَدُّهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ ٥٠٠ فَ الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ هُمُ الْعُلَمَاءُ، وَ هُمُ الَّذِينَ حَمَلَهُمُ اللَّهُ عِلْمَهُ، وَ لَيْسَ يَخْرُجُ عَنْ ٥٠١ هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ شَيْءٌ خَلَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي مَلَكُوتِهِ، وَ هُوَ الْمَلَكُوتُ الَّذِي أَرَاهُ اللَّهُ أَصْفِيَاءَهُ، وَ أَرَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ خَلِيلَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: وَ كَذَلِكَ نَرَى إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ وَ لِيَكُونَ مِنَ الْمُوقِفِينَ ٥٠٢ فَكَيْفَ يَحْمِلُهُ حَمَلَةَ الْعَرْشِ ٥٠٣ وَ بِحَيَاتِهِ حَيَّتْ قُلُوبُهُمْ، وَ بِنُورِهِ اهْتَدَوْا إِلَى مَعْرِفَتِهِ وَ اتَّقَادُوا ٥٠٤!.

قَالَ: فَالْتَفَتَ الْجَائِلِيْقُ إِلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: هَذَا هُوَ - وَ اللَّهُ - الْحَقُّ مِنْ عِنْدِ

ص:72

اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَى لِسَانِ الْمَسِيحِ وَ النَّبِيِّينَ وَ الْأَوْصِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ.

قَالَ: أَخْبِرْنِي عَنِ الْجَنَّةِ فِي الدُّنْيَا ٥٠٥ هِيَ أَمْ فِي الْآخِرَةِ؟ وَ أَيْنَ الْآخِرَةُ وَ الدُّنْيَا؟.

قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ، وَ الْآخِرَةُ مُحِيطَةٌ بِالدُّنْيَا، إِذَا [إِذْ] كَانَتْ النُّقْلَةُ مِنَ الْحَيَاةِ إِلَى الْمَوْتِ ظَاهِرَةً، كَانَتْ ٥٠٦ الْآخِرَةُ هِيَ دَارَ الْحَيَوَانِ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، وَ ذَلِكَ أَنَّ الدُّنْيَا نَقْلَةٌ وَ الْآخِرَةُ حَيَاةٌ وَ مَقَامٌ مَثَلُ ذَلِكَ النَّائِمِ، وَ ذَلِكَ أَنَّ الْجِسْمَ يَنَامُ وَ الرُّوحَ لَا تَنَامُ، وَ الْبَدَنُ يَمُوتُ وَ الرُّوحَ لَا تَمُوتُ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ:

وَ إِنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَهِيَ الْحَيَوَانُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ٥٠٧ وَ الدُّنْيَا رَسْمُ الْآخِرَةِ، وَ الْآخِرَةُ رَسْمُ الدُّنْيَا، وَ لَيْسَ الدُّنْيَا الْآخِرَةَ وَ لَا الْآخِرَةُ الدُّنْيَا، إِذَا فَارَقَ الرُّوحَ الْجِسْمَ مَدَّجِعُ كُلِّ وَاحِدٍ ٥٠٨ مِنْهُمَا إِلَى مَا مِنْهُ بَدَأَ، وَ مَا مِنْهُ خُلِقَ، وَ كَذَلِكَ الْجَنَّةُ وَ النَّارُ فِي الدُّنْيَا مَوْجُودَةٌ وَ فِي الْآخِرَةِ مَوْجُودَةٌ ٥٠٩، لِأَنَّ الْعَبْدَ إِذَا مَاتَ صَارَ فِي دَارٍ مِنَ الْأَرْضِ، إِمَّا ٥١٠ رَوْضَةً مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَ إِمَّا بُقْعَةً مِنْ بَقَاعِ النَّارِ،

٢٩٩ (٦) المجادلة: ٧. وَ فِي الْمَصْدَرِ زِيَادَةٌ: إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ.

٥٠٠ (٧) البقرة: ٢٥٥.

٥٠١ (٨) فِي الْمَصْدَرِ: مِنْ، بَدَلًا مِنْ: عَنْ.

٥٠٢ (٩) الْأَنْعَامُ: ٧٥.

٥٠٣ (١٠) فِي الْمَصْدَرِ: وَ كَيْفَ يَحْمِلُ عَرْشَ اللَّهِ ...

٥٠٤ (١١) لَا تَوْجُدُ: وَ اتَّقَادُوا، فِي الْمَصْدَرِ.

٥٠٥ (١) فِي (ك) نَسَخَةٌ بَدَلُ: هِيَ فِي الدُّنْيَا أَمْ وَ فِي الْمَصْدَرِ: هَلْ فِي الدُّنْيَا ...

٥٠٦ (٢) فِي الْمَصْدَرِ: وَ كَانَتْ.

٥٠٧ (٣) الْعَنْكَبُوتُ: ٦٤.

٥٠٨ (٤) وَضَعَ عَلَى كَلِمَةٍ (وَاحِدٍ) رِمَزَ نَسَخَةَ بَدَلُ فِي (ك).

٥٠٩ (٥) لَا تَوْجُدُ: مَوْجُودَةٌ - الثَّانِيَةٌ - فِي الْمَصْدَرِ.

٥١٠ (٦) فِي (س) زِيَادَةٌ: رَوْحَةٌ فِي.

وَرُوحُهُ إِلَىٰ إِحْدَىٰ دَارَيْنِ: إِمَّا فِي دَارِ نَعِيمٍ مُّقِيمٍ لَّا مَوْتَ فِيهَا، وَإِمَّا فِي دَارِ عَذَابٍ أَلِيمٍ لَّا يَمُوتُ فِيهَا، وَالرَّسْمُ لِمَنْ عَقَلَ مَوْجُودٌ وَاضِحٌ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: كَلَّا لَوْ تَعْلَمُونَ عِلْمَ الْيَقِينِ لَتَرَوُنَّ الْجَحِيمَ ثُمَّ لَتَرَوُنَّهَا عَيْنَ الْيَقِينِ ثُمَّ لَتَسْتَلْنَنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ^{٥١١}، وَعَنِ الْكُفَّارِ فَقَالَ إِنَّهُمْ: كَانَتْ أَعْيُنُهُمْ فِي غِطَاءٍ عَن ذِكْرِي

ص:73

وَكَانُوا لَا يَسْتَطِيعُونَ سَمْعًا^{٥١٣}، وَلَوْ عَلِمَ الْإِنْسَانُ عِلْمَ^{٥١٥} مَا هُوَ فِيهِ مَاتَ حُبًّا^{٥١٦} مِنَ الْمَوْتِ، وَمَنْ نَجَا فَبِضْلِ الْيَقِينِ.

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَن قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ^{٥١٨٥١٧}، فَإِذَا طُوِيَتِ السَّمَاوَاتُ وَقُبِضَتِ الْأَرْضُ، فَأَيْنَ تَكُونُ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ وَهُمَا^{٥١٩} فِيهِمَا؟ قَالَ: فَدَعَا بَدْوَاةً وَقِرطَاسٍ ثُمَّ كَتَبَ فِيهِ: الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، ثُمَّ دَرَجَ الْقِرطَاسَ وَدَفَعَهُ إِلَى النَّصْرَانِيِّ، وَقَالَ لَهُ: أَلَيْسَ قَدْ طُوِيَتْ هَذَا الْقِرطَاسُ؟ قَالَ:

نَعَمْ. قَالَ: فَافْتَحَهُ^{٥٢٠} فَفَتَحْتُهُ قَالَ: هَلْ تَرَى آيَةَ النَّارِ وَآيَةَ الْجَنَّةِ أَمْحَاهُمَا الْقِرطَاسُ^{٥٢١}؟ قَالَ: لَا. قَالَ: فَهَكَذَا فِي قُدْرَةِ اللَّهِ تَعَالَى إِذَا طُوِيَتِ السَّمَاوَاتُ وَقُبِضَتِ الْأَرْضُ لَمْ تَبْطُلِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ كَمَا لَمْ تَبْطُلِ طَى هَذَا الْكِتَابِ آيَةُ الْجَنَّةِ وَآيَةُ النَّارِ.

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَن قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ^{٥٢٣} مَا هَذَا الْوَجْهُ؟، وَكَيْفَ هُوَ؟، وَأَيْنَ يُؤْتَى؟، وَمَا دَلِيلُنَا عَلَيْهِ؟.

قَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا غُلَامُ! عَلِيُّ بِحَطَبٍ وَنَارٍ، فَأَتَى بِحَطَبٍ وَنَارٍ وَأَمَرَ

^{٥١١} (٧) التَّكَاثُرُ: ٥-٨.

^{٥١٢} (٨) خ. ل: عَنِي.

^{٥١٣} (١) فِي الْمَصْدَرِ: وَعَنِ الْكَافِرِينَ، فَقَالَ إِنَّهُمْ كَانُوا فِي شِغْلِ عَن ذِكْرِي وَكَانُوا...

^{٥١٤} (٢) الْكَهْفُ: ١٠١.

^{٥١٥} (٣) لَا تَوْجِدُ: عِلْمٌ، فِي الْمَصْدَرِ، وَهُوَ الظَّاهِرُ.

^{٥١٦} (٤) فِي (س)، وَنَسَخَةٌ فِي (ك): حَيًّا، وَفِي الْمَصْدَرِ: مَاتَ خَوْفًا، وَهُوَ الظَّاهِرُ.

^{٥١٧} (٥) جَاءَتْ الْعِبَارَةُ فِي الْمَصْدَرِ بِاخْتِلَافٍ، وَهِيَ: عَن قَوْلِهِ تَعَالَى جَلَّ ثَنَاؤُهُ: «يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ» E\ جميعا وهو خلط بين الآيتين

^{٥١٨} (٦) الزَّمْرُ: ٦٧.

^{٥١٩} (٧) لَا تَوْجِدُ: وَهُمَا، فِي الْمَصْدَرِ.

^{٥٢٠} (٨) هُنَا سَقَطَ كَلِمَةٌ: قَالَ جَاءَتْ فِي الْمَصْدَرِ.

^{٥٢١} (٩) فِي الْمَصْدَرِ: طَى الْقِرطَاسَ وَهُوَ الظَّاهِرُ.

^{٥٢٢} (١٠) فِي (ك) وَضَعُ عَلِيٍّ: فِي، رَمَزَ نَسَخَةَ بَدَلِ.

^{٥٢٣} (١١) التَّقْصِصُ: ٨٨.

أَنْ تُضْرَمَ، فَلَمَّا اسْتَوْقَدَتْ وَاسْتَعَلَتْ، قَالَ لَهُ: يَا نَصْرَانِي هَلْ تَجِدُ لِهَذِهِ النَّارِ وَجْهًا دُونَ وَجْهِ؟. قَالَ: لَا، حَيْثُمَا أَتَيْتُهَا فَهِيَ ٥٢٤ وَجْهٌ.

قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَإِذَا كَانَتْ هَذِهِ النَّارُ الْمَخْلُوقَةَ الْمُدْبِرَةَ فِي ضَعْفِهَا وَسُرْعَةَ زَوَالِهَا لَا تَجِدُ لَهَا وَجْهًا فَكَيْفَ مَنْ خَلَقَ هَذِهِ النَّارَ وَ جَمِيعُ مَا فِي مَلَكُوتِهِ مِنْ شَيْءٍ أَجَابَهُ؟ كَيْفَ ٥٢٥ يُوصَفُ بوجِهٍ أَوْ يُحَدُّ بِحَدٍّ، أَوْ يُدْرَكُ بِبَصَرٍ، أَوْ يُحِيطُ بِهِ عَقْلٌ، أَوْ يُضْبَطُ وَهَمٌّ، وَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ٥٢٦.

قَالَ الْجَائِلِيُّ: صَدَقَتْ أَيُّهَا الْوَصِيُّ الْعَلِيمُ ٥٢٧ الْحَكِيمُ الرَّفِيقُ الْهَادِي، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَرْسَلَهُ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا*، وَأَنْكَ وَصِيَّهُ وَصَدِيقَهُ وَدَلِيلَهُ وَمَوْضِعُ سِرِّهِ وَأَمِينُهُ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَوَلِيِّ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ بَعْدِهِ، مَنْ أَحَبَّكَ وَتَوَلَّاكَ هَدَيْتَهُ وَنَوَّرْتَ قَلْبَهُ وَأَغْنَيْتَهُ ٥٢٨ وَكَفَيْتَهُ وَشَفَيْتَهُ، وَمَنْ تَوَلَّى عَنْكَ وَعَدَلَ عَنْ سَبِيلِكَ ضَلَّ ٥٢٩ وَغَبِنَ عَنْ حَظِّهِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ بَغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَكَفَى هُدَاكَ وَتَوْرَكَ هَادِيًا وَكَافِيًا وَشَافِيًا.

قَالَ: ثُمَّ التَفَتَ الْجَائِلِيُّ إِلَى الْقَوْمِ فَقَالَ: يَا هَوْلَاءُ! قَدْ أَصَبْتُمْ أُمِّيَّتَكُمْ وَأَخْطَأْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ، فَاتَّبِعُوهُ تَهْتَدُوا وَتَرشُدُوا، فَمَا دَعَاكُمْ إِلَى مَا فَعَلْتُمْ؟! مَا أَعْرِفُ لَكُمْ عُذْرًا بَعْدَ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحُجَّةِ عَلَيْكُمْ، أَشْهَدُ ٥٣٠ أَنَّهَا سُنَّةُ اللَّهِ فِي ٥٣١ الَّذِينَ خَلَوْا

مِنْ قَبْلِكُمْ ٥٣٢ وَلَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ، وَكَذَلِكَ قَضَى عَزَّ وَجَلَّ الْاِخْتِلَافَ عَلَى الْأُمَّمِ، الْاِسْتِئْذَالَ بِأَوْصِيَائِهِمْ بَعْدَ أَنْبِيَائِهِمْ، وَمَا الْعَجَبُ إِلَّا مِنْكُمْ بَعْدَ مَا شَاهَدْتُمْ؟! فَمَا هَذِهِ الْقُلُوبُ الْقَاسِيَةُ، وَالْحَسَدُ الظَّاهِرُ، وَالضَّغْنُ وَالْإِفْكَ الْمُبِينُ؟!.

٥٢٤ (١) في المصدر: حيث ما لقيتها فهو ...

٥٢٥ (٢) لا يوجد في المصدر: أجابه كيف وهو الظاهر.

٥٢٦ (٣) الشورى: ١١.

٥٢٧ (٤) في المصدر: العلي، بدلا من: العليم.

٥٢٨ (٥) في حاشية (ك) كلمة: وعيبتها، كتب بعدها كلمة صح، ولم يعلم عليها، ولم ترد في (س)، وفي المصدر: أعنته، ولعل الكلمة في (ك): عيينة و...

٥٢٩ (٦) في (س) وضع على كلمة ضلّ، رمز نسخة بدل. ولا توجد في المصدر.

٥٣٠ (٧) لا توجد: أشهد في المصدر.

٥٣١ (٨) لا توجد: الله في في المصدر.

٥٣٢ (٩) في إرشاد القلوب: من قبل.

قَالَ: وَاسْلَمَ النَّصْرَانِيُّ وَمَنْ مَعَهُ ٥٣٣ وَشَهِدُوا لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْوَصِيَّةِ وَلِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بِالْحَقِّ وَالنَّبُوءَةِ، وَأَنَّهُ الْمَوْصُوفُ الْمُنْعُوتُ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ، ثُمَّ خَرَجُوا مُنْصَرِفِينَ إِلَىٰ مَلِكِهِمْ لِيرُدُّوا عَلَيْهِ ٥٣٤ مَا عَايَنُوا وَمَا سَمِعُوا.

فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَوْضَحَ بُرْهَانَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَأَعَزَّ دِينَهُ وَنَصَرَهُ، وَصَدَّقَ رَسُولَهُ وَأَظْهَرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ.

قَالَ: فَتَبَاشَرَ ٥٣٥ الْقَوْمُ بِحُجُجِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَبَيَانَ مَا أَخْرَجَهُ إِلَيْهِمْ، فَاذْكُفَّتْ ٥٣٦ عَنْهُمْ الذَّلَّةُ، وَقَالُوا: جَزَاكَ اللَّهُ يَا أَبَا الْحَسَنِ ٥٣٧ فِي مَقَامِكَ بِحَقِّ نَبِيِّكَ، ثُمَّ تَفَرَّقُوا وَكَانَ الْحَاضِرِينَ لَمْ يَسْمَعُوا شَيْئًا مِمَّا فَهَمَهُ الْقَوْمُ وَ ٥٣٨ الَّذِينَ هُمْ عِنْدَهُمْ أَبَدًا، وَقَدْ نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ قَالَ سَلْمَانُ الْخَيْرِيُّ: فَلَمَّا خَرَجُوا مِنَ الْمَسْجِدِ وَتَفَرَّقَ النَّاسُ وَارَادُوا الرَّحِيلَ اتَّوًّا عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ مُسْلِمِينَ عَلَيْهِ وَيَدْعُونَ اللَّهَ تَعَالَى لَهُ ٥٣٩ وَاسْتَأْذَنُوا، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَجَلَسُوا، فَقَالَ الْجَائِلِيُّ: يَا وَصِيَّ مُحَمَّدٍ وَأَبَا ذُرِّيَّتِهِ! مَا نَرَى الْأُمَّةَ

ص: 76

إِلَّا هَالِكَةً ٥٤٠ كَهَلَاكِ مَنْ مَضَىٰ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ قَوْمِ مُوسَىٰ وَتَرَكِهِمْ مُوسَىٰ ٥٤١ وَعُكُوفِهِمْ عَلَىٰ أَمْرِ ٥٤٢ السَّامِرِيِّ، وَإِنَّا وَجَدْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللَّهُ عَدُوًّا شَيْطَانِيًّا الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُفْسِدَانِ عَلَى النَّبِيِّ دِينَهُ، وَيُهْلِكَانِ أُمَّتَهُ، وَيَدْفَعَانِ وَصِيَّهُ، وَيَدْعِيَانِ الْأَمْرَ بَعْدَهُ، وَقَدْ أَرَانَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَا وَعَدَ الصَّادِقِينَ مِنَ الْمَعْرِفَةِ بِهَلَاكِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ، وَبَيْنَ لَنَا سَبِيلَكَ وَ سَبِيلَهُمْ، وَبَصَّرْنَا مَا أَعْمَاهُمْ عَنْهُ، وَنَحْنُ أَوْلِيَاؤُكَ وَعَلَىٰ دِينِكَ وَعَلَىٰ طَاعَتِكَ، فَمُرْنَا بِأَمْرِكَ، إِنْ أَحْبَبْتَ أَقْمِنَا مَعَكَ وَنَصَرْنَاكَ عَلَىٰ عَدُوِّكَ، وَإِنْ أَمَرْتَنَا بِالْمَسِيرِ سِرْنَا وَ إِلَىٰ مَا صَرَفْتَنَا إِلَيْهِ صِرْنَا ٥٤٣، وَقَدْ نَوَىٰ ٥٤٤ صَبْرَكَ عَلَىٰ مَا ارْتَكَبَ مِنْكَ، وَكَذَلِكَ شَيْبِ الْأَوْصِيَاءِ وَ سُنَّتِهِمْ بَعْدَ نَبِيِّهِمْ، فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ نَبِيِّكَ عَهْدٌ فِيمَا أَنْتَ فِيهِ وَهُمْ؟.

٥٣٣ (٢) في المصدر: و من كان معه ...

٥٣٤ (٣) ففي الإرشاد: إليه، بدلا من: عليه.

٥٣٥ (٤) في (ك) نسخة بدل: فتباشروا.

٥٣٦ (٥) في المصدر: وكشف.

٥٣٧ (٦) في إرشاد القلوب: أحسن الله جزاك يا أبا الحسن ...

٥٣٨ (٧) لا توجد الواو، في المصدر.

٥٣٩ (٨) في المصدر: ويدعون له.

٥٤٠ (٩) في المصدر: هلكت.

٥٤١ (٢) خ. ل: هارون، وهى كذلك فى المصدر، وهو الظاهر.

٥٤٢ (٣) وضع فى (ك) على: أمر، رمز نسخة بدل.

٥٤٣ (٤) فى المصدر: صرفنا.

قَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: نَعَمْ، وَاللَّهِ إِنَّ عِنْدِي لَعَهْدًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مِمَّا هُمْ صَائِرُونَ إِلَيْهِ، وَمَا هُمْ غَامِلُونَ، وَ كَيْفَ يَخْفَى عَلَيَّ أَمْرُ أُمَّتِهِ وَأَنَا مِنْهُ بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، وَ بِمَنْزِلَةِ شَمْعُونَ مِنْ عِيسَى سَي؟! أَوْ مَا تَعْلَمُونَ أَنَّ وَصِيَّ عِيسَى شَمْعُونَ بْنُ حَمُونَ الصَّفَا - ابْنِ خَالِهِ - اخْتَلَفَتْ عَلَيْهِ أُمَّةُ عِيسَى (ع) وَافْتَرَقُوا أَرْبَعَ فِرَقٍ، وَافْتَرَقَتِ الْأَرْبَعُ فِرَقٌ ٥٤٥ عَلَى اثْنَيْنِ [اِثْنَيْنِ] وَ سَبْعِينَ فِرْقَةً، كُلُّهَا هَالِكَةٌ إِلَّا فِرْقَةً وَاحِدَةً ٥٤٦؟ وَكَذَلِكَ أُمَّةُ مُوسَى (ع) افْتَرَقَتْ عَلَى اثْنَيْنِ [اِثْنَيْنِ] وَ سَبْعِينَ فِرْقَةً، ٥٤٧

ص: 77

كُلُّهَا هَالِكَةٌ إِلَّا فِرْقَةً وَاحِدَةً ٥٤٨، وَقَدْ عَهَدَ إِلَيَّ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَنَّ أُمَّتَهُ يَفْتَرِقُونَ عَلَيَّ ثَلَاثَ وَ سَبْعِينَ فِرْقَةً، ثَلَاثَ عَشْرَةَ فِرْقَةً تَدْعِي مَحَبَّتَنَا وَ مَوَدَّتَنَا ٥٤٩ كُلُّهُمْ هَالِكَةٌ إِلَّا فِرْقَةً وَاحِدَةً ٥٥٠، وَ إِنِّي لَعَلَى بَيْتِهِ مِنْ رَبِّي، وَ إِنِّي عَالِمٌ بِمَا يَصِيرُ الْقَوْمُ إِلَيْهِ، وَ لَهُمْ مُدَّةٌ وَ أَجَلٌ مُعْدُودٌ، لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: وَ إِن أَدْرَى لَعَلَّهُ فِتْنَةٌ لَكُمْ وَ مَتَاعٌ إِلَى حِينٍ ٥٥١ وَ قَدْ صَبَرَ ٥٥٢ عَلَيْهِمُ الْقَلِيلَ لِمَا هُوَ بَالِغٌ أَمْرِهِ وَ قَدْرُهُ الْمَحْتَمُومُ فِيهِمْ ٥٥٣، وَ ذَكَرَ نِفَاقَهُمْ وَ حَسَدَهُمْ وَ ٥٥٤ أَنَّهُ سَيُخْرِجُ أَضْغَانَهُمْ وَ يُبَيِّنُ مَرَضَ قُلُوبِهِمْ بَعْدَ فِرَاقِ نَبِيِّهِمْ ٥٥٥ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَحْذَرُ الْمُنَافِقُونَ أَنْ تَنْزَلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُمْ بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ قُلِ اسْتَهِزُوا إِنَّ اللَّهَ مُخْرِجٌ مَا تَحْذَرُونَ ٥٥٦ أَيْ تَعْلَمُونَ ٥٥٧ وَ لَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَ نَلْعَبُ قُلْ أ بِاللَّهِ وَ آيَاتِهِ وَ رَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ لَا تَعْتَدِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنْ نَعَفُ عَن طَائِفَةٍ مِنْكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ ٥٥٨ فَقَدْ ٥٥٩ عَفَا اللَّهُ عَنِ الْقَلِيلِ مِنْ هَؤُلَاءِ وَ

٥٤٤ (٥) قال في النهاية ٥-١٣٢: و من ينو الدنيا تعجزه أى من يسع لها يخب، يقال: نويت الشيء:

إذا جددت في طلبه، و النوى: البعد. و قال في الصحاح ٦-٢١٥٦: نويت نية و نواة أى عزمتم. و فى المصدر: و قد نرى.

٥٤٥ (٦) لا توجد: فرق، فى المصدر.

٥٤٦ (٧) لا توجد: واحدة، فى المصدر.

٥٤٧ (٨) فى إرشاد القلوب: إحدى و سبعين و هو الظاهر ...

٥٤٨ (١) لا توجد فى المصدر: واحدة ...

٥٤٩ (٢) فى المصدر: تدعى مودتنا.

٥٥٠ (٣) فى إرشاد القلوب لا توجد: واحدة.

٥٥١ (٤) الأنبياء: ١١١.

٥٥٢ (٥) فى المصدر: صبرت.

٥٥٣ (٦) فى (س): فيه.

٥٥٤ (٧) لا توجد الواو فى المصدر.

٥٥٥ (٨) فى (س): بينهم.

٥٥٦ (٩) التوبة: ٦٤.

٥٥٧ (١٠) فى المصدر: أى تعقلون.

٥٥٨ (١١) التوبة: ٦٥.

٥٥٩ (١٢) فى (س): قد.

وَعَدَيْتِي أَنْ يُظَهِّرَنِي عَلَى أَهْلِ الْفِتْنَةِ وَيُرِدُوا [يُرِدُوا] الْأَمْرَ إِلَيَّ وَ لَوْ كَرِهَ الْمُبْطِلُونَ، وَ عِنْدَكُمْ كِتَابٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فِي الْمُصَالِحَةِ وَ الْمُهَادَنَةِ عَلَى أَنْ لَا تُحَدِّثُوا وَ لَا تَأْوُوا مُحَدِّثًا، فَلَكُمْ الْوَفَاءُ عَلَى ٥٦٠

ص:78

مَا وَفَيْتُمْ، وَ لَكُمْ الْعَهْدُ وَ الذِّمَّةُ عَلَى ٥٦١ مَا أَقَمْتُمْ عَلَى الْوَفَاءِ بَعْدَكُمْ عَلَيْنَا ٥٦٢ مِثْلُ ذَلِكَ لَكُمْ، وَ لَيْسَ هَذَا أَوْ أَنْ نَصَرْنَا وَ لَا يُسَلُّ سَيْفٌ ٥٦٣ وَ لَا يُقَامُ عَلَيْهِمْ بِحَقِّ مَا لَمْ يَقْبَلُوا وَ يُعْطُوا ٥٦٤ طَاعَتَهُمْ، إِذْ كُنْتُ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ مِنْ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مِثْلَ الْحَجِّ وَ الزَّكَاةِ وَ الصَّوْمِ وَ الصَّلَاةِ، فَهَلْ يُقَامُ بِهِدِهِ الْحُدُودُ إِلَّا بِعَالِمٍ قَائِمٍ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ وَ هُوَ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ؟! وَ لَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ: قُلْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ قُلْ اللَّهُ يَهْدِي لِلْحَقِّ أَ فَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ مَنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يَهْدِي فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ٥٦٥ فَأَنَا - رَحِمَكَ اللَّهُ ٥٦٦ فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ وَ رَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ عَلَيْكُمْ، بَلْ أَفْضَلُ الْفَرَائِضِ وَ أَعْلَاهَا، وَ أَجْمَعُهَا لِلْحَقِّ، وَ أَحْكُمُهَا لِذَعَائِمِ الْإِيمَانِ، وَ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ، وَ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ الْخَلْقُ لِصَلَاحِهِمْ وَ لِفَسَادِهِمْ وَ لِأَمْرِ دُنْيَاهُمْ وَ آخِرَتِهِمْ، فَقَدْ تَوَلَّوْا عَنِّي، وَ دَفَعُوا فَضْلِي، وَ فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ إِمَامَتِي وَ سُلُوكَ سَبِيلِي، فَقَدْ رَأَيْتُمْ مَا شَمِلَهُمْ مِنَ الذُّلِّ وَ الصَّعَارِ مِنْ بَعْدِ ٥٦٧ الْحُجَّةِ.

وَ كَيْفَ أَتَيْتَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْحُجَّةَ وَ قَدْ نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ مِنْ عَهْدِ نَبِيِّهِمْ، وَ مَا أَكْدَعَ لِيهِمْ مِنْ طَاعَتِي وَ أَخْبَرَهُمْ مِنْ مَقَامِي، وَ بَلَّغَهُمْ مِنْ رِسَالَةِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فِي فِقْرِهِمْ إِلَى عِلْمِي وَ غِنَايَ عَنْهُمْ وَ عَن جَمِيعِ الْأُمَّةِ مِمَّا أَعْطَانِي اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ، فَكَيْفَ آسَى عَلَى مَنْ ضَلَّ عَنِ الْحَقِّ مِنْ بَعْدِ مَا ٥٦٨ تَبَيَّنَ لَهُ وَ اتَّخَذَ إِلَهُهُ هَوَاهُ وَ أَضَلَّهُ اللَّهُ

ص:79

٥٦٠ (١٣) لا توجد في المصدر: على.

٥٦١ (١) لا توجد في المصدر: على.

٥٦٢ (٢) في المصدر: و علينا- بزيادة الواو- و هو الظاهر.

٥٦٣ (٣) في إرشاد القلوب: بسيف.

٥٦٤ (٤) في المصدر: و يعطوني.

٥٦٥ (٥) يونس: ٣٥.

٥٦٦ (٦) في المصدر: فإن رحمكم الله و الظاهر: فأنا رحمكم الله.

٥٦٧ (٧) في إرشاد القلوب: بعض، بدلا من: بعد، و ما في المتن أولى.

٥٦٨ (٨) في المصدر: صدّ الحق بعد ما ...

عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ^{٥٦٩} إِنَّ هُدَاةَ اللَّهِ لِيَهْدِي، وَهُمَا السَّبِيلَانِ: سَبِيلُ الْجَنَّةِ وَ سَبِيلُ النَّارِ وَ الدُّنْيَا وَ الآخِرَةُ، فَقَدْ تَرَى مَا نَزَلَ بِالْقَوْمِ مِنْ اسْتِحْقَاقِ الْعَذَابِ الَّذِي عَذَّبَ بِهِ مَنْ كَانَ قَبْلَهُمْ مِنَ الْأُمَمِ، وَ كَيْفَ بَدَّلُوا كَلَامَ اللَّهِ، وَ كَيْفَ جَرَتِ السَّنَةُ فِيهِمْ^{٥٧٠} مِنَ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِهِمْ، فَعَلَيْكُمْ بِالتَّمَسُّكِ بِحَبْلِ اللَّهِ وَ عُرْوَتِهِ، وَ كُونُوا مِنْ حِزْبِ^{٥٧١} اللَّهِ وَ رَسُولِهِ، وَ الزَّمُوا عَهْدَ رَسُولِ اللَّهِ وَ مِيثَاقَهُ عَلَيْكُمْ، فَإِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا وَ سَيَعُودُ غَرِيبًا، وَ كُونُوا فِي أَهْلِ مِلَّتِكُمْ كَأَصْحَابِ الْكَهْفِ، وَ إِيَّاكُمْ أَنْ تَغْشَوْا^{٥٧٢} أَمْرَكُمْ إِلَى أَهْلِ أَوْ وُلْدٍ أَوْ حَمِيمٍ أَوْ قَرِيبٍ، فَإِنَّهُ دِينُ اللَّهِ الَّذِي أَوْجَبَ لَهُ التَّقِيَّةَ لِأَوْلِيَائِهِ^{٥٧٣} فَيَقْتُلُكُمْ قَوْمُكُمْ وَ إِنْ أَصَبْتُمْ مِنَ الْمَلِكِ فُرْصَةً أَلْقَيْتُمْ عَلَى قَدَرٍ مَا تَرَوْنَ مِنْ قَوْلِهِ، وَ إِنَّهُ بَابُ اللَّهِ وَ حِصْنُ الْإِيمَانِ لَا يَدْخُلُهُ إِلَّا مَنْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَهُ، وَ نَوَّرَ لَهُ فِي قَلْبِهِ^{٥٧٤} وَ أَعَانَهُ عَلَى نَفْسِهِ، أَنْصَرَفُوا إِلَى بِلَادِكُمْ عَلَى عَهْدِكُمُ الَّذِي عَاهَدْتُمُونِي عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ سَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ بَعْدَ^{٥٧٥} بُرْهَةٍ مِنْ دَهْرِهِمْ^{٥٧٦} مُلُوكٌ بَعْدِي وَ بَعْدَ هَؤُلَاءِ يُعَيِّرُونَ دِينَ اللَّهِ عِزًّا وَ جَلًّا، وَ يُحَرِّفُونَ كَلِمَاتِهِ، وَ يَقْتُلُونَ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ، وَ يُعِزُّونَ أَعْدَاءَ اللَّهِ، وَ بِهِمْ^{٥٧٧} تَكْثُرُ الْبِدْعُ، وَ تَدْرُسُ السُّنَنُ، حَتَّى تَمَلَأَ الْأَرْضُ جَوْرًا وَ عُدْوَانًا وَ بِدْعًا^{٥٧٨}، ثُمَّ يَكْشِفُ اللَّهُ بِنَا أَهْلِ الْبَيْتِ جَمِيعَ الْبَلَايَا عَنْ أَهْلِ دَعْوَةِ اللَّهِ بَعْدَ شِدَّةٍ

ص:80

مِنَ الْبَلَاءِ الْعَظِيمِ حَتَّى تَمَلَأَ^{٥٧٩} الْأَرْضُ قِسْطًا وَ عَدْلًا بَعْدَ مَا مَلَأَتْ ظُلْمًا وَ جَوْرًا، أَلَا وَ قَدْ عَاهَدَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ أَنْ الْأَمْرَ صَائِرٌ إِلَى بَعْدِ الثَّلَاثِينَ مِنْ وَقَاتِهِ وَ ظُهُورِ الْفِتَنِ، وَ اخْتِلَافِ الْأُمَّةِ عَلَى، وَ مُرُوقِهِمْ مِنْ دِينِ اللَّهِ، وَ أَمْرِي بِقِتَالِ النَّاكِثِينَ وَ الْمَارِقِينَ وَ الْقَاسِطِينَ، فَمَنْ أَدْرَكَ مِنْكُمْ ذَلِكَ الزَّمَانَ وَ تَلَكَ الْأُمُورَ وَ أَرَادَ أَنْ يَأْخُذَ بِحِطَّةٍ مِنَ الْجِهَادِ مَعِيَ فَلْيَفْعَلْ، فَإِنَّهُ وَ اللَّهُ الْجِهَادُ الصَّافِي، صَفَاهُ لَنَا كِتَابُ اللَّهِ وَ سُنَّةُ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، فَكُونُوا - رَحِمَكُمُ اللَّهُ - مِنْ أَحْلَاسِ بُيُوتِكُمْ إِلَى أَوَانِ ظُهُورِ أَمْرِنَا، فَمَنْ مَاتَ مِنْكُمْ كَانَ مِنَ الْمُظْلَمِينَ، وَ مَنْ عَاشَ مِنْكُمْ أَدْرَكَ مَا تَقَرَّبَ بِهِ عَيْنُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

^{٥٦٩} (١) الجاثية: ٢٣، و لا يوجد في المصدر ذيل الآية: أ فلا تذكرون\ E.

^{٥٧٠} (٢) لا توجد في المصدر: فيهم.

^{٥٧١} (٣) في المصدر: و عروة و كونوا حزب ...

^{٥٧٢} (٤) في الإرشاد: أن تغشوا.

^{٥٧٣} (٥) في المصدر: و لأولياؤه، و لا توجد جملة: فيقتلكم قومكم.

^{٥٧٤} (٦) في (س): قبره.

^{٥٧٥} (٧) وضع على: بعد، في (ك) رمز نسخة بدل: خ. و لا توجد في المصدر.

^{٥٧٦} (٨) في المصدر: من دهركم، و هو الظاهر.

^{٥٧٧} (٩) لا توجد: بهم في المصدر.

^{٥٧٨} (١٠) لا توجد: بدعا، في المصدر.

^{٥٧٩} (١) في المصدر: يملأ.

أَلَا وَإِنِّي أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّهُ سَيَحْمِلُونَ عَلَيَّ خُطَّةَ جَهْلِهِمْ^{٥٨٠}، وَيَقْضُونَ عَلَيْنَا عَهْدَ نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لِقَلَّةِ عِلْمِهِمْ بِمَا يَأْتُونَ وَ يَذَرُونَ^{٥٨١}، وَ سَيَكُونُ مِنْكُمْ^{٥٨٢} مُلُوكٌ يَدْرُسُ عِنْدَهُمُ الْعَهْدُ، وَيَنْسَوْنَ مَا ذُكِرُوا بِهِ، وَيَحُلُّ بِهِمْ مَا يَحُلُّ بِالْأُمَّمِ حَتَّى يَصِروا إِلَى الْهَرَجِ وَالْعَتْدَاءِ وَ فَسَادِ الْعَهْدِ، وَ ذَلِكَ لِطُولِ الْمُدَّةِ وَ شِدَّةِ الْمِحْنَةِ الَّتِي أُمِرْتُ بِالصَّبْرِ عَلَيْهَا، وَ سَلَّمْتُ لِأَمْرِ اللَّهِ فِي مِحْنَةِ عَظِيمَةٍ يَكْدَحُ فِيهَا الْمُؤْمِنُ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ^{٥٨٣} رَبَّهُ، وَ وَاهَا^{٥٨٤} لِلْمُتَمَسِّكِينَ بِالتَّوَلِّينِ وَ مَا يَعْمَلُ بِهِمْ! وَ وَاهَا لِفِرَاجِ^{٥٨٥} آلِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مِنْ خَلِيفَةٍ مُتَخَلِّفٍ عَتْرِيفٍ مُتَرَفٍ^{٥٨٦}، يَقْتُلُ خَلْفِي وَ خَلْفَ

ص: 81

الْخَلْفِ، بَلَى^{٥٨٧} اللَّهُمَّ لَا تَخْلُو الْأَرْضُ مِنْ قَائِمٍ بِحُجَّةٍ إِمَّا ظَاهِرًا مَشْهُورًا أَوْ بَاطِنًا مَسْتُورًا لِتَلَّا تَبْطُلَ حُجَجُ اللَّهِ وَ بَيِّنَاتُهُ^{٥٨٨}، وَ يَكُونُ مِحْنَةً^{٥٨٩} لِمَنْ اتَّبَعَهُ وَ اقْتَدَى بِهِ، وَ أَيْنَ أَوْلَيْكَ؟ وَ كَمَ أَوْلَيْكَ؟ أَوْلَيْكَ^{٥٩٠} الْأَقْلُونَ عَدَدًا، الْأَعْظُمُونَ عِنْدَ اللَّهِ خَطَرًا، بِهِمْ يَحْفَظُ اللَّهُ دِينَهُ وَ عِلْمَهُ حَتَّى يَزْرَعَهَا فِي صُدُورِ أَشْبَاهِهِمْ، وَ يُوَدِّعَهَا أَمْنَانَهُمْ، هَجَمَ بِهِمُ الْعِلْمُ عَلَى حَقِيقَةِ الْإِيمَانِ، وَ اسْتَرْوَحُوا رُوحَ الْيَقِينِ، وَ أَنْسُوا بِمَا اسْتَوْحَشَ مِنْهُ الْجَاهِلُونَ، وَ اسْتَلْنَاوَمَا اسْتَوْعَرَ مِنْهُ الْمُتَرَفُونَ، وَ صَحَبُوا الدُّنْيَا بِأَبْدَانِ أَرْوَاحِهَا مُعَلَّقَةً بِالْمَلِكِ^{٥٩١} الْأَعْلَى، أَوْلَيْكَ حُجَجُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ، وَ أَمْنَاؤُهُ عَلَى خَلْقِهِ، آه آه شَوْقًا إِلَيْهِمْ^{٥٩٢} وَ إِلَى رُؤْيَيْهِمْ، وَ وَاهَا لَهُمْ عَلَى صَبْرِهِمْ عَلَى عَدُوِّهِمْ، وَ سَيَجْمَعُنَا اللَّهُ وَ إِيَّاهُمْ فِي جَنَّتِ عَدْنٍ وَ مَنْ صَلَّحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَ أَرْوَاجِهِمْ وَ ذُرِّيَّاتِهِمْ قَالَ: ثُمَّ بَكَى وَ بَكَى الْقَوْمُ مَعَهُ وَ دَعَوْهُ^{٥٩٣} وَ قَالُوا: نَشْهَدُ لَكَ بِالْوَصِيَّةِ وَ الْإِمَامَةِ وَ الْأَخُوَّةِ، وَ إِنْ عِنْدَنَا لَصِفَتِكَ وَ صُورَتِكَ، وَ سَيَقْدُمُ وَفْدٌ بَعْدَ هَذَا الرَّجُلِ

^{٥٨٠} (٢) في المصدر: من جهلهم.

^{٥٨١} (٣) في الإرشاد: وما يذرون.

^{٥٨٢} (٤) في (ك): منهم، و هو الظاهر.

^{٥٨٣} (٥) يلقى الله، وضع عليها في المطبوع رمز نسخة بدل

^{٥٨٤} (٦) قال في مجمع البحرين ١- ٤٦٦: و في حديث علي عليه السلام مع الرجلين: وَاها لهما فقد نذا الكتاب جملته قيل معنى هذه الكلمة: التلّهُف، و قد توضع موضع الإعجاب بالشيء، يقال:

وَاها له.

^{٥٨٥} (٧) خ. ل: لفرخ، و هو الأصب، كما ذكرها المصنّف رحمه الله في بيانه

^{٥٨٦} (٨) في المصدر: في خليفة مستخلف عريف مترف

^{٥٨٧} (١) في (ك): بل.

^{٥٨٨} (٢) في (ك): بنيانه.

^{٥٨٩} (٣) في المصدر: نحلة.

^{٥٩٠} (٤) أَوْلَيْكَ، لا توجد في المصدر و جاءت نسخة في مطبوع البحار

^{٥٩١} (٥) في المصدر: بالمحل، و هي نسخة في (ك).

^{٥٩٢} (٦) في إرشاد القلوب: على خلقه فوا شوقاه إليهم، و في مطبوع البحار جعلت بين آه و آه هاء، و وضع عليها رمز نسخة بدل

^{٥٩٣} (٧) في المصدر: ثم ودّعه.

مِنْ قُرَيْشٍ عَلَى الْمَلِكِ، وَنُخْرِجَنَّ إِلَيْهِمْ صُورَةَ الْأَنْبِيَاءِ وَ صُورَةَ نَبِيِّكَ وَ صُورَتَكَ وَ صُورَةَ ابْنَيْكَ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ ^{٥٩٤} عَلَيْهِمَا السَّلَامُ وَ صُورَةَ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ زَوْجَتِكَ سَيِّدَةَ الْعَالَمِينَ بَعْدَ مَرْيَمَ الْكُبْرَى الْبَتُولِ، وَإِنَّ ذَلِكَ لَمَأْثُورٌ عِنْدَنَا وَ مَحْفُوظٌ، وَ نَحْنُ رَاجِعُونَ إِلَى الْمَلِكِ وَ مُخْبِرُوهُ بِمَا أَوْدَعْتَنَا مِنْ نُورِ هِدَايَتِكَ وَ بُرْهَانِكَ وَ كَرَامَتِكَ وَ صَبْرِكَ عَلَى مَا أَنْتَ فِيهِ، وَ نَحْنُ الرَّابِطُونَ لِدَوْلَتِكَ، الدَّاعُونَ

ص: 82

لَكَ وَ لِأَمْرِكَ، فَمَا أَعْظَمَ هَذَا الْبَلَاءَ، وَ مَا أَطْوَلَ هَذِهِ الْمُدَّةَ، وَ نَسْأَلُ اللَّهَ التَّوْفِيقَ بِالْثَّبَاتِ، وَ السَّلَامُ عَلَيْكَ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ.

بيان: قوله: ما عظمت اسم كان، أو خبره، أو عطف بيان للبلاء العظيم، و على الأخير إن ملك الروم أحد معمولى كان، و على الأولين استئناف لبيان ما تقدم، أو بيان لما، أو خبر بعد خبر لكان.

قال الجوهري: الْخَرَقُ - بالتحريك - : الدَّهْشُ مِنْ الْخَوْفِ أَوْ الْحَيَاءِ، وَ قَدْ خَرِقَ - بالكسر - فهو خَرِقٌ وَ بالتحريك ^{٥٩٥} أيضا مصدر الْأَخْرَقَ، وَ هُوَ ضِدُّ الرَّفِيقِ ^{٥٩٦}.

وَ النَّزَقُ: الْخِفَّةُ وَ الطَّيِّشُ ^{٥٩٧}.

وَ الرَّعْدِيدُ - بالكسر - : الْجَبَانُ ^{٥٩٨}.

وَ النَّكَالُ: الْجَبَانُ ^{٥٩٩}.

قوله: و تركهم يُهْمًا الْبُهْمُ - بالضم - جمع: الْبَهِيمِ، وَ هُوَ الْمَجْهُولُ الَّذِي لَا يَعْرِفُ، وَ بِالْفَتْحِ وَ يَحْرُكُ، جمع: الْبِهِيمَةُ ^{٦٠٠}، وَ الْبِهِيمِ الْأَسْوَدُ: الْخَالِصُ الَّذِي لَمْ يَشْبِهْ غَيْرَهُ، وَ

فِي الْحَدِيثِ: يُحْشِرُ النَّاسُ بُهْمًا.

^{٥٩٤} (٨) وضع على: الحسن و الحسين (ع)، في المطبوع من البحار رمز نسخة بدل

^{٥٩٥} (١) في المصدر: و الخرق، بدلا من: و بالتحريك. و قال في القاموس ٣- ٢٢٦: فهو خرق، و الخرق - بالضم و بالتحريك - ضد الرفق.

^{٥٩٦} (٢) في صحاح اللغة ٤- ١٤٦٨، و مثله في لسان العرب ١٠- ٧٦. و في (ك): الرقيق، بدل: الرفيق.

^{٥٩٧} (٣) ذكره في الصحاح ٤- ١٥٥٨، و القاموس ٣- ٢٨٥، و غيرهما.

^{٥٩٨} (٤) نص عليه في صحاح اللغة ٢- ٤٧٥، و القاموس ١- ٢٩٥.

^{٥٩٩} (٥) صرح به في القاموس ٤- ٦٠، و قال في الصحاح ٥- ١٨٣٥: الناكل: الجبان الضعيف.

^{٦٠٠} (٦) كذا، و الظاهر: البهيمه كما في النهاية و القاموس

- بالضم - قيل: أى ليس بهم شىء مما كان فى الدنيا نحو البرص والعرج، أو عُرَاة^{٦٠١}.

ص: 83

و الحاصل أنه تركهم كالبهائم لا راعى لهم أو أشباها لا تميّز بينهم بالإمامة و الرعية.

و مَرَقَ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَةِ - كَنَصَرَ -: خرج من الجانب الآخر^{٦٠٢}.

و عَطِبَ - كَفَرِحَ - هلك^{٦٠٣}.

قوله عليه السلام: فكيف آسى أى أْحْزَنُ، مِنْ الأَسَى - بالفتح و القصر و هو الحُزْنُ^{٦٠٤}.

قوله عليه السلام: و ه ما السبيلان الضمير راجع إلى ما ظهر سابقا من أتباع الوصى و عدمه.

قوله عليه السلام: بعد الثلاثين هذا تاريخ آخر زمان خلافته عليه السلام، و لما اجتمعت أسباب استيلائه عليه السلام على المنافقين فى قرب وفاته و لم يتيسر له ذلك بعروض شهادته علّق رجوع الأمر بهذا الزمان، أو هذا ممّا وقع فيه بداء، و المراد بالأمر الشهادة و الاستراحة عن تلك الدار^{٦٠٥} الفانية و آلامها و فتنها.

و قال الجوهرى^{٦٠٦}: أحلاس البيوت: ما يبسط تحت حرّ الثياب^{٦٠٧}، و

فى الحديث: كُنْ حِلْسَ بَيْتِكَ.

أى لا تبرح.

و الحُطَّةُ - بالضم -: الأَمْرُ و القِصَّةُ^{٦٠٨}.

ص: 84

^{٦٠١} (٧) جاء فى النهاية ١-١٦٧-١٦٩، و لسان العرب ١٢-٥٦-٥٩، و القاموس ٤-٨٢.

^{٦٠٢} (١) قاله فى القاموس ٣-٢٨٢، و لسان العرب ١٠-٣٤١، و غيرهما.

^{٦٠٣} (٢) كما فى لسان العرب ١-٦١٠، و القاموس ١-١٠٦. و لا توجد: هلك فى (س).

^{٦٠٤} (٣) نصّ عليه فى الصحاح ٦-٢٢٤٨، و القاموس ٤-٢٩٩، و مجمع البحرين ١-٢٧.

^{٦٠٥} (٤) فى (س): الزمان.

^{٦٠٦} (٥) الصحاح ٣-٩١٩، و منله فى القاموس ٢-٢٠٧.

^{٦٠٧} (٦) فى المصدر: تحت الحرّ من الثياب، و فى القاموس ٢-٢٠٧ كما فى المتن.

^{٦٠٨} (٧) جاء فى القاموس ٢-٣٥٨، و الصحاح ٣-١١٢٣: و الخُطّة - بالضم -: شبه القصة و الأمر، و فى كليهما بالخاء المعجمة و الطاء المهملة . و ما تقدمت فى

المتن أيضا كانت كذلك، و أمّا الحُطّة - بالخاء المهملة و الطاء المعجمة - فليست بذلك المعنى.

قوله: لفرج آل محمد (ص) في أكثر النسخ بالجيم فهو تحسّر على عدم حصول الفرّج بسبب المتخلف^{٦٠٩} التعريف، والأصوب - بالخاء المعجمة^{٦١٠} -: أي نسلهم وذريّتهم، وقد مرّ وسيأتى أنّه عبّر عن الحسين عليهما السلام في كتب الأنبياء عليهم السلام ب: الفرخين المستشهدين. ويقال: رجل عتريف أي خبيث فاجر جرى ع ماض^{٦١١}، ولعلّ المراد به يزيد لعنه الله، فإنّه قتل الحسين وأولاده عليهم السلام.

قوله: وسيقدم وفد بعد هذا الرجل أي سيقدم ويأتي إلى ملكنا بعد ذهاب أبي بكر وخلافة عمر رسل ونخرج إلى رسله تلك الصور، ويحتمل أن يكون إشارة إلى ما سيأتى أنّه وقع في زمن معاوية، حيث أخرج ملك الروم صور الأنبياء عليهم السلام إلى يزيد فلم يعرفها وعرفها الحسن عليه السلام، وأجاب عن مسأله بعد ما عجز يزيد - لعنه الله - عنها^{٦١٢}.

وقد مرّ شرح بعض أجزاء الخبر في كتاب التوحيد^{٦١٣} وكتاب المعاد^{٦١٤} وسيأتى شرح بعضها في كتاب الغيبة وغيره^{٦١٥}، فإنّ المحدثين فرّقوا أجزاءه على الأبواب،

ص: 85

وهي مروية في الأصول المعتمدة، وهذا ممّا يدلّ على صحّتها، ويؤيّدّه أيضاً أنّه قال الشيخ قدّس الله روحه في فهرسته^{٦١٦}: سلمان الفارسي رحمة الله عليه. روى خبر الجاثليق الرومي الذي^{٦١٧} بعثه ملك الروم بعد النبيّ صلّى الله عليه وآله، - أخبرنا به ابن أبي جيد، عن ابن الوليد^{٦١٨}، عن الصفار والحميري^{٦١٩} عمّن حدّثه، عن إبراهيم بن حكم الأسدي، عن أبيه، عن شريك بن عبد الله، عن عبد الأعلى الثعلبي، عن أبي وقاص، عن سلمان الفارسي. انتهى.

^{٦٠٩} (١) في (ك): التخلف.

^{٦١٠} (٢) قال في مجمع البحرين ٢- ٤٣٩، والقاموس ١- ٢٦٦: الفرخ: ولد الطائر، وكلّ صغير من الحيوان والنبات

^{٦١١} (٣) كما صرح به في الصحاح ٤- ١٣٩٩، والقاموس ٣- ١٧١، وزاد في الأخير: غاشم متعشّرم، بعد قوله ماض.

^{٦١٢} (٤) كما جاء في جملة من الروايات، انظر: تفسير القمّيّ ٢- ٢٦٩ وما بعدها في حديث طويل.

^{٦١٣} (٥) بحار الأنوار ٣- ٣٣٣- ٣٣٤.

^{٦١٤} (٦) بحار الأنوار ١٠- ٥٢- ٦٩ كتاب الاحتجاج.

^{٦١٥} (٧) بحار الأنوار: لم نجده في كتاب الغيبة، وقد مرّت قطعة منه في بحار الأنوار ٣- ٢٧٢- ٢٧٥ و ٣٢٨. وسيأتى في ٤١- ٣٠٨، ٥٨- ٩- ١٤ حكاة عن

الكافي والمناقب وغيرهما- ونقل بعضه العامّة كما صرح بذلك العلّامة الأميني في غديره ٧- ١٧٩- ١٨١ عن الحافظ العاصمي في كتابه:

زين الفتى في شرح سورة هل أتى.

^{٦١٦} (١) الفهرست للشيخ الطوسي: ١٥٨ برقم ٣٢٩ طبعة جامعة مشهد [و صفحة: ٨٠ برقم ٣٢٨].

^{٦١٧} (٢) لا توجد: الذي في (س).

^{٦١٨} (٣) في (س): أبي الويد، وهو غلط.

^{٦١٩} (٤) في المصدر: عن الحميري.

٢-- إرشاد القلوب^{٦٢٠}: بِحَذْفِ الْأَسَانِيدِ، قِيلَ: لَمَّا كَانَ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ دَخَلَ يَهُودِيٌّ الْمَسْجِدَ فَقَالَ: أَيْنَ وَصِيُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ؟ فَأَشَارُوا إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَوَقَّفَ عَلَيْهِ وَقَالَ: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ أَشْيَاءَ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا نَبِيُّ أَوْ وَصِيُّ نَبِيٍّ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: سَلْ عَمَّا بَدَأَ لَكَ؟ فَقَالَ الْيَهُودِيُّ:

أَخْبِرْنِي عَمَّا لَيْسَ لِلَّهِ؟ وَعَمَّا لَيْسَ عِنْدَ اللَّهِ؟ وَعَمَّا لَا يَعْلَمُهُ اللَّهُ؟.

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: هَذِهِ مَسَائِلُ الزَّنَادِقَةِ، يَا يَهُودِيُّ! أَوْ فِي السَّمَاءِ شَيْءٌ لَا يَعْلَمُهُ اللَّهُ^{٦٢١}؟ وَهَمَّ بِهِ الْمُسْلِمُونَ - وَكَانَ فِي الْقَوْمِ ابْنُ عَبَّاسٍ - فَقَالَ: مَا أَنْصَفْتُمُ الرَّجُلَ؟! قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَوْ مَا سَمِعْتَ مَا تَكَلَّمُ بِهِ؟. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنْ كَانَ عِنْدَكُمْ جَوَابٌ^{٦٢٢} وَإِلَّا فَادْهَبُوا بِهِ إِلَى مَنْ يُجِيبُهُ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَقُولُ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اللَّهُمَّ اهْدِ قَلْبَهُ وَتَبِّتْ لِسَانَهُ.

ص: 86

قَالَ: فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ وَمَنْ حَضَرَ^{٦٢٣} مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ فَاتُوا^{٦٢٤} عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَاسْتَأْذَنُوا عَلَيْهِ، فَدَخَلُوا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا أَبَا الْحَسَنِ! إِنَّ هَذَا الْيَهُودِيَّ سَأَلَنِي عَنْ مَسَائِلِ الزَّنَادِقَةِ.

قَالَ: فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلْيَهُودِيِّ: مَا تَقُولُ يَا يَهُودِيُّ؟ قَالَ: إِنِّي أَسْأَلُكَ عَنْ أَشْيَاءَ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا نَبِيُّ أَوْ وَصِيُّ نَبِيٍّ.

فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: سَلْ، يَا يَهُودِيُّ! فَأَنْبِئَكَ بِهِ. قَالَ: أَخْبِرْنِي عَمَّا لَيْسَ لِلَّهِ؟ وَعَمَّا لَيْسَ^{٦٢٥} عِنْدَ اللَّهِ؟ وَعَمَّا لَا يَعْلَمُهُ اللَّهُ؟.

قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَمَّا قَوْلُكَ عَمَّا لَيْسَ لِلَّهِ، فَلَيْسَ لِلَّهِ شَرِيكٌ، وَأَمَّا قَوْلُكَ عَمَّا لَيْسَ عِنْدَ اللَّهِ، فَلَيْسَ عِنْدَ اللَّهِ ظُلْمٌ لِلْإِبَادِ^{٦٢٧}، وَأَمَّا قَوْلُكَ عَمَّا لَا يَعْلَمُهُ اللَّهُ، فَذَلِكَ قَوْلُكُمْ إِنَّ عَزِيرًا ابْنَ اللَّهِ، وَاللَّهُ لَا يَعْلَمُ أَنَّ لَهُ وَلَدًا. فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ^{٦٢٨} وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنَّكَ وَصِيُّهُ.

^{٦٢٠} (٥) إرشاد القلوب ٢-١٠٨-١٠٩] و في طبعة أخرى: ٢-٣١٥].

^{٦٢١} (٦) في المصدر: أ و في السماء والأرض شيء ليس لله [لله] كذا] و لا يعلمه إلا الله.

^{٦٢٢} (٧) في المصدر: جوابه.

^{٦٢٣} (١) في المصدر: حضره.

^{٦٢٤} (٢) في الإرشاد: حتى أتوا ...

^{٦٢٥} (٣) في المصدر: ما ليس ...

^{٦٢٦} (٤) في المصدر: أخبرني عما ...

^{٦٢٧} (٥) وضع في (ك) على: للعباد، رمز نسخة بدل.

^{٦٢٨} (٦) في (ك) زيادة: وحده.

فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ وَ مَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ فَاقْبَلُوا رَأْسَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ٦٢٩ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَالَ: يَا مُفْرَجَ الْكُرُوبِ ٦٣٠ .

٣-- إِرْشَادُ الْقُلُوبِ ٦٣١: -- بِحَذْفِ الْأَسَانِيدِ ٦٣٢ أَيْضاً - مَرْفُوعاً إِلَى ابْنِ

ص: 87

عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدِمَ يَهُودِيَّانِ أَخَوَانِ مِنْ رُءُوسِ ٦٣٣ الْيَهُودِ، فَقَالَا: يَا قَوْمُ! إِنَّ نَبِيَّنَا حَدَّثَنَا أَنَّهُ يَظْهَرُ بِنَهَامَةِ رَجُلٍ يُسَفِّهُ أَحْلَامَ الْيَهُودِ، وَ يَطْعَنُ فِي دِينِهِمْ، وَ نَحْنُ نَخَافُ أَنْ يُزِيلَنَا عَمَّا كَانَتْ عَلَيهِ آبَاؤُنَا، فَأَيُّكُمْ هَذَا النَّبِيُّ؟ . فإِنْ كَانَ الْمُبَشِّرَ بِهِ دَاوُدَ أَمَّا بِهِ وَ اتَّبَعْنَاهُ، وَ إِنْ كَانَ يُورِدُ ٦٣٤ الْكَلَامَ عَلَى إِبْلَاغِهِ وَ يُورِدُ الشَّعْرَ وَ يَقَهْرُنَا جَاهِدْنَاهُ ٦٣٥ بِأَنْفُسِنَا وَ أَمْوَالِنَا، فَأَيُّكُمْ هَذَا النَّبِيُّ؟ . فَقَالَ الْمُهَاجِرُونَ وَ الْأَنْصَارُ: إِنَّ نَبِيَّنَا قَبِضَ .

فَقَالَا: الْحَمْدُ لِلَّهِ، فَأَيُّكُمْ وَصِيُّهُ؟ فَمَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَى قَوْمٍ إِلَّا ٦٣٦ وَ لَهُ وَصِيٌّ يُؤَدِّي مِنْ بَعْدِهِ وَ يَحْكُمُ مَا ٦٣٧ أَمَرَهُ بِهِ رَبُّهُ، فَأَوْمَأَ الْمُهَاجِرُونَ وَ الْأَنْصَارُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ .

فَقَالُوا ٦٣٨: هَذَا وَصِيُّهُ . فَقَالَا لِأَبِي بَكْرٍ: إِنَّا نَلْقَى عَلَيْكَ مِنَ الْمَسَائِلِ مَا يُلْقَى عَلَى الْأَوْصِيَاءِ، وَ نَسْأَلُكَ عَمَّا يُسْأَلُ الْأَوْصِيَاءُ عَنْهُ؟ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَلَيْقَا، سَأُخْبِرُكُمْ عَنْهُ ٦٣٩ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى . فَقَالَ لَهُ أَحَدُهُمَا: مَا أَنَا وَ أَنْتَ عِنْدَ اللَّهِ؟ وَ مَا نَفْسٌ فِي نَفْسٍ لَيْسَ بَيْنَهُمَا رَحِمٌ وَ لَا قَرَابَةٌ؟ وَ مَا قَبْرٌ سَارَ بِصَاحِبِهِ؟ وَ مِنْ أَيْنَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ وَ أَيْنَ تَغْرُبُ؟ وَ أَيْنَ سَقَطَتِ الشَّمْسُ وَ لَمْ تَسْقُطْ مَرَّةً أُخْرَى فِي ذَلِكَ الْمَوْضِعِ ٦٤٠؟ وَ أَيْنَ تَكُونُ الْجَنَّةُ؟ وَ أَيْنَ تَكُونُ النَّارُ؟ وَ رَبُّكَ يَحْمِلُ لَوْ أَوْ يُحْمَلُ؟ وَ أَيْنَ يَكُونُ وَجْهُ رَبِّكَ؟ وَ مَا اثْنَانِ شَاهِدَانِ؟ وَ مَا اثْنَانِ غَائِبَانِ؟ وَ مَا اثْنَانِ مُتَبَاغِضَانِ؟ وَ مَا الْوَاحِدُ؟ وَ مَا الْإِثْنَانِ؟

٦٢٩ (٧) في المصدر: أمير المؤمنين، بدلا من: علي بن أبي طالب.

٦٣٠ (٨) في الإرشاد: الكرب.

٦٣١ (٩) إرشاد القلوب ٢-١٠٩-١١٢] و في طبعة أخرى: ٢-٣١٦] سؤال اليهودي أبا بكر و عجزه عن جوابه، باختلاف يسير.

٦٣٢ (١٠) في المصدر: الإسناد.

٦٣٣ (١) في المصدر: و رؤساء.

٦٣٤ (٢) في (س): يود.

٦٣٥ (٣) في الإرشاد: بالبلاغة و يقول الشعر بلسانه جاهدناه.

٦٣٦ (٤) في المصدر: فما أرسل الله نبيا إلا و في (س): بعته و هو سهو.

٦٣٧ (٥) في إرشاد القلوب: و يحكى ما ...

٦٣٨ (٦) في (س): فقالا ...

٦٣٩ (٧) بدل: عنه، مسائلكما، كذا في المصدر.

٦٤٠ (٨) جاء السؤال في المصدر هكذا: و أين طلعت الشمس و لم تطلع فيه بعد ذلك؟

وَمَا الثَّلَاثَةُ؟ وَمَا الأَرْبَعَةُ؟ وَمَا الخَمْسَةُ؟ وَمَا السُّبْعُ؟ وَمَا السَّبْعَةُ؟ وَمَا الثَّمَانِيَةُ؟ وَمَا التَّسْعَةُ؟ وَمَا العَشْرَةُ؟ وَمَا الأَحَدَ عَشَرَ؟ وَمَا الأَتْنَا عَشَرَ؟ وَمَا العِشْرُونَ؟ وَمَا

ص: 88

الثَّلَاثُونَ؟ وَمَا الأَرْبَعُونَ؟ وَمَا الخَمْسُونَ؟ وَمَا السُّتُونَ؟ وَمَا السَّبْعُونَ؟^{٦٤١} وَمَا الثَّمَانُونَ؟ وَمَا التَّسْعُونَ؟ وَمَا المِائَةُ؟!

قَالَ ابنُ عَبَّاسٍ: فَبَقِيَ أَبُو بَكْرٍ لَمْ يَرُدُّ جَوَابًا، وَتَخَوَّفْنَا أَنْ يَرْتَدَّ القَوْمُ عَنِ الإسلامِ، فَاتَّيْتُ مَنْزِلَ عِ لِي بِنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقُلْتُ لَهُ: يَا عَلِيُّ! إِنَّ رُءُوسًا مِنْ رُؤَسَاءِ اليَهُودِ^{٦٤٢} قَدِمُوا المَدِينَةَ، وَالقُوا عَلِيَّ أَبِي بَكْرٍ مَسَائِلَ، وَقَدِ بَقِيَ لَمْ يَرُدُّ جَوَابًا . فَنَبَسَمَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ضَاحِكًا، ثُمَّ قَالَ: هُوَ الَّذِي وَعَدَنِي بِهِ رَسُولُ اللَّهِ^{٦٤٣} صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ . وَأَخَذَ يَمْشِي أَمَامِي فَمَا أَحْطَأْتُ مَشِيئَتَهُ مَشِيئَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ حَتَّى قَعَدَ فِي المَوْضِعِ الَّذِي كَانَ يَقْعُدُ فِيهِ^{٦٤٤} رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، ثُمَّ التَفَّتْ إِلَيَّ اليَهُودِيَّيْنَ.

قَالَ: يَا يَهُودِيَّانِ! ادْنُوا مِنِّي وَاقْبَا عَلِيَّ مَا لَقَيْتُمَا عَلِيَّ الشَّيْخِ.

فَقَالَا: مَنْ أَنْتَ؟

قَالَ: أَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، أَخُو النَّبِيِّ، وَزَوْجُ فَاطِمَةَ، وَأَبُو الحَسَنِ وَالحُسَيْنِ، وَوَصِيَّهُ فِي خِلَافَتِهِ كُلِّهَا^{٦٤٥}، وَصَاحِبُ كُلِّ نَفْسَةٍ^{٦٤٦} وَغَزَاةٍ، وَمَوْضِعِ سِرِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ.

فَقَالَ اليَهُودِيُّ^{٦٤٧}: مَا أَنَا وَأَنْتَ عِنْدَ اللَّهِ؟

قَالَ: أَنَا مُؤْمِنٌ^{٦٤٨} مُنْذُ عَرَفْتُ نَفْسِي، وَأَنْتَ كَافِرٌ مُنْذُ عَرَفْتَ نَفْسَكَ، وَمَا

^{٦٤١} (١) لا توجد: وما السبعون؟، في المصدر.

^{٦٤٢} (٢) في المصدر: إن رؤساء اليهود ...

^{٦٤٣} (٣) وضع علي: قد، في (ك) رمز نسخة بدل.

^{٦٤٤} (٤) في المصدر: هو اليوم الذي وعدني رسول الله ...

^{٦٤٥} (٥) وضع في مطبوع البحر علي: فيه رمز نسخة بدل، ولا يوجد في المصدر.

^{٦٤٦} (٦) في المصدر: في حالاته كلها.

^{٦٤٧} (٧) توجد في (ك) هنا نسخة بدل: قبسة.

^{٦٤٨} (٨) في المصدر: فقال له أحد اليهوديين ...

^{٦٤٩} (٩) في الإرشاد: أما أنا فمؤمن.

أَذْرِي مَا يُحَدِّثُ اللَّهُ بِكَ^{٦٥٠} يَا يَهُودِيُّ بَعْدَ ذَلِكَ؟.

قَالَ الْيَهُودِيُّ: فَمَا نَفْسٌ فِي نَفْسٍ لَيْسَ بَيْنَهُمَا رَحِمٌ وَلَا قَرَابَةٌ؟.

قَالَ: يُونُسُ بْنُ مَتَّى فِي^{٦٥١} بَطْنِ الْحُوتِ.

قَالَ: فَمَا قَبْرُ سَارٍ بِصَاحِبِهِ؟.

قَالَ: يُونُسُ، حِينَ طَافَ بِهِ الْحُوتُ فِي سَبْعَةِ أَبْحُرٍ.

قَالَ لَهُ: فَالشَّمْسُ^{٦٥٢} مِنْ أَيْنَ تَطْلُعُ؟.

قَالَ: مِنْ قَرْنِ الشَّيْطَانِ!.

قَالَ: فَأَيْنَ تَغْرُبُ؟.

قَالَ: فِي عَيْنِ حَمِيَّةٍ، وَقَالَ لِي حَبِيبِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: لَا تُصَلِّ فِي إِقْبَالِهَا وَلَا فِي إِدْبَارِهَا حَتَّى تَصِيرَ فِي مَقْدَارِ رُمْحٍ أَوْ رُمْحَيْنِ.

قَالَ: فَأَيْنَ سَقَطَتِ الشَّمْسُ وَلَمْ تَسْقُطْ مَرَّةً أُخْرَى فِي ذَلِكَ الْمَوْضِعِ^{٦٥٤}؟.

قَالَ: الْبَحْرُ، حِينَ فَرَّقَهُ اللَّهُ تَعَالَى لِقَوْمِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ.

قَالَ لَهُ: رَبُّكَ يَحْمِلُ أَوْ يُحْمَلُ؟.

قَالَ: رَبِّي يَحْمِلُ كُلَّ شَيْءٍ وَلَا يَحْمِلُهُ شَيْءٌ.

^{٦٥٠} (١) لا يوجد لفظ الجلالة في المصدر، و بدل: بك: فيك.

^{٦٥١} (٢) في المصدر: قال: ذاك يونس عليه السلام في ...

^{٦٥٢} (٣) لا توجد الفاء في المصدر.

^{٦٥٣} (٤) في الإرشاد: قرني - بالتثنية -

^{٦٥٤} (٥) جاء السؤال في المصدر هكذا: فأين طلعت الشمس ثم لم تطلع في ذلك الموضع؟

قَالَ: فَكَيْفَ قَوْلُهُ: وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَانِيَةَ ٦٥٥.

قَالَ: يَا يَهُودِيُّ! أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَمَا تَحْتَ الثَّرَى، وَكُلُّ شَيْءٍ عَلَى الثَّرَى، وَالثَّرَى ٦٥٦ عَلَى الْقُدْرَةِ، وَالْقُدْرَةُ عِنْدَ رَبِّي.

ص: 90

قَالَ: فَأَيْنَ تَكُونُ الْجَنَّةُ؟ وَأَيْنَ تَكُونُ النَّارُ؟ ٦٥٧

قَالَ: الْجَنَّةُ فِي السَّمَاءِ، وَالنَّارُ فِي الْأَرْضِ.

قَالَ: فَأَيْنَ يَكُونُ ٦٥٨ وَجْهَ رَبِّكَ؟

فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: اثْنَيْنِ بِنَارٍ وَحَطْبٍ فَأَضْرَمَهَا، وَقَالَ:

يَا يَهُودِيُّ! فَأَيْنَ ٦٥٩ وَجْهَ هَذِهِ النَّارِ؟

فَقَالَ: لَا أَفِفُ لَهَا عَلَى وَجْهِ.

قَالَ: كَذَلِكَ رَبِّي فَأَيُّمَا تُوَلُّوا فَنَمَّ وَجْهَ اللَّهِ ٦٦٠.

قَالَ: فَمَا اثْنَانِ شَاهِدَانِ؟

قَالَ: السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ لَا يَغِيْبَانِ ٦٦١.

قَالَ: فَمَا اثْنَانِ غَائِبَانِ؟

٦٥٥ (٦) الحاقّة: ١٧.

٦٥٦ (٧) لا يوجد في المصدر قوله: وكلّ شيء على الثرى، والثرى.

٦٥٧ (١) وأين تكون، وضع عليها في (س) رمز نسخة بدل، ولا توجد في (ك).

٦٥٨ (٢) لا يوجد: يكون، في المصدر.

٦٥٩ (٣) في (ك): وأين، وفي المصدر: قال: أين وجه هذه النار.

٦٦٠ (٤) البقرة: ١١٥.

٦٦١ (٥) جاء السؤال والجواب في المصدر هكذا قال: فما اثنان شاهدان لا يغيبان؟ قال: السماء والأرض.

قَالَ: الْمَوْتُ وَالْحَيَاةُ لَا تَقِفُ عَلَيْهِمَا.

قَالَ: فَمَا اثْنَانِ مُتَبَاغِضَانِ؟.

قَالَ: اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ.

قَالَ: فَمَا نِصْفُ^{٦٦٢} الشَّيْءِ؟.

قَالَ: الْمُؤْمِنُ.

قَالَ: فَمَا لَا شَيْءَ؟.

قَالَ: يَهُودِيٌّ مِثْلَكَ كَافِرٌ لَا يَعْرِفُ رَبَّهُ^{٦٦٣}.

قَالَ: فَمَا الْوَاحِدُ؟.

ص: 91

قَالَ: اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

قَالَ: فَمَا الْإِثْنَانِ؟.

قَالَ: آدَمُ وَحَوَاءُ.

قَالَ: فَمَا الثَّلَاثَةُ؟.

قَالَ: كَذَّبَتِ النَّصَارَى عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَالُوا عِيسَى^{٦٦٤} ابْنُ مَرْيَمَ ابْنُ اللَّهِ، وَاللَّهُ^{٦٦٥} لَمْ يَتَّخِذْ صَاحِبَةً وَلَا وُلْدًا قَالَ: فَمَا الْأَرْبَعَةُ؟.

قَالَ: التَّوْرَةُ وَالْإِنْجِيلُ وَالزَّبُورُ وَالْفُرْقَانُ^{٦٦٦} الْعَظِيمُ.

^{٦٦٢} (٦) في المطبوع نسخة بدل: وصف، و وضع بعدها في(ك) رمز الاستظهار:(ظ).

^{٦٦٣} (٧) سقط السؤالان في المصدر من قوله: قال: فما نصف الشيء إلى: لا يعرف ربه.

^{٦٦٤} (١) هنا سقط، و في المصدر: فقالوا: ثالث ثلاثة عيسى ...

^{٦٦٥} (٢) لا يوجد لفظ الجلالة في المصدر.

قَالَ: فَمَا الْخَمْسَةُ؟.

قَالَ: خَمْسُ صَلَوَاتٍ مُفْتَرَضَاتٍ.

قَالَ: فَمَا السِّتَّةُ؟.

قَالَ: خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ قَالَ: فَمَا السَّبْعَةُ؟.

قَالَ: سَبْعَةُ أَبْوَابِ النَّارِ مُتَطَابِقَاتٍ.

قَالَ: فَمَا الثَّمَانِيَّةُ؟.

قَالَ: ثَمَانِيَّةُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ.

قَالَ: فَمَا التَّسْعَةُ؟.

قَالَ: تِسْعَةُ رَهْطٍ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ^{٦٦٧}.

قَالَ: فَمَا الْعَشْرَةُ؟.

ص: 92

قَالَ: عَشْرَةُ أَيَّامٍ مِنَ الْعَشْرَةِ^{٦٦٨}.

قَالَ: فَمَا الْوَاحِدَ عَشَرَ؟.

قَالَ: قَوْلُ يُوسُفَ لِأَبِيهِ: إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ^{٦٦٩}.

قَالَ: فَمَا الْإِثْنَا عَشَرَ؟.

^{٦٦٦} (٣) في المصدر: القرآن، بدل: الفرقان.

^{٦٦٧} (٤) النمل: ٤٨.

^{٦٦٨} (١) في (ك) نسخة: الشهر، وهو الظاهر، ولا توجد: من، في المصدر.

^{٦٦٩} (٢) يوسف: ٤.

قَالَ: شُهُورُ السَّنَةِ.

قَالَ: فَمَا الْعِشْرُونَ؟.

قَالَ: يَبِيعُ يُوسُفُ بِعِشْرِينَ دِرْهَمًا.

قَالَ: فَمَا التَّلَاثُونَ؟.

قَالَ: تَلَاثُونَ لَيْلَةً مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ صِيَامُهُ فَرَضٌ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ إِلَّا مَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ قَالَ: فَمَا الْأَرْبَعُونَ؟.

قَالَ: كَانَ ٦٧٠ مِيقَاتُ مُوسَى تَلَاثِينَ لَيْلَةً قَضَاهَا ٦٧١، وَالْعِشْرُ كَانَتْ تَمَامَهَا.

قَالَ: فَمَا الْخَمْسُونَ؟.

قَالَ: دَعَا نُوحٌ قَوْمَهُ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا قَالَ: فَمَا السُّتُونَ؟.

قَالَ: قَالَ اللَّهُ: فَأِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا أَوْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ ٦٧٢.

قَالَ: فَمَا السَّبْعُونَ؟.

ص: 93

قَالَ: اخْتَارَ مُوسَى قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلًا ٦٧٣ لِمِيقَاتِ رَبِّهِ.

قَالَ: فَمَا الثَّمَانُونَ؟.

قَالَ: قَرْيَةٌ بِالْجَزِيرَةِ يُقَالُ لَهَا: ثَمَانُونَ ٦٧٤، مِنْهَا قَعَدَ نُوحٌ فِي السَّفِينَةِ وَاسْتَوَتْ عَلَى الْجُودِيِّ وَغَرَّقَ ٦٧٥ اللَّهُ الْقَوْمَ.

٦٧٠ (٣) في (ك) وضع علي: كان، رمز نسخة بدل.

٦٧١ (٤) كتبت كلمة: قضاها، في حاشية (ك) و وضع عليهما رمز نسخة بدل

٦٧٢ (٥) المجادلة: ٤.

٦٧٣ (١) في المصدر: من قومه.

٦٧٤ (٢) وضع علي: ثمانون في المطبوع رمز نسخة بدل، و قد تقرأ ثمانين، و لعل كل منهما نسخة

٦٧٥ (٣) في المصدر: و أغرق.

قَالَ: فَمَا التَّسْعُونَ؟.

قَالَ: الْفُلُكُ الْمَشْحُونُ أُتْخَذَ يَوْمًا^{٦٧٦} فِيهَا بَيْنَا لِلنَّهَائِمِ.

قَالَ: فَمَا الْمِائَةُ؟.

قَالَ: كَانَتْ لِداوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ سِتُونَ سَنَةً فَوَهَبَ لَهُ آدَمُ أَرْبَعِينَ^{٦٧٧}، فَلَمَّا حَضَرَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْوَفَاةُ جَحَدَهُ، فَجَحَدَ ذُرِّيَّتُهُ.

فَقَالَ: يَا شَابُّ! صِفْ لِي مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ حَتَّى أُوْمِنَ بِهِ السَّاعَةَ؟.

فَبَكَى عَلَيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ قَالَ: يَا يَهُودِيُّ! هَيَّجَتْ أَحْزَانِي، كَانَ حَبِيبِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ صَلَّى^{٦٧٨} الْجَبِينِ، مَقْرُونِ الْحَاجِبِينَ، أَدْعَجَ^{٦٧٩}

ص: 94

الْعَبِينِ، سَهْلَ الْخَدَيْنِ، أَقْنَى^{٦٨٠} الْأَنْفِ، دَقِيقَ^{٦٨١} الْمَسْرُوبَةِ^{٦٨٢}، كَثَّ^{٦٨٣} اللَّحْيَةَ، بَرَّاقَ الشَّيْبِ، كَانَ عُنُقُهُ إِبْرِيْقُ فِضَّةٍ، كَانَ لَهُ شَعْرَاتٌ مِنْ لَبَنِهِ^{٦٨٤} إِلَى سُرَّتِهِ مُتَفَرِّقَةً^{٦٨٥} كَأَنَّهَا قَضِيبٌ كَافُورٍ، لَمْ يَكُنْ بِالطَّوِيلِ الذَّاهِبِ وَلَا بِالْقَصِيرِ النَّزْرِ، كَانَ إِذَا مَشَى مَعَ النَّاسِ غَمَرَهُمْ^{٦٨٦}،

^{٦٧٦} (٤) في المصدر: اتَّخَذَ نُوحٌ فِيهِ تَسْعِينَ بَيْتًا وَهُوَ الظَّاهِرُ. وَلَا تَوْجِدُ: يَوْمًا فِي (س).

^{٦٧٧} (٥) هُنَا زِيَادَةٌ فِي الْمَصْدَرِ: سَنَةٌ مِنْ عَمْرِهِ.

^{٦٧٨} (٦) جَاءَ فِي حَاشِيَةِ (ك): أَيْ وَسِعَتْ. نَهَائِيَّةٌ.

انظر: النَّهَائِيَّةُ ٣-٤٥.

^{٦٧٩} (٧) الدَّعَجُ وَالدَّعَجَةُ: السَّوَادُ فِي الْعَيْنِ وَغَيْرِهَا. نَهَائِيَّةٌ، كَذَا جَاءَتْ فِي حَاشِيَةِ (ك).

انظر: النَّهَائِيَّةُ ٢-١١٩.

^{٦٨٠} (١) حَاشِيَّةٌ جَاءَتْ فِي (ك): أَقْنَى، وَفِي وَصْفِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَقْنَى الْعَرْنِينَ الْقَنَا فِي الْأَنْفِ طَوْلُهُ وَدَقَّةُ أَرْنَبَتِهِ مَعَ حَدْبٍ فِي وَسْطِهِ، وَالْعَرْنِينَ: الْأَنْفُ. نَهَائِيَّةٌ.

انظر: النَّهَائِيَّةُ ٤-١١٦ وَفِيهَا: قَنَا (س) فِي صِفَتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَرَقَّةُ أَرْنَبَتِهِ...

^{٦٨١} (٢) فِي إِرْشَادِ الْقُلُوبِ: رَقِيقٌ.

^{٦٨٢} (٣) جَاءَ فِي حَاشِيَةِ (ك) هَكَذَا: الْمَسْرُوبَةُ - بَضْمُ الرَّاءِ -: مَا دَقَّ مِنْ شَعْرِ الصَّدْرِ مَا نَلَا إِلَى الْجَوْفِ نَهَائِيَّةٌ.

انظر: النَّهَائِيَّةُ ٢-٣٥٦ وَفِيهِ: سَاتَلَا، بِدَلَا مِنْ: مَا نَلَا. وَفِي الْمَصْدَرِ: الْمَشْرَبَةُ.

^{٦٨٣} (٤) وَالْكِنَافَةُ فِي اللَّحْيَةِ أَنْ تَكُونَ غَيْرَ رَقِيقَةٍ وَ لَا طَوِيلَةٍ. نَهَائِيَّةٌ. كَذَا جَاءَتْ فِي حَاشِيَةِ (ك).

انظر: النَّهَائِيَّةُ: ٤-١٥٢.

^{٦٨٤} (٥) قَالَ فِي الصَّحَاحِ ١-٢١٧: وَ اللَّبَّةُ: الْمَنْحَرُ، وَ الْجَمْعُ اللَّبَبَاتُ.

كَانَ إِذَا مَسَى كَأَنَّهُ يَنْقَلِعُ مِنْ صَخْرَةٍ أَوْ يَنْحَدِرُ مِنْ صَبَبٍ ٦٨٧، كَانَ مَبْدُولَ ٦٨٨ الْكَعْبَيْنِ، لَطِيفَ الْقَدَمَيْنِ، دَقِيقَ الْخَصْرِ، عِمَامَتُهُ السَّحَابُ، سَيْفُهُ ذُو الْفَقَارِ، بَعْلَتُهُ الدَّلُّلُ، حِمَارُهُ الْيَعْفُورُ، نَأْفَتُهُ الْعُضْبَاءُ ٦٨٩، فَرَسُهُ الْمَبْدُولُ ٦٩٠، قَضِيْبُهُ الْمَمْشُوقُ، كَانَ أَشْفَقَ النَّاسِ عَلَى النَّاسِ، وَأَرَأَفَ النَّاسِ بِالنَّاسِ، كَانَ بَيْنَ كَتْفَيْهِ خَاتَمُ النَّبُوَّةِ ٦٩١ مَكْتُوبٌ عَلَى الْخَاتَمِ سَطْرَانِ، أَوَّلُ سَطْرٍ:

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. وَالثَّانِي: مُحَمَّدٌ ٦٩٢ رَسُولُ اللَّهِ، هَذِهِ صِفَتُهُ يَا يَهُودِيُّ!

ص: 95

فَقَالَ الْيَهُودِيَّانِ: نَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنَّكَ وَصِيُّ مُحَمَّدٍ حَقًّا.

وَأَسْلَمَا وَحَسَنَ إِسْلَامَهُمَا، وَلَزِمَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَكَانَا مَعَهُ حَتَّى كَانَ مِنْ أَمْرِ الْجَمَلِ مَا كَانَ، فَخَرَجَا مَعَهُ إِلَى الْجُبْرِ، فَقَتِلَ أَحَدُهُمَا فِي وَقْعَةِ الْجَمَلِ، وَبَقِيَ الْآخَرُ حَتَّى خَرَجَ مَعَهُ إِلَى صِفِّينَ فَقَتِلَ.

إيضاح:

قوله عليه السلام: كُلُّ نَفْسٍ أَى خِصْلَةٍ أَوْ مَنْقِبَةٍ يُتَنَافَسُ وَ يُرْغَبُ فِيهِ ٦٩٣، وَ فِي بَعْضِ النُّسخِ: قَبَسَةَ أَى اقْتَبَسَ عِلْمَ وَ حِكْمَةَ ٦٩٤.

قوله: فكيف قوله: و يحمل غرضه إنك قلت الله حامل كل شىء فكيف يكون حامل العرش غيره؟ فأجاب عليه السلام: بأنَّ حَامِلَ الْحَامِلِ حَامِلٌ، وَ اللَّهُ حَامِلُ الْحَامِلِ وَ الْمَحْمُولُ بِقُدْرَتِهِ.

٦٨٥ (٦) فى المصدر: مفترقة، و لا يوجد: قضيب.

٦٨٦ (٧) جاء فى حاشية (ك) ما يلى: أى كان فوق كل من كان معه. نهاية.

انظر: النهاية ٣-٣٨٤. و فى المصدر: غمرهم نوره و كان ...

٦٨٧ (٨) فى (ك): الصلْب.

٦٨٨ (٩) فى إرشاد القلوب: مدور.

٦٨٩ (١٠) جاء فى (ك): الغضباء، و هو غلط ظاهرا.

٦٩٠ (١١) فى المصدر: فرسه لزار.

٦٩١ (١٢) وضع فى (س) على: خاتم النبوة، رمز نسخة بدل، و قد حذفت من (ك).

٦٩٢ (١٣) فى الإرشاد: فأما أول سطر ف: لا إله إلا الله، و أما الثانى ف: محمد ...

٦٩٣ (١) قال فى القاموس ٢-٢٥٥، و الصحاح ٣-٩٨٥: و النفيس: يتنافس فيه و يرغب.

٦٩٤ (٢) قال فى مجمع البحرين ٤-٩٤، و القاموس ٢-٢٣٨، و الصحاح ٣-٩٦٠، و النهاية ٤-٤:

القبس: شعلة من نار، و الاقتباس: الاستفادة.

والتَّزْرُ: التقليل^{٦٩٥}، و لعلّ المراد به هنا الحقيقير، و المبدول لم نعرف له معنى، و لعله تصحيف^{٦٩٦}، و قد مرّ شرح سائر أجزاء الخبر في أبواب صفاته و حُلَاهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ^{٦٩٧}.

٤-- إرشادُ القلوب^{٦٩٨}: - بِحَذْفِ الْإِسْنَادِ - مَرْفُوعاً إِلَى الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا بَايَعَ النَّاسُ عُمَرَ بَعْدَ وَفَاةِ أَبِي بَكْرٍ أَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ شُبَّانِ الْيَهُودِ - وَهُوَ

ص: 96

فِي الْمَسْجِدِ - فَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَ النَّاسُ حَوْلَهُ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ^{٦٩٩}! دُلَّنِي عَلَى أَعْلَمِكُمْ بِاللَّهِ وَ بَرَسُولِهِ وَ بَكِتَابِهِ وَ سُنَّتِهِ؟. فَأَوْمَأَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: هَذَا. فَتَحَوَّلَ الرَّجُلُ إِلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَأَلَهُ: أَنْتَ كَذَلِكَ؟.

قَالَ^{٧٠٠}: نَعَمْ^{٧٠١}.

فَقَالَ: إِنِّي أَسْأَلُكَ عَنْ ثَلَاثٍ وَ ثَلَاثٍ وَ وَاحِدَةٍ.

قَالَ: أَمْ فَلَا قُلْتَ عَنْ سَعٍ؟.

قَالَ الْيَهُودِيُّ: لَا^{٧٠٢}، إِنَّمَا أَسْأَلُكَ عَنْ ثَلَاثٍ، فَإِنْ أَجَبْتَ فِيهِمْ فَسَأَلْتُكَ^{٧٠٣} عَنْ ثَلَاثٍ بَعْدَهَا، وَإِنْ لَمْ تُصِِبْ لَمْ أَسْأَلُكَ.

فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَخْبِرْنِي إِذَا أَجَبْتُكَ بِالصَّوَابِ وَ الْحَقِّ تَعْرِفُ ذَلِكَ؟ - وَ كَانَ الْفَتَى مِنْ عُلَمَاءِ الْيَهُودِ وَ أَحْبَابِهِمْ، يَرُونَ^{٧٠٤} أَنَّهُ مِنْ وُلْدِ هَارُونَ أَخِي مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ -.

^{٦٩٥} (٣) كما في مجمع البحرين ٣-٤٩٢، و القاموس ٢-١٤١، و غيرهما.

^{٦٩٦} (٤) و قد مرّ أن في المصدر: لزار.

^{٦٩٧} (٥) بحار الأنوار: ١٦-١٤٧-١٤٨ و ١٥٥-١٧١ و ١٨٢-١٨٤ و غيرهما.

^{٦٩٨} (٦) إرشاد القلوب ٢-١١٢-١١٣] و في طبعة أخرى ٢-٣١٩] في جوابه عليه السلام عن مسألة يهودي آخر باختلاف يسير، و انظر بقيّة روايات الباب هناك.

^{٦٩٩} (١) في المصدر: يا عمر.

^{٧٠٠} (٢) خ. ل: فقال:

^{٧٠١} (٣) لا توجد في المصدر: قال نعم.

^{٧٠٢} (٤) وضع في المطبوع رمز نسخة بدل على: لا.

^{٧٠٣} (٥) في إرشاد القلوب: فإن أصبت فيهنّ سألتك و الظاهر: فيها، بدلا من: فيهنّ.

^{٧٠٤} (٦) في المصدر: يرون، و هي نسخة في مطبوع البحار.

فَقَالَ: نَعَمْ.

قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَئِنْ أَجَبْتُكَ بِالصَّوَابِ وَالْحَقِّ لَتُسَلِّمَنَّ وَتَدْعُ الْيَهُودِيَّةَ، فَحَلَفَ لَهُ وَقَالَ: مَا جِئْتُكَ إِلَّا مُرْتَادًا أُرِيدُ الْإِسْلَامَ.

فَقَالَ: يَا هَارُونِي! سَلْ عَمَّا بَدَأَ لَكَ تُخْبِرُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

فَقَالَ: أَخْبِرْنِي عَنْ أَوَّلِ شَجَرَةٍ نَبَتَتْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ؟ وَعَنْ أَوَّلِ حَجَرٍ وُضِعَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ؟.

ص: 97

فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَمَّا أَوَّلُ شَجَرَةٍ نَبَتَتْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، فَإِنَّ أَهْلَ الْأَرْضِ يَزْعُمُونَ أَنَّهَا الزَّيْتُونَةُ وَكَذَّبُوا، وَإِنَّمَا هِيَ النَّخْلَةُ، وَهِيَ الْعَجْوَةُ، هَبَطَ بِهَا آدَمُ مِنَ الْجَنَّةِ فَغَرَسَهَا، وَأَصْلُ النَّخْلِ كُلُّهُ مِنْهَا، وَأَمَّا أَوَّلُ عَيْنٍ نَبَعَتْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، فَإِنَّ الْيَهُودَ يَزْعُمُونَ أَنَّهَا الْعَيْنُ الَّتِي فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ تَحْتَ الْحَجَرِ وَكَذَّبُوا، بَلْ هِيَ^{٧٠٥} عَيْنُ الْحَيَاةِ الَّتِي أَنْتَهَى مُوسَى وَفَتَاهُ إِلَيْهَا فَعَسَلَا فِيهَا السَّمَكَةَ فَحَيَّتْ^{٧٠٦}، وَلَيْسَ مِنْ مَبِيتٍ يُصِيبُهُ ذَلِكَ الْمَاءُ إِلَّا حَيَّيَ، وَكَانَ الْخَضِرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ شَرِبَ مِنْهَا وَلَمْ يَجِدْهَا ذُو الْقَرْنَيْنِ، وَأَمَّا أَوَّلُ حَجَرٍ وُضِعَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ فَإِنَّ الْيَهُودَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ الْحَجَرُ الَّذِي فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَكَذَّبُوا، وَإِنَّمَا هُوَ الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ هَبَطَ بِهِ آدَمُ (ع) مِنَ الْجَنَّةِ فَوَضَعَهُ عَلَى الرَّكْنِ، وَالنَّاسُ يَسْتَلِمُونَهُ، وَكَانَ أَشَدَّ بَيَاضًا مِنَ التَّلْجِ فَاسْوَدَّ مِنْ خَطَايَا بَنِي آدَمَ.

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي كَمْ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ مِنْ إِمَامٍ هُدَى هَادِينَ مَهْدِيِّينَ، لَا يَضُرُّهُمْ خِذْلَانُ مَنْ خَذَلَهُمْ؟ وَأَيْنَ مَنْزِلُ مُحَمَّدٍ مِنَ الْجَنَّةِ؟، وَمَنْ مَعَهُ مِنْ أُمَّتِهِ فِي الْجَنَّةِ؟.

قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَمَّا قَوْلُكَ: كَمْ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ مِنْ إِمَامٍ هُدَى؟

وَأَيْنَ مَنْزِلُ مُحَمَّدٍ فِي الْجَنَّةِ؟ وَمَنْ مَعَهُ مِنْ أُمَّتِهِ فِي الْجَنَّةِ؟ فَإِنَّ الْأَئِمَّةَ^{٧٠٨} اثْنَا عَشَرَ، وَأَمَّا مَنْزِلُ مُحَمَّدٍ فِي أَشْرَفِ الْجِنَانِ وَأَفْضَلِهَا: جَنَّةِ عَدْنٍ، وَأَمَّا الَّذِينَ مَعَهُ فَهُمُ الْأَئِمَّةُ الْإِثْنَا عَشَرَ أَيْمَّةُ الْهُدَى.

قَالَ الْفَتَى: صَدَقْتَ، فَوَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِنَّهُ لَمَكْتُوبٌ عِنْدِي بِإِمْلَاءِ مُوسَى وَخَطِّ هَارُونَ بِيَدِهِ.

^{٧٠٥} (١) في المصدر: إِنَّمَا هِيَ ...

^{٧٠٦} (٢) في المصدر: السَّمَكَةُ الْهَالِحَةُ فَحَيَّتْ.

^{٧٠٧} (٣) لا توجد: من، في (ك).

^{٧٠٨} (٤) في المصدر: فَإِنَّ أُمَّةَ الْهُدَى.

ثم^{٧٠٩} قال: أَخْبَرَنِي كَمْ يَعِيشُ وَصِيُّ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بَعْدَهُ؟ وَ هَلْ

ص: 98

يَمُوتُ مَوْتًا أَوْ يُقْتَلُ قَتْلًا؟.

قَالَ لَهُ: وَيْحَكَ! أَنَا وَصِيُّ مُحَمَّدٍ، أَعِيشُ بَعْدَهُ ثَلَاثِينَ^{٧١٠} لَا تَزِيدُ يَوْمًا وَلَا تَنْقُصُ يَوْمًا، ثُمَّ يُبْعَثُ أَشْقَاهَا شَقِيقٌ عَاقِرٍ نَاقَةٍ صَالِحٍ، فَيَضْرِبُنِي ضَرْبَةً فِي مَفْرَقِي فَتُخْضَبُ مِنْهُ لِحَيْتِي، ثُمَّ بَكَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بُكَاءً شَدِيدًا.

قَالَ^{٧١١}: فَصَرَخَ الْفَتَى وَقَطَعَ كُسْتَبِيحَهُ^{٧١٢} وَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ^{٧١٣} أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ^{٧١٤}، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

بيان: قوله عليه السلام: تَعْرِفُ ذَلِكَ أَي تُصَدِّقُ وَ تُقَرُّ بِهِ^{٧١٥}.

قوله عليه السلام: لا تزيد يوما أقول: ليس هذا في أكثر الروايات، ويشكل تصحيحه، لعدم اتحاد يومي وفاتهما صلوات الله عليهما، ويمكن أن يقال بناء الثلاثين على التقريب، وقوله عليه السلام: «لا يزيد» استئناف لبيان أن الموعد الذي وعدت لك لا يتخلف، وأعلمه بحيث لا يزيد يوما ولا ينقص يوما، وقيل: الضمير راجع إلى كتاب هارون، وربما يقرأ تزيد و تنقص - على صيغة الخطاب^{٧١٦} - أي إنك رأيت في كتاب أبيك هارون ثلاثين سنة فتتوهم أنه لا كسر فيها، وليس كذلك، بل هو مبنى على

ص: 99

إتمام الكسر، ولا يخفى بعدهما.

^{٧٠٩} (٥) لا توجد: ثم، في المصدر، وفيه فأخبرني.

^{٧١٠} (١) في المصدر زيادة: سنة. وفيه: لا أزيد ولا أنقص.

^{٧١١} (٢) لا توجد: قال، في (س).

^{٧١٢} (٣) في المصدر: كيتجه، ولا معنى لها.

^{٧١٣} (٤) لا توجد: أشهد، في المصدر.

^{٧١٤} (٥) هنا زيادة جاءت في المصدر وهي: وأنتك وصييه وخليفته و هاد الأمة ومحى السنّة من بعده

^{٧١٥} (٦) قال في الصحاح ٤-١٤٠٠: و قولهم ما أعرف لأحد يصرعني أي ما أعترف، وقال فيه بعد صفحتين: الاعتراف بالذنب: الإقرار به، ... وربما وضعوا اعترف موضع عرف، كما وضعوا عرف موضع اعترف. وقال في القاموس ٣-١٧٣: عرف بعضه أي جازى حفصة ببعض ما فعلت، أو معناه أقر ببعضه و أعرض عن بعض.

^{٧١٦} (٧) في (س): الكتاب.

و قال الفيروزآبادي^{٧١٧}: الكُستَيْحُ - بالضم -: خَيْطٌ غَلِيظٌ يَشُدُّهُ الدَّمِيُّ فَوْقَ ثِيَابِهِ دُونَ الزُّنَّارِ، مُعَرَّبٌ كُسْتِي.

٥- كِتَابُ صَفْوَةِ الْأَخْبَارِ^{٧١٨}: عَنِ أَبِي إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي نُونٍ، قَالَ: لَمَّا تُوْفِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ دَخَلَ الْمَدِينَةَ رَجُلٌ مِنْ أَوْلَادِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى دِينِ الْيَهُودِ، فَوَجَدَ النَّاسَ مُتَفَرِّعِينَ مَغْمُومِينَ، فَقَالَ: مَا شَأْنُكُمْ؟ قَالُوا: تُوْفِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ. فَقَالَ: أَمَا إِنَّهُ تُوْفِيَ فِي الْيَوْمِ الَّذِي هُوَ مَذْكُورٌ فِي كِتَابِنَا، ثُمَّ قَالَ: أُرْشِدُونِي إِلَى خَلِيفَةِ نَبِيِّكُمْ. قَالُوا^{٧١٩}: تَنْتَظِرُ قَلِيلًا حَتَّى نُرْشِدَكَ إِلَى مَنْ يُخْبِرُكَ بِمَا تَسْأَلُ، فَأَقْبَلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ بَابِ الْمَسْجِدِ، فَقَالُوا:

عَلَيْكَ بِهَذَا الْغُلَامِ فَإِنَّهُ يُخْبِرُكَ عَمَّا تَسْأَلُ. فَقَامَ إِلَيْهِ وَقَالَ لَهُ: أَأَنْتَ^{٧٢٠} عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟.

فَقَالَ: نَعَمْ، يَرْحَمُكَ اللَّهُ، وَأَخَذَ بِيَدِهِ وَأَجْلَسَهُ.

وَقَالَ: أَرَدْتُ أَنْ أَسْأَلَ هَؤُلَاءِ عَنْ أَرْبَعَةِ حُرُوفٍ فَأُرْشِدُونِي إِلَيْكَ، فَعَنْ إِذْنِكَ أَسْأَلُكَ؟.

فَقَالَ لَهُ: سَلْ عَمَّا بَدَأَ لَكَ، فَإِنِّي أُخْبِرُكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

فَقَالَ: أَخْبِرْنِي عَنْ أَوَّلِ حَرْفٍ كَلَّمَ اللَّهُ بِهِ نَبِيَّكَ لَمَّا أُسْرِيَ بِهِ وَرَجَعَ عَنْ^{٧٢١}

ص: 100

مَحَلِّ الشَّرَفِ؟ وَأَخْبِرْنِي عَنِ الْأَرْبَعَةِ الَّذِينَ كَشَفَ مَالِكٌ عَنْهُمْ طَبَقًا مِنْ أَطْبَاقِ النَّارِ فَكَلَّمُوا نَبِيَّكَ؟ وَأَخْبِرْنِي عَنِ الْمَلِكِ الَّذِي رَاحِمَ نَبِيَّكَ؟ وَأَخْبِرْنِي عَنِ مَنْزِلِ نَبِيَّكَ فِي الْجَنَّةِ؟.

فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَمَّا أَوَّلُ حَرْفٍ كَلَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ نَبِيَّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بِهِ فَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ^{٧٢٢}.

^{٧١٧} (١) القاموس ١-٢٠٥، و قارن ب: تاج العروس ٢-٩١.

^{٧١٨} (٢) قال في أول بحار الأنوار ١-٢١ في عدة لمصادره أنه: لبعض العلماء الأخبار، و قال في الفصل الثاني ١-٤٠: و كتاب صفوة الأخبار و رياض الجنان مشتملان على أخبار غريبة في المناقب، و أخرجنا منهما ما وافق أخبار الكتب المعتمدة. و ينقل عنه في مدينة المعاجز بعنوان: صفوة الأخبار عن الأئمة الأطهار، و احتمال بعض تلامذة المجلسي أنه و كتاب رياض الجنان كليهما لفضل الله بن محمود الفارسي، و هو شقيق الشيخ البرسي، و ناقش شيخنا في الذريعة ١٥-٤٨ ذلك، فراجع.

^{٧١٩} (٣) في (ك): فقالوا.

^{٧٢٠} (٤) في (ك): أنت- بدون همزة الاستفهام-

^{٧٢١} (٥) جاءت نسخة هنا على (س): من.

قَالَ: لَيْسَ هَذَا أَرَدْتُ، وَلَا عَنْهُ سَأَلْتُ.

قَالَ: إِنَّ الْأَمْرَ الَّذِي تُرِيدُ مَسْتُورٌ.

قَالَ: أَخْبِرْنِي بِالَّذِي هُوَ، وَإِلَّا فَمَا أَنْتَ هُوَ؟

قَالَ لَهُ: إِذَا أَنْبَأْتُكَ تُسَلِّمُ؟

قَالَ: نَعَمْ.

قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَمَّا رَجَعَ عَنْ^{٧٢٣} مَحَلِّ الشَّرَفِ وَالْكَرَامَةِ لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ رُفِعَ لَهُ الْحِجَابُ قَبْلَ أَنْ يَصِيرَ إِلَى مَقَامِ جَبْرِئِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَنَادَى مَلَكٌ: يَا مُحَمَّدُ [صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ]! إِنَّ اللَّهَ يُغْرِئُكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ لَكَ: اقْرَأْ عَلَى السَّيِّدِ الْمَوْلَى مِنِّي السَّلَامَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: مَنْ السَّيِّدُ الْمَوْلَى؟

قَالَ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ [ع].

قَالَ الْيَهُودِيُّ: صَدَقْتَ إِنِّي لَأَجِدُهُ مَكْتُوبًا فِي كِتَابِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

قَالَ: وَ أَمَّا الْأَرْبَعَةُ الَّذِينَ كَشَفَ عَنْهُمْ مَالِكٌ طَبَقَ النَّارِ فَهُمْ: قَابِيلُ، وَ نَمْرُودُ، وَ هَامَانُ، وَ فِرْعَوْنُ.

قَالُوا: يَا مُحَمَّدُ [صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ]! اسْأَلْ رَبَّكَ يَرُدُّنَا إِلَى الدُّنْيَا حَتَّى نَعْمَلَ صَالِحًا، فَغَضِبَ جَبْرِئِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَخَذَ الطَّبَقَ بِرِيْشَةٍ مِنْ جَنَاحِهِ وَرَدَّهُ عَلَيْهِمْ. وَ أَمَّا الْمَلِكُ الَّذِي زَا حَمَ نَبِيْنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَإِنَّهُ مَلِكُ الْمَوْتِ، جَاءَ مِنْ

ص: 101

عِنْدِ جَبَّارٍ مِنْ مُلُوكِ الدُّنْيَا قَدْ تَكَلَّمَ عِنْدَ مَوْتِهِ بِكَلَامٍ عَظِيمٍ فَغَضِبَ اللَّهُ^{٧٢٤} فَزَا حَمَ نَبِيْنَا وَ لَمْ يَعْرِفْهُ لِعِظَمِهِ.

قَالَ جَبْرِئِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا مَلِكَ الْمَوْتِ! هَذَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَسُولُ اللَّهِ وَ حَبِيبُهُ.

قَالَ: إِنِّي أَتَيْتُ مِنْ عِنْدِ مَلِكِ جَبَّارٍ قَدْ تَكَلَّمَ بِكَلَامٍ عَظِيمٍ عِنْدَ مَوْتِهِ فَغَضِبْتُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَ لَمْ أَعْرِفْكَ، فَعَدَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ.

^{٧٢٢} (١) البقرة: ٢٨٥.

^{٧٢٣} (٢) جاء على مطبوع البحار نسخة بدل: من.

^{٧٢٤} (١) في (ك): الله.

وَأَمَّا مَنْزِلُ رَسُولِ اللَّهِ، فَإِنَّ مَسْكَنَهُ جَنَّةَ عَدْنٍ وَمَعَهُ فِيهَا أَوْصِيَاؤُهُ الْإِثْنَا عَشَرَ، وَفَوْقَهَا مَنْزِلٌ يُقَالُ لَهُ: الْوَسِيلَةُ، وَلَيْسَ فِي الْجَنَّةِ شَيْبُهُ وَلاَ أَرْفَعُ مِنْهُ، وَهُوَ مَنْزِلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ.

فَقَالَ الدَّوْدِيُّ: وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُهُ فِي كِتَابِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَلَقَدْ صَدَقْتَ، وَإِنَّا مُتَوَارِثُوهُ وَاحِدٌ عَن وَاحِدٍ حَتَّى وَصَلَ إِلَيَّ، فَأَخْرَجَ كِتَابًا فِيهِ مَسْطُورٌ مَا ذَكَرَ.

ثُمَّ^{٧٢٥} قَالَ: مُدَّ يَدَكَ أَجِدُّدَ إِسْلَامِي، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ إِنَّكَ خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا وَآكْرَمُهَا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى. وَعَلِمَهُ دِينَهُ وَشَرَائِعَ الْإِسْلَامِ، وَقَدْ أَسْلَمَ وَحَسَنَ إِسْلَامَهُ.

٦-- نَبِهَ^{٧٢٦}: رَوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ حَضَرَ مَجْلِسَ^{٧٢٧} عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ يَوْمًا - وَعِنْدَهُ كَعْبُ الْأَحْبَارِ - إِذْ قَالَ عُمَرُ: يَا كَعْبُ! أَمْ حَافِظٌ أَنْتَ لِلتَّوْرَةِ^{٧٢٨}? قَالَ كَعْبٌ: إِنِّي لَأَحْفَظُ مِنْهَا كَثِيرًا. فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ جَنْبِهِ^{٧٢٩}: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! سَلَّهُ أَيْنَ

ص: 102

كَانَ اللَّهُ جَلَّ جَلَالُهُ^{٧٣٠} قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ عَرْشَهُ؟ وَمِمَّ خَلَقَ الْمَاءَ الَّذِي جَعَلَ عَلَيْهِ عَرْشَهُ^{٧٣١}? فَقَالَ عُمَرُ: يَا كَعْبُ! هَلْ عِنْدَكَ مِنْ هَذَا عِلْمٌ؟ فَقَالَ كَعْبٌ: نَعَمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! نَجِدُ فِي الْأَصْلِ الْحَكِيمِ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى كَانَ قَدِيمًا قَبْلَ خَلْقِ الْعَرْشِ، وَكَانَ عَلَى صَخْرَةٍ بَيْتِ الْمَقْدِسِ فِي الْهَوَاءِ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْلُقَ عَرْشَهُ نَقَلَ تَفْلَةً كَانَتْ مِنْهَا الْبِحَارُ الْغَامِرَةُ وَاللُّجُجُ الدَّائِرَةُ، فَهُنَاكَ خَلَقَ عَرْشَهُ مِنْ بَعْضِ الصَّخْرَةِ الَّتِي كَانَتْ تَحْتَهُ، وَآخِرُ مَا بَقِيَ مِنْهَا لِمَسْجِدٍ قَدَّسَهُ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَكَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَاضِرًا فَعَظَّمَ رَبَّهُ^{٧٣٢} وَقَامَ عَلَى قَدَمَيْهِ، وَنَفَضَ ثِيَابَهُ، فَأَقْسَمَ عَلَيْهِ عُمَرُ لَمَّا عَادَ إِلَى مَجْلِسِهِ، فَفَعَلَ، قَالَ عُمَرُ: غُصْ عَلَيْهَا يَا عَوَاصُ، مَا يَقُولُ^{٧٣٣} أَبُو حَسَنٍ فَمَا عَلِمْتُكَ إِلَّا مُفْرَجًا لِلْغَمِّ؟ فَالْتَفَتَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى كَعْبٍ فَقَالَ: غَلِطَ أَصْحَابُكَ وَحَرَّفُوا كُتُبَ اللَّهِ، وَقَبَّحُوا^{٧٣٤} الْفَرِيَةَ عَلَيْهِ، يَا كَعْبُ! وَيْحَكَ! إِنَّ الصَّخْرَةَ الَّتِي زَعَمْتَ لَأَ

^{٧٢٥} (٢) لا توجد: ثم، في (س).

^{٧٢٦} (٣) تنبيه الخواطر ونزهة النواظر (مجموعة ورام) ٢-٥، فيما جرى بين كعب الأحبار وعمر.

^{٧٢٧} (٤) في المصدر: في مجلس.

^{٧٢٨} (٥) في المطبوع: التورية، وكذا تكتب التوراة في إملاء القدماء، وجاء بعدها في المصدر: فقال كعب ...

^{٧٢٩} (٦) في المصدر زيادة: في المجلس.

^{٧٣٠} (١) في (ك): ثناؤه، وكتبت في حاشية (س) من دون رمز نسخة بدل.

^{٧٣١} (٢) في تنبيه الخواطر: جعل عرشه عليه - بتقديم وتأخير -

^{٧٣٢} (٣) في المصدر: على ربه و ما هنا أظهر.

^{٧٣٣} (٤) جاء في (س) زيادة: منها، قبل: يقول، و وضع عليها رمز الزيادة في (ك).

^{٧٣٤} (٥) في المصدر: وفتحوا.

تَحْوِي جَلَالَهُ، وَ لَا تَسَعُ عَظَمَتَهُ، وَ الْهَوَاءُ الَّذِي ذَكَرْتَ لَا يَجُوزُ^{٧٣٥} أَقْطَارَهُ، وَ لَوْ كَانَتْ الصَّخْرَةُ وَ الْهَوَاءُ قَدِيمَيْنِ مَعَهُ لَكَانَتْ لَهُمَا قَدِمَتُهُ، وَ عَزَّ اللَّهُ وَ جَلَّ أَنْ يُقَالَ لَهُ مَكَانٌ يُؤْمَى إِلَيْهِ، وَ اللَّهُ لَيْسَ كَمَا يَقُولُ^{٧٣٦} الْمُلْحِدُونَ، وَ لَا كَمَا يَظُنُّ الْجَاهِلُونَ، وَ لَكِنْ كَانَ وَ لَا مَكَانَ بَحَيْثُ لَا تَبْلُغُهُ الْأَذْهَانُ، وَ قَوْلِي: (كَانَ) لِتَعْرِيفِ كَوْنِهِ، وَ هُوَ^{٧٣٧} مِمَّا عَلَّمَ مِنَ الْبَيَانِ، يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ^{٧٣٨}: خَلَقَ الْإِنْسَانَ عَالِمَهُ الْبَيَانَ^{٧٣٩}، فَقَوْلِي لَهُ

ص:103

كَانَ مِمَّا عَلَّمَنِي الْبَيَانَ^{٧٤٠} لِأَنْطِقَ بِحُجَّةِ عَظَمَةِ الْمَنَانِ، وَ لَمْ يَزَلْ رَبُّنَا مُقْتَدِرًا عَلَى مَا يَشَاءُ، مُحِيطًا بِكُلِّ الْأَشْيَاءِ، ثُمَّ كَوَّنَ مَا أَرَادَ بِلَا فِكْرَةٍ حَادِثَةٍ لَهُ^{٧٤١} أَصَابَ، وَ لَا بِشِبْهَةٍ^{٧٤٢} دَخَلَتْ عَلَيْهِ فِيمَا أَرَادَ، وَ إِنَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ خَلَقَ نُورًا ابْتَدَعَهُ مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ، ثُمَّ خَلَقَ مِنْهُ ظُلْمَةً وَ كَانَ قَدِيرًا أَنْ يَخْلُقَ الظُّلْمَةَ لَا مِنْ شَيْءٍ، كَمَا خَلَقَ النُّورَ مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ، ثُمَّ خَلَقَ مِنَ الظُّلْمَةِ نُورًا وَ خَلَقَ مِنَ النُّورِ يَاقُوتَةً غَظْطًا كَغِظْطِ سَبْعِ سَمَاوَاتٍ وَ سَبْعِ أَرْضِينَ، ثُمَّ زَجَرَ الْيَاقُوتَةَ فَمَاعَتْ^{٧٤٣} لِهَيْبَتِهِ فَصَارَتْ مَاءً مُرْتَعِدًا، وَ لَا يَزَالُ مُرْتَعِدًا إِلَى يَوْمِ الْفِيَامَةِ، ثُمَّ خَلَقَ عَرْشَهُ مِنْ نُورِهِ، وَ جَعَلَهُ عَلَى الْمَاءِ، وَ لِلْعَرْشِ عَشْرَةٌ آلَافٍ لِسَانَ يُسَبِّحُ اللَّهَ كُلُّ لِسَانٍ مِنْهَا بِعَشْرَةِ آلَافٍ^{٧٤٤}، لَيْسَ فِيهَا لُغَةٌ تَشْبَهُ الْأُخْرَى، وَ كَانَ الْعَرْشُ عَلَى الْمَاءِ مِنْ دُونِهِ حُجْبُ الضَّبَابِ^{٧٤٥}، وَ ذَلِكَ قَوْلُهُ: وَ كَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ لِيَبْلُوكُمْ^{٧٤٦}، يَا كَعْبُ! وَيَحْكُ! إِنَّ مِنْ كَانَتْ الْبِحَارُ تَفَلَّتَهُ عَلَى قَوْلِكَ - كَانَ أَعْظَمُ مِنْ أَنْ تَحْوِيَهُ صَخْرَةٌ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، أَوْ يَحْوِيَهُ^{٧٤٧} الْهَوَاءُ الَّذِي أَشْرَتْ إِلَيْهِ أَنَّهُ حَلٌّ فَوَجَّ فَضْحِكُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَ قَالَ: هَذَا هُوَ الْأَمْرُ، وَ هَكَذَا يَكُونُ الْعِلْمُ لَا^{٧٤٨} كَعَلَمِكَ يَا كَعْبُ، لَا عِشْتُ إِلَى زَمَانٍ لَا أَرَى فِيهِ أَبَا حَسَنِ.

^{٧٣٥} (٦) جاء في (س): لا وجود، و في المصدر: لا يجوز، و هو الظاهر، و ما في المتن نسخة في المصدر

^{٧٣٦} (٧) في (س): يقال.

^{٧٣٧} (٨) جاء في المصدر: و قولي: كان، محدث كونه و هو ...

^{٧٣٨} (٩) لا توجد في المصدر: عزَّ وَ جَلَّ.

^{٧٣٩} (١٠) الرحمن: ٣-٤.

^{٧٤٠} (١) في مجموعة ورام: من البيان.

^{٧٤١} (٢) لا توجد في المصدر: له.

^{٧٤٢} (٣) في التنبيه: و لا شبهة.

^{٧٤٣} (٤) أي سألت و ذابت كما في المصباح المنير ٢-٨٠٧-٨٠٨ و غيره.

^{٧٤٤} (٥) في المصدر: بعشرة آلاف لغة.

^{٧٤٥} (٦) قال في مجمع البحرين ١-١٠٤: و الضباب-كسحاب- جمع ضبابة-كسحابة- و هو ندى يغشى الأرض بالغدوات، و جاء في الصحاح ١-١٦٨: الضبابة:

سحابة تغشى الأرض كالذخان.

^{٧٤٦} (٧) هود: ٧.

^{٧٤٧} (٨) في المصدر: تحويه.

^{٧٤٨} (٩) جاءت في مجموعة ورام زيادة: يكون، بعد: لا.

حَنَانِ بْنِ السَّرَّاجِ^{٧٥٠}، عَنِ دَاوُدَ بْنِ سُلَيْمَانَ الْكِسَائِيِّ^{٧٥١}، عَنِ أَبِي الطُّفَيْلِ، قَالَ: شَهِدْتُ جِنَازَةَ أَبِي بَكْرٍ يَوْمَ مَاتَ، وَشَهِدْتُ عُمَرَ حِينَ بُوِيعَ وَعَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَالِسًا نَاحِيَةً، فَأَقْبَلَ غُلَامٌ يَهُودِيٌّ جَمِيلَ الْوَجْهِ، بَهِيٌّ، عَلَيْهِ ثِيَابٌ حَسَنَةٌ - وَهُوَ مِنْ وُلْدِ هَارُونَ - حَتَّى قَامَ عَلِيُّ رَأْسَ عُمَرَ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! أَنْتَ أَعْلَمُ هَذِهِ الْأُمَّةَ بِكُتَابِهِمْ وَأَمْرٍ نَبِيَّهُمْ؟ قَالَ: فَطَاطَأَ عُمَرَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: إِيَّاكَ أَعْنِي وَأَعَادَ عَلَيْهِ الْقَوْلَ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: لِمَ ذَاكَ؟ قَالَ: إِنَّي جِئْتُكَ مُرْتَادًا لِنَفْسِي، شَاكًا فِي دِينِي. فَقَالَ: دُونَكَ هَذَا الشَّابُّ. قَالَ: وَمَنْ هَذَا الشَّابُّ؟ قَالَ: هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ابْنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، وَهَذَا أَبُو الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنَ ابْنَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، وَهَذَا زَوْجُ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَأَقْبَلَ الْيَهُودِيُّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: أَ كَذَلِكَ^{٧٥٢} أَنْتَ؟! فَقَالَ:

نَعَمْ.

قَالَ: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ ثَلَاثٍ وَثَلَاثٍ وَوَاحِدَةٍ.

قَالَ: فَتَبَسَّمْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ غَيْرِ تَبَسُّمٍ، فَقَالَ^{٧٥٣} يَا هَارُونِي! مَا مَنَعَكَ أَنْ تَقُولَ سَبْعًا؟ قَالَ: أَسْأَلُكَ عَنْ ثَلَاثٍ، فَإِنْ أَجَبْتَنِي سَأَلْتُ عَمَّا بَعْدَهُنَّ، وَإِنْ لَمْ تَعْلَمْهُنَّ عَلِمْتُ أَنَّهُ لَيْسَ فِيكُمْ عَالِمٌ.

قَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَإِنِّي أَسْأَلُكَ بِالْإِلَهِ الَّذِي تَعْبُدُهُ لِيْنَّ أَنَا أَجِبْتُكَ فِي كُلِّ مَا تُرِيدُ لَتَدْعَنَ دِينَكَ وَتَتَدَخُلَنَّ فِي دِينِي؟.

قَالَ: مَا جِئْتُ إِلَّا لِذَٰكَ.

قَالَ: فَسَلْ؟.

قَالَ: أَخْبِرْنِي عَنْ أَوَّلِ قَطْرَةٍ دَمٍ قَطَرَتْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، أَى قَطْرَةٍ هِيَ؟

^{٧٤٩} (١٠) أصول الكافي ١- ٤٤٤- ٤٤٥ حديث ٥ باب ١٢٥ من كتاب الحجّة [١- ٥٢٩- ٥٣٠ الطبعة الثالثة من الإسلاميّة] باختصار في الإسناد على دأبه.

^{٧٥٠} (١) الأظهر - كما صرح به المجلسي - رحمه الله - في مرآة العقول - أن يكون: حيان السراج، فراجع.

^{٧٥١} (٢) نسخة جاءت في (ك): الكتاني.

^{٧٥٢} (٣) في الكافي: أ كذا.

^{٧٥٣} (٤) في المصدر: و قال.

وَأَوَّلَ عَيْنٍ فَاصَتْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، أَى عَيْنٍ هِيَ؟ وَأَوَّلَ شَىءٍ اهْتَزَّتْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، أَى شَىءٍ هُوَ؟

فَأَجَابَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ^{٧٥٤}: أَخْبِرْنِي عَنِ الثَّلَاثِ الْأُخْرَى، أَخْبِرْنِي عَنْ مُحَمَّدٍ، كَمْ لَهُ مِنْ إِمَامٍ عَادِلٍ؟ . وَفِي أَى جَنَّةٍ يَكُونُ؟ وَمِنْ يُسَاكِنُهُ^{٧٥٥} مَعَهُ فِي جَنَّتِهِ^{٧٥٦}؟.

قَالَ: يَا هَارُونِيُّ! إِنَّ لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ اثْنَيْ عَشَرَ إِمَامًا عَدْلًا لَا يَضُرُّهُمْ خِذْلَانٌ مِنْ خِذْلِهِمْ، وَلَا يَسْتَوْحِشُونَ بِخِلَافٍ مِنْ خَالَفِهِمْ، وَإِنَّهُمْ فِي الدِّينِ أَرْسَبُ مِنَ الْجِبَالِ الرَّوَاسِي فِي الْأَرْضِ، وَمَسْكَنُ مُحَمَّدٍ فِي جَنَّتِهِ، مَعَهُ أَوْلِيكَ الْإِثْنَا عَشَرَ الْإِمَامَ الْعَدْلَ.

فَقَالَ: صَدَقْتَ وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، إِنِّي لَأَجِدُهَا فِي كُتُبِ أَبِي هَارُونَ، كَتَبَهُ^{٧٥٧} بِيَدِهِ وَأَمْلَاهُ مُوسَى عَمِّي عَلَيْهِ السَّلَامُ.

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْوَاحِدَةِ؟ أَخْبِرْنِي عَنْ وَصِيِّ مُحَمَّدٍ كَمْ يَعِيشُ مِنْ بَعْدِهِ؟

وَهَلْ يَمُوتُ أَوْ يُقْتَلُ؟

قَالَ: يَا هَارُونِيُّ! يَعِيشُ بَعْدَهُ ثَلَاثِينَ سَنَةً لَا يَزِيدُ يَوْمًا وَلَا يَنْقُصُ يَوْمًا، ثُمَّ يُضْرَبُ ضَرْبَةً هَاهُنَا - يَعْنِي عَلَى قَرْنِهِ - فَيُخَضَّبُ^{٧٥٨} هَذِهِ مِنْ^{٧٥٩} هَذَا.

قَالَ: فَصَاحَ الْهَارُونِيُّ وَقَطَعَ كُسْتِيحَهُ، وَهُوَ يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، وَأَنَّكَ

ص: 106

وَصِيَّهُ، يَنْبَغِي أَنْ تَفُوقَ وَلَا تَفَاقَ، وَأَنْ تُعَظَّمَ وَلَا تُسْتَضْعَفَ.

قَالَ: ثُمَّ^{٧٦٠} مَضَى بِهِ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى مَنْزِلِهِ فَعَلَّمَهُ مَعَالِمَ الدِّينِ.

^{٧٥٤} (١) في (ك) زيادة كلمة: قال، و وضع عليها رمز نسخة بدل

^{٧٥٥} (٢) في الكافي: ساكنه.

^{٧٥٦} (٣) في (ك): جنة.

^{٧٥٧} (٤) لا توجد: كتبه، في (س).

^{٧٥٨} (٥) في المصدر: فتخضب.

^{٧٥٩} (٦) في (س): عن.

^{٧٦٠} (١) في (س): ثم قال، بتقديم و تأخير.

بيان: فى القاموس^{٧٦١}: جبل راسب أى ثابت، وكذا الراسى بمعنى الثابت^{٧٦٢}.

٨-- كا^{٧٦٣}: مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مَسْعُودَةَ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، عَنْ إِبرَاهِيمَ، عَنْ^{٧٦٤} ابْنِ أَبِي يَحْيَى الْمَدِينِيِّ، عَنْ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: كُنْتُ حَاضِرًا لَمَّا هَلَكَ^{٧٦٥} أَبُو بَكْرٍ وَاسْتَخْلَفَ عُمَرُ، أَقْبَلَ يَهُودِيٌّ مِنْ عِظَمَاءِ يَهُودِ يَثْرِبَ، وَيَزْعُمُ^{٧٦٦} يَهُودُ الْمَدِينَةَ أَنَّهُ أَعْلَمُ أَهْلَ زَمَانِهِ حَتَّى رُفِعَ إِلَى عُمَرَ، فَقَالَ لَهُ: يَا عُمَرُ! إِنِّي جِئْتُكَ أُرِيدُ الْإِسْلَامَ فَإِنْ أَخْبَرْتَنِي عَمَّا أَسْأَلُكَ عَنْهُ فَأَنْتَ أَعْلَمُ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَجَمِيعِ مَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَ عَنْهُ.

قَالَ: فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكَ، لَكِنِّي أُرْسِدُكَ إِلَى مَنْ هُوَ أَعْلَمُ أُمَّتِنَا بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَجَمِيعِ مَا قَدْ تَسْأَلُ عَنْهُ، وَهُوَ ذَاكَ، فَأَوْمَى إِلَيَّ عَلَى عَلَيْهِ السَّلَامُ.

فَقَالَ لَهُ الْيَهُودِيُّ: يَا عُمَرُ! إِنْ كَانَ هَذَا كَمَا تَقُولُ فَمَا لَكَ وَلِتَبِيعَةِ النَّاسِ، وَإِنَّمَا

ص: 107

ذَاكَ أَعْلَمُكُمْ، فَزَبْرَهُ عُمَرُ.

ثُمَّ إِنَّ الْيَهُودِيَّ قَامَ إِلَيَّ عَلَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: أَنْتَ كَمَا ذَكَرَ عُمَرُ؟

فَقَالَ^{٧٦٧}: وَمَا قَالَ عُمَرُ؟ فَأَخْبَرَهُ.

قَالَ: فَإِنْ كُنْتُ كَمَا قَالَ، سَأَلْتُكَ عَنْ أَشْيَاءَ أُرِيدُ أَنْ أَعْلَمَ هَلْ يَعْلَمُهُ أَحَدٌ مِنْكُمْ فَأَعْلَمَ أَنَّكَ مُمْ فِي دَعْوَاكُمْ خَيْرُ الْأُمَّمِ وَأَعْلَمُهَا صَادِقِينَ، وَمَعَ ذَلِكَ أَدْخَلُ فِي دِينِكُمْ الْإِسْلَامَ.

فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: نَعَمْ، أَنَا كَمَا ذَكَرَ لَكَ عُمَرُ، سَلْ عَمَّا بَدَأَ لَكَ أَخْبَرْتُكَ بِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى^{٧٦٨}.

^{٧٦١} (٢) القاموس ١-٧٣، وقال فى مجمع البحرين ٢-٧٠: وفى الحديث: أئمة العدل أرسب من الجبال الرواسى أى أثقل

^{٧٦٢} (٣) نصّ عليه فى القاموس ٤-٣٣٤، ومجمع البحرين ١-١٨٣، وغيرهما.

^{٧٦٣} (٤) أصول الكافى ١-٤٤٦ حديث ٨، باب ١٢٥ كتاب الحجّة [١-٥٣١ فى طبعة أخرى من الإسلاميّة] باختصار فى الإسناد، وتلاحظ بقیة روایات الباب

^{٧٦٤} (٥) وضع على كلمة: عن، فى المطبوع من البحار رمز نسخة بدل

^{٧٦٥} (٦) فى (ك): قال لَمَّا هَلَكَ ...

^{٧٦٦} (٧) فى المصدر: يهود يثرب وتزعم ...

^{٧٦٧} (٨) خ. ل: قال، جاءت على المطبوع من البحار

قَالَ: أَخْبِرْنِي عَنْ ثَلَاثٍ وَ ثَلَاثٍ وَ وَاحِدَةٍ.

فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا يَهُودِيُّ! وَ^{٧٦٩} لِمَ لَمْ تَقُلْ أَخْبِرْنِي عَنْ سَبْعٍ؟

فَقَالَ لَهُ الْيَهُودِيُّ: إِنَّكَ إِنِ أَخْبَرْتَنِي بِالثَّلَاثِ، سَأَلْتَكَ عَنِ الْبَقِيَّةِ وَإِلَّا كَفَفْتُ، فَإِنَّ أَنْتَ أَجَبْتَنِي فِي هَذِهِ السَّبْعِ فَأَنْتَ أَعْلَمُ أَهْلِ الْأَرْضِ وَأَفْضَلُهُمْ وَأَوْلَى النَّاسِ بِالنَّاسِ.

فَقَالَ لَهُ: سَلْ عَمَّا بَدَأَ لَكَ أَخْبِرَكَ بِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.^{٧٧٠}

قَالَ: أَخْبِرْنِي عَنْ أَوَّلِ حَجَرٍ وُضِعَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ؟ وَ أَوَّلِ شَجَرَةٍ غَرِسَتْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ؟ وَ أَوَّلِ عَيْنٍ نَبَعَتْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ؟

فَأَخْبَرَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

ثُمَّ قَالَ لَهُ الْيَهُودِيُّ: أَخْبِرْنِي عَنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ كَمْ لَهَا مِنْ إِمَامٍ هُدَى؟ وَ أَخْبِرْنِي عَنْ نَبِيِّكُمْ مُحَمَّدٍ أَيْنَ مَنَزَلُهُ فِي الْجَنَّةِ؟ وَ أَخْبِرْنِي مَنْ مَعَهُ فِي الْجَنَّةِ؟

فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ اثْنَيْ عَشَرَ إِمَامًا هُدَى مِنْ

ص: 108

ذُرِّيَّةِ نَبِيِّهَا وَ هُمْ مِنِّي. وَ أَمَّا مَنَزَلُ نَبِيِّنَا فِي الْجَنَّةِ فَفِي أَفْضَلِهَا وَ أَشْرَفِهَا: جَنَّةِ عَدْنِ، وَ أَمَّا مَنْ مَعَهُ فِي مَنَزَلِهِ فِيهَا فَهَؤُلَاءِ الْإِثْنَا عَشَرَ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ، وَ أُمَّهُمُ وَ جَدَّتُهُمْ أُمَّ^{٧٧١} أُمَّهُمُ وَ ذُرَارِيُّهُمْ لَا يَشْرِكُهُمْ فِيهَا أَحَدٌ.

٩-- ٧٧٢: مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ زَكَرِيَّا الْمُؤْمِنِ، عَنِ ابْنِ مُسْكَانٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: إِنَّ رَجُلًا أَتَى بِامْرَأَتِهِ إِلَى عُمَرَ، فَقَالَ: إِنَّ امْرَأَتِي هَذِهِ سَوْدَاءُ وَ أَنَا أَسْوَدُ وَ إِنَّهَا وَ لَدَتْ غُلَامًا أَبْيَضَ. فَقَالَ لِمَنْ بِحَضْرَتِهِ: مَا تَرَوْنَ؟

^{٧٦٨} (٢) لا توجد: تعالى، في المصدر.

^{٧٦٩} (٣) لا توجد: الواو في (ك).

^{٧٧٠} (٤) في الكافي المطبوع لا توجد: أخبرك به إن شاء الله تعالى، وفيه: يا يهودي.

^{٧٧١} (١) في المصدر: و أم ...

^{٧٧٢} (٢) الكافي: ٥- ٥٦٦ حديث ٤٦، كتاب النكاح، باب النواذر.

قَالُوا: نَرَىٰ أَنْ تَرْجُمَهَا فَإِنَّهَا سَوْدَاءٌ وَ زَوْجُهَا أَسْوَدٌ وَ وَلَدُهَا أُبْيَضٌ.

قَالَ: فَجَاءَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ قَدْ وُجِّهَ بِهَا لِتَرْجَمَ، فَقَالَ: مَا حَالُكُمَا؟. فَحَدَّثَاهُ.

فَقَالَ لِلْأَسْوَدِ: أَ تَنْتَهُمُ امْرَأَتَكَ؟!

فَقَالَ: لَا.

قَالَ: فَاتَّبَيْتَهَا وَ هِيَ طَامِثٌ؟.

قَالَتْ: نَعَمْ، سَلَّهُ، قَدْ حَرَجْتُ عَلَيْهِ وَ أُبَيْتُ.

قَالَ: فَاَنْطَلَقَا فَإِنَّهُ ابْنُكُمَا، وَ إِنَّمَا غَلَبَ الدَّمُ النُّطْفَةَ فَابْيَضَ، وَ لَوْ قَدْ تَحَرَّكَ أَسْوَدٌ. فَلَمَّا أُبْفَعِ أَسْوَدٌ.

بيان: التَّحْرِيجُ: التَّضْيِيقُ، ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ^{٧٧٣}، وَ قَالَ: أُبْفَعِ الْغَلَامُ أَى

ص: 109

ارتفع^{٧٧٤}.

١٠ -- مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ^{٧٧٥}: قَالَ: إِنَّ رَجُلًا حَضَرَ مَجْلِسَ أَبِي بَكْرٍ فَادَّعَى أَنَّهُ لَا يَخَافُ اللَّهَ، وَ لَا يَرْجُو الْجَنَّةَ، وَ لَا يَخْشَى النَّارَ، وَ لَا يَرْكُوعٌ وَ لَا يَسْجُدٌ وَ يَأْكُلُ الْمَيْتَةَ وَ الدَّمَّ، وَ يَشْهَدُ بِمَا لَا يَرَى^{٧٧٦}، وَ يُحِبُّ الْفِتْنَةَ، وَ يَكْرَهُ الْحَقَّ، وَ يُصَدِّقُ الْيَهُودَ وَ النَّصَارَى، وَ أَنَّ عِنْدَهُ مَا لَيْسَ عِنْدَ اللَّهِ، وَ لَهُ مَا لَيْسَ لِلَّهِ، وَ أَنِّي^{٧٧٧} أَحْمَدُ النَّبِيِّ، وَ أَنِّي^{٧٧٨} عَلِيٌّ وَ أَنَا رَبُّكُمْ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: ازْدَدْتَ كُفْرًا عَلَيَّ كُفْرًا؟!

فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَوْنٌ عَلَيْكَ يَا عُمَرُ! فَإِنَّ هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ لَا يَرْجُو الْجَنَّةَ وَ لَكِنْ يَرْجُو اللَّهَ، وَ لَا يَخَافُ النَّارَ وَ لَكِنْ يَخَافُ رَبَّهُ، وَ لَا يَخَافُ اللَّهَ مِنْ ظُلْمٍ وَ لَكِنْ يَخَافُ عَدْلَهُ، لِأَنَّهُ حَكَمٌ عَدْلٌ، وَ لَا يَرْكُوعٌ وَ لَا يَسْجُدٌ فِي صَلَاةِ الْجِنَاةِ، وَ يَأْكُلُ الْجِرَادَ وَ السَّمَكَ، وَ يُحِبُّ الْأَهْلَ وَ الْوَلَدَ، وَ يَشْهَدُ بِالْجَنَّةِ وَ النَّارِ وَ لَمْ يَرَهُ مَا، وَ يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَ هُوَ الْحَقُّ، وَ

^{٧٧٣} (٣) فى الصحاح ١-٣٠٦، و مثله فى القاموس ١-١٨٣.

^{٧٧٤} (١) نصّ عليه الجوهريّ فى صحاحه ٣-١٣١٠، و قال فى القاموس ٣-١٠٢: يفغ الجبل- كمنع صعه، و الغلام: راقق العشرين، كأبغع و هو يابغع.

^{٧٧٥} (٢) مشارق أنوار اليقين فى أسرار أمير المؤمنين (ع): ٧٨.

^{٧٧٦} (٣) فى المصدر: لم ير- بلا ياء-

^{٧٧٧} (٤) فى المصدر: و أنا.

^{٧٧٨} (٥) فى المشارق: و أنا.

يُصَدِّقُ الْيَهُودَ وَ النَّصَارَى فِي تَكْذِيبِ بَعْضِهِمَا^{٧٧٩} بَعْضًا، وَلَهُ مَا لَيْسَ لِلَّهِ، لِأَنَّ لَهُ وُلْدًا وَ لَيْسَ لِلَّهِ وُلْدٌ، وَ عِنْدَهُ مَا لَيْسَ عِنْدَ اللَّهِ^{٧٨٠}، فَإِنَّهُ يُظْلِمُ نَفْسَهُ وَ لَيْسَ عِنْدَ اللَّهِ ظُلْمٌ، وَ قَوْلُهُ أَنَا^{٧٨١} أَحْمَدُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ أَيُّ أَنَا أَحْمَدُهُ عَلَى تَبْلِيغِ^{٧٨٢} الرَّسَالَةِ عَنِ رَبِّهِ، وَ قَوْلُهُ: أَنَا عَلِيٌّ بِعَيْنِي عَلِيٌّ فِي قَوْلِي، وَ قَوْلُهُ: أَنَا رَبُّكُمْ أَيُّ رَبِّكُمْ بِمَعْنَى^{٧٨٣} لِي كُمْ أَرْفَعُهَا وَ أَضَعُهَا، فَفَرِحَ عُمَرُ،

ص: 110

وَ قَامَ وَ قَبِلَ رَأْسَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، وَ قَالَ: لَا بَقِيَتْ بَعْدَكَ يَا أَبَا الْحَسَنِ.

بيان: هَوْنٌ عَلَيْكَ أَي سَهْلٌ^{٧٨٤} عَلَى نَفْسِكَ بِالسُّؤَالِ أَوْ بِالانتِظَارِ لِتَبْيِينِ الْحَقِّ، أَوْ الْمَعْنَى مَا أَهْوَنَ عَلَيْكَ أَي لَيْسَ فِيهِ إِشْكَالٌ، وَ لَعْلَ الْمُرَادِ بِالْدمِ دَمَ السَّمَكِ، أَوْ مَطْلُقِ الدَّمِ الْمُتَخَلَّفِ، وَ تَرَكَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلظُّهُورِ، وَ الْمُرَادُ بِالْمَيْتَةِ مَا لَمْ يَذْبَحْ، كَمَا وَرَدَ: فِي الْبَحْرِ تَحَلَّ مَيْتَتَهُ^{٧٨٥}.

١١ -- كَنْزُ^{٧٨٦}: مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ، عَنِ أَحْمَدَ بْنِ هُوَزَةَ^{٧٨٧}، عَنِ النَّهَائِنْدِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ، عَنِ نَضْرَ بْنِ يَحْيَى، عَنِ الْمُقْتَبِسِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ جَدِّهِ، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَارْسَلَهُ فِي جَيْشِ فَغَابَ سِتَّةَ أَشْهُرٍ ثُمَّ قَدِمَ، وَ كَانَ مَعَ أَهْلِهِ سِتَّةَ أَشْهُرٍ فَعَلِقَتْ مِنْهُ فَجَاءَتْ بَوْلِدٍ لِسِتَّةِ أَشْهُرٍ فَأَنْكَرَهُ، فَجَاءَ بِهَا إِلَى عُمَرَ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! كُنْتُ فِي الْبَعْثِ الَّذِي وَجَّهْتَنِي فِيهِ، وَ تَعَلَّمْتُ أَنِّي قَدِمْتُ^{٧٨٨} سِتَّةَ أَشْهُرٍ، وَ كُنْتُ مَعَ أَهْلِي وَ قَدْ جَاءَتْ بَغْلَامٌ وَ هُوَ ذَا، وَ تَزَعُمُ أَنَّهُ مِنِّي؟. فَقَالَ لَهَا عُمَرُ: مَاذَا يَقُولِينَ أَيُّهَا الْمَرْأَةُ؟. فَقَالَتْ: وَ اللَّهُ مَا غَشِيَنِي رَجُلٌ غَيْرُهُ، وَ مَا فَجَرْتُ، وَ إِنَّهُ لَأَبْنُهُ، وَ كَانَ اسْمُ الرَّجُلِ: الْهَيْثَمُ.

فَقَالَ لَهَا عُمَرُ: أَوْ حَقٌّ مَا يَقُولُ زَوْجُكَ؟.

^{٧٧٩} (٦) في المصدر: بعضهم.

^{٧٨٠} (٧) في المشارق: من عند الله.

^{٧٨١} (٨) لا توجد: أنا، في المصدر.

^{٧٨٢} (٩) في المصدر: تبليغه.

^{٧٨٣} (١٠) لا توجد: ربكم بمعنى، في المصدر.

^{٧٨٤} (١) كما في القاموس ٤-٢٧٨، لسان العرب ١٣-٤٣٩، وغيرهما. قال الثاني: والهون مصدر هان عليه الشيء أي خف، وهونه عليه أي سهله وخففه، و شيء هين - على فيعل - أي سهل.

^{٧٨٥} (٢) وسائل الشيعة ١٦-٢٩٦-٢٩٧ باب ٣١، انظر روايات الباب فإنها مختلفة ولاحظ: المحاسن للبرقي: ٤٧٥ و ٤٨٠، و التهذيب ٤-٣١، وغيرها.

^{٧٨٦} (٣) تأويل الآيات الظاهرة ٢-٥٨١-٥٨٢ حديث ٦، مع اختصار في الإسناد.

^{٧٨٧} (٤) في المصدر: هوزة الباهلي.

^{٧٨٨} (٥) هنا في المصدر زيادة: منذ وهو الظاهر.

قَالَتْ: قَدْ صَدَقَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! فَأَمَرَ بِهَا عُمَرُ أَنْ تُرْجَمَ، فَحَفَرَ لَهَا حَفِيرَةً

ص: 111

ثُمَّ أَدْخَلَهَا فِيهِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَجَاءَ مُسْرِعًا حَتَّى أَدْرَكَهَا وَأَخَذَ يَبْدِيهَا فَسَأَلَهَا^{٧٨٩} مِنَ الْحَفِيرَةِ.

ثُمَّ قَالَ لِعُمَرَ: أَرْبَعٌ عَلَى نَفْسِكَ^{٧٩٠} إِنَّهَا قَدْ صَدَقَتْ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ: حَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا^{٧٩١}، وَقَالَ فِي الرِّضَاعِ: وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ^{٧٩٢}، فَالْحَمْلُ وَالرِّضَاعُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا، وَهَذَا الْحُسَيْنُ وُلِدَ لِسِتَّةِ أَشْهُرٍ.

فَعِنْدَهَا قَالَ عُمَرُ: لَوْ لَأَ عَلِيٌّ لَهْلَكَ عُمَرُ^{٧٩٣}.

١٢-- ما^{٧٩٤} الْمُفِيدُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ تَسْنِيمٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْخُنَعَمِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ رُقَيَّْةَ بِنْتِ مَصْفَلَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُوَيْبَةَ^{٧٩٥} الْعَبْدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ^{٧٩٦}، قَالَ: أَتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَجُلَانِ يَسْأَلَانِ عَنْ طَلَاقِ الْأَمَةِ، فَالْتَفَتَ إِلَى خَلْفِهِ فَنَظَرَ إِلَى عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: يَا أَصْلَحُ! مَا تَرَى فِي طَلَاقِ الْأَمَةِ؟

فَقَالَ بِإِصْبَعِيهِ هَكَذَا، وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ وَالَّتِي تَلِيهَا، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِمَا عُمَرُ وَقَالَ^{٧٩٧}: تِنْتَانِ.

ص: 112

فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! جِنَّتَاكَ وَأَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فَسَأَلْتَاكَ فَجِئْتَ إِلَى رَجُلٍ سَأَلْتَهُ، وَاللَّهِ مَا كَلَّمَكَ.

^{٧٨٩} (١) في الكنز: و سلها.

^{٧٩٠} (٢) قال في مجمع الجرين ٤-٣٣١: و أربع على نفسك أى أرفق بنفسك و كفّ و تمكث و لا تعجل

^{٧٩١} (٣) الأحقاف: ١٥.

^{٧٩٢} (٤) البقرة: ٢٣٢.

^{٧٩٣} (٥) و أورده أيضا في البحار ٤٠-٢٣٢ حديث ١٢، و جاء في المناقب مختصرا ٢-١٨٧، و حكاه بعينه في تفسير البرهان ٤-١٧٤ حديث ١١.

^{٧٩٤} (٦) أمالي الشيخ الطوسي ١-٢٤٣، باختصار في الإسناد.

^{٧٩٥} (٧) في المصدر: خوذعة.

^{٧٩٦} (٨) كذا، و لعله: عن أبيها عن جدّها ...

^{٧٩٧} (٩) في (س): فقال.

فَقَالَ عُمَرُ^{٧٩٨}: تَدْرِيَانِ مَنْ هَذَا؟.

قَالَا: لَا.

قَالَ: هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَقُولُ:

لَوْ أَنَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ وَالْأَرْضِينَ السَّبْعَ وَضِعْنَا فِي كِفَّةٍ وَوَضِعَ إِيمَانُ عَلِيٍّ فِي كِفَّةٍ لَرَجَحَ إِيمَانُ عَلِيٍّ (ع).

١٣-- عده^{٧٩٩}: رَوَى الْحَكَمُ بْنُ مَرْوَانَ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ حَبِيبٍ، قَالَ: نَزَلَ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ نَازِلَةٌ قَامَ لَهَا وَقَعْدًا، وَتَرَنَحَ لَهَا^{٨٠٠} وَتَقَطَّرَ. ثُمَّ قَالَ: يَا^{٨٠١} مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ! مَا عِنْدَكُمْ فِيهَا؟.

قَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! أَنْتَ الْمَفْرَعُ وَالْمَنْزَعُ، فَغَضِبَ، ثُمَّ قَالَ^{٨٠٢}: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا^{٨٠٣} أَمَا وَاللَّهِ أَنَا وَإِيَّاكُمْ لَنَعْرِفُ ابْنَ بَجْدَتِهَا، وَالْخَبِيرَ بِهَا.

قَالُوا: كَأَنَّكَ أَرَدْتَ ابْنَ أَبِي طَالِبٍ؟.

قَالَ: وَأَنِّي يُعَدُّ بِي عَنْهُ، وَهَلْ طَفَحَتْ حَرَّةٌ^{٨٠٤} بِمِثْلِهِ.

قَالُوا: فَلَوْ بَعْنَتْ إِلَيْهِ.

قَالَ: هَيْهَاتَ! هُنَاكَ شِمْحٌ مِنْ هَاشِمٍ وَلُحْمَةٌ مِنَ الرَّسُولِ (ص)، وَ أَثْرَةٌ مِنْ

ص: 113

^{٧٩٨} (١) لا توجد: عمر في (س).

^{٧٩٩} (٢) عده الداعي: ١٠١-١٠٢ باب ٢ في ذم الدنيا و بينونها من الآخرة

^{٨٠٠} (٣) ما في المتن نسخة في المصدر، و في متنه: ترنح لها.

^{٨٠١} (٤) لا يوجد حرف النداء في العدة.

^{٨٠٢} (٥) في المصدر: و قال.

^{٨٠٣} (٦) الأحزاب: ٧٠.

^{٨٠٤} (٧) في المصدر: طفحت جرّة، و نسخة فيه: نفحت حرّة.

عَلِمَ يُوتَى لَهَا وَ لَا يَأْتِي، امضُوا إِلَيْهِ فَاقْصِفُوا نَحْوَهُ، وَأَفْضُوا إِلَيْهِ، وَ هُوَ فِي حَائِطٍ لَهُ وَ ٨٠٥ عَلَيْهِ تَبَانٌ يَتَرَكَّلُ عَلَى مِسْحَاتِهِ وَ هُوَ ٨٠٦ يَقُولُ: أَيْحَسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يَتَرَكَ سُدَى أَلَمْ يَكُ نُطْفَةً مِنْ مَنِيِّ يَمْنَى ثُمَّ كَانَ عَلَقَةً فَخَلَقَ فَسَوَّى ٨٠٧ وَ دُمُوعُهُ تَهْمِي ٨٠٨ عَلَى خَدَيْهِ، فَأَجْهَشَ ٨٠٩ الْقَوْمُ لِيُكَائِهِ، ثُمَّ سَكَنَ وَ سَكَنُوا، وَ سَأَلَهُ عُمَرُ عَنْ مَسْأَلَتِهِ فَأَصْدَرَ إِلَيْهِ جَوَابَهَا، فَلَوَى عُمَرُ يَدَيْهِ.

ثُمَّ قَالَ: أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ أَرَادَكَ الْحَقُّ وَ لَكِنْ أَبِي قَوْمِكَ!.

فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِي: يَا أَبَا حَفْصٍ! خَفِّضْ ٨١٠ عَلَيْكَ مِنْ هُنَا وَ مِنْ هُنَا إِنَّ يَوْمَ الْفَضْلِ كَانَ مِيقَاتًا ٨١١.

فَانْصَرَفَ وَ قَدْ أَظْلَمَ وَجْهُهُ وَ كَأَنَّمَا يَنْظُرُ مِنْ ٨١٢ لَيْلٍ.

بيان: قال الجوهرى: تَرَنَحَ: تَمَائِلَ مِنَ السُّكْرِ وَ غَيْرِهِ، وَ رُنَّحَ عَلَيْهِ تَرْنِيحًا - عَلَى بِنَاءِ مَا لَمْ يَسْمُ فاعله - أَيْ غُشِيَ عَلَيْهِ، أَوْ ٨١٣ اغْتَرَاهُ وَهْنٌ فِي عِظَامِهِ فَتَمَائِلَ، وَ هُوَ مُرْنَحٌ ٨١٤.

ص: 114

وَ فِي الْقَامُوسِ: تَقَطَّرَ: تَهَيَّأَ لِلْقِتَالِ، وَ رَمَى بِنَفْسِهِ مِنْ عُلُوٍّ، وَ الْجِذْعُ ٨١٥ انْجَعَفَ ٨١٦ أَيْ انْقَلَعَ ٨١٧.

وَ قَالَ ٨١٨: هُوَ ابْنُ بَجْدَتَيْهَا: لِلْعَالَمِ بِالشَّيْءِ، وَ لِلدَّلِيلِ الْهَادِي، وَ لِمَنْ لَا يَبْرَحُ عَنْ قَوْلِهِ، وَ عِنْدَهُ بَجْدَةٌ ذَلِكَ أَيْ عِلْمُهُ.

وَ قَالَ ٨١٩: طَفَحَتْ - كَمَنَعَ - بِالْوَالِدِ: وَ لَدَّتْهُ لِتِمَامٍ.

٨٠٥ (١) لا توجد الواو في المصدر.

٨٠٦ (٢) وضع على: هو، في (ك) رمز نسخة بدل.

٨٠٧ (٣) القيامة: ٣٦ - ٣٨.

٨٠٨ (٤) قال في القاموس ٤ - ٤٠٤: همى الماء و الدَّمع يهْمِي هَمِيًا وَ هَمِيًا وَ هَمِيَانًا، وَ الْعَيْنُ صَبَتْ دَمْعَهَا.

٨٠٩ (٥) قال في مجمع البحرين ٤ - ١٣١: في حديث فاطمة عليها السَّلَامُ: فَأَجْهَشْتُ وَ يَرُوى:

فَجْهَشْتُ وَ الْمَعْنَى وَاحِدٌ، وَ الْجَهْشُ: أَنْ يَفْزَعَ الْإِنْسَانُ إِلَى غَيْرِهِ وَ هُوَ مَعَ ذَلِكَ يَرِيدُ الْكَيْءَ كَالصَّبِيِّ يَفْزَعُ إِلَى أُمَّهِ وَ قَدْ تَهَيَّأَ لِلْبُكَاءِ. وَ نَحْوَهُ فِي الْقَامُوسِ ٢ - ٢٦٦.

٨١٠ (٦) في (س): حفص.

٨١١ (٧) النَّبَأُ: ١٧.

٨١٢ (٨) في المصدر: ينظر إليه من ...

٨١٣ (٩) في (ك) و لسان العرب جاءت الواو بدلًا من: أو.

٨١٤ (١٠) الصحاح ١ - ٣٦٧، وَ نَحْوَهُ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ ٢ - ٤٥٤ - ٤٥٥، وَ الْقَامُوسُ ١ - ٢٢٤، وَ غَيْرَهُمَا.

٨١٥ (١) في (س): انجدع.

٨١٦ (٢) القاموس ٢ - ١١٩، وَ عَيْنُهُ جَاءَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ ٥ - ١٠٧، وَ مِثْلُهُ فِي الصَّحاحِ ٢ - ٧٦٩.

٨١٧ (٣) كما جاء في لسان العرب ٩ - ٢٧، وَ الْقَامُوسُ ٣ - ١٢٣، وَ غَيْرَهُمَا.

٨١٨ (٤) في القاموس ١ - ٢٧٥، وَ نَظِيرُهُ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ ٣ - ٧٧، وَ لَا تَوْجِدُ فِي (س): علمه.

وقال ^{٨٢٠}: شَمَخَ الْجِبِلُ: عَلَا وَ طَالَ، وَ الرَّجُلُ بَأَنفِهِ: تَكَبَّرَ وَ نَبِيَّهُ شَمَخَ مُحَرَّكَةً -: بَعِيدَةً، وَ الشَّامِخُ: الرَّافِعُ أَنْفَهُ عِزًّا.

وَ الْأَثَرَةُ: الْبَقِيَّةُ مِنَ الْعِلْمِ يُؤَثَّرُ ^{٨٢١}.

وَ قَالَ: فِي الْحَدِيثِ: أَنَا وَ النَّبِيُّونَ فُرَاطُ الْقَاصِفِينَ ^{٨٢٢}: هُمُ الْمَزْدَحْمُونَ كَأَنَّ بَعْضَهُمْ يَفْصِفُ بَعْضًا لِفِرْطِ الزَّحَامِ، وَ تَرَاخُمِهِمْ بَدَارًا ^{٨٢٣} إِلَى الْجَنَّةِ أَيْ نَحْنُ مُتَقَدِّمُونَ فِي الشَّفَاعَةِ لِقَوْمٍ كَثِيرِينَ مُتَدَافِعِينَ، وَ الْقَصْفَةُ مِنَ الْقَوْمِ : تَدَافُعُهُمْ وَ تَرَاخُمِهِمْ، وَ رَقَّةُ الْأَرْضِ وَ قَدْ أَقْصَفَ ^{٨٢٤}.

وَ قَالَ: التُّبَّانُ - كَرُمَانٌ -: سِرَاوِيلٌ صَغِيرٌ يَسْتُرُ الْعُورَةَ الْمُغَلَّظَةَ ^{٨٢٥}.

وَ قَالَ: تَرَكَلَ بِمِسْحَاتِهِ: ضَرَبَهَا بِرِجْلِهِ لَتَدْخُلَ فِي الْأَرْضِ ^{٨٢٦}.

ص: 115

وَ قَالَ: سَحَا الطِّينَ يَسْحِيهِ وَ يَسْحُوهُ وَ يَسْحَاهُ سَحْيًا: قَشَرَهُ وَ جَرَفَهُ، وَ الْمَسْحَاةُ - بِالْكَسْرِ - مَا سُحِيَ بِهِ ^{٨٢٧}.

وَ قَالَ: خَفَّضَ الْقَوْلَ يَا فَلَانُ: لَيْبُهُ، وَ الْأَمْرُ: هَوْنُهُ ^{٨٢٨}.

قوله: من هنا و من هنا أى من أول الأمر حيث منعتنى الخلافة و من هذا الوقت حيث تقرلى بالفضل، و يمكن أن يقرأ (من) بالفتح فيهما أى من كان المانع فى أول الأمر و من القائل فى هذا الوقت، أى لا تناسب بينهما، و على الأول يحتمل أن يكون أحدهما إشارة إلى الدنيا و الآخر إلى العقبى ^{٨٢٩}.

^{٨١٩} (٥) فى القاموس ١- ٢٣٧، و قارن ب: تاج العروس ٢- ١٩٠. و فى (س): لتامه- بالضمير -

^{٨٢٠} (٦) فى القاموس ١- ٢٦٢، و نحوه فى لسان العرب ٣- ٣٠، و غيره.

^{٨٢١} (٧) نصّ عليه فى القاموس ١- ٣٦٢، و فيه: تؤثر، بدلا من: يؤثر.

^{٨٢٢} (٨) فى المصدر و لسان العرب: لقاصفين.

^{٨٢٣} (٩) فى (س): بدار. و لا توجد فى المصدر: و تراخمهم.

^{٨٢٤} (١٠) القاموس ٣- ١٨٥، و انظر لسان العرب ٩- ٢٨٣- ٢٨٤. و فى (س): الأوطى، بدل الأوطى.

^{٨٢٥} (١١) فى القاموس ٤- ٢٠٥، و مثله فى لسان العرب ١٣- ٧٢، و غيرهما.

^{٨٢٦} (١٢) فى القاموس ٣- ٣٨٦، و بعينه فى لسان العرب ١١- ٢٩٤.

^{٨٢٧} (١) نصّ عليه فى القاموس ٤- ٣٤١، و مثله فى لسان العرب ١٤- ٣٢٧.

^{٨٢٨} (٢) ذكره فى القاموس ٢- ٣٣٠، و انظر: لسان العرب ٧- ١٤٥- ١٤٦. و فى (ك) نسخة: هينة، بدلا من: هونته.

^{٨٢٩} (٣) أقول: نظير هذا ما جاء عن طريق العامة كثيرا و سيأتى فى مطاعن الثلاثة منه جملة، و نذكر منه ما أورده أبو إسحاق النعلبى المتوفى سنة ٤٢٧ هـ فى كتابه

العرائس: ٢٣٢- ٢٣٩ فى قصة مفصلة، نذكر منها صدرها و يكشف منه استمرار خطبهم و جهلهم، قال

لَمَّا وَلَّى عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ الْخِلَافَةَ أَتَاهُ قَوْمٌ مِنْ أَحْبَابِ الْيَهُودِ فَقَالُوا: يَا عَمْرُ! أَنْتَ وَلِيُّ الْأَمْرِ بَعْدَ مُحَمَّدٍ (ص) وَصَاحِبِهِ، وَإِنَّا نُرِيدُ أَنْ نَسْأَلَكَ عَنْ خِصَالٍ إِنْ أَخْبَرْتَنَا بِهَا عَلِمْنَا أَنَّ الْإِسْلَامَ حَقٌّ وَأَنَّ مُحَمَّدًا كَانَ نَبِيًّا، وَإِنْ لَمْ تَخْبِرْنَا بِهِ عَلِمْنَا أَنَّ الْإِسْلَامَ بَاطِلٌ وَأَنَّ مُحَمَّدًا لَمْ يَكُنْ نَبِيًّا فَقَالَ: سَلُوا عَمَّا بَدَأَ لَكُمْ؟. قَالُوا: أَخْبِرْنَا... قَالَ: فَكَسَّ عَمْرُ رَأْسَهُ فِي الْأَرْضِ ثُمَّ قَالَ: لَا عَيْبَ بِعَمْرٍ إِذَا سئِلَ عَمَّا لَا يَعْلَمُ أَنْ يَقُولَ: لَا أَعْلَمُ، وَأَنْ يَسْأَلَ عَمَّا لَا يَعْلَمُ. فَوَثِبَتِ الْيَهُودُ وَقَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا لَمْ يَكُنْ نَبِيًّا وَأَنَّ الْإِسْلَامَ بَاطِلٌ!.

فَوَثِبَ سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ وَقَالَ لِلْيَهُودِ: قِفُوا قَلِيلًا ثُمَّ تَوَجَّهْ نَحْوَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: يَا أَبَا حَسَنِ! أَغَثَ الْإِسْلَامَ. فَقَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ فَأَخْبَرَهُ الْخَبَرَ، فَأَقْبَلَ بِرِفْلِ فِي بَرْدَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِ عَمْرٌ وَثِبَ قَائِمًا فَاعْتَنَقَهُ، وَقَالَ يَا أَبَا حَسَنِ! أَنْتَ لِكُلِّ مَعْضَلَةٍ وَشِدَّةٍ تَدْعِي فِدْعَا عَلِيٍّ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ الْيَهُودَ فَقَالَ: سَلُوا عَمَّا بَدَأَ لَكُمْ فَإِنَّ النَّبِيَّ (ص) عَلَّمَنِي أَلْفَ بَابٍ مِنَ الْعِلْمِ فَتَشَعَّبَ لِي مِنْ كُلِّ بَابٍ أَلْفَ بَابٍ، فَسَأَلُوهُ عَنْهُ، فَقَالَ عَلِيُّ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ: إِنْ لِي عَلَيْكُمْ شَرِيطَةٌ إِذَا أَخْبَرْتَكُمْ كَمَا فِي تَوَارِكُمْ دَخَلْتُمْ فِي دِينِنَا وَآمَنْتُمْ؟ فَقَالُوا: نَعَمْ. فَقَالَ: سَلُوا عَنْ خِصْلَةٍ خِصْلَةٍ.

قالوا: أخبرنا عن أقفال السماوات ما هي؟.

قال: أقفال السماوات، الشَّركُ بالله، لأنَّ العبدَ و الأُمَّةَ إذا كانا مشركين لم يرتفع لهما عمل

قالوا: فأخبرنا عن مفاتيح السماوات ما هي؟.

قال: شهادة أن لا إله إلاَّ الله، وأنَّ مُحَمَّدًا عبده و رسوله. فجعل بعضهم ينظر إلى بعض و يقولون: صدق الفتى.

قالوا: فلُخبرنا بقبر سار بصاحبه؟.

فقال: ذلك الحوت الذي التقم يونس بن متى فسار به في البحار السبع [كذا].

فقالوا: أخبرنا عمَّنْ أُنذِرُ قَوْمَهُ لَا هُوَ مِنَ الْجِنِّ وَلَا هُوَ مِنَ الْإِنْسِ؟

قال: هي نملة سليمان بن داود، قالت: يا أيُّهَا النَّمْلُ ادْخُلُوا مَسَاكِنَكُمْ لَا يَحْطَمَنَّكُمْ سُلَيْمَانُ وَجُنُودُهُ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ.

قالوا: فأخبرنا عن خمسة مشوا على الأرض و لم يخلقوا في الأرحام؟

قال: ذلكم: آدم، و حواء، و ناقة صالح، و كبش إبراهيم، و عصا موسى

قالوا: فأخبرنا ما يقول الدَّراج في صباحه؟.

قال: يقول: الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى

قالوا: فأخبرنا ما يقول الدَّيَكُ في صراخه؟.

قال: يقول: اذْكُرُوا اللَّهَ يَا غَافِلِينَ.

قالوا: أخبرنا ما يقول الفرس في صهيله؟.

قال: يقول إذا مشى المؤمنون إلى الكافرين إلى الجهاد اللهم انصر عبادك المؤمنين على الكافرين

قالوا: فأخبرنا ما يقول الحمار في نهيقه؟.

قال: يقول: لعن الله العشار و ينهق في أعين الشياطين.

قالوا: فأخبرنا ما يقول الضفدع في نقيقه؟.

قال: يقول: سبحان ربِّي المعبود المسيح في لجج البحار.

قالوا: فأخبرنا ما يقول القنبر في صفيره؟.

قال: يقول: اللهم العن مبعضى محمد و آل محمد

و كان اليهود ثلاثة نفر، قال اثنان منهم : نشهد أن لا إله إلاَّ الله و أنَّ مُحَمَّدًا رسول الله، و وثب الحبر الثالث فقال : يا علي! لقد وقع في قلوب أصحابي ما وقع من

الإيمان و التصديق، و قد بقي خصلة واحدة أسألك عنها؟

فقال: سل عَمَّا بَدَأَ لَكَ.

فقال: أخبرني عن قوم في أوَّلِ الزَّمان ماتوا ثلاثمائة و تسع سنين ثمَّ أحياهم الله فما كان من قصَّتِهِمْ؟.

قال عليّ رضي الله عنه: يا يهودي! هؤلاء أصحاب، و قد أنزل الله على نبيّنا قرآنا فيه قصّتهم؟، و إن شئت قرأت عليك قصّتهم فقال اليهودي: ما أكثر ما قد سمعنا قراءتكم، إن كنت عالما فأخبرني بأسمائهم، و أسماء آبائهم، و أسماء مدينتهم، و اسم ملكهم، و اسم كليهم، و اسم جيلهم، و اسم كهفهم؟ و قصّتهم من أولها إلى آخرها؟. فاحتبى عليّ ببردة رسول الله صلى الله عليه و آله ثمّ قال: ... و أورد قصة أصحاب الكهف بطولها، و نقلها شيخنا الأمينيّ طاب ثراه في غديره ٦-١٤٨-١٥٥.

و منها: ما جاء عن طريق العامّة- كما أورده الحافظ العاصميّ في كتابه زين الفتى في شرح سورة هل أتى خطي-) - و حكاه عنه في الغدير ٦-٢٤٢-٢٤٣، و فيه: قدم أسقف نجران على أمير المؤمنين عمر بن الخطّاب في صدر خلافته فقال: يا أمير المؤمنين! إن أرضنا باردة إلى أن قال: فقال له الأسقف: يا عمر! أقرءون في كتابكم: و جنّة عرضها كعرض السّماء و الأرض، فأين تكون النّار؟ فسكت عمر و قال لعلّي: أجبه أنت. فقال له عليّ: أنا أجيبك يا أسقف، رأيت إذا جاء اللّيل أين يكون النّهار؟. و إذا جاء النّهار أين يكون اللّيل؟. فقال الأسقف: ما كنت أرى إن أحدا ليجيبني عن هذه المسألة. من هذا الفتى يا عمر؟.

فقال: عليّ بن أبي طالب، ختن رسول الله صلى الله عليه و آله و ابن عمّه، و هو أبو الحسن و الحسين فقال الأسقف: فأخبرني يا عمر! عن بقعة من الأرض طلع فيها الشّمس مرّة واحدة ثمّ لم تطلع قبلها و لا بعدها؟ فقال عمر: سل الفتى، فسأله.

فقال: أنا أجيبك، هو البحر حيث انفلق لبني إسرائيل و وقعت فيه الشّمس مرّة واحدة لم تقع قبلها و لا بعدها فقال الأسقف: أخبرني عن شيء في أيدي النّاس شبّه بشمار الجنّة؟ فقال عمر: سل الفتى. فسأله.

فقال عليّ: أنا أجيبك، هو القرآن، يجتمع عليه أهل الدّنيا فيأخذون منه حاجتهم فلا ينقص منه شيء فكذلك ثمار الجنّة. فقال الأسقف: صدقت.

قال: أخبرني هل للسّموات من قفل؟ فقال عليّ: قفل السّموات الشّرك باللّهِ فقال الأسقف: و ما مفتاح ذلك القفل؟ قال: شهادة أن لا إله إلاّ الله، لا يحجبها شيء دون العرش. فقال: صدقت.

فقال: أخبرني عن أوّل دم وقع على وجه الأرض؟

فقال عليّ: أمّا نحن فلا نقول كما يقولون: دم الخشّاف، و لكن أوّل دم وقع على وجه الأرض مشيمة حوآء حيث ولدت هابيل بن آدم . قال: صدقت، و بقيت مسألة واحدة.

أخبرني: أين الله؟ فغضب عمر.

فقال عليّ: أنا أجيبك، و سل عمّا شئت، كنّا عند رسول الله صلى الله عليه و آله إذ أتاه ملك فسلم، فقال له رسول الله صلى الله عليه و آله من أين أرسلت؟. فقال: من السّماء السّابعة من عند ربّي، ثمّ أتاه آخر فسأله، فقال: أرسلت من الأرض السّابعة من عند ربّي، فجاء ثالث من الشّرق، و رابع من المغرب فسألتهما فأجابا كذلك، فالله عزّ و جلّ هاهنا و هاهنا، في السّماء إله و في الأرض إله

و نظيره أورده الفضل بن شاذان في كتابه الروضة: ١٤٥، و الفضائل: ٢٠٢، و حكاه عنهما العلّامة المجلسيّ في بحاره ١٠-٥٨-٦٠، عن أنس بن مالك، و هناك روايات عديدة في هذا الباب.

و منها: ما أخرجه أحمد بن حنبل- إمام الحنابلة- في الفضائل بإسناده عن ابن المسيّب قال: كان عمر بن الخطّاب يقول: أعوذ باللّهِ من معضلة ليس لها أبو الحسن قال ابن المسيّب: و لهذا القول سبب و هو: أن ملك الرّوم كتب إلى عمر يسأله عن مسائل فعرضها على الصّحابة فلم يجد عندهم جوابا، فعرضها على أمير المؤمنين فأجاب عنها في أسرع وقت بأحسن جواب و ذكر الكتاب بطوله، ثمّ قال: فقرأ عليّ (ع) الكتاب و كتب في الحال خلفه:

[١٩] باب ما أظهر أبو بكر و عمر من الندامة

بسم الله الرحمن الرحيم أما بعد، فقد وقفت على كتابك أيها الملك، و أنا أجيبك بعون الله و قوّته و بركته و بركة نبينا محمد صلى الله عليه و آله و سلم
أما الشئ الذي لم يخلقه الله تعالى، فالقرآن، لأنه كلامه و صفته، و كذا كتب الله المنزلة، و الحق سبحانه قديم و كذا صفاته
و أما الذي لا يعلمه الله، فقولكم: له ولد و صاحبة و شريك، ما أتخذ الله من ولد و ما كان معه من إله لم يلد و لم يولد.

و أما الذي ليس عند الله، فالظلم، و ما ربك بظلام للعبيد

و أما الذي كلّه فم، فالنار، تأكل ما يلقي فيها و أما الذي كلّه رجل، فالماء

و أما الذي كلّه عين، فالشمس.

و أما الذي كلّه جناح، فالريح.

و أما الذي لا عشيرة له، فأدم.

و أما الذي لم يحمل بهم رحم، فعصى موسى، و كبش إبراهيم، و آدم و حواء

و أما الذي يتنفس من غير روح، فالصباح، لقوله تعالى: و الصباح إذا تنفس.

و أما الناقوس، فإنه يقول: طقا طقا، حقا حقا، مهلا مهلا، عدلا عدلا، صدقا صدقا، إن الدنيا قد غرّتنا و استهوتنا، تمضى الدنيا قرنا قرنا، ما من يوم يمضى عنا إلا
أوهى منا ركنا، إن الموتى [كذا] قد أخبرنا أنا نرحل فاستوطننا.

و أما الظاعن، فطور سيناء لما عصت بنو إسرائيل و كان بينه و بين الأرض المقدسة أيام فقلع الله منه قطعة و جعل لها جناحين من نور فنتقه عليهم، فذلك قوله: ﴿وَ إِذْ نَفَخْنَا الْجِبَلِ فَوْقَهُمْ كَأَنَّهُ ظُلَّةٌ وَ ظَنُّوا أَنَّهُ وَاقِعٌ بِهِمْ﴾ E. و قال لبنى إسرائيل: إن لم تؤمنوا و إلا أوقعته عليكم، فلما تابوا رده إلى مكانه
و أما المكان الذي لم تطلع عليه الشمس إلا مرة واحدة، فأرض البحر لما فلقه الله لموسى ع) و قام الماء أمثال الجبال و يبست الأرض بطلوع الشمس عليها، ثم عاد
ماء البحر إلى مكانه.

و أما الشجرة التي يسير الركب في ظلها مائة عام، فشجرة طوبى، و هي سدرة المنتهى في السماء السابعة، إليها ينتهى أعمال بنى آدم، و هي من أشجار الجنة، ليس
في الجنة قصر و لا بيت إلا و فيه غصن من أغصانها، و مثلها في الدنيا الشمس أصلها واحد و ضوءها في كل مكان

و أما الشجرة التي نبتت من غير ماء، فشجرة يونس، و كان ذلك معجزة له، لقوله تعالى: ﴿أَلَمْ نَبْتِئْنَا عَلَيْهِ شَجَرَةً مِّنْ يَقْطِينٍ﴾ E.

و أما غذاء أهل الجنة، فمثلهم في الدنيا الجنين في بطن أمه، فإنه يغتذى من سرتها و لا يبول و لا يتغوط

و أما الألوان في القصة الواحدة، فمثلها في الدنيا البيضة فيها لوان أبيض و أصفر و لا يختلطان.

و أما الجارية التي تخرج من التفاحة، فمثلها في الدنيا الدودة تخرج من التفاحة و لا تتغير

و أما الجارية التي تكون بين اثنين، فالنخلة التي تكون في الدنيا لمؤمن مثلى و لكافر مثلك، و هي لى في الآخرة دونك، لأنها في الجنة و أنت لا تدخلها.

و أما مفاتيح الجنة، فلا إله إلا الله، محمد رسول الله

قال ابن المسيب: فلما قرأ قيصر الكتاب قال: ما خرج هذا الكلام إلا من بيت النبوة ثم سأله عن المجيب، فقيل له: هذا جواب ابن عم محمد (ص)، فكتب إليه:

(سلام عليك، أما بعد، قد وقفت على جوابك، و علمت أنك من أهل بيت النبوة، و معدن الرسالة، و أنت موصوف بالشجاعة و العلم، و أوثر أن تكشف لى عن

مذهبكم، و الروح التي ذكرها الله في كتابكم في قوله: ﴿وَ يَسْتَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ E.

فكتب إليه أمير المؤمنين عليه السلام:

أما بعد، فالروح نكتة لطيفة، و لمعة شريفة، من صنعة بارئها، و قدرة منشئها، أخرجها من خزائن ملكه و أسكنها في ملكه، فهي عنده لك سبب، و له عندك وديعة،

فإذا أخذت ما لك عنده أخذ ما له عندك، و السلام

و قد نص على القصة بطولها الحافظ العاصمي في زين الفتى في شرح سورة هل أتى، و تذكرة خواص الأمة، لسبط ابن الجوزي الحنفى: ٨٧.

١- قال أبو الصلاح قدس الله روحه في تقريب المعارف^{٨٣٠}: لَمَّا طَعِنَ عُمَرُ جَمَعَ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَقَالَ: يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ! أَرْضُونَ أَنْتُمْ عَنِّي؟.

فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: وَمَنْ ذَا الَّذِي يَسْخَطُ عَلَيْكَ؟ فَأَعَادَ الْكَلَامَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَأَجَابَهُ رَجُلٌ بِمِثْلِ جَوَابِهِ، فَأَنْتَهَ رَهْ عُمَرُ وَقَالَ: نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا أَشْعَرْنَا قُلُوبَنَا، إِنَّا وَاللَّهِ أَشْعَرْنَا قُلُوبَنَا مَا نَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَكْفِينَا شَرَّهُ، وَإِنْ بَيْعَةَ أَبِي بَكْرٍ كَانَتْ فَلْتَةً نَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَكْفِينَا شَرَّهَا.

وَقَالَ لِابْنِهِ عَبْدِ اللَّهِ - وَهُوَ مُسْنِدُهُ إِلَى صَدْرِهِ - : وَيَحْك! ضَعُ رَأْسِي بِالْأَرْضِ، فَأَخَذَتْهُ الْعَشِيَّةُ، قَالَ: فَوَجَدْتُ مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: وَيَحْك! ضَعُ رَأْسِي بِالْأَرْضِ، فَأَخَذَتْهُ الْعَشِيَّةُ، قَالَ: فَوَجَدْتُ مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: وَيَحْك! ضَعُ رَأْسِي بِالْأَرْضِ، فَوَضَعَتْ رَأْسَهُ بِالْأَرْضِ فَعَفَّرَ بِالتُّرَابِ، فَقَالَ: وَيْلٌ لِعُمَرَ! وَ وَيْلٌ لَأُمِّهِ! إِنْ لَمْ يَغْفِرِ اللَّهُ لَهُ.

وَقَالَ - أَيْضًا - حِينَ حَضَرَهُ الْمَوْتُ: أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مِنْ ثَلَاثٍ: مِنْ اغْتِصَابِي هَذَا الْأَمْرَ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ مِنْ دُونِ النَّاسِ، وَمِنْ اسْتِخْلَافِي عَلَيْهِمْ، وَمِنْ تَفْضِيلِي

ص:122

المُسلِمِينَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ.

وَقَالَ - أَيْضًا - : أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مِنْ ثَلَاثٍ: مِنْ رَدِّي رَقِيقَ الْيَمَنِ، وَمِنْ رُجُوعِي عَن جَيْشِ أُسَامَةَ بَعْدَ أَنْ^{٨٣١} أَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَأَلِه] عَلَيْنَا، وَمِنْ تَعَاقُدِنَا عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ إِنْ قَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ أَنْ لَا نُوَلِّيَ مِنْهُمْ أَحَدًا.

وَرَوَوْا عَن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عُمَرَ - وَهُوَ يَمُوتُ فَجَعَلَ يَجْرَعُ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! أَبْشِرْ بِرُوحِ اللَّهِ وَكَرَامَتِهِ، فَجَعَلَتْ كُلَّمَا رَأَيْتُ جَزَعَهُ قُلْتُ هَذَا، فَظَنَرْتُ إِلَيَّ فَقَالَ: وَيَحْك! فَكَيْفَ بِالْمَمَالَةِ عَلَى^{٨٣٢} أَهْلِ بَيْتِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَأَلِه]. أَنْتَهَى مَا أَخْرَجْنَاهُ مِنَ التَّقْرِيبِ^{٨٣٣}.

وَقَالَ الزَّمْخَشَرِيُّ فِي رِبْعِ الْأَبْرَارِ^{٨٣٤}: لَمَّا حَضَرَتْ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ الْوَفَاةُ قَالَ لِابْنِهِ وَمَنْ حَوْلَهُ: لَوْ أَنَّ لِي مِائَةَ أَرْضٍ مِنْ صَفْرَاءَ أَوْ بَيْضَاءَ لَأَفْتَدَيْتُ بِهِ مِنْ أَهْوَالِ مَا أَرَى.

^{٨٣٠} (١) لم نعر عليه في القسم الأول المطبوع، و أما القسم الثاني المربوط بهذا الموضوع فلم يطبع

^{٨٣١} (١) لا توجد: أن في (ك)، و بدلا منها: إذ، و وضع عليها رمز نسخة بدل

^{٨٣٢} (٢) قال في مجمع البحرين ١-٣٩٩: و في حديث علي عليه السلام: ما قتلت عثمان و لا ملأت عليه أي ما ساعدت و لا عاونت

أقول: استعمال الملاء مع كلمة (على) يفيد معنى المساعدة و المعاونة على ضرر شخص، و عليه تكون الممالة مساوقة للمعاونة

^{٨٣٣} (٣) مرّت مصادر جملة من هذه النصوص، و ستأتي لبعضها الآخر مصادر من طريق العامة

حَاتِمٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ وَ سُلَيْمَانَ بْنِ مَعْبُدٍ، هُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ، عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ عَلْوَانَ بْنِ دَاوُدَ بْنِ صَالِحٍ، عَنِ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنِ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي مَرَضِهِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ: أَمَا إِنِّي لَأَ آسَى مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا عَلَى ثَلَاثٍ فَعَلْتُهُا، وَ وَدِدْتُ^{٨٣٦} أَنِّي تَرَكْتُهَا، وَ ثَلَاثٌ تَرَكْتُهَا وَ وِدِدْتُ^{٨٣٧} أَنِّي فَعَلْتُهَا، وَ ثَلَاثٌ وَ وِدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ سَأَلْتُ عَنْهُنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلهِ، أَمَا لَتَبِي وَ وِدِدْتُ أَنِّي تَرَكْتُهَا، فَ وِدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ كَشَفْتُ بَيْتَ فَاطِمَةَ وَ إِن كَانُ عُلُقُ^{٨٣٨} عَلَى الْحَرْبِ، وَ وَ وِدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ حَرَقْتُ^{٨٣٩} الْفَجَاءَةَ وَ أَنِّي قَتَلْتُهُ سَرِيحًا^{٨٤٠} أَوْ أَطْلَقْتُهُ نَجِيحًا^{٨٤١}، وَ وَ وِدِدْتُ أَنِّي يَوْمَ سَقَيْفَةَ بَنِي سَاعِدَةَ كُنْتُ قَذَفْتُ الْأَمْرَ فِي عُنُقِ أَحَدِ الدَّجَلِيِّينَ - عُمَرَ أَوْ أَبِي عُيَيْبَةَ - فَكَانَ أَمِيرًا وَ كُنْتُ وَ زِيرًا.

وَ أَمَا لَتَبِي تَرَكْتُهَا^{٨٤٢}: فَ وِدِدْتُ أَنِّي يَوْمَ أُتَيْتُ بِالْأَشْعَثِ أُسِيرًا كُنْتُ ضَرَبْتُ عُنُقَهُ، فَإِنَّهُ يُخَيَّلُ إِلَيَّ أَنَّهُ لَمْ يَدَّ صَاحِبَ شَرِّ إِلَّا أَعَانَهُ، وَ وَ وِدِدْتُ أَنِّي حِينَ سَبَرْتُ خَالِدًا إِلَى أَهْلِ الرِّدَّةِ كُنْتُ قَدِمْتُ إِلَى قُرْبِهِ^{٨٤٣} فَإِنْ ظَفِرَ الْمُسْلِمُونَ ظَفِرُوا وَ إِن هُزِمُوا^{٨٤٤} كُنْتُ بِصَدَدٍ لِقَاءِ أَوْ مَدَدٍ، وَ وَ وِدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ إِذْ وَجَّهْتُ خَالِدًا إِلَى الشَّامِ قَذَفْتُ الْمَشْرِقَ

^{٨٣٤} (٤) ربيع الأبرار للزمخشري: و الرواية قد حذفت من الطبعة الحديثة مع مراجعتنا لكل مجلدات الكتاب أكثر من مرة، نعم، فيه قوله لعمرو لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما استعملت أحدا من الطلقاء . ٤ - ٢١٩، و قوله أيضا: لو كان لنا مع إسلامنا أخلاق أبائنا لكنا !! ٢ - ٣٨، و فيه قصة مفصلة عند ما قيل لعمر: لو أخذت حلبي الكعبة فجهزت به جيوش المسلمين ... و قد سأل فيها عليًا و قال في آخرها له سلام الله عليه: لولاك لافتضحنا ٤ - ٢٦، و نهج البلاغة ٤ - ٦٥، و غيرها. و جاء فيه ١ - ٨٢٨ قول رسول الله صلى الله عليه و آله على مع الحق و الحق مع علي و لن يفترقا حتى يردا على الحوض

^{٨٣٥} (٥) الخصال للشيخ الصدوق ١ - ١٧١ - ١٧٣ باب الثلاثة حديث ٢٨٨ مع تفصيل في السند

^{٨٣٦} (١) في المصدر: و وددت.

^{٨٣٧} (٢) في المصدر: و وددت.

^{٨٣٨} (٣) في (ك) نسخة بدل: أعلق، و في المصدر: أعلن، و جاء في هامشه: أغلق، و في النسخة المطبوعة

علق.

^{٨٣٩} (٤) في المصدر و في (ك): أحرقت.

^{٨٤٠} (٥) كتب في حاشية (س) هنا: أي سريعا. و هو معنى السريح كما في القاموس ١ - ٢٢٨. و انظر قصة الفجاءة ذيل الخصال، و فصلها شيخنا الأميني في غديره ٧ - ١٥٦ - ١٥٨.

^{٨٤١} (٦) قال في القاموس ١ - ٢٥١: النجيج: الصواب من الرأى.

^{٨٤٢} (٧) في نسخة على المصدر: فوددت أني فعلتها.

^{٨٤٣} (٨) في المصدر: قرية.

^{٨٤٤} (٩) في الخصال زيادة لفظ: كيدا.

بِعُمَرِ بْنِ الْخَطَّابِ، فَكُنْتُ بَسَطْتُ يَدِي - يَمِينِي وَشِمَالِي - فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

وَأَمَّا الَّتِي وَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ سَأَلْتُ عَنْهُنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ:

فَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ سَأَلْتُهُ فِيمَنْ هَذَا الْأَمْرُ فَلَمْ تَنَازِعْهُ أَهْلَهُ، وَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ سَأَلْتُهُ هَلْ لِلْأَنْصَارِ فِي هَذَا الْأَمْرِ نَصِيبٌ، وَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ سَأَلْتُهُ عَنْ مِيرَاثِ الْأَخِ وَالْعَمِّ، فَإِنَّ فِي نَفْسِي مِنْهَا حَاجَةٌ^{٨٤٥}.

قَالَ الصَّدُوقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^{٨٤٦}: إِنَّ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ لَمْ يَدَعْ لِأَحَدٍ عُدْرًا، هَكَذَا قَالَتْ سَيِّدَةُ النَّسْوَانِ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ لَمَّا مُنِعَتْ مِنْ فِدْكَ وَخَاطَبَتْ الْأَنْصَارَ فَقَالُوا: يَا بِنْتَ مُحَمَّدٍ! لَوْ سَمِعْنَا هَذَا الْكَلَامَ مِنْكَ قَبْلَ نَبِيِّنَا لِأَبِي بَكْرٍ مَا عَدَلْنَا بِعَلِيٍّ أَحَدًا. فَقَالَتْ: وَ هَلْ تَرَكَ أَبِي يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ لِأَحَدٍ عُدْرًا؟!.

٣- ل^{٨٤٧}: أَبِي، عَنِ الْمُؤَدَّبِ، عَنِ أَحْمَدَ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنِ الثَّقَفِيِّ، عَنِ يَحْيَى بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْفُرَاتِ، عَنِ هَارُونَ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ^{٨٤٨} بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قَالَ: قَالَ عُمَرُ حِينَ حَضَرَهُ الْمَوْتُ:

أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مِنْ ثَلَاثٍ: اغْتِصَابِي هَذَا الْأَمْرَ أَنَا وَ أَبُو بَكْرٍ مِنْ دُونِ النَّاسِ، وَ اسْتِخْلَافِي عَلَيْهِمْ، وَ تَفْضِيلِي الْمُسْلِمِينَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ.

٤- ل^{٨٤٩}: بِالْإِسْنَادِ إِلَى الثَّقَفِيِّ، عَنِ الْمَسْعُودِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ حَمَّادٍ.

^{٨٤٥} (١) ذكر القصة جمهور علماء العامة، ونص عليها الطبري في تاريخه ٤-٥٢، وابن قتيبة في الإمامة والسياسة ١-١٨، والمسعودي في مروج الذهب ١-٤١٤، وابن عبد البر في العقد الفريد ٢-٢٥٤، وأبو عبيدة في الأموال: ١٣١، وغيرهم. والإسناد صحيح رجاله كلهم ثقات عندهم أربعة منهم من رجال الصحاح الستة، كما نص على ذلك شيخنا الأميني في الغدير ٧-١٧٠ ١٧١، فراجع. وانظر حول الكشف عن بيت فاطمة سلام الله عليها - غير ما مر - تاريخ ابن جرير ٢-٦١٩، وميزان الاعتدال ٢-٢١٥، وغيرهما.

^{٨٤٦} (٢) الخصال ١-١٧٣.

^{٨٤٧} (٣) الخصال ١-١٧٠ باب الثلاثة حديث ٢٢٥، بتفصيل في السند.

^{٨٤٨} (٤) وضع علي: الحسن، في (ك) رمز نسخة بدل.

^{٨٤٩} (٥) الخصال ١-١٧١، باب الثلاثة حديث ٢٢٦، باختلاف يسير.

الطَّائِيَّ، عَنْ زِيَادِ بْنِ الْمُنْذِرِ، عَنْ عَطِيَّةَ - فِيمَا يَظُنُّ -، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: شَهِدْتُ عُمَرَ عِنْدَ مَوْتِهِ يَقُولُ: أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مِنْ ثَلَاثٍ: مِنْ رَدَى رَقِيقِ الْيَمَنِ، وَمِنْ رُجُوعِي عَنْ جَيْشِ أُسَامَةَ بَعْدَ أَنْ أَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عَلَيْنَا، وَمِنْ تَعَاقُدِنَا عَلَى أَهْلِ هَذَا الْبَيْتِ إِنْ قَبِضَ اللَّهُ رَسُولَهُ لَأُؤَلِّيَ مِنْهُمْ أَحَدًا.

٥- ل ٨٥٠: بِالْإِسْنَادِ إِلَى النَّفْعِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَفِيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ فَضْلِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ الْحَدَّاءِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: لَمَّا حَضَرَ عُمَرَ الْمَوْتُ قَالَ: أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مِنْ رُجُوعِي مِنْ جَيْشِ أُسَامَةَ، وَأَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مِنْ عِتْقِي سَبْيِ الْيَمَنِ، وَأَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ كُنَّا أَشْعَرْنَاهُ قُلُوبَنَا نَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَكْفِينَا ضَرَّهُ، وَأَنْ يَبْعَثَ أَبِي بَكْرٍ كَانَتْ فَلْتَةٌ.

بيان:

قال في النهاية في حديث عمر: «إِنْ بَيْعَةَ أَبِي بَكْرٍ كَانَتْ فَلْتَةٌ وَقِيَ اللَّهُ شَرَّهَا».

، أراد بالفلتة: الفجأة، و مثل هذه البيعة جدير^{٨٥١} بأن تكون مهيجة للشر و الفتنة، فعصم الله عن ذلك و وقى، و الفلتة : كل شيء فعل من غير روية و إنما يورد^{٨٥٢} بها خوف انتشار الأمر، و قيل : أراد بالفلتة: الخلسة أى إن الإمامة يوم السقيفة مالت إلى توليها الأنفس و لذلك كثر^{٨٥٣} فيها التشاجر، فما قلدها أبو بكر إلّا انتزاعا من الأيدي و اختلاسا، و قيل : الفلتة آخر ليلة من الأشهر الحرم، فيختلفون^{٨٥٥} أ من الحلّ هي أم من الحرام^{٨٥٦}؟ فيتسارع الموتود^{٨٥٧} إلى درك النار

ص: 126

فيكثر الفساد و يسفك^{٨٥٨} الدماء، فشبّه أيام النّبىّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ^{٨٥٩} بالأشهر الحرم و يوم موته بالفلتة في^{٨٦٠} وقوع الشرّ من ارتداد العرب و تخلف الأنصار عن الطّاعة، و منع من منع الزّكاة، و الجرى على عادة العرب في أن لا يسود^{٨٦١} القبيلة إلّا رجل منها^{٨٦٢}. انتهى.

^{٨٥٠} (١) الخصال ١- ١٧١، باب الثلاثة حديث ٢٢٧، مع تفصيل في الإسناد

^{٨٥١} (٢) في المصدر و في اللسان: جديرة.

^{٨٥٢} (٣) في المصدر و في اللسان: بودر.

^{٨٥٣} (٤) لا توجد: كثر، في (س).

^{٨٥٤} (٥) وضع علي: فما في (ك) رمز نسخة بدل.

^{٨٥٥} (٦) في النهاية و اللسان: فيختلفون فيها.

^{٨٥٦} (٧) في المصدر و اللسان: أم من الحرم.

^{٨٥٧} (٨) في اللسان و في المصدر: فيسارع الموتور، و هو الصحيح.

^{٨٥٨} (٩) في النهاية و لسان العرب: و تسفك.

^{٨٥٩} (١٠) في المصدر: عليه الصلاة و السلام، بدل التصلية.

^{٨٦٠} (١١) في النهاية: من، و في اللسان: في، كما في المتن.

^{٨٦١} (١٢) كتب في المصدر: مدغما- ألّا يسود- و ما في اللسان كالمعتن.

و لا يخفى ضعف تلك التأويلات على عاقل، و سيأتي الكلام فيه إن شاء الله تعالى^{٨٦٣}.

٦-- جا^{٨٦٤}: الجعابى، عن العباس بن المغيرة، عن أحمد بن منصور، عن سليمان بن حرب، عن حماد بن برید^{٨٦٥}، عن يحيى بن سعيد، عن عاصم، عن^{٨٦٦} عبيد الله بن عبد الرحمن بن أبان بن عثمان، عن أبيه، عن عثمان بن عفان، قال: كُنتُ آخر^{٨٦٨} الناس عهداً بعمر بن الخطاب، دخلتُ عليه ورأسه في حجر ابنه عبد الله وهو يُولول^{٨٦٩}، فقال له: ضع خدي بالأرض، فأبى عبد الله، فقال له: ضع خدي بالأرض لا أم لك، فوضع خده على الأرض، فجعل يقول:

ص: 127

وَيْلُ أُمِّي! وَيْلُ أُمِّي! إِنْ لَمْ تَغْفِرْ لِي فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُهَا حَتَّى خَرَجَتْ نَفْسُهُ.

٧-- إرشاد القلوب^{٨٧٠}: - بحذف الإسناد - مرفوعاً إلى عبد الرحمن بن غنم الأزدي - ختن معاذ بن جبل^{٨٧١} - و حين مات^{٨٧٢} كانت ابنته^{٨٧٣} تحت معاذ بن جبل، وكان أفقه^{٨٧٤} أهل الشام وأشدهم اجتهاداً، قال: مات معاذ بن جبل بالطاعون، فشهدت يوم مات - والناس متشاعلون بالطاعون -، قال: و سمعته حين احتضر وليس^{٨٧٥} في البيت غيري - وذلك في خلافة^{٨٧٦} عمر بن الخطاب -، فسمعته يقول:

^{٨٦٢} (٥) النهاية ٣-٤٦٧-٤٦٨: وفيه: و في صفة مجلس رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: لا تننى فلناته الفلنات: الزلات، جمع فلنة أى لم يكن في مجلسه زلات فتحفظ وتحكى. و مثل النهاية ما في لسان العرب ٢-٦٧-٦٨، و قال في القاموس ١-١٥٤: و فلنات المجلس: هفواته و زلاته.

^{٨٦٣} (٦) في (ك): فيه، بعد كلمة: تعالى، بتقديم و تأخير.

^{٨٦٤} (٧) مجالس (أمالى) الشيخ المفيد: ٥٠ حديث ١٠، بتفصيل في الإسناد.

^{٨٦٥} (٨) في المصدر: بن زيد.

^{٨٦٦} (٩) في المصدر: بن، بدلا من: عن، و هو الظاهر.

^{٨٦٧} (١٠) في الأمالى: عن، بدلا من: بن، و هو الظاهر.

^{٨٦٨} (١١) في المجالس: أنا آخر ...

^{٨٦٩} (١٢) جاءت في حاشية المصدر، و في متنه ملول.

^{٨٧٠} (١) إرشاد القلوب ٢-١٨٣-١٨٦ [٢-٣٩١-٣٩٤] تحت عنوان فيما قاله معاذ بن جبل حين موته باختلاف يسير أشرنا لبعضه

^{٨٧١} (٢) لا يوجد: ختن معاذ بن جبل، في المصدر.

^{٨٧٢} (٣) في إرشاد القلوب: حين مات معاذ بن جبل، و وضع على حين مات، رمز نسخة بدل في (ك).

^{٨٧٣} (٤) في (س): ابنة - بلا ضمير - ...

^{٨٧٤} (٥) جاء في المصدر: الأزدي حين مات معاذ بن جبل و كان أفقه ...

^{٨٧٥} (٦) في الإرشاد: و ليس معه ...

^{٨٧٦} (٧) في المصدر: في زمن خلافة.

وَيْلٌ لِي! وَيْلٌ لِي^{٨٧٧}!. فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: أَصْحَابُ الطَّاعُونَ يَهْدُونَ وَيَقُولُونَ الْأَعَاجِبَ. فَقُلْتُ لَهُ: أَ تَهْدِي؟. قَالَ: لَا، رَحِمَكَ اللَّهُ^{٨٧٨}. قُلْتُ: فَلِمَ تَدْعُو بِالْوَيْلِ وَالتُّبُورِ؟. قَالَ: لِمُؤَالَاتِي عَدُوَّ اللَّهِ عَلَيَّ وَلِيَّ اللَّهِ. فَقُلْتُ لَهُ: مَنْ هُمْ^{٨٧٩}? قَالَ:

مُؤَالَاتِي عَتِيقًا وَ [رُمُع] عَلَيَّ خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ وَ وَصِيَّهُ عَلِيَّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

فَقُلْتُ: إِنَّكَ لَتَهْجُرُ!. فَقَالَ: يَا ابْنَ غَنَمٍ! وَاللَّهِ مَا أَهْجُرُ، هَذَا، رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولَانِ لِي: يَا مُعَاذًا! أَبْشِرْ بِالنَّارِ

ص: 128

أَنْتَ^{٨٨٠} وَأَصْحَابُكَ. أ فَلَيْسَ قُلْتُمْ إِنْ مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَوْ قُتِلَ^{٨٨١} زَوْيْنَا الْخِلَافَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (ع) فَلَنْ تَصِلَ إِلَيْهِ، فَاجْتَمَعْتُ أَنَا وَ [عَتِيقٌ وَ رُمُع] وَ أَبُو عُبَيْدَةَ وَ سَالِمٌ^{٨٨٢}، قَالَ: قُلْتُ: مَتَى يَا مُعَاذُ؟. قَالَ: فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، قُلْنَا: نَتَظَاهَرُ عَلَيَّ ع لِيَّ (ع) فَلَا يَنَالُ الْخِلَافَةَ مَا حَيِينَا، فَلَمَّا قَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قُلْتُ لَهُمْ: أَنَا^{٨٨٣} أَكْفِيكُمْ قَوْمِي الْأَنْصَارَ فَأَكْفُونِي قُرَيْشًا، ثُمَّ دَعَوْتُ عَلَيَّ عَهْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ إِلَى^{٨٨٤} هَذَا الَّذِي تَعَاهَدْنَا عَلَيْهِ بِشَرِّ بْنِ سَعِيدٍ وَ أُسَيْدٍ^{٨٨٥} بْنِ حُصَيْنٍ فَبَايَعَانِي عَلَيَّ ذَلِكَ، فَقُلْتُ: يَا مُعَاذُ! إِنَّكَ لَتَهْجُرُ، فَالْصَّقْ خَدَّهُ بِالْأَرْضِ فَلَمَّا^{٨٨٦} زَالَ يَدْعُو بِالْوَيْلِ وَ التُّبُورِ حَتَّى مَاتَ.

فَقَالَ ابْنُ غَنَمٍ: مَا حَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ يَا ابْنَ قَيْسِ بْنِ هِلَالٍ أَحَدًا إِلَّا ابْنَتِي امْرَأَةً مُعَاذٍ وَ رَجُلًا آخَرَ، فَإِنِّي فَرَعْتُ مِمَّا رَأَيْتُ وَ سَمِعْتُ مِنْ مُعَاذٍ.

^{٨٧٧} (٨) في (ك): و ويل لي، و وضع على الواو رمز نسخة بدل و في (س) جاءت الجملة مشوشة.

^{٨٧٨} (٩) وضع علي: رحمك الله، رمز نسخة بدل في مطبوع البحار.

^{٨٧٩} (١٠) من قوله: فقلت في نفسي. إلى هنا لا يوجد في إرشاد الديلمي المطبوع، و فيه: فقلت له: مم؟.

قال: من مؤالاتي.

^{٨٨٠} (١) لا توجد: أنت، في المصدر.

^{٨٨١} (٢) أو قتل لا توجد في الإرشاد.

^{٨٨٢} (٣) في المصدر: و سالم مولى حذيفة.

^{٨٨٣} (٤) لا توجد: أنا، في المصدر.

^{٨٨٤} (٥) في الإرشاد: علي، بدلا من: إلى.

^{٨٨٥} (٦) في (س): أسد.

^{٨٨٦} (٧) في المصدر: فما و هو الظاهر.

^{٨٨٧} (٨) في إرشاد الديلمي: ما حدثت غير قيس بن ...

قَالَ: فَحَجَجْتُ وَ لَقِيتُ الَّذِي غَمَّضَ أَبَا عُبَيْدَةَ وَ سَالِمًا فَأَخْبَرَانِي أَنَّهُ حَصَلَ لَهُمَا ذَلِكَ ^{٨٨٨} عِنْدَ مَوْتِهِمَا، لَمْ يَزِدْ فِيهِ حَرْفًا وَ لَمْ يَنْقُصْ حَرْفًا، كَانَهُمَا قَالَا مِثْلَ مَا قَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، فَقُلْتُ : أَوْ لَمْ يُقْتَلْ سَالِمٌ يَوْمَ التَّهَامَةِ؟. قَالَ: بَلَى، وَ لَكِنَّا اخْتَمَلْنَاهُ وَ بِهِ رَمَقٌ ^{٨٨٩*}.

قَالَ سُلَيْمٌ: فَحَدَّثْتُ بِحَدِيثِ ابْنِ غَنَمٍ هَذَا كُلَّهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ

ص: 129

لِي: أَكْتُمُ عَلِيَّ وَ أَشْهَدُ أَنَّ أَبِي قَدْ قَالَ عِنْدَ مَوْتِهِ مِثْلَ مَقَالَتِهِمْ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّ أَبِي يَهْجُرُ ^{٨٩٠*}.

قَالَ مُحَمَّدٌ: فَلَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ فِي خِلَافَةِ عُمَانَ وَ حَدَّثْتُهُ بِمَا سَمِعْتُ مِنْ أَبِي عِنْدَ مَوْتِهِ فَأَخَذَ تُّ عَلَيْهِ الْعَهْدَ وَ الْمِيثَاقَ أَلَّا يَكْتُمُ ^{٨٩١*} عَلِيَّ. فَقَالَ لِي ابْنُ عُمَرَ:

أَكْتُمُ عَلِيَّ، فَوَاللَّهِ لَقَدْ قَالَ أَبِي مِثْلَ مَا قَالَ أَبُوكَ وَ مَا زَادَ ^{٨٩٢*} وَ لَا نَقَصَ، ثُمَّ تَدَارَكَهَا ابْنُ عُمَرَ بَعْدُ وَ تَخَوَّفَ أَنْ أُخْبَرَ بِذَلِكَ عَلِيٌّ بِنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِمَا عَلِمَ مِنْ حُبِّي لَهُ وَ انْقِطَاعِي إِلَيْهِ، فَقَالَ: إِنَّمَا كَانَ يَهْجُرُ. فَاتَّيْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي وَ مَا حَدَّثْتَنِي بِهِ ابْنُ عُمَرَ.

فَقَالَ عَلِيٌّ (ع) ^{٨٩٣*}: قَدْ حَدَّثْتَنِي بِذَلِكَ عَنْ أَبِيكَ وَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ وَ سَالِمٍ وَ عَنْ مُعَاذٍ مَنْ هُوَ أَصْدَقُ مِنْكَ وَ مِنْ ابْنِ عُمَرَ. فَقُلْتُ: وَ مَنْ ذَاكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟.

فَقَالَ: بَعْضُ ^{٨٩٤*} مَنْ حَدَّثْتَنِي. فَعَرَفْتُ مَا عَنِي، فَقُلْتُ: صَدَقْتَ، إِنَّمَا ظَنَنْتُ إِنْسَانًا حَدَّثَكَ، وَ مَا شَهِدَ أَبِي - وَ هُوَ يَقُولُ ذَلِكَ - غَيْرِي.

قَالَ سُلَيْمٌ: قُلْتُ لِابْنِ غَنَمٍ: مَاتَ مُعَاذٌ بِالطَّاعُونَ فَبِمَا مَاتَ أَبُو عُبَيْدَةَ؟.

قَالَ: مَاتَ بِالدُّبَيْلَةِ ^{٨٩٥*}، فَلَقِيتُ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ فَقُلْتُ: هَلْ شَهِدَ مَوْتَ أَبِيكَ غَيْرُكَ وَ أَخِيكَ ^{٨٩٦*} عَبْدَ الرَّحْمَنِ وَ عَائِشَةَ وَ عُمَرَ؟. قَالَ: لَا. قُلْتُ: وَ هَلْ ^{٨٩٧*} سَمِعُوا ^{٨٩٨*} مِنْهُ مَا

^{٨٨٨} (٩) في (س): كذلك، و في المصدر: نحو ذلك.

^{٨٨٩} (١٠) من قوله: فقلت أ و لم إلى هنا لا يوجد في المطبوع من المصدر.

^{٨٩٠} (١) في المصدر: يهجو و لا معنى له.

^{٨٩١} (٢) في المصدر: ليكنتم علي و ما في المتن هو الظاهر.

^{٨٩٢} (٣) في المصدر: فوالله لقد قال مثل مقالة أبيك ما زاد...

^{٨٩٣} (٤) في الإرشاد: قال عليه السلام.

^{٨٩٤} (٥) خط علي: بعض، في (ك)، و لا توجد في المصدر.

سَمِعْتُ؟. قَالَ: سَمِعُوا مِنْهُ طَرَفًا فَبَكَوْا. وَ قَالَ [قَالُوا]: هُوَ يَهْجُرُ، فَأَمَّا كُلُّ مَا سَمِعْتُ أَنَا فَلَا، قُلْتُ: فَالَّذِي سَمِعُوا مَا هُوَ؟. قَالَ: دَعَا بِالْوَيْلِ وَ التُّبُورِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ! لِمَ تَدْعُو بِالْوَيْلِ وَ التُّبُورِ؟! قَالَ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ مَعَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يُبَشِّرَانِي بِالنَّارِ، وَ مَعَهُ الصَّحِيفَةُ الَّتِي تَعَاهَدْنَا عَلَيْهَا فِي الكَعْبَةِ، وَ هُوَ يَقُولُ: قَدْ وَفَيْتَ بِهَا وَ ظَاهَرْتَ عَلِيَّ وَ لِيَّ اللَّهُ^{٨٩٩} فَأُبَشِّرُ أَنْتَ وَ صَاحِبَكَ بِالنَّارِ فِي أَسْفَلِ السَّافِلِينَ، فَلَمَّا سَمِعَهَا عُمَرُ خَرَجَ وَ هُوَ يَقُولُ: إِنَّهُ لِيَهْجُرُ! قَالَ: لَا وَ اللَّهُ لَا أَهْجُرُ^{٩٠٠} أَيْنَ تَذْهَبُ؟. قَالَ عُمَرُ: كَيْفَ لَا تَهْجُرُ وَ أَنْتَ طَلِيْقٌ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الغَارِ^{٩٠١}؟! قَالَ: الْآنَ أَيْضًا! أَوْ لِمَ أَحَدْتَنِيكَ أَنْ مُحَمَّدًا - وَ لَمْ يَقُلْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ - قَالَ لِي وَ أَنَا^{٩٠٢} مَعَهُ فِي الغَارِ: إِنِّي أَرَى سَفِينَةَ جَعْفَرٍ وَ أَصْحَابِهِ تَعُومُ^{٩٠٣} فِي البَحْرِ، فَقُلْتُ: أَرْنِيهَا، فَمَسَحَ يَدَهُ عَلَيَّ وَجْهَهُ^{٩٠٤} فَنَظَرْتُ إِلَيْهَا، وَ أَضْمَرْتُ عِنْدَ ذَلِكَ أَنَّهُ سَاحِرٌ، وَ ذَكَرْتُ لَكَ ذَلِكَ بِالمَدِينَةِ، فَأَجْمَعَ^{٩٠٥} رَأْيِي وَ رَأْيِكَ أَنَّهُ سَاحِرٌ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا هَوْلَاءِ! إِنْ أَبَاكُمْ^{٩٠٦} يَهْجُرُ فَاتُّمُوا مَا تَسْمَعُونَ عَنْهُ^{٩٠٧} لِنَلَّا يَسْمَتَ بِكُمْ أَهْلُ هَذَا البَيْتِ، ثُمَّ خَرَجَ وَ خَرَجَ أَخِي وَ خَرَجَتْ عَائِشَةُ لِيَتَوَضَّؤُوا لِلصَّلَاةِ، فَاسْمَعْنِي مِنْ قَوْلِهِ مَا لَمْ يَسْمَعُوا، فَقُلْتُ لَهُ - لَمَّا خَلَوْتُ بِهِ: يَا أَبْتَ!^{٩٠٨} قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا

^{٨٩٥} (٦) قال في القاموس ٣- ٣٧٣: و دبيل مبالغة و كجهينة: الداهية، و داء في الجوف. و قال في مجمع البحرين ٥- ٣٦٩: الدبيلة: الطاعون، و خراج، و دمل يظهر في الجوف و يقتل صاحبه غالباً.

^{٨٩٦} (٧) في المصدر: و غير أخيك.

^{٨٩٧} (٨) وضع رمز نسخة بدل علي: هل، في المطبوع من البحار.

^{٨٩٨} (٩) لا توجد: سمعوا، في (س).

^{٨٩٩} (١) في (ك) هنا زيادة: و أصحابك.

^{٩٠٠} (٢) في المصدر: ما أهجر.

^{٩٠١} (٣) لا يوجد: إذ هما، في المصدر.

^{٩٠٢} (٤) في (ك): قال لي أنا.

^{٩٠٣} (٥) أي تسبح و تسير، قاله في القاموس ٤- ١٥٥.

^{٩٠٤} (٦) في المصدر: وجهي، و هو الظاهر.

^{٩٠٥} (٧) في إرشاد الدبلي: و ذكرت ذلك لك بالمدينة فاجتمع ...

^{٩٠٦} (٨) في المصدر: إن أبا بكر.

^{٩٠٧} (٩) في المصدر: منه، بدلا من: عنه.

^{٩٠٨} (١٠) في المطبوع من البحار وضع علي: يا أبت، رمز نسخة بدل، و لا توجد في المصدر

اللَّهُ، قَالَ: لَا أَقُولُهَا^{٩٠٩} وَلَا أَقْدِرُ عَلَيْهَا أَبَدًا حَتَّىٰ أَرِدَ النَّارَ فَأَدْخُلَ التَّابُوتَ، فَلَمَّ اذْكَرَ التَّابُوتَ ظَنَنْتُ أَنَّهُ يَهْجُرُ، فَقُلْتُ لَهُ: أَيُّ تَابُوتٍ؟ فَقَالَ: تَابُوتٌ مِنْ نَارٍ مُقْفَلٌ بِقِفْلٍ مِنْ نَارٍ فِيهِ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا، أَنَا وَصَاحِبِي هَذَا، قُلْتُ: عُمَرُ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَعَشْرَةٌ فِي جُوبٍ مِنْ جَهَنَّمَ عَلَيْهِ صَخْرَةٌ إِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يُسَعِّرَ جَهَنَّمَ رَفَعَ الصَّخْرَةَ.

قُلْتُ: أَ تَهْذِي؟ قَالَ: لَا وَاللَّهِ^{٩١٠} مَا أَهْذِي، وَ لَعَنَ اللَّهُ ابْنَ صُهَيْكٍ هُوَ الَّذِي أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي فَبَسَسَ الْقَرَيْنُ، أَلْصِقُ خَدِّي بِالْأَرْضِ، فَأَلْصَقْتُ خَدَّهُ بِالْأَرْضِ^{٩١١}، فَمَا زَالَ يَدْعُو بِالْوَيْلِ وَ الشُّبُورِ حَتَّىٰ غَمَّضْتُهُ، ثُمَّ دَخَلَ عُمَرُ عَلَيَّ، فَقَالَ: هَلْ قَالَ^{٩١٢} بَعْدَنَا شَيْئًا^{٩١٣}؟ فَحَدَّثْتُهُ^{٩١٤}.

فَقَالَ: يَرْحَمُ اللَّهُ خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، أَكْتُمُ! هَذَا كُلُّهُ هَذَيَانٌ، وَ أَنْتُمْ أَهْلُ بَيْتٍ يُعْرِفُ لَكُمْ الْهَذَيَانَ فِي مَوْتِكُمْ؟. قَالَتْ عَائِشَةُ: صَدَقْتَ، ثُمَّ قَالَ لِي عُمَرُ: إِيَّاكَ أَنْ يَخْرُجَ مِنْكَ شَيْءٌ مِمَّا سَمِعْتَ بِهِ إِلَيَّ عَلِيٌّ بِنِ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ (ع)^{٩١٥} وَ أَهْلُ بَيْتِهِ.

قَالَ: قَالَ سَلِيمٌ^{٩١٦}: قُلْتُ لِمُحَمَّدٍ: مَنْ تَرَاهُ حَدَّثَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ هَؤُلَاءِ الْخَمْسَةِ بِمَا قَالُوا، فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، إِنَّهُ يَرَاهُ فِي^{٩١٧}

ص: 132

كُلِّ لَيْلَةٍ فِي الْمَنَامِ وَ حَدِيثُهُ إِيَّاهُ^{٩١٨} فِي الْمَنَامِ مِثْلُ حَدِيثِهِ^{٩١٩} إِيَّاهُ فِي الْيَقَظَةِ وَ الْحَيَاةِ، وَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ قَدْرًا رَأَى فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ بِي فِي نَوْمٍ وَ لَا يَقْظَةٍ^{٩٢٠} وَ لَا بِأَحَدٍ مِنْ أَوْصِيَائِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

قَالَ سَلِيمٌ^{٩٢١}: قُلْتُ لِمُحَمَّدٍ: فَمَنْ حَدَّثَكَ بِهَذَا؟ قَالَ: عَلِيٌّ^{٩٢٢}. قُلْتُ:

^{٩٠٩} (١) في المصدر: لا قلتها ولا أقولها.

^{٩١٠} (٢) في الإرشاد: من جهنم عليه صخرة، قلت: هل تهذي؟ قال: والله ...

^{٩١١} (٣) في المصدر: ثم ألصق خده بالأرض فما زال ...

^{٩١٢} (٤) في المصدر: هل حدث.

^{٩١٣} (٥) لا توجد كلمة: شيئًا، في (س).

^{٩١٤} (٦) في (ك) و المصدر: فحدثتهم.

^{٩١٥} (٧) في المصدر: مما سمعت ويشمت به ابن أبي طالب.

^{٩١٦} (٨) وضع علي: قال سليم، في المطبوع من البحار رمز نسخة بدل، ولا توجد في المصدر.

^{٩١٧} (٩) لا توجد في المصدر: في.

^{٩١٨} (١) في (س): أباه، و في المصدر: وحدته أباه.

^{٩١٩} (٢) في الإرشاد: مثل ما حدثه.

^{٩٢٠} (٣) في المصدر: في النوم ولا في اليقظة.

قَدْ سَمِعْتُ أَنَا أَيْضاً مِنْهُ كَمَا سَمِعْتَ أَنْتَ، قُلْتُ لِمُحَمَّدٍ : فَفَعَلَ مَلَكًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ حَدَّثَهُ . قَالَ: أَوْ ٩٢٣ ذَاكَ؟ قُلْتُ: فَهَلْ تُحَدِّثُ الْمَلَائِكَةَ إِلَّا الْأَنْبِيَاءَ؟! . قَالَ: أَمَا تَقْرَأُ كِتَابَ اللَّهِ: وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ ٩٢٤ وَلَا مُحَدَّثٍ.

قُلْتُ أَنَا: أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ٩٢٥ مُحَدَّثٌ. قَالَ: نَعَمْ، وَ فَاطِمَةَ مُحَدَّثَةً، وَلَمْ تَكُنْ نَبِيَّةً، وَ مَرْيَمُ مُحَدَّثَةٌ وَ لَمْ تَكُنْ نَبِيَّةً، وَ أُمُّ مُوسَى مُحَدَّثَةٌ وَ لَمْ تَكُنْ نَبِيَّةً، وَ سَارَةَ امْرَأَةَ إِبْرَاهِيمَ قَدْ ٩٢٦ عَايَنَتِ الْمَلَائِكَةَ وَ لَمْ تَكُنْ نَبِيَّةً، فَبَشَرُوا هَا بِإِسْحَاقَ وَ مِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ . قَالَ سُلَيْمٌ: فَلَمَّا قُتِلَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بِمِصْرَ وَ غَزِينَا ٩٢٧ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، جِئْتُ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ٩٢٨ وَ خَلَوْتُ بِهِ فَحَدَّثْتُهُ بِمَا أَخْبَرَنِي بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ وَ بِمَا حَدَّثْتَنِي بِهِ ابْنُ غَنَمٍ.

ص: 133

قَالَ: صَدَقَ مُحَمَّدٌ رَحِمَهُ اللَّهُ، أَمَا إِنَّهُ شَهِيدٌ حَىَّ مَرْزُوقٌ، يَا سُلَيْمُ! إِنِّي وَ أَوْصِيَائِي أَحَدَ عَشَرَ رَجُلًا مِنْ وُلْدِي أَيْمَّةٌ هُدَى مَهْدِيُونَ مُحَدَّثُونَ.

قُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! وَ مَنْ هُمْ؟ ٩٢٩ .

قَالَ: ابْنِي [إِنْبَائِي] الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ، ثُمَّ ابْنِي هَذَا - وَ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَ هُوَ رَضِيعٌ - ثُمَّ ٩٣٠ ثَمَانِيَّةٌ مِنْ وُلْدِهِ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ، وَ هُمُ الَّذِينَ أَقْسَمَ اللَّهُ ٩٣١ بِهِمْ فَقَالَ: وَ وَالِدِي وَ مَا وَ لَدِي ٩٣٢ ، فَأَلْوَالِدُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ أَنَا، وَ مَا وَ لَدِي يَعْنِي هَؤُلَاءِ الْأَحَدَ عَشَرَ وَصِيًّا صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ ٩٣٣ .

٩٢١ (٤) لا توجد في المصدر: قال سليم، و هي نسخة في المطبوع من البحار.

٩٢٢ (٥) في الإرشاد: قال أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام

٩٢٣ (٦) في المصدر: الواو، بدلا من: أو.

٩٢٤ (٧) الحج: ٥٢.

٩٢٥ (٨) في المصدر: قلت فأمر المؤمنين عليه السلام...

٩٢٦ (٩) في إرشاد الديلمي: و سارة امرأة إبراهيم محدثة قد ...

٩٢٧ (١٠) لعلها تقرأ في مطبوع البحار: غوينا، أو غزينا، إلا أنها في المصدر: و نعي فعزيت ...

٩٢٨ (١١) لا توجد: جئت إلى أمير المؤمنين عليه السلام في المصدر

٩٢٩ (١) في المصدر: قلت: من هم يا أمير المؤمنين

٩٣٠ (٢) هنا زيادة: قال في المصدر.

٩٣١ (٣) في المصدر: الله تبارك و تعالى.

٩٣٢ (٤) البلد: ٣.

٩٣٣ (٥) في المصدر: أو صياء عليهم السلام و اللعنة على أعدائهم أبد الأبدين

قُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! يَجْتَمِعُ إِمَامَانِ؟

قَالَ: لَا، إِلَّا وَ^{٩٣٤} أَحَدُهُمَا صَامِتٌ لَا يُنْطِقُ حَتَّى يَهْلِكَ الْأَوَّلُ.

٨ أقول: - وَجَدْتُ الْخَبَرَ فِي كِتَابِ سُلَيْمٍ^{٩٣٥} عَنْ أَبِي بَانٍ عَنْ سُلَيْمٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ: وَذَكَرَ الْحَدِيثَ مِثْلَهُ سِوَاءً.

بيان:

هذا الخبر أحد الأمور التي صارت سببا للقدح في كتاب سليم، لأنَّ محمدا ولد في حجة الوداع - كما ورد في أخبار الخاصة و العامة - فكان له عند موت أبيه سنتان و أشهر، فكيف كان يمكنه التكلم بتلك الكلمات، و تذكر تلك الحكايات؟.

و لعلَّه ممَّا صحَّف فيه النساخ أو الرواة، أو يقال إنَّ ذلك كان من معجزات

ص: 134

أمير المؤمنين عليه السلام ظهر فيه.

و قال بعض الأفاضل: رأيت فيما وصل إليَّ من نسخة هذا الكتاب أنَّ عبد الله بن عمر وعظ أباه عند موته.

و الحقَّ أنَّ بمثل هذا لا يمكن القدح في كتاب معروف بين المحدثين اعتمد عليه الكليني و الصدوق و غيرهما من القدماء، و أكثر أخباره مطابقة لما روى بالأسانيد الصحيحة في الأصول المعتمدة، و قلَّ كتاب من الأصول المتداولة يخلو عن مثل ذلك.

قال النعماني في كتاب الغيبة^{٩٣٦} - بعد ما أورد من كتاب سليم أخبارا كثيرة ما هذا لفظه -: كتابه أصل من الأصول^{٩٣٧} التي رواها أهل العلم و حملة حديث أهل البيت عليهم السلام و أقدمها، لأنَّ جميع ما اشتمل عليه هذا الكتاب^{٩٣٨} إنما هو عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ الْمُقَدَّادِ وَ سُلَيْمَانَ الْفَارِسِيِّ وَ أَبِي ذَرٍّ وَ مَنْ جَرَى مَجْرَاهُمْ مِمَّنْ شَهِدَ رَسُولُ اللهِ وَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ وَ سَمِعَ مِنْهُمَا، وَ هُوَ مِنَ الْأَصُولِ الَّتِي تَرْجِعُ الشَّيْخَةَ إِلَيْهَا وَ تَعُولُ عَلَيْهَا.

انتهى^{٩٣٩}.

^{٩٣٤} (٦) لا يوجد: إلَّا و، في المصدر.

^{٩٣٥} (٧) كتاب سليم بن قيس: ٢٢٢-٢٢٧، و انظر: معالم الزلّفي: ٤٢٩.

^{٩٣٦} (١) غيبة الشيخ النعماني: ١٠١-١٠٢، باختلاف يسير تحت عنوان: ما روى في أنَّ الأئمة اثنا عشر إماما.

^{٩٣٧} (٢) في المصدر: من أكبر كتب الأصول.

^{٩٣٨} (٣) في الغيبة: هذا الأصل.

^{٩٣٩} (٤) انظر مقدّمة كتاب سليم بن قيس إذ نقل أقوال العلماء و القدماء حول الكتاب و جامعه

٩- - وَقَالَ ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ فِي شَرْحِ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ ٩٤٠: الْمُبَرَّدُ فِي الْكَامِلِ ٩٤١، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ أَعُوذُهُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، فَسَلَّمْتُ وَسَأَلْتُهُ ٩٤٢ فَاسْتَوَى جَالِسًا، فَقُلْتُ: لَقَدْ أَصْبَحْتَ بِحَمْدِ اللَّهِ بَارِتًا. فَقَالَ:

ص: 135

أَمَا إِنِّي عَلَى مَا تَرَى لَوْجَعٌ، وَجَعَلْتُمْ لِي - مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ - شُغْلًا مَعَ وَجَعِي، جَعَلْتُمْ لَكُمْ عَهْدًا مِنْ بَعْدِي، وَاخْتَرْتُمْ لَكُمْ خَيْرَكُمْ فِي نَفْسِي، فَكُلُّكُمْ وَرَمَ لِذَلِكَ أَنْفَهُ رَجَاءً أَنْ يَكُونَ الْأَمْرُ لَهُ، وَرَأَيْتُمُ الدُّنْيَا قَدْ أَقْبَلَتْ، وَاللَّهُ لَتَسْخِذَنَّ سُتُورَ الْحَرِيرِ وَنَضَائِدَ الدِّيَابِجِ، وَتَأْلُمُونَ ضَجَائِعَ الصُّوفِ الْأَزْدَرِيِّ ٩٤٣، كَأَنَّ أَحَدَكُمْ عَلَى حَسَكِ السَّعْدَانِ، وَاللَّهُ لَأَنْ يُقَدَّمَ أَحَدُكُمْ فَيُضْرَبَ عُنُقُهُ فِي غَيْرِ حَدٍّ لَخَيْرٍ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْبَحَ فِي غَمْرَةِ الدُّنْيَا، وَإِنَّكُمْ غَدًا لِأَوَّلُ صَالٍ بِالنَّارِ ٩٤٤، تَجُودُونَ ٩٤٥ عَنْ الطَّرِيقِ يَمِينًا وَشِمَالًا، يَا هَادِيَ الطَّرِيقِ جُرْتِ، إِنَّمَا هُوَ الْبَحْرُ ٩٤٦ أَوْ الْفَجْرُ. فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ:

لَا تُكْثِرْ عَلَى مَا بَكَ فِيهِضَكَ، وَاللَّهُ مَا أَرَدْتَ إِلَّا الْخَيْرَ ٩٤٧، وَأَنَا صَاحِبُكَ لَدُو خَيْرٍ، وَمَا النَّاسُ إِلَّا رَجُلَانِ، رَجُلٌ رَأَى مَا رَأَيْتَ فَلَا خِلَافَ عَلَيْكَ مِنْهُ ٩٤٩، وَرَجُلٌ رَأَى غَيْرَ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا يُشِيرُ عَلَيْكَ بِرَأْيِهِ، فَسَكْنُ وَسَكَتَ هُنَيْئَةً، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ:

مَا أَرَى بِكَ بِأَسَاءَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، فَلَا تَأْسَ ٩٥٠ عَلَى الدُّنْيَا، فَوَاللَّهِ إِنْ عَلِمْنَاكَ إِلَّا صَالِحًا مُصْلِحًا.

فَقَالَ: أَمَا إِنِّي لَا آسَى إِلَّا عَلَى ثَلَاثِ فَعَلْتُهُنَّ وَوَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَفْعَلُهُنَّ، وَثَلَاثٌ لَمْ أَفْعَلُهُنَّ وَوَدِدْتُ أَنِّي فَعَلْتُهُنَّ، وَثَلَاثٌ وَوَدِدْتُ أَنِّي سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عَنْهُنَّ.

٩٤٠ (٥) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ٢-٤٥-٤٧.

٩٤١ (٦) الكامل للمبرّد- شرح المرصفي - ١-٥٤-٥٥، وجاء في تاريخ الطبري ٣-٢٣٤ و ما بعدها.

٩٤٢ (٧) في المصدر: و سألته كيف به.

٩٤٣ (١) في (ك): الأزري، و في المصدر: الأذري، و سيتعرض المصنّف رحمه الله مفصلاً في بيانه الآتي، فراجع

٩٤٤ (٢) في (ك) نسخة بدل: بالنّاس. و في المصدر: لأوّل ضالّ بالنّاس.

٩٤٥ (٣) في المصدر: تجورون، و هو الصّحيح، و سيتعرض لها في بيانه

٩٤٦ (٤) في المصدر: البحر، و العبارة تختلف في الكامل و تعرّض لها المصنّف رحمه الله في بيانه الآتي

٩٤٧ (٥) في المصدر: خيرا. و إلى هنا رواية المبرّد في الكامل.

٩٤٨ (٦) في شرح التّهيج: و إنّ، و هي نسخة جاءت في (ك).

٩٤٩ (٧) في (ك): فيه.

٩٥٠ (٨) في المصدر: فلا بأس.

٩٥١ (٩) جاءت نسخة في (ك): ودت.

فَأَمَّا الثَّلَاثُ الَّتِي فَعَلْتَهَا وَوَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ فَعَلْتُهَا، فَوَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ كَشَفْتُ عَ نَبِيَّتِ فَاطِمَةَ (ع) وَ تَرَكَتُهُ وَ لَوْ أُغْلِقَ عَلَيَّ حَرْبٌ، وَ وَدِدْتُ أَنِّي يَوْمَ سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ كُنْتُ قَدَفْتُ الْأَمْرَ فِي عُنُقِ أَحَدِ الرَّجُلَيْنِ، عُمَرَ أَوْ أَبِي عُبَيْدَةَ، فَكَانَ أَمِيرًا وَ كُنْتُ وَزِيرًا، وَ وَدِدْتُ أَنِّي إِذْ أُتَيْتُ بِالْفُجَاءَةِ^{٩٥٢} لَمْ أَكُنْ أَحْرَقْتُهُ^{٩٥٣}.

وَ أَمَّا الثَّلَاثُ الَّتِي لَمْ أَفْعَلْهَا^{٩٥٤} وَ وَدِدْتُ أَنِّي فَعَلْتُهَا، فَوَدِدْتُ أَنِّي يَوْمَ أُتَيْتُ بِالْأَشْعَثِ أُسَيْرًا^{٩٥٥} كُنْتُ ضَرَبْتُ عُنُقَهُ، فَإِنَّهُ يُخَيَّلُ إِلَيَّ أَنَّهُ لَا يَرَى شَرًّا إِلَّا أَعَانَ عَلَيْهِ، وَ وَدِدْتُ أَنِّي حَيْثُ وَجَّهْتُ خَالِدًا إِلَى أَهْلِ الرَّدَّةِ أَقَمْتُ بِذِي الْقِصَّةِ^{٩٥٦}، فَإِنْ ظَفَرَ الْمُسْلِمُونَ^{٩٥٧} وَ إِلَّا إِلَّا كُنْتُ رَدِّئًا لَهُمْ^{٩٥٨}، وَ وَدِدْتُ حَيْثُ وَجَّهْتُ خَالِدًا إِلَى الشَّامِ كُنْتُ وَجَّهْتُ عُمَرَ إِلَى الْعِرَاقِ، فَأَكُونُ قَدْ بَسَطْتُ كِلْتَا يَدَيَّ - الْيَمِينِ وَ الشَّمَالِ - فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

وَ أَمَّا الثَّلَاثُ اللَّوَاتِي وَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] عَنْهُنَّ، فَوَدِدْتُ أَرَى سَأَلْتُهُ فِيمَنْ هَذَا الْأَمْرُ، فَكُنَّا لَا نُنَازِعُهُ أَهْلَهُ؟ وَ وَدِدْتُ أَنِّي سَأَلْتُهُ هَلْ لِلنَّاصِرِ فِي هَذَا الْأَمْرِ نَصِيبٌ؟ وَ وَدِدْتُ أَنِّي سَأَلْتُهُ عَنْ مِيرَاثِ الْعَمَّةِ وَ ابْنَةِ

الْأَخِ^{٩٥٩} فَإِنَّ فِي نَفْسِي مِنْهُمَا حَاجَةٌ.

توضيح:

قوله: ورم أنفه^{٩٦٠} أى امتلأ و انتفخ من ذلك غضبا، و خصّ الأنف بالذكر لأنه موضع الأنفة و الكبر، كما يقال: شمخ بأنفه، و منه قول الشاعر:

^{٩٥٢} (١) الفجاءة: هو إياس بن عبد الله بن عبد ياليل السلمى، و كان قد استعرض الناس يقتلهم و يأخذ أموالهم فأمر أبو بكر بإحراقه، انظر: تاريخ الطبرى ٣- ٢٣٤،

تاريخ ابن كثير ٦- ٣١٩، الكامل لابن الأثير ٢- ١٤٦، الإصابة ٢- ٣٢٢، و غيرها.

^{٩٥٣} (٢) فى المصدر زيادة: و كنت قتلته بالحديد أو أطلقته.

^{٩٥٤} (٣) فى المصدر: التى تركتها، بدلا من: لم أفعلها.

^{٩٥٥} (٤) لا توجد: أسيرا، فى شرح النهج.

^{٩٥٦} (٥) ذو القصة، موضع بينه و بين المدينة أربعة و عشرون ميلا، و هو طريق الرّبذة، و قد ورد أن أبا بكر خرج إليه - و هو على بريد من المدينة تلقاء نجد - قطع الجنود فيه و عقد فيه ألوية، انظر: معجم البلدان ٤- ٣٦٦، و مرصد الأطلاع ٣- ١١٠٢، و لاحظ القاموس ٢- ٣١٣.

^{٩٥٧} (٦) فإن ظفر المسلمون، خطّ عليها فى (س).

^{٩٥٨} (٧) وضع على: لهم، فى المطبوع من البحار رمز نسخة بدل

^{٩٥٩} (١) فى المصدر: الأخت، و هى نسخة فى (ك).

و لا يهاج إذا ما أنفه ورما.^{٩٦١}

و فى النهاية، فى حديث أبى بكر: لتتخذن نضائد الديباج أى الوسائد، واحدهما^{٩٦٢} نضيدة^{٩٦٣}.

و الأزرى: نسبة إلى أزر، وهى - كهاجر-: ناحية بين الأهواز و رامهرمز^{٩٦٤}.

و فى النهاية: الأزرى^{٩٦٥}، قال: فى حديث أبى بكر: لتأملن^{٩٦٦} النوم على الصوف الأزرى كما يآلم أحدكم النوم على حسك السعدان الأزرى منسوب إلى أذربيجان - على غير قياس - هكذا تقوله العرب، و القياس أن تقول أزرى - بغير باء^{٩٦٧} - كما يقال فى النسب إلى رامهرمز: وامى^{٩٦٨} و هو مطرد فى النسب إلى الأسماء

ص: 138

المركبة^{٩٦٩}، و السعدان: نبت ذو شوكة يشبه حلمة الثدي^{٩٧٠}، و الحسك جمع الحسكة - بتحريكهما -: وهى شوكة صلبة^{٩٧١}.

و الجور: الميل عن الطريق^{٩٧٢}.

و قال ابن الأثير - فى حديث أبى بكر -: «إنما هو الفجر أو البجر» البجر - بالفتح و الضم -: الداهية و الأمر العظيم أى إن انتظرت حتى يضىء الفجر أبصرت الطريق، و إن خبطت^{٩٧٣} الظلماء أفضت بك إلى المكروه، و يروى البحر - بالحاء - يريد غمرات الدنيا، شبهها بالبحر لتبحر أهلها فيها^{٩٧٤}.

^{٩٦٠} (٢) قال فى النهاية ٥- ١٧٧: و منه حديث أبى بكر: و لبت أموركم خيركم فكلكم ورم أنفه على أن يكون الأمر له من دونه.

^{٩٦١} (٣) نصّ عليه فى النهاية ٥- ١٧٧، و لسان العرب ١٢- ٦٣٤.

^{٩٦٢} (٤) فى المصدر: واحدها، و هو الصحيح.

^{٩٦٣} (٥) النهاية ٥- ٧١، و مثله فى لسان العرب ٣- ٤٢٤، و غيره.

^{٩٦٤} (٦) صرح به فى القاموس ١- ٣٦٣.

^{٩٦٥} (٧) كذا، و الظاهر أن تكون العبارة هكذا: و الأزرى فى النهاية قال أى جاءت الأزرى فى النهاية

و جاء فى النهاية: أذرب (س[ه]) فى حديث و كل ما ذكره المصنف - طاب ثراه - جاء فى المصدر بالذال المعجمة.

^{٩٦٦} (٨) فى المصدر: لتألمن، و كذا فى اللسان.

^{٩٦٧} (٩) فى (س): بغير باء، و هو سهو.

^{٩٦٨} (١٠) كذا، و الظاهر: رامى، كما جاءت فى المصدر.

^{٩٦٩} (١١) النهاية ١- ٣٣، و مثله فى لسان العرب ١- ٢٠٧.

^{٩٧٠} (٢) ذكره فى الصحاح ٢- ٤٨٨، و القاموس ١- ٣٠٢، و لسان العرب ٣- ٢١٥.

^{٩٧١} (٣) قاله فى النهاية ١- ٣٨٦، و انظر: مجمع البحرين ٥- ٢٤٢، و القاموس ٣- ٢٩٨.

^{٩٧٢} (٤) كما فى النهاية ١- ٣١٣، و انظر: مجمع البحرين ٣- ٢٥١، و القاموس ٢- ٣٩٤.

و الهیض - بالفتح - : الكسر بعد الجبر و هو أشدّ ما يكون من الكسر، يقال هاضه الأمر يهيضه^{٩٧٥}.

و لا تأس أى لا تحزن^{٩٧٦}.

تذیل:

اعلم أنّ ما اشتمل علیه هذا الخبر أحد المطاعن الم شهورة لأبى بكر ذكره الأصحاب، قالوا : إنّ قوله: ليتنى كنت سألت رسول الله صلى الله عليه و آله هل للأنصار فى هذا الأمر حق؟ يدلّ على شكّه فى صحّة بيعته، و قوله: ليتنى تركت بيت فاطمة عليها السلام لم أكشفه، و ليتنى فى ظلّة بنى ساعدة كنت ضربت على يد أحد الرجلين يدلّ على ما روى من إقدامه على بيت فاطمة عليها

ص: 139

السلام عند اجتماع علىّ عليه السلام و الزبير و غيرهما فيه، و علىّ أنّه كان يرى الفضل لغيره لا لنفسه.

و قوله: وددت أنّى سألت فيمن هذا الأمر فكنا لا ننازعه أهله كالصريح فى أنّه لم يكن أهلاً للإمامة.

و قوله: وددت أنّى سألت عن ميراث العمّة و الخالة اعتراف بجهله بأحكام الدين.

و أجاب عنه قاضى القضاة فى المغنى^{٩٧٧} بأنّ قوله: ليتنى لا يدلّ على الشك فيما تمنّاه^{٩٧٨}، و قول إبراهيم عليه السلام: رَبِّ أَرْنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أَوْ لَمْ تُؤْمِنُ قَالَ بَلَىٰ وَ لَكِن لِّيطْمَئِنَّ قَلْبِي^{٩٧٩} أقوى فى الشبهة من ذلك^{٩٨٠}، ثم حمل تمنّيه على أنّه أراد سماع شيء مفصّل، أو^{٩٨١} أراد ليتنى سألته عند الموت لقرب العهد، لأنّ ما قرب عهده لا ينسى، و يكون أردع للأنصار عمّا حاولوه^{٩٨٢}.

^{٩٧٣} (٥) تقرأ الكلمة فى (س): خطت، و فى المصدر و لسان العرب: خبطت، كالمتن.

^{٩٧٤} (٦) النهاية ١-٩٧، و مثله فى لسان العرب ٤-٤١.

^{٩٧٥} (٧) نصّ عليه فى نهاية ابن الأثير ٥-٢٨٨، و مثله فى لسان العرب ٧-٢٤٩، و انظر: مجمع البحرين ٤-٢٣٣، و القاموس ٢-٣٤٨.

^{٩٧٦} (٨) ذكره فى مجمع البحرين ١-٢٧، و الصحاح ٦-٢٢٦٩، و القاموس ٤-٢٩٩.

^{٩٧٧} (١) المغنى ٢٠-٣٤١، باختلاف و تصرف.

^{٩٧٨} (٢) هنا بياض فى المصدر بعد كلمة فيما. و لا توجد: تمنّاه.

^{٩٧٩} (٣) البقرة: ٢٦٠، و قد ذكر فى المصدر القسم الأوّل منها إلى قوله تعالى: الموتى.

^{٩٨٠} (٤) فى المغنى: أقوم من ذلك فى الشبهة.

^{٩٨١} (٥) فى (س): واو، بدلا من: أو.

^{٩٨٢} (٦) من قوله: ثم حمل إلى هنا نقل بالمعنى عن المصدر.

ثم قال: على أنه ليس في ظاهره أنه تمنى أن يسأل^{٩٨٣} هل له حق للإمامة أم لا؟ لأن الإمامة قد يتعلّق بها حقوق سواها، ثم دفع الرواية المتعلقة ببيت فاطمة عليها السلام، وقال: فأما^{٩٨٤} تمنّيه أن يبيع غيره، فلو ثبت لم يكن ذمًا، لأن من اشتدّ التكليف عليه فهو يتمنى خلافه^{٩٨٥}.

ص: 140

و ذكر شارح المقاصد^{٩٨٦} الطعن بأنّه شكّ عند موته في استحقاقه للإمامة، حيث قال: وددت أنّي سألت رسول الله صلى الله عليه [و آله] عن هذا الأمر فيمن هو و كُنّا لا ننازع أهله؟ ثم أجاب: بأنّ هذا على تقدير صحّته لا يدلّ على الشك، بل على عدم النصّ، و بأنّ^{٩٨٧} إمامته كانت بالبيعة و الاختيار، و أنّه في طلب الحقّ بحيث يحاول أن لا يكتفى بذلك، بل يريد أتباع النصّ خاصة.

و بنحو ذلك أجاب الفخر الرازي في نهاية العقول^{٩٨٨} عن الطعن بقوله:

ليتني سألت رسول الله صلى الله عليه و آله هل للأنصار فيه حقّ؟ إلّا أنّه لم يمنع صحّة الرواية.

و أورد السيّد الأجلّ رضى الله عنه في الشافى^{٩٨٩} على كلام صاحب المغنى بأنّه ليس يجوز أن يقول أبو بكر: ليتني سألت عن كذا إلّا مع الشكّ و الشبهة، لأنّ مع العلم و اليقين لا يجوز مثل هذا القول، هكذا يقتضى الظاهر، فأما قول إبراهيم عليه السلام فإنّما ساغ أن يعدل عن^{٩٩٠} ظاهره، لأنّ الشكّ لا يجوز على الأنبياء عليهم السلام و يجوز على غيرهم، على أنّه عليه السلام قد نفى عن نفسه الشكّ بقوله: **بلى و لكنّ ليطمئنّ قلبى**^{٩٩١}، و قد قيل: إنّ نمرود قال له: إذا كنت تزعم أن لك ربّا يحيى الموتى فاسأله أن يحيى لنا ميتًا إن كان على ذلك قادرا، فإن لم يفعل ذلك قتلتك^{٩٩٢}، فأراد بقوله: **و لكنّ ليطمئنّ قلبى**^{٩٩٣} أى لآمن

ص: 141

^{٩٨٣} (٧) في المغنى: أن يشكّ.

^{٩٨٤} (٨) في (س): فقال فأما و في المصدر: و قال و أما ...

^{٩٨٥} (٩) إلى هنا كلام قاضى القضاة في المغنى.

^{٩٨٦} (١) شرح المقاصد ٥- ٢٨٠.

^{٩٨٧} (٢) في المصدر: و إن.

^{٩٨٨} (٣) نهاية العقول: لا زلنا لا نعرف له نسخة خطيّة تامّة فضلا عن كونه مطبوعا.

^{٩٨٩} (٤) الشافى ٤- ١٣٨- ١٤٠ [الجزيرة: ٢٤٤- ٢٤٥].

و فيه: يقال له: ليس يجوز إلى آخره.

^{٩٩٠} (٥) وضع على: عن، في مطبوع البحار رمز نسخة بدل، و هو مثبت في المصدر

^{٩٩١} (٦) البقرة: ٢٦٠.

^{٩٩٢} (٧) في المصدر: فقتلتك.

^{٩٩٣} (٨) البقرة: ٢٦٠.

مِنْ^{٩٩٥} تَوَعَّدَ عَدُوَّكَ، وَ قَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ طَلَبُ ذَلِكَ لِقَوْمِهِ وَ قَدْ سَأَلُوهُ أَنْ يَرِغِبَ إِلَى اللَّهِ فِيهِ، فَقَالَ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي إِلَى إِجَابَتِكَ لِي وَ إِلَى إِزَاحَةِ عِلَّةِ قَوْمِي، وَ لَمْ يَرِدْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي إِلَى أَنَّكَ تَقْدِرُ أَنْ تَحْيِيَ الْمَوْتَى، لِأَنَّ قَلْبَهُ قَدْ كَانَ^{٩٩٥} بِذَلِكَ مَطْمَئِنًا، وَ أَيْ شَيْءٌ يَرِيدُ أَبُو بَكْرٍ مِنَ التَّفْصِيلِ^{٩٩٦} أَكْثَرَ مِنْ قَوْلِهِ: إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ لَا يَصْلِحُ إِلَّا لِهَذَا الْحَيِّ مِنْ قَرِيشٍ، وَ أَيْ فَرَقَ بَيْنَ مَا يَقَالُ عِنْدَ الْمَوْتِ وَ بَيْنَ مَا يَقَالُ قَبْلَهُ إِذَا كَانَ مَحْفُوظًا مَعْلُومًا لَمْ يَرْفَعْ حُكْمَهُ وَ لَمْ يَنْسَخْ.

وَ بَعْدَ، فَظَاهِرُ الْكَلَامِ لَا يَقْتَضِي هَذَا التَّخْصِيصَ وَ نَحْنُ مَعَ الْإِطْلَاقِ وَ الظَّاهِرِ، وَ أَيْ حَقٌّ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ لِلْأَنْصَارِ فِي الْإِمَامَةِ غَيْرَ أَنْ يَتَوَلَّاهَا رَجُلٌ مِنْهُمْ حَتَّى يَجُوزَ أَنْ يَكُونَ الْحَقُّ الَّذِي تَمَنَّى أَنْ يَسْأَلَ عَنْهُ غَيْرَ الْإِمَامَةِ؟ وَ هَلْ هَذَا إِلَّا تَعَسَّفٌ وَ تَكَلَّفٌ؟ ! وَ أَيْ شَبَهَةٌ تَبْقَى بَعْدَ قَوْلِ أَبِي بَكْرٍ: لَيْتَنِي كُنْتُ سَأَلْتَهُ هَلْ لِلْأَنْصَارِ فِي هَذَا الْأَمْرِ حَقٌّ فَكُنَّا لَا نَنَازِعُهُ أَهْلَهُ؟ وَ مَعْلُومٌ أَنَّ التَّنَازُعَ بَيْنَهُمْ لَمْ يَقَعْ إِلَّا^{٩٩٧} فِي الْإِمَامَةِ نَفْسِهَا لَا فِي حَقِّ آخِرٍ مِنْ حَقُوقِهَا.

فَأَمَّا قَوْلُهُ: إِنَّا قَدْ بَيَّنَّا أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ مِنْهُ فِي بَيْتِ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ مَا يَوْجِبُ أَنْ يَتَمَنَّى أَنَّهُ^{٩٩٨} لَمْ يَفْعَلْهُ، فَقَدْ بَيَّنَّا فَسَادَ ظَنِّهِ فِيهَا تَقَدَّمَ^{٩٩٩}.

فَأَمَّا قَوْلُهُ: إِنَّ مِنْ أَشْتَدِّ التَّكْلِيفِ عَلَيْهِ قَدْ يَتَمَنَّى خِلَافَهُ فَلَيْسَ بِصَحِيحٍ، لِأَنَّ وِلَايَةَ أَبِي بَكْرٍ إِذَا كَانَتْ هِيَ الَّتِي اقْتَضَاهَا الدِّينُ وَ النَّظْرُ لِلْمُسْلِمِينَ فِي تِلْكَ الْحَالِ، وَ مَا عَدَاهَا كَانَ مَفْسُدَةً وَ مُؤَدِّيًا إِلَى الْفِتْنَةِ، فَالْتَمَنَّى بِخِلَافِهَا لَا يَكُونُ إِلَّا قَبِيحًا.

ص: 142

١٠ -- كِتَابُ الْإِسْتِذْرَاكِ^{١٠٠٠}: قَالَ: ذَكَرَ عَيْسَى بْنُ مِهْرَانَ فِي كِتَابِ الْوَفَاةِ، بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْعُرْنِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُصَبِّحُ الْعِجْلِيُّ، عَنْ أَبِي عَوَانَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: لَمَّا تَقَلَّ أَبُو أَرْسَلَنِي إِلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَدَعَاؤُهُ، فَأَتَاهُ، فَقَالَ: يَا أَبَا الْحَسَنِ! إِنِّي كُنْتُ مِمَّنْ شَغَبَ عَلَيْكَ، وَ أَنَا كُنْتُ أَوْلَهُمْ، وَ أَنَا صَاحِبُكَ، فَأُحِبُّ أَنْ تُجْعَلَنِي فِي حِلٍّ.

فَقَالَ: نَعَمْ، عَلِيٌّ أَنْ تُدْخِلَ عَلَيْكَ رَجُلَيْنِ فَتُشْهِدُهُمَا عَلَيَّ ذَلِكَ. قَالَ:

^{٩٩٤} (١) لا توجد: من، في المصدر.

^{٩٩٥} (٢) لا يوجد في الشافي: قد كان. وفيه: مطمئن.

^{٩٩٦} (٣) في المصدر: التفضيل.

^{٩٩٧} (٤) في المصدر: التنازع لم يقع بينهم إلا ...

^{٩٩٨} (٥) في الشافي: أن - بدون ضمير -

^{٩٩٩} (٦) في المصدر: فساد ما ظنه في هذا الباب، و مضى الكلام فيه مستقصى

^{١٠٠٠} (١) لم يطبع، و عبّر عنه ب: المستدرک، و قال في أول البحار ١ - ٢٩: و أمّا المستدرک فعندنا منه نسخة قديمة نظنّ أنّها بخطّ المؤلف، و اسمه الكامل: المستدرک المختار في مناقب وصيّ المختار، للشيخ أبي الحسين يحيى بن الحسن بن عليّ بن محمد بن بطريق الحلبيّ الأسديّ المتوفّي سنة ٦٠٦ هـ أو سنة ٦٠٠، جمع فيه الفضائل و المناقب التي لم يذكرها في العمدة، أخرج فيه قريبا من ستمائة حديث من كتب العامة، و عبّر عنه في رياض العلماء ب: المستطرف، توجد منه نسخة خطيّة في مكتبة راجه فيضآباد - في الهند. و انظر: الذريعة ٢١ - ٥.

فَحَوَّلَ وَجْهَهُ إِلَى ١٠٠١ الْحَائِطِ، فَمَكَثَ طَوِيلًا ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا الْحَسَنِ! مَا تَقُولُ؟.

قَالَ: هُوَ مَا أَقُولُ لَكَ. قَالَ: فَحَوَّلَ وَجْهَهُ فَمَكَثَ طَوِيلًا ثُمَّ قَامَ فَخَرَجَ.

قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبْتَ! قَدْ أَنْصَفَكَ، مَا عَلَيْكَ لَوْ أَشْهَدْتَ لَهُ رَجُلَيْنِ!.

قَالَ: يَا بَنِيَّ إِنَّمَا أَرَادَ أَنْ لَا يَسْتَغْفِرَ لِي رَجُلَانِ مِنْ بَعْدِي.

بيان: يقال شغب عليه - كمنع و فرح - هيج الشر عليه ١٠٠٢.

١١ -- الْكَافِيَةُ فِي إِبْطَالِ تَوْبَةِ الْخَاطِئَةِ ١٠٠٣: عَنْ سُلَيْمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: لَمَّا حَضَرَ أَبَا بَكْرٍ أَمْرُهُ جَعَلَ يَدْعُو بِالْوَيْلِ وَ الشُّبُورِ، وَ كَانَ عَمْرٌ عِنْدَهُ، فَقَالَ لَنَا: اكْتُمُوا هَذَا الْأَمْرَ عَلَيَّ أَبِيكُمْ، فَإِنَّهُ يَهْدِي، وَ أَنْتُمْ قَوْمٌ مَعْرُوفُونَ لَكُمْ عِنْدَ

ص: 143

الْوَجْعِ الْهَذْيَانُ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ: صَدَقْتَ، فَخَرَجَ عَمْرٌ فَقَبِضَ أَبُو بَكْرٍ.

١٢ -- وَ عَنْ ١٠٠٤ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قِيلَ لِعُمَرَ: أَلَا تَسْتَخْلِفُ؟. فَقَالَ: إِنْ أَسْتَخْلِفُ فَقَدْ اسْتَخْلَفَ مَنْ ١٠٠٥ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي، أَبُو بَكْرٍ، وَ إِنْ أَتْرُكُ فَقَدْ تَرَكَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي أَبُو بَكْرٍ ١٠٠٦، وَ إِنْ أَتْرُكُ فَقَدْ تَرَكَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، فَاتَّبَعُوا عَلَيْهِ، فَقَالَ - رَاغِبًا رَاهِبًا -: وَ دِدْتُ ١٠٠٧ أَنِّي كَفَافًا لَأَعْلَى وَ لَأَلِي.

١٣ -- وَ عَنْ ١٠٠٨ شُعْبَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ رَبِيعَةَ ١٠٠٩، قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَخَذَ تِئِنَّةً ١٠١٠ مِنَ الْأَرْضِ، فَقَالَ: لَيْتَنِي كُنْتُ نَسِيًا مَنَسِيًّا، لَيْتَ أُمِّي لَمْ تَلِدْنِي.

١٠٠١ (٢) في (س): علي، بدلا من: إلى.

١٠٠٢ (٣) كما جاء في القاموس ١ - ٨٩، و صحاح اللغة ١ - ١٥٧، و غيرهما.

١٠٠٣ (٤) و يقال لها: الكافئة، أو المسألة الكافئة (الكافية) للشيخ السعيد أبي عبد الله المفيد ٤٦ برقم:

٥٦، تحت عنوان استدراك.

١٠٠٤ (١) نفس المصدر و الصفحة، برقم: ٥٧.

١٠٠٥ (٢) لا توجد: من في (س).

١٠٠٦ (٣) من قوله: و إن أترك إلى هنا لا يوجد في المصدر، و هو الظاهر لتكرره

١٠٠٧ (٤) قد تقرأ في (س): وردت، رددت فلاحظ.

١٠٠٨ (٥) المسألة الكافية في إبطال توبة الخاطئة ٤٦، برقم: ٥٨.

١٤-- وَعَنْ سُفْيَانَ ١٠١١ عَنْ عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبَانُ بْنُ عُثْمَانَ، قَالَ: آخِرُ كَلِمَةٍ قَالَهَا عُمَرُ حَتَّى قَضَى: وَيْلُ أُمِّي إِنْ لَمْ يَغْفِرْ لِي رَبِّي! وَيْلُ أُمِّي إِنْ لَمْ يَغْفِرْ لِي رَبِّي!

١٥-- وَعَنْ ١٠١٢ عُمَرُ ١٠١٣ بِنِ دِينَارٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ

ص: 144

حِينَ حَضَرَهُ الْمَوْتُ: - لَوْ أَنَّ لِي الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا لَأَفْتَدَيْتُ بِهَا مِنَ النَّارِ.

١٦-- وَعَنْ ١٠١٤ شُعْبَةَ، عَنْ سَمَّكِ الْيَمَانِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَتَيْتُ عَلِيَّ عُمَرَ فَقَالَ: وَدِدْتُ ١٠١٥ أَنِّي أَنْجُو مِنْهَا كَفَافًا لَا أُجْرَ وَلَا وَزْرًا.

١٧-- وَعَنْ ١٠١٦ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مَيْمُونٍ، قَالَ: جَاءَ شَابٌّ إِلَى عُمَرَ فَقَالَ: أُبَشِّرُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ بِبُشْرَى اللَّهِ لَكَ مِنَ الْقَدَمِ فِي الْإِسْلَامِ وَصُحْبَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مَا قَدْ عَلِمْتَ، ثُمَّ وُلِّيتَ فَعَدَلْتَ، ثُمَّ شَهِدْتَ. فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي! وَدِدْتُ ١٠١٧ أَنَّ ذَلِكَ كَفَافًا لَا عَلَيَّ وَلَا لِي.

١٨-- وَعَنْ ١٠١٨ ابْنِ أَبِي إِيَّاسٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَنَانَ ١٠١٩، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَيَّ عُمَرَ - حِينَ طُعِنَ -، فَقُلْتُ: أُبَشِّرُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! أَسَلَّمْتَ حِينَ كَفَرَ النَّاسُ، وَقَبِضَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَهُوَ عِنْدَكَ رَاضٍ، وَلَمْ يُخْتَلَفْ فِي خِلَافَتِكَ، وَقُتِلْتَ شَهِيدًا.

فَقَالَ عُمَرُ: أَعِدْ عَلَيَّ قَوْلَكَ فَأَعِدْتُهُ عَلَيْهِ.

١٠٠٩ (٦) جاء السند في (ك) هكذا: عن شعبة، عن عاصم، عن عبد الله بن ربيعة، وجاء في حاشيتها

ابن عباس، و لم يعلم على محلها والصحيح - كما في تهذيب التهذيب ٥- ٤٢ و ٢٣٧-: عن عاصم ابن عبيد الله، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة

١٠١٠ (٧) في (ك): نبته.

١٠١١ (٨) نفس المصدر السالف و الصفحة، برقم: ٥٩.

١٠١٢ (٩) نفس المصدر، الصفحة: ٤٧، برقم: ٦٠.

١٠١٣ (١٠) في (س): عمر، بدلا من: عمرو. و هو غلط.

١٠١٤ (١) كما في الكافية: ٤٧، برقم: ٦١.

١٠١٥ (٢) جاء في (س): وردت، و لا معنى لها.

١٠١٦ (٣) المسألة الكافية في إبطال توبة الخاطئة ٤٧، برقم: ٦٢.

١٠١٧ (٤) جاء في (س): وردت، و لا معنى لها.

١٠١٨ (٥) كما في استدركات الكافية في إبطال توبة الخاطئة ٤٧، برقم: ٦٣.

١٠١٩ (٦) جاء في (ك) نسخة بدل: حنين.

فَقَالَ: إِنَّ الْمَعْرُورَ مَنْ غَرَّرْتُمُوهُ، وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ لَوْ كَانَ لِي مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ صَفَاءٍ وَ بَ يُضَاءَ لَأَفْتَدَيْتُ بِهِ مِنْ هَوْلِ الْمُطَّلَعِ^{١٠٢٠}.

ص: 145

[٢٠] باب

١- -- ير^{١٠٢١}: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ، عَنِ الثُّمَالِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ:

أَسْأَلُكَ^{١٠٢٢} عَنْ فُلَانٍ وَ فُلَانٍ؟. قَالَ: فَعَلَيْهِمَا لَعْنَةُ اللَّهِ بِلِعْنَاتِهِ كُلِّهَا، مَا تَا- وَ اللَّهُ كَافِرَيْنِ مُشْرِكَيْنِ^{١٠٢٣} بِاللَّهِ الْعَظِيمِ.

٢- -- فس^{١٠٢٤}: أَبِي، عَنْ حَنَانَ بْنِ سَدِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ مَاتَ ابْنُ لَهَا فَأَقْبَلْتُ، فَقَالَ لَهَا عُمَرُ^{١٠٢٥}: غَطِّي

ص: 146

قُرْطُكَ، فَإِنَّ قَرَابَتَكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ لَا تَنْفَعُكَ شَيْئًا، فَقَالَتْ لَهُ: هَلْ رَأَيْتَ لِي قُرْطًا يَا ابْنَ اللَّخْنَاءِ؟ !. ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ فَبَكَتْ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَ لِي اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فَنَادَى الصَّلَاةَ جَامِعَةً، فَاجْتَمَعَ النَّاسُ.

فَقَالَ: مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَزْعُمُونَ أَنَّ قَرَابَتِي لَا تَنْفَعُ؟ ! لَوْ قَدْ^{١٠٢٦} قُمْتُ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ لَشَفَعْتُ فِي عُلُوجِكُمْ^{١٠٢٧}، لَا يَسْأَلُنِي الْيَوْمَ أَحَدٌ مِنْ أَبْوَاهِ إِلَّا أَخْبَرْتُهُ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: مَنْ أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ^{١٠٢٨}؟. فَقَالَ: أَبُوكَ غَيْرُ الَّذِي تُدْعَى لَهُ، أَبُوكَ فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ، فَقَامَ آخَرَ فَقَالَ: مَنْ أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟. قَالَ^{١٠٢٩}: أَبُوكَ الَّذِي تُدْعَى لَهُ.

^{١٠٢٠} (٧) قال في مجمع البحرين ٤- ٣٦٨: و في الدعاء: أعوذ بك من هول المطلع - بتشديد الطاء المهملة و البناء للمفعول -: أمر الآخرة و موقف القيامة الذي يحصل الاطلاع عليه بعد الموت

^{١٠٢١} (١) بصائر الدرجات: ٢٨٩- ٢٩٠ حديث ٢ باب ٣، تحت عنوان: إن الأئمة عليهم السلام يحيون الموتى و يبرءون الأكمه و الأبرص بإذن الله . بتفصيل في السند.

^{١٠٢٢} (٢) زيادة جاءت في المصدر، و هي: قلت له: أسألك - جعلت فداك - عن ثلاث خصال انف عنى فيه التقيّة، قال فقال: ذلك لك. قلت: أسألك ...

^{١٠٢٣} (٣) في البصائر: و الله هما كافران مشركان.

^{١٠٢٤} (٤) تفسير علي بن إبراهيم القمّي ١- ١٨٨ باختلاف يسير أشرنا له.

^{١٠٢٥} (٥) في المصدر: فقال لها الثّاني، بدلا من: عمر.

ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: مَا بَالُ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّ قَرَابَتِي لَا تَنْفَعُ، لَا يَسْأَلُنِي عَنْ أَبِيهِ؟ !. فَقَامَ إِلَيْهِ عُمَرُ فَقَالَ^{١٠٣٠}:
أَعُوذُ بِاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ^{١٠٣١} مِنْ غَضَبِ اللَّهِ وَغَضَبِ رَسُولِهِ، اعْفُ عَنِّي عَفَا اللَّهُ عَنكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ^{١٠٣٢}: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا
تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ ... - إِلَى قَوْلِهِ - ثُمَّ أَصْبَحُوا بِهَا كَافِرِينَ^{١٠٣٣}.

ص: 147

بيان: قوله: غَطَّى قُرْطُكَ فِي بَعْضِ النُّسخِ، قَطَّى - بالقاف - أى اقطعى^{١٠٣٤} و بالغين أظهر، و القرط - بالضم - الذى يعلّق فى شحمة الأذن^{١٠٣٥}.

و فى النهاية: فيه^{١٠٣٦}: يا ابن اللخناء! هى التى لم تختن، و قيل: اللخن:

التن من لخن السقاء يلخن^{١٠٣٧}.

و لعلّ المراد بالعلوج عبيدهم الذين أسلموا من كفّار العجم، و فيه بعض التصحيفات لا يعرف لها معنى ، و لا يبعد أن يكون فى حاء و حكم.

قال فى النهاية^{١٠٣٨}: فيه شفاعتى لأهل الكبائر من أمّتى حتّى حكم و حاء هما قبيلتان جافيتان من وراء رمل^{١٠٣٩} يبرين.

و قال فى موضع آخر^{١٠٤٠}: هما حيّان من اليمن من وراء الرمل^{١٠٤١} يبرين قال أبو موسى: يجوز أن يكون حا من الحوّة، و قد حذف لامه، و يجوز أن يكون من حوى يحوى، و يجوز أن يكون مقصورا غير ممدود.

^{١٠٢٦} (١) لا توجد: قد، فى (س)، و فى المصدر: قربت، بدلا من: قمت.

^{١٠٢٧} (٢) فى (ك) نسخة بدل مشوشة، لعلّها حاء و كم

أقول: و يأتى فى بيان المصنّف - رحمه الله نفي البعد عن كونها: حاء و حكم. و فى التفسير: فى أحوجكم.

^{١٠٢٨} (٣) لا يوجد فى المصدر: يا رسول الله.

^{١٠٢٩} (٤) فى التفسير: فقال.

^{١٠٣٠} (٥) فى المصدر: فقام إليه الثانى و قال له.

^{١٠٣١} (٦) يا رسول الله، لم تجئ فى المصدر.

^{١٠٣٢} (٧) فى المصدر زيادة: تعالى.

^{١٠٣٣} (٨) المائة: ١٠١ - ١٠٢.

^{١٠٣٤} (١) كما جاء فى مجمع البحرين ٤ - ٢٧٠، و الصحاح ٣ - ١١٥٣، و تاج العروس ٥ - ٢٠٧.

^{١٠٣٥} (٢) صرح به فى الصحاح ٣ - ١١٥١، و تاج العروس ٥ - ٢٠٢، و لسان العرب ٧ - ٣٧٤، و غيرها.

^{١٠٣٦} (٣) أى فى حديث ابن عمر.

^{١٠٣٧} (٤) النهاية ٤ - ٢٤٤. و قال فى تاج العروس ٩ - ٣٣٢ بعد كلام: و قولهم يا ابن اللخناء! قيل معناه: يا دنى الأصل و يا لثيم الأمّ، أشار إليه الراغب.

^{١٠٣٨} (٥) النهاية ١ - ٤٢١.

^{١٠٣٩} (٦) فى (س): رحل.

وقال الجوهري^{١٠٤٢}: يَبْرِينُ اسم موضع يقال: رَمَلُ يَبْرِينِ^{١٠٤٣}.

ص: 148

٣-- فس^{١٠٤٤}: اسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ^{١٠٤٥}. قَالَ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: إِنَّهَا نَزَلَتْ لَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ وَرَمَضَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي-- وَكَانَ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مُؤْمِنًا فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ^{١٠٤٦} صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ-- وَابْوَهُ يَجُودُ بِنَفْسِهِ-- فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي إِنْ لَمْ تَأْتِ أَبِي^{١٠٤٧} كَانَ ذَلِكَ عَارًا عَلَيْنَا، فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ-- وَالْمُنَافِقُونَ عِنْدَهُ-- فَقَالَ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! اسْتَغْفِرْ لَهُ^{١٠٤٨}، فَاسْتَغْفِرْ لَهُ، فَقَالَ عُمَرُ^{١٠٤٩}: أَلَمْ يَنْهَكَ اللَّهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِمْ أَوْ تَسْتَغْفِرَ لَهُمْ؟! فَأَعْرَضَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، وَأَعَادَ^{١٠٥٠} عَلَيْهِ.

فَقَالَ لَهُ: وَيْلَكَ! إِنِّي خَيْرْتُ^{١٠٥١} فَاخْتَرْتُ، إِنْ اللَّهُ يَقُولُ: اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ^{١٠٥٢} فَلَمَّا مَاتَ عَبْدُ اللَّهِ جَاءَ ابْنُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَقَالَ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ رَأَيْتَ أَنْ تَحْضُرَ^{١٠٥٣} جَنَازَتَهُ، فَحَضَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَقَامَ عَلَى قَبْرِهِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ^{١٠٥٤}: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلَمْ يَنْهَكَ اللَّهُ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيَّ أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا؟!

ص: 149

^{١٠٤٠} (٧) نهاية ابن الأثير ١-٤٦٦.

^{١٠٤١} (٨) في (س): رحل.

^{١٠٤٢} (٩) الصحاح ٥-٢٠٧٨ باختلاف في اللفظ، ولا يوجد في (س) من: قال الجوهري إلى: يبرين.

^{١٠٤٣} (١٠) إلى هنا كلام ابن الأثير في النهاية.

^{١٠٤٤} (١) تفسير القمي على بن إبراهيم ١-٣٠٢.

^{١٠٤٥} (٢) التوبة: ٨٠.

^{١٠٤٦} (٣) في المصدر: إلى رسول الله ...

^{١٠٤٧} (٤) نسخة في (س): لم تأت أبي عائدا ...

^{١٠٤٨} (٥) استغفر الله له، نسخة في (س).

^{١٠٤٩} (٦) في التفسير: الثاني، بدلا من: عمر، ولعله بدلت الكلمة خوفا.

^{١٠٥٠} (٧) في المصدر: فأعاد وهو الظاهر.

^{١٠٥١} (٨) في (ك): خرت، وفي حاشيتها نسخة بدل: خبرت فأخبرت، ووضع تحتها نهج.

^{١٠٥٢} (٩) التوبة: ٨٠.

^{١٠٥٣} (١٠) جاءت نسخة في حاشية (ك): أي في أن تحضر ...

^{١٠٥٤} (١١) في المصدر: الثاني، بدلا من: عمر.

وَأَنْ تَقُومَ عَلَى قَبْرِهِ؟.

فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : وَيَلِكْ! وَهَلْ تَدْرِي مَا قُلْتُ! إِنَّمَا قُلْتُ: اللَّهُمَّ احْسُ قَبْرَهُ نَارًا، وَ جَوْفَهُ نَارًا، وَأَصْلِهِ النَّارَ، فَبَدَأَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مَا لَمْ يَكُنْ يُحِبُّ.

٤-- فس ١٠٥٥: قَالَ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي قَوْلِهِ : لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ مِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ ١٠٥٦ قَالَ:- يَعْنِي ١٠٥٧ يَحْمِلُونَ آثَامَهُمْ يَعْنِي الَّذِينَ غَضِبُوا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ آثَامَ كُلِّ مَنْ اقْتَدَى بِهِ هُمْ، وَ هُوَ قَوْلُ الصَّادِقِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ: وَ اللَّهُ مَا أَهْرَيْقَتْ مِحْجَمَةً مِنْ دَمٍ، وَ لَا فُرِعَتْ عَصَا بَعْصًا، وَ لَا غُصِبَ فَرْجٌ حَرَامٌ، وَ لَا أُخِذَ مَالٌ مِنْ غَيْرِ رِحْلَةٍ، إِلَّا وَ وِزْرٌ ذَلِكَ فِي أَعْنَاقِهِمَا ١٠٥٨ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِ الْعَالَمِينَ شَيْءٌ ١٠٥٩.

٥-- فس ١٠٦٠: وَ يَوْمَ يَعْضُ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ. قَالَ: الْأَوَّلُ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا ١٠٦١. قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: يَا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ عَلِيًّا ١٠٦٢: يَا وَيْلَتَى لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فَلَانًا خَلِيلًا ١٠٦٤ يَعْنِي الثَّانِي: لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي يَعْنِي الْوَلَايَةَ

ص: 150

وَ كَانَ الشَّيْطَانُ وَ هُوَ الثَّانِي لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا ١٠٦٥

٦-- فس ١٠٦٧: الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْمُعَلَّى، عَنِ بَسْطَامَ بْنِ مُرَّةَ، عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ حَسَّانَ، عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ وَاقِدٍ ١٠٦٨، عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْعَبْدِيِّ، عَنِ سَعْدِ الْأَسْكَافِ، عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ، : أَنَّهُ سَأَلَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: أَنْ اشْكُرْ لِي وَ

١٠٥٥ (١) تفسير علي بن إبراهيم القمي ١- ٣٨٣.

١٠٥٦ (٢) النحل: ٢٥.

١٠٥٧ (٣) خط علي كلمة: قال في (ك) و لا توجد كلمة: يعني، في المصدر.

١٠٥٨ (٤) نسخة في (ك): أعناقهم.

١٠٥٩ (٥) في المصدر: العاملين بشيء، و هو الظاهر.

١٠٦٠ (٦) تفسير القمي ٢- ١١٣.

١٠٦١ (٧) وضع رمز نسخة بدل علي: يقول، في (ك).

١٠٦٢ (٨) الفرقان: ٢٧.

١٠٦٣ (٩) في المصدر: عليًا وليًا.

١٠٦٤ (١٠) الفرقان: ٢٨.

١٠٦٥ (١) في (ك) زيادة كان، بعد لفظ الثاني.

١٠٦٦ (٢) الفرقان: ٢٩.

لِوَالِدَيْكَ إِلَى الْمَصِيرِ^{١٠٦٩}، فَقَالَ: الْوَالِدَانِ اللَّذَانِ أُوجِبَ اللَّهُ لَهُمَا الشُّكْرَ هُمَا اللَّذَانِ وَلَدَا الْعِلْمَ، وَوَرَّثَا الْحُكْمَ، وَ أَمْرًا [أَمْرًا] النَّاسَ بِطَاعَتِهِمَا.

ثُمَّ قَالَ: «إِلَى الْمَصِيرِ»، فَمَصِيرُ الْعِبَادِ إِلَى اللَّهِ، وَ الدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ الْوَالِدَانِ، ثُمَّ عَطَفَ الْقَوْلَ^{١٠٧٠} عَلَى ابْنِ حَنْتَمَةَ^{١٠٧١} وَ صَاحِبِهِ، فَقَالَ فِي الْخَاصِّ: وَ إِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي^{١٠٧٢}. يَقُولُ فِي الْوَصِيَّةِ وَ تَعَدَّلَ عَمَّنْ أَمَرْتُ بِطَاعَتِهِ فَلَا تُطْعِمُهُمَا وَ لَا تَسْمَعْ قَوْلَهُمَا، ثُمَّ عَطَفَ الْقَوْلَ عَلَى الْوَالِدَيْنِ وَ قَالَ^{١٠٧٣}: وَ صَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا^{١٠٧٤} يَقُولُ: عَرَّفَ النَّاسَ فَضْلَهُمَا وَ ادْعُ إِلَى سَبِيلِهِمَا، وَ ذَلِكَ قَوْلُهُ: وَ اتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ^{١٠٧٥} فَقَالَ: إِلَى اللَّهِ ثُمَّ إِلَيْنَا، فَاتَّقُوا اللَّهَ وَ لَا تَعْصُوا الْوَالِدَيْنِ، فَإِنْ رَضَاهُمَا رِضَا اللَّهِ، وَ سَخَطَهُمَا سَخَطُ اللَّهِ.

ص: 151

بيان: قوله عليه السلام: و الدليل على ذلك الوالدان إذ الظاهر ذكوريتهما، لكون التغليب مجازا، و الحقيقة أولى مع الإمكان . و يحتمل أن يكون الغرض عدم بعد التأويل، فإن التجوز في الوالدية يعارضه عدم التجوز في الذكورية، و يحتمل أن يكون (ذلك) راجعا إلى كون مصير العبد إلى الله أو كفيته، لكنه بعيد^{١٠٧٤}.

و ابن حنتمة: عمر، لأن أمه حنتمة بنت ذى الرمحين، كما ذكر في القاموس^{١٠٧٧}.

قوله عليه السلام: فقال في الخاص أي الخطاب مخصوص بالنبي صلى الله عليه و آله، و أما خطاب (صاحبهما) فإن كان إليه صلى الله عليه و آله ففي المصاحبة توسع، و إن كان إلى غيره كخطاب (اشكر) فلا توسع.

^{١٠٦٩} (٣) تفسير علي بن إبراهيم القمي ٢- ١٤٨- ١٤٩، في تفسير سورة العنكبوت.

^{١٠٦٨} (٤) في المصدر: راقد.

^{١٠٦٩} (٥) لقمان: ١٤.

^{١٠٧٠} (٦) في تفسير القمي زيادة لفظ: الله، قبل كلمة: القول.

^{١٠٧١} (٧) في المصدر: ابن فلانة، و لعله من فعل مخرج الكتاب

^{١٠٧٢} (٨) لقمان: ١٥.

^{١٠٧٣} (٩) في المصدر: فقال، و هي نسخة في (ك).

^{١٠٧٤} (١٠) لقمان: ١٥.

^{١٠٧٥} (١١) لقمان: ١٥.

^{١٠٧٦} (١) ما احتمله رحمه الله أخيرا هو الظاهر من الكلام أي أن الدليل على مصير العباد إلى الله الوالدان فإنهما يدلان الناس إلى ذلك

^{١٠٧٧} (٢) القاموس ٤- ١٠٣، و مثله في لسان العرب ١٣- ١٦٢، و تاج العروس ٨- ٢٤٥، و قال في مجمع البحرين ٦- ٥٣: و هي- أي حنتمة- من المشهورات

المستعملات بالزنا، و هي و سارة و الرباب ممن كن يعنين بهجاء رسول الله صلى الله عليه و آله، و قد جاء في الحديث ابن حنتم و صاحبه يعني بهما أبا بكر و عمر.

أقول: الظاهر ابن حنتمة- بالتاء المطوقة في آخره-

و فى الكافى : فقال فى الخاصّ و العام^{١٠٧٨} أى مخاطبا للرسول و سائر الناس، أو بحسب ظهر الآيه الخطاب عام و بحسب بطنها خاص، أو المعنى أن بحسب بطنهما أيضا الخطاب إلى الرسول^{١٠٧٩} صلى الله عليه و آله بمعنى عدم الاشتراك فى الوصيّه، و إلى الناس بمعنى عدم العدول عمّن أمروا بطاعته، فيكون ما ذكره بعد على اللفّ و النشر المرتّب.

و أمّا تطبيق المعنى على سابق الآيه و هو قوله تعالى: **وَ صَيَّنَّا الْإِنْسَانَ**

ص: 152

بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَ هُنَا عَلَى وَ هُنَّ وَ فِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ^{١٠٨٠} فيحتمل وجوها:

الأول: أن يكون (حَمَلَتْهُ أُمُّهُ) معترضة لبيان أشديّة حقّ الوالدين فى العلم على حقّ الوالدين فى النسب.

الثانى: أن يكون المراد بالوالدين أو للمعنى الحقيقى^{١٠٨١} و بهما ثانيا المعنى المجازى بتقدير عطف أو فعل ثانيا.

الثالث: أن يكون ظهر الآيه للوالدين حقيقة و بطنها للوالدين مجازا بتوسّط أن العلة للحياة الحقيقيّة أولى بالرعاية من العلة للحياة الظاهريّة، و الله يعلم.

٧-- فس^{١٠٨٢}: قَالَ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي قَوْلِهِ: **يَوْمَ تَقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ**^{١٠٨٣} فَإِنَّهَا كِنَايَةٌ عَنِ الَّذِينَ غَضَبُوا آلَ مُحَمَّدٍ حَقَّهُمْ: يَقُولُونَ يَا لَيْتَنَا أَطَعْنَا اللَّهَ وَ أَطَعْنَا الرَّسُولَ^{١٠٨٤} يَعْنِي فِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ قَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَ كُبْرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلًا^{١٠٨٥}. وَ هُمَا رَجُلَانِ، وَ السَّادَةُ وَ الْكُبْرَاءُ هُمَا أَوْلُ مَنْ بَدَأَ بِظُلْمِهِمْ وَ غَضَبِهِمْ. قَوْلُهُ: فَأَضَلُّونَا السَّبِيلًا. أَيْ طَرِيقَ الْجَنَّةِ، وَ السَّبِيلُ: أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ. ثُمَّ يَقُولُونَ: رَبَّنَا آتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ وَ الْعَنْهُمْ لَعْنًا كَبِيرًا^{١٠٨٦}.

أقول::

^{١٠٧٨} (٣) الكافى ١- ٤٢٨ باب ١٠٨ حديث ٧٩ كتاب الحجّة.

^{١٠٧٩} (٤) فى (س): الخطاب للرسول.

^{١٠٨٠} (١) لقمان: ١٤.

^{١٠٨١} (٢) كذا، و الصحيح أن يقال: أو لا المعنى الحقيقى، كما لعله يظهر من (ك).

^{١٠٨٢} (٣) تفسير على بن إبراهيم القمى ٢- ١٩٧.

^{١٠٨٣} (٤) الأحزاب: ٦٦.

^{١٠٨٤} (٥) الأحزاب: ٦٦.

^{١٠٨٥} (٦) الأحزاب: ٦٧.

^{١٠٨٦} (٧) الأحزاب: ٦٨.

قد مر^{١٠٨٧} في باب أن الإمامة^{١٠٨٨} المعروضة هي الولاية

بأسانيد جمّة: أن الإنسان

ص: 153

في قوله تعالى: وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا^{١٠٨٩} هو أبو بكر.

٨- فس^{١٠٩٠}: أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ، عَنْ حَسَّانَ، عَنْ هَاشِمِ بْنِ عَمَّارٍ يَرْفَعُهُ: فِي قَوْلِهِ: أَمْ مَنْ زَيْنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَأَهُ حَسَنًا فَإِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ فَلَا تَذْهَبُ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَاتٍ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَصْنَعُونَ^{١٠٩١} قَالَ: نَزَلَتْ فِي زُرَيْقٍ^{١٠٩٢} وَحَبْتَرٍ.

بيان: زُرَيْقٍ^{١٠٩٣} وَحَبْتَرٍ: كُنَايَتَانِ، وَالْعَرَبُ تَتَسَاءَمُ بِزُرَيْقَةَ الْعَيْنِ، وَالْحَبْتَرُ: الثَّعْلَبُ^{١٠٩٤}، وَالثَّانِي بِالْأَوَّلِ أَنْسَبُ.

٩- فس^{١٠٩٥}: وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ قَالُوا إِنَّكُمْ كُنْتُمْ تَأْتُونَنَا عَنِ الْيَمِينِ^{١٠٩٦} يَعْنِي فُلَانًا وَفُلَانًا، قَالُوا بَلْ لَمْ تَكُونُوا مُؤْمِنِينَ^{١٠٩٧}.

١٠- فس^{١٠٩٨}: وَإِنَّ لِلطَّاغِينَ لَشَرَّ مَآبٍ^{١٠٩٩} وَهُمْ الْأَوْلَانِ^{١١٠٠} وَبُنُو أُمِّيَّةٍ ثُمَّ ذَكَرَ مَنْ كَانَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِمَّنْ غَضَبَ آلَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ حَقَّهُمْ، فَقَالَ:

^{١٠٨٧} (٨) بحار الأنوار ٢٣-٢٧٣-٣٨٣، الباب السادس عشر، وفيه ثلاثون حديثًا.

^{١٠٨٨} (٩) كذا في المطبوع، والصحيح أن الأمانة هي المعروضة على الجبال، وإن فسرت بالإمامة في بعض الروايات

^{١٠٨٩} (١) الأحزاب: ٧٢.

^{١٠٩٠} (٢) تفسير علي بن إبراهيم القمي ٢-٢٠٧.

^{١٠٩١} (٣) فاطر: ٨.

^{١٠٩٢} (٤) في (س): رزيق - بتقديم الراء المهملة على الزاء المعجمة - وهو غلط.

^{١٠٩٣} (٥) في (س): رزيق - بتقديم الراء المهملة على الزاء المعجمة - وهو غلط.

^{١٠٩٤} (٦) نصّ عليه في القاموس ٢-٣، و تاج العروس ٣-١٢١، و قال في لسان العرب ٤-١٦٢: الحبتر:

من أسماء الثعالب.

^{١٠٩٥} (٧) تفسير القمي ٢-٢٢٢.

^{١٠٩٦} (٨) الصافات: ٢٧-٢٨.

^{١٠٩٧} (٩) الصافات: ٢٩.

^{١٠٩٨} (١٠) تفسير علي بن إبراهيم القمي ٢-٢٤٢-٢٤٣.

وَأَخْرَجَ مِنْ شَكْلِهِ أَزْوَاجَ هَذَا فَوْجٍ مُفْتَحِمٍ مَعَكُمْ^{١١٠١} وَهُمْ بَنُو السَّبَاعِ يَقُولُونَ^{١١٠٣} بَنُو أُمِّيَّةَ لَا مَرْحَبًا بِهِمْ إِنَّهُمْ صَالُوا النَّارَ^{١١٠٤} النَّارَ^{١١٠٤} يَقُولُونَ بَنُو فُلَانٍ : بَلْ أَنْتُمْ لَا مَرْحَبًا بِكُمْ أَنْتُمْ قَدَّمْتُمُوهُ لَنَا^{١١٠٥} وَبَدَأْتُمْ بِظُلْمِ آلِ مُحَمَّدٍ فَيَسَّ الْقَرَارَ^{١١٠٦} ثُمَّ يَقُولُ بَنُو أُمِّيَّةَ: رَبَّنَا مَنْ قَدَّمَ لَنَا هَذَا فَزِدْهُ عَذَابًا ضِعْفًا فِي النَّارِ^{١١٠٧} يَعْنُونَ الْأَوَّلِينَ، ثُمَّ يَقُولُ أَعْدَاءُ آلِ مُحَمَّدٍ فِي النَّارِ : مَا لَنَا لَا نَرَى رَجَالًا كُنَّا نَعُدُّهُمْ مِنَ الْأَشْرَارِ^{١١٠٨} فِي الدُّنْيَا، وَهُمْ شِيعَةُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ اتَّخَذْنَاهُمْ سِخْرِيًّا أَمْ زَاغَتْ عَنْهُمْ الْأَبْصَارُ^{١١٠٩} ثُمَّ قَالَ: إِنَّ ذَلِكَ لَحَقٌّ تَخَاصُمُ أَهْلِ النَّارِ^{١١١٠} فِيمَا بَيْنَهُمْ، وَذَلِكَ قَوْلُ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : وَاللَّهِ إِنَّكُمْ لَفِي الْجَنَّةِ تُحْبَرُونَ، وَفِي النَّارِ تُطْلَبُونَ.

بيان: بَنُو السَّبَاعِ كناية عن بنى العباس.

وقال الطبرسي^{١١١١} رحمه الله: وَآخِرُ أَى وَضَرْبِ^{١١١٢} آخِرٍ مِنْ شَكْلِ هَذَا الْعَذَابِ وَجِنْسِهِ . أَزْوَاجٌ . أَى الْوَانِ وَأَنْوَاعٌ مِتْشَابِهَةٌ فِي الشَّدَةِ هَذَا فَوْجٌ . هَاهُنَا حَذْفٌ ، أَى يُقَالُ : هَذَا فَوْجٌ ، وَهُمْ قَادَةُ الضَّلَالِ^{١١١٣} إِذَا دَخَلُوا

^{١١٠٩} (١١) سورة ص: ٥٥.

^{١١١٠} (١٢) فى المصدر: و هم زريق و حبتر و

^{١١٠١} (١) سورة ص: ٥٨.

^{١١٠٢} (٢) سورة ص: ٥٩.

^{١١٠٣} (٣) فى المصدر: و يقولون.

^{١١٠٤} (٤) سورة ص: ٥٩.

^{١١٠٥} (٥) سورة ص: ٦٠.

^{١١٠٦} (٦) سورة ص: ٦٠.

^{١١٠٧} (٧) سورة ص: ٦١.

^{١١٠٨} (٨) سورة ص: ٦٢.

^{١١٠٩} (٩) سورة ص: ٦٣.

^{١١١٠} (١٠) سورة ص: ٦٤.

^{١١١١} (١١) فى مجمع البيان ٨-٤٨٣.

^{١١١٢} (١٢) فى المصدر: و ضروب.

^{١١١٣} (١٣) فى المجمع: الضلالة.

النار، ثم يدخل الأتباع فتقول^{١١١٤} الخزنة للقادة: هَذَا فَوْجٌ أَى قِطْعَةٌ^{١١١٥} مِنَ النَّاسِ، وَهُمْ الْأَتْبَاعُ. مُقْتَنِحِمٌ مَعَكُمْ فِي النَّارِ دَخَلُوهَا كَمَا دَخَلْتُمْ.

لَا مَرْحَبًا بِهِمْ قَالَ الْبِيضَاوَى^{١١١٦}: دَعَاءٌ مِنَ الْمَتَّبِعِينَ عَلَى أَتْبَاعِهِمْ، أَوْ صِفَةٌ لِفَوْجٍ، أَوْ حَالٌ أَى مَقُولًا فِيهِمْ لَا مَرْحَبًا أَى مَا أَتَوْا رَحْبًا وَسَعَةً.

أَمْ زَاغَتْ عَنْهُمْ الْأَبْصَارُ... أَى مَالَتْ، فَلَا تَرَاهُمْ^{١١١٧}.

وَالْحَبْرَةُ- بِالْفَتْحِ-: النِّعْمَةُ وَسَعَةُ الْعَيْشِ^{١١١٨}.

١١- -- فِس ١١١٩: قُلْ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَلِيلًا إِنَّكَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ^{١١٢٠} نَزَلَتْ فِي أَبِي فُلَانٍ.

١٢- -- فِس ١١٢١: إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَحْدَهُ اشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ^{١١٢٢} نَزَلَتْ فِي فُلَانٍ وَفُلَانٍ.

١٣- -- فِس ١١٢٣: وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا رَبَّنَا أَرْنَا الَّذِينَ ضَلَّانَا مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ^{١١٢٤} قَالَ الْعَالِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مِنَ الْجِنِّ، إِبْلِيسُ الَّذِي أَسَارَ^{١١٢٥} عَلَى قَتْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فِي دَارِ النَّدْوَةِ، وَاضْلَ النَّاسِ بِالْمَعَاصِي، وَجَاءَ بَعْدَ

ص: 156

وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ^{١١٢٦} فَبَايَعَهُ، وَمِنَ الْإِنْسِ، فُلَانٌ^{١١٢٧} نَجَعَلُهُمَا تَحْتَ أَقْدَامِنَا لِيَكُونَا مِنَ الْأَسْفَلِينَ^{١١٢٨}.

^{١١١٤} (١) فِي الْمَجْمَعِ: فِيَقُولُ.

^{١١١٥} (٢) فِي الْمَصْدَرِ: قِطْعٌ.

^{١١١٦} (٣) تَفْسِيرُ الْبِيضَاوَى ١-٣١٥.

^{١١١٧} (٤) فِي (س): نَرَاهُمْ.

^{١١١٨} (٥) كَمَا صَرَّحَ بِهِ فِي مَجْمَعِ الْبَحْرِينَ ٣-٢٥٦، وَلسانِ الْعَرَبِ ٤-١٥٨، وَتَاجِ الْعُرُوسِ ٣-١١٨.

^{١١١٩} (٦) تَفْسِيرُ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْقَمِّيِّ ٢-٢٤٦.

^{١١٢٠} (٧) الزَّمَرُ: ٨.

^{١١٢١} (٨) تَفْسِيرُ الْقَمِّيِّ ٢-٢٥٠.

^{١١٢٢} (٩) الزَّمَرُ: ٤٥، وَفِي الْمَصْدَرِ: إِلَى قَوْلِهِ: إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ، فَإِنَّهَا نَزَلَتْ فِي فُلَانٍ وَفُلَانٍ

^{١١٢٣} (١٠) تَفْسِيرُ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْقَمِّيِّ ٢-٢٦٥.

^{١١٢٤} (١١) فَصَّلَتْ: ٢٩.

^{١١٢٥} (١٢) فِي الْمَصْدَرِ: دَبَّرَ، بَدَلُ: أَسَارَ عَلَى ...

بيان: لا يبعد أن يكون المعنى أن مصداق الآية في تلك المادة إبليس و فلان، لأن قوله تعالى : الَّذِينَ كَفَرُوا. ١١٢٩. شامل للمخالفين، و الآية تدلّ على أن كلّ صنف من الكفار لهم مضلّ من الجنّ و مضلّ من الإنس، و المضلّ من الجنّ مشترك، و المضلّ من الإنس في المخالفين هو ١١٣٠ الثاني، لأنه كان أقوى و أدخل في ذلك من غيره، و هذا الكلام يجرى في أكثر أخبار هذا الباب و غيره، و معه لا نحتاج إلى تخصيص الآيات و صرفها عن ظواهرها، و الله يعلم.

١٤ -- فس ١١٣١: جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ، عَنْ أَبِي حَمَزَةَ الثَّمَالِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: نَزَلَتْ هَاتَانِ الْآيَتَانِ هَكَذَا، قَوْلَ اللَّهِ: حَتَّىٰ إِذَا جَاءَنَا ١١٣٢ - يَعْنِي فُلَانًا وَ فُلَانًا - يَقُولُ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ حِينَ يَرَاهُ: يَا لَيْتَ بَيْنِي وَ بَيْنَكَ بَعْدَ الْمَشْرِقَيْنِ فَبَسَّ الْقَرِينُ ١١٣٣ فَقَالَ اللَّهُ لِنَبِيِّهِ: قُلْ لِفُلَانٍ وَ فُلَانٍ وَ اتَّبَاعِهِمَا: لَنْ يَنْفَعَكُمُ الْيَوْمَ إِذْ ظَلَمْتُمْ آلَ مُحَمَّدٍ حَقَّهُمْ أَنْكُمُ فِي الْعَذَابِ مُشْتَرِكُونَ، ثُمَّ قَالَ اللَّهُ ١١٣٤ لِنَبِيِّهِ:

أَفَأَنْتَ تُسْمِعُ الصَّمَّ أَوْ تَهْدِي الْعُمْىَ وَ مَنْ كَانَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ فَأِمَّا نَدْهَبِنَ بِكَ

ص: 157

فَأِنَّا مِنْهُمْ مُنْتَقِمُونَ ١١٣٥ يَعْنِي مِنْ فُلَانٍ وَ فُلَانٍ ١١٣٦، ثُمَّ أَوْحَى اللَّهُ إِلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ : فَاسْتَمْسِكْ بِالَّذِي أُوحِيَ إِلَيْكَ فِي عَزَائِكَ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ١١٣٧ يَعْنِي إِنَّكَ عَلَى وَلايَةِ عَلِيٍّ، وَ عَلِيٌّ هُوَ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ.

توضيح:

١١٢٦ (١) في التفسير: إلى فلان. و لعله من فعل المخرج للكتاب

١١٢٧ (٢) وضع علي: فلان، رمز نسخة بدل في (س)، و فيها نسخة أخرى: دلام، بدلا من: فلان.

١١٢٨ (٣) فصلت: ٢٩.

١١٢٩ (٤) فصلت: ٢٩.

١١٣٠ (٥) في (ك): و هو.

١١٣١ (٦) تفسير علي بن إبراهيم القمي ٢ - ٢٨٦. و انظر: تفسير البرهان ٤ - ١٤٢ - ١٤٦.

١١٣٢ (٧) الزخرف: ٣٨.

١١٣٣ (٨) الزخرف: ٣٨.

١١٣٤ (٩) وضع علي لفظ الجلالة في (س) رمز نسخة بدل.

١١٣٥ (١) الزخرف: ٤٠ - ٤١.

١١٣٦ (٢) في (ك) زيادة: و أتباعهما - بعد فلان -

١١٣٧ (٣) الزخرف: ٤٣.

قرأ عليه السلام: جَاءَنَا - على التثنية - كما هو قراءة عاصم برواية أبي بكر وغيره ^{١١٣٨}، وفسرهما [بفلان و فلان]، وفسرهما المفسرون بالشيطان و من أغواه.

و المشرقان: المشرق و المغرب على التغليب.

فَيْسَسَ الْقَرِينُ. أى أنت إلى اليوم،

و روى ابن عباس: أنهما يكونان مشدودين فى سلسلة واحدة لزيادة العقوبة.

، فيقول الله تعالى لهم ^{١١٣٩}: لَنْ يَنْفَعَكُمْ ^{١١٤٠} أى لا يخفف الاشتراك عنكم شيئاً من العذاب لأن لكل من الكفار و الشياطين الحظ الأوفر من العذاب ^{١١٤١}.

١٥ -- فس ^{١١٤٢}: وَ لَا يَصُدَّتْكُمْ الشَّيْطَانُ ^{١١٤٣} يَعْنِي الثَّانِي عَنْ ^{١١٤٤} أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ^{١١٤٥}.

ص: 158

١٦ -- فس ^{١١٤٦}: الَّذِينَ كَفَرُوا وَ صَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ أَضَلَّ أَعْمَالَهُمْ ^{١١٤٧} نَزَلَتْ فِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ ^{١١٤٨} الَّذِينَ ارْتَدُّوا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ غَضَبُوا أَهْلَ بَيْتِهِ حَ قَهُمْ وَ صَدُّوا عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ لَأَيَّةٍ ^{١١٤٩} الْأَيُّمَةِ أَضَلَّ أَعْمَالَهُمْ ^{١١٥٠} أَى أَبْطَلَ ^{١١٥١} مَا كَانَ تَقَدَّمَ مِنْهُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مِنَ الْجِهَادِ وَ النَّصْرَةِ.

١٧ -- فس ^{١١٥٢}: وَقَالَ قَرِينُهُ أَى شَيْطَانُهُ وَ هُوَ الثَّانِي ^{١١٥٣} هَذَا مَا لَدَى عَتِيدٍ ^{١١٥٤}.

^{١١٣٨} (٤) كما فى الكشف عن وجوه القراءات السبع ٢-٢٥٨، و حجة القراءات: ٦٥٠، و كتاب السبعة فى القراءات: ٥٨٦.

^{١١٣٩} (٥) لا توجد: لهم، فى (س).

^{١١٤٠} (٦) الزخرف: ٣٩.

^{١١٤١} (٧) صرح بما ذكره رحمه الله فى مجمع البيان ٩-٤٨، و جاء بعضه فى تفسير ابن عباس: ٤١٣.

^{١١٤٢} (٨) تفسير على بن إبراهيم القمى ٢-٢٨٧.

^{١١٤٣} (٩) الزخرف: ٦٢.

^{١١٤٤} (١٠) فى المصدر: يعنى فلانا لا يصدتك عن ...

^{١١٤٥} (١١) الزخرف: ٦٢.

^{١١٤٦} (١) تفسير القمى ٢-٣٠٠.

^{١١٤٧} (٢) سورة محمد (ص): ١.

^{١١٤٨} (٣) لا يوجد فى المصدر: أصحاب رسول الله صلى الله عليه و آله

^{١١٤٩} (٤) فى تفسير القمى: عن ولاية ...

^{١١٥٠} (٥) سورة محمد (ص): ١.

^{١١٥١} (٦) فى (س): بطل.

١٨ -- فس ١١٥٥: مَنَاعٌ لِلْخَيْرِ ١١٥٦: قَالَ: الْمَنَاعُ: الثَّانِي، وَ الْخَيْرُ: وَ الْوَلَايَةُ ١١٥٧: أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ حُقُوقُ آلِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَ لَمَّا كَتَبَ الْأَوَّلُ كِتَابَ فَدَكٍ يَرُدُّهَا عَلَى فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ مِنْعَهُ ١١٥٨ الثَّانِي، فَهُوَ مُعْتَدٍ مُرِيبٍ ١١٥٩، الَّذِي جَعَلَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ ١١٦٠: قَالَ: هُوَ مَا قَالُوا نَحْنُ كَافِرُونَ بِمَنْ جَعَلَ لَكُمْ الْإِمَامَةَ وَ الْخُمْسَ.

ص: 159

قَوْلُهُ ١١٦١: قَالَ قَرِينُهُ ١١٦٢ أَيْ شَيْطَانُهُ وَ هُوَ الثَّانِي ١١٦٣: رَبَّنَا مَا أَطْعَمْتُهُ ١١٦٤ يَعْنِي الْأَوَّلَ ١١٦٥ وَ لَكِنْ كَانَ فِي ضَلَالٍ بَعِيدٍ ١١٦٦ ١١٦٧

لَا تَخْتَصِمُوا لَدَيَّْ وَ قَدْ قَدَّمْتُ إِلَيْكُمْ بِالْوَعِيدِ مَا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَى ١١٦٨ أَيْ مَا فَعَلْتُمْ لَا تُبَدَّلُ ١١٦٩ حَسَنَاتٍ، مَا وَعَدْتُهُ لَا أُخْلِفُهُ.

بيان: ما وعدته استئناف، و المعنى لا تبدل سيئاتكم حسنات كما تبدل للذين يستحقون ذلك من الشيعة، بل توفون جزاء سيئاتكم، و الوعد ١١٧٠ بمعنى الإيعاد.

١١٥٢ (٧) تفسير علي بن إبراهيم القمي ٢- ٣٢٤.

١١٥٣ (٨) في المصدر: و هو حبت.

١١٥٤ (٩) سورة ق: ٢٣.

١١٥٥ (١٠) تفسير علي بن إبراهيم القمي ٢- ٣٢٦.

١١٥٦ (١١) سورة ق: ٢٥.

١١٥٧ (١٢) في (ك): هو ولاية: و هي نسخة في (س).

١١٥٨ (١٣) في المصدر: شقه، بدلا من: منعه.

١١٥٩ (١٤) سورة ق: ٢٥.

١١٦٠ (١٥) سورة ق: ٢٦.

١١٦١ (١) في التفسير: و أمّا قوله.

١١٦٢ (٢) سورة ق: ٢٣.

١١٦٣ (٣) في المصدر: و هو حبت.

١١٦٤ (٤) سورة ق: ٢٧.

١١٦٥ (٥) في تفسير القمي: يعني زريقا.

١١٦٦ (٦) وضع في (ك) على: كان، رمز نسخة بدل، و عليه فلا تكون هذه الجملة بآية

١١٦٧ (٧) سورة ق: ٢٧.

١١٦٨ (٨) سورة ق: ٢٨- ٢٩.

١١٦٩ (٩) في المصدر: لا يبدل.

١١٧٠ (١٠) كذا، و الظاهر: الوعيد.

وقال الطبرسي رحمه الله ^{١١٧١}: المعنى أن الذي قدمته لكم في دار الدنيا من أتى أعاقب من جحدني وكذب رسلي وخالف أمري ^{١١٧٢} لا يبدل بغيره، ولا يكون خلافة.

١٩ -- فس ^{١١٧٣}: قَالَ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ^{١١٧٤}: أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ

ص: 160

تَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ^{١١٧٥} قَالَ: نَزَلَتْ فِي الثَّانِي، لِأَنَّهُ ^{١١٧٦} مَرَّ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَهُوَ جَالِسٌ عِنْدَ رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ يَكْتُبُ خَبَرَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَانزَلَ اللَّهُ جَلَّ تَنَازُهُ: أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ تَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مَا هُمْ مِنْكُمْ وَلَا مِنْهُمْ ^{١١٧٧} فَجَاءَ الثَّانِي ^{١١٧٨} إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ^{١١٧٩} صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: رَأَيْتَكَ تَكْتُبُ عَنِ الْيَهُودِ، وَقَدْ نَهَى اللَّهُ عَن ذَٰلِكَ؟. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَتَبْتُ عَنْهُ مَا فِي التَّوْرَةِ مِنْ صِفَتِكَ، وَأَقْبَلَ يَقْرَأُ ذَٰلِكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَهُوَ غَضْبَانٌ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ:

وَيْلَكَ! أَمَا تَرَى غَضِبَ النَّبِيُّ عَلَيْكَ. فَقَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ غَضَبِ اللَّهِ وَغَضَبِ رَسُولِهِ، إِنِّي إِنَّمَا كَتَبْتُ ذَٰلِكَ لِمَا وَجَدْتُ فِيهِ مِنْ خَبْرِكَ!.

فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: يَا فُلَانُ! لَوْ أَنَّ مُوسَى بْنَ عِمْرَانَ فِيهِمْ قَائِمًا ثُمَّ أَتَيْتَهُ رَغْبَةً عَمَّا جِئْتُ بِهِ لَكُنْتَ كَافِرًا بِمَا جِئْتُ بِهِ، وَهُوَ قَوْلُهُ: اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً ^{١١٨٠} أَى حِجَابًا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْكُفَّارِ، وَأَيْمَانَهُمْ إِقْرَارًا ^{١١٨١} بِاللَّسَانِ فَرَعَا ^{١١٨٢} مِنَ السَّيْفِ وَدَفَعُ ^{١١٨٣} الْجَزِيَّةَ.

^{١١٧١} (١١) مجمع البيان ٩-١٤٧.

^{١١٧٢} (١٢) في المصدر: وخالفني في أمري.

^{١١٧٣} (١٣) تفسير القمي ٢-٣٥٧-٣٥٨.

^{١١٧٤} (١٤) لا توجد كلمة: تعالى في المصدر.

^{١١٧٥} (١) المجادلة: ١٤.

^{١١٧٦} (٢) وضع علي: لأنه، في مطبوع البحار رمز نسخة بدل.

^{١١٧٧} (٣) المجادلة: ١٤.

^{١١٧٨} (٤) لا يوجد: الثاني، في المصدر.

^{١١٧٩} (٥) في المصدر: النبي، بدلا من رسول الله.

^{١١٨٠} (٦) المجادلة: ١٦.

^{١١٨١} (٧) في (ك): كان إقرارا.

^{١١٨٢} (٨) نسخة في (ك): فرقا. وجاء في المصدر: وخوفا.

بيان: لعله عليه السلام قرأ إيمانهم - بالكسر -.

ص: 161

قال الطبرسي^{١١٨٤}: و في الشواذ^{١١٨٥} قراءة الحسن: اتَّخَذُوا إِيمَانَهُمْ - بكسر الهمزة قال: حذف المضاف أي اتخذوا إظهار إيمانهم جنة.

٢٠- فس^{١١٨٦}: مُحَمَّدٌ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْخَزَّازِ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الْمَكِّيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ عُمَرَ لَقِيَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: أَنْتَ الَّذِي تَقْرَأُ هَذِهِ آيَةَ: **بِأَيْكُمُ الْمَفْتُونُ**^{١١٨٧} تُعْرَضُ بِي وَبِصَاحِبِي، قَالَ: أَفَلَا أُخْبِرُكَ بِآيَةٍ نَزَلَتْ فِي بَنِي أُمِّيَّةَ فَهَلْ عَسَيْتُمْ أَنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ^{١١٨٨} فَقَالَ عُمَرُ^{١١٨٩}: بَنُو أُمِّيَّةَ أَوْصَلُ لِلرَّحِمِ مِنْكَ!، وَكَانَتْ أَيْتٌ إِلَّا عِدَاوَةً^{١١٩٠} لِبَنِي أُمِّيَّةَ وَبَنِي عَدِيٍّ وَبَنِي تَيْمٍ!

٢١- كا^{١١٩١}: الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْمُعَلَّى، عَنِ الْوَشَّاءِ، عَنْ أَبَانَ: مِثْلُهُ.

بيان:

بِأَيْكُمُ الْمَفْتُونُ^{١١٩٢} قال الطبرسي رحمه الله^{١١٩٣}: أي أيكم الذي فتن بالجنون، أنت أم هم؟ وقيل: بأيكم الفتنة وهو الجنون، يريد أنهم يعلمون عند العذاب أن الجنون كان بهم حين كذبوك وتركوا دينك لا بك. وقيل: معناه، في

ص: 162

أي الفريقين المجنون الذي فتنه الشيطان.

^{١١٨٣} (٩) في التفسير: و رفع.

^{١١٨٤} (١) في مجمع البيان ٩- ٢٥٤.

^{١١٨٥} (٢) في (س): الشوار، ولا معنى لها هنا.

^{١١٨٦} (٣) تفسير علي بن إبراهيم القمي ٢- ٣٠٨.

^{١١٨٧} (٤) القلم: ٦.

^{١١٨٨} (٥) سورة محمد (ص): ٢٢.

^{١١٨٩} (٦) في الكافي و في نسخة جاءت في (ك): فقال كذبت.

^{١١٩٠} (٧) في تفسير القمي: و لكنك أبيت العداوة ... و أبيت و هي الروضة من الكافي

^{١١٩١} (٨) الكافي ٨- ١٠٣ باب ٢٥، حديث ٧٦، و جاء بسند آخر في صفحة ٢٣٩ باب ٤٣، حديث ٣٢٥.

^{١١٩٢} (٩) القلم: ٦.

^{١١٩٣} (١٠) مجمع البيان ١٠- ٣٣٣.

وقال رحمه الله ^{١١٩٤}: **إِنْ تَوَلَّيْتُمْ. أَى الْأَحْكَامِ وَجَعَلْتُمْ** ^{١١٩٥} **وَلَاةَ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بِأَخْذِ الرِّشَا وَ سَفْكَ الدَّمِ الْحَرَامِ فَيَقْتُلُ** بعضكم بعضاً، و يقطع بعضكم رحم بعض، كما قتلت قريش بنى هاشم و قتل بعضهم بعضاً . و قيل: **إِنْ تَوَلَّيْتُمْ** معناه إن أعرضتم عن كتاب الله و العمل بما فيه أن تعودوا إلى ما كنتم عليه فى الجاهليّة فتفسدوا بقتل بعضكم بعضاً.

٢٢-- فس ^{١١٩٦}: **مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ عُبَيْدِ الْكِنْدِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْفَارِسِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِهِ: إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُّوا عَلَى أَدْبَارِهِمْ** ^{١١٩٧} **عَنِ الْإِيمَانِ بَتَرَكِهِمْ وَوَلَايَةِ** ^{١١٩٨} **أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ:**

الشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُمْ ^{١١٩٩} **يَعْنَى الثَّانِي. وَ قَوْلُهُ** ^{١٢٠٠}: **ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لِلَّذِينَ كَرِهُوا مَا نَزَلَ اللَّهُ** ^{١٢٠١} **هُوَ مَا افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَى خَلْقِهِ مِنْ** **وَلَايَةِ** **أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ:**

سُنْطِيعُكُمْ فِي بَعْضِ الْأَمْرِ ^{١٢٠٢} **قَالَ: دَعُوا بَنِي أُمِّيَّةَ إِلَى مِيثَاقِهِمْ أَنْ لَا يُصَيِّرُوا لَنَا الْأَمْرَ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آ لِهِ وَ لَا يُعْطُونَا** **مِنَ الْخُمْسِ شَيْئًا، وَ قَالُوا: إِنَّ أَعْظَمَنَا هُمُ الْخُمْسَ اسْتَعْنَوْا بِهِ، فَقَالُوا** ^{١٢٠٣}: **سُنْطِيعُكُمْ فِي بَعْضِ الْأَمْرِ** ^{١٢٠٤} **لَا**

ص: 163

تَعْطُوهُمْ ^{١٢٠٥} **مِنَ الْخُمْسِ شَيْئًا، فَانزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ: أَمْ أُرْمُوا أَمْراً فَإِنَّا مُبْرِمُونَ أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَ نَجْوَاهُمْ بَلَى وَ** **رُسُلْنَا لَدَيْهِمْ يَكْتُمُونَ** ^{١٢٠٦}.

^{١١٩٤} (١) مجمع البيان ٩-١٠٤.

^{١١٩٥} (٢) فى المصدر: إن توليتم الأحكام و وليتم أى جعلتم ...

^{١١٩٦} (٣) تفسير على بن إبراهيم ٢-٣٠٨-٣٠٩.

^{١١٩٧} (٤) سورة محمد (ص): ٢٥.

^{١١٩٨} (٥) فى المصدر زيادة: على عليه السلام.

^{١١٩٩} (٦) سورة محمد (ص): ٢٥.

^{١٢٠٠} (٧) جاء فى تفسير القمى: «الشَّيْطَانُ» E\ يعنى فلانا\ «سَوَّلَ لَهُمْ» E\ يعنى بنى فلان و بنى فلان و بنى أمية، قوله...

^{١٢٠١} (٨) سورة محمد (ص): ٢٦.

^{١٢٠٢} (٩) سورة محمد (ص): ٢٦.

^{١٢٠٣} (١٠) فى المصدر: فقال.

^{١٢٠٤} (١١) سورة محمد (ص): ٢٦.

^{١٢٠٥} (١) فى المصدر و فى نسخة فى (ك): أى لا تعطوهم.

^{١٢٠٦} (٢) الزخرف: ٧٩-٨٠.

وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي قَوْلِهِ: إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُّوا عَلَىٰ أَدْبَارِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَىٰ ١٢٠٧ نَزَلَتْ فِي الَّذِينَ نَقَضُوا عَهْدَ اللَّهِ فِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُمْ ١٢٠٨ أَيْ هَيَّأَ لَهُمْ، وَهُوَ فُلَانٌ، وَأَمَلَىٰ لَهُمْ ١٢٠٩ أَيْ بَسَطَ لَهُمْ أَنْ لَا يَكُونَ مِمَّا قَالَ مُحَمَّدٌ شَيْئاً ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لِلَّذِينَ كَرَهُوا مَا نَزَلَ اللَّهُ ١٢١٠ يَعْنِي ١٢١١ فِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: سَنُطِيعُكُمْ فِي بَعْضِ الْأَمْرِ ١٢١٢ يَعْنِي فِي الْخُمْسِ أَنْ لَا يَرُدُّوهُ فِي بَنِي هَاشِمٍ: وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِسْرَارَهُمْ ١٢١٣ قَالَ اللَّهُ:

فَكَيْفَ إِذَا تَوَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَارَهُمْ ١٢١٤ بَنَكْتَهُمْ وَبَغِيهِمْ وَإِمْسَاكَهُمُ الْأَمْرَ بَعْدَ ١٢١٥ أَنْ أُبْرِمَ عَلَيْهِمْ إِيرَاماً، يَقُولُ: إِذَا مَاتُوا سَأَقْتَهُمُ الْمَلَائِكَةُ إِلَى النَّارِ فَيَضْرِبُونَهُمْ مِنْ خَلْفِهِمْ وَمِنْ قُدَامِهِمْ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اتَّبَعُوا مَا اسْتَخَطَّ اللَّهُ ١٢١٦ يَعْنِي مُوَالَاةَ فُلَانٍ وَ فُلَانٍ ١٢١٧ ظَالِمِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ ١٢١٨ يَعْنِي الَّذِي عَمِلُوهَا مِنَ الْخَيْرِ ١٢١٩: إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ

ص: 164

سَبِيلِ اللَّهِ ١٢٢٠، قَالَ: عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَشَاقُّوا الرَّسُولَ ١٢٢١ أَيْ قَطَعُوهُ ١٢٢٢ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ بَعْدَ أَخْذِهِ الْمِيثَاقَ عَلَيْهِمْ لَهُ.

بيان: سَوَّلَ لَهُمْ: أَي زَيَّنَ لَهُمْ ١٢٢٣، وَأَمَلَىٰ لَهُمْ: أَي طَوَّلَ لَهُمْ ١٢٢٤ أَمَلَهُمْ فَاغْتَرَّوا بِهِ.

١٢٠٧ (٣) سورة محمد (ص): ٢٥.

١٢٠٨ (٤) سورة محمد (ص): ٢٥.

١٢٠٩ (٥) سورة محمد (ص): ٢٥.

١٢١٠ (٦) سورة محمد (ص): ٢٦.

١٢١١ (٧) لا توجد: يعنى، فى المصدر.

١٢١٢ (٨) سورة محمد (ص): ٢٦.

١٢١٣ (٩) سورة محمد (ص): ٢٦.

١٢١٤ (١٠) سورة محمد (ص): ٢٧.

١٢١٥ (١١) فى التفسير: من بعد.

١٢١٦ (١٢) سورة محمد (ص): ٢٨.

١٢١٧ (١٣) لا توجد الواو فى المصدر.

١٢١٨ (١٤) سورة محمد (ص): ٢٨.

١٢١٩ (١٥) فى التفسير: أى التى عملوها من الخيرات.

١٢٢٠ (١) سورة محمد (ص): ٣٢.

١٢٢١ (٢) سورة محمد (ص): ٣٢.

١٢٢٢ (٣) فى المصدر: قاطعوه.

١٢٢٣ (٤) كما فى مجمع البحرين ٥- ٣٩٨، و النهاية ٢- ٤٢٥، و تاج العروس ٧- ٣٨٥.

١٢٢٤ (٥) قاله فى مجمع البحرين ١- ٣٩٧، و فى النهاية ٤- ٣٦٣، و جاء فى لسان العرب ١٥- ٢٩١ مثله.

: قَالُوا لِلَّذِينَ كَرَهُوا مَا نَزَلَ اللَّهُ^{١٢٢٥}.

قال الطبرسي قدس سره^{١٢٢٦}: المروي عن أبي جعفر و أبي عبد الله عليهما السلام أنهم بنو أمية كرهوا ما نزل الله في ولاية علي بن أبي طالب عليه السلام.

قوله: يعني في الخمس لعلهم أولا لم يوافقوهم إلا في واحد من الأمرين، ثم وافقوهم فيهما، فكيف إذا توفتهم الملائكة^{١٢٢٧} أي عند قبض أرواحهم.

و المشاققة: المعاندة و المعادة^{١٢٢٨}.

ثم اعلم أن ظاهر الروايات^{١٢٢٩} أن الذين كرهوا ما نزل الله غير بنى أمية، و هم الذين دعوا بنى أمية، و ظاهر الطبرسي رحمه الله أنه فسّر الموصول ببنى أمية،

ص: 165

و لعله أخذ من خبر آخر، و يحتمل أن يكون مراده تفسير فاعل (قالوا) بهم، و يكون ضمير (كرهوا) راجعا إلى الموصول، و يكون الغرض تفسير ما نزل الله.

٢٣ -- فس: ^{١٢٣٠}: فَسْتُبْصِرُ وَيُبْصِرُونَ بِأَيُّكُمْ الْمَفْتُونُ ^{١٢٣١} بِأَيُّكُمْ تَفْتَنُونَ هَكَذَا نَزَلَتْ فِي بَنِي أُمِّيَّةَ بِأَيُّكُمْ بِأَبِي حَفْرٍ وَ زُفْرٍ وَ غُفْلٍ ^{١٢٣٢}.

وَ قَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَقِيَ عُمَرَ^{١٢٣٣} أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ:

يَا عَلِيُّ! بَلَّغْنِي أَنْكَ تَلَوْتَ هَذِهِ الْآيَةَ فِيَّ وَ فِي صَاحِبِي فَسْتُبْصِرُ وَيُبْصِرُونَ بِأَيُّكُمْ الْمَفْتُونُ^{١٢٣٤}.

^{١٢٢٥} (٦) سورة محمد (ص): ٢٦.

^{١٢٢٦} (٧) مجمع البيان ٩-١٠٥، و جاءت الرواية مسندة في أصول الكافي ١-٤٢١ باب ١٠٨ حديث ٤٣، و تلاحظ بقية روايات الباب.

^{١٢٢٧} (٨) سورة محمد (ص): ٢٧.

^{١٢٢٨} (٩) قال في لسان العرب ٩-١٨٣: المشاققة و الشقاق: غلبة العداوة و الخلاف. و قال الجوهري في صحاحه ٤-١٥٠٣: المشاققة: الخلاف و العداوة.

^{١٢٢٩} (١٠) في (س): الرواية.

^{١٢٣٠} (١) تفسير علي بن إبراهيم القمي ٢-٣٨٠-٣٨١.

^{١٢٣١} (٢) القلم: ٥-٦.

^{١٢٣٢} (٣) في المصدر: بأيكم أي حبت و زفر و علي، و سيتعرض المصنف-رحمه الله- في بيانه لبعض النسخ.

^{١٢٣٣} (٤) في المصدر: لقي فلان و لعلها من تصرفات مخرج الكتاب.

^{١٢٣٤} (٥) القلم: ٦.

قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ: أ فَلَا أُخْبِرُكَ يَا أَبَا حَفْصٍ! ١٢٣٥ مَا نَزَلَ فِي بَنِي أُمَيَّةَ وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ ١٢٣٦؟. قَالَ عُمَرُ: كَذَبْتَ يَا عَلِيُّ! بَنُو أُمَيَّةَ خَيْرٌ مِنْكَ وَأَوْصَلُ لِلرَّحِمِ.

قَوْلُهُ ١٢٣٧: فَلَا تُطْعِ الْمُكَذِّبِينَ ١٢٣٨ قَالَ: فِي عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَدُوا لَوْ تَدَهَّنُ فَيُدْهِنُونَ ١٢٣٩ أَيُّ أَحَبُّوا أَنْ تَغُشَّ فِي عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيَغُشُّونَ مَعَكَ وَلَا تُطْعِ كُلَّ حَلَّافٍ مَهِينٍ ١٢٤٠.

قَالَ: الْحَلَّافُ الثَّانِي، حَلَفَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَنَّهُ لَا يَنْكُثُ

ص: 166

عَهْدًا.

هَمَّازٍ مَشَاءٍ بِنَمِيمٍ ١٢٤١ قَالَ: كَانَ يَنْمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَيَهْمِزُ بَيْنَ أَصْحَابِهِ.

قَوْلُهُ: مَنَاعٌ لِلْخَيْرِ ١٢٤٢ قَالَ: الْخَيْرُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

مُعْتَدٍ ١٢٤٣ أَيُّ قَالَ ١٢٤٤، اعْتَدَى عَلَيْهِ.

قَوْلُهُ: عُتْلٌ بَعْدَ ذَلِكَ زَنِيمٌ ١٢٤٥ قَالَ: الْعُتْلُ: عَظِيمُ الْكُفْرِ، وَالزَّيِيمُ:

الدَّعِيُّ.

١٢٣٥ (٦) فِي التَّفْسِيرِ: يَا أَبَا فَلَانٍ. وَهِيَ كَسَابَتُهَا.

١٢٣٦ (٧) الْإِسْرَاءُ: ٦٠.

١٢٣٧ (٨) فِي الْمَصْدَرِ: وَ قَوْلُهُ.

١٢٣٨ (٩) الْقَلَمُ: ٨.

١٢٣٩ (١٠) الْقَلَمُ: ٩.

١٢٤٠ (١١) الْقَلَمُ: ١٠.

١٢٤١ (١) الْقَلَمُ: ١١.

١٢٤٢ (٢) الْقَلَمُ: ١٢.

١٢٤٣ (٣) الْقَلَمُ: ١٢.

١٢٤٤ (٤) لَا تَوْجِدُ: قَالَ، فِي الْمَصْدَرِ، وَ وَضَعُ عَلَيْهَا فِي (س) رَمَزَ نَسْخَةَ بَدَل.

١٢٤٥ (٥) الْقَلَمُ: ١٣.

وَقَالَ الشَّاعِرُ:

كَمَا زِيدَ فِي عَرْضِ الْأَدِيمِ الْكَارِعِ^{١٢٤٦}

زَيْمٍ تَدَاعَاهُ الرَّجَالُ تَدَاعِيًا

قَوْلُهُ: إِذَا تُتْلَى عَلَيْهِ آيَاتُنَا^{١٢٤٧} قَالَ: كُنِّي عَنِ الثَّانِي، آيَاتُنَا^{١٢٤٨} قَالَ أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ^{١٢٤٩} أَي: أَكَاذِبُ الْأَوَّلِينَ: سَنَسِمُهُ عَلَيَّ الْخُرُطُومِ^{١٢٥٠} قَالَ: فِي الرَّجْعَةِ إِذَا رَجَعَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَيَرْجِعُ^{١٢٥١} أَعْدَاؤُهُ فَيَسْمِيهِمْ بِمِيسَمٍ مَعَهُ كَمَا تُوسَمُ الْبُهَائِمُ عَلَيَّ الْخَرَاطِيمِ الْأَنْفِ وَالشَّفْتَانِ^{١٢٥٢}.

ص: 167

بيان:

لعلّ التعبير بِأَبِي حَفْرٍ لمحض الوزن، أو بالخاء المعجمة لأنه خفر الذمّة و العهد في أمير المؤمنين عليه السلام . و في بعض النسخ: ب:

حبت، و التعبير عن زفر ظاهر، لا شراكهما في الوزن، و تقدير العدل^{١٢٥٣}، و غفل كناية، و قال في القاموس^{١٢٥٤}: الْغُفْلُ - بالضم -: من لا يرجى خيره و لا يخشى شرّه و ما لا علامة فيه من القداح ... و ما لا عمارة فيه من الأرضين ...

و من لا نصيب له و لا غرم عليه من القداح، و من لا حسب له ... و الْغُفْلُ محرّكة - الكبير^{١٢٥٥} الرّفيح. انتهى.

و لا يخفى أنّه على بعض المعاني يحتمل أن يكون كناية عن أمير المؤمنين عليه السلام بأن يكون ذكره لبيان الطرف الآخر من التردد، و يؤيّدُه أنّ في بعض النسخ: و علىّ، و على الاحتمال الأول يكون الطرف الآخر غير مذكور.

و المهين: الحقيقير الرأى.

^{١٢٤٦} (٦) كما في تاج العروس ٨-٣٢٩ في مادّة زيم، و فيه: زيادة، بدلا من: تداعيا.

^{١٢٤٧} (٧) القلم: ١٥.

^{١٢٤٨} (٨) في المصدر: عن فلان، بدلا من: عن الثاني آياتنا. و الظاهر أنّ: آياتنا، زائجة أو هنا سقط.

^{١٢٤٩} (٩) القلم: ١٥.

^{١٢٥٠} (١٠) القلم: ١٦.

^{١٢٥١} (١١) في المصدر و نسخة على (ك): و رجع.

^{١٢٥٢} (١٢) في المصدر: على الخرطوم و الأنف و الشفتين و هو الظاهر.

^{١٢٥٣} (١) أي أن عمر و زفر على وزان واحد مع كونهما غير منصرفين بتقدير العدل و العلمية

^{١٢٥٤} (٢) القاموس ٤-٢٦، و قارن ب: تاج العروس ٨-٤٧.

^{١٢٥٥} (٣) في المصدر: الكثير.

و الهماز: العياب.

و المشاء: نميم، النقال للحديث على وجه السعاية، ذكرها البيضاوى^{١٢٥٤}.

وقال: **عُتِلْ**: جاف غليظ من عتله إذا قاده بعنف و غلظة.

بَعْدَ ذَلِكَ. أى بعد ما عدّ من مثالبه^{١٢٥٧}.

و الكراع فى البقر و الغنم^{١٢٥٨} بمنزلة الوظيف فى الفرس و البعير، و هو

ص: 168

مستدقّ الصاق^{١٢٥٩}، ... و الجمع أكرع ثم أكارع، ذكره الجوهري^{١٢٦٠}، و كأنه شبه الرجال الذين يدعون هذا الزنيم بالأكارع التى تكون فى أطراف النطع لعدم مجانسة الأكارع للنطع، و الأكارع قائم مقام فاعل زيد.

وقال البيضاوى^{١٢٦١}: **سَنَسِمُهُ**. أى بالكى **عَلَى الْخُرْطُومِ**. أى على الأنف، و قيل: هو عبارة عن أن يذله غاية الإذلال.

٢٤ -- فس^{١٢٦٢}: **أَبُو الْعَبَّاسِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِهِ: ذَرْنِي وَ مَنْ خَلَقْتُ وَحِيداً^{١٢٦٣}، قَالَ: الْوَحِيدُ: وَلَدُ الزَّوْنِ، وَ هُوَ زُفْرٌ، وَ جَعَلْتُ لَهُ مَالاً مَمْدُوداً^{١٢٦٤} قَالَ: أَجَلًا إِلَى مُدَّةٍ وَ بَيِّنَ شُهُوداً^{١٢٦٥} قَالَ: أَصْحَابُهُ الَّذِينَ شَهِدُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ لَا يُورَثُ وَ مَهْدَتُ لَهُ تَمْهِيداً^{١٢٦٦} مُلْكُهُ الَّذِي مَلَكَ مَهْدَتُ لَهُ^{١٢٦٧} ثُمَّ يَطْمَعُ أَنْ أَزِيدَ^{١٢٦٨} كَلَّا إِنَّهُ كَانَ لِآيَاتِنَا عَنِيداً^{١٢٦٩} قَالَ:**

^{١٢٥٤} (٤) تفسير البيضاوى ٢- ٤٩٤.

^{١٢٥٧} (٥) ذكره أيضا فى تفسير البيضاوى ٢- ٤٩٤.

^{١٢٥٨} (٦) فى المصدر: فى الغنم و البقر. - بتقديم و تأخير-

^{١٢٥٩} (١) فى المصدر: الساق، و هو الظاهر.

^{١٢٦٠} (٢) الصحاح ٣- ١٢٧٥، و راجع: تاج العروس ٥- ٤٩٣.

^{١٢٦١} (٣) تفسير البيضاوى ٢- ٤٩٥.

^{١٢٦٢} (٤) تفسير على بن إبراهيم القمى ٢- ٣٩٥.

^{١٢٦٣} (٥) المدثر: ١١.

^{١٢٦٤} (٦) المدثر: ١٢.

^{١٢٦٥} (٧) المدثر: ١٣.

^{١٢٦٦} (٨) المدثر: ١٤.

^{١٢٦٧} (٩) فى المصدر: الذى ملكه مهده له.

^{١٢٦٨} (١٠) المدثر: ١٥.

لَوْلَايَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَاحِدًا، عَانِدًا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فِيهَا سَأَرْهَقُهُ صَعُودًا إِنَّهُ فَكَّرَ وَقَدَّرَ ١٢٧٠ فَكَّرَ
فِيمَا أَمَرَ بِهِ مِنَ الْوَلَايَةِ، وَقَدَّرَ إِنْ مَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَنْ لَا يُسَلِّمَ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ (ع) الْبَيْعَةَ الَّتِي بَايَعَهُ بِهَا

ص: 169

عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَقُتِلَ كَيْفَ قَدَّرَ ثُمَّ قُتِلَ كَيْفَ قَدَّرَ ١٢٧١ قَالَ: عَذَابٌ بَعْدَ عَذَابٍ يُعَذِّبُهُ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ،
ثُمَّ نَظَرَ ١٢٧٢ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَ عَبَسَ وَبَسَرَ ١٢٧٣ مِمَّا أَمَرَ بِهِ ثُمَّ أَدْبَرَ وَاسْتَكْبَرَ
فَقَالَ إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ يُؤْتَرُ ١٢٧٤ قَالَ زُفَرٌ: إِنَّ النَّبِيَّ سَحَرَ النَّاسَ لِعَلِيٍّ ١٢٧٥، إِنْ هَذَا إِلَّا قَوْلُ الْبَشَرِ ١٢٧٦ أَيْ لَيْسَ هُوَ وَحْيٌ مِنَ اللَّهِ
عَزَّ وَجَلَّ سَأَصْلِيهِ سَفَرٌ ١٢٧٧ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ نَزَلَتْ فِيهِ.

بيان: قال الطبرسي قدس سره ١٢٧٨ في قوله تعالى: «وَحِيداً ... أَى دَعْنَى وَ إِيَّاهُ فَإِنِّى كَافٍ وَ قَد خَلَقْتَهُ مَتَوَحِّداً بِخَلْقِهِ،
أَوْ حَالٍ عَنِ الْمَخْلُوقِ أَى مِنْ ١٢٧٩ خَلَقْتَهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ لَا مَالَ لَهُ وَ لَا وَلَدٍ. وَ ١٢٨٠ قَالَ مَقَاتِلُ مَعْنَاهُ: خَلَّ بَيْنِي وَ بَيْنَهُ فَإِنِّى أَنْفَرْدُ ١٢٨١
بِهَلْكَتِهِ، وَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَانَ الْوَلِيدُ بْنُ الْمَغِيرَةِ ١٢٨٢ يُسَمَّى الْوَحِيدَ فِي قَوْمِهِ.

وَ رَوَى الْعِيَّاشِيُّ ١٢٨٣، بِإِسْنَادِهِ عَنْ زُرَّارَةَ وَ حُمْرَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ،

١٢٦٩ (١١) المَدَّتْر: ١٦.

١٢٧٠ (١٢) المَدَّتْر: ١٧-١٨.

١٢٧١ (١) المَدَّتْر: ١٩-٢٠.

١٢٧٢ (٢) المَدَّتْر: ٢١.

١٢٧٣ (٣) المَدَّتْر: ٢٢.

١٢٧٤ (٤) المَدَّتْر: ٢٣-٢٤.

١٢٧٥ (٥) فِي الْمَصْدَرِ: بَعْلَى.

١٢٧٦ (٦) المَدَّتْر: ٢٥.

١٢٧٧ (٧) المَدَّتْر: ٢٦.

١٢٧٨ (٨) فِي مَجْمَعِ الْبَيَانِ ١٠-٣٨٧.

١٢٧٩ (٩) فِي الْمَصْدَرِ: وَ إِنْ حَمَلْتَهُ عَلَى صِفَةِ الْمَخْلُوقِ، فَمَعْنَاهُ دَعْنَى وَ مِنْ ...

١٢٨٠ (١٠) لَا تَوْجِدُ الْوَاوَ فِي الْمَصْدَرِ.

١٢٨١ (١١) فِي الْمَصْدَرِ: فَأَنَا أَفْرَدُ.

١٢٨٢ (١٢) لَا تَوْجِدُ: ابْنُ الْمَغِيرَةِ، فِي الْمَصْدَرِ.

١٢٨٣ (١٣) فِي تَفْسِيرِهِ، وَ هَذَا الْقِسْمُ مِنَ التَّفْسِيرِ لَمْ يَطْبَعْ، وَ يُقَالُ إِنَّهُ لَمْ يَطْفُرْ بِهِ

١٢٨٤ (١٤) فِي مَجْمَعِ الْبَيَانِ: (وَ بَدَلًا مِنْ: عَن).

عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ^{١٢٨٥}: أَنَّ الْوَحِيدَ وَكَدُ الزَّانَا.

قَالَ زُرَّارَةُ: ذُكِرَ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ أَحَدِ بَنِي هَاشِمٍ^{١٢٨٦} أَنَّهُ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ: أَنَا ابْنُ الْوَحِيدِ. فَقَالَ: وَيْلَهُ! لَوْ عَلِمَ مَا الْوَحِيدُ مَا فَخَرَ بِهَا. فَقُلْنَا لَهُ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: مَنْ لَا يُعْرِفُ لَهُ أَبٌ.

و قال رحمه الله^{١٢٨٧}: سَأَرَهْقُهُ صَعُوداً^{١٢٨٨} أى سأكلفه مشقة من العذاب لا راحة فيه، وقيل: صعوداً جبل في جهنم من نار فقتل^{١٢٨٩} أى لعن و عذب ثم عَبَسَ وَ بَسَرَ^{١٢٩٠} أى كبح و كره وجهه و نظر بكرهه شديدة كالمهتم المتفكر في الشئ ء، ثم أَدْبَرَ عن الإيمان وَ اسْتَكْبَرَ^{١٢٩١} حين دعى^{١٢٩٢} إليه إِيَّاهُ سِحْرٌ يُؤَثِّرُ^{١٢٩٣} أى يروى عن السحرة، أو^{١٢٩٤} هو من الإيثار أى تؤثره النفوس و تختاره سَأَصْلِيهِ سَقْرٌ^{١٢٩٥} أى سأدخله جهنم و ألزمه إيَّاهَا، وقيل: سقر^{١٢٩٦} دركة من دركات جهنم، وقيل: باب من أبوابها. انتهى.

و تأويل المال و البنين بما ذكر عليه السلام على المجاز، و بابه واسع.

٢٥ -- فس: ^{١٢٩٧}: فَيَوْمَئِذٍ لَا يُعَذِّبُ عَذَابُهُ أَحَدًا وَلَا يُوثِقُ وَتَأْفَهُ أَحَدًا^{١٢٩٨} قَالَ: هُوَ الثَّانِي^{١٢٩٩}.

^{١٢٨٥} (١) فى المصدر: بتقديم أبى عبد الله على أبى جعفر عليهما السلام

^{١٢٨٦} (٢) فى التفسير: بنى هشام.

^{١٢٨٧} (٣) مجمع البيان ١٠ - ٣٨٨.

^{١٢٨٨} (٤) المدثر: ١٧.

^{١٢٨٩} (٥) المدثر: ١٩.

^{١٢٩٠} (٦) المدثر: ٢٢.

^{١٢٩١} (٧) المدثر: ٢٣.

^{١٢٩٢} (٨) فى المصدر كتب: دعا - بالألف -

^{١٢٩٣} (٩) المدثر: ٢٤.

^{١٢٩٤} (١٠) فى مجمع البيان: وقيل: بدلا من: أو.

^{١٢٩٥} (١١) المدثر: ٢٤.

^{١٢٩٦} (١٢) لا توجد: سقر، فى (س).

^{١٢٩٧} (١) تفسير على بن إبراهيم القمى ٢ - ٤٢١.

٢٦-- فس: ١٣٠٠: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ ١٣٠١: قَالَ الْعَدْلُ: شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، وَالْإِحْسَانُ، أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَالْفَحْشَاءُ وَالْمُنْكَرُ وَالْبَغْيُ ١٣٠٢، فَلَانٌ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ.

٢٧-- فس: ١٣٠٣: فَتِلْكَ بَيُّوتُهُمْ خَاوِيَةٌ بِمَا ظَلَمُوا ١٣٠٤ قَالَ: لَا تَكُونُ الْخِلَافَةُ فِي آلِ فُلَانٍ وَلَا آلِ فُلَانٍ وَلَا آلِ فُلَانٍ وَلَا آلِ فُلَانٍ وَلَا آلِ الزُّبَيْرِ ١٣٠٥.

٢٨-- فس: ١٣٠٦: مُحَمَّدٌ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِهِ: حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ ١٣٠٧ يَعْنِي أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَكَوَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ ١٣٠٨ الْأَوَّلُ وَالثَّانِي وَالثَّلَاثُ ١٣٠٩.

ص: 172

بيان: تفسير الإيمان بأمر المؤمنين عليه السلام لكون ولايته من أصوله وكمالها فيه، وكونه مروجاً ومؤسساً ومبيناً غير بعيد، وكذا التعبير عن الثلاثة ب: الثلاث لكونهم أصلها ومنشأها ومنبتها وكمالها فيهم، وكونهم سبباً لصدورها عن الناس إلى يوم القيامة، لعنة الله عليهم وعلى أشياعهم - غير غريب، وسيأتي مزيد توضيح لذلك في مواضعه.

٢٩-- فس: ١٣١٠: أَبِي ١٣١١، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ ابْنِ سِنَانَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ:-- فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ١٣١٢ - قَالَ:

١٣٩٨ (٢) الفجر: ٢٥ و ٢٦.

١٣٩٩ (٣) في المصدر: هو فلان.

١٣٠٠ (٤) تفسير علي بن إبراهيم ١- ٣٨٨.

١٣٠١ (٥) النحل: ٩٠.

١٣٠٢ (٦) لا توجد: والبغى، في (س).

١٣٠٣ (٧) تفسير القمي ٢- ١٢٩.

١٣٠٤ (٨) النمل: ٥٢.

١٣٠٥ (٩) في المصدر: ولا طلحة ولا الزبير.

١٣٠٦ (١٠) تفسير علي بن إبراهيم القمي ٢- ٣١٩.

١٣٠٧ (١١) الحجرات: ٧.

١٣٠٨ (١٢) الحجرات: ٧.

١٣٠٩ (١٣) في المصدر: فلان و فلان و فلان.

١٣١٠ (١) تفسير علي بن إبراهيم ٢- ١٠٧.

١٣١١ (٢) وضع على كلمة: أبي، رمز نسخة في (ك).

نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ فِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَ عُمَانَ ١٣١٣ ، وَ ذَلِكَ أَنَّهُ كَانَ بَيْنَهُمَا مُنَازَعَةٌ فِي حَدِيثَةٍ، فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ: تَرْضَى ١٣١٤ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ؟. فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ لِعُمَانَ ١٣١٥: لَأُتْحَاكِمَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلِّمْ فَإِنَّهُ يَحْكُمُ لَهُ عَلَيْكَ!! وَ لَكِنْ حَاكِمُهُ إِلَى ابْنِ شَيْبَةَ ١٣١٦ الْيَهُودِيَّ. فَقَالَ عُمَانُ ١٣١٧ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَأَأْرِضَى إِلَا بِابْنِ شَيْبَةَ الْيَهُودِيَّ . فَقَالَ ابْنُ شَيْبَةَ لِعُمَانَ ١٣١٨: تَأْتَمِنُونَ مُحَمَّدًا عَلَى وَحْيِ السَّمَاءِ وَ تَتَّهَمُونَهُ فِي الْأَحْكَامِ؟! فَانزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ: وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَ رَسُولِهِ لِيَحْكُمَ

ص: 173

بَيْنَهُمْ ... إِلَى قَوْلِهِ: بَلْ أَوْلَيْتَكَ هُمْ الظَّالِمُونَ ١٣١٩.

٣٠ -- فس ١٣٢٠: يَمْتُونُ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا ١٣٢١ نَزَلَتْ فِي عُمَانَ ١٣٢٢ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، وَ ذَلِكَ أَنَّهُ مَرَّ بِعَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ يَحْفَرُ ١٣٢٣ الْخَنْدَقَ - وَ قَدِ ارْتَفَعَ الْعُبَّارُ مِنَ الْحَفْرِ فَوَضَعَ عُمَانُ ١٣٢٤ كُمَهُ عَلَى أَنْفِهِ وَ مَرَّ، فَقَالَ عَمَّارٌ:

يَظَلُّ ١٣٢٤ فِيهَا رَاكِعًا وَ سَاجِدًا

لَا يَسْتَوِي مَنْ يَعْمُرُ ١٣٢٥ الْمَسَاجِدَا

يُعْرِضُ عَنْهُ جَاحِدًا مُعَانِدًا

كَمَنْ يَمُرُّ بِالْعُبَّارِ حَائِدًا

١٣١٢ (٣) النور: ٤٨.

١٣١٣ (٤) وضع علي: عثمان، في المطبوع من البحار رمز نسخة بدل و حذفها من المصدر المطبوع

١٣١٤ (٥) في المصدر: نرضى.

١٣١٥ (٦) في التفسير: له، بدلا من: لعثمان. و لا توجد: لعفان في (س).

١٣١٦ (٧) في المصدر: ابن أبي شيبَةَ.

١٣١٧ (٨) وضع علي: عثمان، في المطبوع من البحار رمز نسخة بدل و حذفها من المصدر المطبوع

١٣١٨ (٩) في التفسير: له، بدلا من: لعثمان.

١٣١٩ (١) النور: ٤٨ - ٥٠.

١٣٢٠ (٢) تفسير علي بن إبراهيم القمي ٢ - ٣٢٢.

١٣٢١ (٣) الحجرات: ١٧.

١٣٢٢ (٤) جاء في مطبوع البحار و المصدر: عنكن، و ذكرت في (ك) نسخة بدل: عثمان، و في (س) نسخة:

عنكوا.

١٣٢٣ (٥) في التفسير: و هو يحفر.

١٣٢٤ (٦) لا توجد كلمة: عثمان في المصدر، و توجد نسختان على مطبوع البحار: عنكوا، عنكن.

١٣٢٥ (٧) في المصدر: يبنى، و هي نسخة بدل في مطبوع البحار.

١٣٢٦ (٨) في التفسير: فيصلى، و يوجد نسخة على (ك): و هو يظل راکعا و ساجدا.

فَأَلْتَفَتَ إِلَيْهِ عُمَانٌ^{١٣٢٧} فَقَالَ: يَا ابْنَ السَّوْدَاءِ! إِيَّايَ تَعْنِي، ثُمَّ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَقَالَ لَهُ: لَمْ نَدْخُلْ مَعَكَ فِي الْإِسْلَامِ^{١٣٢٨} لِنَسَبِ أَعْرَاضِنَا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: قَدْ أَقَلْتِكَ إِسْلَامَكَ فَادْهَبْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَمُنُونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لَا تَمُنُوا عَلَيَّ إِسْلَامَكُمْ بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ^{١٣٢٩} أَيْ لَيْسَ هُمْ صَادِقِينَ^{١٣٣٠} إِنْ اللَّهُ يَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ^{١٣٣١}.

ص: 174

٣١-- فس^{١٣٣٢}: عَبَسَ وَتَوَلَّى أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى^{١٣٣٣} قَالَ: نَزَلَتْ فِي عُمَانَ^{١٣٣٤} وَابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، وَكَانَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ مُؤَدِّنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَكَانَ أَعْمَى، وَجَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَعِنْدَهُ أَصْحَابُهُ وَعُمَانٌ^{١٣٣٥} عِنْدَهُ، فَقَدَّمَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عَلَى عُمَانَ، فَعَبَسَ عُمَانٌ وَجْهَهُ^{١٣٣٦} وَتَوَلَّى عَنْهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: عَبَسَ وَتَوَلَّى يَعْنِي عُمَانَ^{١٣٣٨} أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ يَزَكِّي^{١٣٣٩} أَيْ يَكُونُ طَاهِرًا أَرْكَى^{١٣٤٠} أَوْ يَذَكِّرُ، قَالَ: يُذَكِّرُهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَتَنْفَعُهُ الذِّكْرَى^{١٣٤١} ثُمَّ خَاطَبَ عُمَانَ^{١٣٤٢} فَقَالَ: أَمَّا مَنْ اسْتَغْنَى فَأَنْتَ لَهُ تَصَدَّقْ^{١٣٤٣} قَالَ: أَنْتَ إِذَا جَاءَكَ غَنِيٌّ تَصَدَّقْ لَهُ^{١٣٤٤} وَتَرَفُّعُهُ:

^{١٣٢٧} (٩) جاء في المطبوع من المصدر والبحار: عنكن، و ذكر نسخة بدل: عنكو، في مطبوع البحار.

^{١٣٢٨} (١٠) لا توجد: في الإسلام، في (س) و لا في المصدر.

^{١٣٢٩} (١١) الحجرات: ١٧.

^{١٣٣٠} (١٢) في المصدر: أَيْ لستم صادقين.

^{١٣٣١} (١٣) الحجرات: ١٨.

^{١٣٣٢} (١) تفسير علي بن إبراهيم ٢-٤٠٤-٤٠٥.

^{١٣٣٣} (٢) عبس: ١-٢.

^{١٣٣٤} (٣) في مطبوع المصدر: عنكن.

^{١٣٣٥} (٤) في التفسير: لرسول ...

^{١٣٣٦} (٥) في مطبوع المصدر: عنكن.

^{١٣٣٧} (٦) في المصدر: عليه فعبس وجهه- أَيْ لا توجد كلمتا: عثمان-

^{١٣٣٨} (٧) في مطبوع المصدر: عنكن.

^{١٣٣٩} (٨) عبس: ٢-٣.

^{١٣٤٠} (٩) في (س): ظاهرا الزكي.

^{١٣٤١} (١٠) عبس: ٤. و لا توجد الآية في المصدر.

^{١٣٤٢} (١١) في المطبوع من المصدر: عنكن.

^{١٣٤٣} (١٢) عبس: ٥-٦.

^{١٣٤٤} (١٣) في التفسير: تنصدى له، بلا حذف للتاء الأولى.

وَمَا عَلَيْكَ أَلَّا يَزَّكَّىٰ ۗ أَيْ لَا تَبَالِي زَكِيًّا كَانَ أَوْ غَيْرَ زَكِيٍّ إِذَا كَانَ غَنِيًّا ۗ وَأَمَّا مَنْ جَاءَكَ يَسْعَىٰ ۗ يَعْنِي ١٣٤٦ ۗ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ ۗ هُوَ يَخْشَىٰ فَأَنْتَ عَنْهُ

ص: 175

تَلَهَّىٰ ١٣٤٨ ۗ أَيْ تَلَهَّوْا وَلَا تَلْتَفِتْ إِلَيْهِ.

بيان: قال السيّد رضی اللہ عنہ فی کتاب تنزیہ الأنبياء ١٣٤٩ فی سياق تأویل تلك الآيات:

وَقَدْ رُوِيَ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي رَجُلٍ مِنْ بَنِي أُمَيَّةَ كَانَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَجَاءَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَلَمَّا رَأَهُ تَقَدَّرَ مِنْهُ وَجَمَعَ نَفْسَهُ وَعَبَسَ وَأَعْرَضَ بِوَجْهِهِ عَنْهُ، فَحَكَى اللَّهُ سُبْحَانَهُ ذَلِكَ وَانْكُرَهُ عَلَيْهِ.

، و قد مرّ الكلام فيها.

٣٢-- ب ١٣٥٠: مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ ١٣٥١ ... قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَخْرَجَ إِلَيَّ مُصْحَفًا، قَالَ: فَتَصَحَّفْتُهُ ١٣٥٢ فَوَقَعَ ١٣٥٣ بَصْرِي عَلَى مَوْضِعٍ مِنْهُ فَإِذَا فِيهِ مَكْتُوبٌ: هَذِهِ جَهَنَّمُ الَّتِي كُنْتُمْ بِهَا تُكْذِبَانِ فَاصْلِيَا فِيهَا لَا تَمُوتَانِ فِيهَا وَلَا تَحْيَيَانِ يَعْنِي الْأَوَّلَيْنِ.

٣٣-- فس ١٣٥٤: وَقَرَأَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَذِهِ جَهَنَّمُ الَّتِي كُنْتُمْ بِهَا تُكْذِبَانِ، تَصَلِّيَانَهَا لَا تَمُوتَانِ ١٣٥٥ فِيهَا وَلَا تَحْيَيَانِ، يَعْنِي الْأَوَّلَيْنِ ١٣٥٦.

١٣٤٥ (١٤) عبس: ٧.

١٣٤٦ (١٥) عبس: ٨.

١٣٤٧ (١٦) لا توجد: يعني، في (س).

١٣٤٨ (١) عبس: ٩ - ١٠.

١٣٤٩ (٢) تنزيه الأنبياء: ١١٨ - ١١٩، و لم نجد نصّ الكلام هناك.

١٣٥٠ (٣) قرب الإسناد: ٩.

١٣٥١ (٤) في المصدر زيادة: في سنة ثمان و تسعين و مائة في المسجد الحرام

١٣٥٢ (٥) في (س): فتصحفه، و هي نسخة في المصدر.

١٣٥٣ (٦) في المصدر: فوضع.

١٣٥٤ (٧) تفسير علي بن إبراهيم القميّ ٢ - ٣٤٥. و لا توجد هذه الرواية في (س).

١٣٥٥ (٨) في المصدر: و لا تموتان.

١٣٥٦ (٩) في التفسير: يعني زريق و حبتر.

وَقَوْلُهُ: يَطُوفُونَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ حَمِيمِ آن ١٣٥٧ قَالَ: لَهُمَا ١٣٥٨ أُبَيْنٌ فِي شِدَّةٍ ١٣٥٩

ص: 176

حَرْهَا.

٣٤-- ل ١٣٦٠: ابْنُ الْوَلِيدِ، عَنِ الصَّفَّارِ، عَنِ ابْنِ مَعْرُوفٍ، عَنِ ١٣٦١ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنِ حَنَّانِ بْنِ سَدِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَسَبْعَةٌ ١٣٦٢ نَفَرًا، أَوْلَهُمْ ابْنُ آدَمَ الَّذِي قَتَلَ أَخَاهُ، وَنَمْرُودُ الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ، وَائْتَانِ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ ١٣٦٣ هُوَذَا قَوْمُهُمْ وَنَصَرَاهُمْ، وَفِرْعَوْنُ الَّذِي قَالَ: أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى، وَائْتَانِ فِي ١٣٦٤ هَذِهِ الْأُمَّةِ.

٣٥-- فس ١٣٦٥: وَكَوَيْتِ التَّوْبَةَ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ ١٣٦٦ فَإِنَّهُ حَدَّثَنِي أَبِي عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: نَزَلَتْ فِي الْقُرْآنِ زُعْلَانٌ ١٣٦٧ تَابَ حَيْثُ لَمْ تَنْفَعُهُ التَّوْبَةُ وَلَمْ تُقْبَلْ مِنْهُ.

بيان: زُعْلَانٌ: كناية، كما قد يعبر عنه بفعالان.

٣٦-- ب ١٣٦٨ السُّنْدِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ صَفْوَانَ الْجَمَّالِ، عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: كَانَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ تُدْعَى: حَسْرَةَ تَغْشَى آلَ مُحَمَّدٍ وَتَحْنُ، وَإِنَّ زُفْرًا وَحَبْتَرًا لَقِيَاهَا ذَاتَ يَوْمٍ فَوَلَا: أَيْنَ تَذْهَبِينَ يَا حَسْرَةَ؟ فَقَالَتْ: أَذْهَبُ إِلَى آلِ

ص: 177

١٣٥٧ (١٠) الرحمن: ٤٤.

١٣٥٨ (١١) في المصدر: لها.

١٣٥٩ (١٢) كذا، والظاهر: من شدة كما في المصدر.

١٣٦٠ (١) الخصال ٢- ٣٤٦ باب السبعة حديث ١٥، بتفصيل في السند.

١٣٦١ (٢) في (س): و عن.

١٣٦٢ (٣) في المصدر: سبعة.

١٣٦٣ (٤) في الخصال: من بني إسرائيل.

١٣٦٤ (٥) في المصدر: من، بدلا من: في.

١٣٦٥ (٦) تفسير علي بن إبراهيم القمي ١- ١٣٣.

١٣٦٦ (٧) النساء: ١٨.

١٣٦٧ (٨) كذا، والظاهر: نزلت هذه الآية في زعلان، و جاء في المصدر: نزل في القرآن أن زعلون.

١٣٦٨ (٩) قرب الإسناد: ٢٩.

مُحَمَّدٍ فَأَقْضَى مِنْ حَقِّهِمْ وَأُحْدِثُ بِهِمْ عَهْدًا، فَقَالَا: وَيْلَكَ إِنَّهُ لَيْسَ لَهُمْ حَقٌّ، إِنَّمَا كَانَ هَذَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَانْصَرَفَتْ حَسْرَةٌ وَ لَبِثَتْ ١٣٦٩ أَيَّامًا، ثُمَّ جَاءَتْ، فَقَالَتْ لَهَا أُمُّ سَلَمَةَ - زَوْجَةُ ١٣٧٠ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ -: مَا أَبْطَأَ بِكَ عَنَّا ١٣٧١ يَا حَسْرَةَ؟! فَقَالَتْ: اسْتَقْبَلَنِي زُفْرٌ وَ حَبْتَرٌ فَقَالَا: أَيْنَ تَذْهَبِينَ يَا حَسْرَةَ؟! فَقُلْتُ: أَذْهَبُ إِلَى آلِ مُحَمَّدٍ فَأَقْضِي مِنْ حَقِّهِمُ الْوَاجِبَ. فَقَالَا: إِنَّهُ لَيْسَ لَهُمْ حَقٌّ، إِنَّمَا كَانَ هَذَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ. فَقَالَتْ: أُمُّ سَلَمَةَ:

كَذِبًا، لَعْنُهُمَا اللَّهُ ١٣٧٣، لَا يَزَالُ حَقُّهُمُ وَاجِبٌ [وَاجِبًا] ١٣٧٤ عَلَى الْمُسْلِمِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

٣٧-- ما ١٣٧٥: الْفَحَّامُ، عَنِ الْمُنْصُورِيِّ، عَنْ عَمِّ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الثَّلَاثِ، عَنْ آبَائِهِ، عَنِ الْبَاقِرِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، عَنْ جَابِرٍ.

وَ أَيْضًا: الْفَحَّامُ، عَنْ عَمِّهِ عُمَيْرِ بْنِ يَحْيَى ١٣٧٦، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَلْخِيِّ، عَنْ أَبِي عَاصِمِ الضَّحَّاكِ بْنِ مَخْلَدٍ، عَنِ الصَّادِقِ، عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ - أَنَا مِنْ جَانِبِ وَ عَلِيٍّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ مِنْ جَانِبِ - إِذْ أَقْبَلَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَمَعَهُ رَجُلٌ قَدْ تَلَبَّبَ بِهِ، فَقَالَ: مَا بَالُهُ؟. قَالَ: حَكَى عَنكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ (ص) أَنْكَ قُلْتَ: مَنْ قَالَ لَأِ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَ هَذَا إِذَا سَمِعْتَهُ ١٣٧٧ النَّاسُ فَرَطُوا فِي الْأَعْمَالِ، أَفَأَنْتَ قُلْتَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ (ص)؟. قَالَ: نَعَمْ، إِذَا

ص: 178

تَمَسَّكَ بِمَحَبَّةِ هَذَا وَ وَ لَأَيْتِهِ.

٣٨-- شىء، [تفسير العياشى] ١٣٧٨: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، قَالَ: قَالَ ١٣٧٩ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: خَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ مِنْ عِنْدِ عُثْمَانَ فَلَقِيَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَلِيُّ! بِنْتَا ١٣٨٠ اللَّيْلَةَ فِي أَمْرٍ نَرْجُو أَنْ يُبْتِئَ

١٣٦٩ (١) في المصدر: فلبثت.

١٣٧٠ (٢) في (س): زوج.

١٣٧١ (٣) في قرب الإسناد: علينا، بدلا من: عنا.

١٣٧٢ (٤) في (س): رسول الله صلى الله عليه وآله، بدلا من: النبي (ص).

١٣٧٣ (٥) جاء: لعنة الله، في (س).

١٣٧٤ (٦) كذا، و الظاهر: واجبا، بالنصب لأنه خبر لا يزال.

١٣٧٥ (٧) أمالي الشيخ الطوسي ١-٢٨٨، و قد جاء الإسناد الأول في صفحة: ٢٨٧ مع اختصار.

١٣٧٦ (٨) في الأمالي: عمر بن يحيى.

١٣٧٧ (٩) في المصدر: سمعه.

١٣٧٨ (١) تفسير العياشى ١-٤٧-٤٨، و انظر: تفسير البرهان ١-١١٩.

١٣٧٩ (٢) لا توجد: قال، في (س).

اللَّهُ هَذِهِ الْأُمَّةَ، فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَنْ يَخْفَى عَلَيَّ مَا بَيَّنُّهُ فِيهِ، حَرَفْتُمْ وَغَيَّرْتُمْ وَبَدَلْتُمْ تِسْعِمَائَةَ حَرْفٍ، ثَلَاثِمَائَةَ حَرَفْتُمْ، وَثَلَاثِمَائَةَ غَيَّرْتُمْ، وَثَلَاثِمَائَةَ بَدَلْتُمْ:

فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ^{١٣٨١} إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

أقول::

سيأتي في باب حجّ التمتع^{١٣٨٢} إنكار عمر للنصّ، وقول النبيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَهُ: إِنَّكَ لَنْ تَوْمَنَ بِهَذَا أَبَدًا فِي أَخْبَارٍ كَثِيرَةٍ، وَكَذَا سِيَأْتِي فِي بَابِ (المقام)^{١٣٨٣} نقل عمر المقام عن الموضوع الذي نقله إليه رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ إِلَى مَوْضِعِ الْجَاهِلِيَّةِ خِلَافًا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ.

٣٩-- مع^{١٣٨٤}: مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ الزَّنْجَانِيُّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ رَفَعَهُ^{١٣٨٥} إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَالَ: أَتَى عُمَرُ رَسُولَ

ص: 179

اللَّهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَقَالَ: إِنَّا نَسْمَعُ أَحَادِيثَ مِنْ يَهُودٍ تُعْجِبُنَا، فَتَرَى أَنْ نَكْتُبَ بَعْضَهَا؟ . فَقَالَ: أَمْ تُتَهَوَّكُونَ أَنْتُمْ^{١٣٨٦} كَمَا تَهَوَّكَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟! لَقَدْ جِئْتُمْ بِهَا بِيضَاءَ نَقِيَّةٍ، وَلَوْ كَانَ مُوسَى حَيًّا مَا^{١٣٨٧} وَسِعَهُ إِلَّا اتِّبَاعِي.

قوله: متهوكون أى متحيرون، يقول: أمتحرون أنتم فى الإسلام لا تعرفون دينكم حتى تأخذوه من اليهود والنصارى؟ ومعناه أنه كره أخذ العلم من أهل الكتاب، وأما قوله: لقد جئتم بها بيضاء نقية فإنه أراد الملة الحنيفية، فلذلك جاء التأنيث كقول الله عز وجل: **وَذَلِكَ دِينُ الْقَبِيْمَةِ**^{١٣٨٨} إنما هى الملة الحنيفية.

^{١٣٨٠} (٣) فى المصدر: بيتنا.

^{١٣٨١} (٤) البقرة: ٧٩.

^{١٣٨٢} (٥) ستأتى فى بحار الأنوار، باب مثالب عمر الطعن الرابع، مصادر هذه القصة مفصلاً، ولم يتعرّض لها طاب ثراه فى حجّ التمتع، ولعلّ العبارة كانت هكذا: و سيأتى فى باب مثالب عمر فى إنكار حجّ التمتع...

^{١٣٨٣} (٦) سيأتى قريباً فى: باب مثالب عمر ضمن الطعن الثالث عشر، ولم يتعرّض له رحمه الله فى باب الحجّ، ولعلّ العبارة كالسالفة - فيها نوع خلل أو سقط.

^{١٣٨٤} (٧) معانى الأخبار ٢- ٢٦٩ باب معنى المحاقلة والمذاينة [٢- ٢٨٢ باب ٣١٧].

^{١٣٨٥} (٨) جاء الإسناد فى المعانى ٢- ٢٦٣، وفى هنا: القاسم بن سلام بأسانيد متصلة إلى النبيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، وما ذكر هنا جاء فى أواخر الحديث

^{١٣٨٦} (١) لا توجد: أنتم، فى المصدر.

^{١٣٨٧} (٢) فى (س) نسخة بدل: لما.

^{١٣٨٨} (٣) البيئنة: ٥.

بيان:

روى هذا الخبر ابن الأثير فى النهاية، ثم قال: التّهوك: كالتّهور، وهو الوقوع فى الأمر بغير رويّة، و التّهوك: الذى يقع فى كلّ أمر، وقيل: هو المتحير^{١٣٨٩}.

ثم قال

و فى حديثٍ آخر: إنَّ عُمَرَ أتاهُ بصَحيفَةٍ أَخَذَهَا مِنْ بَعْضِ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَعَضِبَ، فَقَالَ: أَمْ تَهْوُكُونَ فِيهَا يَا ابْنَ الْخَطَّابِ؟!^{١٣٩٠}.

٤٠-- مَع ١٣٩١: الْمُكْتَبُ، عَنِ الْأَسَدِيِّ، عَنِ الْبَرْمَكِيِّ، عَنِ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرُوزِيِّ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: إِذَا ظَلَمْتَ الْعُيُونَ الْعَيْنَ كَانَ قَتْلُ الْعَيْنِ عَلَى يَدِ الرَّابِعِ مِنَ الْعُيُونَ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ اسْتَحَقَّ الْخَاذِلُ لَهُ لَعْنَةُ اللَّهِ

ص: 180

و الْمَلَائِكَةُ وَ النَّاسُ أَجْمَعِينَ فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا الْعَيْنُ وَ الْعُيُونَ؟ فَقَالَ: أَمَّا الْعَيْنُ، فَأَخِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ أَمَّا الْعُيُونَ فَأَعْدَاؤُهُ، رَابِعُهُم قَاتِلُهُ ظُلْمًا وَ عُدْوَانًا.

تنبيه:

المراد بالعيون، من ابتداء اسمه العين، و الرابع القاتل عبد الرحمن بن ملجم لعنهم الله.

٤١-- مَع ١٣٩٢: ابْنُ مُوسَى، عَنِ الْأَسَدِيِّ، عَنِ سَهْلِ، عَنِ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْحَسَنِيِّ، عَنِ أَبِي جَعْفَرِ الثَّانِي، عَنِ آبَائِهِ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ مَنِيَّ بِمَنْزِلَةِ السَّمْعِ، وَ إِنَّ عُمَرَ مَنِيَّ بِمَنْزِلَةِ الْبَصَرِ، وَ

^{١٣٨٩} (٤) فى المصدر: هو التحير.

^{١٣٩٠} (٥) النهاية ٥-٢٨٢، و قارن به لسان العرب ١٠-٥٠٨، و الصحاح ٤-١٦١٧، و تاج العروس ٧-١٩٧، و مجمع البحرين ٥-٢٩٩، و هذا الخبر أشاروا كلهم إليه.

^{١٣٩١} (٦) معانى الأخبار ٢-٣٨٧ باب ٤٢٩ حديث ٢٢، بتفصيل فى الإسناد

^{١٣٩٢} (١) معانى الأخبار ٢-٣٦٧-٣٦٨ [٢-٣٨٧ باب ٤٢٩ حديث ٢٣].

^{١٣٩٣} (٢) جاء الإسناد فى المصدر هكذا: حدّثنا أبو القاسم على بن أحمد بن موسى بن عمران الدقاق، قال:

حدّثنا محمّد بن أبى عبد الله الكوفى، قال: حدّثنا سهل بن زياد الآدمى، عن عبد العظيم بن عبد الله الحسنى، قال: حدّثنى سيّدى على بن محمّد بن على الرضا، عن أبيه، عن آباءه، عن الحسن بن على عليهما السلام، قال...

إِنَّ عُمَانَ مَيِّ بِمَنْزِلَةِ الْفُؤَادِ. قَالَ^{١٣٩٤}: فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدِ دَخَلْتُ إِلَيْهِ وَ عِنْدَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أَبُو بَكْرٍ وَ عَمْرُ وَ عُمَانُ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبْتَ^{١٣٩٥}! سَمِعْتُكَ تَقُولُ فِي أَصْحَابِكَ هَوْلَاءِ قَوْلًا، فَمَا هُوَ؟ فَقَالَ عَلَيْهِ وَ آلِهِ السَّلَامُ:

نَعَمْ، ثُمَّ أَشَارَ بِيَدِهِ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: هُمْ السَّمْعُ وَ الْبَصَرُ وَ الْفُؤَادُ، وَ سَيُسْأَلُونَ عَنْ وَ لَآيَةِ وَ صِيْبِي هَذَا- وَ أَشَارَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ-، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى^{١٣٩٦} يَقُولُ: إِنَّ السَّمْعَ وَ الْبَصَرَ وَ الْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئَلًا^{١٣٩٧}، ثُمَّ قَالَ عَلَيْهِ وَ آلِهِ السَّلَامُ: وَ عِزَّةَ رَبِّي إِنَّ جَمِيعَ أُمَّتِي لَمَوْفُوفُونَ يَوْمَ

ص: 181

الْقِيَامَةِ وَ مَسْئُولُونَ عَنْ وَ لَآيَتِهِ، وَ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: وَ قِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ^{١٣٩٨}.

بيان: لعل التعبير عنهم بتلك الأسماء التي تدل على الاختصاص و الامتياز على التهمك، أو على زعم قوم يحسبونهم كذلك، أو للاختصاص^{١٣٩٩} الظاهري مع قطع النظر عن النفاق الباطني.

٤٢-- مع^{١٤٠٠}: ابن موسى، عن الأَسَدِيِّ، عن النَّخَعِيِّ، عن النَّوْفَلِيِّ، عن عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ، عن أَبِي بَصِيرٍ^{١٤٠١}، قال: سَأَلْتُهُ عَمَّا رَوَى عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ وَ لَدَ الزَّنَا شَرُّ الثَّلَاثَةِ، مَا مَعْنَاهُ؟ قَالَ: عَنِّي بِهِ الْأَوْسَطُ، أَنَّهُ شَرُّ مِمَّنْ تَقَدَّمَهُ وَ مِمَّنْ تَلَّاهُ.

٤٣-- ير^{١٤٠٢}: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عن عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عن رَبِيعِ بْنِ مُحَمَّمٍ د، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ^{١٤٠٣}، عن أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام لأبي بكر: نسيت تسليمك لعلي^{١٤٠٤} بإمرة المؤمنين بأمر من الله و رسوله؟

^{١٣٩٤} (٣) وضع علي: قال، في (ك) رمز نسخة بدل.

^{١٣٩٥} (٤) في (س): يا أبت.

^{١٣٩٦} (٥) في المصدر: إن الله عز و جل ...

^{١٣٩٧} (٦) الإسراء: ٣٦.

^{١٣٩٨} (١) الصفات: ٢٤.

^{١٣٩٩} (٢) في (ك): الاختصاص.

^{١٤٠٠} (٣) معاني الأخبار ٢- ٣٩٢- ٣٩٣ [٢- ٤١٢ باب ٢٢٩ حديث ١٠٣].

^{١٤٠١} (٤) جاء الإسناد في المصدر هكذا: حدثنا علي بن أحمد بن موسى رضي الله عنه، قال: حدثنا محمد بن أبي عبد الله الكوفي، عن موسى بن عمران النخعي،

عن عمه الحسين بن يزيد النوفلي، عن علي بن أبي حمزة، عن أبي بصير

^{١٤٠٢} (٥) بصائر الدرجات، الجزء السادس ٢٩٧- ٢٩٨، حديث ١١، وانظر بقية روايات الباب

^{١٤٠٣} (٦) في المصدر: عبد الله بن سنان.

^{١٤٠٤} (٧) في نسخة على مطبوع البحار: لى، بدلا من: لعلي، و يحتمل: على.

فَقَالَ لَهُ ١٤٠٥: قَدْ كَانَ ذَاكَ.

فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أ تَرْضَى بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ

ص: 182

يَبْنِي وَبَيْنَكَ؟ قَالَ: وَ أَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: فَأَخَذَ بِيَدِهِ ثُمَّ انْطَلَقَ إِلَى مَسْجِدِ قُبَا، فَدَخَلَا، فَوَجَدَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يُصَلِّي، فَجَلَسَا حَتَّى فَرَغَ.

فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ سَلِّمْ لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا تَوَكَّدْتَهُ مِنَ اللَّهِ وَ مِنْ رَسُولِهِ.

قَالَ: فَرَجَعَ أَبُو بَكْرٍ فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ فَقَالَ: مَنْ يَأْخُذُهَا بِمَا فِيهَا.

فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ جُدِعَ ١٤٠٦ أَنْفُهُ. قَالَ لَهُ عُمَرُ - وَ خَلَا بِهِ - : وَمَا دَعَاكَ ١٤٠٧ إِلَى هَذَا ١٤٠٨؟. قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا ذَهَبَ إِلَى مَسْجِدِ قُبَا فَاذًا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَائِمٌ يُصَلِّي فَأَمَرَنِي أَنْ أَسَلَّمَ الْأَمْرَ إِلَيْهِ.

فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ يَا أَبَا بَكْرٍ! أَمَا تَعْرِفُ سِحْرَ بَنِي هَاشِمٍ!

بيان: قوله عليه السلام: من جدع أنفه ١٤٠٩ - على بناء المجهول - أي من أذلّ وقهر على غضب الخلافة منه، يعنى نفسه عليه السلام.

أقول:

قد مرّ كثير من تلك الأخبار في الأبواب السابقة ١٤١٠.

١٤٠٥ (٨) وضع في (ك) على: له، رمز نسخة بدل.

١٤٠٦ (١) في المصدر: من جدع - بالذال المعجمة -

١٤٠٧ (٢) نسخة في (ك): دعا به.

١٤٠٨ (٣) هذا، لا توجد في (س).

١٤٠٩ (٤) قال في الصحاح ٣ - ١١٩٣: الجدع: قطع الأنف، و مثله في تاج العروس ٥ - ٢٩٥.

١٤١٠ (٥) بحار الأنوار ٢٨ - ٥٨ - ١٧٤، الباب الثالث و ١٧٥ إلى آخر المجلد، و الباب الرابع و غيره.

٤٤--ج ١٤١١: سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقُمِيُّ الْأَشْعَرِيُّ، قَالَ: بُلِيَتْ بِأَشَدِّ النَّوَاصِبِ مُنَازَعَةً، فَقَالَ لِي يَوْمًا- بَعْدَ مَا نَظَرْتُهُ:- تَبَّأَ لَكَ وَ لِأَصْحَابِكَ، أَنْتُمْ مَعَاشِرَ الرَّوَافِضِ تَقْصِدُونَ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارَ بِالطَّعْنِ عَلَيْهِمْ وَ الْجُحُودِ ١٤١٢ لِمَحَبَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ لَهُمْ، فَالْصَّدِيقُ هُوَ فَوْقَ الصَّحَابَةِ بِسَبَبِ سَبْقِ الْإِسْلَامِ،

ص:183

أَ لَا تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ إِنَّمَا ١٤١٣ ذَهَبَ بِهِ لَيْلَةَ الْغَارِ لِأَنَّهُ خَافَ عَلَيْهِ كَمَا خَافَ عَلَى نَفْسِهِ، وَ لِمَا عَلِمَ أَنَّهُ يَكُونُ الْخَلِيفَةَ فِي أُمَّتِهِ أَرَادَ ١٤١٤ أَنْ يَصُونَ نَفْسَهُ كَمَا يَصُونَ عَلَيْهِ السَّلَامُ خَاصَّةً نَفْسِهِ، كَيْلًا يَخْتَلِ حَالُ الدِّينِ مِنْ بَعْدِهِ، وَ يَكُونُ الْإِسْلَامُ مُنْتَظِمًا، وَ قَدْ أَقَامَ عَلِيًّا عَلَى فِرَاشِهِ لِمَا كَانَ فِي عِلْمِهِ أَنَّهُ لَوْ قُتِلَ لَا يَخْتَلُ الْإِسْلَامُ بِقَتْلِهِ، لِأَنَّهُ يَكُونُ مِنَ الصَّحَابَةِ مَنْ يَقُومُ مَقَامَهُ، لَا جَرَمَ لَمْ يُبَالِ مِنْ قَتْلِهِ.

قَالَ سَعْدُ: إِنِّي قَدْ ١٤١٥ قُلْتُ عَلَى ذَلِكَ أَجُوبَةً لَكِنِّهَا غَيْرُ مُسْكِنَةٍ ١٤١٦.

ثُمَّ قَالَ: مَعَاشِرَ الرَّوَافِضِ تَقُولُونَ: إِنَّ الْأَوَّلَ وَ الثَّانِيَّ كَانَا يُنَافِقَانِ، وَ تَسْتَدِلُّونَ عَلَى ذَلِكَ بِلَيْلَةِ الْعَقَبَةِ؟ ثُمَّ قَالَ لِي ١٤١٧: أَخْبِرْنِي عَنْ إِسْلَامِهِمَا كَانَ عَنْ طَوْعٍ ١٤١٨ وَ رَغْبَةٍ أَوْ كَانَ عَنْ إِكْرَاهٍ وَ إِجْبَارٍ؟ فَاحْتَرَزْتُ عَنْ جَوَابِ ذَلِكَ وَ قُلْتُ مَعَ نَفْسِي إِنْ كُنْتُ أُجِيبُهُ ١٤١٩ بِأَنَّهُ كَانَ عَنْ طَوْعٍ فَيَقُولُ: لَا يَكُونُ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ إِيمَانُهُمَا عَنْ نِفَاقٍ، وَ إِنْ قُلْتُ كَانَ عَلَى إِكْرَاهٍ وَ إِجْبَارٍ لَمْ يَكُنْ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ لِلْإِسْلَامِ قُوَّةٌ حَتَّى يَكُونَ إِسْلَامُهُمَا بِإِكْرَاهٍ وَ قَهْرٍ، فَرَجَعْتُ عَنْ هَذَا الْخَصْمِ عَلَى حَالٍ يُقَطِّعُ ١٤٢٠ كِبِدِي، فَأَخَذْتُ طُومَارًا وَ كَتَبْتُ بَعْضًا وَ أَرْبَعِينَ مَسْأَلَةً مِنَ الْمَسَائِلِ ١٤٢١ الْغَامِضَةِ الَّتِي لَمْ يَكُنْ عِنْدِي جَوَابُهَا، وَ قُلْتُ ١٤٢٢: أَدْفَعُهَا إِلَى صَاحِبِ مَوْلَى أَبِي مُحَمَّدٍ ١٤٢٣ الْحَسَنِ

١٤١١ (٦) الاحتجاج ٢-٢٦٨-٢٧٥ طبعة النجف [٢-٤٦١-٤٦٥] تحت عنوان احتجاج الحجّة القائم المنتظر المهديّ صاحب الزّمان صلوات الله عليه و على آباءه الطّاهرين.

١٤١٢ (٧) في المصدر: و بالبحود.

١٤١٣ (١) لا توجد: إنّما، في (س).

١٤١٤ (٢) في المصدر: و أراد، و لا توجد في (س).

١٤١٥ (٣) لا توجد: قد، في الاحتجاج.

١٤١٦ (٤) في (ك): مسكنة.

١٤١٧ (٥) لا توجد: لي، في (س).

١٤١٨ (٦) في المصدر: من طوع.

١٤١٩ (٧) في الاحتجاج: أجيبته.

١٤٢٠ (٨) في المصدر: ينقطع. و نسخة في مطبوع البحار: تنقطع.

١٤٢١ (٩) في (ك): عن المسائل.

بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ الَّذِي كَانَ فِي قَوْمٍ، أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، فَلَمَّا طَلَبْتُهُ كَانَ هُوَ قَدْ ذَهَبَ، فَمَشَيْتُ عَلَى أَثَرِهِ فَأَدْرَكْتُهُ، وَقُلْتُ الْحَالَ مَعَهُ، فَقَالَ لِي: تَجِيءُ^{١٤٢٤} مَعِيَ إِلَى سُرٍّ مَنْ رَأَى حَتَّى تَسْأَلَ^{١٤٢٥} عَنْ هَذِهِ الْمَسَائِلِ مَوْلَانَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، فَذَهَبْتُ مَعَهُ إِلَى سُرٍّ مَنْ رَأَى، ثُمَّ جِئْنَا إِلَى بَابِ دَارِ مَوْلَانَا عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَاسْتَأْذَنَّا بِالذُّخُولِ^{١٤٢٦} عَلَيْهِ فَأَذِنَ لَنَا، فَدَخَلْنَا الدَّارَ وَكَانَ مَعَ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ جِرَابٌ قَدْ سَتَرَهُ بِكِسَاءٍ طَبْرِيٍّ، وَكَانَ فِيهِ مِائَةٌ وَسِتُونَ صُرَّةً مِنَ الذَّهَبِ وَالْوَرَقِ، عَلَى كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا خَاتَمٌ صَاحِبِهَا الَّذِي دَفَعَهَا إِلَيْهِ، وَلَمْ نَدْخُلْنَا وَوَقَعَ أَعْيُنُنَا عَلَى وَجْهِ^{١٤٢٧} أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ كَانَ وَجْهُهُ كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَقَدْ رَأَيْنَا عَلَى فَخْذِهِ غُلَامًا يُشْبِهُ الْمُشْتَرَى فِي الْحُسْنِ وَالْجَمَالِ^{١٤٢٨}. فَلَوَدْتُ أَنْ أَسْأَلُهُ عَنْ مَسَائِلَ فَقَالَ: سَلْ^{١٤٢٩} قِرَّةَ عَيْنِي - وَأَوْمَأَ إِلَى الْغُلَامِ - عَمَّا بَدَأَ لَكَ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ مَسَائِلَ فَأَجَابَنِي^{١٤٣٠}. ثُمَّ قَالَ مُبْتَدِنًا: يَا سَعْدُ^{١٤٣١}! إِنْ مِنْ ادَّعَى أَنْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ - وَهُوَ خَصْمُكَ - ذَهَبَ بِمُخْتَارِ هَذِهِ الْأُمَّةِ مَعَ نَفْسِهِ إِلَى الْغَارِ، فَإِنَّهُ خَافَ عَلَيْهِ كَمَا خَافَ عَلَى نَفْسِهِ، لِمَا عَلِمَ أَنَّهُ الْخَلِيفَةُ مِنْ بَعْدِهِ عَلَى أُمَّتِهِ، لَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ مِنْ حُكْمِ الْإِخْتِفَاءِ أَنْ يَذْهَبَ بغيرِهِ مَعَهُ، وَإِنَّمَا أَنَا^{١٤٣٢} عَلِيًّا

عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى مَبِيتِهِ لِأَنَّهُ عَلِمَ أَنَّهُ إِنْ قُتِلَ لَا يَكُونُ مِنَ الْخَلَلِ بِقَتْلِهِ مَا يَكُونُ بِقَتْلِ أَبِي بَكْرٍ، لِأَنَّهُ يَكُونُ لِعَلِيٍّ مَنْ يَقُومُ مَقَامَهُ فِي الْأُمُورِ، أَلَمْ تَتَّقُضْ^{١٤٣٣} عَلَيْهِ بِقَوْلِكَ:

^{١٤٢٢} (١٠) في الاحتجاج: فقلت.

^{١٤٢٣} (١١) جاء في (س): ابن محمد وهو غلط.

^{١٤٢٤} (١) في المصدر: جي.

^{١٤٢٥} (٢) في المصدر: نسأل.

^{١٤٢٦} (٣) لا توجد: بالذخول، في المصدر.

^{١٤٢٧} (٤) لا توجد: وجه، في المصدر.

^{١٤٢٨} (٥) هنا زيادة مفضلة أسقطها المصنف هنا لعدم ارتباطها بما نحن فيه، و ذكرها بتمامها في أبواب من رأى القائم عليه السلام

^{١٤٢٩} (٦) هذا نقل بالمعنى للنص، وهو: قال: المسائل التي أردت أن تسأل عنها. قلت: على حالها يا مولاي. قال: سل ...

^{١٤٣٠} (٧) هنا حذف كلام لعدم ارتباطه بالمقام ...

^{١٤٣١} (٨) في الاحتجاج: ثم قال مولانا عليه السلام: يا سعد ...

^{١٤٣٢} (٩) في المصدر: أقام، بدلا من: أنام.

^{١٤٣٣} (١٠) في الاحتجاج: لم لا تتقض ...

أَوْ لَسْتُمْ تَقُولُونَ إِنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : إِنَّ الْخِلَافَةَ مِنْ بَعْدِي ثَلَاثُونَ سَنَةً؟ ! وَصَيَّرَهَا مَوْقُوفَةً عَلَى أَعْمَارِ هَذِهِ ١٤٣٤ الْأَرْبَعَةِ، أَبِي بَكْرٍ، وَ عُمَرَ، وَ عُمَانَ، وَ عَلِيًّا فَإِنَّهُمْ كَانُوا عَلَى مَذْهَبِكُمْ خُلَفَاءَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ؟ فَإِنَّ خَصْمَكَ لَمْ يَجِدْ بُدًّا مِنْ قَوْلِهِ: بَلَى. ثُمَّ قُلْتَ: ١٤٣٥: فَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ فَلَمَّا ١٤٣٦ كَانَ أَبُو بَكْرٍ الْخَلِيفَةَ مِنْ بَعْدِهِ كَانَ هَذِهِ الثَّلَاثَةُ خُلَفَاءَ أُمَّتِهِ مِنْ بَعْدِهِ؟ فَلَمَّ ذَهَبَ بِخَلِيفَةٍ وَحْدَهُ ١٤٣٧ - وَ هُوَ أَبُو بَكْرٍ - إِلَى الْغَارِ وَ لَمْ يَذْهَبْ بِهَذِهِ الثَّلَاثَةِ، فَعَلَى هَذَا الْأَسَاسِ يَكُونُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مُسْتَخِفًّا بِهِمْ دُونَ أَبِي بَكْرٍ، فَإِنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَفْعَلَ ١٤٣٨ مَا فَعَلَ بِأَبِي بَكْرٍ، فَلَمَّا لَمْ يَفْعَلَ ذَلِكَ بِهِمْ يَكُونُ مُتَهَاوِنًا بِحُقُوقِهِمْ، وَ لِنُوكَا لِلشَّفَقَةِ عَلَيْهِمْ بَعْدَ أَنْ كَانَ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَفْعَلَ بِهِمْ ١٤٣٩ جَمِيعًا عَلَى تَرْتِيبِ خِلَافَتِهِمْ مَا فَعَلَ بِأَبِي بَكْرٍ.

وَ أَمَّا مَا قَالَ لَكَ الْخَصْمُ: بِأَنَّهَا أَسْلَمْنَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا لَمْ ١٤٤٠ لَمْ تَقُلْ بَلْ إِنَّهَا أَسْلَمْنَا طَمَعًا، وَ ذَلِكَ أَنَّهَا يَخَالِطَانِ مَعَ الْيَهُودِ وَ يُخْبِرَانِ ١٤٤١ بِخُرُوجِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ اسْتِيلَائِهِ عَلَى الْعَرَبِ مِنَ التَّوْرَةِ وَ الْكُتُبِ الْمُتَقَدِّمَةِ ١٤٤٢ وَ مَلَا حِمِ قِصَّةِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ وَ آلِهِ

ص: 186

السَّلَامِ، وَ يَقُولُونَ لَهُمَا: يَكُونُ اسْتِيلَاؤُهُ عَلَى الْعَرَبِ كَاسْتِيلَاؤِهِ بِخَتَنَصْرٍ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ إِلَّا أَنَّهُ يَدْعِي التُّبُوءَ وَ لَا يَكُونُ مِنَ التُّبُوءِ فِي شَيْءٍ، فَلَمَّا ظَهَرَ أَمْرُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ تَسَاعُدًا ١٤٤٣ مَعَهُ عَلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ طَمَعًا أَنْ يَجِدَا مِنْ جِهَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ لِيَايَةِ بَلَدٍ ١٤٤٤ إِذَا انْتَضَمَ أَمْرُهُ وَ حَسُنَ حَالُهُ ١٤٤٥، وَ اسْتَقَامَتْ وَ لِيَايَتُهُ، فَلَمَّا أَيْسَأَ مِنْ ذَلِكَ وَ أَقْفَا ١٤٤٦ مَعَ أُمَّتَيْهِمَا لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ، وَ تَلْتَمَأَ مِثْلَ مَنْ تَلْتَمَأَ مِنْهُمْ، وَ نَفَرُوا ١٤٤٧ بِدَايَةِ رَسُولِ اللَّهِ

١٤٣٤ (٢) في المصدر: هؤلاء، بدل: هذه.

١٤٣٥ (٣) في الاحتجاج: قلت له ...

١٤٣٦ (٤) في المصدر: فكما.

١٤٣٧ (٥) في الاحتجاج: واحد، و هو الظاهر.

١٤٣٨ (٦) في المصدر زيادة: بهم.

١٤٣٩ (٧) من قوله: ما فعل لبي بكر إلى أن يفعل بهم، لا يوجد في (ك)، و هو سطر واحد سقط من النسخ و جاء في المصدر.

١٤٤٠ (٨) لا توجد: لم، في (س).

١٤٤١ (٩) توجد نسخة في (ك): يخبرون.

١٤٤٢ (١٠) في المصدر: و الكتب المقدسة.

١٤٤٣ (١١) في (س): لتساعدا، و في المصدر: فساعدا.

١٤٤٤ (٢) في الاحتجاج: من جهة ولاية رسول الله صلى الله عليه و آله و ولاية بلد ...

١٤٤٥ (٣) في المصدر: و حسن باله.

١٤٤٦ (٤) هناك نسخة في (س): واقفا.

١٤٤٧ (٥) في المصدر: فنفروا.

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لِنَسْقِطَهُ وَيَسِيرَ ١٤٤٨ هَالِكًا بِسُقُوطِهِ بَعْدَ أَنْ صَعَدَا الْعَقَبَةَ فِيمَنْ صَعِدَ، فَحَفِظَ اللَّهُ تَعَالَى نَبِيَّهُ مِنْ كَيْدِهِمْ وَلَمْ يُقَدِّرُوا أَنْ يَفْعَلُوا شَيْئًا، وَكَلَنَ حَالُهُمَا كَحَالِ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ إِذْ جَاءَا عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَبَايَعَا طَمَعًا أَنْ يَكُونَ ١٤٤٩ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا وَكَلَايَةً، فَلَمَّا لَمْ يَكُنْ ١٤٥٠ وَأَيْسًا مِنَ الْوَلَايَةِ نَكَنَّا بِيَعْتَهُ وَخَرَجَا عَلَيْهِ حَتَّى آلِ أَمْرُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِلَى مَا يُؤُولُ أَمْرٌ مَنْ يَنْكُثُ الْعُهُودَ وَالْمَوَاطِيقَ.

أقول::

سيأتي الخبر بتمامه في أبواب من رأى القائم عليه السلام ١٤٥١.

٤٥-- فس ١٤٥٢: أَبِي، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ ١٤٥٣، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ، عَنْ

ص: 187

أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: مَا بَعَثَ اللَّهُ رَسُولًا إِلَّا وَفِي وَقْتِهِ شَيْطَانَانِ يُؤْذِيَانِهِ وَيَفْتِنَانِهِ وَيُضِلُّانِ النَّاسَ بَعْدَهُ ١٤٥٢، فَأَمَّا الْخَمْسَةُ أَوْلُوا الْعَزْمَ مِنَ الرُّسُلِ، نُوحٌ، وَإِبْرَاهِيمُ، وَمُوسَى، وَعِيسَى، وَمُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمْ ١٤٥٥، وَأَمَّا صَاحِبَا نُوحٍ، فَقَيْطِيفُوسُ ١٤٥٦ وَخَرَامٌ، وَأَمَّا صَاحِبَا إِبْرَاهِيمَ، فَمَكِيلٌ ١٤٥٧ وَرِذَامٌ ١٤٥٨، وَأَمَّا صَاحِبَا مُوسَى، فَالسَّامِرِيُّ وَمَرْعِقِيَا، وَأَمَّا صَاحِبَا عِيسَى، فَمُولَسُ ١٤٥٩ وَمَرِيَسَانُ ١٤٦٠، وَأَمَّا صَاحِبَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَحَبْتَرٌ وَزُرَيْقٌ.

١٤٤٨ (٦) في الاحتجاج: و بصير، و هو الظاهر.

١٤٤٩ (٧) في المصدر: و بايعاه طمعا أن تكون ...

١٤٥٠ (٨) في الاحتجاج: لم يكن ذلك ...

١٤٥١ (٩) بحار الأنوار ٥٢-٧٨-٩٠ باب ١٢.

١٤٥٢ (١٠) تفسير علي بن إبراهيم القمي ٢-٦٣-٦٤.

١٤٥٣ (١١) في المصدر: عن الحسن بن محبوب بن سعيد

١٤٥٤ (١) ثم قال في التفسير: و قد ذكرنا هذا الحديث في تفسير: «أ» وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَا... في سورة الأنعام.

١٤٥٥ (٢) من قوله: فَأَمَّا الْخَمْسَةُ... إلى هنا، لا يوجد في المطبوع من المصدر، و باقي الرواية جاءت في ١-٢١٤ الآتية.

١٤٥٦ (٣) جاء الاسم في (ك): فقَيْطِيفُولِين، و في المصدر: فقَيْطِيفُوس، و نسخة هناك: فقَيْطِيفُوس.

١٤٥٧ (٤) جعلها في المصدر نسخة و ذكر في المتن: فمكئل.

١٤٥٨ (٥) في التفسير: و رزام.

١٤٥٩ (٦) نسخة في حاشية (ك): فبوليس، و في متن المصدر: فبولس، و نسخة فيه: يرليس، و نسخة أخرى فيه: يرليش.

١٤٦٠ (٧) في المصدر: مرثيون، و ذكر نسخة فيه: مريبون.

وَرَوَاهُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ ١٤٦١ عَنِ أَبِيهِ، عَنِ الْحُسَيْنِ، عَنِ بَعْضِ رِجَالِهِ، عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مِثْلُهُ.

٤٦-- ير ١٤٦٢: ابنُ عَديِّدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ، عَنِ بَرِيدِ الْعَجَلِيِّ، عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ ١٤٦٣ فَلَانِ وَفُلَانِ، وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا ١٤٦٤ لِأَيِّمَةِ الضَّلَالِ وَالِدُعَاةِ

ص: 188

إِلَى النَّارِ، هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ وَأَوْلِيَانِهِمْ سَبِيلًا، أَوْلِيَاكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَ مَنْ يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمُلْكِ ١٤٦٥ - يَعْنِي الْإِمَامَةَ وَالْخِلَافَةَ - فَإِذَا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا ١٤٦٦ نَحْنُ النَّاسُ الَّذِي عَنِ اللَّهِ ١٤٦٧.

٤٧-- ثو ١٤٦٨: أَبِي، عَنِ سَعْدِ، عَنِ أَبِي عَيْسَى، عَنِ الْوَشَاءِ، عَنِ أَحْمَدَ بْنِ عَائِدٍ، عَنِ أَبِي خَدِيجَةَ، عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: يُوتَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِإِبْلِيسَ لَعْنَهُ ١٤٦٩ اللَّهُ مَعَ مُضِلِّ ١٤٧٠ هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي زَمَانَيْنِ غَلْظُهُمَا مِثْلُ جَبَلٍ أَحَدٌ فَيُسْحَبَانِ عَلَى وَجْهِهِمَا فَيُسَدُّ بِهِمَا بَابٌ مِنَ أَبْوَابِ النَّارِ.

٤٨-- ثو ١٤٧١: أَبِي، عَنِ سَعْدِ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنِ أَبِي الْجَارُودِ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

أَخْبِرْنِي بِأَوَّلِ مَنْ يَدْخُلُ النَّارَ؟ قَالَ: إِبْلِيسُ وَرَجُلٌ عَنِ يَمِينِهِ وَرَجُلٌ ١٤٧٢ عَنِ يَسَارِهِ.

١٤٦١ (٨) تفسير القمّي ١-٢١٤، وفيه ما ذكرناه سلفاً.

١٤٦٢ (٩) بصائر الدرجات ١-٥٤ حديث ٣، بتفصيل في أسماء السند

١٤٦٣ (١٠) النساء: ٥١.

١٤٦٤ (١١) النساء: ٥٢.

١٤٦٥ (١) النساء: ٥٢.

١٤٦٦ (٢) النساء: ٥٣.

١٤٦٧ (٣) انظر: تفسير البرهان ١-٣٧٦ وما بعدها.

١٤٦٨ (٤) ثواب الأعمال ٢-٢٤٩ باب ٩ حديث ٩، بتفصيل في الإسناد.

١٤٦٩ (٥) في (س): لعنهم.

١٤٧٠ (٦) في (س) قد تقرأ: فصل و نصل، و لا معنى لهما.

١٤٧١ (٧) ثواب الأعمال ٢-٢٥٥-٢٥٦ باب ١٢ حديث ٢، بتفصيل في الإسناد.

١٤٧٢ (٨) في (س): رجلا. و لعله: رجلا.

٤٩-- ١٤٧٣: ابنُ الْمُتَوَكِّلِ، عَنِ مُحَمَّدِ الْعَطَّارِ، عَنِ الْأَشْعَرِيِّ، عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَكْرِ الْأَرْجَانِيِّ، قَالَ: صَحِبْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ مِنَ الْمَدِينَةِ، فَنَزَلَ مِنْزِلًا يُقَالُ لَهُ: عُسْفَانَ^{١٤٧٣} ثُمَّ مَرَرْنَا بِجَبَلٍ أَسْوَدَ - عَلَى يَسَارِ

ص: 189

الطَّرِيقِ - وَحَشٍ، فَقُلْتُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ (ص)! مَا أَوْحَشَ هَذَا الْجَبَلَ؟! مَا رَأَيْتُ فِي الطَّرِيقِ جَبَلًا مِثْلَهُ؟! فَقَالَ: يَا ابْنَ بَكْرٍ! أَ تَدْرِي أَيُّ جَبَلٍ هَذَا؟ هَذَا جَبَلٌ يُقَالُ لَهُ: الْكَمْدُ، وَهُوَ عَلَى وَادٍ مِنْ أَوْدِيَةِ جَهَنَّمَ، فِيهِ قَتَلَةُ أَبِي الْحُسَيْنِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ، اسْتَوَدَعَهُمُ اللَّهُ فِيهِ، بَجْرِي^{١٤٧٥} مِنْ تَحْتِهِ مِيَاهُ جَهَنَّمَ مِنَ الْعِسْلِينَ وَالصَّدِيدِ وَالْحَمِيمِ الْآنَ^{١٤٧٦}، وَمَا يَخْرُجُ مِنْ جَهَنَّمَ، وَمَا يَخْرُجُ مِنْ طِينَةِ خَبَالٍ، وَمَا يَخْرُجُ مِنْ لُظَى، وَمَا يَخْرُجُ مِنَ الْحُطْمَةِ، وَمَا يَخْرُجُ مِنْ سَقَرٍ، وَمَا يَخْرُجُ مِنَ الْجَحِيمِ، وَمَا يَخْرُجُ مِنَ الْهَؤُويَةِ، وَمَا يَخْرُجُ مِنَ السَّعِيرِ، وَمَا مَرَرْتُ بِهَذَا الْجَبَلِ فِي مَسِيرِي فَوَقَفْتُ إِلَّا رَأَيْتُهُمَا يَسْتَغْنِيَانِ وَيَتَضَرَّعَانِ، وَإِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَى قَتَلَةِ أَبِي فَأَقُولُ لَهُمَا: إِنَّ هَوْلَاءِ إِنَّمَا فَعَلُوا لِمَا أَسْتَمْتُمَا^{١٤٧٧} لَمْ تَرْحَمُونَا إِذْ وَلَّيْتُمْ وَقَتَلْتُمُونَا وَحَرَمْتُمُونَا وَوَبَّيْتُمْ عَلَيَّ حَقًّا وَاسْتَبَدَّدْتُمْ بِالْأُمْرِ دُونَنَا، فَلَا رَحِمَ اللَّهُ مِنْ رَحِمِكُمَا^{١٤٧٨}، ذُوقَا وَبَالَ مَا صَنَعْتُمَا وَمَا اللَّهُ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ.

٥٠-- مل^{١٤٧٩}: مُحَمَّدُ الْجَمِيرِيُّ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَادٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصَمِّ، عَنِ الْأَرْجَانِيِّ: مِثْلُهُ وَزَادَ فِي آخِرِهِ:

وَأَشَدُّهُمَا تَضَرُّعًا وَاسْتِكَانَةً الثَّانِي، فَرُبَّمَا وَقَفْتُ عَلَيْهِمَا لَيْسَالًا عَنِ^{١٤٨٠} بَعْضِ مَا فِي قَلْبِي، وَرُبَّمَا طَوَيْتُ الْجَبَلَ الَّذِي هُمَا فِيهِ - وَهُوَ جَبَلُ الْكَمْدِ -.

قَالَ: قُلْتُ^{١٤٨١}: جُعِلْتُ فِدَاكَ، فَإِذَا طَوَيْتُ الْجَبَلَ فَمَا تَسْمَعُ؟.

^{١٤٧٣} (٩) ثواب الأعمال ٢- ٢٥٨ باب ١٣ حديث ٦، بتفصيل في الإسناد.

^{١٤٧٤} (١٠) في (س): عسقان.

^{١٤٧٥} (١) لا توجد: فيه، في المصدر، وفيه: يجرى.

^{١٤٧٦} (٢) اقتباس من قوله تعالى: «أَحْمِيمِ أَنْ» E.

^{١٤٧٧} (٣) في كامل الزيارات: ما أسستما.

^{١٤٧٨} (٤) في ثواب الأعمال: فلا يرحم الله من يرحمكما.

^{١٤٧٩} (٥) كامل الزيارات: ٣٢٦- ٣٢٧ باب ١٠٨ حديث ٢، بتفصيل في الإسناد و اختلافه

^{١٤٨٠} (٦) في المصدر: ليتسلى عني ...

^{١٤٨١} (٧) في الكامل: قلت له.

قَالَ: أَسْمِعْ أَصْوَاتَهُمَا يُنَادِيَانِ: عَرِّجْ عَلَيْنَا نَكَلِّمَكَ فَإِنَّا نَتُوبُ، وَ أَسْمِعْ مِنَ الْجِبَلِ صَارِحًا يَصْرُخُ بِي أَجِبَهُمَا وَقُلْ لَهُمَا: اخْسُوا فِيهَا وَلَا تَكَلِّمُونِ^{١٤٨٢}.

قَالَ: قُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، وَمَنْ مَعَهُمْ؟.

قَالَ: كُلُّ فِرْعَوْنَ عَتَا عَلَى اللَّهِ وَ حَكَى اللَّهُ عَنْهُ فِعَالَهُ، وَ كُلُّ مَنْ عَلَّمَ الْعِبَادَ الْكُفْرَ.

قُلْتُ^{١٤٨٣}: مَنْ هُمْ؟.

قَالَ: نَحْوُ بُولَسَ^{١٤٨٤} الَّذِي عَلَّمَ الْيَهُودَ أَنْ يَدَّ اللَّهُ مَغْلُوبَةً^{١٤٨٥}، وَ نَحْوُ نَسْطُورِ الَّذِي عَلَّمَ النَّصَارَى أَنَّ الْمَسِيحَ^{١٤٨٦} ابْنُ اللَّهِ^{١٤٨٧}، وَ قَالَ لَهُمْ: هُمْ ثَلَاثَةٌ، وَ نَحْوُ فِرْعَوْنَ مُوسَى الَّذِي قَالَ: أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى^{١٤٨٨}، وَ نَحْوُ نَمْرُودَ الَّذِي قَالَ:

قَهَرْتُ أَهْلَ الْأَرْضِ وَقَتَلْتُ مَنْ فِي السَّمَاءِ، وَ قَاتِلَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ قَاتِلَ فَاطِمَةَ وَ مُحَسِّنَ^{١٤٨٩}، وَ قَاتِلَ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، وَ أَمَّا^{١٤٩٠} مُعَاوِيَةَ وَ رُمِعَ^{١٤٩١} فَمَا يَطْمَعَانِ فِي الْخَلَاصِ، مَعَهُمَا مِنْ^{١٤٩٢} نَصَبٍ لَنَا الْعِدَاوَةَ وَ أَعَانَ عَلَيْنَا بِلِسَانِهِ بِلِسَانِهِ وَ يَدِهِ وَ مَالِهِ.

قُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، فَأَنْتَ تَسْمَعُ ذَا كُلَّهُ وَ لَا تَفْنِئُهُ؟.

^{١٤٨٢} (١) المؤمنون: ١٠٨.

^{١٤٨٣} (٢) في المصدر: فقلت.

^{١٤٨٤} (٣) في (س): بولس.

^{١٤٨٥} (٤) المائة: ٦٤.

^{١٤٨٦} (٥) في كامل الزيارات: أن عيسى المسيح.

^{١٤٨٧} (٦) التوبة: ٣٠.

^{١٤٨٨} (٧) التنازعات: ٢٤.

^{١٤٨٩} (٨) في (ك) على كلمة: محسن، رمز نسخة بدل.

^{١٤٩٠} (٩) في المصدر: فأما.

^{١٤٩١} (١٠) في المصدر: عمرو. و كتب في حاشيته: أنه ابن العاص، كما في رواية المفيد في الاختصاص، و هو الظاهر.

^{١٤٩٢} (١١) في كامل الزيارات: و معهم كل من.

قَالَ: يَا ابْنَ بَكْرٍ! إِنَّ قُلُوبَنَا غَيْرُ قُلُوبِ النَّاسِ، إِنَّا مُصَفَّوْنَ^{١٤٩٣} مُصْطَفَوْنَ نَرَى مَا لَا يَرَى النَّاسُ وَنَسْمَعُ مَا لَا يَسْمَعُونَ^{١٤٩٤}.

أقول::

تمامه في باب غرائب أحوالهم عليهم السلام من كتاب الإمامة^{١٤٩٥}.

٥١-- نو^{١٤٩٦}: أَحْمَدُ بْنُ الصَّقْرِ^{١٤٩٧}، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ، عَنْ بَسَّامِ^{١٤٩٨}، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزْدَادَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ سَيَّارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ وَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدِ السَّلُولِيِّ، عَنْ نَجِيحِ الْمَزْنِيِّ^{١٤٩٩}، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقُرْطَبِيِّ^{١٥٠٠} وَ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ^{١٥٠١} وَ سَعِيدِ بْنِ أَبِي مَعَدِّ الْمُقْرِيِّ^{١٥٠٢} وَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ وَ غَيْرِهِمْ مِنْ مَشِيخَةِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، قَالُوا: لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ أَقْبَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَقُولُ : وَ اللَّهُ مَا مَاتَ مُحَمَّدٌ وَ إِنَّمَا غَابَ كَعْبِيَّةَ مُوسَى عَنْ قَوْمِهِ، وَ إِنَّهُ سَيَطْهَرُ بَعْدَ غَيْبَتِهِ، فَمَا زَالَ يُرَدِّدُ هَذَا الْقَوْلَ وَ يُكْرِرُهُ حَتَّى ظَنَّ النَّاسُ أَنْ عَقْلَهُ قَدْ ذَهَبَ، فَاتَاهُ أَبُو بَكْرٍ - وَ قَدْ اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ يَتَعَجَّبُونَ مِنْ قَوْلِهِ - فَقَالَ: ارْبِعْ عَلَيَّ نَفْسِكَ - يَا عُمَرُ! - مِنْ يَمِينِكَ الَّتِي تَحْلِفُ بِهَا، فَقَدْ أَخْبَرَنَا اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِي كِتَابِهِ، فَقَالَ:

يَا مُحَمَّدُ! إِنَّكَ مَيِّتٌ وَ إِنَّهُمْ مَيِّتُونَ^{١٥٠٣}. فَقَالَ عُمَرُ: وَ إِنَّ هَذِهِ الْآيَةُ فِي كِتَابِ اللَّهِ

ص: 192

يَا أَبَا بَكْرٍ؟! فَقَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ^{١٥٠٤}، أَشْهَدُ بِاللَّهِ^{١٥٠٥} لَقَدْ ذَاقَ مُحَمَّدٌ الْمَوْتَ وَ لَمْ يَكُنْ عُمَرُ جَمَعَ الْقُرْآنَ.

^{١٤٩٣} (١) في المصدر: إِنَّا مطيعون مصفون مصفون.

^{١٤٩٤} (٢) في الكامل: ما لا يسمع الناس، وللحديث ذيل يلاحظ.

^{١٤٩٥} (٣) بحار الأنوار ٢٥ - ٣٧٢ - ٣٧٦. وجاء أيضا عنه في بحار الأنوار ٦ - ٢٨٨ حديث ١٠.

^{١٤٩٦} (٤) لا توجد الرواية في ثواب الأعمال ولا عقاب الأعمال، وقد وجدناها في كتابه الآخر: كمال الدين و تمام النعمة ١ - ٣٠ - ٣٢.

^{١٤٩٧} (٥) في (س): الصفر، و في كمال الدين: أحمد بن محمد الصقر الصائغ العدل

^{١٤٩٨} (٦) في الإكمال: ابن بسام.

^{١٤٩٩} (٧) في إكمال الدين: أبو معشر نجیح المدني...

^{١٥٠٠} (٨) في الإكمال: القرطبي.

^{١٥٠١} (٩) في (ك) نسخة بدل: عزية.

^{١٥٠٢} (١٠) في إكمال الدين: سعيد بن أبي سعيد المقبري.

^{١٥٠٣} (١١) الزمر: ٣٠.

^{١٥٠٤} (١) لا توجد: الحمد لله، في المصدر.

^{١٥٠٥} (٢) وضع على: أشهد بالله، في (ك) رمز نسخة بدل.

٥٢-- ١٥٠٦: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ أَبِي الصَّخْرِ ١٥٠٧، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِي ١٥٠٨ عَلِيَّ ابْنَ عِيْسَى ١٥٠٩ بِنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَاهِرِ الْعَلَوِيِّ، قَالَ أَبُو الصَّخْرِ: فَأُظُنُّهُ مِنْ وُلْدِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: وَكَانَ أَبُو طَاهِرٍ فِي دَارِ الصَّيْدِيِّينَ نَازِلًا، قَالَ: فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ عِنْدَ الْعَصْرِ وَ بَيْنَ يَدَيْهِ رُكُوعٌ مِنْ مَاءٍ وَ هُوَ يَتَمَسَّحُ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَردَّ عَلَيْنَا السَّلَامَ، ثُمَّ ابْتَدَأْنَا فَقَالَ: مَعَكُمْ أَحَدٌ؟. فَقُلْنَا: لَا. ثُمَّ التَّفَتَ يَمِينًا وَ شِمَالًا هَلْ يَرَى ١٥١٠ أَحَدًا، ثُمَّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي: أَنَّهُ كَانَ مَعَ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بِنِي - وَ هُوَ يَرْمِي الْجَمْرَاتِ - وَ إِنَّ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَمَى الْجَمْرَاتِ قَالَ: فَاسْتَمَّهَا ثُمَّ بَقِيَ فِي يَدِهِ بَعْدَ ١٥١١ خُمْسُ حَصِيَّاتٍ، فَرَمَى اثْنَتَيْنِ فِي نَاحِيَةٍ وَ ثَلَاثَةً فِي نَاحِيَةٍ، فَقَالَ لَهُ جَدِّي: جُعِلْتُ فِدَاكَ، لَقَدْ رَأَيْتَكَ صَنَعْتَ شَيْئًا مَا صَنَعَهُ أَحَدٌ قَطُّ، رَأَيْتَكَ رَمَيْتَ الْجَمْرَاتِ ثُمَّ رَمَيْتَ بِخُمْسَةٍ بَعْدَ ذَلِكَ، ثَلَاثَةً فِي نَاحِيَةٍ، وَ اثْنَتَيْنِ فِي نَاحِيَةٍ.

قَالَ: نَعَمْ إِذَا كَانَ كُلُّ مَوْسِمٍ ١٥١٢ أُخْرِجَ الْفَاسِقَانِ الْغَاصِبَانِ ثُمَّ يُفْرَقُ بَيْنَهُمَا هَاهُنَا لَا يَرَاهُمَا إِلَّا إِمَامٌ عَدْلٌ، فَرَمَيْتُ الْ أَوَّلَ اثْنَتَيْنِ وَ الْآخَرَ ثَلَاثَةً، لِأَنَّ الْآخَرَ أَخْبَثُ

ص: 193

مِنَ الْأَوَّلِ ١٥١٣.

٥٣-- ختص ١٥١٤: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى، عَنِ الْوَشَاءِ، عَنِ أَبِي الصَّخْرِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رَجُلٌ كَانَ يَكُونُ ١٥١٥ فِي جَبَايَةِ ١٥١٦ مَأْمُونٍ قَالَ: دَخَلْتُ ... وَ ذَكَرَ مِنْهُ، وَ فِيهِ: أُخْرِجَا الْفَاسِقَانِ ١٥١٧ غَضِيْنِ طَرِيْبِيْنِ فَضَلْبَا هَاهُنَا لَا يَرَاهُمَا إِلَّا إِمَامٌ عَدْلٌ.

١٥٠٦ (٣) بصائر الدرجات ٦- ٣٠٦ حديث ٨.

١٥٠٧ (٤) في المصدر: أبي الصخرة، و ما في المتن أصح لما يأتي

١٥٠٨ (٥) في البصائر: من أصحابنا.

١٥٠٩ (٦) في (س): علي عيسى. و هي نسخة في (ك).

١٥١٠ (٧) في المصدر: لا يرى.

١٥١١ (٨) وضع علي: بعد، رمز نسخة بدل في (ك).

١٥١٢ (٩) في (س): إذا كان في الموسم.

١٥١٣ (١) و جاء في المحتضر للحسن بن سليمان الحلبي: ١٣- ١٤.

١٥١٤ (٢) الاختصاص: ٢٧٧، مع تفصيل في الإسناد

١٥١٥ (٣) لا توجد: يكون، في المصدر، و هو الظاهر.

١٥١٦ (٤) أي من يجمعون الزكاة من الأطراف

١٥١٧ (٥) كذا ورد في المصدر أيضا و البصائر.

٥٤-- ير^{١٥١٨}: ابنُ عيسىَ وابنُ أبي الخطابِ معاً، عن ابنِ محبوبٍ، عن ابنِ رثاب، عن ا لكناسيِّ، عن أبي جعفرٍ عليه السَّلامُ، قال: لَمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فِي الْغَارِ وَمَعَهُ أَبُو الْفَضِيلِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: إِنِّي لَأَنْظُرُ الْآنَ إِلَى جَعْفَرٍ وَأَصْحَابِهِ السَّاعَةَ تَعُومُ^{١٥١٩} بَيْنَهُمْ [بِهِمْ] سَفِينَتُهُمْ فِي الْبَحْرِ، وَإِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَى رَهْطٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي مَجَالِسِهِمْ مُحْتَبِينَ^{١٥٢٠} بِأَفْنِيَّتِهِمْ، فَقَالَ لَهُ أَبُو الْفَضِيلِ:

أَتَرَاهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ السَّاعَةَ؟! قَالَ: نَعَمْ. قَالَ^{١٥٢١}: فَأَرَيْتَهُمْ. قَالَ: فَمَسَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عَلَى عَيْنَيْهِ ثُمَّ قَالَ: انظُرْ. فَظَنَرُ فَرَاهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: أَرَأَيْتَهُمْ؟ قَالَ: نَعَمْ. وَأَسْرَ^{١٥٢٢} فِي نَفْسِهِ أَنَّهُ سَاحِرٌ.

ص: 194

بيان: الفصيل: ولد الناقة إذا فصل عن أمه^{١٥٢٣، ١٥٢٤}.

٥٥-- ير^{١٥٢٥}: موسى بن عمر، عن عثمان بن عيسى، عن خالد بن نجیح، قال: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، سَمَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَبَا بَكْرٍ: الصَّدِيقُ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: فَكَيْفَ؟ قَالَ: حِينَ^{١٥٢٦} كَانَ مَعَهُ فِي الْغَارِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: إِنِّي لَأَرَى سَفِينَةَ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) تَضْطَرِبُ فِي الْبَحْرِ ضَالَّةً. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ (ص)! وَإِنَّكَ لَتَرَاهَا؟! قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَتَقْدِرُ أَنْ تُرَيِّنِيهَا؟ قَالَ: ادْنُ مِنِّي. قَالَ^{١٥٢٧}: فَدَنَا مِنْهُ، فَمَسَحَ عَلَى عَيْنَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: انظُرْ، فَظَنَرَ أَبُو بَكْرٍ فَرَأَى السَّفِينَةَ وَهِيَ تَضْطَرِبُ فِي الْبَحْرِ، ثُمَّ نَظَرَ إِلَى قُصُورِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ فَقَالَ فِي نَفْسِهِ: الْآنَ صَدَّقْتُ أَرْكَ سَاحِرٌ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: الصَّدِيقُ أَنْتَ.

^{١٥١٨} (٦) بصائر الدرجات ٩-٤٤٢ باب ١ حديث ١٣، وجاء السند فيه: أحمد بن محمد و محمد بن الحسين، عن الحسن بن محبوب، عن علي بن رثاب، عن زياد الكناسي.

^{١٥١٩} (٧) في (ك): تقوم. و في هامش المصدر: تغوم بهم، كذا في البحار.

أقول: تغوم أى تسير، كما في القاموس ٤-١٥٥، و في المصدر: تغوم. قال في المصباح المنير ٢-٦٢٦: غال غولا- من باب قال-: أهلكه. و لعل النقطه على العين في المصدر زائدة.

^{١٥٢٠} (٨) في المصدر: مخبتين، و في (ك): محبتين.

^{١٥٢١} (٩) لا توجد: قال، في المصدر، و في (س) من البحار.

^{١٥٢٢} (١٠) في (س): و أصر.

^{١٥٢٣} (١) كما في مجمع البحرين ٥-٤٤٢، و لسان العرب ١١-٥٢٢، و تاج العروس ٨-٥٩.

^{١٥٢٤} (٢) ذكره في النهاية ١-١٤٩، و تاج العروس ٣-٥٧، و لسان العرب ٤-٧٩، و الصحاح ٢-٥٩٥.

^{١٥٢٥} (٣) بصائر الدرجات ٩-٤٤٢ باب ١ حديث ١٤.

^{١٥٢٦} (٤) لا توجد: حين، في (س).

^{١٥٢٧} (٥) لا توجد: قال، في (ك).

٥٦-- خص^{١٥٢٨}: سَعْدٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُمَرَ مِثْلَهُ، وَزَادَ فِي آخِرِهِ: فَقُلْتُ^{١٥٢٩} لِمَ سَمَى عُمَرَ الْفَارُوقَ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ قَدْ فَرَّقَ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ وَأَخَذَ النَّاسُ بِالْبَاطِلِ . فَقُلْتُ: فَلِمَ سَمَى سَالِمًا: الْأَمِينُ؟ قَالَ: لَمَّا كَتَبُوا الْكُتُبَ وَضَعُوهَا عَلَى يَدِ سَالِمٍ فَصَارَ الْأَمِينُ. قُلْتُ: فَقَالَ: اتَّقُوا دَعْوَةَ سَعْدٍ. قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: وَكَيْفَ ذَلِكَ؟ قَالَ: إِنَّ سَعْدًا يَكْرَهُ فَبِقَاتِلُ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ.

ص: 195

بيان: قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: الصَّدِيقُ أَنْتَ عَلَى التَّهَكُّمِ، أَوْ عَلَى الْإِسْتِفْهَامِ الْإِنْكَارِي.

٥٧-- ير^{١٥٣٠}: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَجَّالِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْمَكِّيِّ الْحَذَاءِ، عَنْ سَوَادَةَ أَبِي عَلِيٍّ^{١٥٣١}، عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ، قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلْحَارِثِ الْأَعْوَرِ- وَهُوَ عِنْدَهُ-: هَلْ تَرَى مَا أَرَى؟ فَقَالَ:

كَيْفَ أَرَى مَا تَرَى وَ قَدْ نَوَّرَ اللَّهُ لَكَ وَ أَعْطَاكَ مَا لَمْ يُعْطِ أَحَدًا؟.

قَالَ: هَذَا فُلَانٌ- الْأَوَّلُ- عَلَى تُرْعَةٍ^{١٥٣٢} مِنْ تُرْعِ النَّارِ يَقُولُ: يَا أَبَا الْحَسَنِ! اسْتَغْفِرْ لِي، لَا غَفَرَ اللَّهُ لَه. قَالَ^{١٥٣٣}: فَمَكَثَ هُنَيْئَةً ثُمَّ قَالَ: يَا حَارِثُ! هَلْ تَرَى مَا أَرَى؟ فَقَالَ: وَكَيْفَ أَرَى مَا تَرَى وَ قَدْ نَوَّرَ اللَّهُ لَكَ وَ أَعْطَاكَ مَا لَمْ يُعْطِ أَحَدًا^{١٥٣٤}.

قَالَ: هَذَا فُلَانٌ- الثَّانِي- عَلَى تُرْعَةٍ مِنْ تُرْعِ النَّارِ يَقُولُ: يَا أَبَا الْحَسَنِ! اسْتَغْفِرْ لِي، لَا غَفَرَ اللَّهُ لَه.

٥٨-- ير^{١٥٣٥}: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ^{١٥٣٦} الْحُسَيْنِ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ قَالَ: إِنَّ لِلَّهِ بَلْدَةً خَلْفَ الْمَغْرِبِ يُقَالُ لَهَا: جَابَلْقَا، وَ فِي جَابَلْقَا سَبْعُونَ

ص: 196

^{١٥٢٨} (٦) مختصر البصائر: ٢٩.

^{١٥٢٩} (٧) لا توجد: فقلت في (س).

^{١٥٣٠} (١) بصائر الدرجات، الجزء التاسع: ٤٤١ باب ١ حديث ١١.

^{١٥٣١} (٢) في المصدر: أبي يعلى.

^{١٥٣٢} (٣) في (س) جاء: نزع من نزع، و لعلها اشتباه، و التُّرْعَةُ- بِالضَّمِّ-: الباب جمعها ترع-كصرد:-

قاله في القاموس ٣-٩، و قال فيه في صفحة: ٨٨: التُّرْعَةُ: الطَّرِيقُ فِي الْجِبَلِ.

^{١٥٣٣} (٤) لا توجد: قال، في (ك).

^{١٥٣٤} (٥) في المصدر لا يوجد: أحدا.

^{١٥٣٥} (٦) بصائر الدرجات، الجزء العاشر: ٥١٠ باب ١٤ حديث ١.

^{١٥٣٦} (٧) جاء في حاشية (ك): علي بن و بعدها صح و لم يعلم على محلها، و محلها هنا أي عن علي بن الحسين، و كذا جاء في المصدر

أَلْفَ أُمَّةٍ لَيْسَ مِنْهَا ١٥٣٧ أُمَّةٌ إِلَّا مِثْلَ هَذِهِ الْأُمَّةِ، فَمَا عَصَا اللَّهُ طَرْفَةَ عَيْنٍ، فَمَا يَعْمَلُونَ عَمَلًا وَلَا يَقُولُونَ قَوْلًا إِلَّا الدُّعَاءَ عَلَى الْأَوَّلِينَ وَالْبَرَاءَةَ مِنْهُمَا، وَالْوَلَايَةَ لِأَهْلِ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ.

٥٩-- ١٥٣٨: يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْحَمِيرِيِّ ١٥٣٩، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْأَرْمَنِ ١٥٤٠، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْجَارُودِ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: إِنَّ مِنْ وِرَاءِ أَرْضِكُمْ هَذِهِ أَرْضًا بَيضَاءَ ضَوْوُهَا مِنْهَا، فِيهَا خَلَقَ اللَّهُ يَعْبُدُونَ اللَّهَ وَ ١٥٤١ لَا يُشْرِكُونَ بِهِ شَيْئًا، يَتَّبِعُونَ ١٥٤٢ مِنْ فُلَانٍ وَ فُلَانٍ.

٦٠-- ١٥٤٣: أَحْمَدُ بْنُ مُوسَى، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُوسَى الْخَشَّابِ، عَنْ عِيسَى بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: إِنَّ مِنْ وِرَاءِ عَيْنِ شَمْسِكُمْ هَذِهِ أَرْبَعِينَ عَيْنَ شَمْسٍ فِيهَا خَلَقَ كَثِيرٌ، وَإِنْ مِنْ وِرَاءِ قَمَرِكُمْ أَرْبَعِينَ قَمَرًا فِيهَا خَلَقَ كَثِيرٌ، لَا يَدْرُونَ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ أَمَّ لَمْ يَخْلُقْهُ، أَلْهُمُوا إِلَهُمَا لَعْنَةَ فُلَانٍ وَ فُلَانٍ.

٦١-- ١٥٤٤: سَلَمَةُ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ يَقُطِيبِ الْجَوَّالِيِّ، عَنْ قَلْقَلَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ جَبَلًا مُحِيطًا بِالدُّنْيَا مِنْ زَبْرَجَدٍ أَخْضَرَ ١٥٤٥، وَإِنَّمَا خُضِرَتِ السَّمَاءُ مِنْ خُضْرَةِ ذَلِكَ

ص: 197

الْجَبَلِ، وَ خَلَقَ خَلْفَهُ ١٥٤٦ خَلْقًا لَمْ يَفْرَضْ ١٥٤٧ عَلَيْهِمْ شَيْئًا مِمَّا اقْتَرَضَ عَلَى خَلْقِهِ مِنْ صَلَاةٍ وَ زَكَاةٍ، وَ كُلُّهُمْ يَلْعَنُ رَجُلَيْنِ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَ سَمَاهُمَا.

٦٢- ١٥٤٨: أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَائٍ ١٥٤٩، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ الدَّهْقَانِ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مِثْلَهُ.

١٥٣٧ (١) في (ك): فيها.

١٥٣٨ (٢) بصائر الدرجات، الجزء العاشر: ٥١٠ باب ١٤ حديث ٢.

١٥٣٩ (٣) في المصدر: الجريري.

١٥٤٠ (٤) جاء في (ك): الأعمري، و ذكر في الحاشية: الأرميني، نسخة بدل.

١٥٤١ (٥) لا توجد الواو في المصدر.

١٥٤٢ (٦) في (ك): و يتبرءون.

١٥٤٣ (٧) بصائر الدرجات، الجزء العاشر: ٥١٠ باب ١٤ حديث ٣.

١٥٤٤ (٨) بصائر الدرجات، الجزء العاشر: ٥١٢ باب ١٤ حديث ٦، بتفصيل في الإسناد.

١٥٤٥ (٩) في المصدر: خضر.

١٥٤٦ (١) لا توجد: خلفه، في المصدر.

١٥٤٧ (٢) في المصدر و في نسخة جاءت في (ك): و لم يفرض.

١٥٤٨ (٣) بصائر الدرجات، الجزء العاشر: ٥١٦ حديث ٧، باختلاف في السند و تقارب في المضمون، و سيأتي ذكره بعد قليل.

أقول:

- رَوَى الْحَسَنُ^{١٥٥٠} بْنُ سُلَيْمَانَ فِي كِتَابِ الْمُخْتَصَرِ^{١٥٥١} مِنْ بَصَائِرِ سَعْدٍ: مِثْلُهُ^{١٥٥٢}.

وَرَوَى أَيْضاً عَنْهُ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الرَّيَّانِ^{١٥٥٣}، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ الدَّهْقَانِ، عَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ لِلَّهِ خَلْفًا^{١٥٥٤} هَذَا النَّطَاقُ زَبْرَجْدَةٌ خَضْرَاءُ، فَبِالْخُضْرَةِ مِنْهَا خَضِرَتِ السَّمَاءُ^{١٥٥٥}، قُلْتُ: وَمَا الرَّحَاقُ؟ قَالَ: الْحِجَابُ، وَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَرَاءَ ذَلِكَ سَبْعُونَ أَلْفَ عَالَمٍ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ

ص: 198

الْجِنِّ وَالْإِنْسِ، وَكُلٌّ^{١٥٥٦} يَلْعَنُ فُلَانًا وَفُلَانًا^{١٥٥٧}.

بيان: النطاق - ككتاب - شقة تلبسها المرأة و تشد وسطها^{١٥٥٨}، و أطلق على الحجاب مجازا.

٦٣-- ١٥٥٩: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي يَحْيَى الْوَاسِطِيِّ، عَنْ دُرُسْتٍ، عَنْ عَجَلَانَ أَبِي صَالِحٍ، قَالَ: دَخَلَ رَجُلٌ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ لَهُ:

جُعِلَتْ فِدَاكَ هَذِهِ قُبَّةُ آدَمَ؟ . قَالَ: نَعَمْ، وَ فِيهِ قِبَابٌ كَثِيرَةٌ، إِنَّ خَلْفَ مَغْرِبِكُمْ هَذِهِ^{١٥٦٠} تِسْعَةٌ وَ ثَلَاثِينَ مَغْرِبًا أَرْضًا بَيْضَاءَ مَمْلُوءَةً خَلْقًا يَسْتَضِيئُونَ بِنُورِهَا لَمْ يَعْصُوا اللَّهَ طَرْفَةَ عَيْنٍ، مَا يَدْرُونَ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ أُمَّ لَمْ يَخْلُقْهُ، يَتَبَرَّءُونَ مِنْ فُلَانٍ وَ فُلَانٍ لَعْنَهُمَا اللَّهُ.

^{١٥٤٩} (٤) في المصدر: على بن زيّات.

^{١٥٥٠} (٥) في مطبوع البحار: الحسين، و هو غلط.

^{١٥٥١} (٦) في (ك): المحتضر.

أقول: لنا كتابان المختصر و المحتضر و كلاهما للحسن بن سليمان الحلبي، و قد وردت الرواية فيهما

^{١٥٥٢} (٧) مختصر البصائر: ١١، و كتاب المحتضر: ١٦١.

^{١٥٥٣} (٨) في المصدر: على بن زيّات.

^{١٥٥٤} (٩) في البصائر: خلق، بدلا من: خلف.

^{١٥٥٥} (١٠) في البصائر: فمن خضرتها اخضرت السماء.

^{١٥٥٦} (١) في البصائر: و كلهم.

^{١٥٥٧} (٢) رواه الحسن بن سليمان في كتابيه: مختصر البصائر: ١٢، و المحتضر: ١٦١.

^{١٥٥٨} (٣) ذكره في مجمع البحرين ٥- ٢٣٩، و لسان العرب ١٠- ٣٥٥، و الصحاح ٤- ١٥٥٩.

^{١٥٥٩} (٤) بصائر الدرجات، الجزء العاشر: ٥١٣ باب ١٤ حديث ١٠.

^{١٥٦٠} (٥) في المصدر: هذا، و هي نسخة في (ك).

٤٤-- ١٥٦١: مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ أَبِي يَحْيَى الْوَاسِطِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَجَلَانَ أَبِي صَالِحٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قُبَّةِ آدَمَ، فَقُلْتُ ١٥٦٢: هَذِهِ قُبَّةُ آدَمَ ١٥٦٣؟. فَقَالَ: نَعَمْ، وَلِلَّهِ قِبَابٌ كَثِيرَةٌ، أَمَا إِنَّ خَلْفَ مَغْرِبِكُمْ هَذِهِ ١٥٦٤ تِسْعَةٌ وَ ثَلَاثِينَ مَغْرِبًا أَرْضًا بَيْضَاءَ ١٥٦٥ مَمْلُوءَةً خَلْقًا يَسْتَضِيئُونَ بِنُورِهَا ١٥٦٦ لَمْ

ص: 199

يَعْصُوا اللَّهَ طَرْفَةَ عَيْنٍ، لَا يَدْرُونَ أَمْ خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ أَمْ لَمْ يَخْلُقْهُ، يَتَبَرَّءُونَ ١٥٦٧ مِنْ فُلَانٍ وَ فُلَانٍ، قِيلَ لَهُ: كَيْفَ هَذَا يَتَبَرَّءُونَ مِنْ فُلَانٍ وَ فُلَانٍ وَ هُمْ لَا يَدْرُونَ أَمْ خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ أَمْ لَمْ يَخْلُقْهُ؟. فَقَالَ- لِسَائِلِ عَنْهُ-: أ تَعْرِفُ إِبْلِيسَ؟. قَالَ: لَأ، إِلَّا بِالْخَبْرِ.

قَالَ: فَأَمِرتَ بِاللَّغْنَةِ وَ الْبَرَاءَةِ مِنْهُ؟. قَالَ: نَعَمْ. قَالَ ١٥٦٨: فَكَذَلِكَ أَمْرٌ هُوَ لَاءِ.

أقول::

- رَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ سُلَيْمَانَ مِنْ بَصَائِرِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: مِثْلَهُ ١٥٦٩.

٤٥-- ١٥٧٠: مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى، عَنْ يُونُسَ، عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ، عَنْ جَابِرِ ١٥٧١ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ سَمِعْتُ ١٥٧٢ يَقُولُ: إِنَّ مِنْ وَرَاءِ هَذِهِ أَرْبَعِينَ عَيْنَ شَمْسٍ مَا بَيْنَ شَمْسٍ إِلَى شَمْسٍ أَرْبَعُونَ عَامًا فِيهَا خَلْقٌ كَثِيرٌ مَا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ أَوْ لَمْ يَخْلُقْهُ، وَ إِنَّ مِنْ وَرَاءِ قَمْرِكُمْ هَذَا أَرْبَعِينَ قَمْرًا مَا بَيْنَ قَمْرٍ إِلَى قَمْرٍ مَسِيرَةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا فِيهَا خَلْقٌ كَثِيرٌ مَا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ أَوْ لَمْ يَخْلُقْهُ، قَدْ أَلْهِمُوا كَمَا أَلْهِمَتِ النَّحْلُ لُعْنَةَ الْأَوَّلِ وَ الثَّانِي فِي كُلِّ وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ، وَ قَدْ وَكَّلَ بِهِمْ مَلَائِكَةً مَتَى مَا لَمْ يَلْعَنُوهُمَا عُدُّبُوا.

١٥٦١ (٦) بصائر الدرجات، الجزء العاشر: ٥١٣ باب ١٤ حديث ٨.

١٥٦٢ (٧) في المصدر: فقلت له.

١٥٦٣ (٨) لا توجد كلمة: آدم في (ك).

١٥٦٤ (٩) في المصدر: هذا.

١٥٦٥ (١٠) وضع على الواو في (س) رمز نسخة بدل.

١٥٦٦ (١١) في البصائر: بنورنا.

١٥٦٧ (١) في المصدر: يبرءون.

١٥٦٨ (٢) لا توجد: قال، في (ك).

١٥٦٩ (٣) مختصر البصائر: ١٢.

١٥٧٠ (٤) بصائر الدرجات، الجزء العاشر: ٥١٣ باب ١٤ حديث ٩.

١٥٧١ (٥) لا يوجد: عن جابر، في المصدر.

١٥٧٢ (٦) في البصائر: سمعته.

٤٦--١٥٧٣: بيج روى عن محمد بن عبد الحميد، عن عاصم بن حميد، عن يزيد بن خليفة، قال: كنت عند أبي عبد الله عليه السلام قاعداً فسأله رجل من القميين^{١٥٧٤}: أ تَصَلَّى النِّسَاءَ عَلَى الْجَنَائِزِ؟ فقال: إِنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ أَدَّعَى

ص: 200

أَنَّهُ رَمَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَكَسِرَتْ^{١٥٧٥} رِبَاعِيَّتُهُ وَشَقَّ شَفْتَيْهِ وَكَذَّبَ، وَادَّعَى أَنَّهُ قَتَلَ حَمْرَةَ وَكَذَّبَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ ضُرِبَ عَلَى أُذُنَيْهِ فَنَامَ فَلَمْ يَسْتَيْقِظْ حَتَّى أَصْبَحَ فَخَشِيَ أَنْ يُؤْخَذَ^{١٥٧٦}، فَتَنَكَّرَ وَتَقَنَّعَ بِثَوْبِهِ وَ جَاءَ إِلَى مَنْزِلِ عُثْمَانَ يُطَلِّبُهُ، وَ تَسَمَّى بِاسْمِ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ كَانَ يَجْلِبُ إِلَى عُثْمَانَ الْخَيْلَ وَالْغَنَمَ وَالسَّمْنَ ، فَجَاءَ عُثْمَانُ فَأَدْخَلَهُ، مَنْزِلَهُ وَقَالَ : وَيْحَكَ! مَا صَنَعْتَ؟ ادَّعَيْتَ أَنَّكَ رَمَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ (ص)، وَ ادَّعَيْتَ أَنَّكَ شَقَقْتَ شَفْتَيْهِ وَ كَسَرْتَ رِبَاعِيَّتَهُ، وَ ادَّعَيْتَ أَنَّكَ قَتَلْتَ حَمْرَةَ. فَأَخْبَرَهُ^{١٥٧٧} بِمَا لَقِيَ وَأَنَّهُ ضُرِبَ عَلَى أُذُنَيْهِ، فَلَمَّا سَمِعَتْ ابْنَةُ النَّبِيِّ (ص) بِمَا صُنِعَ بِأَبِيهَا وَ عَمَّهَا صَاحَتْ، فَاسْتَكْتَبَهَا عُثْمَانُ، ثُمَّ خَرَجَ عُثْمَانُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ - وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ - فَاسْتَقْبَلَهُ بِوَجْهِهِ وَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّكَ آمَنْتَ عَمِّي الْمَغِيرَةَ فَكَذَّبَ^{١٥٧٨} ، فَصَرَفَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَجْهَهُ^{١٥٧٩} ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَهُ مِنَ الْجَانِبِ الْآخِرِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّكَ آمَنْتَ عَمِّي الْمَغِيرَةَ، فَكَذَّبَ^{١٥٨٠} ، فَصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَجْهَهُ عَنْهُ، ثُمَّ قَالَ :

آمَنَاهُ^{١٥٨١} وَ أَجَلْنَاهُ ثَلَاثًا، فَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ أَعْطَاهُ رَاحِلَةً أَوْ رَحْلًا أَوْ قَتَبًا^{١٥٨٢} أَوْ سِقَاءً أَوْ قَرْبَةً أَوْ دَلْوًا^{١٥٨٣} أَوْ خُفًّا أَوْ نَعْلًا أَوْ زَادًا أَوْ^{١٥٨٤} مَاءً.

قَالَ عَاصِمٌ: هَذِهِ عَشْرَةُ أَشْيَاءَ فَأَعْطَاهَا كُلَّهَا عُثْمَانُ^{١٥٨٥} فَخَرَجَ فَسَارَ عَلَى نَاقَتِهِ

^{١٥٧٣} (٧) الخرائج و الجرائح ١- ٩٤ حديث ١٥٦- تحقيق مدرسة الإمام المهدي (ع)- النسخة الخطية: ٢٠.

^{١٥٧٤} (٨) في المصدر: قال.

^{١٥٧٥} (١) في الخرائج: فكسر ...

^{١٥٧٦} (٢) في المصدر: فخشي أن يجيء الطلب فيأخذه.

^{١٥٧٧} (٣) في الخرائج: وأخبره.

^{١٥٧٨} (٤) في المصدر: وكذب.

^{١٥٧٩} (٥) في الخرائج: فصرف رسول الله صلى الله عليه وآله وجهه عنه.

^{١٥٨٠} (٦) في المصدر: وكذب.

^{١٥٨١} (٧) في المصدر: فصرف عنه رسول الله صلى الله عليه وآله وجهه ثلاثاً، ثم قال قد آمنه ...

^{١٥٨٢} (٨) في (س): قيتنا ولا معنى له لعة.

^{١٥٨٣} (٩) في المصدر: أو إداوة والمراد منه إناء صغير من جلد، و في الصحاح ٦- ٢٢٦٦: المطهرة.

^{١٥٨٤} (١٠) في (س) واو، بدلا من: أو.

^{١٥٨٥} (١١) في المصدر زيادة: إياه قيل: عثمان.

فَنَقِبَتْ، ثُمَّ مَشَى فِي حُفَيْهِ فَنَقَبَا، ثُمَّ مَشَى فِي نَعْلَيْهِ فَنَقَبْنَا، ثُمَّ حَبَا ^{١٥٨٦} عَلَى رَجُلَيْهِ فَنَقَبْنَا، ثُمَّ مَشَى عَلَى ^{١٥٨٧} رُكْبَتَيْهِ فَنَقَبْنَا، فَأَتَى شَجْرَةً فَجَلَسَ تَحْتَهَا، فَجَاءَ الْمَلِكُ فَأَخْبَرَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بِمَكَانِهِ، فَبِعَثَ إِِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ زَيْدًا وَ الزُّبَيْرَ ^{١٥٨٨} فَقَالَ لَهُمَا: ابْتِيَاهُ فَهُوَ بِمَكَانِ كَذَا وَ كَذَا فَاقْتُلَاهُ، فَلَمَّا ابْتِيَاهُ ^{١٥٨٩} قَالَ زَيْدٌ لِلزُّبَيْرِ: إِنَّهُ ادَّعَى أَنَّهُ قَتَلَ أَخِي - وَ قَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَخِي بَيْنَ حَمْرَةَ وَ زَيْدًا [زَيْدٌ] - فَاتْرُكْنِي أَقْتُلُهُ، فَتَرَكَهُ الزُّبَيْرُ فَقَتَلَهُ، فَرَجَعَ عُثْمَانُ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَقَالَ لِمَرَاتِهِ، إِنَّكَ أُرْسَلْتِي إِلَى أَبِيكَ فَأَعْلَمْتِيهِ بِمَكَانِ عَمِّي، فَحَلَفْتُ لَهُ بِاللَّهِ مَا فَعَلْتُ، فَلَمْ يُصَدِّقْهَا، فَأَخَذَ خَشْبَةَ الْقَتَبِ ^{١٥٩٠} فَضَرَبَهَا ضَرْبًا مُبْرِحًا، فَأُرْسَلَتْ إِلَى أَبِيهَا تَشْكُو ذَلِكَ وَ تُخْبِرُهُ بِمَا صَنَعَ، فَأُرْسِلَ إِلَيْهَا: إِنِّي لَأَسْتَحِي لِلْمَرَاةِ أَنْ لَا تَزَالَ تَجْرُدِي لَهَا تَشْكُو زَوْجَهَا، فَأُرْسَلَتْ إِلَيْهِ أَنَّهُ: قَدْ قَتَلْتَنِي، فَقَالَ لِعَلِي ^{١٥٩١}: خُذِ السَّيْفَ ثُمَّ أَتَيْتِ بِنْتِ عَمِّكَ فَخَذَ بِيَدِهَا، فَمَنْ حَالَ بَيْنَكَ وَ بَيْنَهَا فَاضْرِبْهُ بِالسَّيْفِ، فَدَخَلَ عَلِيٌّ، فَأَخَذَ بِيَدِهَا فَجَاءَ بِهَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَأَرَتْهُ ظَهْرَهَا، فَقَالَ أَبُوهَا: قَتَلَهَا قَتَلَهُ اللَّهُ، فَمَكَنْتُ يَوْمًا وَ مَاتَتْ فِي الثَّانِي، وَ اجْتَمَعَ النَّاسُ لِلصَّلَاةِ عَلَيْهَا، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مِنْ بَيْتِهِ - وَ عُثْمَانُ جَالِسٌ مَعَ الْقَوْمِ -، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: مَنْ أَلَمَ جَارِبَتَهُ اللَّيْلَةَ فَلَا تَشْهَدُ ^{١٥٩٢} جَنَازَتَهَا؟ قَالَهَا مَرَّتَيْنِ، وَ هُوَ سَاكِتٌ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَ آلِهِ ^{١٥٩٣} لِيَقُومَنَّ أَوْ لَأَسْمِيَنَّهُ بِاسْمِهِ وَ اسْمِ أَبِيهِ، فَقَامَ يَتَوَكَّأُ عَلَى مَوْئِي ^{١٥٩٤} لَهُ.

قَالَ: فَخَرَجَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ فِي نِسَائِهَا فَصَلَّتْ عَلَى أُخْتِهَا ^{١٥٩٥}.

^{١٥٨٦} (١) في المصدر: مشى، بدلا من: حبا.

^{١٥٨٧} (٢) في الخرائج: حتى جئى على ...

^{١٥٨٨} (٣) في الكافي: انطلق أنت و عمّار و ثالث لهم فأت المغيرة بن العاص تحت الشجرة...

^{١٥٨٩} (٤) في المصدر: فلما انتهيا إليه ...

^{١٥٩٠} (٥) في (س): القيت، و هو اشتباه. قال في مجمع البحرين ٢- ١٣٩: القتب - بالتحرريك -: رحل البعير صغير على قدر السنّام.

^{١٥٩١} (٦) في المصدر: فقال صلى الله عليه و آله لعلّي ...

^{١٥٩٢} (٧) في الخرائج: فلا يشهد، و هو الظاهر.

^{١٥٩٣} (١) في المصدر: فقال رسول الله صلى الله عليه و آله، و هو الظاهر.

^{١٥٩٤} (٢) في الخرائج: على مهين، و هو اسم مولى لعثمان

بيان: قال الجوهرى: نقب البعير - بالكسر - إذا ألت ١٥٩٦ أخفاه و نقب الخف الملبوس: تخرق ١٥٩٧.

وقال: حبا الصبي على استه حبا إذا زحف ١٥٩٩.

والبراع: المشقة و الشدة ١٦٠٠.

أقول:

قد مر هذا الخبر برواية الكليني أبسط من هذا في باب أحوال أولاد النبي صلى الله عليه وآله ١٦٠١.

ص: 203

٤٧-- شف ١٦٠٢: أحمد بن محمد بن ١٦٠٣ الطبري من كتابه، عن محمد بن الحسين بن حفص و علي بن أحمد بن حاتم و علي بن عباس و علي بن الحسين العجلي و جعفر بن محمد بن مالك و الحسن بن السكن ١٦٠٤ جميعاً، عن عباد بن يعقوب، عن علي بن هاشم بن زيد ١٦٠٥، عن أبي الجارود زياد بن المنذر، عن عمران بن ميثم الكيال، عن مالك بن زمرد الر و أسى، عن أبي ذر الغفاري، قال: لما نزلت هذه الآية على رسول الله صلى الله عليه وآله: يوم تبيض وجوه و تسود وجوه ١٦٠٦ قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ترد أمتي يوم القيامة على خمس رايات، فأولها مع عجل هذه الأمة فأخذ بيده فت رجف قدماه و يسود

١٥٩٥ (٣) و قريب من هذا الحديث ما جاء في الكافي ٣- ٢٥١ حديث ٨، و التهذيب ٣- ٣٠٣ حديث ٦٩، و أخرجه في الوسائل ٢- ٨١٨ حديث ٢، و ذكره في

البحار ٢٢- ١٥٨ حديث ١٩، و ٧٨- ٣٩١ ٣٩٢ حديث ٥٧.

١٥٩٦ (٤) في المصدر: رقت، و في (ك): زقت.

١٥٩٧ (٥) في الصحاح: أي تخرق.

١٥٩٨ (٦) الصحاح ١- ٢٢٧، و انظر: مجمع البحرين ٢- ١٧٦، و تاج العروس ١- ٤٩٢.

١٥٩٩ (٧) الصحاح ٦- ٢٣٠٧، و قارن بتاج العروس ١٠- ٨١.

١٦٠٠ (٨) قال في مجمع البحرين ٢- ٣٤٢: التبريح: المشقة و الشدة، و نحوه في النهاية ١- ١١٣، و كذا في لسان العرب ٢- ٤١١، و زاد في الثاني: و البرحاء: الشدة و المشقة. و عليه يحتمل أن يكون الأصل التبريح، مع أن كلمة التي كان- رحمه الله- يصدد ببيانها هي: مبرحاً، و لا ترتبط كلمة البراح بها، إلا أن يجعل مصدراً لباب التفعيل كسلام و كلام.

١٦٠١ (٩) بحار الأنوار ٢٢- ١٦٠- ١٦٢ حديث ٢٢، الكافي ٣- ٦٩- ٧٠.

١٦٠٢ (١) كشف اليقين: ١٠٤ باب ١٢٤، بتفصيل في الإسناد.

أقول: هذا الكتاب هو كتاب اليقين في إمرأة أمير المؤمنين عليه السلام لابن طاوس- رحمه الله- يعبر عنه العلامة المجلسي بـ كشف اليقين أيضاً.

١٦٠٣ (٢) لا توجد: بن، في المصدر، و هي نسخة في (ك).

١٦٠٤ (٣) في اليقين: الكوفيون.

١٦٠٥ (٤) في (س): يزيد.

١٦٠٦ (٥) آل عمران: ١٠٦.

وَجْهَهُ وَوَجْوهُ أَصْحَابِهِ، فَأَقُولُ: مَا فَعَلْتُمْ بِالتَّقْلِينِ؟. فَيَقُولُونَ: أَمَّا الْأَكْبَرُ فَحَرَقْنَا^{١٦٠٧} وَمَزَقْنَا، وَأَمَّا الْأَصْغَرَ فَعَادَيْنَا وَأَبْغَضْنَا^{١٦٠٨}، فَأَقُولُ: رَدُّوا ظِلْمَاءَ مُظْمَئِينَ مُسَوَّدَةً وَوُجُوهُكُمْ فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشَّمَالِ لَا يُسْقَوْنَ قَطْرَةً.

ثُمَّ يَرِدُ^{١٦٠٩} عَلَى رَأْيَةِ فِرْعَوْنَ هَذِهِ الْأُمَّةِ فَأَقُومُ فَأَخْذُ بِيَدِهِ ثُمَّ تَرَجُّفُ قَدَمَاهُ^{١٦١٠} وَيَسْوَدُّ وَجْهَهُ وَوَجْوهُ أَصْحَابِهِ، فَأَقُولُ: مَا فَعَلْتُمْ بِالتَّقْلِينِ؟. فَيَقُولُونَ: أَمَّا الْأَكْبَرُ

ص: 204

فَمَزَقْنَا مِنْهُ، وَأَمَّا^{١٦١١} الْأَصْغَرَ فَبَرَّئْنَا^{١٦١٢} مِنْهُ وَلَعَنَاهُ، فَأَقُولُ: رَدُّوا ظِلْمَاءَ مُظْمَئِينَ مُسَوَّدَةً وَوُجُوهُكُمْ، فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشَّمَالِ لَا يُسْقَوْنَ قَطْرَةً.

ثُمَّ يَرِدُ^{١٦١٣} عَلَى رَأْيِهِ ذِي التَّنْدِيَةِ مَعَهَا أَوَّلُ خَارِجَةٍ وَآخِرُهَا، فَأَقُومُ فَأَخْذُ بِيَدِهِ فَتَرَجُّفُ قَدَمَاهُ وَتَسْوَدُّ وَجْهَهُ وَوَجْوهُ أَصْحَابِهِ، فَأَقُولُ: مَا فَعَلْتُمْ بِالتَّقْلِينِ بَعْدِي؟.

فَيَقُولُونَ: أَمَّا الْأَكْبَرُ فَمَزَقْنَا مِنْهُ، وَأَمَّا الْأَصْغَرَ فَبَرَّئْنَا مِنْهُ وَلَعَنَاهُ. فَأَقُولُ: رَدُّوا ظِلْمَاءَ مُظْمَئِينَ مُسَوَّدَةً وَوُجُوهُكُمْ، فَيُؤْخَذُ^{١٦١٤} بِهِمْ ذَاتَ الشَّمَالِ لَا يُسْقَوْنَ قَطْرَةً.

ثُمَّ تَرِدُ عَلَى رَأْيَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَسَيِّدِ الْمُسْلِمِينَ وَ إِمَامِ الْمُتَّقِينَ وَ قَائِدِ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، فَأَقُومُ فَأَخْذُ بِيَدِهِ فَتَبْيِضُ^{١٦١٥} وَجْهَهُ وَوَجْوهُ أَصْحَابِهِ، فَأَقُولُ: مَا فَعَلْتُمْ بِالتَّقْلِينِ بَعْدِي؟. فَيَقُولُونَ: أَمَّا الْأَكْبَرُ فَاتَّبَعْنَاهُ وَأَطَعْنَاهُ، وَأَمَّا الْأَصْغَرَ فَقَاتَلْنَا مَعَهُ حَتَّى قُتِلْنَا.

فَأَقُولُ: رَدُّوا رِوَاءَ مَرْوَيْنِ مَبْيُضَةً وَوُجُوهُكُمْ، فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الْيَمِينِ، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهُهُ وَتَسْوَدُّ وُجُوهُهُ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ وَأَمَّا الَّذِينَ أَبْيَضَتْ وُجُوهُهُمْ فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ^{١٦١٦}.

^{١٦٠٧} (٦) في (ك): فخرقناه، و في المصدر: فحرقناه، و هي نسخة في (ك) من البحار.

^{١٦٠٨} (٧) في المصدر: فعادينا و أبغضنا.

^{١٦٠٩} (٨) في المصدر: ترد.

^{١٦١٠} (٩) في (س): قدما.

^{١٦١١} (١) في اليقين: فمزقناه و أما ...

^{١٦١٢} (٢) في اليقين: فتبرأنا.

^{١٦١٣} (٣) في المصدر: ترد.

^{١٦١٤} (٤) في (س): فتؤخذ.

^{١٦١٥} (٥) في اليقين: فيبيض.

بيان: أقول: سقط من هذا الخبر راية قارون هذه الأمة، وقد أوردنا في باب

ص: 205

الرايات^{١٦١٧} برواية ابن عقدة وغيره، عن أبي ذر هذه الرواية، و

فيها: إن شرار الآخرين، العجل، و فرعون، و هامان، و قارون، و السامري، و الأبتري.

ثم ذكر راية العجل، و راية فرعون، و راية فلان أمام خمسين ألفا من أمّتي، و راية فلان أمام سبعين ألفا، ثم راية أمير المؤمنين صلوات الله عليه، و قد أوردنا فيه أخبارا آخر بأسانيد تركناها هنا حذرا من التكرار.

٤٨-- شف^{١٦١٨}: مِنْ كِتَابِ الْمَنَاقِبِ لِأَحْمَدَ بْنِ مَرْدَوَيْهِ ... عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيٍّ الْوَاسِطِيِّ، عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ عَدِيِّ الطَّائِيِّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى، عَنِ عَلِيِّ بْنِ هَاشِمٍ، عَنِ أَبِيهِ وَ ابْنِ أُذَيْنَةَ، عَنِ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ، عَنِ مُسْلِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ وَ الْمُقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ وَ سَلْمَانَ الْفَارِسِيَّ^{١٦١٩} رَضْوَانَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، قَالُوا: كُنَّا فُجُودًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مَا مَعَنَا غَيْرُنَا، إِذْ أَقْبَلَ ثَلَاثَةَ رَهْطٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ الْبَدْرِيِّينَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ : تَفْتَرِقُ أُمَّتِي بَعْدِي^{١٦٢٠} ثَلَاثَ فِرَقٍ، فِرْقَةٌ أَهْلُ حَقٍّ لَا يَشُوبُونَهُ بِيَابِلٍ، مِثْلُهُمْ كَمِثْلِ الذَّهَبِ كُلَّمَا فُتِنْتَهُ^{١٦٢١} النَّارُ أَزْدَادًا طَيِّبًا، وَ إِمَامُهُمْ^{١٦٢٢} هَذَا - لِأَحَدٍ^{١٦٢٣} الثَّلَاثَةِ -، وَ هُوَ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ^{١٦٢٤} بِهِ فِي كِتَابِهِ إِمَامًا

ص: 206

^{١٦١٦} (٦) آل عمران: ١٠٦. و نظير هذا الحديث ذكره ابن طماوس في كتابه اليقين: ٧٧ باب ٩٦، و صفحة: ١٢٦ باب ١٢٩، و صفحة: ١٥٠، فراجع.

^{١٦١٧} (١) في (س): الآيات، و هو سهو.

بحار الأنوار ٣٧ - ٣٤١ - ٣٤٧، باب خبر الرايات فيه جملة من الروايات

^{١٦١٨} (٢) اليقين في إمرة أمير المؤمنين عليه السلام ١٨٢ باب ١٨٥، بتفصيل في الإسناد. و قال في اليقين: رواه من أربع طرق في ترجمة ما ذكر عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ ... نذكر منها طريقتين ...

^{١٦١٩} (٣) لا توجد: الفارسي، في المصدر.

^{١٦٢٠} (٤) لا توجد: بعدى، في المصدر.

^{١٦٢١} (٥) في (س): فتنة، و هي لا تناسب المقام معني. قال في المصباح المنير ٢ - ٢٣١: و أصل الفتنة من قولك: فتنت الذهب و الفضة: إذا أحرقت بال نار لبيبتين الجيد من الردى.

^{١٦٢٢} (٦) في اليقين: فتنته بالنار ازداد حسنا و ثناء، إمامهم ...

^{١٦٢٣} (٧) كذا، و الظاهر: أشار إلى أحد الثلاثة. و كذلك ما يأتي من قوله عليه السلام: إمامهم هذا لأحد الثلاثة، أو يكون إمامهم هذا، و جملة: أحد الثلاثة من الرأوي، فتكون بيانية معترضة

^{١٦٢٤} (٨) ذكر الله، نسخة جاءت في (ك).

وَرَحْمَةً^{١٦٢٥}، وَفِرْقَةَ أَهْلِ الْبَاطِلِ لَا يَشُوبُونَهُ بِحَقٍّ، مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ خَبْثِ^{١٦٢٦} الْحَدِيدِ، كُلَّمَا فَتَنْتَهُ بِالنَّارِ ازْدَادَ خَبْنًا وَنَتْنَا، إِمَامُهُمْ هَذَا- لِأَحَدِ الثَّلَاثَةِ-، وَفِرْقَةُ أَهْلِ^{١٦٢٧} الصَّلَاةِ مُذَبِّبِينَ لَا إِلَى هَوْلَاءٍ وَلَا إِلَى هَوْلَاءٍ، إِمَامُهُمْ أَحَدُ الثَّلَاثَةِ.

قَالَ: فَسَأَلْتُهُ عَنْ أَهْلِ الْحَقِّ وَإِمَامِهِمْ.

قَالَ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (ع) إِمَامُ الْمُتَّقِينَ، وَ أَمْسَكَ عَنِ الْإِثْنَيْنِ، فَجَهَدْتُ أَنْ يَفْعَلَ فَلَمْ يَفْعَلْ.

٦٩-- شف^{١٦٢٨}: مِنْ كِتَابِ عَتِيقٍ مِنْ أُصُولِ الْمُخَالِفِينَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْجُعْفِيِّ، عَنْ آلِ حُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَرَزْدَقِ الْقَطِيعِيِّ^{١٦٢٩}، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ بَرِيعٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ حَسَنِ بْنِ فُرَاتٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَسْعُودِيِّ، عَنْ^{١٦٣٠} عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمَالِكِ، عَنْ الْحَرِثِ بْنِ حَصِيرَةَ، عَنْ صَخْرِ بْنِ الْحَكَمِ الْفَزَارِيِّ^{١٦٣١}، عَنْ حَيَّانِ بْنِ الْحَرِثِ الْأَزْدِيِّ- يُكْنَى أَبَا عَقِيلٍ-، عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ جَمِيلِ الصَّبِيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ ضَمْرَةَ^{١٦٣٢} الرَّوَّاسِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرِّ الْعِفَارِيِّ: اجْتَمَعَ هُوَ وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ وَالْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ وَعَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ وَحُدَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانَ، قَالَ: فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ: حَدَّثُونَا حَدِيثًا نَذْكُرُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَنَشْهَدُ لَهُ وَنَدْعُو لَهُ وَنُصَدِّقُهُ، فَقَالُوا: حَدَّثْنَا يَا عَلِيُّ!

ص: 207

قَالَ^{١٦٣٣}: فَقَالَ عَلِيُّ^{١٦٣٤} عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَقَدْ عَلِمْتُمْ مَا هَذَا زَمَانٌ حَدِيثِي، قَالُوا: صَدَقْتَ. قَالَ: فَقَالُوا: حَدَّثْنَا يَا حُدَيْفَةُ! قَالَ: لَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي سُنْتُ عَنْ الْمُعْضَلَاتِ فَحَدَّرْتُهُنَّ. قَالُوا^{١٦٣٥}: صَدَقْتَ. قَالَ: فَقَالُوا: حَدَّثْنَا يَا ابْنَ مَسْعُودٍ! قَالَ: لَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي قَرَأْتُ الْقُرْآنَ لَمْ أَسْأَلْ عَنْ غَيْرِهِ. قَالُوا: صَدَقْتَ.

قَالَ: فَقَالُوا: حَدَّثْنَا يَا مِقْدَادُ! قَالَ: لَقَدْ عَلِمْتُمْ إِنَّمَا كُنْتُ فَارِسًا بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أُقَاتِلُ، وَلَكِنْ أَنْتُمْ أَصْحَابُ الْحَدِيثِ. فَقَالُوا:

^{١٦٢٥} (١) في المصدر لا يوجد من قوله: وهو الذي إلى: ورحمة.

^{١٦٢٦} (٢) لا توجد: حيث، في المصدر.

^{١٦٢٧} (٣) من قوله: وفرقة أهل إلى آخر الحديث تجده في الصفحة: ١٨١ من اليقين. وقد جمع بين الحديثين، أو كان المجموع في مكان آخر غير ما ذكرناه

^{١٦٢٨} (٤) اليقين في إمرة أمير المؤمنين عليه السلام ١٦٦-١٦٩ باب ١٦٩.

^{١٦٢٩} (٥) في المصدر: أبو عبد الله الحسين بن محمد الفرزدق القطعي الفزاري

^{١٦٣٠} (٦) خط علي: عن، في (ك).

^{١٦٣١} (٧) في اليقين: عن الحرث بن الحضيرة بن الحكم الفزاري.

^{١٦٣٢} (٨) في (س): حمزة، و يأتي في آخر الحديث في المتن والمصدر: ضمرة أيضا.

^{١٦٣٣} (١) لا توجد: قال، في المصدر.

^{١٦٣٤} (٢) في (س): فقال لي.

^{١٦٣٥} (٣) في اليقين: فقالوا.

صَدَقَتْ. قَالَ: فَقَالُوا: حَدِّثْنَا يَا عَمَّارُ! قَالَ: فَقَالَ: لَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي إِنْسَانٌ نَسَاءٌ^{١٦٣٦} إِلَّا أَنْ أُذَكَّرَ فَأَذُكَّرُ. قَالُوا: صَدَقَتْ.

قَالَ: فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ: إِنَّمَا أَحَدُنُكُمْ بِحَدِيثٍ سَمِعْتُمُوهُ أَوْ مِنْ سَمِعَهُ مِنْكُمْ بَلَغَ^{١٦٣٧}، أَلَسْتُمْ تَشْهَدُونَ أَنْ^{١٦٣٨} لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا، وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ، وَأَنَّ الْبَعْثَ حَقٌّ، وَأَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ، وَأَنَّ النَّارَ حَقٌّ؟ قَالُوا: نَشْهَدُ. قَالَ: وَأَنَا مِنَ الشَّاهِدِينَ^{١٦٣٩}.

قَالَ: أَلَسْتُمْ تَشْهَدُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ حَدَّثَنَا أَنَّ^{١٦٤٠} شَرَّ الْأَوْلِيِّينَ وَالْآخِرِينَ اثْنَا عَشَرَ سِتَّةً مِنَ الْأَوْلِيِّينَ وَسِتَّةً مِنَ الْآخِرِينَ، ثُمَّ سَمَى مِنَ الْأَوْلِيِّينَ ابْنَ آدَمَ^{١٦٤١} الَّذِي قَتَلَ أَخَاهُ، وَفِرْعَوْنَ، وَهَامَانَ، وَقَارُونَ، وَالسَّامِرِيَّ، وَالدَّجَالَ اسْمُهُ فِي الْأَوْلِيِّينَ وَيَخْرُجُ فِي الْآخِرِينَ، وَسَمَى مِنَ الْآخِرِينَ سِتَّةً: الْعِجْلَ

ص:208

- وَهُوَ ... وَفِرْعَوْنَ - وَهُوَ ...، وَهَامَانَ - وَهُوَ زِيَادُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ - وَقَارُونَ - وَهُوَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ -، وَالسَّامِرِيَّ - وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسِ أَبِي مُوسَى -، قِيلَ: وَمَا السَّامِرِيُّ؟ قَالَ: قَالَ السَّامِرِيُّ^{١٦٤٢}: لَا مِسَاسَ، وَهُوَ يَقُولُ: لَا قِتَالَ^{١٦٤٣}، وَالْأُبْتَرُ - وَهُوَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ -، قَالُوا: وَمَا أُبْتَرُهَا^{١٦٤٤}? قَالَ: لَا دِينَ لَهُ^{١٦٤٥} وَ لَا نَسَبَ. قَالَ: فَقَالُوا: نَشْهَدُ عَلَى ذَلِكَ. قَالَ: وَأَنَا عَلَى ذَلِكَ مِنَ الشَّاهِدِينَ.

ثُمَّ قَالَ: أَلَسْتُمْ تَشْهَدُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَالَ: إِنَّ مِنْ أُمَّتِي مَنْ يَرِدُ عَلَى الْحَوْضِ عَلَى خَمْسِ رَايَاتٍ: أَوْلَاهُنَّ رَايَةُ الْعِجْلِ فَاقْوَمُ^{١٦٤٦} فَإِذَا أَخَذَتْ بِيَدِهِ اسْوَدَّ وَجْهُهُ، وَرَجَفَتْ قَدَمَاهُ، وَخَفَقَتْ أَحْشَاؤُهُ، وَفَعَلَ ذَلِكَ تَبِعُهُ^{١٦٤٧}، فَأَقُولُ:

^{١٦٣٦} (٤) في المصدر: أنسى.

^{١٦٣٧} (٥) هنا زيادة جاءت في المصدر: تشهدون أنه حق.

^{١٦٣٨} (٦) لا توجد: أن، في (س).

^{١٦٣٩} (٧) في اليقين: وأنا معكم من ...

^{١٦٤٠} (٨) لا توجد: أن، في المصدر.

^{١٦٤١} (٩) في المصدر: آدم النبي.

^{١٦٤٢} (١) لا توجد: قال السامري، في المصدر.

^{١٦٤٣} (٢) في اليقين: قال يقولون لا قتال.

^{١٦٤٤} (٣) في (ك): تبرها، و في المصدر: و ما أبرها بعينه.

^{١٦٤٥} (٤) لا توجد: له، في المصدر.

^{١٦٤٦} (٥) في اليقين زيادة: فأخذ بيده.

^{١٦٤٧} (٦) في المصدر: بمن تبعه، بدلا من: تبعه.

مَا خَلَفْتُمُونِي فِي الثَّقَلَيْنِ بَعْدِي؟ فَيَقُولُونَ : كَذَبْنَا الْأَكْبَرَ وَمَزَقْنَاهُ وَاضْطَهَدْنَاهُ، وَالْأَصْغَرَ ابْتَرْنَاهُ حَقَّهُ ^{١٦٤٨} ، فَأَقُولُ : اسْلُكُوا ذَاتَ الشِّمَالِ، فَيَنْصَرِفُونَ ظِمَاءً مُظْمِئِينَ مُسَوِّدَةً وَجُوهَهُمْ لَا يَطْعَمُونَ ^{١٦٤٩} مِنْهُ قَطْرَةً.

ثُمَّ يَرُدُّ ^{١٦٥٠} عَلَيَّ رَايَةً فَرَعُونَ أُمَّتِي - وَهُمْ أَكْثَرُ النَّاسِ الْبَهْرَجِيِّينَ - ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ (ص)! وَمَا الْبَهْرَجِيُّونَ؟ أِبْهَرَجُوا الطَّرِيقَ؟. قَالَ : لَا، وَلَكِنْ بَهَرَجُوا دِينَهُمْ، وَهُمْ الَّذِينَ يَعْضُبُونَ لِلدُّنْيَا وَلَهَا يَرْضَوْنَ، وَلَهَا يَسْخَطُونَ، وَلَهَا يَنْصَبُونَ، فَأَقُومُ فَأَخْذُ بِيَدِ صَاحِبِهِمْ فَإِذَا أَخَذْتُ بِيَدِهِ اسْوَدَّ وَجْهُهُ وَرَجَعَتْ قَدَمَاهُ وَخَفَقَتْ

ص: 209

أَحْشَاؤُهُ، وَفَعَلَ ذَلِكَ تَبِعُهُ ^{١٦٥١} ، فَأَقُولُ : مَا خَلَفْتُمُونِي فِي الثَّقَلَيْنِ بَعْدِي؟ فَيَقُولُونَ :

كَذَبْنَا الْأَكْبَرَ وَمَزَقْنَاهُ، وَقَاتَلْنَا الْأَصْغَرَ وَقَتَلْنَاهُ، فَأَقُولُ : اسْلُكُوا طَرِيقَ أَصْحَابِكُمْ، فَيَنْصَرِفُونَ ظِمَاءً مُظْمِئِينَ مُسَوِّدَةً وَجُوهَهُمْ لَا يَطْعَمُونَ ^{١٦٥٢} مِنْهُ قَطْرَةً.

ثُمَّ تَرُدُّ ^{١٦٥٣} عَلَيَّ رَايَةً عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ - وَهُوَ إِمَامُ خَمْسِينَ أَلْفًا مِنْ أُمَّتِي - ، فَأَقُومُ فَأَخْذُ بِيَدِهِ، فَإِذَا أَخَذْتُ بِيَدِهِ اسْوَدَّ وَجْهُهُ وَرَجَعَتْ قَدَمَاهُ وَخَفَقَتْ أَحْشَاؤُهُ، وَفَعَلَ ذَلِكَ تَبِعُهُ ^{١٦٥٤} ، فَأَقُولُ : مَا خَلَفْتُمُونِي فِي الثَّقَلَيْنِ بَعْدِي؟ فَيَقُولُونَ : كَذَبْنَا الْأَكْبَرَ وَعَصَيْنَاهُ وَخَذَلْنَا الْأَصْغَرَ وَخَذَلْنَا مِنْهُ ^{١٦٥٥} ، فَأَقُولُ : اسْلُكُوا طَرِيقَ أَصْحَابِكُمْ، فَيَنْصَرِفُونَ ظِمَاءً مُظْمِئِينَ مُسَوِّدَةً وَجُوهَهُمْ لَا يَطْعَمُونَ ^{١٦٥٧} مِنْهُ قَطْرَةً.

^{١٦٤٨} (٧) نسخة في (ك): ابتزنا، وفي المصدر: وأما الأصغر فابتزنا حقه

^{١٦٤٩} (٨) في (ك): لا يطعمون - بتقديم الميم على العين المهملة - و ما في المتن نسخة فيها.

^{١٦٥٠} (٩) في المصدر: ترد.

^{١٦٥١} (١) في المصدر: بمن تبعه.

^{١٦٥٢} (٢) جاءت: يطعمون، في (ك).

^{١٦٥٣} (٣) في (ك): يرد.

^{١٦٥٤} (٤) في اليقين: بمن تبعه، بدلا من: تبعه.

^{١٦٥٥} (٥) في المصدر: و خذلنا عنه.

^{١٦٥٦} (٦) جاءت نسخة بدلا من طريق: سبيل، في (ك).

^{١٦٥٧} (٧) في (ك): لا يطعمون.

ثُمَّ تَرَدُّ عَلَى رَايَةِ الْمُخَدِّجِ - وَهُوَ إِمَامُ سَبْعِينَ^{١٦٥٨} أَلْفًا مِنَ النَّاسِ - فَأَقْرَبُ فَاخَذَ بِيَدِهِ، فَإِذَا أَخَذَتْ بِيَدِهِ اسْوَدَّ وَجْهُهُ وَرَجَفَتْ قَدَمَاهُ وَخَفَقَتْ أَحْشَاؤُهُ، وَفَعَلَ ذَلِكَ تَبَعَهُ^{١٦٥٩}، فَأَقُولُ: مَا خَلَفْتُمُونِي فِي الثَّقَلَيْنِ بَعْدِي؟، فَيَقُولُونَ: كَذَبْنَا الْأَكْبَرَ وَعَصَيْنَاهُ، وَقَاتَلْنَا الْأَصْغَرَ وَقَتَلْنَاهُ^{١٦٦٠}. فَأَقُولُ: اسْلُكُوا سَبِيلَ أَصْحَابِكُمْ، فَيَنْصَرِفُونَ ظِمَاءً مُظْمئينَ مُسَوِّدَةً وَجُوهَهُمْ لَا يَطْعَمُونَ مِنْهُ قَطْرَةً.

ثُمَّ تَرَدُّ عَلَى رَايَةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (ع) أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَإِمَامِ الْعُرَّةِ الْمُحَجَّلِينَ، فَأَقْرَبُ فَاخَذَ بِيَدِهِ فَيَبْيُضُّ وَجْهُهُ وَجُوهُ أَصْحَابِهِ، فَأَقُولُ: مَا خَلَفْتُمُونِي فِي الثَّقَلَيْنِ

ص: 210

بَعْدِي؟. فَيَقُولُونَ تَبَعْنَا الْأَكْبَرَ وَصَدَقْنَا، وَوَأَزَرْنَا الْأَصْغَرَ وَ نَصَرْنَا، وَقَاتَلْنَا مَعَهُ، فَأَقُولُ: رَدُّوا رِوَاءَ مَرُوبِينَ، فَيَشْرِبُونَ شَرِبَةَ لَا يَطْمَئُونَ بَعْدَهَا أَبَدًا^{١٦٦١}، وَجْهَ إِمَامِهِمْ كَالشَّمْسِ الطَّالِعَةِ وَوَجُوهَهُمْ كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، أَوْ كَأَضْوَاءِ نَجْمٍ فِي السَّمَاءِ.

ثُمَّ قَالَ: أَلَسْتُمْ تَشْهَدُونَ عَلَى ذَلِكَ؟. قَالُوا: بَلَى^{١٦٦٢}، وَإِنَّا عَلَى ذَلِكَ مِنَ الشَّاهِدِينَ.

قَالَ لَنَا الْقَاضِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: اشْهَدُوا عَلَى عِنْدِ اللَّهِ أَنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ مُحَمَّدٍ^{١٦٦٣} بْنَ الْفَرَزْدَقِ حَدَّثَنِي بِهَذَا، وَقَالَ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ: اشْهَدُوا عَلَى بَهَذَا عِنْدَ اللَّهِ أَنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ بْنِ بَرِيعٍ حَدَّثَنِي بِهَذَا، وَقَالَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ^{١٦٦٤} بْنِ بَرِيعٍ:

اشْهَدُوا عَلَى بَهَذَا عِنْدَ اللَّهِ أَنَّ يَحْيَى بْنَ الْحَسَنِ حَدَّثَنِي بِهَذَا، وَقَالَ يَحْيَى بْنُ الْحَسَنِ:

اشْهَدُوا عَلَى عِنْدَ اللَّهِ أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنِي بِهَذَا عَنِ الْحَارِثِ بْنِ حَصِيرَةَ^{١٦٦٥}، وَقَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ^{١٦٦٦}: اشْهَدُوا عَلَى بَهَذَا^{١٦٦٧} عِنْدَ اللَّهِ أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ حَصِيرَةَ^{١٦٦٨} حَدَّثَنِي بِهَذَا عَنْ صَخْرِ بْنِ الْحَكَمِ، وَقَالَ الْحَارِثُ بْنُ حَصِيرَةَ^{١٦٦٩}: اشْهَدُوا عَلَى عِنْدَ

^{١٦٥٨} (٨) في (ك): سبعون، وهو غلط.

^{١٦٥٩} (٩) جاء: من تبعه، بدلا من: تبعه، في المصدر.

^{١٦٦٠} (١٠) في (س): و قتلناه.

^{١٦٦١} (١) لا توجد: أبدا، في (س).

^{١٦٦٢} (٢) في المصدر زيادة: قال.

^{١٦٦٣} (٣) لا توجد في اليقين: بن محمد.

^{١٦٦٤} (٤) في المصدر لا توجد: بن علي.

^{١٦٦٥} (٥) لا توجد: عن الحارث بن حصيرة، في المصدر.

^{١٦٦٦} (٦) في المصدر: عبد الله بن عبد الملك، بدلا من: أبو عبد الرحمن.

^{١٦٦٧} (٧) لا توجد: بهذا، في اليقين.

^{١٦٦٨} (٨) في المصدر: حصيرة - بالضاد المعجمة -

^{١٦٦٩} (٩) في المصدر: حصيرة - بالضاد المعجمة -

اللَّهِ أَنَّ صَخْرَ بْنَ الْحَكَمِ حَدَّثَنِي بِهَذَا عَنْ حَيَّانَ بْنِ الْحَرْتِ، وَقَالَ صَخْرُ بْنُ الْحَكَمِ: اشْهَدُوا عَلَيَّ بِهَذَا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ حَيَّانَ بْنُ الْحَرْتِ حَدَّثَنِي بِهَذَا عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ جَمِيلِ الضَّبِّيِّ، وَقَالَ حَيَّانُ بْنُ الْحَرْتِ: اشْهَدُوا عَلَيَّ بِهَذَا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ الرَّبِيعَ بْنَ

ص: 211

جَمِيلِ الضَّبِّيِّ حَدَّثَنِي بِهَذَا عَنْ مَالِكِ بْنِ ضَمْرَةَ الرَّوَاسِيِّ^{١٦٧٠}، وَقَالَ الرَّبِيعُ^{١٦٧١} بْنُ جَمِيلٍ: اشْهَدُوا عَلَيَّ بِهَذَا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ مَالِكُ بْنُ ضَمْرَةَ حَدَّثَنِي بِهَذَا عَنْ أَبِي ذَرِّ الْغِفَارِيِّ، وَقَالَ مَالِكُ بْنُ ضَمْرَةَ: اشْهَدُوا عَلَيَّ بِهَذَا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ أَبِي ذَرِّ الْغِفَارِيِّ حَدَّثَنِي بِهَذَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ: اشْهَدُوا عَلَيَّ بِهَذَا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ^{١٦٧٢} حَدَّثَنِي بِهَذَا عَنْ جَبْرِئِيلَ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: اشْهَدُوا عَلَيَّ بِهَذَا عَنِ اللَّهِ^{١٦٧٣} أَنْ جَبْرِئِيلَ حَدَّثَنِي بِهَذَا عَنِ اللَّهِ جَلَّ وَجْهَهُ^{١٦٧٤} وَتَقَدَّسَتْ أَسْمَاؤُهُ.

وَقَالَ يُوسُفُ بْنُ كَلَيْبٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ حَنْبَلٍ: إِنَّ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ بِهَذَا الْحَدِيثِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ^{١٦٧٥} وَ بِهَذَا الْكَلَامِ، قَالَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ بَرِيْعٍ: وَ زَعَمَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي هَانٍ أَنَّهُ سَمِعَ هَذَا الْحَدِيثَ - حَدِيثَ الرَّايَاتِ - مِنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَسْعُودِيِّ.

بيان: لعله عمل بعض الرواة في تفسير العجل و فرعون و هامان نوع تقيّة، لرسوخ حبّ صنمى قريش في قلوب الناس.

و قال الجوهرى: خفقت الرأية تخفق و تخفق خفقا و خفقانا و كذلك القلب و السراب إذا اضطربا^{١٦٧٦}.

و قال الفيروزآبادى: البهرج: الباطل و الردى و المباح، و البهرجة: أن

ص: 212

تعديل^{١٦٧٧} بالشىء عن الجادة القاصدة إلى غيرها، و المبهرج من المياه: المهمل الذى لا يمنع عنه، و من الدماء: المهدر^{١٦٧٨}.

^{١٦٧٠} (١) فى (س): الراوى. و لا توجد من قوله: الضَّبِّيِّ، و قال حَيَّانُ إِلَى هُنَا فى المِصْدَرِ.

^{١٦٧١} (٢) فى المِصْدَرِ: و قال رَبِيعٌ - بِأَلْفٍ وَ لَامٍ -

^{١٦٧٢} (٣) لا توجد فى المِصْدَرِ: من قوله: و قال أَبُو ذَرٍّ إِلَى هُنَا.

^{١٦٧٣} (٤) فى اليقين: عند الله.

^{١٦٧٤} (٥) فى اليقين: جَلَّ جَلالُهُ.

^{١٦٧٥} (٦) لا توجد الواو، فى المِصْدَرِ.

^{١٦٧٦} (٧) الصّاح ٤ - ١٤٦٩، و قارن بتاج العروس ٦ - ٣٣٣، و لسان العرب ١٠ - ٨٠.

^{١٦٧٧} (١) فى المِصْدَرِ: أن يعدل.

^{١٦٧٨} (٢) القاموس ١ - ١٨٠، و قارنه بتاج العروس ٢ - ٧، و انظر: لسان العرب ٢ - ٢١٧.

٧٠-- شف^{١٦٧٩}: مِنْ كِتَابِ الْمَنَاقِبِ لِأَحْمَدَ بْنِ مَرْدَوَيْهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يُوسُفَ^{١٦٨٠}، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ، عَنْ يَحْيَى الْحِمَّانِيِّ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ ظَهْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنْتُ أُسِيرُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِي لَيْلَةٍ - وَ عُمَرُ عَلَى بَغْلٍ وَأَنَا عَلَى فَرَسٍ - فَقَرَأَ آيَةً فِيهَا ذِكْرُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: أُمٌّ وَاللَّهِ - يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَقَدْ كَانَ صَاحِبِكُمْ أَوْلَى بِهَذَا الْأَمْرِ مِنِّي وَمِنْ أَبِي بَكْرٍ^{١٦٨١}، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: لَا أَقَالُنِي اللَّهُ إِنْ أَقَلْتُكَ، فَقُلْتُ: أَنْتَ تَقُولُ ذَلِكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟!، وَأَنْتَ وَصَاحِبِكَ اللَّذَانَ وَتَبْتَمَا وَانْتُرَعْتُمُ^{١٦٨٢} مِنَّا الْأَمْرَ دُونَ النَّاسِ؟. فَقَالَ: إِلَيْكُمْ^{١٦٨٣} يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَمَا إِنَّكُمْ أَصْحَابُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَتَأَخَّرْتُ وَتَقَدَّمْتُ هُنَيْئَةً، فَقَالَ:

سِرُّ لَّا سِرَّتْ، فَقَالَ: أَعِدْ عَلَيَّ كَلَامَكَ. فَقُلْتُ: إِنَّمَا ذَكَرْتُ شَيْئًا فَرَدَدْتُ جَوَابَهُ، وَ لَوْ سَكَتَ سَكَتْنَا.

فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنَّا مَا فَعَلْنَا مَا فَعَلْنَا^{١٦٨٤} عَدَاوَةً، وَ لَكِنْ اسْتَصْغَرْنَاهُ وَ خَشِينَا أَنْ لَا تَجْتَمِعَ عَلَيَّ هِ الْعَرَبُ وَ قُرَيْشٌ لِمَا قَدْ^{١٦٨٥} وَ تَرَهَا، فَارَدْتُ أَنْ أَقُولَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى

ص: 213

اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ يَبْعُهُ^{١٦٨٦} فِي الْكِنْيَةِ فَيَنْطِخُ كَبْشَهَا فَلَمْ يَسْتَصْغِرْهُ^{١٦٨٧} فَتَسْتَصْغِرُهُ أَنْتَ وَ صَاحِبُكَ؟، فَقَامَ^{١٦٨٨} لَّا جَرَمَ، فَكَيْفَ تَرَى وَاللَّهِ مَا نَقَطْعُ أَمْرًا دُونَهُ، وَ^{١٦٨٩} لَّا نَعْمَلُ شَيْئًا حَتَّى نَسْتَأْذِنَهُ.

بيان: قوله: أما إنكم لعله قال ذلك على سبيل التهديد أي إنكم تخاصمونني، إما إخبارا، وإما استفهاما إنكاريا.

٧١-- شف^{١٦٩٠}: أَحْمَدُ بْنُ مَرْدَوَيْهِ فِي كِتَابِ الْمَنَاقِبِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يُوسُفَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ، عَنِ الْحَكِيمِ بْنِ عُثْبَةَ^{١٦٩١}، عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ:

^{١٦٧٩} (٣) اليقين في إمرة أمير المؤمنين عليه السلام ٢٠٥-٢٠٦، بتفصيل في الإسناد.

^{١٦٨٠} (٤) في (س): يوسف قال، وخط عليها في (ك).

^{١٦٨١} (٥) إلى هنا باختلاف يسير جاء في كتاب محاضرات الأدباء للراغب الأصفهاني ٢-٢١٣- طبعة مصر-

^{١٦٨٢} (٦) في المصدر: انتزعتما، و هي نسخة في مطبوع البحار.

^{١٦٨٣} (٧) لعل قوله: إليكم دعاء عليهم أي إلى الله إياكم أي قصركم، أو كان معناه أبعوا عني.

^{١٦٨٤} (٨) لا توجد: ما فعلنا- الثانية- في المصدر.

^{١٦٨٥} (٩) لا توجد: قد في المصدر.

^{١٦٨٦} (١) في (س): بيعته.

^{١٦٨٧} (٢) لا يوجد في اليقين: يستصغره، وفيه: فلم تستصغره.

^{١٦٨٨} (٣) كذا في (س)، و في (ك): فقا، و الظاهر: فقال، كما في المصدر.

^{١٦٨٩} (٤) لا توجد الواو في (ك).

خَرَجَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِلَى الشَّامِ وَأَخْرَجَ مَعَهُ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، قَالَ: فَجَعَلَ النَّاسُ يَتَلَقَّوْنَ^{١٦٩٢} وَيَقُولُونَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَكَانَ الْعَبَّاسُ رَجُلًا جَمِيلًا فَيَقُولُ: هَذَا صَاحِبِكُمْ، فَلَمَّا كَثُرَ عَلَيْهِ التَّفَتُّ إِلَى عُمَرَ، فَقَالَ: تَرَى أَنَا وَاللَّهِ أَحَقُّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْكَ، فَقَالَ عُمَرُ: اسْكُتْ، أَوْلَى^{١٦٩٣} - وَاللَّهِ - بِهَذَا الْأَمْرِ مِنِّي وَمِنْكَ رَجُلٌ خَلَفْتُهُ أَنَا وَأَنْتَ بِالْمَدِينَةِ، عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (ع)!!!.

٧٢-- سر^{١٦٩٤}: مُوسَى بْنُ بَكْرٍ، عَنِ زُرَّارَةَ، عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: مَا حَرَّمَ اللَّهُ شَيْئًا إِلَّا وَقَدْ عُصِيَ فِيهِ، لِأَنَّهُمْ تَزَوَّجُوا أَزْوَاجَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

ص:214

عَلَيْهِ وَآلِهِ مِنْ بَعْدِهِ فَخَيْرُهُنَّ أَبُو بَكْرٍ بَيْنَ الْحِجَابِ وَلَا يَتَزَوَّجَنَّ أَوْ يَتَزَوَّجَنَّ، فَاخْتَرَنَ التَّزْوِيجَ فَتَزَوَّجَنَّ.

قَالَ زُرَّارَةُ: وَلَوْ سَأَلْتِ بَعْضَهُمْ أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ أَبَاكَ تَزَوَّجَ امْرَأَةً وَلَمْ يَدْخُلْ بِهَا حَتَّى مَاتَ، أَتَحِلُّ لَكَ إِذْنٌ؟. لَقَالَ: لَا، وَهُمْ قَدْ اسْتَحَلُّوا أَنْ يَتَزَوَّجُوا أُمَّهَاتِهِمْ إِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ، فَإِنَّ أَزْوَاجَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مِثْلُ أُمَّهَاتِهِمْ^{١٦٩٥}.

٧٣-- شى، [تفسير العياشى] ^{١٦٩٦}: الْمُفْضَلُ بْنُ صَالِحٍ، عَنِ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَأَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: فِي قَوْلِ اللَّهِ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَبْطُلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى^{١٦٩٧}. إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، قَالَ: نَزَلَتْ فِي عُنْمَانَ، وَجَرَتْ فِي مُعَاوِيَةَ وَتَبَاعَهُمَا^{١٦٩٨}.

٧٤-- شى، [تفسير العياشى] ^{١٦٩٩}: عَنِ سَلَامِ بْنِ الْمُسْتَنَبِيرِ، عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِهِ:

^{١٦٩٠} (٥) اليقين: ٢٠٦، بتفصيل فى الإسناد و تصرف

^{١٦٩١} (٦) خ. ل: الحكم بن عتيبة.

^{١٦٩٢} (٧) فى المصدر: يتلقون العباس.

^{١٦٩٣} (٨) لا توجد: فقال عمر اسكت أولى، فى المصدر.

^{١٦٩٤} (٩) السرائر: ٤٧٢- حجرية-، النوادر، مستطرفات السرائر: ١٨، حديث ٧.

^{١٦٩٥} (١) انظر: بحار الأنوار ٢٢- ١٩٩، حديث ١٧، و نظيره فى البحار ١٦- ٣٩٧ و ٢٢- ٢١٠ ذيل حديث ٣٦- ٣٧، و ١٠٤- ٢٣ حديث ٣٤، و وسائل الشريعة ١٤- ٣١٣ ذيل حديث ٤، و الكافي ٥- ٤٢١ ذيل حديث ٣.

^{١٦٩٦} (٢) تفسير العياشى ١- ١٤٧، حديث ٤٨٢.

^{١٦٩٧} (٣) البقرة: ٢٤٤.

^{١٦٩٨} (٤) و انظر: البرهان ١- ٢٥٣ و ٢٥٤، و تفسير الصافى ١- ٢٢٥.

^{١٦٩٩} (٥) تفسير العياشى ١- ١٤٧، حديث ٤٨٣.

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى ^{١٧٠٠}. لِمُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، هَذَا تَأْوِيلٌ، قَالَ ^{١٧٠١}:
أَنْزَلَتْ فِي عُثْمَانَ ^{١٧٠٢}.

٧٥-- شى، [تفسير العياشى] ^{١٧٠٣}: عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ: فِي قَوْلِهِ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى ... إِلَى قَوْلِهِ: لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِمَّا

ص: 215

كَسَبُوا ^{١٧٠٤} قَالَ ^{١٧٠٥} صَفْوَانُ: أَيْ حَجَرٍ وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ ^{١٧٠٦}؟. قَالَ: فُلَانٌ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ وَمُعَاوِيَةُ وَ أَشْيَاءَهُمْ ^{١٧٠٧}.

٧٦-- شى، [تفسير العياشى] ^{١٧٠٨}: عَنْ سَعْدَانَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِهِ: وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ ^{١٧٠٩} قَالَ: حَقِيقٌ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُدْخِلَ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ حَبِّهَا ^{١٧١٠}.

٧٧-- سر ^{١٧١١}: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ السَّيَّارِيُّ، عَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: كَانَ عُثْمَانُ إِذَا أُتِيَ بِشَيْءٍ مِنَ الْفَيْءِ فِيهِ ذَهَبٌ عَزَلَهُ، وَقَالَ: هَذَا لَطَوَاقِ عَمْرٍو ^{١٧١٢}، فَلَمَّا كَثُرَ ذَلِكَ قِيلَ لَهُ: كَبِرَ عَمْرٍو ^{١٧١٣} عَنِ الطَّوْقِ، فَجَرَى بِهِ الْمَثَلُ ^{١٧١٤}.

^{١٧٠٠} (٦) البقرة: ٢٦٤.

^{١٧٠١} (٧) وضع على: قال، في (ك) رمز نسخة بدل.

^{١٧٠٢} (٨) وانظر: تفسير البرهان ١-٢٥٣.

^{١٧٠٣} (٩) تفسير العياشى ١-١٤٨، حديث ٤٨٤.

^{١٧٠٤} (١) البقرة: ٢٦٤.

^{١٧٠٥} (٢) لا توجد: قال، في (ك).

^{١٧٠٦} (٣) النساء: ٣٨.

^{١٧٠٧} (٤) وانظر: تفسير البرهان ١-٢٥٤.

^{١٧٠٨} (٥) تفسير العياشى ١-١٥٦، حديث ٥٢٨.

^{١٧٠٩} (٦) البقرة: ٢٨٤.

^{١٧١٠} (٧) انظر: تفسير البرهان ١-٢٦٧، و تفسير الصّافي ١-٢٣٧.

^{١٧١١} (٨) النّوادر، مستطرفات السّرائر ٤٧، حديث ٢، و في الطبعة الحجرية من السّرائر ٤٧٦، و انظر:

مستطرفات السّرائر: ٤٣، حديث ١٥.

^{١٧١٢} (٩) في (ك): عمر، و هو نسخة في المصدر.

^{١٧١٣} (١٠) في (ك): عمر، و هو نسخة في المصدر.

بيان: ذكر^{١٧١٥} أصحاب الأمثال مورد المثل على وجه آخر تعصبا، مع أنه لا تنافى بينهما.

قال الزمخشري في المستقصى^{١٧١٦}: هو عمرو بن عدى ابن أخت جذيمة قد

ص: 216

طوق كثيرا^{١٧١٧} صغيرا ثم استهوته الجن مدة، فلما عاد همت أمه بإعادة الطوق إليه، فقال جذيمة: ذلك، وقيل إنها نطقته و طوقته وأمرته بزيارة خاله، فلما رأى لحيته و الطوق قال: ذلك. و يروى شب عمرو عن الطوق و جل عمرو، يضرب في ارتفاع الكبير عن هيئة الصغير و ما يستهجن من تحليته بحليته^{١٧١٨}. و نحوه قال الميداني^{١٧١٩} لكنه طول القصة الغريبة.

٧٨-- شى، [تفسير العياشى]١٧٢٠: **عَلِيٌّ بْنُ مَيْمُونِ الصَّائِغُ، عَنِ ابْنِ أَبِي يَعْفُورٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: ثَلَاثَةٌ لَا يُنْظَرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ**^{١٧٢١}: **مَنْ ادَّعَى إِمَامَةً مِنَ اللَّهِ لَيْسَتْ لَهُ، وَ مَنْ جَحَدَ إِمَامًا مِنَ اللَّهِ، وَ مَنْ قَالَ إِنَّ لِفُلَانٍ وَ فُلَانٍ فِي الْإِسْلَامِ نَصِيبًا**^{١٧٢٢}.

٧٩- شى، [تفسير العياشى]١٧٢٣: **عَنْ الثُّمَالِيِّ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، مِثْلُهُ**^{١٧٢٤}.

٨٠-- شى، [تفسير العياشى]١٧٢٥: **عَنْ عَامِرِ بْنِ كَثِيرِ السَّرَّاجِ، عَنِ عَطَاءِ الْهُمْدَانِيِّ، عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِهِ: إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ**^{١٧٢٦} **قَالَ: فُلَانٌ وَ فُلَانٌ وَ فُلَانٌ وَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ.**

وَ فِي رِوَايَةِ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: هُمَا وَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ.

ص: 217

^{١٧١٤} (١١) قد ذكره الميداني في مجمع الأمثال ٢-١٣٧.

^{١٧١٥} (١٢) فى (س): سر، ذكر، و لم نجده فى كتاب السرائر و لا نوادره، و الظاهر كون الرمز زائدا، فتدبر.

^{١٧١٦} (١٣) المستقصى فى أمثال العرب ٢-٢١٤.

^{١٧١٧} (١) خط على: كثيرا فى (ك)، و كتب عليها رمز نسخة بدل

^{١٧١٨} (٢) فى (س): بحلية- بلا ضمير-

^{١٧١٩} (٣) مجمع الأمثال ٢-١٣٧ برقم: ٣٠١٧.

^{١٧٢٠} (٤) تفسير العياشى ١-١٧٨، حديث ٦٤، بتفصيل فى السند

^{١٧٢١} (٥) آل عمران: ٧٧.

^{١٧٢٢} (٦) و حكاة فى تفسير البرهان ١-٢٩٣.

^{١٧٢٣} (٧) تفسير العياشى ١-١٧٨، حديث ٦٥.

^{١٧٢٤} (٨) و انظر: تفسير البرهان ١-٢٩٣.

^{١٧٢٥} (٩) تفسير العياشى ١-٢٧٤-٢٧٥، حديث ٢٦٧ و ٢٦٨ و ٢٦٩.

^{١٧٢٦} (١٠) النساء: ١٠٨.

وَفِي رِوَايَةِ عُمَرَ بْنِ صَالِحٍ، قَالَ: الْأَوَّلُ وَالثَّانِي وَأَبُو عَبِيدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ ١٧٢٧.

٨١-- شى، [تفسير العياشى] ١٧٢٨: عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قُلْتُ لِمُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قَوْلُهُ تَعَالَى ١٧٢٩ فِي كِتَابِهِ: الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ١٧٣٠، قَالَ: هُمَا وَالثَّالِثُ وَالرَّابِعُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ وَطَلْحَةُ وَكَانُوا سَبْعَةَ عَشَرَ رَجُلًا.

قَالَ: لَمَّا وَجَّهَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَعَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ، قَالُوا: بَعَثَ هَذَا الصَّبِيَّ وَلَوْ بَعَثَ غَيْرَهُ - يَا حُذَيْفَةُ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ ١٧٣١، وَفِي مَكَّةَ صَنَادِيدُهَا، وَكَانُوا يُسَمُّونَ عَلِيًّا: الصَّبِيَّ، لِأَنَّهُ كَانَ اسْمُهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ الصَّبِيَّ، لِقَوْلِ ١٧٣٢ اللَّهُ: وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا ١٧٣٣ وَهُوَ صَبِيٌّ وَقَالَ إِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ ١٧٣٤، وَاللَّهُ ١٧٣٥ الْكُفْرُ بِنَا أَوْلَى مِمَّا نَحْنُ فِيهِ، فَسَارُوا فَقَالُوا لَهُمَا وَخَوْفُهُمَا بِأَهْلِ مَكَّةَ فَعَرَضُوا لَهُمَا وَغَلَطُوا عَلَيْهِنَّ الْأَمْرَ، فَقَالَ عَلِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، وَمَضَى، فَلَمَّا دَخَلَا مَكَّةَ أَخْبَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بِقَوْلِهِمْ لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَبِقَوْلِ عَلِيٍّ لَهُمْ، فَانزَلَ اللَّهُ بِأَسْمَائِهِمْ فِي كِتَابِهِ، وَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قَالُوا لَهُمْ الْتَأْسِمْ بِنَا إِنْ كُنَّا صَادِقِينَ ١٧٣٦ الَّذِينَ قَالُوا لَهُمْ الْتَأْسِمْ بِنَا إِنْ كُنَّا صَادِقِينَ ١٧٣٧، وَإِنَّمَا نَزَلَتْ «أَلَمْ تَرَ إِلَى»

ص: 218

فَلَانَ وَفُلَانٍ لِقَوْلِ عَلِيٍّ وَعَمَّارًا فَقَالَا: إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرٍ وَأَهْلَ مَكَّةَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاحْشَوْهُمْ، فَقَالُوا: حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، وَهُمَا اللَّذَانِ قَالَ اللَّهُ:

١٧٢٧ (١) انظر: تفسير البرهان ١-٤١٤.

١٧٢٨ (٢) تفسير العياشى ١-٢٧٩-٢٨٠، حديث ٢٨٦.

١٧٢٩ (٣) فى المصدر: قول الله.

١٧٣٠ (٤) النساء: ١٣٧.

١٧٣١ (٥) لا توجد: أهل، فى (ك).

١٧٣٢ (٦) فى (س): يقول.

١٧٣٣ (٧) فصلت: ٣٣.

١٧٣٤ (٨) فصلت: ٣٣.

١٧٣٥ (٩) فى المصدر: وقالوا: و الله.

١٧٣٦ (١٠) عبارة: أ لم تر إلى ليست جزءا من الآية فى القرآن، و لعلها تفسير أو تأويل للآية من قبل الأئمة عليهم السلام

١٧٣٧ (١١) آل عمران: ١٧٣-١٧٤.

إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ... إِلَى آخِرِ آيَةِ^{١٧٣٨} فَهَذَا أَوَّلُ كُفْرِهِمْ.

وَ الْكُفْرُ الثَّانِي قَوْلُ النَّبِيِّ عَلَيْهِ وَ آلِهِ السَّلَامُ: يَطْلُعُ عَلَيْكُمْ مِنْ هَذَا الشَّعْبِ رَجُلٌ فَيَطْلُعُ عَلَيْكُمْ بِوَجْهِهِ، فَمَثَلُهُ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ عِيسَى لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا تَمَرِيٌّ أَنْ يَكُونَ بَعْضَ أَهْلِهِ، فَإِذَا بَعِيَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ خَرَجَ وَ طَلَعَ بِوَجْهِهِ، قَالَ^{١٧٣٩}: هُوَ هَذَا، فَخَرَجُوا غَضَابًا وَ قَالُوا: مَا بَقِيَ إِلَّا أَنْ يَجْعَلَهُ نَبِيًّا، وَ اللَّهُ الرَّجُوعُ إِلَى آلِهِنَا خَيْرٌ مِمَّا نَسْمَعُ مِنْهُ فِي ابْنِ عَمِّهِ! وَ لِيَصُدُّنَا عَلِيُّ بْنُ دَاوُدَ هَذَا، فَانزَلَ اللَّهُ: وَ لَمَّا ضَرَبَ ابْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُونُ ... إِلَى آخِرِ آيَةِ^{١٧٤٠}، فَهَذَا الْكُفْرُ الثَّانِي.

وَ زِيَادَةُ الْكُفْرِ^{١٧٤١} حِينَ قَالَ اللَّهُ: إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ^{١٧٤٢}، وَ قَالَ^{١٧٤٣} النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: يَا عَلِيُّ! أَصْبَحْتَ وَ أَمْسَيْتَ خَيْرَ الْبَرِيَّةِ، فَقَالَ لَهُ النَّاسُ: هُوَ خَيْرٌ مِنْ آدَمَ وَ نُوحَ وَ مِنْ إِبْرَاهِيمَ وَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ فَانزَلَ اللَّهُ: إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَ نُوحًا وَ آلَ إِبْرَاهِيمَ ... إِلَى سَمِيعٍ عَلَيْهِمُ^{١٧٤٤} قَالُوا: فَهُوَ خَيْرٌ مِنْكَ يَا مُحَمَّدُ قَالَ اللَّهُ^{١٧٤٥}: قُلْ ... إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا^{١٧٤٦} وَ لَكِنَّهُ خَيْرٌ مِنْكُمْ وَ ذُرِّيَّتُهُ خَيْرٌ مِنْ ذُرِّيَّتِكُمْ، وَ مَنْ اتَّبَعَهُ خَيْرٌ مِمَّنْ اتَّبَعَكُمْ، فَقَامُوا غَضَابًا، وَ قَالُوا زِيَادَةً: الرَّجُوعُ إِلَى الْكُفْرِ أَهْوَنُ عَلَيْنَا مِمَّا

ص: 219

يَقُولُ فِي ابْنِ عَمِّهِ! وَ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ: ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا^{١٧٤٧}.

بيان: يَصِدُّونَ. بمعنى يَضْجُونَ^{١٧٤٨}، و قوله و ليصُدُّنَا ليس لبيان هذا الصدود، بل هو بمعنى المنع^{١٧٤٩} عما هو مرادهم.

^{١٧٣٨} (١) النساء: ١٣٧.

^{١٧٣٩} (٢) في المصدر: و قال.

^{١٧٤٠} (٣) الزخرف: ٥٧.

^{١٧٤١} (٤) في تفسير العياشي: و زاد الكفر بالكفر.

^{١٧٤٢} (٥) البيئته: ٧.

^{١٧٤٣} (٦) في المصدر: فقال.

^{١٧٤٤} (٧) آل عمران: ٣٣-٣٤.

^{١٧٤٥} (٨) الظاهر سقوط: قال، أي قال: قال الله ...

^{١٧٤٦} (٩) الأعراف: ١٥٨.

^{١٧٤٧} (١) النساء: ١٣٧. و قد ذكر صدر الحديث في تفسير العياشي أيضا ١-٢٠٦، حديث ١٥٤، و انظر:

تفسير البرهان ١-٤٢١، و ذكره الفيض الكاشاني في تفسيره الصافي عن العياشي مختصرا.

^{١٧٤٨} (٢) كما في مجمع البحرين ٣-٨٣، و انظر: لسان العرب ٣-٢٤٦، و الصحاح ٢-٤٩٦، و غيرهما.

^{١٧٤٩} (٣) ذكره في مجمع البحرين ٣-٨٣، و انظر: الصحاح ٢-٤٩٥، و لسان العرب ٣-٢٤٦.

قوله عليه السلام: و قالوا زيادة بالنصب، أو الرفع بالإضافة.

٨٢-- شى، [تفسير العياشى] ١٧٥٠: عَنِ زُرَّارَةَ وَ حُمْرَانَ وَ مُحَمَّدَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ وَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ : عَنِ قَوْلِهِ ١٧٥١: إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا. ١٧٥٢. ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا ١٧٥٣ قَالَ: نَزَلَتْ فِي أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ الَّذِي بَعَثَهُ عُثْمَانُ إِلَى مِصْرَ، قَالَ: وَ أَزْدَادُوا كُفْرًا حِينَ لَمْ يَبْقَ فِيهِ مِنَ الْإِيمَانِ شَيْءٌ ١٧٥٥.

٨٣-- شى، [تفسير العياشى] ١٧٥٦: عَنِ عَبْدِ اللَّهِ ١٧٥٧ بْنِ كَثِيرٍ الْهَاشِمِيِّ، عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِ اللَّهِ: إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا ١٧٥٨ قَالَ: نَزَلَتْ فِي فُلَانٍ وَ فُلَانٍ آمَنُوا بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فِي أَوَّلِ

ص: 220

الأمر ثم كفروا حين عرضت عليهم الولاية، حيث قال: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَى مَوْلَاهُ، ثُمَّ آمَنُوا بِالْبَيْعَةِ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَيْثُ قَالُوا لَهُ: بِأَمْرِ اللَّهِ وَ أَمْرِ رَسُولِهِ فَلَْيَعُوهُ، ثُمَّ كَفَرُوا حَيْثُ مَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فَلَمْ يُقْرُوا بِالْبَيْعَةِ، ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا بِأَخْذِهِمْ مَنْ بَايَعُوهُ بِالْبَيْعَةِ لَهُمْ، فَهَوْلَاءَ لَمْ يَبْقَ فِيهِمْ مِنَ الْإِيمَانِ شَيْءٌ ١٧٥٩.

٨٤- كا ١٧٦٠: الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْمُعَلَّى، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَوْرَمَةَ وَ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ: مِثْلُهُ.

بيان:

المراد بمن بايعوه: أمير المؤمنين صلوات الله عليه.

١٧٥٠ (٤) تفسير العياشى ١- ٢٨٠، حديث ٢٨٧.

١٧٥١ (٥) فى المصدر: فى قول الله.

١٧٥٢ (٦) فى التفسير ذكر المحذوف من الآية و هى: أ\ ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا E.

١٧٥٣ (٧) النساء: ١٣٧.

١٧٥٤ (٨) لا توجد: أبى، فى المصدر، و هو الظاهر، و هو اسم أخى عثمان من الرضاع، و هو الذى أهدر النبى صلى الله عليه و آله دمه يوم فتح مكة

١٧٥٥ (٩) لا توجد: شىء فى (س)، و انظر: تفسير البرهان ١- ٤٢٢، و تفسير الصافى ١- ٤٠٤.

١٧٥٦ (١٠) تفسير العياشى ١- ٢٨١، حديث ٢٨٩.

١٧٥٧ (١١) فى المصدر: عبد الرحمن.

١٧٥٨ (١٢) النساء: ١٣٧.

١٧٥٩ (١) لا توجد: شىء فى (س)، و انظر: تفسير البرهان ١- ٤٢٢، و الصافى ١- ٤٠٤.

١٧٦٠ (٢) الكافى ١- ٤٢٠- كتاب الحجّة- باب فيه نكت و تنف من التنزيل فى الولاية، حديث ٤٢، و انظر بقية روايات الباب.

٨٥-- شىء، [تفسير العياشى] ١٧٦١: عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ ١٧٦٢، قَالَ:

قَالَ: هُمْ أَوْلِيَاءُ فَلَانَ وَفُلَانَ وَفُلَانَ اتَّخَذُوهُمْ أَيْمَةً دُونَ ١٧٦٣ الْإِمَامِ الَّذِي جَعَلَهُ اللَّهُ لِلنَّاسِ إِمَامًا، فَلِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يُرُونَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا ١٧٦٤. إِلَى قَوْلِهِ: مِنَ النَّارِ ١٧٦٥، قَالَ: ثُمَّ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

ص: 221

هُمُ وَاللَّهُ - يَا جَابِرُ - أَيْمَةٌ ١٧٦٦ الظُّلْمُ وَ أَشْيَاعُهُمْ ١٧٦٧.

٨٦-- شىء، [تفسير العياشى] ١٧٦٨: عَنْ زُرَّارَةَ وَ حُمْرَانَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ : قَوْلُهُ ١٧٦٩: وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَ الَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ ١٧٧٠ قَالَ: هُمْ آلُ مُحَمَّدٍ ١٧٧١ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ ١٧٧٢.

٨٧-- شىء، [تفسير العياشى] ١٧٧٣: عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ ١٧٧٤؟ قَالَ: أَعْدَاءُ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ هُمُ الْمُخَلَّدُونَ فِي النَّارِ أَبَدَ الْأَبْدِينَ وَ دَهْرَ الدَّاهِرِينَ ١٧٧٥.

١٧٦١ (٣) تفسير العياشى ١-٧٢، حديث ١٤٢.

١٧٦٢ (٤) البقرة: ١٦٥.

١٧٦٣ (٥) فى المصدر: من دون.

١٧٦٤ (٦) البقرة: ١٦٥-١٦٦.

١٧٦٥ (٧) البقرة: ١٦٧.

١٧٦٦ (١) فى تفسير العياشى: واللَّ يا جابر هم أئمة.

١٧٦٧ (٢) وانظر: تفسير البرهان ١-١٧٢، والصَّافِي ١-١٥٦، وإثبات الهداة ١-٢٦٢.

١٧٦٨ (٣) تفسير العياشى ١-٧٢، حديث ١٤٣.

١٧٦٩ (٤) فى (س): قال.

١٧٧٠ (٥) البقرة: ١٦٥.

١٧٧١ (٦) فى (ك) نسخة بدل: هم أصحاب آل محمد

١٧٧٢ (٧) انظر: تفسير البرهان ١-١٧٢، والصَّافِي ١-١٥٧.

١٧٧٣ (٨) تفسير العياشى ١-٧٣، حديث ١٤٥.

١٧٧٤ (٩) البقرة: ١٦٧.

١٧٧٥ (١٠) لاحظ: تفسير البرهان ١-١٧٢، والصَّافِي ١-١٥٧.

٨٨-- شى، [تفسير العياشى] ١٧٧٤: عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَشَّارٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ١٧٧٧؟. قَالَ:

فُلَانٌ وَفُلَانٌ. وَيُهْلِكُ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ ١٧٧٨، النَّسْلُ: هُمُ الذَّرِّيَّةُ، وَالْحَرْثُ:

الزَّرْعُ.

ص: 222

٨٩-- شى، [تفسير العياشى] ١٧٧٩: عَنِ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمَّارًا يَقُولُ- عَلَى مِنْبَرِ الْكُوفَةِ-: ثَلَاثَةٌ يَشْهَدُونَ عَلَى [فُلَانٍ] أَنَّهُ كَافِرٌ وَأَنَا الرَّابِعُ، وَأَنَا أُتِمُّ الْأَرْبَعَةَ ١٧٨٠، ثُمَّ قَرَأَ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ ١٧٨١ فِي الْمَائِدَةِ: وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ١٧٨٢ وَالظَّالِمُونَ ١٧٨٣ وَالْفَاسِقُونَ ١٧٨٤.

٩٠-- شى، [تفسير العياشى] ١٧٨٥: عَنِ أَبِي جَمِيلَةَ، عَنِ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، عَنِ أَحَدِهِمَا عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، قَالَ: قَدْ فَرَضَ اللَّهُ فِي الْخُمْسِ نَصِيبًا لِآلِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَأَبَى أَبُو بَكْرٍ أَنْ يُعْطِيَهُمْ نَصِيبَهُمْ حَسَدًا وَعَدَاوَةً، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ: وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ١٧٨٤، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَوَّلَ مَنْ مَنَعَ آلَ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ حَقَّهُمْ وَظَلَمَهُمْ، وَحَمَلَ النَّاسَ عَلَى رِقَابِهِمْ، وَلَمَّا قُبِضَ أَبُو بَكْرٍ اسْتَخْلَفَ عُمَرُ عَلَى غَيْرِ شُورَى مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَلا رِضَى مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ، فَعَاشَ عُمَرُ بِذَلِكَ لَمْ يُعْطِ آلَ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ حَقَّهُمْ وَصَنَعَ مَا صَنَعَ أَبُو بَكْرٍ ١٧٨٧.

٩١-- شى، [تفسير العياشى] ١٧٨٨: عَنِ زُرَّارَةَ، عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ جَاءَ

١٧٧٤ (١١) تفسير العياشى ١-١٠٠، حديث ٢٨٧.

١٧٧٧ (١٢) البقرة: ٢٠٤.

١٧٧٨ (١٣) البقرة: ٢٠٥.

(١٤) وقد حكاه في تفسير البرهان ١-٢٠٥، والصفى ١-١٨١ عنه.

١٧٧٩ (١) تفسير العياشى ١-٣٢٣، حديث ١٢٣.

١٧٨٠ (٢) فى المصدر: وأنا أسمى الأربعة.

١٧٨١ (٣) فى (س): هذه الآيات، وجعل ما فى المتن نسخة

١٧٨٢ (٤) المائدة: ٤٤.

١٧٨٣ (٥) المائدة: ٤٥.

١٧٨٤ (٦) المائدة: ٤٧. وقد جاء فى تفسير البرهان ١-٤٧٦.

١٧٨٥ (٧) تفسير العياشى ١-٣٢٥، حديث ١٣٠.

١٧٨٦ (٨) المائدة: ٤٧.

١٧٨٧ (٩) و انظر: تفسير البرهان ١-٤٧٨.

١٧٨٨ (١٠) تفسير العياشى ١-٣٨٧، حديث ١٤٠.

بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَثْمَالِهَا^{١٧٨٩} قَالَ: مَنْ ذَكَرَهُمَا فَلَعَنَهُمَا كُلَّ غَدَاةٍ كَتَبَ اللَّهُ^{١٧٩٠} لَهُ سَبْعِينَ حَسَنَةً، وَمَا عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ، وَرَفَعَ لَهُ عَشْرَ دَرَجَاتٍ^{١٧٩١}.

٩٢-- م^{١٧٩٢}: قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِؤُنَ اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ^{١٧٩٣}? قَالَ مُوسَىٰ بْنُ جَعْفَرٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: وَإِذَا لَقِيَ^{١٧٩٤} هَؤُلَاءِ النَّاكِثُونَ لِيَبْعَثَهُ^{١٧٩٥} الْمُوَاطِّئُونَ عَلَىٰ مُخَالَفَةِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَدَفْعِ الْأَمْرِ عَنْهُ، الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا كِإِيمَانِكُمْ، إِذَا لَقُوا سَلْمَانَ وَ الْمِقْدَادَ وَ أَبَا ذَرٍّ وَ عَمَّارًا قَالُوا لَهُمْ: آمَنَّا بِمُحَمَّدٍ (ص) وَ سَلَّمْنَا لَهُ بِيَعَةَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ فَضَّلَهُ^{١٧٩٦} وَ أَنْفَذْنَا لِأَمْرِهِ كَمَا آمَنْتُمْ [آمَنْتُمْ]^{١٧٩٧} إِنْ كَانَ^{١٧٩٨} أَوْلَهُمْ وَ ثَانِيَهُمْ وَ ثَالِثَهُمْ إِلَى تَاسِعِهِمْ، رُبَّمَا كَانُوا يَلْتَقُونَ فِي بَعْضِ طُرُقِهِمْ مَعَ سَلْمَانَ وَ أَصْحَابِهِ، فَإِذَا لَقَوْهُمْ اشْمَازُوا مِنْهُمْ وَ قَالُوا: هَؤُلَاءِ أَصْحَابُ السَّاحِرِ وَ الْأَهْوَجِ - يَعْنُونَ مُحَمَّدًا وَ عَلِيًّا عَلَيْهِمَا السَّلَامُ -، ثُمَّ يَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: احْتَرَزُوا مِنْهُمْ لَا يَقِفُونَ مِنْ فَلَاتَاتِ كَلَامِكُمْ عَلَى كُفْرِ مُحَمَّدٍ فِيمَا قَالَهُ فِي عَلِيٍّ فَيَنْمُوا عَلَيْكُمْ، فَيَكُونُ فِيهِ هَلَاكُكُمْ، فَيَقُولُ أَوْلَهُمْ: انظُرُوا إِلَى كَيْفِ أَسْخَرُ مِنْهُمْ وَ أَكْفُ عَادِيَتَهُمْ عَنْكُمْ؟. فَإِذَا لَقُوا^{١٧٩٩} قَالَ أَوْلَهُمْ: مَرَحِبًا بِسَلْمَانَ ابْنِ الْإِسْلَامِ الَّذِي

قَالَ فِيهِ مُحَمَّدٌ سَيِّدُ الْأَنَامِ: لَوْ كَانَ الدِّينُ مُتَعَلِّقًا^{١٨٠٠} بِالثَّرِيَا لَتَنَاوَلَهُ رِجَالٌ مِنْ أِبْنَاءِ فَارِسَ، هَذَا أَفْضَلُهُمْ، يَعْنِيكَ. وَ قَالَ فِيهِ: سَلْمَانُ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ، فَقَرْنَهُ بِجَبْرِئِيلِ الَّذِي قَالَ لَهُ يَوْمَ الْعَبَاءِ لَمَّا قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: وَ أَنَا مِنْكُمْ، فَقَالَ:

^{١٧٨٩} (١) الأنعام: ١٦٠.

^{١٧٩٠} (٢) لا يوجد لفظ الجلالة في (س).

^{١٧٩١} (٣) انظر: البرهان في تفسير القرآن ١-٥٦٦.

^{١٧٩٢} (٤) تفسير الإمام الحسن العسكري عليه السلام: ١٢٠-١٢٥، حديث ٦٣، وهناك نسخ أخرى جاءت في ذيل المصدر أو خلال متنه لم نشر إليها

^{١٧٩٣} (٥) البقرة: ١٤-١٥. و ذكر بعدهما في المصدر: قال الإمام عليه السلام.

^{١٧٩٤} (٦) في المصدر: إذا لقوا ...

^{١٧٩٥} (٧) في التفسير: للبيعة ...

^{١٧٩٦} (٨) وضع في مطبوع البحار على: فضله، رمز نسخة بدل و بعده ص، أي في نسخة صحيحة

^{١٧٩٧} (٩) كذا، و في المصدر: كما أمتهم.

^{١٧٩٨} (١٠) في (س) وضع على: كان، رمز نسخة بدل، و هي لا توجد في المصدر

^{١٧٩٩} (١١) في المصدر: فإذا التقوا.

^{١٨٠٠} (١) في التفسير: معلقًا.

وَأَنْتَ مَنَّا حَتَّى ارْتَقَى جَبْرَيْلُ إِلَى الْمَلَكَوتِ الْأَعْلَى يَفْتَخِرُ عَلَى أَهْلِهِ يَقُولُ : مَنْ مِنِّي؟! بَخْ بَخْ وَأَنَا ١٨٠١ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ.

ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَقْدَادِ: مَرْحَبًا بِكَ يَا مَقْدَادُ! أَنْتَ الَّذِي قَالَ فِيكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ : يَا عَلِيُّ! الْمَقْدَادُ أَخُوكَ فِي الدِّينِ وَقَدْ قَدِمَكَ ١٨٠٢ فَكَانَهُ بَعْضُكَ، حُبًّا لَكَ وَتَعْصُبًا عَلَى أَعْدَائِكَ، وَمُؤَالاةً لِأَوْلِيائِكَ، وَمُعَاداةً لِأَعْدَائِكَ ١٨٠٣، لَكِنَّ مَلَائِكَةَ السَّمَاوَاتِ وَالْحُجُبِ أَكْثَرُ حُبًّا لَكَ مِنْكَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَكْثَرُ تَعْصُبًا عَلَى أَعْدَائِكَ ١٨٠٤ مِنْكَ عَلَى أَعْدَاءِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَطُوبَاكَ ثُمَّ طُوبَاكَ.

ثُمَّ يَقُولُ لِأَبِي ذَرٍّ : مَرْحَبًا بِكَ يَا أَبَا ذَرٍّ ! أَنْتَ الَّذِي قَالَ فِيكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : مَا أَقَلَّتِ الْغُرَاءُ وَ لَا أَظَلَّتِ الْخِضْرَاءُ عَلَى ذِي لَهْجَةٍ أَصْدَقَ مِنْ أَبِي ذَرٍّ، وَ ١٨٠٥ قَبِيلٌ: بِمَا ذَا فَضْلَهُ اللَّهُ وَ شَرَفَهُ ١٨٠٦؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: لِأَنَّهُ كَانَ بِفَضْلِ عَلِيٍّ - أَخِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمَا وَ آلِهِمَا - قَوْلًا، وَ لَهُ فِي كُلِّ الْأَحْوَالِ مَدَاحًا، وَ لِشَانَتَيْهِ وَ أَعْدَائِهِ شَانِتًا، وَ لِأَوْلِيائِهِ وَ أَحِبَّائِهِ مُوَالِيًا، وَ سَوْفَ يَجْعَلُهُ

ص: 225

اللَّهُ فِي الْجَنَانِ مِنْ أَفْضَلِ سَاكِنَيْهَا ١٨٠٧، وَ يَخْدُمُهُ مَا لَا يَعْرِفُ عَدَدَهُ إِلَّا اللَّهُ مِنْ وَصَائِفِهَا وَ غِلْمَانِهَا وَ وِلْدَانِهَا.

ثُمَّ يَقُولُ لِعَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ : أَهْلًا وَ سَهْلًا وَ مَرْحَبًا بِكَ يَا عَمَّارُ ! نَلْتِ بِمُؤَالاةِ أَخِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مَعَ أَنْكَ وَادِعْ رَافَةَ لَا تَزِيدَ عَلَى الْمَكْتُوبَاتِ وَ الْمَسْنُونَاتِ مِنْ سَائِرِ ١٨٠٨ الْعِبَادَاتِ مَا لَا يَنَالُهُ الْكَادُ بَدَنُهُ لَيْلًا وَ نَهَارًا - يَعْنِي اللَّيْلَ قِيَامًا وَ النَّهَارَ صِيَامًا - وَ الْبَاذِلَ أَمْوَالَهُ وَ إِنْ كَانَتْ جَمِيعُ أَمْوَالِ الدُّنْيَا لَهُ، مَرْحَبًا بِكَ، قَدْ رَضِيكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لِعَلِيِّ - أَخِيهِ - مُصَافِيًا، وَ عَنْهُ مُنَاوَنًا، حَتَّى أَخْبَرَ أَنْكَ سَتَقْتُلُ فِي مَحَبَّتِهِ، وَ تُحْشَرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي خِيَارِ زُمْرَتِهِ، وَفَقِنِي اللَّهُ تَعَالَى لِمِثْلِ عَمَلِكَ وَ عَمَلِ أَصْحَابِكَ، حَتَّى ١٨٠٩ تَوْفَّرَ عَلَى خِدْمَةِ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ (ص) وَ أَخِي مُحَمَّدٍ عَلِيِّ وَ لِيِّ اللَّهِ - وَ مُعَاداةِ أَعْدَائِهِمَا بِالْعَدَاوَةِ، وَ

١٨٠١ (٢) نسخة بدل في (ك): أنا- بتشديد النون-، و جاء في (س) بدلا من: و أنا، و أنت.

١٨٠٢ (٣) في المصدر: و قد قد منك، و هو الظاهر.

١٨٠٣ (٤) لا توجد في التفسير: و معاداة لأعدائك.

١٨٠٤ (٥) من قوله عليه السلام: و مولاة لأوليائك إلى هنا لا توجد في (س)، و لعلها سطر ساقط، و هي موجودة في المصدر إلا أن بدلا من: أكثر تعصبا، أشد بغضا.

١٨٠٥ (٦) لا توجد الواو في المصدر.

١٨٠٦ (٧) في المصدر: الله تعالى بهذا و شرفه.

١٨٠٧ (١) جاء في التفسير: الله عز و جل في الجنان من أفضل ساكنائها.

١٨٠٨ (٢) خطأ على كلمة: سائر في (س).

١٨٠٩ (٣) في المصدر: ممن، بدلا من: حتى، و هي نسخة في (ك)، و هو الظاهر.

مُصَافَاةٌ أَوْلِيَائِهِمَا بِالْمَوْلَاةِ وَالْمُتَابَعَةِ، سَوْفَ يُسْعِدُنَا اللَّهُ يَوْمَنَا ^{١٨١٠} إِذَا التَّقِينَا بِكُمْ، فَيَقُولُ ^{١٨١١} سَلْمَانُ وَأَصْحَابُهُ ظَاهِرُهُمْ كَمَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ، وَيَجُوزُونَ عَنْهُمْ، فَيَقُولُ الْأَوَّلُ لِأَصْحَابِهِ: كَيْفَ رَأَيْتُمْ سُخْرِيَّتِي لَهُوْلَاءِ ^{١٨١٢}؟

وَكَيْفَ كَفَفْتُ عَادِيَّتَهُمْ عَنِّي وَعَنْكُمْ؟. فَيَقُولُونَ لَهُ ^{١٨١٣}: لَا تَزَالُ بِخَيْرٍ مَا عَشْتَنَا.

فَيَقُولُ لَهُمْ: فَهَكَذَا فَلْتَكُنْ مُعَامَلَتُكُمْ لَهُمْ إِلَى أَنْ تَنْتَهَرُوا الْفُرْصَةَ فِيهِمْ مِثْلَ هَذَا، فَإِنَّ اللَّيْبَ الْعَاقِلَ مَنْ تَجَرَّعَ عَلَى الْغُصَّةِ حَتَّى يَنَالَ الْفُرْصَةَ، ثُمَّ يَهْرُجُ إِلَى أَخْدَانِهِمْ مِنَ الْمُنَافِقِينَ الْمُتَمَرِّدِينَ الْمَشَارِكِينَ لَهُمْ فِي تَكْذِيبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فِيمَا آدَاهُ إِلَيْهِمْ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ ذِكْرِ تَفْضِيلِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ

ص:226

وَنَصْبِهِ إِمَامًا عَلَى كَافَّةِ الْمُكَلَّفِينَ . قَالُوا لَهُمْ: إِنَّا مَعَكُمْ ^{١٨١٤} . عَلَى مَا وَاطَّأْنَاكُمْ عَلَيْهِ مِنْ دَفْعِ عَلِيٍّ عَنِ هَذَا الْأَمْرِ إِنْ كَانَتْ لِمُحَمَّدٍ كَائِنَةً، فَلَا يُغْرِنُكُمْ وَلَا يَهُولُنْكُمْ مَا تَسْتَمِعُونَهُ مِنَّا مِنْ تَقْرِيطِهِمْ، وَتَرَوْنَا نَجْتَرِي عَلَيْهِ ^{١٨١٥} مِنْ مُدَارَاتِهِمْ فَإِنَّا ^{١٨١٦} نَحْنُ مُسْتَهْزِؤُونَ بِهِمْ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَا مُحَمَّدُ (ص):! اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ ^{١٨١٧} يُجَازِيهِمْ جَزَاءَ اسْتَهْزَائِهِمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ : وَيَمْدُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ ^{١٨١٨} يَمْهَلُهُمْ وَيَتَأْتِي بِهِمْ ^{١٨١٩} بِرَفْقِهِ وَيَدْعُوهُمْ إِلَى التَّوْبَةِ، وَيَعِدُّهُمْ إِذَا أَنَابُوا الْمَغْفِرَةَ يَعْْمَهُونَ ^{١٨٢٠} وَهُمْ يَعْْمَهُونَ وَلَا يَرْعَوْنَ ^{١٨٢١} .

^{١٨١٠} (٤) يومنا هذا، جاءت في المصدر.

^{١٨١١} (٥) في المصدر: فيقبل، و هي نسخة في(ك).

^{١٨١٢} (٦) جاء: بهؤلاء، بدلا من: لهؤلاء، في المصدر.

^{١٨١٣} (٧) لا توجد في المصدر: له.

^{١٨١٤} (١) ذكر ما بعد الآية في المصدر: إنما نحن ...

^{١٨١٥} (٢) جاء في المصدر: و ترونا نجتري عليهم، و هو الظاهر.

^{١٨١٦} (٣) في التفسير: فإنما، فيكون جزء الآية الكريمة

^{١٨١٧} (٤) البقرة: ١٥.

^{١٨١٨} (٥) البقرة: ١٥.

^{١٨١٩} (٦) في المصدر: و يتأتى بهم.

^{١٨٢٠} (٧) البقرة: ١٥. و في نسخة من المصدر: و هم يعمهون.

^{١٨٢١} (٨) في التفسير: يعمهون لا ينزعون و فيه زيادة هنا: عن قبيح، و لا يتركون أذى لمحمد(ص).

و على(ع) يمكنهم إيصاله إليهما إلا بلغوه

قَالَ الْعَالِمُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ ^{١٨٢٢}: فَأَمَّا اسْتَهْزَاءُ اللَّهِ ^{١٨٢٣} بِهِمْ فِي الدُّنْيَا فَإِنَّهُ مَعَ إِجْرَائِهِ إِ يَأْهُمُ عَلَى ظَاهِرِ أَحْكَامِ الْمُسْلِمِينَ لِإِظْهَارِهِمْ مَا يُظْهِرُونَهُ مِنَ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَالْمُؤَافَقَةِ، يَأْمُرُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بِالتَّعْرِيزِ لَهُمْ حَتَّى لَا يَخْفَى عَلَى الْمُخْلِصِينَ مِنَ الْمُرَادِ بِذَلِكَ التَّعْرِيزِ، وَيَأْمُرُ بِلَعْنِهِمْ.

وَأَمَّا اسْتَهْزَاؤُهُ بِهِمْ فِي الْآخِرَةِ، فَهُوَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا أَقْرَهُمْ فِي دَارِ اللَّعْنَةِ وَالْهُوَانِ وَعَذَّبَهُمْ بِتِلْكَ الْأَلْوَانِ الْعَجِيبَةِ مِنَ الْعَذَابِ، وَأَقْرَهُ هَوْلَاءِ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْجَنَانِ

ص: 227

بِحَضْرَةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ صَلَّى الْمَلِكِ الدِّيَّانِ، أَطْلَعَهُمْ عَلَى هَوْلَاءِ الْمُسْتَهْزَةِ زَعِينٍ بِهِمْ ^{١٨٢٤} فِي الدُّنْيَا حَتَّى يَرَوْا مَا هُمْ ^{١٨٢٥} فِيهِمْ مِنْ عَجَائِبِ اللَّعَانِ، وَبَدَائِعِ النَّقِمَاتِ، فَيَكُونُ ^{١٨٢٦} لَذَّتُهُمْ وَسُرُورُهُمْ بِسَمَاتَتِهِمْ ^{١٨٢٧} كَمَا لَذَّتُهُمْ وَسُرُورُهُمْ بِنَعِيمِهِمْ فِي جِنَانِ رَبِّهِمْ، فَالْمُؤْمِنُونَ يَعْرِفُونَ أَوْلِيكَ الْكَافِرِينَ الْمُنَافِقِينَ ^{١٨٢٨} بِأَسْمَائِهِمْ وَصِفَاتِهِمْ، وَهُمْ عَلَى أَصْنَافٍ مِنْهُمْ: مَنْ هُوَ بَيْنَ أَيْبَابِ أَفَاعِيهَا تَمَضُّعُهُ.

وَمِنْهُمْ: مَنْ هُوَ بَيْنَ مَخَالِبِ ^{١٨٢٩} سِبَاعِهَا تَعَبْتُ بِهِ وَتَفْتَرِسُهُ.

وَمِنْهُمْ: مَنْ هُوَ تَحْتَ سِيَاطِ زَبَانِيَّتِهَا وَأَعْمِدَتِهَا وَمِرْزَبَاتِهَا يَقَعُ ^{١٨٣٠} مِنْ أَيْدِيهِمْ عَلَيْهِ [مَا] تُشَدَّدُ ^{١٨٣١} فِي عَذَابِهِ، وَتُعْظَمُ خِزْيُهُ وَنِكَالُهُ.

وَمِنْهُمْ: مَنْ هُوَ فِي بَحَارِ حَمِيمِهَا يَغْرَقُ وَيُسْحَبُ فِيهَا.

وَمِنْهُمْ: مَنْ هُوَ ^{١٨٣٢} فِي غَسَلِيْرِهَا وَغَسَاقِهَا تَزْجُرُهُ ^{١٨٣٣} زَبَانِيَّتِهَا.

^{١٨٢٢} (٩) في المصدر: قال الإمام العالم عليه السلام.

^{١٨٢٣} (١٠) جاء: الله تعالى، في المصدر.

^{١٨٢٤} (١) في المصدر: المستهزءون الذين كانوا يستهزءون بهم ...

^{١٨٢٥} (٢) لا توجد: هم، في (س)، و جاء في (ك): فيه، بدلا من: فيهم.

^{١٨٢٦} (٣) في التفسير: فتكون.

^{١٨٢٧} (٤) في المصدر: بشماتتهم بهم ...

^{١٨٢٨} (٥) في المصدر: و المنافقين.

^{١٨٢٩} (٦) في التفسير: مخالب - بلا ياء -

^{١٨٣٠} (٧) في المصدر: تقع.

^{١٨٣١} (٨) في التفسير: ما تشدد، و هو الظاهر.

وَمِنْهُمْ: مَنْ هُوَ فِي سَائِرِ أَصْنَافِ عَذَابِهَا، وَالْكَافِرُونَ وَ ١٨٣٤ الْمُنَافِقُونَ يَنْظُرُونَ فَيَرَوْنَ هَؤُلَاءِ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ كَانُوا بِهِمْ فِي الدُّنْيَا
يَسْخَرُونَ لِمَا كَانُوا مِنْ مُوَالاةِ مُحَمَّدٍ

ص: 228

وَعَلَىٰ وَ آلِهِمَا صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ يَعْتَبِدُونَ، فَيَرَوْنَهُمْ ١٨٣٥ مِنْهُمْ مَنْ هُوَ عَلَىٰ فُرْشِهَا يَتَقَلَّبُ، وَ مِنْهُمْ مَنْ هُوَ عَلَىٰ ١٨٣٦ فَوَاقِهَا يَرْتَعُ،
وَ مِنْهُمْ مَنْ هُوَ عَلَىٰ ١٨٣٧ غُرْفَاتِهَا أَوْ فِي بَسَاتِينِهَا وَ مُتَنَزَّهَاتِهَا ١٨٣٨ يَتَبَحَّحُ ١٨٣٩، وَ الْحُورُ الْعِينُ وَ الْوُصَفَاءُ وَ الْوَلَدَانُ وَ الْجَوَارِي وَ
الْعِلْمَانُ قَائِمُونَ بِحَضْرَتِهِمْ وَ طَائِفُونَ بِالْخِدْمَةِ حَوْلَهُمْ، وَ مَلَائِكَةُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ يَأْتُونَهُمْ مِنْ عِنْدِ رَبِّهِمْ بِالْحَيَاءِ وَ الْكَرَامَاتِ وَ
عَجَائِبِ التَّحْفِ وَ الْهَدَايَا وَ الْمَبْرَاتِ، يَقُولُونَ ١٨٤٠: سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ ١٨٤١، فَيَقُولُ هَؤُلَاءِ الْمُؤْمِنُونَ الْمَشْرُفُونَ
عَلَىٰ هَؤُلَاءِ الْكَافِرِينَ الْمُنَافِقِينَ: يَا أَبَا فَلَانِ! يَا أَبَا فَلَانِ! ١٨٤٢ وَ يَا فَلَانُ! وَ يَا فَلَانُ! ١٨٤٣ حَتَّىٰ يُنَادُواهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ: مَا بِالْكُمْ فِي مَوَاقِفِ خَزْيِكُمْ
مَا كِثُونَ؟! هَلُمُّوا إِلَيْنَا نَفْتَحْ لَكُمْ أَبْوَابَ الْجَنَانِ لِنَخْلُصُوا مِنْ عَذَابِكُمْ، وَ تَلْحَقُوا بِنَا فِي نَعِيمِهَا، فَيَقُولُونَ: يَا وَيْلَنَا! أَنَّىٰ لَنَا هَذَا؟. يَقُولُ
الْمُؤْمِنُونَ: انظُرُوا إِلَىٰ هَذِهِ الْأَبْوَابِ، فَيَنْظُرُونَ إِلَىٰ أَبْوَابٍ مِنْ ١٨٤٤ الْجَنَانِ مُفْتَحَةً يُخِيلُ إِلَيْهِمْ أَنَّهَا إِلَىٰ جَهَنَّمَ الَّتِي فِيهَا يُعَذَّبُونَ، وَ
يُقَدِّرُونَ أَنَّهُمْ مُمَكِّنُونَ ١٨٤٥ أَنْ يَتَخَلَّصُوا إِلَيْهَا، فَيَأْخُذُونَ فِي

١٨٣٢ (٩) لا توجد كلمة: هو، في (س).

١٨٣٣ (١٠) في المصدر: يزره فيها.

١٨٣٤ (١١) وضع رمز نسخة بدل على الواو في (س).

١٨٣٥ (١) في المصدر: و يرون.

١٨٣٦ (٢) في التفسير: في، بدلا من: على و وضع رمز نسخة في (ك) على كلمة: على.

١٨٣٧ (٣) وضع على كلمة: على، رمز نسخة بدل في (ك)، و جاء بدلا منها: في، في المصدر.

١٨٣٨ (٤) في المصدر: منتزهاتها، قال في القاموس ٤-٢٩٤: التَّنْزَهُ: التَّبَاعُدُ، وَ الْأَسْمُ النَّزْهَةُ وَ نَزْهَ كَكْرَمٍ وَ ضَرْبٌ - نَزَاهَةٌ وَ نَزَاهِيَةٌ، وَ الرَّجُلُ تَبَاعَدَ عَنِ كُلِّ مَكْرُوهٍ فَهُوَ
نَزِيهٌ.

١٨٣٩ (٥) في (ك): يتبحح - بتقديم الباء الموحدة على التاء المثناة - و هو غلط، و تقرأ ما في (س): يتبحح بتقديم الجيم على الحاء المهملة، و التبجح: الفرح كما في

القاموس ١-٢١٤. أما معنى: يتبحح فقد تعرض المصنف - رحمه الله - له في بيانه.

١٨٤٠ (٦) في المصدر: يقولون لهم، و هي نسخة بدل في (ك).

١٨٤١ (٧) الرَّعْدُ: ٢٤.

١٨٤٢ (٨) في المصدر: يا فلان.

١٨٤٣ (٩) في (س). وضع على فلان - الثالثة - رمز نسخة بدل.

١٨٤٤ (١٠) وضع على: من، في (س) رمز نسخة بدل.

١٨٤٥ (١١) في المصدر: يتمكنون.

السَّبَاحَةَ^{١٨٤٦} فِي بَحَارِ حَمِيمِهَا وَ عَدَوْا مِنْ^{١٨٤٧} بَيْنِ أَيْدِي زَبَانِيَّتِهَا وَ هُمْ يَلْحَقُونَهُمْ وَ يَضْرِبُونَهُمْ بِأَعْمِدَتِهِمْ وَ مِرْزَابَتِهِمْ وَ سَيَاطِهِمْ، فَلَا يَزَالُونَ هَكَذَا يَسِيرُونَ هُنَاكَ، وَ هَذِهِ الْأَصْنَافُ مِنَ الْعَذَابِ تَمَسُّهُمْ حَتَّى إِذَا قَدَّرُوا أَنَّهُمْ قَدْ بَلَغُوا تِلْكَ الْأَبْوَابَ وَ جَدُّوهَا مَرْدُومَةً عَنْهُمْ، وَ تَدَهْدُهُمْ^{١٨٤٨} الزَّبَانِيَّةُ بِأَعْمِدَتِهَا فَتَنْكَسُهُمْ إِلَى سَوَاءِ الْجَحِيمِ، وَ يَسْتَلْقَى أَوْلِيكَ الْمُؤْمِنُونَ عَلَى فُرْشِهِمْ فِي مَجَالِسِهِمْ يَضْحَكُونَ مِنْهُمْ مُسْتَهْزِئِينَ بِهِمْ، فَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ^{١٨٤٩}، وَ قَوْلُهُ عَزَّ وَ جَلَّ: فَالْيَوْمَ الَّذِينَ آمَنُوا مِنَ الْكُفَّارِ يَضْحَكُونَ عَلَى الْأَرَائِكِ يَنْظُرُونَ^{١٨٥٠}.

بيان: قال الفيروزآبادي: الهوج - محرّكة - طول في حمق و طيش و تسرع^{١٨٥١}.

و الوادع: السّاكن الخافض في العيش^{١٨٥٢}.

و رجل رافه أي وادع، و هو في رفاهة من العيش أي سعة^{١٨٥٣}.

و قال الجوهري: الإرزبة - بالكسر^{١٨٥٤} - التي يكسر بها المدر، فإن قتلها بالميم

ص:230

خففت، قلت^{١٨٥٥}: المرزبة^{١٨٥٦}.

و قال: سحبت ذبلي فانسحب^{١٨٥٧}: جررته فانجرر^{١٨٥٨}.

^{١٨٤٦} (١) في التفسير: بالسباحة.
^{١٨٤٧} (٢) لا توجد: من، في المصدر، و وضع عليها في (س) رمز نسخة بدل.
^{١٨٤٨} (٣) في (س): تدهدهم، و في نسخة: ترهدهم، و في أخرى: ددهم.
أقول: إن المصنّف - رحمه الله - قد تعرّض لمادة الدهدهة، و أمّا الدهد فليس له في كتب اللّغة التي بأيدينا عين و لا أثر، و لعله : دهدأ فحذفت الهمزة تخفيفاً، و هو بمعنى الدهدهة كما في النّهاية ٢-١٤٣.
^{١٨٤٩} (٤) البقرة: ١٥.
^{١٨٥٠} (٥) المطفّفين: ٣٤-٣٥.
^{١٨٥١} (٦) القاموس ١-٢٢١، و قارن بتاج العروس ٢-١١٨، و انظر: لسان العرب ٢-٣٩٤.
^{١٨٥٢} (٧) كما في مجمع البحرين ٤-٤٠١، و الصحاح ٣-١٢٩٥، و تاج العروس ٥-٥٣٤.
^{١٨٥٣} (٨) ذكره في الصحاح ٦-٢٢٣٢، و لسان العرب ١٣-٤٩٣، و غيرهما.
^{١٨٥٤} (٩) لا توجد في المصدر: بالكسر.
^{١٨٥٥} (١) في الصحاح: فقلت.
^{١٨٥٦} (٢) الصحاح ١-١٣٥، و قارن ب: لسان العرب ١-٤١٦.

و قال: التَّبِيح: التَّمَكَّن فِي الْحُلُولِ وَ الْمَقَامِ^{١٨٥٩}.

و الرَّدْم: السَّد^{١٨٦٠}.

و دَهَدَهْتَ الْحَجَرَ فَتَدَهَّدَه: دَحْرَجْتَه فَتَدَحْرَج^{١٨٦١}.

٩٣-- شى، [تفسير العياشى] ^{١٨٦٢}: عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ^{١٨٦٣}: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا آبَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ ... إِلَى قَوْلِهِ: الْفَاسِقِينَ ^{١٨٦٤} فَأَمَّا لَا تَتَّخِذُوا آبَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إِنْ اسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ ^{١٨٦٥} فَإِنَّ الْكُفْرَ فِي الْبَاطِنِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ وَوَلَايَةُ الْأَوَّلِ وَالثَّانِي وَهُوَ كُفْرٌ، وَقَوْلُهُ: عَلَى الْإِيمَانِ، فَأَلِإِيمَانُ وَوَلَاتِي عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

قَالَ: وَ مَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ^{١٨٦٦}.

٩٤-- شى، [تفسير العياشى] ^{١٨٦٧}: عَنْ عَجَلَانَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ

ص: 231

تَعَالَى: وَ يَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبْتَكُمْ كَثُرَتْكُمْ ... إِلَى: ثُمَّ وَلَّيْتُمْ مُدْبِرِينَ^{١٨٦٨}؟.

فَقَالَ: أَبُو فَلَانٍ^{١٨٦٩}.

^{١٨٥٧} (٣) فِي الْمَصْدَرِ: اسْحَب.

^{١٨٥٨} (٤) صَاحِ اللُّغَةِ ١- ١٤٦ وَ فِيهِ: فَانْجَرَّ، بَدَلًا مِنْ: فَانْجَرَّ، وَ انْظُرْ: لِسَانِ الْعَرَبِ ١- ٤٦١.

^{١٨٥٩} (٥) الصَّاحِ ١- ٣٥٤، وَ لَاحِظْ: النِّهَايَةَ ١- ٩٨.

^{١٨٦٠} (٦) كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ فِي الصَّاحِ ٥- ١٩٣٠، وَ تَاجِ الْعُرُوسِ ٨- ٣٠٩.

^{١٨٦١} (٧) ذَكَرَهُ فِي صَاحِ اللُّغَةِ ٦- ٢٢٣١، وَ انْظُرْ: لِسَانِ الْعَرَبِ ١٣- ٤٨٩، وَ غَيْرَهُمَا.

^{١٨٦٢} (٨) تَفْسِيرِ الْعِيَّاشِيِّ ٢- ٨٤، حَدِيثِ ٣٦.

^{١٨٦٣} (٩) لَا تَوْجِدُ: تَعَالَى، فِي الْمَصْدَرِ.

^{١٨٦٤} (١٠) التَّوْبَةُ: ٢٣.

^{١٨٦٥} (١١) التَّوْبَةُ: ٢٤.

^{١٨٦٦} (١٢) وَ ذَكَرْتَ فِي تَفْسِيرِ الْبِرْهَانِ ٢- ١١١ عَنْهُ.

^{١٨٦٧} (١٣) تَفْسِيرِ الْعِيَّاشِيِّ ٢- ٨٤، حَدِيثِ ٣٨.

^{١٨٦٨} (١) التَّوْبَةُ: ٢٥.

٩٥-- سر ١٨٧٠: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ حَمْرَةَ بْنِ حُمْرَانَ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي احْتِجَاجِ النَّاسِ عَلَيْنَا فِي الْغَارِ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

حَسْبُكَ بِذَلِكَ عَارًا- أَوْ قَالَ ١٨٧١: شَرًّا- إِنَّ اللَّهَ ١٨٧٢ لَمْ يَذْكُرْ رَسُولَ اللَّهِ ١٨٧٣ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ إِلَّا أَنْزَلَ اللَّهُ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ جَمِيعًا، وَإِنَّهُ أَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَى رَسُولِهِ وَأَخْرَجَهُ مِنْهَا وَ ١٨٧٤ خَصَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ دُونَهُ.

٩٦-- سر ١٨٧٥: مِنْ كِتَابِ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ قَوْلَوَيْهِ، عَنْ عِيسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْهَاشِمِيِّ، قَالَ: خَطَبَ النَّاسَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ- وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَتَزَوَّجَ أُمَّ كَلْتُومَ بَيُومِينَ-، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ! لَا تَعَالُوا بِصَدَقَاتِ النِّسَاءِ فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ الْفَضْلُ فِيهَا لَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَفْعَلُ ١٨٧٦، كَانَ نَبِيِّكُمْ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُصَدِّقُ الْمَرْأَةَ مِنْ نِسَائِهِ الْمَحْشُورَةِ وَفَرَّاشِ اللَّيْفِ وَ الْخَاتَمِ وَ الْقَدْحِ وَ مَا أَشْبَهَهَا ١٨٧٧، ثُمَّ نَزَلَ عَنِ الْمُنْبَرِ، وَ مَا أَقَامَ يَوْمِينَ ١٨٧٨ أَوْ ثَلَاثَةً حَتَّى أُرْسَلَ صَدَاقٌ ١٨٧٩ بِنْتِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَرْبَعِينَ أَلْفًا.

ص: 232

٩٧-- شى، [تفسير العياشى] ١٨٨٠: عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، قَالَ ١٨٨١: يُؤْتَى بِجَهَنَّمَ لَهَا سَبْعَةُ أَبْوَابٍ، بِأَبْهَا الْأَوَّلُ: لِلظَّالِمِ وَ هُوَ زُرِّيْقٌ، وَ بِأَبْهَا الثَّانِي: لِحَبْرٍ، وَ الْبَابُ الثَّلَاثُ: لِلثَّالِثِ، وَ الرَّابِعُ: لِمُعَاوِيَةَ، وَ الْبَابُ الْخَامِسُ: لِعَبْدِ الْمَلِكِ، وَ الْبَابُ السَّادِسُ: لِعَسْكَرِ بْنِ هُوَيْرِ، وَ الْبَابُ السَّابِعُ: لِأَبِي سَلَامَةَ، فَهُمْ أَبْوَابٌ لِمَنْ اتَّبَعَهُمْ ١٨٨٢.

بيان: سيأتي ١٨٨٣ أن عسكر [عسكرا] اسم جمل عائشة، و يحتمل أن يكون كناية عن بعض ولاة بني أمية كأبي سلامة، و يحتمل أن يكون أبو سلامة كناية عن أبي مسلم إشارة إلى من سلطهم من بني العباس.

١٨٦٩ (٢) و انظر: تفسير البرهان ٢-١١٢، و تفسير الصّافي ١-٦٩٠.

١٨٧٠ (٣) مستطرفات السّرائر: ١٣٨، حديث ٦.

١٨٧١ (٤) في (س): و قال، و هو غلط.

١٨٧٢ (٥) في المصدر: إن الله تعالى.

١٨٧٣ (٦) في المستطرفات: رسوله.

١٨٧٤ (٧) لا توجد الواو، في المصدر.

١٨٧٥ (٨) مستطرفات السّرائر: ١٤٤، حديث ١٢.

١٨٧٦ (٩) في المصدر: يفعله.

١٨٧٧ (١٠) في المستطرفات: و القدح الكئيف و ما أشبه ذلك

١٨٧٨ (١١) في المصدر: فما أقام إلّا يومين.

١٨٧٩ (١٢) في المصدر: في صداق ...

١٨٨٠ (١) تفسير العياشى ٢-٢٤٣، حديث ١٩.

١٨٨١ (٢) في المصدر: عن أبي جعفر عليه السلام قال ...

١٨٨٢ (٣) و قد ذكرها في تفسير البرهان ٢-٣٤٥.

٩٨-- شى، [تفسير العياشى] ١٨٨٤: عَنْ حَرِيْزٍ، عَمَّنْ ذَكَرَهُ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِ اللَّهِ: وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ ١٨٨٥، قَالَ: هُوَ الثَّانِي، وَ لَيْسَ فِي الْقُرْآنِ شَيْءٌ وَ (قَالَ الشَّيْطَانُ) إِلَّا وَ هُوَ الثَّانِي ١٨٨٤.

٩٩-- شى، [تفسير العياشى] ١٨٨٧: عَنْ أَبِي بَصِيْرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّهُ: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ يُؤْتَى بِإِبْلِيسَ فِي سَبْعِينَ غُلًّا وَ سَبْعِينَ كَبَلًا ١٨٨٨، فَيَنْظُرُ الْأَوَّلُ إِلَى زُفْرٍ فِي

ص: 233

عِشْرِينَ وَ مِائَةَ كَبَلٍ وَ عِشْرِينَ وَ مِائَةَ غُلٍّ، فَيَنْظُرُ إِبْلِيسُ فَيَقُولُ: مَنْ هَذَا الَّذِي أضعفه اللَّهُ الْعَذَابَ ١٨٨٩ وَ أَنَا أَعُوَيْتُ هَذَا الْخَلْقَ جَمِيعًا. فَيَقَالُ: هَذَا زُفْرٌ. فَيَقُولُ:

بِمَا جُدِرَ لَهُ ١٨٩٠ هَذَا الْعَذَابُ؟! فَيَقَالُ: بَبِغِيهِ عَلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ. فَيَقُولُ لَهُ إِبْلِيسُ: وَيْلٌ لَكَ أَوْ تُبَوِّرُ لَكَ!، أ مَا عَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي بِالسُّجُودِ لِأَدَمَ فَعَصَيْتُهُ وَ سَأَلْتَهُ أَنْ يَجْعَلَ لِي سُلْطَانًا عَلَى مُحَمَّدٍ وَ أَهْلِ بَيْتِهِ وَ شِيعَتِهِ فَلَمْ يُجِبْنِي إِلَى ذَلِكَ، وَقَالَ:

إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ إِلَّا مَنْ اتَّبَعَكَ مِنَ الْغَاوِينَ ١٨٩١ وَ مَا عَرَفْتُهُمْ حِينَ اسْتَنْتَاهُمْ إِذْ قُلْتُ : وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ ١٨٩٢ فَمَنْبَتٌ بِهِ ١٨٩٣ نَفْسَكَ غُرُورًا، فَيُوقَفُ ١٨٩٤ بَيْنَ يَدَيِ الْخَلَائِقِ فَيَقَالُ لَهُ ١٨٩٥: مَا الَّذِي كَانَ مِنْكَ إِلَى عَلِيٍّ وَ إِلَى الْخَلْقِ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ عَلَى الْخِلَافِ؟! فَيَقُولُ الشَّيْطَانُ - وَ هُوَ زُفْرٌ - لِإِبْلِيسَ: أَنْتَ أَمَرْتَنِي بِذَلِكَ. فَيَقُولُ لَهُ إِبْلِيسُ: فَلِمَ عَصَيْتَ رَبَّكَ وَ

١٨٨٢ (٤) بحار الأنوار ٣٢-١٧٢-١٧٣، حديث ١٣٢، وغيره.

١٨٨٤ (٥) تفسير العياشى ٢-٢٢٣، حديث ٨.

١٨٨٥ (٦) سورة إبراهيم (ع): ٢٢.

١٨٨٦ (٧) وجاء في البرهان ٢-٣١٠، و تفسير الصّافي ١-٨٨٥.

١٨٨٧ (٨) تفسير العياشى ٢-٢٢٣، حديث ٩.

١٨٨٨ (٩) جاء في حاشية (ك): الكبل: القيد و الضخم، يقال: كبلت الأسير و كبلته: إذا قيدته فهو مكبول و مكبل صحاح.

انظر: الصّاح ٥-١٨٠٨. و لا توجد واو من: و الضخم.

١٨٨٩ (١) في المصدر: له العذاب.

١٨٩٠ (٢) في التفسير: بما حدّد له، و في (ك): جدّد.

١٨٩١ (٣) الحجر: ٤٢.

١٨٩٢ (٤) الأعراف: ١٧.

١٨٩٣ (٥) في تفسير العياشى: فممنك به.

١٨٩٤ (٦) في المصدر: فتوقف.

١٨٩٥ (٧) في التفسير: فقال له.

أَطَعْتَنِي؟. فِيرِدُ زُفَرَ عَلَيْهِ مَا^{١٨٩٦} قَالَ اللَّهُ: إِنَّ اللَّهَ وَعَدْتُكُمْ وَعَدَّ الْحَقُّ وَعَدْتُكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ^{١٨٩٧}.
إِلَى آخِرِ آيَةِ^{١٨٩٨}.

بيان: قوله عليه السلام: فِيرِدُ زُفَرَ عليه ظاهر السياق أن يكون قوله: إِنَّ اللَّهَ وَعَدْتُكُمْ كلام إبليس، فيكون كلام زفر ما ذكر قبل تلك الآية من قوله: إِنَّا كُنَّا

ص:234

لَكُمْ تَبَعًا^{١٨٩٩} و ترك اختصارا، و يحتمل أن يكون إشارة إلى ما يجري بين [فلان] و بين أتباعه، فيكون المراد بالردّ عليه الردّ على أتباعه، أو يكون (عليهم) فصّحف، و لعلّه سقط من الكلام شيء، و في بعض النسخ لم تكن كلمة (ما) في (ما)^{١٩٠٠} قال الله، و لعلّه أقرب، و على تقديره يمكن أن يقرأ فِيرِدُ - على بناء المجهول - و الظرف بدل من زفر، فتكون الجملة بيان للجملة^{١٩٠١} السابقة.

١٠٠- - شى، [تفسير العياشى]^{١٩٠٢}: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِهِ:

مَا أَشْهَدْتُهُمْ خَلْقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَا خَلْقَ أَنْفُسِهِمْ وَمَا كُنْتُ مُتَّخِذَ الْمُضْلِينَ عَضُدًا^{١٩٠٣}? قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَالَ: اللَّهُمَّ اعِزَّ الدِّينَ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ! أَوْ بِأَبِي جَهْلٍ بْنِ هِشَامٍ!، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: وَمَا كُنْتُ مُتَّخِذَ الْمُضْلِينَ عَضُدًا^{١٩٠٤} يَعْنيهِمَا^{١٩٠٥}.

١٠١- - شى، [تفسير العياشى]^{١٩٠٦}: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: أَعِزَّ الْإِسْلَامَ بِأَبِي جَهْلٍ بْنِ هِشَامٍ أَوْ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ. فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! قَدْ وَ اللَّهِ قَالَ ذَلِكَ، وَكَانَ عَلَيَّ أَشَدُّ مِنْ ضَرْبِ الْعُنُقِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ فَقَالَ: هَلْ تَدْرِي مَا أَنْزَلَ اللَّهُ يَا

^{١٨٩٦} (٨) وضع في (س) على: ما، رمز نسخة بدل.

^{١٨٩٧} (٩) سورة إبراهيم (ع): ٢٢.

^{١٨٩٨} (١٠) و حكاة في تفسير البرهان ٢- ٣١٠.

^{١٨٩٩} (١) سورة إبراهيم (ع): ٢١.

^{١٩٠٠} (٢) لا توجد: ما، في (س).

^{١٩٠١} (٣) في (س): الجملة ...

^{١٩٠٢} (٤) تفسير العياشى ٢- ٣٢٨- ٣٢٩، حديث ٣٩.

^{١٩٠٣} (٥) الكهف: ٥١.

^{١٩٠٤} (٦) الكهف: ٥١.

^{١٩٠٥} (٧) و ذكره في تفسير البرهان ٢- ٤٧١- ٤٧٢، و تفسير الصّافى ٢- ١٧ عنه.

^{١٩٠٦} (٨) تفسير العياشى ٢- ٣٢٩، حديث ٤٠.

مُحَمَّدًا؟! قُلْتُ: أَنْتَ أَغْلَمُ جُعِلْتُ فِدَاكَ. قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ كَانَ^{١٩٠٧} فِي دَارِ الْأَرْقَمِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ اعِزَّ الْإِسْلَامَ بِأَبِي جَهْلٍ بِنِ هِشَامٍ أَوْ بَعْمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: مَا أَشْهَدُهُمْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَا خَلَقَ أَنْفُسِهِمْ وَمَا كُنْتُ مُتَّخِذَ الْمُضِلِّينَ عَضُدًا^{١٩٠٨} يَعْنِيهِمَا^{١٩٠٩}.

١٠٢- - شى، [تفسير العياشى] ^{١٩١٠}: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ الْجَلِيِّ، عَنْ رَجُلٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ اجْتَمَعَ عِنْدَهُ فَتَكَلَّمَا فِي عَلِيٍّ ^{١٩١١} وَكَانَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَنْ لَيْتَ ^{١٩١٢} لَهُمَا فِي بَعْضِ الْقَوْلِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: لَقَدْ كِدْتَ تَرُكِنُ إِلَيْهِمْ شَرِيئًا قَلِيلًا إِذَا لَادَقْنَاكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ عَلَيْنَا نَصِيرًا^{١٩١٣} ثُمَّ لَا يَجِدَا^{١٩١٤} بَعْدَكَ مِثْلَ عَلِيٍّ وَلِيًّا^{١٩١٥}.

بيان: قال البيضاوى^{١٩١٦}: ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ. أى عذاب الدنيا و عذاب الآخرة، ضعف ما يعذب به فى الدارين بمثل هذا العمل غيرك، لأن خطأ الخطير أخطر.

و قيل: الضعف من أسماء العذاب.

و قيل: المراد بضعف الحياة عذاب الآخرة و بضعف الممات عذاب القبر.

انتهى.

أقول: هذه الرواية و التى سبقتها بنظرى القاصر لا يليق صدورهما من الإمام عليه السلام، فعمل الراوى اشتبه عليه المطلب و نقل المعنى الذى فهمه دون مغزى كلامه

عليه السلام، أو سقط من الروايتين عبارات، فتأمل، و الله العالم

^{١٩٠٧} (١) لا توجد: كان، فى (س).

^{١٩٠٨} (٢) الكهف: ٥١.

^{١٩٠٩} (٣) و حكاة فى تفسير البرهان ٢- ٤٧١- ٤٧٢، و تفسير الصّافى ٢- ١٧.

^{١٩١٠} (٤) تفسير العياشى ٢- ٣٠٦، حديث ١٣٣.

^{١٩١١} (٥) فى المصدر: اجتماعا عنده و ابتنيهما فتكلموا فى على...

^{١٩١٢} (٦) فى التفسير: أن يلبين ...

^{١٩١٣} (٧) الإسراء: ٧٤- ٧٥.

^{١٩١٤} (٨) فى المصدر: ثم لا تجد.

^{١٩١٥} (٩) و حكاة فى البرهان ٢- ٤٣٤.

^{١٩١٦} (١٠) تفسير البيضاوى ٣- ٢٠٨.

و في تفسير علي بن إبراهيم: و ضعف الممات من يوم الموت إلى أن تقوم الساعة^{١٩١٧}.

و لعلّ قوله: ثم لا يجدا بعدك من تنمة الآية في قراءة أهل البيت عليهم السلام.

١٠٣ -- جا^{١٩١٨}: عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَسَنِيِّ، عَنْ عَيْسَى بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْمُنْذِرِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ عَمَدًا إِلَى هَذَا الْأَمْرِ وَهُوَ لَنَا كُلُّهُ فَأَخَذَاهُ دُونَنَا، وَجَعَلْنَا لَنَا فِيهِ سَهْمًا كَسَهْمِ الْجَدِّ^{١٩١٩}، أَمَا وَاللَّهِ لَتُهَمَّتْهُمَا أَرْفُسُهُمَا يَوْمَ يَطْلُبُ النَّاسُ فِيهِ شَفَاعَتَنَا.

بيان: التشبيه بسهم الجدِّ إمَّا من جهة القلّة، أو عدم اللزوم مع وجود الوالدين، أو إشارة إلى الشورى، فإنَّ عمر جعل أمير المؤمنين عليه السلام أحد الستة و^{١٩٢٠} سهم الجدِّ السدس.

١٠٤ -- قب^{١٩٢١}: حَدَّثَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الدَّيْلَمِيُّ الْبَصْرِيُّ^{١٩٢٢}، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ^{١٩٢٣} الْكُوفِيُّ، قَالَ: كُنْتُ لَا أَخْتِمُ صَلَاتِي وَلَا أَسْتَفْتِحُهَا إِلَّا

ص: 237

بِلَعْنِهِمَا، فَرَأَيْتُ فِي مَنَامِي طَائِرًا مَعَهُ تَوْرٌ^{١٩٢٤} مِنَ الْجَوْهَرِ^{١٩٢٥} فِيهِ شَيْءٌ أَحْمَرُ شِبْهُ الْخُلُوقِ، فَنَزَلَ إِلَى الْبَيْتِ الْمُحِيطِ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، ثُمَّ أَخْرَجَ شَخْصَيْنِ مِنَ الضَّرِيحِ فَخَلَقَهُمَا بِذَلِكَ الْخُلُوقِ فِي عَوَارِضِهِ مَاءً، ثُمَّ رَدَّ هُمَا إِلَى الضَّرِيحِ وَعَادَ مُرْتَفِعًا، فَسَأَلْتُ مَنْ حَوْلِي مَنْ هَذَا الطَّائِرُ؟ وَمَا هَذَا الْخُلُوقُ؟ . فَقَالَ: هَذَا مَلَكٌ يَجِيءُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ جُمُعَةٍ يُخَلِّقُهُمَا، فَأَزْعَجَنِي مَا رَأَيْتُ فَاصْبَحْتُ لَا تَطِيبُ نَفْسِي بِلَعْنِهِمَا، فَدَخَلْتُ عَلَى الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَلَمَّا رَأَى ضِحْكَ وَقَالَ: رَأَيْتَ الطَّائِرَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ يَا سَيِّدِي. فَقَالَ: أَفْرَأَ: إِنَّمَا النَّجْوَى مِنَ الشَّيْطَانِ لِيَحْزُنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَيْسَ بِضَارِّهِمْ شَيْئًا إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ^{١٩٢٦} فَإِذَا رَأَيْتَ شَيْئًا تَكْرَهُهُ

^{١٩١٧} (١) تفسير علي بن إبراهيم القمي ٢- ٢٤.

^{١٩١٨} (٢) أمالي الشيخ المفيد: ٤٨، حديث ٨، بتفصيل في السند

^{١٩١٩} (٣) في المصدر: الجدة.

^{١٩٢٠} (٤) في (ك): أو، وهو غلط.

^{١٩٢١} (٥) مناقب ابن شهر آشوب ٤- ٢٣٧.

^{١٩٢٢} (٦) في حاشية (ك) من البحار كلمة: بصير، و وضع بعدها رمز نسخة بدل لم يعلم محلها، و لعلها بدل من البصري.

^{١٩٢٣} (٧) في المصدر: محمد بن كثير.

^{١٩٢٤} (١) في المناقب: نور و لعلها سهو.

^{١٩٢٥} (٢) في (ك): جواهر.

^{١٩٢٦} (٣) المجادلة: ١٠.

فَأَقْرَأَهَا، وَاللَّهِ مَا هُوَ بِمَلِكٍ مُوَكَّلٍ بِهِمَا لِإِكْرَامِهِمَا، بَلْ هُوَ مَلِكٌ مُوَكَّلٌ بِمَسَارِقِ الْأَرْضِ وَمَغَارِبِهَا، إِذَا قُتِلَ قَتِيلٌ ظُلْمًا أَخَذَ مِنْ دَمِهِ فَطَوَّقَهُمَا بِهِ فِي رِقَابِهِمَا، لِأَنَّهِنَّ سَبَبُ كُلِّ ظُلْمٍ مُدْكَانًا.

بيان: التور إناء يشرب فيه^{١٩٢٧}.

١٠٥-- كَشَّ ١٩٢٨: الْعَبَّاشِيُّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ حَمْدَانَ بْنِ سُلَيْمَانَ وَالْعَمْرِكِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنِ ابْنِ يُونُسَ، عَنْ الْحَجَّالِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ عَلِيٌّ وَ عَمَّارٌ يَعْمَلُونَ مَسْجِدًا، فَمَرَّ عُثْمَانُ فِي بَزَّةٍ لَهُ يَخْطُرُ، فَقَالَ^{١٩٢٩} أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ

ص: 238

السَّلَامُ: ارْجُزْ بِهِ. فَقَالَ عَمَّارٌ:

يَظَلُّ فِيهَا رَاكِعًا وَ سَاجِدًا

لَا يَسْتَوِي مَنْ يَعْمُرُ الْمَسَاجِدَ

عَنِ الْعَبَّارِ لَا يَزَالُ حَائِدًا

وَ مَنْ تَرَاهُ عَائِدًا مُعَائِدًا

قَالَ: فَاتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَقَالَ: مَا أَسْلَمْنَا لِنُشْتَمَ أَعْرَاضَنَا وَ أَنْفُسَنَا.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: أ فَتُحِبُّ أَنْ تُقَالَ بِذَلِكَ؟، فَنَزَلَتْ^{١٩٣٠} آيَتَانِ: يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا. ١٩٣١. الْآيَةُ^{١٩٣٢}، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ا كْتُبْ هَذَا فِي صَاحِبِكَ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: ا كْتُبْ هَذِهِ الْآيَةَ: إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَ رَسُولِهِ^{١٩٣٣}.

بيان: البزّة- بالكسر-: الهبّية، و البزّة أيضا السّلاح، ذكره الجوهري^{١٩٣٤}، و قال:

^{١٩٢٧} (٤) كما في الصحاح ٢-٦٠٣، و انظر: مجمع البحرين ٣-٢٣٤، و لسان العرب ٤-٩٦.

^{١٩٢٨} (٥) اختيار معرفة الرجال-رجال الكشي-: ٣١-٣٢ [١-١٣٨]، حديث ٥٩ بتفصيل في الإسناد.

^{١٩٢٩} (٦) في المصدر زيادة: له.

^{١٩٣٠} (١) في الرجال: أحب أن يقال فنزلت.

^{١٩٣١} (٢) الحجرات: ١٧.

^{١٩٣٢} (٣) وضع على كلمة: الآية، رمز نسخة بدل في (س).

^{١٩٣٣} (٤) الحجرات: ١٧.

^{١٩٣٤} (٥) في صحاحه ٣-٨٦٥، و انظر: لسان العرب ٥-٣١٢.

خَطْرَانُ الرَّجُلِ اهْتِرَازُهُ فِي الْمَشْيِ وَ تَبَخُّثُهُ^{١٩٣٥}.

قوله صَلَّى الله عليه وآله : أن تُقَالَ بِذَلِكَ أَى أَقْبَلَ إِسْلَامَكَ وَ أَرْجَعُ عَنْ بَيْعَتِكَ بِذَلِكَ الأَمْرَ الَّذِي وَقَعَ، فَهُوَ إِمَّا^{١٩٣٦} عَلَى الْإِسْتِفْهَامِ الْإِنْكَارِي، أَوْ لِأَنَّهُ كَانَ يَعْلَمُ مِنْ بَاطِنِهِ أَنَّهُ لَمْ يَوْمَنْ.

١٠٦-- كَشْ^{١٩٣٧}: جَعْفَرُ بْنُ مَعْرُوفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ نُعْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ صَالِحِ الْحَدَّاءِ، قَالَ: لَمَّا أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ بِنَاءِ الْمَسْجِدِ قَسَمَ عَلَيْهِمُ الْمَوَاضِعَ، وَ ضَمَّ إِلَى كُلِّ رَجُلٍ رَجُلًا، فَضَمَّ عَمَّارًا إِلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ

ص: 239

السَّلَامُ، قَالَ: فَبَيْنَا هُمْ^{١٩٣٨} فِي عِلَاجِ الْبِنَاءِ إِذْ خَرَجَ عُثْمَانُ عَنْ^{١٩٣٩} دَارِهِ وَ ارْتَفَعَ الْغُبَارُ فَتَمَنَّعَ بِثَوْبِهِ وَ أَعْرَضَ بِوَجْهِهِ، قَالَ : فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِعَمَّارٍ: إِذَا قُلْتَ شَيْئًا فَرُدُّ عَلَيَّ، قَالَ: فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

لَا يَسْتَوِي مَنْ يَعْمُرُ الْمَسَاجِدَ يَطْلُ فِيهَا رَاكِعًا وَ سَاجِدًا

كَمَنْ^{١٩٤٠} تَرَى^{١٩٤١} عَنِ الطَّرِيقِ حَائِدًا وَ^{١٩٤٢} عَائِدًا

قَالَ: فَأَجَابَهُ عَمَّارٌ كَمَا قَالَ، فَغَضِبَ عُثْمَانُ مِنْ ذَلِكَ فَلَمْ يَسْتَطِعْ^{١٩٤٣} أَنْ يَقُولَ لِعَلِيِّ شَيْئًا، فَقَالَ لِعَمَّارٍ: يَا عَبْدُ! يَا لِكَعْ! وَ مَضَى، فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِعَمَّارٍ:

رَضِيْتَ بِمَا قَالَ؟. أَلَا تَأْتِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فَتُخْبِرُهُ؟. قَالَ: فَأَتَاهُ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ (ص)! إِنَّ عُثْمَانَ قَالَ لِي: يَا لِكَعْ!^{١٩٤٤}.

^{١٩٣٥} (٦) صحاح اللغة ٢-٦٤٨، و انظر: مجمع البحرين ٣-٢٩٠، و تاج العروس ٣-١٨٣.

^{١٩٣٦} (٧) لا توجد: إما، في (س).

^{١٩٣٧} (٨) اختيار معرفة الرجال-رجال الكشي -: [٣٢ - ١]، [١٤٠]، حديث ٦٠.

^{١٩٣٨} (١) لا توجد: هم، في متن المصدر، و هي نسخة جاءت فيه و في (ك) نسخة: نحن، بدلا من: هم.

^{١٩٣٩} (٢) في الرجال: من داره.

^{١٩٤٠} (٣) في (س): كما.

^{١٩٤١} (٤) في المصدر: يرى.

^{١٩٤٢} (٥) لا توجد: حائدا و، في المصدر، و وضع عليها رمز نسخة في المطبوع من البحار

^{١٩٤٣} (٦) في (ك): فلم يستطيع، و هو غلط.

^{١٩٤٤} (٧) جاء في المصدر: يا عبد يا لكع.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: مَنْ يَعْلَمُ ذَلِكَ؟ قَالَ: عَلِيٌّ. قَالَ:

فَدَعَاهُ وَسَأَلَهُ، فَقَالَ لَهُ كَمَا قَالَ عَمَّارٌ، فَقَالَ لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اذْهَبْ فَقُلْ لَهُ حَيْثُ مَا كَانَ: يَا عَبْدُ! يَا لُكْعُ! أَنْتَ الْقَائِلُ لِعَمَّارٍ يَا عَبْدُ! يَا لُكْعُ! فَذَهَبَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ ذَلِكَ فَانْصَرَفَ^{١٩٤٥}.

بيان: فَتَمَنَّعَ أَي امْتَنَعَ^{١٩٤٦} من الغبار، و في بعض النسخ بالياء المثناة التحتانية^{١٩٤٧}

ص: 240

أى جرى على الأرض^{١٩٤٨} و مضى، و الأول أظهر.

و اللّكع - بضم اللام و فتح الكاف -: اللّثيم و الدليل النفس^{١٩٤٩}.

١٠٧-- ١٩٥٠: كَشَّ: حَمْدُوَيْهِ وَ إِبْرَاهِيمُ مَعَا^{١٩٥١}، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنِ الْوَزْدِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ قَدِمَ الْكُمَيْتُ. فَقَالَ: أَدْخَلَهُ. فَسَأَلَهُ الْكُمَيْتُ عَنِ الشَّيْخَيْنِ؟، فَقَالَ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا أَهْرِيْقَ دَمٌ وَ لَا حُكْمَ بِحُكْمِ^{١٩٥٢} غَيْرِ مُوَافِقٍ لِحُكْمِ اللَّهِ وَ حُكْمِ رَسُولِهِ^{١٩٥٣} صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ حُكْمِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَّا وَ هُوَ فِي أَعْنَاقِهِمَا. فَقَالَ الْكُمَيْتُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ حَسْبِي حَسْبِي.

١٠٨-- ١٩٥٤: حُمَيْدُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ الدَّهْقَانِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ^{١٩٥٥} الطَّاطَرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبَانَ، عَنْ الْفُضَيْلِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: إِنْ عُثْمَانُ قَالَ لِلْمَقْدَادِ: أَمَا وَاللَّهِ لَسْتَنْتَهِنَّ أَوْ لَأَرُدَّنَّكَ إِلَى رَبِّكَ الْأَوَّلِ، قَالَ: فَلَمَّا حَضَرَتْ مَقْدَادٌ^{١٩٥٦} الْوَفَاةُ قَالَ لِعَمَّارٍ: أَلْبِغْ عُثْمَانَ عَنِّي أَنِّي قَدْ رُدِدْتُ إِلَى رَبِّي الْأَوَّلِ.

بيان: [لعله] أراد بالربّ الأول الصنم أو المالك، و أراد مقداد رضی الله عنه به الربّ تعالى.

^{١٩٤٥} (٨) في الرجال: ثم انصرف و ما هنا نسخة هناك

^{١٩٤٦} (٩) انظر: تاج العروس ٥-٥١٦، و لسان العرب ٨-٣٤٣.

^{١٩٤٧} (١٠) أى تميّع.

^{١٩٤٨} (١) كما في تاج العروس ٥-٥١٦، و الصحاح ٣-١٢٨٧، و غيرهما.

^{١٩٤٩} (٢) ذكره في الصحاح ٣-١٢٨٠، و تاج العروس ٥-٥٠٢.

^{١٩٥٠} (٣) رجال الكشي: ٢٠٥-٢٠٦ [٢-٤٦١]، حديث ٣٤١، مع تفصيل في الإسناد.

^{١٩٥١} (٤) لا توجد: معا، في (س)، و في المصدر: قال- بدون معا-

^{١٩٥٢} (٥) ما هنا نسخة في المصدر، و فيه و لا حكم يحكم بحكم ...

^{١٩٥٣} (٦) في رجال الكشي: و حكم النبي ...

^{١٩٥٤} (٧) الكافي ٨-٣٣١، حديث ٥١٣.

^{١٩٥٥} (٨) في (س): الحسين.

^{١٩٥٦} (٩) في الكافي: المقداد.

١٠٩-- كِتَابُ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ ١٩٥٧: عَنْ أَبَانَ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ، عَنْ سُلَيْمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَلْمَانَ الْفَارِسِيَّ يَقُولُ: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ يُؤْتَى بِإِبْلِيسَ ١٩٥٨ مَزْمُومًا بِرِمَامٍ مِنْ نَارٍ، وَيُؤْتَى بِزَفْرٍ مَزْمُومًا بِرِمَامَيْنِ مِنْ نَارٍ، فَيَنْطَلِقُ إِلَيْهِ إِبْلِيسُ فِي صَرْخٍ وَيَقُولُ: ثَكَلِكَ أُمُّكَ، مَنْ أَنْتَ؟ أَنَا الَّذِي فَتَنْتُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ وَأَنَا مَزْمُومٌ بِرِمَامٍ وَاحِدٍ وَأَنْتَ مَزْمُومٌ بِرِمَامَيْنِ. فَيَقُولُ: أَنَا الَّذِي أَمَرْتُ فَأَطَعْتُ وَأَمَرَ اللَّهُ فَعُصِيَ.

١١٠-- كَشَّ ١٩٥٩: مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَّالٍ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ وَجَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ الْأَحْمَرِيِّ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذْ جَاءَتْ أُمُّ خَالِدٍ - الَّتِي كَانَ قَطَعَهَا يَوْسُفُ - يَسْتَأْذِنُ ١٩٦٠ عَلَيْهِ، قَالَ: فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَيْسُرُكَ أَنْ تَشْهَدَ كَلَامَهَا؟ قَالَ: فَقُلْتُ: نَعَمْ، جُعِلَتْ فِدَاكَ. فَقَالَ: إِمَّا لَا ١٩٦١ فَادُّنُ.

قَالَ: فَاجْلَسْنِي عَلَى عَقَبَةِ ١٩٦٢ الطَّنْفِسَةِ ثُمَّ دَخَلَتْ فَتَكَلَّمْتُ، فَإِذَا هِيَ امْرَأَةٌ بَلِيغَةٌ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ فُلَانٍ وَفُلَانٍ، فَقَالَ لَهَا: تَوَلَّيْتَهُمَا. فَقَالَتْ: فَأَقُولُ لِرَبِّي إِذَا لَقَيْتُهُ إِنَّكَ أَمَرْتَنِي بِوَلَايَتِهِ مَا. قَالَ: نَعَمْ. قَالَتْ: فَإِنَّ هَذَا الَّذِي مَعَكَ عَلَى الطَّنْفِسَةِ يَأْمُرُنِي بِالْبِرَاءَةِ مِنْهُمَا، وَكَثِيرُ النَّوَاءِ يَأْمُرُنِي بِوَلَايَتِهِمَا، فَأَيُّهُمَا أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: هَذَا وَاللَّهِ وَأَصْحَابُهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَثِيرِ النَّوَاءِ وَأَصْحَابِهِ، إِنَّ هَذَا يُخَاصِمُ فَيَقُولُ: مَنْ لَمْ يَحْكَمْ

بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَوْلِيكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ١٩٦٣ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَوْلِيكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ١٩٦٤ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَوْلِيكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ١٩٦٥. فَلَمَّا خَرَجْتُ، قَالَ: إِنَّنِي خَشِيتُ أَنْ تَذْهَبَ فَتُخْبِرَ كَثِيرَ النَّوَاءِ ١٩٦٦ فَتَشْهَرَنِي ١٩٦٧ بِالْكُوفَةِ، اللَّهُمَّ إِنِّي إِلَيْكَ مِنْ كَثِيرِ النَّوَاءِ ١٩٦٨ بَرِيءٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

١٩٥٧ (١) كتاب سليم بن قيس: ٩٣.

١٩٥٨ (٢) في (س): إبليس.

١٩٥٩ (٣) اختيار معرفة الرجال: [٢٤١ - ٢ - ٥٠٩]، حديث ٤٤١. وجاء بإسناد آخر إلى أبي بصير في روضة الكافي ٨ - ٢٣٧، حديث ٣١٩، مع اختلاف يسير أشرنا لبعضه.

١٩٦٠ (٤) كذا، و الظاهر: تستأذن، كما في المصدر و الروضة

١٩٦١ (٥) كذا في النسخ الخطيية. قال في النهاية ١ - ٧٢: (إمّا لا) ترد في المحاورات كثيرا، و أصلها: (إن) و (ما) و (لا)، فأدغمت النون في الميم و (ما) زائدة في

اللفظ و لا حكم لها، ومعناها: إن لم تفعل هذا فليكن هذا، و في تنقيح المقال أمّا الآن، و لعله أخذ من الروضة، و في (ك): إمّا الا ...

١٩٦٢ (٦) لا توجد: عقبة، في المصدر و الروضة

١٩٦٣ (١) المائة: ٤٤.

بيان: قوله عليه السلام: أَمَا لَأَلَعَلَّهُ عَلَى الْاِكْتِفَاءِ بَعْضُ الْكَلَامِ لظهور المراد، أى أَمَا إِذَا كَانَ لَا بَدَّ مِنْ سَمَاعِكَ فَادُّنُ. و فى بعض النسخ: أَمَا الْآنَ فَادُّنُ.

و فى روضة الكافى^{١٩٦٩} قال: فأذن^{١٩٧٠} لها، و أجلسنى.

و فى القاموس: الطنفسة- مثلثة الطاء و الفاء و بكسر الطاء و فتح الفاء و بالعكس- : واحدة الطَّنَافِس للبسط و الثَّيَاب و كحصير^{١٩٧١} من سعف عرضه ذراع^{١٩٧٢}.

قوله عليه السلام: إنَّ هذا يخاصم أى أبو بصير يخاصم فى شأن كثير و ذمه أو الرجلين و كفرهما بالآيات المذكورة، فأبهم عليه السلام تقيّة مع أنه لو كان المراد به كثيرا لدلّ على كفرهما بل كفر جميع خلفاء الجور لاشتراك الدليل، فبيّن عليه السلام الحقّ مع نوع من التقيّة.

ص:243

أقول:

قَالَ ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ فِي شَرْحِ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ^{١٩٧٣}، تُقِلَّتْ مِنْ كِتَابِ تَارِيخِ بَعْدَادَ لِأَبِي أَحْمَدَ بْنِ أَبِي طَاهِرٍ، بِسَنَدِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِي أَوَّلِ خِلَافَتِهِ- وَقَدْ أُلْقِيَ لَهُ صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ عَلَى حَصْفَةٍ^{١٩٧٤}- فَدَعَانِي لِلْأَكْلِ، فَأَكَلْتُ تَمْرَةً وَاحِدَةً، وَأَقْبَلَ يَأْكُلُ حَتَّى أَتَى عَلَيْهِ، ثُمَّ شَرِبَ مِنْ جِرٍّ^{١٩٧٥} كَانَ عِنْدَهُ وَاسْتَلْقَى عَلَيَّ مِرْفَقَهُ لَهُ^{١٩٧٦}، وَطَفِقَ يَحْمَدُ اللَّهَ يُكْرِرُ^{١٩٧٧} ذَلِكَ، ثُمَّ

^{١٩٦٤} (٢) المائة: ٤٥.

^{١٩٦٥} (٣) المائة: ٤٧. و إلى هنا جاء فى روضة الكافى.

^{١٩٦٦} (٤) ما هنا نسخة فى المصدر، و لا يوجد فيه النّوّاء.

^{١٩٦٧} (٥) فى المصدر: فيشهرنى.

^{١٩٦٨} (٦) ما هنا نسخة فى المصدر، و لا يوجد فيه النّوّاء.

^{١٩٦٩} (٧) روضة الكافى ٨-٢٣٧.

^{١٩٧٠} (٨) فى(ك): فادن.

^{١٩٧١} (٩) فى متن المصدر: و الحصير، و أشار فى هامشه لنسخة أخرى: كحصير، كما فى المتن.

^{١٩٧٢} (١٠) القاموس ٢-٢٣٥، و قارنه ب: تاج العروس ٤-١٨١.

^{١٩٧٣} (١) شرح النهج ١٢-٢٠-٢١.

^{١٩٧٤} (٢) فى المصدر: خصفه- بالخاء المعجمة- و هو الظَّاهِر، و معناها الجلّة من الخوص للتمر، كما فى المصباح المنير ١-٢٣٤، و غيره.

^{١٩٧٥} (٣) هى إناء معروف من الفخّار، قاله فى النّهاية ١-٢٦٠.

^{١٩٧٦} (٤) لا توجد: له، فى(س).

^{١٩٧٧} (٥) فى(س): يكون.

قَالَ: مِنْ أَيْنَ جِئْتَ يَا عَبْدَ اللَّهِ؟ . قُلْتُ: مِنَ الْمَسْجِدِ. قَالَ: كَيْفَ خَلَّفْتَ بَنِي عَمِّكَ^{١٩٧٨}؟. فَظَنَنْتُهُ يَعْنِي عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ، فَقُلْتُ: خَلَّفْتُهُ يَلْعَبُ مَعَ أَتْرَابِهِ. قَالَ: لَمْ أَعْنِ ذَا^{١٩٧٩}، وَإِنَّمَا عَنَيْتُ^{١٩٨٠} عَظِيمَكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ؟. قُلْتُ: خَلَّفْتُهُ يَمْنَحُ بِالْعَرَبِ عَلَى نَخَلَاتٍ لَهُ^{١٩٨١} وَهُوَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ. فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ! عَلَيْكَ^{١٩٨٢} دِمَاءُ الْبُذُنِ إِنْ كَتَمْتَنِيهَا، أَبْقَى فِي نَفْسِهِ شَيْءٌ مِنْ أَمْرِ الْخِلَافَةِ؟. قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: أَيْزِعُكُمْ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ جَعَلَهَا لَهُ^{١٩٨٣}؟ قُلْتُ: نَعَمْ، وَأَزِيدُكَ، سَأَلْتُ أَبِي عَمَّا يَدْعِيهِ، فَقَالَ:

ص: 244

صَدَقَ، قَالَ عُمَرُ: لَقَدْ كَانَ عَنْ^{١٩٨٤} رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فِي أَمْرِهِ ذَرْوُ^{١٩٨٥} مِنْ قَوْلٍ لَا يُبَيِّنُ حُجَّةً وَلَا يَقْطَعُ عُذْرًا، وَقَدْ كَانَ يَزِيغُ^{١٩٨٦} فِي أَمْرِهِ وَقْتًا مَاءً، وَلَقَدْ أَرَادَ فِي مَرَضِهِ أَنْ يُصْرَحَ بِاسْمِهِ فَمَنَعَتْهُ مِنْ ذَلِكَ إِشْفَاقًا وَحَفَظَةً^{١٩٨٧} عَلَى الْإِسْلَامِ، لَا وَ رَبِّ هَذِهِ الْبَيْتَةِ^{١٩٨٨} لَا تَجْتَمِعُ عَلَيْهِ قُرَيْشٌ أَبَدًا، وَ لَوْ وَلِيَهَا لَانْتَقَضَتْ عَلَيْهِ الْعَرَبُ مِنْ أَقْطَارِهَا، فَعَلِمَ رَسُولُ اللَّهِ (ص) أَنِّي عَلِمْتُ مَا فِي نَفْسِهِ فَأَمْسَكَ، وَ أَبِي اللَّهِ إِلَّا إِمْضَاءَ مَا حُتِمَ.

توضيح:

قال الجوهري: الماتح: المستسقى، يقال^{١٩٨٩}: متح الماء يمتحه متحا إذا نزع^{١٩٩٠}، المتح أن يدخل البئر فيملاً لقلته مائها^{١٩٩١}.

^{١٩٧٨} (٦) في المصدر: ابن عمك، و هو الظاهر.

^{١٩٧٩} (٧) جاء: ذلك، بدلا من: ذا، في المصدر.

^{١٩٨٠} (٨) في (س): أعنيت.

^{١٩٨١} (٩) في شرح النهج: على نخيلات من فلان.

^{١٩٨٢} (١٠) لا توجد: عليك، في المصدر.

^{١٩٨٣} (١١) في المصدر: نصّ عليه، بدلا من: جعلها له.

^{١٩٨٤} (١) جاءت: من، في المصدر بدلا من: عن، و هي نسخة بدل في (ك).

^{١٩٨٥} (٢) كتبت: ذرة، فوق كلمة ذرو، في (ك)، و الكلمة مشوشة في (س)، و لعلها: ذرو أو ذرة، و جاء في المصدر و في بيان المصنّف-رحمه الله-: ذرو، و قال في القاموس ١-١٥: ذرة من خير: شيء منه.

^{١٩٨٦} (٣) في شرح النهج: يربع. قال في المصباح المنير: زاغت الشمس أي مالت. و قال في مجمع البحرين ٤-٣٣١: اربع على نفسك أي ارفق بنفسك و كفّ و تمكّث و لا تعجل.

^{١٩٨٧} (٤) جاء في المصدر: حيطه، و في (ك): حفيظة.

^{١٩٨٨} (٥) في (س): البيّنة.

^{١٩٨٩} (٦) في المصدر: المستسقى تقول.

^{١٩٩٠} (٧) الصحاح ١-٤٠٣، و قارن ب: تاج العروس ٢-٢٢٠.

^{١٩٩١} (٨) من كلمة: المتح إلى: مائها، خطّ عليها في (ك)، و رمز عليها بالزيادة. قال في الصحاح ١-٤٠٨ في مادة (مبح): الماتح الذي ينزل البئر فيملاً الدلو، و ذلك إذا قلّ ماؤها، و نحوه في مجمع البحرين ٢-٤١٦.

و الغرب ١٩٩٢ - بالفتح -: الدلو العظيمة ١٩٩٣ . و قال فى النهاية: فيه ١٩٩٤ بلغنى عن

ص: 245

على ذروة ١٩٩٥ من قول الذرو من الحديث: ما ارتفع إليك و ترامى من حواشيه و أطرافه، من قولهم ذراً ١٩٩٦ إلى فلان أى ارتفع و قصد ١٩٩٧ .

١١١ - كنز ١٩٩٨: روى عن محمد بن إسماعيل بإسناده عن جعفر بن الطيار، عن أبي الخطاب، عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: و الله ما كنى الله فى كتابه حتى قال: يا ويلى لىتنى لم اتخذ فلاناً خليلاً ١٩٩٩ و إنما هى فى مصحف فاطمة ٢٠٠٠ يا ويلى لىتنى لم اتخذ الثانى خليلاً. و سىظهر يوماً.

، فمعنى هذا التأويل أن الظالم العاض على يديه الأول، و الحال بين لا يحتاج إلى بيان ٢٠٠١ .

١١٢ - و يؤيده ما رواه محمد بن جمهور، عن حماد بن عيسى، عن حريز، عن رجل، عن أبي جعفر عليه السلام، أنه قال: يوم يعض الظالم على يديه يقول يا لىتنى اتخذت مع الرسول سبيلاً يا ويلى لىتنى لم اتخذ فلاناً خليلاً ٢٠٠٢ قال:

يقول الأول للثانى ٢٠٠٣ .

١٩٩٢ (٩) فى (س): القرب، و هو سهو.

١٩٩٣ (١٠) كما نص عليه فى الصحاح ١- ١٩٣، و لسان العرب ١- ٦٤٢، و القاموس ١- ١٠٩، كلها فى مادة (الغرب)، و فى (س): العفلية، بدلا من العظيمة، جاءت نسخة بدل و لا معنى لها.

١٩٩٤ (١١) فى المصدر: فى حديث سليمان.

١٩٩٥ (١) فى النهاية: ذرو. و جاء فى حاشية (ك) ما نصه: قال الجزرى فى النهاية ما هذا لفظه: بلغنى عن على عليه السلام ذرو من قول تشدر لى فيه بالوعيد الذرو من الحديث إلى آخر ما فى المتن.

و قال فى موضع آخر: و منه حديث على عليه السلام، قال له سليمان بن صرد: لقد بلغنى عن أمير المؤمنين ذرو من قول تشدر لى به أى توعد و تهدد، محمد خليل الموسوى غفر له.

انظر: النهاية ٢- ١٦٠ و ٤٥٤.

١٩٩٦ (٢) فى (س): ذترا، و لعله سهو.

١٩٩٧ (٣) النهاية ٢- ١٦٠.

١٩٩٨ (٤) تأويل الآيات الظاهرة ١- ٣٧٤، حديث ٨، بتفصيل فى الإسناد و تعدد فى النسخ

١٩٩٩ (٥) الفرقان: ٢٨.

٢٠٠٠ (٦) فى المصدر: فى مصحف على عليه السلام.

٢٠٠١ (٧) و انظر: تفسير البرهان ٣- ١٦٢، حديث ٤، و قد مرّ الحديث فى البحار ٢٤- ١٨، حديث ٣١.

٢٠٠٢ (٨) الفرقان: ٢٧- ٢٨.

١١٣-- كِتَابُ الْإِسْتِدْرَاكِ^{٢٠٠٤}: بِإِسْنَادِهِ: أَنَّ الْمُتَوَكَّلَ قَبِلَ لَهُ إِنَّ أَبَا الْحَسَنِ يَعْنِي عَلِيَّ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ الرَّضَا - يُفَسِّرُ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: وَيَوْمَ يَعْضُ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ^{٢٠٠٥}. الْآيَتَيْنِ، فِي الْأَوَّلِ وَالثَّانِي. قَالَ: فَكَيْفَ الْوَجْهُ فِي أَمْرِهِ^{٢٠٠٦}؟.

قَالُوا: تَجْمَعُ لَهُ النَّاسَ وَ تَسْأَلُهُ بِحَضْرَتِهِمْ، فَإِنْ فَسَّرَهَا بِهَذَا كَفَاكَ الْحَاضِرُونَ أَمْرَهُ، وَإِنْ فَسَّرَهَا بِخِلَافِ ذَلِكَ افْتَضَحَ عِنْدَ أَصْحَابِهِ، قَالَ: فَوَجَّهَ إِلَى الْقِضَاةِ وَبَنِي هَاشِمٍ وَالْأَوْلِيَاءِ، وَ سُئِلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ : هَذَانِ رَجُلَانِ كَنَى اللَّهُ عَنْهُمَا وَمَنْ بِالِسْتِرِّ عَلَيْهِمَا، أَلَمْ يَجِبْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَكْشِفَ مَا سَتَرَهُ اللَّهُ؟. فَقَالَ: لَا أَحِبُّ.

١١٤-- أقول:

رَأَيْتُ فِي بَعْضِ كُتُبِ الْمَنَاقِبِ، عَنِ الْمُفْضَلِ، قَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بَلَّغَهُ عَنْ بَعْضِ^{٢٠٠٧} شَيْءٍ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ سَلْمَانَ الْفَارِسِيَّ فَقَالَ: إِنَّهُ بَلَّغَنِي عَنْكَ كَيْتَ وَ كَيْتَ وَ كَرِهْتُ أَنْ أَفْضَحَكَ، وَ جَعَلْتُ كَفَّارَةَ ذَلِكَ فَكَ رَقَبَتِكَ مِنْ الْمَالِ الَّذِي حُمِلَ إِلَيْكَ مِنْ خُرَّاسَانَ الَّذِي خُنْتُ فِيهِ اللَّهُ وَالْمُؤْمِنِينَ.

قَالَ سَلْمَانُ: فَلَمَّا قُلْتُ ذَلِكَ لَهُ تَغَيَّرَ وَجْهُهُ وَ ارْتَعَدَتْ فَرَائِضُهُ وَ اسْتَقَطَ فِي يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ بِلِسَانِ كُلِّ يَلٍ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ! أَمَّا الْكَلَامُ فَلَعَمْرِي قَدْ جَرَى بَيْنِي وَ بَيْنَ أَهْلِي وَ وُلْدِي وَ مَا كَانُوا بِالَّذِي يُفْشُونَ^{٢٠٠٨} عَلَيَّ، فَمِنْ أَيْنَ عَلِمَ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ؟ وَ أَمَّا الْمَالُ الَّذِي وَرَدَ عَلَيَّ فَوَاللَّهِ مَا عَلِمَ بِهِ إِلَّا الرَّسُولُ الَّذِي أَتَى بِهِ، وَ إِنَّمَا هُوَ هَدِيَّةٌ، فَمِنْ أَيْنَ عَلِمَ؟ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ: وَاللَّهِ ثُمَّ وَاللَّهِ - ثَلَاثًا - إِنَّ ابْنَ أَبِي طَالِبٍ سَاحِرٌ عَلِيمٌ.

قَالَ سَلْمَانُ: قُلْتُ: بئسَ مَا قُلْتَ يَا عَبْدَ اللَّهِ؟. فَقَالَ: وَيْحَكَ! اقْبُلْ مِنِّي مَا أَقُولُهُ فَوَاللَّهِ مَا عَلِمَ أَحَدٌ بِهَذَا الْكَلَامِ وَ لَا أَحَدٌ عَرَفَ خَبَرَ هَذَا الْمَالِ غَيْرِي، فَمِنْ أَيْنَ عَلِمَ؟ وَ مَا عَلِمَ هُوَ إِلَّا مِنَ السَّحْرِ، وَ قَدْ ظَهَرَ لِي مِنْ سِحْرِ هِ غَيْرُ هَذَا؟. قَالَ سَلْمَانُ: فَتَجَاهَلْتُ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: بِاللَّهِ ظَهَرَ لَكَ مِنْهُ غَيْرُ هَذَا؟. قَالَ: إِي وَاللَّهِ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ؟. قُلْتُ: فَأَخْبِرْنِي بِبَعْضِهِ. قَالَ: إِذَا وَاللَّهِ أَصْدُقَكَ وَ لَا

^{٢٠٠٢} (٩) و انظر: تأويل الآيات الظاهرة ١- ٣٧٤- ٣٧٥، حديث ٩، و لاحظ بقيّة روايات الباب هناك، و قد سلف من المصنّف - رحمه الله - في بحاره ٢٤- ١٩،

حديث ٣، و قد حكاها في تفسير البرهان ٣- ١٦٢، حديث ٥.

^{٢٠٠٤} (١) كتاب الاستدراك: لابن بطريق - رحمه الله - لا نعلم بطبعه.

^{٢٠٠٥} (٢) الفرقان: ٢٧- ٢٨.

^{٢٠٠٦} (٣) في (س): أمر.

^{٢٠٠٧} (٤) في (ك): عن بعض أصحابه، و الظاهر زيادة لفظ: أصحابه.

^{٢٠٠٨} (٥) في (ك): يغشون، بدلا من: يفشون، نسخة.

أَحْرَفُ قَلِيلًا وَ لَا كَثِيرًا مِمَّا رَأَيْتُهُ مِنْهُ، لِأَنِّي أَحِبُّ أَنْ أُطَلِّعَكَ عَلَى سِحْرِ صَاحِبِكَ حَتَّى تَجْتَنِبَهُ وَ تُفَارِقَهُ، فَوَ اللَّهُ مَا فِي شَرْقِهَا وَ غَرْبِهَا أَحَدٌ أَسْحَرَ مِنْهُ، ثُمَّ أَحْمَرَّتْ عَيْنَاهُ وَ قَامَ وَ وَقَعَدَ، وَ قَالَ : يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ! إِنِّي لَمُسْفِقٌ عَلَيْكَ وَ مُحِبٌّ لَكَ، عَلَى أَنَّكَ قَدْ اعْتَرَلْتَنَا وَ لَزِمْتَ ابْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَلَوْ مِلْتُ إِلَيْنَا وَ كُنْتُ فِي جَمَاعَتِنَا لَأَثَرْنَاكَ وَ شَارَكْنَاكَ فِي هَذِهِ الْأَمْوَالِ، فَاحْذَرِ ابْنَ أَبِي طَالِبٍ وَ لَا يَغُرَّتْكَ مَا تَرَى مِنْ سِحْرِهِ! فَقُلْتُ: فَأَخْبِنِي بَعْضَهُ.

قَالَ: نَعَمْ، خَلَوْتُ ذَاتَ يَوْمٍ أَنَا وَ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ (ع) فِي شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الْخُمْسِ، فَقَطَّعَ حَدِيثِي وَ قَالَ لِي: مَكَانَكَ حَتَّى أَعُودَ إِلَيْكَ، فَقَدْ عَرَضْتُ لِي حَاجَةً، فَخَرَجَ، فَمَا ^{٢٠٠٩} كَانَ بِأَسْرَعٍ أَنْ أَنْصَرَفَ وَ عَلَى عِمَامَتِهِ وَ ثِيَابِهِ غُبَارٌ كَثِيرَةٌ، فَقُلْتُ : مَا شَأْنُكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟. قَالَ: أَقْبَلْتُ عَلَى عَسَاكِرٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَ فِيهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ يُرِيدُونَ بِالْمَشْرِقِ مَدِينَةً يُقَالُ لَهَا: صَحُورٌ، فَخَرَجْتُ لِأَسَلِّمَ عَلَيْهِ، فَهَذِهِ الْغَبْرَةُ مِنْ ذَلِكَ، فَضَحِكْتُ تَعْجِبًا مِنْ قَوْلِهِ، وَ قُلْتُ : يَا أَبَا الْحَسَنِ! رَجُلٌ قَدْ بَلَى فِي قَبْرِهِ وَ أَنْتَ تَزْعُمُ أَنَّكَ لَقَيْتَهُ السَّاعَةَ وَ سَلَّمْتَ عَلَيْهِ، هَذَا مَا لَا يَكُونُ أَبَدًا . فَغَضِبَ مِنْ قَوْلِي، ثُمَّ نَظَرَ إِلَيَّ فَقَالَ : أ تُكَذِّبُنِي؟! . قُلْتُ: لَا تَغْضَبْ فَإِنَّ هَذَا مَا لَا يَكُونُ . قَالَ: فَإِنْ عَرَضْتَهُ عَلَيْكَ حَتَّى لَا تُتَكَبَّرَ مِنْهُ شَيْئًا تُحِ دِثُ لِلَّهِ تَوْبَةً مِمَّا أَنْتَ عَلَيْهِ؟ . قُلْتُ: لَعَمْرُ اللَّهِ. فَاعْرَضَهُ عَلَيَّ، فَقَالَ: قُمْ، فَخَرَجْتُ مَعَهُ إِلَى طَرْفِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ لِي : يَا شَاكُ عَمَّضَ عَيْنَيْكَ، فَغَمَّضْتُهَا فَمَسَحْتُهَا ثُمَّ قَالَ : يَا غَافِلُ افْتَحْتَهُمَا، فَفَتَحْتَهُمَا فِإِذَا أَنَا وَ اللَّهُ- يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ- بِرَسُولِ

ص: 248

اللَّهُ (ص) مَعَ الْمَلَائِكَةِ لَمْ أَنْكَرْ مِنْهُ شَيْئًا، فَبَقِيْتُ وَ اللَّهُ مُتَعَجِّبًا أَنْظُرُ فِي وَجْهِهِ، فَلَمَّا أَطَلْتُ النَّظَرَ إِلَيْهِ فَعَضَّ الْأَنَامِلَ بِالْأَسْنَانِ وَ قَالَ لِي: يَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ! أَ كَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّأَكَ رَجُلًا ^{٢٠١٠}، قَالَ: فَسَقَطْتُ مَغْشِيًّا عَلَى الْأَرْضِ، فَلَمَّا أَفَقْتُ قَالَ لِي: هَلْ رَأَيْتَهُ وَ سَمِعْتَ كَلَامَهُ؟. قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ:

أَنْظُرْ إِلَى النَّبِيِّ (ص)، فَانظُرْ فَإِذَا لَا عَيْنَ وَ لَا أَثَرَ وَ لَا خَبَرَ مِنَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ لَا مِنْ تِلْكَ الْخِيُولِ . فَقَالَ لِي: يَا مِسْكِينُ فَأَحْدِثْ تَوْبَةً مِنْ سَاعَتِكَ هَذِهِ.

فَاسْتَفَرَّ عِنْدِي فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ أَنَّهُ أَسْحَرَ أَهْلَ الْأَرْضِ، وَ بِاللَّهِ لَقَدْ خِفْتُهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ وَ هَالَنِي أَمْرُهُ، وَ لَوْ لَا أَنِّي وَقَفْتُ - يَا سَلْمَانُ - عَلَى أَنَّكَ تُفَارِقُهُ مَا أَخْبَرْتُكَ، فَكُنْتُمْ هَذَا وَ كُنْ مَعَنَا لِتَكُونَ مِنَّا وَ إِلَيْنَا حَتَّى أُولِيكَ الْمَدَائِنَ وَ فَارِسَ، فَصِرَ إِلَيْهِمَا وَ لَا تُخْبِرِ ابْنَ أَبِي طَالِبٍ (ع) بِشَيْءٍ مِمَّا جَرَى بَيْنَنَا، فَإِنِّي ^{٢٠١١} لَا أَمْنُهُ أَنْ يَفْعَلَ لِي مِنْ كَيْدِهِ شَيْئًا.

قَالَ: فَضَحِكْتُ وَ قُلْتُ: إِنَّكَ لَتَخَافُهُ؟.

^{٢٠٠٩} (١) في (س): فيما.

^{٢٠١٠} (١) الكهف: ٣٧.

^{٢٠١١} (٢) في (س): فانه.

قَالَ: إِي وَاللَّهِ خَوْفًا لَا أَخَافُ شَيْئًا مِنْهُ. قَالَ سَلْمَانُ: فَنَشِطْتُ مُتَجَاهِلًا بِمَا حَدَّثْتَنِي وَقُلْتُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ! أَخْبِرْنِي عَنْ غَيْرِهِ فَوَاللَّهِ
إِنَّكَ أَخْبَرْتَنِي عَنْ أُعْجُوبَةٍ؟.

قَالَ: إِذَا أَخْبِرَكَ بِأَعْجَبَ مِنْ هَذَا مِمَّا عَايَنْتَهُ أَنَا بِعَيْنِي. قُلْتُ: فَأَخْبِرْنِي.

قَالَ: نَعَمْ، إِنَّهُ أَتَانِي يَوْمًا مُغْضَبًا وَفِي يَدِهِ قَوْسُهُ فَقَالَ لِي: يَا فُلَانُ! عَلَيْكَ بِشِيعَتِكَ الطُّغَاةَ وَلَا تَتَّعِزُّ لَشِيعَتِي، فَإِنِّي خَلِيقٌ أَنْ
أُنْكَلَ بِكَ. فَغَضِبْتُ أَنَا أَيْضًا - وَلَمْ أَكُنْ وَقَفْتُ عَلَى سِحْرِهِ قَبْلَ ذَلِكَ -، فَقُلْتُ: يَا ابْنَ أَبِي طَالِبٍ! مَهْ، مَا هَذَا الْغَضَبُ وَالسُّلْطَنَةُ؟ أ
تَعْرِفُنِي حَقَّ الْمَعْرِفَةِ؟. قَالَ: نَعَمْ، فَوَاللَّهِ لَا عَرَفَنَّا قَدْرَكَ، ثُمَّ رَمَى بِقَوْسِهِ الْأَرْضَ، وَقَالَ: خُذِيهِ، فَصَارَتْ تُعْبَانًا عَظِيمًا مِثْلَ تُعْبَانَ
مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ فَفَغَرَ فَاهُ^{٢٠١٢} فَأَقْبَلَ نَحْوِي لِيُبَلِّغَنِي، فَلَمَّا رَأَيْتَ ذَلِكَ طَارَ رُوحِي فَرَقًا وَخَوْفًا

ص: 249

وَصِحْتُ وَقُلْتُ: اللَّهُ! اللَّهُ! الْأَمَانَ الْأَمَانَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَذْكَرُ مَا كَانَ فِي خِلَافَةِ الْأَوَّلِ مِنِّي حِينَ وَثَبَ إِلَيْكَ، وَ بَعْدُ فَادْكَرُ مَا
كَلَّمَ مِنِّي إِلَى خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ الْفَاسِقِ بْنِ الْفَاسِقِ حِينَ أَمَرَهُ الْخَلِيفَةُ بِقَتْلِكَ، وَ بِاللَّهِ مَا شَاوَرْتَنِي فِي ذَلِكَ فَكَانَ مِنِّي مَا كَانَ حَتَّى
شَكَانِي وَوَقَعَ بَيْنَنَا الْعَدَاوَةُ، وَ أَذْكَرُ - يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ - مَا كَانَ مِنِّي فِي مَقَامِي حِينَ قُلْتُ: إِنْ بَيْعَةَ أَبِي بَكْرٍ كَانَتْ فَلْتَةً فَمَنْ عَادَ
إِلَى مِثْلِهَا فَاقْتُلُوهُ، فَارْتَابَ النَّاسُ وَصَاحُوا وَقَالُوا: طَعَنَ عَلَى صَاحِبِهِ، قَدْ عَرَفْتَ هَذَا كُلَّهُ، وَ بِاللَّهِ إِنْ شِيعَتِكَ يُؤْذُونَنِي وَ
يُسْتَعُونَ عَلَيَّ، وَ لَوْ لَا مَكَانُكَ - يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ - لَكُنْتُ نَكَلْتُ بِهِمْ، وَ أَنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي لَمْ أَتَّعِزُّ لَهُمْ مِنْ أَجْلِكَ وَ كَرَامَتِكَ،
فَاكْفُفْ عَنِّي هَذَا التُّعْبَانَ فَإِنَّهُ يُبَلِّغُنِي. فَلَمَّا سَمِعَ هَذَا الْمَقَالَ مِنِّي قَالَ: أَيُّهَا الْمَسْكِينُ لَطُفْتَ فِي الْكَلَامِ، وَ إِنَّا أَهْلُ بَيْتِ^{٢٠١٣} نَشْكُرُ
الْقَلِيلَ، ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ إِلَى التُّعْبَانَ وَقَالَ: مَا تَقُولُ؟. قُلْتُ: الْأَمَانَ! الْأَمَانَ! قَدْ عَلِمْتَ أَنِّي لَمْ أَقُلْ إِلَّا حَقًّا، فَإِذَا قَوْسُهُ فِي يَدِهِ وَ
لَيْسَ هُنَاكَ تُعْبَانٌ وَ لَا شَيْءٌ، فَلَمْ أَزَلْ أَحْذَرُهُ وَ أَخَافُهُ إِلَى يَوْمِي هَذَا.

قَالَ سَلْمَانُ: فَضَحِكْتُ وَقُلْتُ: وَاللَّهِ مَا سَمِعْتُ بِمِثْلِ هَذِهِ الْأَعْجُوبَاتِ.

قَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ! هَذَا مَا رَأَيْتُهُ أَنَا بِعَيْنِي هَاتَيْنِ، وَ لَوْ لَا أَنِّي قَدْ رَفَعْتُ الْحِشْمَةَ فِيمَا بَيْنِي وَ بَيْنَكَ مَا كُنْتُ بِالَّذِي أَخْبِرُكَ بِهِذَا.

قَالَ سَلْمَانُ: فَتَجَاهَلْتُ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: هَلْ رَأَيْتَ مِنْهُ سِحْرًا غَيْرَ مَا أَخْبَرْتَنِي بِهِ؟. قَالَ: نَعَمْ، لَوْ حَدَّثْتِكَ لَبَقِيتَ مِنْهُ مُتَحِيرًا، وَ لَا تَقُلْ -
يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ! - إِنَّ هَذَا السِّحْرَ هُوَ الَّذِي أَظْهَرَهُ، لَا وَاللَّهِ وَ لَكِنَّهُ هُوَ وَرَأَتْهُ يَرِنُونَهَا. قُلْتُ: كَيْفَ؟.

^{٢٠١٢} (٣) جاء في حاشية (ك): فغره فاه أى فتحه. صحاح.

انظر: صحاح اللُّغة: ٢- ٧٨٢.

^{٢٠١٣} (١) لا توجد: بيت، في (س).

قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي أَنَّهُ رَأَى مِنْ أَبِيهِ أَبِي طَالِبٍ وَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ سِحْرًا لَمْ يُسْمَعْ بِمِثْلِهِ، وَ ذَكَرَ أَبِي أَنْ أَبَاهُ نُفِيلًا أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى مِنْ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ سِحْرًا لَمْ يُسْمَعْ بِمِثْلِهِ.

قَالَ سَلْمَانُ: فَقُلْتُ: حَدَّثَنِي بِمَا أَخْبَرَكَ بِهِ أَبُوكَ؟.

قَالَ: نَعَمْ، أَخْبَرَنِي أَبِي أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ أَبِي طَالِبٍ (ع) فِي سَفَرٍ يُرِيدُونَ الشَّامَ

ص: 250

مَعَ تَجَارِ قُرَيْشٍ تَخْرُجُ مِنَ السَّنَةِ إِلَى السَّنَةِ مَرَّةً وَاحِدَةً فَيَجْمَعُونَ أَمْوَالًا كَثِيرَةً، وَ لَمْ يَكُنْ فِي الْعَرَبِ أَتَجَرُ مِنْ قُرَيْشٍ، فَلَمَّا كَانُوا بَعْضَ الطَّرِيقِ إِذَا قَوْمٌ مِنَ الْأَعْرَابِ قَطَّاعٌ شَاكُونَ فِي السَّلَاحِ لَا يُرَى مِنْهُمْ إِلَّا الْحَدَقُ، فَلَمَّا ظَهَرُوا لَنَا هَالِنَا أَمْرُهُمْ وَ فُزَعْنَا وَ وَقَعَ الصِّيَاحُ فِي الْقَافِلَةِ، وَ اشْتَعَلَ كُلُّ إِنْسَانٍ بِنَفْسِهِ يُرِيدُ أَنْ يَنْجُو بِنَفْسِهِ فَقَطَّ، وَ دَهَمْنَا أَمْرًا جَلِيلًا، وَ اجْتَمَعْنَا وَ عَزَمْنَا عَلَى الْهَرَبِ، فَمَرَرْنَا بِأَبِي طَالِبٍ وَ هُوَ جَالِسٌ، فَقُلْنَا: يَا أَبَا طَالِبٍ! مَا لَكَ؟ أَلَا تَرَى مَا قَدْ دَهَمْنَا فَانْجُ بِنَفْسِكَ مَعَنَا؟.

فَقَالَ: إِلَى أَيْنَ نَهْرُبُ فِي هَذِهِ الْبَرَارِي؟. قُلْنَا: فَمَا الْحِيلَةُ؟. قَالَ: الْحِيلَةُ أَنْ نَدْخُلَ هَذِهِ الْجَزِيرَةَ فَتُقِيمَ فِيهَا وَ نَجْمَعَ أُمَّتِنَا وَ دَوَابَّنَا وَ أَمْوَالَنَا فِيهَا.

قَالَ: فَبَقِينَا مُتَعَجِّبِينَ، وَ قُلْنَا: لَعَلَّهُ جُنٌّ وَ فُزِعَ مِمَّا نَزَلَ بِهِ، فَقُلْنَا: وَيْحَكَ! وَ لَنَا هُنَا جَزِيرَةٌ؟! قَالَ: نَعَمْ. قُلْنَا: أَيْنَ هِيَ؟. قَالَ: انظُرُوا أَمَامَكُمْ. قَالَ:

فَنَظَرْنَا إِذَا وَ اللَّهُ جَزِيرَةٌ عَظِيمَةٌ لَمْ يَرَ النَّاسُ أَعْظَمَ مِنْهَا وَ لَا أَحْصَنَ مِنْهَا، فَارْتَحَلْنَا وَ حَمَلْنَا أُمَّتِنَا، فَلَمَّا قَرَبْنَا مِنْهَا إِذَا بَيْنَنَا وَ بَيْنَهَا وَادٍ عَظِيمٌ مِنْ مَاءٍ لَا يُمَكِّنُ أَحَدًا أَنْ يَسْلُكَهُ، فَقَالَ: وَيْحَكُمْ! أَلَا تَرَوْنَ هَذَا الطَّرِيقَ الْيَاسِ الَّذِي فِي وَسْطِهِ قُلْنَا: لَا.

قَالَ: فَانظُرُوا أَمَامَكُمْ وَ عَنِ يَمِينِكُمْ، فَنَظَرْنَا فَإِذَا وَ اللَّهُ طَرِيقٌ يَاسٍ سَهْلٌ الْمَسْلُوكِ فَفَرَحْنَا، وَ قُلْنَا: لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا بِأَبِي طَالِبٍ، فَسَلَكَ وَ سَلَكْنَا خَلْفَهُ حَتَّى دَخَلْنَا الْجَزِيرَةَ فَحَطَطْنَا، فَقَامَ أَبُو طَالِبٍ فَخَطَّ خَطًّا عَلَى جَمِيعِ الْقَافِلَةِ، ثُمَّ قَالَ: يَا قَوْمُ! أَبْشِرُوا فَإِنَّ الْقَوْمَ لَنْ يَصِلُوا إِلَيْكُمْ وَ لَا أَحَدٌ مِنْهُمْ بِسُوءٍ.

قَالَ: وَ أَقْبَلَتِ الْأَعْرَابُ يَتْرَاكُضُونَ خَلْفَنَا، فَلَمَّا انْتَهَوْا إِلَى الْوَادِي إِذَا بَحْرٌ عَظِيمٌ قَدْ حَالَ بَيْنَهُمْ وَ بَيْنَنَا فَبَقُوا مُتَعَجِّبِينَ، فَنَظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، وَ قَالُوا: يَا قَوْمُ! هَلْ رَأَيْتُمْ قَطُّ هَاهُنَا جَزِيرَةً أَوْ بَحْرًا؟. قَالُوا: لَا. فَلَمَّا كَثُرَ تَعَجُّبُهُمْ قَالَ شَيْخٌ مِنْهُمْ - قَدْ مَرَّتْ عَلَيْهِ ٢٠١٤ التَّجَارِبُ - يَا قَوْمُ! أَنَا أَطَّلَعُكُمْ عَلَى بَيَانِ هَذَا الْأَمْرِ السَّاعَةِ. قَالُوا: هَاتِ - يَا شَيْخُ - فَإِنَّكَ أَقْدَمْنَا وَ أَكْبَرْنَا سِنًا وَ أَكْثَرْنَا تَجَارِبًا [تَجَارِبُ]. قَالَ:

نَادُوا الْقَوْمَ، فَادَّوَّهُمْ، فَقَالُوا: مَا تَرِيدُونَ؟ قَالَ الشَّيْخُ: قُولُوا لَهُمْ: أ فَيْكُمْ أَحَدٌ مِنْ وُلْدِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ فَادَّوَّهُمْ، فَقَالُوا: نَعَمْ، فِينَا أَبُو طَالِبِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ.

قَالَ الشَّيْخُ: يَا قَوْمُ! قَالُوا: لَبَّيْكَ. قَالَ: لَا يُمَكِّنُنَا أَنْ نَصِلَ إِلَيْهِمْ بِسُوءٍ أَسْلَمًا، فَانْصَرَفُوا وَلَا تَشْتَعِلُوا بِهِمْ، فَوَاللَّهِ مَا فِي أَيْدِيكُمْ مِنْهُمْ قَلِيلٌ وَلَا كَثِيرٌ، فَقَالُوا: قَدْ خَرَفَتْ أَيُّهَا الشَّيْخُ، أ تَنْصَرَفُ عَنْهُمْ وَتَتْرَكُ هَذِهِ الْأَمْوَالَ الْكَثِيرَةَ وَالْأَمْتِعَةَ الَّتِي نَفَيْسَتَ مَعَهُمْ؟!، لَا وَاللَّهِ وَ لَكِنْ نَحَاصِرُهُمْ أَوْ يَخْرُجُونَ إِلَيْنَا فَنَسْلُبُهُمْ. قَالَ الشَّيْخُ: قَدْ نَصَحْتُ لَكُمْ وَ لَكِنْ لَا تُحِبُّونَ النَّاصِحِينَ، فَاتْرَكُوا نَصْحَكُمْ وَ ذَرَوْا. قَالُوا: اسْكُتْ يَا جَاهِلُ! فَحَطُّوا رَوَاحِلَهُمْ لِيَحَاصِرُوهُمْ فَلَمَّا حَطُّوا أَبْصَرَ بَعْضُهُمْ بِالطَّرِيقِ الْيَابِسِ، فَصَاحَ: يَا قَوْمُ! هَاهُنَا طَرِيقُ يَابِسٍ، فَأَبْصَرَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ الطَّرِيقَ الْيَابِسَ، وَ فَرَحُوا وَقَالُوا: نَسْتَرِيحُ سَاعَةً وَ نَعْلِفُ دَوَابَّنَا ثُمَّ نَرْتَجِلُ إِلَيْهِمْ فَإِنَّهُمْ لَا يُمَكِّنُهُمْ أَنْ يَنْخَلِصُوا، فَفَعَلُوا، فَلَمَّا أَرَادُوا الْإِرْتِحَالَ تَقَدَّمَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ إِلَى الطَّرِيقِ الْيَابِسِ فَلَمَّا تَوَسَّطُوا غَرَقُوا وَ بَقِيَ الْآخَرُونَ يَنْظُرُونَ إِلَى هَمِّ فَاْمَسْكُوا وَ نَدَمُوا فَاجْتَمَعُوا إِلَى الشَّيْخِ، وَقَالُوا: وَيْحَكَ يَا شَيْخُ! أَلَا أَخْبَرْتَنَا أَمْرَ هَذَا الطَّرِيقِ فَإِنَّهُ قَدْ غَرِقَ فِيهِ خَلْقٌ كَثِيرٌ. قَالَ الشَّيْخُ: قَدْ أَخْبَرْتُكُمْ وَ نَصَحْتُ لَكُمْ فَخَالَفْتُمُونِي وَ عَصَيْتُمْ أَمْرِي حَتَّى هَلَكَ مِنْكُمْ مَنْ هَلَكَ. قَالُوا لَهُ: وَمِنْ أَيْنَ عَلِمْتَ ذَلِكَ يَا شَيْخُ؟ قَالَ:

وَيْحَكُمْ! إِنَّا خَرَجْنَا مَرَّةً قَبْلَ هَذَا نُرِيدُ الْغَارَةَ عَلَى تِجَارَةِ قُرَيْشٍ، فَوَقَعْنَا عَلَى الْقَافِلَةِ فَإِذَا فِيهَا مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَمْتِعَةِ مَا لَا يُحْصَى كَثْرَةً، فَقُلْنَا^{٢٠١٥} قَدْ جَاءَ الْغِنَى آخِرَ الْأَبَدِ، فَلَمَّا أَحْسَسُوا بِنَا - وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَنَا وَ بَيْنَهُمْ إِلَّا قَدْرُ مِيلٍ - قَامَ رَجُلٌ مِنْ وُلْدِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يُقَالُ لَهُ: عَبْدُ اللَّهِ، فَقَالَ: يَا أَهْلَ الْقَافِلَةِ! مَا تَرَوْنَ؟. قَالُوا: مَا تَرَى، قَدْ دَهَمْنَا هَذَا الْخَيْلَ الْكَثِيرَ، فَسَلَوْهُمْ أَنْ يَأْخُذُوا مِنَّا أَمْوَالَنَا وَ يَخْلُوا سَرِينًا فَإِنَّا إِنْ نَجَوْنَا بَأَنْفُسِنَا فَقَدْ فُزْنَا. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَوْمُوا وَ ارْتَجِلُوا فَلَا بَأْسَ عَلَيْكُمْ. فَقُلْنَا: وَيْحَكَ! وَ قَدْ قَرَّبَ الْقَوْمُ وَ إِنْ ارْتَحَلْنَا وَ ضَعُوا عَلَيْنَا السُّيُوفَ. فَقَالَ: وَيْحَكُمْ! إِنْ [إِنْ]^{٢٠١٦} لَنَا رَبًّا يَمْنَعُنَا مِنْهُمْ،

وَهُ وَ رَبِّ الْبَيْتِ الْحَرَامِ وَ الرُّكْنِ وَ الْمَقَامِ، وَ مَا اسْتَجَرْنَا بِهِ قَطُّ إِلَّا أَجَارَنَا، فَقَوْمُوا وَ بَادِ رُوا. قَالَ: فَاقَامَ الْقَوْمُ وَ ارْتَحَلُوا، فَجَعَلُوا يَسِيرُونَ سَيْرًا رُوَيْدًا، وَ نَحْنُ نَتَّبِعُهُمْ بِالرُّكُضِ الْحَثِيثِ وَ السَّيْرِ الشَّدِيدِ فَلَمَّا نَلَحَقَهُمْ، وَ كَثُرَ تَعَجُّبُنَا مِنْ ذَلِكَ، وَ نَظَرَ بَعْضُنَا إِلَى بَعْضٍ وَ قُلْنَا: يَا قَوْمُ! هَلْ رَأَيْتُمْ أَعْجَبَ مِنْ هَذَا؟! إِنَّهُمْ يَسِيرُونَ سَيْرًا رُوَيْدًا وَ نَحْنُ نَتَرَاكُضُ فَلَمَّا يُمَكِّنُنَا أَنْ نَلْحَقَهُمْ، فَمَا زَالَ ذَلِكَ دَائِبًا وَ دَائِبُهُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَ لَيَالِيهَا، كُلُّ يَوْمٍ يَخْطُونَ فَيَقُومُ عَبْدُ اللَّهِ فَيَخْطُ خَطًّا حَوْلَ الْقَافِلَةِ وَ يَقُولُ لِأَصْحَابِهِ:

^{٢٠١٥} (١) في (ك): فقلنا ما، و الظاهر أن ما، زائدة.

^{٢٠١٦} (٢) نسخة جاءت في مطبوع البحاز: إن، بدلا من: إنا.

لَا تَخْرُجُوا مِنَ الْخَطِّ فَإِنَّهُمْ لَا يَصِلُونَ إِلَيْكُمْ فَنَتَيْهِ إِلَى الْخَطِّ فَلَا يُمَكِّنُنَا أَنْ نَتَجَاوَزَهُ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ - كُلِّ يَوْمٍ يَسِيرُونَ سِيرًا رُوَيْدًا وَنَحْنُ نَتَرَاكُضُ أَشْرَفْنَا عَلَى هَلَاكِ أَنْفُسِنَا وَعَطِبَتْ دَوَابُّنَا وَبَقِينَا لَا حَرَكَةَ بِنَا وَلَا نَهْوَضُ، فَقُلْنَا: يَا قَوْمُ! هَذَا وَاللَّهِ الْعَطْبُ وَالْهَلَاكُ، فَمَا تَرَوْنَ؟. قَالُوا: الرَّأْيُ الْإِنْصِرَافُ عَنْهُمْ^{٢٠١٧}، فَإِنَّهُمْ قَوْمٌ سَحَرَةٌ. فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: إِنْ كَانُوا سَحَرَةً فَالرَّأْيُ أَنْ نَغِيبَ عَنْ أَبْصَارِهِمْ وَنُوهِمَهُمْ أَنَا قَدْ أَنْصَرَفْنَا عَنْهُمْ، فَإِذَا ارْتَحَلُوا كَرَّرْنَا عَلَيْهِمْ كَرَّةً وَهَجَمْنَا عَلَيْهِمْ فِي مَضِيقٍ. قَالُوا: نَعَمْ الرَّأْيُ هَذَا، فَاِنْصَرَفْنَا عَنْهُمْ وَأَوْهَمْنَاهُمْ أَنَا قَدْ بَيَّسْنَا، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ ارْتَحَلُوا وَمَضُوا فَتَرَكَنَاهُمْ حَتَّى اسْتَبْطَنُوا وَاذِيًا فَقَمْنَا فَاسْرَجْنَا وَرَجَبْنَا حَتَّى لَحَقْنَاهُمْ، فَلَمَّا أَحْسَوْا بِنَا فَرَعُوا إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَقَالُوا: قَدْ لَحَقُونَا. فَقَالَ: لَا بَأْسَ عَلَيْكُمْ، امضُوا رُوَيْدًا. قَالَ: فَجَعَلُوا يَسِيرُونَ سِيرًا رُوَيْدًا، وَنَحْنُ نَتَرَاكُضُ وَنَقْتُلُ أَنْفُسَنَا وَدَوَابَّنَا حَتَّى أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَوْتِ مَعَ دَوَابِّنَا، فَلَمَّا كَلَنَ فِي آخِرِ النَّهَارِ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ لِأَصْحَابِهِ: حُطُّوا رَوَاحِلِكُمْ، وَقَامَ فَخَطَّ خَطًّا وَقَالَ: لَا تَخْرُجُوا مِنَ الْخَطِّ فَإِنَّهُمْ لَنْ يَصِلُوا إِلَيْكُمْ بِمَكْرُوهِ، فَانْتَهَيْنَا إِلَى الْخَطِّ فَوَاللَّهِ مَا أَمَكَّنَنَا أَنْ نَتَجَاوَزَهُ، فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ: وَاللَّهِ مَا بَقِيَ إِلَّا الْهَلَاكُ أَوْ الْإِنْصِرَافُ عَنْهُمْ عَلَى أَنْ لَا نَعُودَ إِلَيْهِمْ. قَالَ: فَاِنْصَرَفْنَا عَنْهُمْ فَقَدْ عَطِبَتْ دَوَابُّنَا وَهَلَكَتْ، وَكَانَتْ سَفْرَةٌ مَشُومَةٌ عَلَيْنَا، فَلَمَّا سَمِعُوا ذَلِكَ مِنَ الشَّيْخِ قَالُوا: أَلَا أَخْبَرْتَنَا بِهَذَا

ص: 253

الْحَدِيثِ فَكُنَّا نَنْصَرِفُ عَنْهُمْ وَلَمْ يَغْرَقْ^{٢٠١٨} مِنَّا مَنْ غَرِقَ؟.

قَالَ الشَّيْخُ: قَدْ أَخْبَرْتُكُمْ وَنَصَحْتُ لَكُمْ، وَقُلْتُ لَكُمْ: أَنْصَرِفُوا عَنْهُمْ فَلَيْسَ لَكُمْ الْوُصُولُ إِلَيْهِمْ، وَفِيهِمْ رَجُلٌ مِنْ وُلْدِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَقُلْتُمْ: إِنِّي قَدْ خَرَفْتُ وَذَهَبَ عَقْلِي، فَلَمَّا سَمِعَ أَبِي هَذَا الْكَلَامَ مِنَ الشَّيْخِ وَهُوَ يُحَدِّثُ أَصْحَابَهُ عَ لَى رَأْسِ الْخَطِّ نَظَرَ إِلَى أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: وَيْحَكَ! أَمَا تَسْمَعُ مَا يَقُولُ الشَّيْخُ؟.

قَالَ: بَلَى يَا خَطَّابُ! أَنَا وَاللَّهِ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ فِي الْقَافِلَةِ وَأَنَا غُلَامٌ صَغِيرٌ، وَكَانَ هَذَا الشَّيْخُ عَلَى قَعُودٍ لَهُ، وَكَانَ شَائِكًا لَا يَرَى مِنْهُ إِلَّا حَدَقْتَهُ، وَكَانَتْ لَهُ جُمَّةٌ قَدْ أَرْخَاهَا عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ.

فَقَالَ الشَّيْخُ: صَدَقَ وَاللَّهِ كُنْتُ يَوْمَئِذٍ عَلَى قَعُودٍ عَلَى دَوَابَّتَانِ قَدْ أُرْسَلْتُهُمَا عَنْ يَمِينِي وَشِمَالِي. قَالَ الْخَطَّابُ: فَاِنْصَرِفُوا عَنَّا.

فَقَالَ أَبُو طَالِبٍ: ارْتَحَلُوا. فَارْتَحَلْنَا، فَإِذَا لَا جَزِيرَةَ وَلَا بَحْرَ وَلَا مَاءَ، وَإِذَا نَحْنُ عَلَى الْجَادَّةِ وَالطَّرِيقِ الَّذِي لَمْ نَزَلْ نَسْلُكُهُ فَسِرْنَا وَتَخَلَّصْنَا بِسِحْرِ أَبِي طَالِبٍ حَتَّى وَرَدْنَا الشَّامَ فَرَحِينِ مُسْتَبْشِرِينَ، وَحَلَفَ الْخَطَّابُ أَنَّهُ مَرَّ بَعْدُ بِذَلِكَ الْمَوْضِعِ بَعِيْنِهِ أَكْثَرَ مِنْ عِشْرِينَ مَرَّةً إِلَى الشَّامِ فَلَمْ يَرِ جَزِيرَةَ وَلَا بَحْرًا وَلَا مَاءَ، وَحَلَفَتْ قُرَيْشٌ عَلَى ذَلِكَ، فَهَلْ هَذَا - يَا سَلْمَانَ - إِلَّا سِحْرٌ مُسْتَمِرٌّ؟.

قَالَ سَلْمَانُ: قُلْتُ: وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لَكَ إِلَّا أَنَّكَ تُورِدُ عَلَيَّ عَجَائِبَ مِنْ أَمْرِ بَنِي هَاشِمٍ.

^{٢٠١٧} (١) لا توجد: عنهم، في (س).

^{٢٠١٨} (١) في (س): ولم يعرف.

قَالَ: نَعَمْ، يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ! هُمْ أَهْلُ بَيْتِ يَتَوَارَثُونَ السِّحْرَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ!

قَالَ سَلْمَانُ: فَقُلْتُ- وَ أَنَا أُرِيدُ أَنْ أَقْطَعَ الْحَدِيثَ-: مَا أَرَى أَنَّ هَذَا سِحْرٌ.

قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ! تَرَى كَذَبَ الْخَطَّابِ وَأَصْحَابِهِ، أَمْ تَرَكَ مَا حَدَّثْتُكَ بِهِ مِمَّا عَايَنْتَهُ [عَايَنْتُهُ] أَنَا بَعِيْنِي كَذِبَ [كَذِبًا]؟.

قَالَ سَلْمَانُ: فَضَحِكْتُ، فَقُلْتُ: وَيْلَكَ! إِنَّكَ لَمْ تَكْذِبْ وَ لَا كَذَبَ الْخَطَّابُ

ص: 254

وَ أَصْحَابِهِ، وَ هَذَا كُلُّهُ صِدْقٌ وَ حَقٌّ.

فَقَالَ: وَ اللَّهُ لَا تُفْلِحُ أَبَدًا، وَ كَيْفَ تُفْلِحُ وَ قَدْ سَحَرَكَ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ؟.

قُلْتُ: فَاتْرُكْ هَذَا مَا تَقُولُ فِي فَكِّ الرَّقَبَةِ وَ الْمَالِ الَّذِي وَافَاكَ مِنْ خُرَاسَانَ؟.

قَالَ: وَيْحَكَ! يُمَكِّنُنِي أَنْ أُعْصِيَ هَذَا السَّاحِرَ فِي شَيْءٍ يَأْمُرُنِي بِهِ؟ نَعَمْ أَفُكِّهَا عَلَيَّ رَغَمَ مِنِّي وَ أَوْجَهَ بِالْمَالِ إِلَيْهِ.

قَالَ سَلْمَانُ: فَانصَرَفْتُ مِنْ عِنْدِهِ، فَلَمَّا بَصُرَ بِي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يَا سَلْمَانُ! طَالَ حَدِيثُكَمَا. قُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ حَدَّثْتَنِي بِالْعَجَائِبِ مِنْ أَمْرِ الْخَطَّابِ وَ أَبِي طَالِبٍ. قَالَ: نَعَمْ- يَا سَلْمَانُ- قَدْ عَلِمْتُ ذَلِكَ وَ سَمِعْتُ جَمِيعَ مَا جَرَى بَيْنَكُمَا، وَ مَا قَالَ لَكَ أَيْضًا إِنَّكَ لَا تُفْلِحُ.

قَالَ سَلْمَانُ: وَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مَا حَضَرَ الْكَلَامَ غَيْرِي وَ غَيْرُهُ، فَأَخْبَرْتَنِي مَوْلَايَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِجَمِيعِ مَا جَرَى بَيْنِي وَ بَيْنَهُ.

ثُمَّ قَالَ: يَا سَلْمَانُ! عُدْ إِلَيْهِ فَخُذْ مِنْهُ الْمَالَ وَ أَحْضِرْ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ فَرَّقَهُ إِلَيْهِمْ.

بيان: القعود- بالفتح- من البعير الذي يقتعده الراعي في كلِّ حاجة^{٢٠١٩}، و هذا الخبر و إن كان غريباً^{٢٠٢٠} غير مذكور في الكتب المعتمدة، لكن لما وجدناه في أصل عتيق أخرجناه.

^{٢٠١٩} (١) كما في الصحاح ٢- ٥٢٥، و لسان العرب ٣- ٣٥٩، و غيرهما.

^{٢٠٢٠} (٢) في (س): قريبا، و هو خلاف الظاهر.

١١٥-- كنز^{٢٠٢١}: رَوَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمُهورٍ، عَنْ فَضالَةَ، عَنْ أَيُّوبَ^{٢٠٢٢}، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُيسِرٍ، عَنْ بَعْضِ آلِ مُحَمَّدٍ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ: فِي قَوْلِهِ: وَ لَقَدْ

ص: 255

خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ وَ نَعْلَمُ ما تُوسَّوسُ بِهِ نَفْسُهُ^{٢٠٢٣}، قَالَ: هُوَ الْأَوَّلُ.

وَ قَالَ قَرِينُهُ رَبَّنَا ما أَطْعَيْتُهُ وَ لَكِنْ كانَ فِي ضَلالٍ بَعِيدٍ^{٢٠٢٤}، قَالَ: هُوَ زُفْرٌ، وَ هَذِهِ الْآياتُ إِلى قَوْلِهِ: يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ هَلِ امْتَلأتَ وَ نَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ^{٢٠٢٤} فِيهِمَا وَ فِي اتِّبَاعِهِمَا، وَ كانُوا أَحَقَّ بِها وَ أَهْلُها^{٢٠٢٧}.

١١٦-- كنز^{٢٠٢٨}: رَوَى بِحَدْفِ الْإِسنادِ مَرْفوعاً إِلى أَبِي حَمزَةَ الثَّمالِيِّ، قَالَ: قُلْتُ لِمَوْلَايَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: أَسأَلُكَ عَنْ شَيْءٍ تَنْفِي بِهِ عَنِّي ما خامرَ نَفْسِي؟. قَالَ: ذاكَ إِلَيْكَ. قُلْتُ: أَسأَلُكَ عَنِ الْأَوَّلِ وَ الثَّانِي؟.

فَقَالَ: عَلَيْهِمَا لَعائِنُ اللَّهِ، كِلَاهُمَا^{٢٠٢٩} مَضِيا وَ اللَّهُ مُشْرِكِينَ كافرِينَ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ. قُلْتُ: يا مَوْلَايَ وَ الْأئِمَّةُ مِنْكُمْ يُحْيُونَ المَوْتى؟ وَ يُبْرِءُونَ الْأَكْمَةَ وَ الْأَبْرَصَ؟

وَ يَمْشُونَ عَلى المَاءِ؟.

فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ما أَعطى اللانَ نَبِيًّا شَيْئاً إِلا أَعطى مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مِثْلَهُ، وَ أَعطاهُ ما لَمْ يُعْطِهِمْ وَ ما لَمْ يَكُنْ عِندَهُمْ، وَ كُلُّ ما كانَ عِندَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فَقَدْ أَعطاهُ اميرَ الْمُؤمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ الْحَسَنَ ثُمَّ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ثُمَّ إِماماً^{٢٠٣٠} بَعْدَ إِمامٍ إِلى يَوْمِ الْقِيامَةِ، مَعَ الزيادةِ الَّتِي تَحْدُثُ فِي كُلِّ سَنَةٍ، وَ فِي كُلِّ شَهْرٍ، وَ فِي كُلِّ يَوْمٍ^{٢٠٣١}.

^{٢٠٢١} (٣) تأويل الآيات الظاهرة ٢-٦٠٨، حديث ١.

^{٢٠٢٢} (٤) في المصدر: أبان، و لعل كلمة: ابن، سقطت قبل كلمة أيوب من المتن.

^{٢٠٢٣} (١) سورة ق: ١٦.

^{٢٠٢٤} (٢) في تأويل الآيات الظاهرة: و قال في قوله قال.

^{٢٠٢٥} (٣) سورة ق: ٢٧.

^{٢٠٢٦} (٤) سورة ق: ٣٠.

^{٢٠٢٧} (٥) و ذكره في تفسير البرهان ٤-٢١٩، حديث ١. و جاء بهذا المضمون في تفسير القمى: ٤٦٣، و في طبعة النجف ٢-٣٢٤.

^{٢٠٢٨} (٦) تأويل الآيات الظاهرة ٢-٦٣١-٦٣٢، حديث ٤.

^{٢٠٢٩} (٧) في المصدر: كلها، بدلا من: كلاهما.

^{٢٠٣٠} (٨) في المطبوع من البحار نسخة بدل من، ثم رمز بعدها: ط، أي ظاهرا ...

^{٢٠٣١} (٩) و قد سلف في بحار الأنوار ٢٧-٢٩، حديث ١، و حكاها هناك عن بصائر الدرجات: ٢٦٩، حديث ٢- مع اختلاف-

١١٧ -- كنز ٢٠٣٢: مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ، عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ سَعْيِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنِ دَاوُدَ الرَّقِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ؟^{٢٠٣٣}.

قَالَ ٢٠٣٤: إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنَ آيَاتِ اللَّهِ يَجْرِيَانِ بِأَمْرِهِ، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ ضَرَبَ ذَلِكَ مَثَلًا لِمَنْ وَتَبَّ عَلَيْنَا وَهَتَكَ حُرْمَتَنَا وَظَلَمَنَا حَقًّا، فَقَالَ: هُمَا بِحُسْبَانٍ، قَالَ:

هُمَا فِي عَذَابِي^{٢٠٣٥}.

إيضاح:

بِحُسْبَانٍ. قال المفسرون: أى يجريان بحساب مقدر معلوم فى بروجهما و منازلهما^{٢٠٣٦}.

وقال فى القاموس: الحسبان - بالضم - جمع الحساب و العذاب و البلاء و الشر^{٢٠٣٧}، فالتعبير عنهما بالشمس و القمر على زعم أتباعهما أو على التهكم.

١١٨ -- وَبُيُودُهُ مَا رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ^{٢٠٣٨}، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: الرَّحْمَنُ عَلَّمَ الْقُرْآنَ^{٢٠٣٩} قَالَ: اللَّهُ عَلَّمَ مُحَمَّدًا الْقُرْآنَ. قُلْتُ: خَلَقَ الْإِنْسَانَ^{٢٠٤٠}? قَالَ: ذَلِكَ أَمِيرُ

الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ. قُلْتُ: عَلَّمَهُ الْبَيَانَ^{٢٠٤١}? قَالَ: عَلَّمَهُ بَيَانَ^{٢٠٤٢} كُلُّ شَيْءٍ يَحْتَاجُ النَّاسُ إِلَيْهِ. قُلْتُ: الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ؟ قَالَ: هُمَا بِعَذَابِ اللَّهِ. قُلْتُ: الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ يُعَذَّبَانِ؟ قَالَ: سَأَلْتَ عَنْ شَيْءٍ فَأَيَّقْنَهُ^{٢٠٤٤}، إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ

^{٢٠٣٢} (١) تأويل الآيات الظاهرة ٢-٦٣٢، حديث ٥.

^{٢٠٣٣} (٢) الرحمن: ٥.

^{٢٠٣٤} (٣) فى المصدر زيادة: يا داود سألت عن أمر فاكثف بما يرد عليك

^{٢٠٣٥} (٤) قد سلف من المصنف - قدس سره - فى بحاره ٢٤-٣٠٩، حديث ١٢، و ذكره هناك مفصلاً، و جاء فى تفسير البرهان ٤-٢٦٤، حديث ٣.

^{٢٠٣٦} (٥) كما فى مجمع البيان ٩-١٩٧-١٩٨، و تفسير الفخر الرازى ٢٩-٨٧، و تفسير البيضاوى ٥-١٠٨.

^{٢٠٣٧} (٦) القاموس ١-٥٦، و قارنه ب: تاج العروس ١-٢١٢.

^{٢٠٣٨} (٧) تفسير القمى ٢-٣٤٣.

^{٢٠٣٩} (٨) الرحمن: ١-٢.

^{٢٠٤٠} (٩) الرحمن: ٣.

مِنْ آيَاتِ اللَّهِ يَجْرِيَانِ بِأَمْرِهِ مُطِيعَانِ لَهُ، ضَوْوُهُمَا مِنْ نُورِ عَرْشِهِ وَ حَرُّهُمَا مِنْ جَهَنَّمَ، فَإِذَا كَانَتِ الْقِيَامَةُ عَادَا [عَادًا] إِلَى الْعَرْشِ نُورُهُمَا وَ عَادَا إِلَى النَّارِ حَرُّهُمَا، فَلَا يَكُونُ شَمْسٌ وَ لَا قَمَرٌ، وَ إِنَّمَا عَنْهُمَا، أَوْ لَيْسَ قَدْ رَوَى النَّاسُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ قَالَ: إِنَّ الشَّمْسَ وَ الْقَمَرَ نُورَانِ فِي النَّارِ؟!

قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: أَمَا سَمِعْتَ قَوْلَ النَّاسِ: فُلَانٌ وَ فُلَانٌ شَمْسٌ هَذِهِ الْأُمَّةُ وَ نُورُهَا ^{٢٠٤٥}؟! فَهُمَا فِي النَّارِ. قُلْتُ ^{٢٠٤٦}: بَلَى. قَالَ: وَ اللَّهُ ^{٢٠٤٧} مَا عَنَى غَيْرَهُمَا إِلَى آخِرِ الْخَبَرِ كَمَا سَبَّأْتِي.

١١٩ -- كنز ^{٢٠٤٨}: فِي رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ ^{٢٠٤٩} عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنِ ابْنِ عَمِيرَةَ ^{٢٠٥٠}، عَنِ ابْنِ فَرْقَدٍ، عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ^{٢٠٥١}: وَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا

ص: 258

لِلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَتَ فِرْعَوْنَ ^{٢٠٥٢}. الْآيَةَ؟. فَقَالَ ^{٢٠٥٣}: هَذَا مَثَلٌ ضَرَبَهُ اللَّهُ لِرُقِيَّةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ الَّتِي تَزَوَّجَهَا عَثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ. قَالَ: وَ قَوْلُهُ:

وَ نَجَّيْنَا مِنْ فِرْعَوْنَ وَ عَمَلِهِ ^{٢٠٥٤}؟. يَعْنِي مِنَ الثَّلَاثِ وَ عَمَلِهِ. وَ قَوْلُهُ: وَ نَجَّيْنَا مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ^{٢٠٥٥}؟. يَعْنِي بَنِي أُمِّيَّة ^{٢٠٥٦}.

^{٢٠٤١} (١) الرَّحْمَن: ٤.

^{٢٠٤٢} (٢) فِي الْمَصْدَرِ: تَبْيَان.

^{٢٠٤٣} (٣) الرَّحْمَن: ٥.

^{٢٠٤٤} (٤) فِي الْمَصْدَرِ: فَاتَّقَنَهُ.

^{٢٠٤٥} (٥) نَسْخَةٌ فِي (ك): نُورُهُمَا.

^{٢٠٤٦} (٦) وَضَعَ عَلَيَّ كَلِمَةً: قُلْتُ، رَمَزَ نَسْخَةَ بَدَلٍ فِي الْمَطْبُوعِ مِنَ الْبَحَارِ

^{٢٠٤٧} (٧) جَاءَ فِي الْمَصْدَرِ بِزِيَادَةِ: قَالَ: أَمَا سَمِعْتَ قَوْلَ النَّاسِ فُلَانٌ وَ فُلَانٌ شَمْسًا هَذِهِ الْأُمَّةُ وَ نُورُهَا فَهُمَا فِي النَّارِ، وَ اللَّهُ...

^{٢٠٤٨} (٨) تَأْوِيلُ الْآيَاتِ الظَّاهِرَةِ ٢ - ٧٠٠ - ٧٠١، حَدِيثٌ ٨، بِتَفْصِيلٍ فِي الْإِسْنَادِ.

^{٢٠٤٩} (٩) فِي الْمَصْدَرِ: عَن، بَدَلًا مِنْ: ابْنِ.

^{٢٠٥٠} (١٠) فِي (ك): ابْنُ أَبِي عَمِيرَةَ، وَ هُوَ غَلَطَ ظَاهِرًا، وَ فِي الْمَصْدَرِ: عَن سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ...

^{٢٠٥١} (١١) جَاءَ فِي الْمَصْدَرِ: عَزَّ وَ جَلَّ، بَدَلًا مِنْ: تَعَالَى.

^{٢٠٥٢} (١) التَّحْرِيمِ: ١١.

^{٢٠٥٣} (٢) فِي الْكَنْزِ: الْآيَةُ قَالَ.

^{٢٠٥٤} (٣) التَّحْرِيمِ: ١١.

^{٢٠٥٥} (٤) التَّحْرِيمِ: ١١.

^{٢٠٥٦} (٥) وَ ذَكَرَهُ فِي تَفْسِيرِ الْبَرْهَانَ ٤ - ٣٥٨، حَدِيثٌ ١.

١٢٠-- كنز^{٢٠٥٧}: رُوِيَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمُهورٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْهُمْ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ : فِي قَوْلِهِ تَعَالَى^{٢٠٥٨}: وَلَا تَطْعَمْ كُلَّ حَلَّافٍ مَهِينٍ^{٢٠٥٩}؟، الثَّانِي. هَمَّازٌ مَشَاءٌ بِنَمِيمٍ مَنَاعٌ لِلْخَيْرِ مُعْتَدٍ أَثِيمٌ عُتْلٌ بَعْدَ ذَلِكَ رَزِيمٌ^{٢٠٦٠}، قَالَ: الْعُتْلُ: الْكَافِرُ الْعَظِيمُ الْكُفْرَ، وَالرَزِيمُ: وَلَدُ الزَّانَا^{٢٠٦١}.

١٢١-- كنز^{٢٠٦٢}: مُحَمَّدُ بْنُ الْبَرْقِيِّ، عَنِ الْأَحْمَسِيِّ، عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مِثْلُهُ، إِلَّا أَنَّهُ زَادَ فِيهِ: وَكَلَّمَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقْرَأُ: فَسْتَنْصِرُ وَيُنْصِرُونَ بِأَيْكُمْ الْمَفْتُونُ^{٢٠٦٣}، فَلَقِيَهُ الثَّانِي، فَقَالَ لَهُ: ^{٢٠٦٤} تُعْرَضُ بِي وَبِصَاحِبِي؟! فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ- وَلَمْ يَعْتَدِرْ إِلَيْهِ-: أَلَا أُخْبِرُكَ بِمَا

ص: 259

نَزَلَ فِي بَنِي أُمَيَّةَ؟ نَزَلَ فِيهِمْ: فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ. ^{٢٠٦٥}. الْآيَةُ، قَالَ:

فَكَذَّبْتُهُ، وَقَالَ: هُمْ خَيْرٌ مِنْكُمْ^{٢٠٦٦}، وَأَوْصَلَ لِلرَّحِمِ^{٢٠٦٧}.

١٢٢-- كنز^{٢٠٦٨}: مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ الْمَالِكِيِّ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنِ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانَ، عَنِ الْحُسَيْنِ الْجَمَّالِ^{٢٠٦٩}، قَالَ: حَمَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ، فَلَمَّا بَلَغَ غَدِيرَ خُمٍّ نَظَرَ إِلَيَّ وَ قَالَ: هَذَا مَوْضِعُ قَدَمِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ حِينَ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيٌّْ مَوْلَاهُ، وَكَلَنَ عَنِ يَمِينِ الْفُسْطَاطِ أَرْبَعَةَ نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ سَمَّاهُمْ لِي، فَلَمَّا نَظَرُوا إِلَيْهِ وَقَدِ رَفَعَ يَدَهُ حَتَّى بَانَ بَيَاضُ إِبْطِيهِ^{٢٠٧٠}، قَالَ: انظُرُوا إِلَيَّ

^{٢٠٥٧} (٦) تأويل الآيات الظاهرة ٢-٧١٢، حديث ٤.

^{٢٠٥٨} (٧) في المصدر: في قوله عز وجل.

^{٢٠٥٩} (٨) القلم: ١٠.

^{٢٠٦٠} (٩) القلم: ١١-١٣.

^{٢٠٦١} (١٠) وجاء أيضا في تفسير البرهان ٤-٣٧٠، حديث ٦.

^{٢٠٦٢} (١١) تأويل الآيات الظاهرة ٢-٧١٢، حديث ٥.

^{٢٠٦٣} (١٢) القلم: ٥-٦.

^{٢٠٦٤} (١٣) في المصدر بزيادة: فقال له: أنت الذي تقول كذا وكذا.

^{٢٠٦٥} (١) سورة محمد (ص): ٢٢.

^{٢٠٦٦} (٢) في الكنز: وقال له هم خير منك.

^{٢٠٦٧} (٣) وأورده في البرهان ٤-٣٧٠، حديث ٧.

^{٢٠٦٨} (٤) تأويل الآيات الظاهرة ٢-٧١٣، حديث ٦.

^{٢٠٦٩} (٥) في المصدر: عن حسان الجمال.

^{٢٠٧٠} (٦) في المصدر: إبطيه، وهو الظاهر، وما في المتن لا معنى له.

عَيْنِيهِ قَدْ انْقَلَبْنَا كَانَهُمَا عَيْنًا مَجْنُونٍ، فَاتَاهُ جَبْرِئِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: اقْرَأْ: وَإِنْ يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا^{٢٠٧١}. الْآيَةَ، وَ الذِّكْرُ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ. فَقُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَسْمَعَنِي هَذَا مِنْكَ. فَقَالَ: لَوْ لَا أَنْكَ جَمَالِي لَمَا حَدَّثْتُكَ بِهَذَا، لِأَنَّكَ لَا تُصَدِّقُ إِذَا رُوِيَ عَنِّي^{٢٠٧٢}.

بيان: أى لا يصدقك^{٢٠٧٣} الناس لأنهم لا يعتمدون على كلام الجمالين، أو لأنه

ص: 260

كثيرا ما يقع بين الجمال و راكمه نزاع، و يؤيد الأول أن فى بعض النسخ: جمال بدون الياء-.

١٢٣-- كنز^{٢٠٧٤}: مُحَمَّدٌ، عَنِ^{٢٠٧٥} الْبَرْقِيِّ، عَنِ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ، عَنِ أَخِيهِ، عَنِ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ، عَنِ حُمْرَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ^{٢٠٧٦}: وَ جَاءَ فِرْعَوْنُ^{٢٠٧٧} يَعْنِي الثَّلَاثَ، وَ مَنْ قَبْلَهُ الْأُولَى [الْأُولَى]، وَ الْمُؤْتَفِكَاتُ^{٢٠٧٩} أَهْلُ الْبُصْرَةِ، بِالْخَاطِئَةِ^{٢٠٨٠} الْحَمِيرَاءُ^{٢٠٨١}.

١٢٤-- وَ بِالْإِسْنَادِ^{٢٠٨٢}، عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِثْلَهُ، قَالَ: وَ جَاءَ فِرْعَوْنُ^{٢٠٨٣} - يَعْنِي الثَّلَاثَ - وَ مَنْ قَبْلَهُ - يَعْنِي الْأُولَى - بِالْخَاطِئَةِ^{٢٠٨٤} يَعْنِي عَائِشَةَ-.

بيان^{٢٠٨٥}:

-
- ^{٢٠٧١} (٧) القلم: ٥١، و قد جاءت الآية فى المصدر كاملة
- ^{٢٠٧٢} (٨) و قد جاء فى البحار ٣٧- ٢٢١، حديث ٨٩، و تفسير البرهان ٤- ٣٧٤، حديث ٢، و أخرجه فى الوسائل ٣- ٥٤٨، حديث ١، و الكافى ٤- ٥٦٦، حديث ٢، و التهذيب ٣- ٢٦٣، حديث ٦٦، باختلاف يسير.
- ^{٢٠٧٣} (٩) عبارة: أى لا يصدقك، مطموسة فى (س).
- ^{٢٠٧٤} (١) تأويل الآيات الظاهرة ٢- ٧١٤، حديث ١.
- ^{٢٠٧٥} (٢) فى (ك) نسخة: بن، بدلا من: عن، و لا توجدان فى المصدر، و فيه تعليقة حول سيف بن عميرة جديرة بالملاحظة.
- ^{٢٠٧٦} (٣) قد ذكر الآية كاملة فى المصدر ثم أولت بقوله: قال إلى آخره.
- ^{٢٠٧٧} (٤) الحاقّة: ٩.
- ^{٢٠٧٨} (٥) لا توجد: الأوليين، فى (س)، و هى تفسير ل« من قبله».
- ^{٢٠٧٩} (٦) الحاقّة: ٩.
- ^{٢٠٨٠} (٧) الحاقّة: ٩.
- ^{٢٠٨١} (٨) و قد ذكره فى تفسير البرهان ٤- ٣٧٥، حديث ١.
- ^{٢٠٨٢} (٩) فى تأويل الآيات الظاهرة ٢- ٧١٤، حديث ٢.
- ^{٢٠٨٣} (١٠) الحاقّة: ٩.
- ^{٢٠٨٤} (١١) الحاقّة: ٩. و فى المصدر: و المؤتفكات الخاطئة يعنى ع اى شة هكذا وردت
- ^{٢٠٨٥} (١٢) الظاهر أن كلمة: بيان، زائدة. و يستمر كلام مؤلف كتاب تأويل الآيات الظاهرة إلى قوله

قال المؤلف (رحمه الله): فمعنى قوله: **وَجَاءَ فِرْعَوْنُ وَمَنْ قَبْلَهُ**

ص: 261

وَالْمُؤْتَفِكَاتُ بِالْخَاطِئَةِ^{٢٠٨٦} فى أقوالها و أفعالها، و فى ^{٢٠٨٧} كلِّ خطيِّ وقع فإنَّه منسوب إليها، و كيف جاء ^{٢٠٨٨} بها، بمعنى أنَّهم وثبوها^{٢٠٨٩} و سنوا لها الخلاف لمولاهما^{٢٠٩٠} و وزر ذلك عليهم و فعل من تابعها إلى يوم القيامة.

قوله: **وَالْمُؤْتَفِكَاتُ**؛ أهل البصرة،

فقد جاء فى كلام أمير المؤمنين عليه السلام لأهل البصرة^{٢٠٩١}: يا أهل المؤتفكة! اتفكت بأهلها ثلاث مرّات، و على الله تمام الرابعة.

و معنى اتفكت بأهلها أى خسفت بهم^{٢٠٩٢}.

١٢٥-- كنز^{٢٠٩٣}: فى تفسير أهل البيت عليهم السلام؛ فى قوله تعالى^{٢٠٩٤}:

فَالْمُؤْتَفِكَاتُ ذَكَرًا^{٢٠٩٥} قَالَ^{٢٠٩٦}: هِيَ الْمَلَائِكَةُ^{٢٠٩٧} تُلْقَى الذِّكْرَ عَلَى الرَّسُولِ وَالْإِمَامِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، وَ^{٢٠٩٨} فى قوله عزَّ و جلَّ: أَلَمْ نُهْلِكِ الْأَوَّلِينَ ثُمَّ نُنَبِّئُهُمُ الْآخِرِينَ^{٢٠٩٩} قَالَ: نُهْلِكِ الْأَوَّلِينَ. أَيْ الْأَمَمَ الْمَاضِيَةَ قَبْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

خسفت بهم.

^{٢٠٨٦} (١) الحاقّة: ٩. و فى المصدر زيادة: أى المخطئة.

^{٢٠٨٧} (٢) خطّ على: فى، فى (س)، و لا توجد فى المصدر.

^{٢٠٨٨} (٣) فى المصدر: جاءوا، و هى نسخة فى (ك).

^{٢٠٨٩} (٤) ما هنا نسخة فى المصدر، و فيه متنه وثبوا بها.

^{٢٠٩٠} (٥) جاء فى (س): لمولاه.

^{٢٠٩١} (٦) كما أورده شيخنا ابن ميثم فى شرحه على النهج ١- ٢٨٩، و حكاه عنه العلامة المجلسي-رحمه الله فى بحار الأنوار ٦٠- ٣٩، حديث ٣، فراجع.

^{٢٠٩٢} (٧) انظر: لسان العرب ١٠- ٣٩١، و تاج العروس ٧- ١٠٢. إلى هنا كلام صاحب تأويل الآيات الظاهرة، و قد جاء بنصّه فى تفسير البرهان ٤- ٣٧٥، حديث

١، و قد مرّ فى بحار الأنوار ٨- ٤٤٧.

^{٢٠٩٣} (٨) تأويل الآيات الظاهرة ٢- ٧٥٣- ٧٥٤.

^{٢٠٩٤} (٩) لا توجد: تعالى، فى (س).

^{٢٠٩٥} (١٠) المرسلات: ٥.

^{٢٠٩٦} (١١) فى المصدر زيادة: قال على بن إبراهيم-رحمه الله- فى تفسيره.

^{٢٠٩٧} (١٢) كما جاء فى تفسير القمّي: ٧٠٨ [طبعة النجف ٢- ٤٠٠].

^{٢٠٩٨} (١٣) لا توجد الواو فى المصدر و(ك) من البحار.

^{٢٠٩٩} (١٤) المرسلات: ١٦- ١٧.

وَاللهِ، ثُمَّ تَتَّبِعُهُمُ الْآخِرِينَ الَّذِينَ خَالَفُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : كَذَلِكَ نَفَعُ بِالْمُجْرِمِينَ^{٢١٠٠} يَعْنِي بَنِي أُمِّيَّةَ وَبَنِي فُلَانٍ^{٢١٠١}.

١٢٦-- وَرَوَى^{٢١٠٢} بِحَدْفِ الْإِسْنَادِ مَرْفُوعاً إِلَى الْعَبَّاسِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي هَذِهِ الْآيَةِ^{٢١٠٣} قَالَ: يَعْنِي الْأَوَّلَ وَالثَّانِي، ثُمَّ تَتَّبِعُهُمُ الْآخِرِينَ^{٢١٠٤} قَالَ: الثَّلَاثُ وَالرَّابِعَ وَالْخَامِسَ، كَذَلِكَ نَفَعُ بِالْمُجْرِمِينَ^{٢١٠٥} مِنْ بَنِي أُمِّيَّةَ، وَقَوْلُهُ: وَيَلُومُ يَوْمَئِذٍ الْمُكَذِّبِينَ^{٢١٠٦} بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَالأَئِمَّةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ^{٢١٠٧}.

١٢٧-- كَنْزُ^{٢١٠٨}: مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ سَيَّارٍ^{٢١٠٩}، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا مَرْفُوعاً إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: إِذَا لَازَ النَّاسُ مِنَ الْعَطَشِ قَبِيلَ لَهُمْ: أَنْظِلُّوا إِلَى مَا كُنْتُمْ بِهِ تُكَذِّبُونَ^{٢١١٠} - يَعْنِي أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَيَقُولُ لَهُمْ: أَنْظِلُّوا إِلَى ظِلِّ ذِي ثَلَاثِ شُعَبٍ^{٢١١١}، قَالَ: يَعْنِي الثَّلَاثَةَ، فُلَانٌ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ^{٢١١٢}.

قال المؤلف (رحمه الله)^{٢١١٣}: معنى هذا التأويل^{٢١١٤} أن أعداء آل محمد صلوات الله عليهم يوم القيامة يأخذهم العطش فيطلبون منه الماء، فيقول^{٢١١٥} لهم: أَنْظِلُّوا إِلَى ظِلِّ ذِي ثَلَاثِ شُعَبٍ، ويعني بالظل هنا ظلم أهل البيت عليهم السلام، ولهذا الظل ثلاث

^{٢١٠٠} (١) المرسلات: ١٨.

^{٢١٠١} (٢) وحكى قطعة منه في بحار الأنوار ٧-٤٥، حديث ٢٧، و تفسير البرهان ٤-٤١٧، حديث ١.

^{٢١٠٢} (٣) تأويل الآيات الظاهرة ٢-٧٥٤، حديث ١.

^{٢١٠٣} (٤) في المصدر: في قوله عز وجل: «أَلَمْ نُهْلِكِ الْأَوَّلِينَ»^٤، بدلا من: في هذه الآية.

^{٢١٠٤} (٥) المرسلات: ١٧.

^{٢١٠٥} (٦) المرسلات: ١٨.

^{٢١٠٦} (٧) المرسلات: ١٩.

^{٢١٠٧} (٨) وقد جاء في تفسير البرهان ٤-٤١٧، حديث ١.

^{٢١٠٨} (٩) تأويل الآيات الظاهرة ٢-٧٥٥، حديث ٤.

^{٢١٠٩} (١٠) جاء السند في المصدر هكذا: و يؤيده: ما رواه محمد بن العباس - رحمه الله - عن أحمد بن القاسم، عن أحمد بن محمد بن سييار إلى آخره، وهناك

تعليقة جديدة بالملاحظة.

^{٢١١٠} (١١) المرسلات: ٢٩.

^{٢١١١} (١٢) المرسلات: ٣٠.

^{٢١١٢} (١٣) وأورده في تفسير البرهان ٤-٤١٨، حديث ٢.

^{٢١١٣} (١) المراد به هو صاحب تأويل الآيات الظاهرة.

شعب، لكل شعبة منها راية^{٢١١٦}، وهم أصحاب الرايات الثلاث، وهم أئمة الضلال، ولكل راية منهم^{٢١١٧} ظل يستظل به أهله، ثم أوضح لهم الحال، فقال: إن هذا الظل المشار إليه لا ظليل^{٢١١٨} يظلكم ولا يغنيكم من اللهب. أى العطش، بل يزيدكم عطشا، وإنما يقال لهم هذا استهزاء بهم وإهانة لهم، وكانوا أحق بها وأهلها.

١٢٨- - كا^{٢١١٩}: الحسين بن محمد، عن معلى بن محمد، عن محمد بن أورمة وعلی بن عبد الله، عن علی بن حسن، عن عبد الرحمن بن كثير، عن أبي عبد الله عليه السلام: فى قول الله تعالى: **إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُّوا عَلَىٰ أَدْبَارِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَىٰ**^{٢١٢٠} فلان و فلان و فلان ارتدوا عن الإيمان فى ترك ولاية أمير المؤمنين عليه السلام.

قلت: قوله تعالى: **ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لِلَّذِينَ كَرَهُوا مَا نَزَلَ اللَّهُ سَنُطِيعُكُمْ**

ص: 264

فى بعض الأمر^{٢١٢١} قال: نزلت والله فىهما وفى أتباعهما، وهو قول الله عز وجل الذى نزل به جبرئيل عليه السلام على محمد صلى الله عليه وآله: **ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لِلَّذِينَ كَرَهُوا مَا نَزَلَ اللَّهُ فى عِلى سَنُطِيعُكُمْ فى بعض الأمر**^{٢١٢٢} قال:

دعوا بنى أمية إلى ميثاقهم ألا يصيروا الأمر فىنا بعد النبى صلى الله عليه وآله له ولا يُعطونا من الخمس شيئا، وقالوا: إن أعطيناهم إياه لم يحتاجوا إلى شىء، ولم يبالوا أن لا يكون الأمر فىهم، فقالوا: **سَنُطِيعُكُمْ فى بعض الأمر**^{٢١٢٣} الذى دعوتهمونا إليه - وهو الخمس - أن لا نُعطيهم منه شيئا، وقوله: **كَرَهُوا مَا نَزَلَ اللَّهُ**^{٢١٢٤} والذى نزل الله ما افترض على خلقه من ولاية أمير

^{٢١١٤} (٢) لا توجد كلمة: التأويل، فى المصدر.

^{٢١١٥} (٣) فى المصدر زيادة و تغيير، وإليك نصه: فيطلبون الماء فيقال لهم: «أُظْلِفُوا إلى ما كنتم به تُكذبون» E أى بولاية على عليه السلام وإمامته، فإنه على حوض الكوثر يسقى أولياءه و يمنع أعداءه، فيأتون إليه و يطلبون منه الماء فيقول...

^{٢١١٦} (٤) فى تأويل الآيات: ربي، بدلا من: راية.

^{٢١١٧} (٥) فى المصدر: منها، بدلا من: منهن.

^{٢١١٨} (٦) الرسائل: ٣١.

^{٢١١٩} (٧) أصول الكافى ١- ٣٤٨، حديث [٤٣] الطبعة الأخرى الإسلامية ١- ٤٢٠- ٤٢١].

^{٢١٢٠} (٨) سورة محمد (ص): ٢٥.

^{٢١٢١} (١) سورة محمد (ص): ٢٦.

^{٢١٢٢} (٢) سورة محمد (ص): ٢٦.

^{٢١٢٣} (٣) سورة محمد (ص): ٢٦.

^{٢١٢٤} (٤) سورة محمد (ص): ٢٦.

الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَكَانَ مَعَهُمْ أَبُو عُبَيْدَةَ وَكَانَ كَاتِبَهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: أَمْ أُبْرِمُوا أَمْراً فَإِنَّا مُبْرِمُونَ أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ. ٢١٢٥. الآيَة.

بيان: ظاهر السياق أن فاعل قالوا الضمير الراجع إلى الذين ارتدوا، فلو فسّرنا الكنايات الثلاث الأول بأبي بكر و عمر و عثمان - كما هو ظاهر - لا يستقيم النظام، و يمكن توجيهه بوجهين:

الأول: أن يكون المراد بالكنايات بعض بنى أمية كعثمان و أبي سفيان و معاوية، فالمراد ب (الذين كرهوا ما نزل الله) أبو بكر و أخواه.

الثاني: أن يكون المراد بالكنايات أبا بكر و عمر و أبا عبيدة، و ضمير (قالوا) راجعا إلى بنى أمية، و المراد ب (الذين كرهوا) الذين ارتدوا، فيكون من قبيل وضع المظهر موضع المضمّر، و يؤيد هذا عدم وجود الكناية الثالثة في بعض النسخ.

١٢٩-- كا ٢١٢٦ بِالْإِسْنَادِ الْمُتَقَدِّمِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ٢١٢٧:

ص: 265

وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَادِ بَطْلُكُمْ ٢١٢٨ قَالَ: نَزَلَتْ فِيهِمْ، حَيْثُ دَخَلُوا الْكَعْبَةَ فَتَعَاهَدُوا وَتَعَاقَدُوا ٢١٢٩ عَلَى كُفْرِهِمْ وَجُحُودِهِمْ بِمَا نَزَلَ فِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَلْحَدُوا فِي الْبَيْتِ بِطُلْمِهِمُ الرَّسُولَ وَوَلِيَّهُ فَعَجِدًا لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ٢١٣٠.

١٣٠-- يب ٢١٣١: الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ النَّضْرِ، عَنِ ابْنِ سِنَانَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: أَخَّرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي الْعِشَاءِ الْآخِرَةَ مَا شَاءَ اللَّهُ، فَجَاءَ عُمَرُ فَدَقَّ الْبَابَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ (ص) نَامَ النَّسَاءُ، نَامَ الصَّبِيَانُ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَقَالَ: لَيْسَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُونِي وَلَا تَأْمُرُونِي، إِهْبَاءً عَلَيْكُمْ أَنْ تَسْمَعُوا وَتُطِيعُوا.

١٣١-- كا ٢١٣٢: الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْمُعَلَّى، عَنِ الْوَشَاءِ، عَنِ أَبَانَ بْنِ عُمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

٢١٢٥ (٥) الزخرف: ٧٩-٨٠.

٢١٢٦ (٦) الكافي ١-٣٤٨، حديث ٤٤ [١-٤٢١].

٢١٢٧ (٧) في المصدر زيادة: قول الله عز و جل.

٢١٢٨ (١) الحج: ٢٥.

٢١٢٩ (٢) في (س): و تقاعدوا.

٢١٣٠ (٣) هود: ٤٤، و المؤمنون: ٤١.

٢١٣١ (٤) التهذيب ٢-٢٨ ذيل حديث ٨١، بتفصيل في الإسناد.

إِنَّ اللَّهَ عَزَّ ذِكْرُهُ^{٢١٣٣} مِنْ عَلَيْنَا بِأَنْ عَرَفْنَا تَوْحِيدَهُ، ثُمَّ مِنْ عَلَيْنَا بِأَنْ أَقْرَرْنَا بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بِالرَّسَالَةِ، ثُمَّ اخْتَصَّنَا بِحُبِّهِمْ أَهْلَ الْبَيْتِ (ع) نَتَوَلَّاهُمْ وَنَتَّبِرُ مِنْ عَدُوِّكُمْ، وَإِنَّمَا يُرِيدُ^{٢١٣٤} اللَّهُ بِذَلِكَ خَلَّاصَ أَنْفُسِنَا مِنَ النَّارِ. قَالَ: وَرَقَّقْتُ وَبَكَيْتُ.

فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: سَلْنِي، فَوَاللَّهِ لَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَخْبَرْتُكَ بِهِ. قَالَ: فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَعْيُنَ: مَا سَمِعْتُهُ قَالَهَا^{٢١٣٥} لِمَخْلُوقٍ قَبْلَكَ، قَالَ: قُلْتُ: خَبَّرْنِي عَنِ الرَّجُلَيْنِ؟.

ص: 266

قَالَ: فَقَالَ^{٢١٣٦} ظَلَمْنَا حَقَّنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَ مَنَعَا فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ مِيرَاثَهَا مِنْ أَبِيهَا، وَ جَرَى ظَلْمُهُمَا إِلَى الْيَوْمِ، قَالَ: - وَ أَشَارَ إِلَى خَلْفِهِ - وَ نَبَذَا كِتَابَ اللَّهِ وَرَاءَ ظُهُورِهِمَا.

١٣٢- - كَا^{٢١٣٧}: وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ بَشِيرِ الْأَسَدِيِّ، عَنِ الْكُمَيْتِ بْنِ زَيْدِ الْأَسَدِيِّ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: وَاللَّهِ يَا كُمَيْتُ! لَوْ كَانَ عِنْدَنَا مَالٌ لَأَعْطَيْتُكَ مِنْهُ، وَ لَكِنْ لَكَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لِحَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ: لَنْ يَزَالَ^{٢١٣٨} مَعَكَ رُوحُ الْقُدُسِ مَا ذَبَيْتَ عَنَّا^{٢١٣٩}، قَالَ:

قُلْتُ: خَبَّرْنِي عَنِ الرَّجُلَيْنِ؟. قَالَ: فَأَخَذَ الْوَسَادَةَ فَكَسَّرَهَا فِي صَدْرِهِ ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ يَا كُمَيْتُ! مَا أَهْرِيقَ مِجْجَمَةً مِنْ دَمٍ، وَ لَا أَخِذَ مَالٌ مِنْ غَيْرِ حِلِّهِ، وَ لَا قَلْبَ حَجَرٍ عَنِ^{٢١٤٠} حَجَرٍ إِلَّا ذَاكَ فِي أَعْنَاقِهِمَا.

١٣٣- - كَا^{٢١٤١}: وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ أَبِيهِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنِ الْحَارِثِ النَّضْرِيِّ^{٢١٤٢}، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ:

^{٢١٣٣} (٥) الكافي - الروضة - ٨ - ١٠٢، حديث ٧٤، بتفصيل في الإسناد.

^{٢١٣٤} (٦) في المصدر: و جلّ، بدلا من: ذكره.

^{٢١٣٥} (٧) في الكافي: نريد، و جاءت نسخة على مطبوع البحار: يزيد.

^{٢١٣٥} (٨) نسخة في (ك): قال.

^{٢١٣٦} (١) لا توجد في المصدر: فقال، و وضع عليها رمز نسخة بدل في (س).

^{٢١٣٧} (٢) الكافي ٨ - ١٠٢، حديث ٧٥. و أورده في بحار الأنوار ٤٦ - ٣٤١ حديث ٣٢.

^{٢١٣٨} (٣) في (س): لن يراك، و لا معنى لها.

^{٢١٣٩} (٤) لقد حكاها إلى هنا العلامة الأميني - رحمه الله - في غديره ٢ - ١٨٧، عن المسعودي في مروج الذهب ٢ - ١٩٥، و قد فصل حول الكمية الشاعر قبله و بعده، فراجع.

^{٢١٤٠} (٥) في (س): من، بدلا من: عن.

^{٢١٤١} (٦) الكافي - الروضة - ٨ - ١٠٣، حديث ٧٧.

^{٢١٤٢} (٧) في المصدر: النضري، بدلا من: النضري، و في (س): ابن النضري.

الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا^{٢١٤٣} قَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي ذَلِكَ؟. قُلْتُ: نَقُولُ: هُمُ الْإِفْجَرَانِ مِنَ قُرَيْشٍ، بَنُو أُمَيَّةَ وَبَنُو الْمُغِيرَةَ . قَالَ: ثُمَّ قَالَ: هِيَ وَاللَّهُ قُرَيْشٌ قَاطِبَةٌ، إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى خَاطَبَ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَقَالَ: إِنِّي فَضَّلْتُ قُرَيْشًا عَلَى

ص: 267

الْعَرَبِ، وَآتَمَمْتُ عَلَيْهِمْ نِعْمَتِي، وَبَعَثْتُ إِلَيْهِمْ رَسُولِي^{٢١٤٤} فَبَدَّلُوا نِعْمَتِي كُفْرًا وَأَحْلَوْا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبُورِ^{٢١٤٥}.

١٣٤-- ٢١٤٦: كَأَنَّ عَلِيًّا، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: كَانَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ تَوَدُّنَا أَهْلَ الْبَيْتِ وَتُكْتَبُ النَّعَاهِدَ لَنَا، وَإِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ لَقِيَهَا ذَاتَ يَوْمٍ وَهِيَ تُرِيدُنَا، فَقَالَ لَهَا: أَيُّنَ تَذْهَبِينَ يَا عَجُوزُ الْأَنْصَارِ؟ فَقَالَتْ: أَذْهَبُ إِلَى آلِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَسَلَّمُ عَلَيْهِمْ وَأُجَدِّدُ^{٢١٤٧} بِهِمْ عَهْدًا، وَأَقْضِي حَقَّهُمْ. فَقَالَ لَهَا عُمَرُ: وَيْلَكَ لَيْسَ لَهُمُ الْيَوْمَ حَقٌّ عَلَيْكَ وَلَا عَلَيْنَا، إِنَّمَا كَانَ لَهُمْ حَقٌّ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَلَيْسَ لَهُمْ حَقٌّ، فَانصرفي^{٢١٤٨}. فَانصرفتُ حَتَّى أَتَيْتُ أُمَّ سَلَمَةَ، فَقَالَتْ لَهَا أُمَّ سَلَمَةَ: مَاذَا أَبْطَأَ بِكَ عَنَّا؟. فَقَالَتْ: إِنِّي لَقَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَأَخْبَرْتَهَا^{٢١٤٩} بِمَا قَالَتْ لِعُمَرَ وَمَا قَالَ لَهَا عُمَرُ^{٢١٥٠}، فَقَالَتْ لَهَا أُمَّ سَلَمَةَ:

كَذَبَ^{٢١٥١}، لَا يَزَالُ حَقُّ آلِ مُحَمَّدٍ وَاجِبًا عَلَى الْمُسْلِمِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

١٣٥-- ٢١٥٢: حُمَيْدٌ، عَنِ ابْنِ سَمَاعَةَ، عَنِ غَيْرِ وَاحِدٍ، عَنِ أَبِيانٍ، عَنِ الْفُضَيْلِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنِ فَرُوقَةَ^{٢١٥٣}، عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: ذَاكَرْتُهُ شَيْئًا

^{٢١٤٣} (٨) إبراهيم (ع): ٢٨.

^{٢١٤٤} (١) في (س): رسولا.

^{٢١٤٥} (٢) إبراهيم (ع): ٢٨.

^{٢١٤٦} (٣) الكافي - الروضة - ٨ - ١٥٦، حديث ١٤٥.

^{٢١٤٧} (٤) نسخة في (س): أحدث.

^{٢١٤٨} (٥) ما هنا نسخة في (ك)، و في متنها: فانصرفني.

^{٢١٤٩} (٦) في المصدر: وأخبرتها.

^{٢١٥٠} (٧) في (س): عمر لها - بتقديم وتأخير -

^{٢١٥١} (٨) في (س): وكذب.

^{٢١٥٢} (٩) الكافي - الروضة - ٨ - ١٨٩، حديث ٢١٥.

^{٢١٥٣} (١٠) جاء السند في المصدر: حميد بن زياد، عن الحسن بن محمد الكندي، عن غير واحد من أصحابنا، عن أبيان بن عثمان، عن الفضيل بن زيبر، قال: حدثني

مِنْ أَمْرِهِمَا، فَقَالَ: ضَرَبُوكُمْ عَلَى دَمِ عُثْمَانَ ثَمَانِينَ سَنَةً وَ هُمْ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ كَانَ ظَالِمًا، فَكَيْفَ - يَا فَرُوءٌ - إِذَا ذَكَرْتُمْ^{٢١٥٤} صَنَمِيهِمْ؟

١٣٦ -- كا^{٢١٥٥}: مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَيْسَى، عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنِ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ عَمَّارِ السَّابِطِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ^{٢١٥٦}: وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ ضُرٌّ دَعَا رَبَّهُ مُنِيبًا إِلَيْهِ^{٢١٥٧} قَالَ: نَزَلَتْ فِي أَبِي الْفَضِيلِ، إِنَّهُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ عِنْدَهُ سَاحِرًا، فَكَانَ إِذَا مَسَّهُ الضُّرُّ - يَعْنِي السُّقْمَ - دَعَا رَبَّهُ مُنِيبًا إِلَيْهِ - يَعْنِي تَائِبًا إِلَيْهِ مِنْ قَوْلِهِ فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مَا يَقُولُ - ثُمَّ إِذَا حَوَّلَهُ نِعْمَةً مِنْهُ^{٢١٥٨} يَعْنِي الْعَافِيَةَ نَسِيَ مَا كَانَ يَدْعُوا إِلَيْهِ^{٢١٥٩} يَعْنِي نَسِيَ التَّوْبَةَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مِمَّا كَانَ يَقُولُ فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ إِنَّهُ سَاحِرٌ، وَ لَذَلِكَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ: قُلْ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَلِيلًا إِنَّكَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ^{٢١٦٠} يَعْنِي إِمْرَتِكَ عَلَى النَّاسِ بِغَيْرِ حَقٍّ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ مِنْ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ. قَالَ: ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ثُمَّ عَطَفَ الْقَوْلُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فِي عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُخْبِرُ بِحَالِهِ وَ فَضْلِهِ عِنْدَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى، فَقَالَ: أَمَّنْ هُوَ قَانَتْ أَنَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَ قَائِمًا يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَ يَرْجُوا رَحْمَةَ رَبِّهِ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ^{٢١٦١} أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ^{٢١٦٢} أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، وَ [بَلْ يَقُولُونَ] إِنَّهُ سَاحِرٌ كَذَّابٌ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ^{٢١٦٣} قَالَ: ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

هَذَا تَأْوِيلُهُ يَا عَمَّارُ!

١٣٧ -- كا^{٢١٦٤}: عَلِيُّ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ حَنَانَ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: إِنَّ الشَّيْخَيْنِ^{٢١٦٥} فَارَقَا الدُّنْيَا وَ لَمْ يَتُوبَا، وَ لَمْ يَذْكُرَا^{٢١٦٦} مَا صَنَعَا بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَعَلِيهِمَا لَعْنَةُ اللَّهِ وَ الْمَلَائِكَةِ وَ النَّاسِ أَجْمَعِينَ.

^{٢١٥٤} (١) في (س): ذكرتهم.

^{٢١٥٥} (٢) الكافي - الروضة - ٨ - ٢٠٤، حديث ٢٤٦، بتفصيل في الإسناد.

^{٢١٥٦} (٣) في المصدر: قول الله تعالى.

^{٢١٥٧} (٤) الزمر: ٨.

^{٢١٥٨} (٥) الزمر: ٨.

^{٢١٥٩} (٦) الزمر: ٨.

^{٢١٦٠} (٧) الزمر: ٨.

^{٢١٦١} (٨) الزمر: ٩.

^{٢١٦٢} (٩) الزمر: ٩.

^{٢١٦٣} (١٠) الزمر: ٩.

^{٢١٦٤} (١) الكافي - الروضة - ٨ - ٢٤٦، حديث ٣٤٣.

١٣٨ -- وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ^{٢١٤٧}، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْهُمَا، فَقَالَ: يَا أَبَا الْفَضْلِ! مَا تَسْأَلُنِي عَنْهُمَا؟! فَوَاللَّهِ مَا مَاتَ مَنَّا مَيِّتٌ قَطُّ إِلَّا سَاخِطًا عَلَيْهِمَا، وَمَا مِنَّا الْيَوْمَ إِلَّا سَاخِطٌ عَلَيْهِمَا يُوصِي بِذَلِكَ الْكَبِيرُ مِنَّا الصَّغِيرَ، أَنَّهُمَا ظَلَمَانَا حَقًّا، وَمَنْعَانَا فَيْتِنًا، وَكَانَا أَوَّلَ مَنْ رَكِبَ أَعْنَاقَنَا، وَبَثَقَا^{٢١٤٨} عَلَيْنَا بَثَقًا فِي الْإِسْلَامِ لَا يُسْكِرُ^{٢١٤٩} أَبَدًا حَتَّى يَقُومَ قَائِمُنَا أَوْ يَتَكَلَّمَ مُتَكَلِّمُنَا.

ثُمَّ قَالَ: أَمَا وَاللَّهِ لَوْ قَدْ قَامَ قَائِمُنَا وَتَكَلَّمَ مُتَكَلِّمُنَا لَأَبْدَى مِنْ أُمُورِهِمَا مَا كَانَ يَكْتُمُ، وَلَكْتَمَ مِنْ أُمُورِهِمَا مَا كَانَ يُظْهِرُ، وَاللَّهِ مَا أُسِّتَ مِنْ بَلِيَّةٍ وَلَا قَضِيَّةٍ تَجْرِي عَلَيْنَا أَهْلَ الْبَيْتِ إِلَّا هُمَا أَسَّسَا أَوْلَهَا، فَعَلَيْهِمَا لِعَنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ.

ص: 270

بيان: وثيق [بثق] ^{٢١٧٠} السَّيْلُ موضعَ كذا - كَنَصَرَ - بَثَقًا [بثقا] - بالفتح والكسر - أى خرقة و شقه، فانبثق أى انفجر ^{٢١٧١}.

و سَكَرَتْ النَّهْرَ سَكْرًا سَدَّدَتْهُ^{٢١٧٢}.

١٣٩ -- كا^{٢١٧٣}: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْقُمِيُّ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّلْتِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانَ، عَنْ حُسَيْنِ الْجَمَّالِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، : فِي قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: رَبَّنَا أَرْنَا الَّذِينَ أَضَلَّانَا مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ نَجَعْلُهُمَا تَحْتَ أَقْدَامِنَا لِيَكُونَا مِنَ الْأَسْفَلِينَ^{٢١٧٤} قَالَ: هُمَا، ثُمَّ قَالَ: وَكَانَ فُلَانٌ شَيْطَانًا.

بيان: إن المراد بفلان: عمر أى الجن المذكور فى الآية عمر، و إنما كنى به عنه لأنه كان شيطانًا، إمَّا لأنه كان شرك شيطان لكونه ولد زنا، أو لأنه كان فى المكر و الخديعة كالشيطان، و على الأخير يحتمل العكس بأن يكون المراد بفلان: أبا بكر.

^{٢١٤٥} (٢) فى المصدر زيادة: قلت له: ما كان ولد يعقوب أنبياء؟. قال: لا، و لكنهم كانوا أسباط أولاد الأنبياء، و لم يكن يفارقوا الدنيا إلا سعداء تابوا و تذكروا ما صنعوا، و إن الشَّيخِينَ ...

^{٢١٤٦} (٣) فى الكافي: و لم يتذكرا.

^{٢١٤٧} (٤) فى الكافي - الروضة - ٨ - ٢٤٥، حديث ٣٤٠.

^{٢١٤٨} (٥) فى (س): و شقا، و هو غلط. و جاء فى حاشية (ك) ما يلى: هو من قولهم: بثق النَّهْرُ: انكسر شطه أى ثلما علينا ثلثة فى الإسلام لا يسدها شىء، و يقال: بثقت الماء بثقا - من باب ضرب و قتل -: إذا أهرقته، و كذلك فى السكر، فانبثق هو، و انبثق الماء: انفجر و جرى، و منه حديث هاجر أم إسماعيل فى إسماعيل، فغمز بعقبه الأرض فانبثق الماء يعنى ماء زمزم، و البثق - بالكسر - اسم للمصدر، مجمع.

انظر: مجمع البحرين ٥ - ١٣٦ و فيه: بابى، بدلا من: باب، و هو الصَّحِيح.

^{٢١٤٩} (٦) فى (س): لا يسكرا.

^{٢١٧٠} (١) كذا، و الصحيح: بثق - بتقديم الباء الموحدة على التاء المثلثة - فإن المذكور فى الرواية بثق مع أن ما ذكره المصنّف طاب ثراه من المعنى هو ل بثق.

^{٢١٧١} (٢) قاله فى الصحاح ٤ - ١٤٤٨، و مثله فى لسان العرب ١٠ - ١٣. و قال فى الأول ٤ - ١٤٥٣ فى مادة بثق: بثقت العين تتبثق: أسرع دمعها، و بثق النَّهْرُ: أسرع جريه و كثر ماؤه، و مثله فى لسان العرب فى مادة بثق ١٠ - ٣٣.

^{٢١٧٢} (٣) كما فى مجمع البحرين ٣ - ٣٣٥، و لسان العرب ٤ - ٣٧٥، و لاحظ: النهاية ٢ - ٣٨٣.

^{٢١٧٣} (٤) الكافي - الروضة - ٨ - ٣٣٤، حديث ٥٢٣.

^{٢١٧٤} (٥) فصلت: ٢٩.

١٤٠-- كا^{٢١٧٥}: بِالإِسْنَادِ، عَنِ يُونُسَ، عَنِ سُورَةَ بْنِ كَلَيْبٍ، عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: رَبَّنَا أَرِنَا الَّذِينَ أَضَلَّانَا مِنَ الْجِنِّ

ص: 271

وَالْإِنْسِ نَجْعَلُهُمَا تَحْتَ أَقْدَامِنَا لِيَكُونَا مِنَ الْأَسْفَلِينَ^{٢١٧٤} قَالَ: يَا سُورَةُ! هُمَا وَاللَّهِ هُمَا ثَلَاثًا، وَاللَّهِ يَا سُورَةُ! إِنَّا لَخُزَّانُ عِلْمِ اللَّهِ فِي السَّمَاءِ وَإِنَّا لَخُزَّانُ عِلْمِ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ.

١٤١-- كا^{٢١٧٧}: مُحَمَّدُ بْنُ يُحْيَى، عَنِ ابْنِ عَيْسَى، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ سُلَيْمَانَ الْجَعْفَرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ^{٢١٧٨}: إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ^{٢١٧٩} قَالَ: يَعْنِي فُلَانًا وَفُلَانًا وَأَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ.

بيان: بَيْتٌ أَمْرًا أَى دَبَّرَهُ لَيْلًا^{٢١٨٠}.

١٤٢-- كا^{٢١٨١}: عَلِيُّ بْنُ أَبِيهِ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ وَغَيْرِهِ، عَنِ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ النَّجَّاشِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعَظُّهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا^{٢١٨٣} يَعْنِي وَاللَّهِ فُلَانًا وَفُلَانًا، وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاؤُكَ فَاسْتَعْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا^{٢١٨٤} يَعْنِي وَاللَّهِ

ص: 272

^{٢١٧٥} (٦) الكافي - الروضة - ٨ - ٣٣٤، حديث ٥٢٤.

^{٢١٧٦} (١) فصلت: ٢٩.

^{٢١٧٧} (٢) الكافي - الروضة - ٨ - ٣٣٤، حديث ٥٢٥.

^{٢١٧٨} (٣) في الكافي زيادة: و تعالى.

^{٢١٧٩} (٤) النساء: ١٠٨.

^{٢١٨٠} (٥) صرح به في لسان العرب ٢-١٦، و الصحاح ١-٢٤٥، و غيرهما.

^{٢١٨١} (٦) الكافي - الروضة - ٨ - ٣٣٤، حديث ٥٢٦.

^{٢١٨٢} (٧) في المصدر: و محمد ...

^{٢١٨٣} (٨) النساء: ٦٣.

^{٢١٨٤} (٩) النساء: ٦٤.

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ، مِمَّا صَنَعُوا، يَعْنِي لَوْ جَاءُوكَ بِهَا ^{٢١٨٥} يَا عَلِيُّ فَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ مِمَّا صَنَعُوا وَ اسْتَغْفِرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوْجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا ^{٢١٨٦}، فَلَا وَ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ^{٢١٨٧} فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هُوَ - وَ اللَّهِ - عَلِيٌّ بَعِينُهُ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ ^{٢١٨٨} عَلِيٌّ لِسَانِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَعْنِي بِهِ مِنْ وَلايَةِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ يُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ^{٢١٨٩} لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

تبيان:

قوله تعالى: فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ ^{٢١٩٠} أى عن عقابهم لمصلحة فى استبقائهم، أو عن قبول معذرتهم، و فى بعض النسخ : و ما أرسلناك رسولا إلا لتطاع فتكون قراءتهم عليهم السلام هكذا.

قوله عليه السلام: يعنى و الله النبى (ص) أى المراد بالرسول فى قوله تعالى: وَ اسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ ^{٢١٩١} النبى صلى الله عليه و آله، و المخاطب فى قوله جَاءُوكَ، علىّ عليه السلام، و لو كان المخاطب الرسول صلى الله عليه و آله لكان الأظهر أن يقول : و استغفرت لهم، و فى بعض نسخ تفسير العياشى ^{٢١٩٢} : يعنى و الله عليا عليه السلام، و هو أظهر.

قوله عليه السلام: هو و الله علىّ أى المخاطب، أو المعنى أن المراد بما شجر بينهم ما شجر بينهم فى أمر علىّ عليه السلام و خلافته ^{٢١٩٣}، و الأول أظهر.

ص: 273

قوله عليه السلام: ممّا قضيت على لسانك ظاهره أنّ قراءتهم عليهم السلام به ^{٢١٩٤} على صيغة التكلّم، و يحتمل أن يكون بيانا لحاصل المعنى، أى المراد بقضاء الرسول صلى الله عليه و آله ما يقضى الله على لسانه.

١٤٣ -- ختص ^{٢١٩٥}: مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَصْبَاطٍ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مَرْوَانَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ - وَ قَدْ ذَهَبَ بِهِ إِلَى الْغَارِ - فَقَالَ: مَا لَكَ؟ أَلَيْسَ اللَّهُ مَعَنَا؟! تُرِيدُ

^{٢١٨٥} (١) فى المصدر: أى لو جاءك بها و فى (س): لها، بدلا من: بها.

^{٢١٨٦} (٢) النساء: ٦٤.

^{٢١٨٧} (٣) النساء: ٦٥.

^{٢١٨٨} (٤) النساء: ٦٥.

^{٢١٨٩} (٥) النساء: ٦٥.

^{٢١٩٠} (٦) النساء: ٦٣.

^{٢١٩١} (٧) النساء: ٦٤.

^{٢١٩٢} (٨) تفسير العياشى ١ - ٢٥٥ حديث ١٨٢، و هو كالمتمن، و لم نظفر بالنسخة التى أشار لها المصنّف رحمه الله.

^{٢١٩٣} (٩) فى (س): خلافة.

^{٢١٩٤} (١٠) لا توجد: به، فى (ك).

أَنْ أُرِيكَ أَصْحَابِي مِنَ الْأَنْصَارِ فِي مَجَالِسِهِمْ يَتَحَدَّثُونَ، وَأُرِيكَ جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَصْحَابَهُ فِي سَفِينَةِ يَغُوصُونَ؟ . فَقَالَ: نَعَمْ، أُرِيهِمْ. فَمَسَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عَلَى وَجْهِهِ وَعَيْنَيْهِ، فَنَظَرَ إِلَيْهِمْ، فَأَضْمَرَ فِي نَفْسِهِ أَنَّهُ سَاحِرٌ.

١٤٤-- كنز^{٢١٩٦}: الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرِ الطُّوسِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي مِصْبَاحِ الْأَنْوَارِ^{٢١٩٧} بِإِسْنَادِهِ عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فِي حَفْوِ الْخَنْدَقِ - وَقَدْ حَفَرَ النَّاسُ وَحَفَرَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَقَالَ لَهُ^{٢١٩٨} النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: يَا أَبَى مَنْ يُحْفَرُ وَجَبْرَيْلُ يَكْنَسُ التُّرَابَ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَيُعِينُهُ مِيكَائِيلُ، وَلَمْ يَكُنْ يُمْسِكُ عَيْنَ أَحَدًا قَبْلَهُ مِنَ الْخَلْقِ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لِعُثْمَانَ بْنِ

ص: 274

عَفَّانَ: احْفَرُوا، فَغَضِبَ عُثْمَانُ وَقَالَ: لَا يَرْضَى مُحَمَّدٌ أَنْ أَسْلَمْنَا عَلَى يَدِهِ حَتَّى أَمُرْنَا^{٢١٩٩} بِالْكَدِّ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: يَمُنُونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا. ٢٢٠٠. الْآيَةَ.

١٤٥-- خصص^{٢٢٠١}: الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدِ الْهَمْدَانِيُّ، عَنِ إِبرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبرَاهِيمَ الْكُوفِيِّ، عَنِ أَبِي الْحُسَيْنِ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدِ الْفَارِسِيِّ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ أَبِيهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، عَنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ، قَالَ: خَرَجْتُ ذَاتَ يَوْمٍ إِلَى ظَهْرِ الْكُوفَةِ وَبَيْنَ يَدَيَّ قَنْبَرٌ، فَقُلْتُ^{٢٢٠٢}: يَا قَنْبَرُ! تَرَى مَا أَرَى؟. فَقَالَ: قَدْ ضَوَّأَ اللَّهُ لَكَ^{٢٢٠٣} - يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! - عَمَّا عَمِيَ عَنْهُ بَصْرِي.

قُلْتُ: يَا أَصْحَابَنَا! تَرَوْنَ مَا أَرَى؟. فَقَالُوا: لَا، قَدْ ضَوَّأَ اللَّهُ لَكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (ع) عَمَّا عَمِيَ عَنْهُ أَبْصَارُنَا.

^{٢١٩٥} (٢) الاختصاص: ١٩ - حديث الفار -

^{٢١٩٦} (٣) تأويل الآيات الظاهرة ٢ - ٦٠٧، حديث ٩.

^{٢١٩٧} (٤) هو كتاب مصباح الأنوار في فضائل إمام الأبرار للشيخ هاشم بن محمد، وقد نسب إلى الشيخ الطوسي - لما جاء على ظهر نسخته - كما هنا وكتاب مدينة المعاجز، وكشكول شيخ أحمد شكر، وتأويل الآيات الظاهرة، وكنز المطالب للسيد ولي الله بن نعمة الله وغيرهما، ونفي النسبة شيخنا الطهراني في الذريعة ٢١ - ١٠٣ - ١٠٤، وقال العلامة المجلسي رحمه الله في أول بحاره في مقام توثيق مصادره ١ - ٤٠: وكتاب مصباح الأنوار مشتمل على غرر الأخبار و يظهر من الكتاب أن مؤلفه من الأفاضل الكبار، و يروى من الأصول المعتبرة من الخاصة والعامة

^{٢١٩٨} (٥) في (س): فقله.

^{٢١٩٩} (١) في الكنز: حتى يأمرنا.

^{٢٢٠٠} (٢) الحجرات: ١٧. و ذكر الآية إلى قوله تعالى: أصادقين E، في المصدر.

^{٢٢٠١} (٣) الاختصاص: ١٠٨، بتفصيل في الإسناد.

^{٢٢٠٢} (٤) في المصدر: فقلت له.

^{٢٢٠٣} (٥) في الاختصاص: فقال ضوؤاً لله عز وجل لك.

فَقُلْتُ: وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ لَتَرَوْنَهُ كَمَا أَرَاهُ، وَلَتَسْمَعَنَّ كَلَامَهُ كَمَا أَسْمَعُ، فَمَا لَبِئْنَا أَنْ طَلَعَ شَيْخٌ عَظِيمُ الْهَامَةِ ٢٢٠٤ لَهُ عَيْرَانٌ بِالطُّوْلِ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، فَقُلْتُ: مِنْ أَيْنَ أَقْبَلْتَ يَا لَعِينُ؟ قَالَ:

مِنَ الْأَنْثَامِ ٢٢٠٥. فَقُلْتُ: وَ أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: الْأَنْثَامُ ٢٢٠٦. فَقُلْتُ: بِئْسَ الشَّيْخُ أَنْتَ.

فَقَالَ: لِمَ تَقُولُ هَذَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (ع)، فَوَاللَّهِ لَأُحَدِّثَنَّكَ بِحَدِيثٍ عَنِّي عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَا يَبِينُنَا ثَالِثٌ . فَقُلْتُ: يَا لَعِينُ ٢٢٠٧! عَنكَ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَا يَبِينُكُمَا ثَالِثٌ!.

ص: 275

قَالَ: نَعَمْ ٢٢٠٨، إِنَّهُ لَمَّا هُبِطْتُ بِخَطِيئَتِي إِلَى السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ نَادَيْتُ : إِلَهِي وَ سَيِّدِي مَا أَحْسَبُكَ خَلَقْتَ مِنْ ٢٢٠٩ هُوَ أَشَقَى مِنِّي، فَأَوْحَى اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى إِلَيَّ ٢٢١٠: بَلَى، قَدْ خَلَقْتَ مِنْ هُوَ أَشَقَى مِنِّي، فَأَنْطَلِقُ إِلَى مَالِكٍ يُرِيكُهُ، فَأَنْطَلَقْتُ إِلَى مَالِكٍ، فَقُلْتُ: السَّلَامُ يقرأ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَ يَقُولُ: أَرْنِي مَنْ هُوَ أَشَقَى مِنِّي، فَأَنْطَلِقُ بِى مَالِكُ إِلَى النَّارِ فَرَفَعَ الطَّبَقَ الْأَعْلَى فَخَرَجَتْ نَارٌ سَوْدَاءُ ظَنَنْتُ أَنَّهَا قَدْ أَكَلْتَنِي وَ أَكَلَتْ مَالِكًا، فَقَالَ لَهَا: إِهْدَانِي [أَهْدِي] ٢٢١١ فَهَدَاتُ، ثُمَّ أَنْطَلِقُ بِى إِلَى الطَّبَقِ الثَّانِي فَخَرَجَتْ نَارٌ هِيَ أَشَدُّ مِنْ تِلْكَ سَوَادًا وَ أَشَدُّ حِمَى، فَقَالَ لَهَا: اخْمُدِي! فَخَمَدْتُ إِلَى أَنْ أَنْطَلِقُ بِى إِلَى السَّابِعِ ٢٢١٢، وَ كُلُّ نَارٍ تَخْرُجُ مِنْ طَبَقٍ هِيَ أَشَدُّ مِنَ الْأُولَى، فَخَرَجَتْ نَارٌ ظَنَنْتُ أَنَّهَا قَدْ أَكَلْتَنِي وَ أَكَلَتْ مَالِكًا وَ جَمِيعَ مَا خَلَقَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَى عَيْنِي وَ قُلْتُ: مُرْهَا يَا مَالِكُ تَخْمُدُ ٢٢١٣ وَ إِلَّا خَمَدْتُ، فَقَالَ: أَنْتَ لَمْ تَخْمُدِ ٢٢١٤ إِلَى الْوَقْتِ الْمَعْلُومِ فَأَمَرَهَا فَخَمَدَتْ، فَرَأَيْتُ رَجُلَيْنِ فِي أَعْنَاقِهِمَا سَلْسِلُ النَّيْرَانِ مُعَلَّقَيْنِ بِهَا إِلَى فَوْقٍ، وَ عَلَى رُءُوسِهِمَا قَوْمٌ مَعَهُمْ مَقَامِعُ النَّيْرَانِ يَقْمَعُونَ نَهْمًا بِهَا، فَقُلْتُ: يَا مَالِكُ! مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: أ

٢٢٠٤ (٦) في المصدر زيادة: مديد القامة له.

٢٢٠٥ (٧) في الاختصاص: من الأنام.

٢٢٠٦ (٨) في الاختصاص: الأنام.

٢٢٠٧ (٩) لا توجد: يا لعين في (س).

٢٢٠٨ (١) جاء في (س): قال بعد كلمة: نعم، و خطَّ عليها في (ك)، و لا معنى لها.

٢٢٠٩ (٢) لا توجد: من، في المطبوع من البحار، و في المصدر: خلقت خلقا هو ...

٢٢١٠ (٣) لا توجد: إلى، في الاختصاص.

٢٢١١ (٤) كذا، و في المصدر: اهدئي، و هو الظاهر.

٢٢١٢ (٥) جاء: إلى الطَّبَقِ السَّابِعِ، في المصدر.

٢٢١٣ (٦) في المصدر: أن تخمد.

٢٢١٤ (٧) جاء في (ك) نسخة: لن تخمد، و في المصدر: إنك لن تخمد. و هو الظاهر.

وَمَا قَرَأَتْ فِي سَاقِ الْعَرْشِ، وَكُنْتُ قَبْلُ^{٢٢١٥} قَرَأْتُهُ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ اللَّهُ الدُّنْيَا بِالْفَى عَامٍ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَيَّدْتُهُ وَنَصَرْتُهُ بَعْلِي، فَقَالَ: هَذَا عَدُوٌّ أَوْلَيْكَ وَظَالِمَاهُمْ^{٢٢١٧}.

ص: 276

١٤٦-- ختص^{٢٢١٨}: رُوِيَ عَنْ حَكَمِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: إِنَّ الشَّعْبِيَّ يَرُوي عِنْدَنَا بِالْكُوفَةِ أَنَّ عَلِيًّا (ع) قَالَ: خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا أَبُو بَكْرٌ وَعُمَرُ، فَقَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ يُفْضَلُ عَلَى نَفْسِهِ مَنْ لَيْسَ هُوَ مِثْلَهُ حُبًّا وَكَرَامَةً^{٢٢١٩}، ثُمَّ آتَيْتُ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فَأَخْبَرْتُهُ ذَلِكَ، فَضَرَبَ عَلِيٌّ فِخْذِي وَقَالَ: هُوَ أَفْضَلُ مِنْهُمَا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ.

١٤٧-- ختص^{٢٢٢٠}: رُوِيَ عَنِ ابْنِ كُدَيْبَةَ الْأَوْدِيِّ^{٢٢٢١}، قَالَ: قَامَ رَجُلٌ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَأَلَهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدُمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ^{٢٢٢٢}. فِيمَنْ نَزَلَتْ؟ قَالَ: فِي رَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ.

١٤٨-- الْبُرْسِيُّ، فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ^{٢٢٢٣}: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانَ، قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِعُمَرَ^{٢٢٢٤}: يَا مَعْرُورُ! إِنِّي أَرَاكَ فِي الدُّنْيَا قَتِيلًا بِجِرَاحَةٍ مِنْ عَبْدِ أُمِّ مَعْمَرٍ^{٢٢٢٥} تَحْكُمُ عَلَيْهِ جَوْرًا فَيَقْتُلُكَ تَوْفِيقًا، يَدْخُلُ بِذَلِكَ الْجَنَّةَ عَلَيَّ رَغْمٍ مِنْكَ، وَإِنَّ لَكَ وَصَاحِبِكَ الَّذِي قُتِمَ مَقَامَهُ صَلْبًا وَهَتَكَ تَخْرُجَانِ عَنْ جِوَارِ رَسُولِ اللَّهِ^{٢٢٢٦} صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَتُصَلَّبَانِ عَلَى أَعْصَانِ جِدْعَةٍ^{٢٢٢٧} يَابِسَةٍ فَتُورَقُ فَيَفْتَتِنُ بِذَلِكَ^{٢٢٢٨} مَنْ وَالَاكَ. فَقَالَ عُمَرُ: وَمَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ يَا أبا الْحَسَنِ (ع)؟ فَقَالَ: قَوْمٌ

^{٢٢١٥} (٨) في الاختصاص: على ساق ...

^{٢٢١٦} (٩) لا توجد: قبل، في (س).

^{٢٢١٧} (١٠) وفي آخر الحديث: فقال: هذا من أعداء أولئك، أو ظالمهم-الوهم من صاحب الحديث.

^{٢٢١٨} (١) الاختصاص: ١٢٨.

^{٢٢١٩} (٢) في المصدر: وتكرما.

^{٢٢٢٠} (٣) الاختصاص: ١٢٨.

^{٢٢٢١} (٤) كذا، و الظاهر أنه: أبو كريمة الأزدي.

^{٢٢٢٢} (٥) الحجرات: ١.

^{٢٢٢٣} (٦) مشارق أنوار اليقين في أسرار أمير المؤمنين عليه السلام ٧٠-٧٩.

^{٢٢٢٤} (٧) في المصدر: سمعت أمير المؤمنين عليه السلام يقول للرجل

^{٢٢٢٥} (٨) جاءت نسخة بدل في حاشية(ك): ابن معمر.

^{٢٢٢٦} (٩) في المصدر: من عند رسول الله ...

^{٢٢٢٧} (١٠) في المشارق: دوحه، بدلا من: جدعة.

^{٢٢٢٨} (١١) في المصدر: بذاك، وهي نسخة في(ك).

قَدْ فَرَّقُوا بَيْنَ السُّيُوفِ وَ أَعْمَادِهَا، فَبَوَّتِي ^{٢٢٢٩} بِالنَّارِ الَّتِي أُضْرِمَتْ لِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَيَأْتِي جَرَجِسُ وَ دَانِيَالُ وَ كُلُّ نَبِيٍّ وَ صِدِّيقٍ، ثُمَّ يَأْتِي رِيحٌ فَيَنْسِفُكُمَا فِي الْيَمِّ نَسْفًا.

: وَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمًا ^{٢٢٣٠} لِلْحَسَنِ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ! أَمَا تَرَى عِنْدِي تَأْبُوتٌ ^{٢٢٣١} مِنْ نَارٍ يَقُولُ: يَا عَلِيُّ! اسْتَغْفِرْ لِي، لَأَغْفَرَ اللَّهُ لَهُ.

وَرُوي: فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ ^{٢٢٣٢} قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ ^{٢٢٣٣} أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا مَعْنَى هَذِهِ الْحَمِيرِ؟ فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اللَّهُ أَكْرَمُ مِنْ أَنْ يَخْلُقَ شَيْئًا ثُمَّ يُنْكِرُهُ، إِنَّمَا هُوَ زُرَيْقٌ وَ صَاحِبُهُ فِي تَأْبُوتٍ مِنْ نَارٍ فِي صُورَةِ حِمَارَيْنِ، إِذَا شَهَقَا فِي النَّارِ انزَعَجَ أَهْلُ النَّارِ مِنْ شِدَّةِ صَرَخِهِمَا.

١٤٩- -- كنز ^{٢٢٣٥}: مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ، بِإِسْنَادِهِ عَنِ الثَّمَالِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، قَالَ: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ أُخْرِجَتْ أَرِيكَتَانِ مِنَ الْجَنَّةِ فُبَسِطَتَا عَلَى شَفِيرِ جَهَنَّمَ، ثُمَّ يَجِيءُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى يَقْعُدَ عَلَيْهِمَا، فَإِذَا قَعَدَ ضَحِكَ، وَإِذَا ضَحِكَ انْقَلَبَتْ جَهَنَّمَ فَصَارَ ^{٢٢٣٦} عَالِيهَا سَافِلَهَا، ثُمَّ يُخْرِجَانِ فَيُوقَفَانِ بَيْنَ يَدَيْهِ فَيَقُولَانِ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! يَا وَصِيَّ رَسُولِ اللَّهِ ^{٢٢٣٧}! أَلَا تَرَحَّمْنَا؟! أَلَا تَشْفَعُ لَنَا عِنْدَ رَبِّكَ؟! قَالَ: فَيَضْحَكُ مِنْهُمَا، ثُمَّ يَوْمُ فَيَدْخُلُ

الْأَرِيكَتَانِ ^{٢٢٣٨} وَ يُعَادَانِ إِلَى مَوْضِعِهِمَا، وَ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَ جَلَّ: فَالْيَوْمَ الَّذِينَ آمَنُوا مِنَ الْكُفَّارِ يَضْحَكُونَ عَلَى الْأَرَائِكِ يَنْظُرُونَ هَلْ تُؤْتِبُ الْكُفَّارُ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ^{٢٢٣٩}.

أقول::

^{٢٢٢٩} (١) جاء في المشاركة: ثم يؤتى.

^{٢٢٣٠} (٢) في المصدر: من ذلك أن أمير المؤمنين عليه السلام قال يوما...

^{٢٢٣١} (٣) في المشاركة: ما ترى عند ربِّي تابوتا.

^{٢٢٣٢} (٤) لقمان: ١٩.

^{٢٢٣٣} (٥) في المصدر: رجل من ...

^{٢٢٣٤} (٦) في (ك): و في ...

^{٢٢٣٥} (٧) تأويل الآيات الظاهرة ٢- ٧٨١- ٧٨٢، حديث ١٧، باختصار في الإسناد هنا.

^{٢٢٣٦} (٨) في المصدر: فصارت.

^{٢٢٣٧} (٩) كرر لفظ الجلالة في (س).

^{٢٢٣٨} (١) هنا نسخة في المصدر بها يصح المعنى و الإعراب، و هي و يدخل و ترفع الأريكتان.

^{٢٢٣٩} (٢) المطففين: ٣٤- ٣٦.

رَوَى الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ فِي كِتَابِ الْمَغَازِي ٢٢٤٠ بَعْدَ بَابِ وَفْدِ بَنِي تَمِيمٍ، وَفِي تَفْسِيرِ سُورَةِ الْحُجُرَاتِ ٢٢٤١، وَالتِّرْمِذِيُّ ٢٢٤٢ وَ النَّسَائِيُّ ٢٢٤٣ فِي صَحِيحِهِمَا، وَ أوردَهُ فِي كِتَابِ جَامِعِ الْأُصُولِ ٢٢٤٤ فِي كِتَابِ ٢٢٤٥ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ مِنْ حَرْفِ الطَّاءِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: قَدِمَ رَكْبٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ]، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَمْرُ الْقَعْقَاعِ بْنِ مَعْبُدٍ ٢٢٤٦ مِنْ زُرَّارَةَ، وَقَالَ عُمَرُ: أَمْرُ الْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ ٢٢٤٧، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا أَرَدْتَ إِلَّا خِلَافِي ٢٢٤٨، وَقَالَ عُمَرُ: مَا أَرَدْتُ خِلَافَكَ. قَالَ ٢٢٤٩:

فَتَمَارِيًا حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا، فَزَلَّتْ ٢٢٥٠ فِي ذَلِكَ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا

ص: 279

تَقَدَّمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ٢٢٥١ حَتَّى انْقَضَتْ ٢٢٥٢.

قَالَ فِي جَامِعِ الْأُصُولِ ٢٢٥٣: وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: كَادَ الْخَيْرَانَ ٢٢٥٤ يَهْلِكَا أَنْ يَهْلِكََا ٢٢٥٥ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، لَمَّا قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَفَدُ بَنِي تَمِيمٍ أَشَارَ أَحَدُهُمَا بِالْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسِ الْحَنْظَلِيِّ وَأَشَارَ الْآخَرَ بغيرِهِ ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ وَنُزُولَ

٢٢٤٠ (٣) صحيح البخارى ٦-١٧٢، باب وفد بنى تميم، و فى الاعتصام، باب ما يكره من التعمق و التنازع فى العلم
٢٢٤١ (٤) صحيح البخارى ٨-٤٥٢-٤٥٤ فى تفسير سورة الحجرات، باب لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبى E (ص)، و باب ا إن الذين ينادونك من وراء
الحجرات أكثرهم لا يعقلون E.

٢٢٤٢ (٥) صحيح الترمذى، حديث ٣٢٦٢ فى التفسير، باب و من سورة الحجرات

٢٢٤٣ (٦) صحيح النسائى ٨-٢٢٦ فى القضاء، باب استعمال الشعراء، و لا توجد فيه حتى انقضت.

٢٢٤٤ (٧) جامع الأصول ٢-٣٦٠، حديث ٨٠٩.

٢٢٤٥ (٨) وضع على لفظ كتاب، رمز نسخة بدل فى (ك).

٢٢٤٦ (٩) فى (س): معه، و هو غلط.

٢٢٤٧ (١٠) فى (س): جابس، و هو غلط.

٢٢٤٨ (١١) فى مسند أحمد بن حنبل: إنما أردت خلافى ...

٢٢٤٩ (١٢) لا توجد فى المصدر: قال.

٢٢٥٠ (١٣) فى المصدر: فنزل.

٢٢٥١ (١) الحجرات: ١. و ذكر فى المصدر ذيلها «و اتقوا الله إن الله سميع عليم» E.

٢٢٥٢ (٢) لا يوجد: حتى انقضت، فى جامع الأصول

٢٢٥٣ (٣) جامع الأصول ٢-٣٦١-٣٦٢ فى تفسير سورة الحجرات.

٢٢٥٤ (٤) فى (ك): الخبران.

٢٢٥٥ (٥) فى المصدر: كاد الخبران أن يهلكا.

الآية ٢٢٥٤، ثم قال ابن الزبير ٢٢٥٧: فكان عمر بعد إذا حدث بحديث كآخي ٢٢٥٨ السرار لم يسمعه حتى يستفهمه ٢٢٥٩، ولم يذكر ذلك عن أبيه ٢٢٤٠. ٢٢٤١.

قال ٢٢٤٢: أخرجه البخاري ٢٢٤٣، وأخرج النسائي ٢٢٤٤ الرواية الأولى،

وأخرج الترمذي ٢٢٤٥ قال: إن الأقرع بن حابس قدم على رسول الله ٢٢٤٦ صلى الله عليه [وآله]، فقال أبو بكر: يا رسول الله! استعمله على قومه فقال عمر: لا

ص: 280

تستعمله يا رسول الله، فتكلمنا عند النبي صلى الله عليه [وآله] حتى علت ٢٢٤٧ أصواتهما، فقال أبو بكر لعمر: ما أردت إلا خلفي. فقال: ما أردت خلفك.

قال: فنزلت هذه الآية: يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ٢٢٤٨. قال: فكان عمر بعد ذلك إذا تكلم عند النبي صلى الله عليه وآله لم يسمع كلامه حتى يستفهمه، وما ذكر ابن الزبير حده - يعني أبا بكر -.

وقال الترمذي ٢٢٤٩: وقد رواه بعضهم عن ابن أبي مليكة مرسلا، ولم يذكر ابن الزبير، وقال: حديث غريب حسن، انتهى ٢٢٧٠. حكاية رواياتهم.

٢٢٥٤ (٦) هناك حاشية على جامع الأصول ٢- ٣٦١ حرية بالملاحظة.

٢٢٥٧ (٧) قال ابن الزبير، كذا جاء في المصدر.

٢٢٥٨ (٨) في المصدر: حدثه كآخي ...

٢٢٥٩ (٩) جاء في المصدر زيادة: وفي أخرى نحوه، وفيه: قال ابن الزبير: فما كان عمر يسمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى يستفهمه...

٢٢٤٠ (١٠) في (س): عند، بدل: عن.

٢٢٤١ (١١) في المصدر: عن أبيه، يعني أبا بكر الصديق.

٢٢٤٢ (١٢) أي في جامع الأصول ٢- ٣٦١.

٢٢٤٣ (١٣) مر صحيح البخاري في بابين منه قريبا.

٢٢٤٤ (١٤) سنن النسائي ٨- ٢٢٤، وقد سلف.

٢٢٤٥ (١٥) سنن الترمذي ٥- ٣٨٧، حديث ٣٢٤٤- كما مر.

٢٢٤٦ (١٦) في المصدر: على النبي (ص).

٢٢٤٧ (١) في سنن الترمذي: حتى ارتفعت ...

٢٢٤٨ (٢) الحجرات: ٢.

٢٢٤٩ (٣) الجامع الصحيح للترمذي ٥- ٣٨٧- بتقديم وتأخير- ...

٢٢٧٠ (٤) و انظر: الجامع الصغير، حديث ٣٢٤٤.

و فصل مصادره في الغدير ٧- ٣٢٣، وغيره.

و من تأمل فيها و فى الآيات النازلة فى تلك الحال بعين الاعتبار علم أنّهما بلغا فى سوء الأدب و كشف جلاباب الحياء الغاية^{٢٢٧١} القصوى، حتّى لم يقنعا فى الجفاء و ترك الاحتشام بأن يروا^{٢٢٧٢} آراءهما الفاسدة متقدّمة على ما يراه الرسول صلّى الله عليه و آله، بل زعماها متقدّمة على حكم الله سبحانه، كما نطق به نهييه تعالى إياهما بقوله : **لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ**.^{٢٢٧٣} ثم أمرهما بالتقوى و الخشية من الله معلّلا بنهييه و أمره بأنّ الله سميع عليم، تعريضا بأنّهما لسوء الأدب و الإقدام على التقدّم بين يدي الله و رسوله فى كلامهما كأنّهما لم يدعنا بأنّ الله سميع عليم، ثم حدّرها فى رفع أصواتهما فوق صوت النبىّ صلّى الله عليه و آله و الجهر له بالقول

ص:281

كما كان دأب أجلاف العرب و طعامهم^{٢٢٧٤} فى مخاطبة بعضهم بعضا عن حبط الأعمال من حيث لا يشعرون، و فيه دلالة على أنّهما لم يقتصر على رفع الصوت عند النبىّ صلّى الله عليه و آله فى مخاطبة أحدهما للآخر بل خاطباه بصوت رفيع من دون احترام و توقير، ثم حصر الممتحنين قلوبهم للتقوى فى **الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آله، وَ قَالَ: لَهُمْ مَعْفَرَةٌ وَ أَجْرٌ عَظِيمٌ**^{٢٢٧٥} تنبيهها على خروجها عن زمرة هؤلاء.

و قد ظهر لذى فطرة سليمة أنّ ترك ابن الزبير ذكر أبى بكر - عند حكايته عن عمر بن الخطاب انتهاؤه عن هذه الوقاحة الشنيعة، مع أنّ أبى بكر كان جدّا له، و اهتمامه بتركه كان أشدّ من اعتنائه بشأن عمر بن الخطاب - ، دليل على عدم ظهور آثار المتابعة و الانقياد عنه كما ظهر عن عمر، فكان أغلظ منه و ... و ليس فى الذمّ و التقبيح أفحش من هذا. و لنعم ما قاله ابن أبى مليكة: من أنّه كاد الخيران أن^{٢٢٧٦} يهلكا، فو الله لقد هلكا و كان الرجل غريفا فى نومة الجهل خائضا فى غمرات البهت و الغفلة، و لبت شعرى ما حملها على شدّة الاهتمام و بذل الجهد فى تأمير الأقرع أو القعقاع بحضرة الرسول صلّى الله عليه و آله أكان ذلك تشييدا لأركان الدين و مراعاة لمصالح المسلمين؟!، فتقدّما بين يدي الله و رسوله صلّى الله عليه و آله لظنّهما أنّهما أعلم من الله و من رسوله صلّى الله عليه و آله بما يصلح شأن الأمة، فخافا من أن يلحقهم ضرر بتأمير من يؤمره الرسول أو لزعمهما أنّهما أبرّ و أرفّ بهم من الله و من رسوله صلّى الله عليه و آله،

ص:282

^{٢٢٧١} (٥) فى (س): غاية.

^{٢٢٧٢} (٦) فى (ك) نسخة: يريا.

^{٢٢٧٣} (٧) الحجرات: ١.

^{٢٢٧٤} (١) قال فى القاموس ٤-١٤٤: الطعام- كسحاب-: أوغاد الناس، و ردّال الطير و كسحابة واحدها، و الأحمق و انظر: الصحاح ٥-١٩٧٥.

^{٢٢٧٥} (٢) الحجرات: ١.

^{٢٢٧٦} (٣) لا توجد: أن، فى (س).

فلم يرضيا بالسكوت شفقة عليهم و رافة بهم، أم كان ذلك لأمر^{٢٢٧٧} دنيوى، يعود نفعه إليهما، فمن رأى نفسه أعلم و أرف من رب العالمين و من رسوله الأمين^{٢٢٧٨} صلى الله عليه و آله الطاهرين، أو ردّ على الله و على رسوله، و لم يرض بقضائهما لغرض فاسد دنيوى، كيف يصلح أن يكون قائدا للأمة طراً و هاديا لهم إلى الرشاد؟ ! و قد قال سبحانه: **فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا**^{٢٢٧٩} و لعل الناصرين لأبى بكر و عمر يرون رسول الله صلى الله عليه و آله مجتهدا فى كثير من الأحكام كما يرونهما مجتهدين، و يجوزون مخالفته سيما فيما يتعلّق بأمر الجيش و ترتيب العسكر و لا يلتفتون إلى خلاف الله تعالى فى ذلك، حيث جعل التقدّم بين يدى رسوله صلى الله عليه و آله تقدّمًا عليه. فقال: **لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ**.^{٢٢٨٠} فانظر بعين الإنصاف فى تعصّب طائفة من علماء الجمهور و أمّتهم كالرازى و البيضاوى و غيرهما و بذل جهدهم فى إخفاء الحقّ و ستر عورات مشايخهم، فقد ذكر الرازى فى تفسيره^{٢٢٨١} فى شأن نزول الآيات عدّة ووجه لم يسندها إلى رواية صحيحة أو كتاب معروف، و لم يذكر نزولها فى أبى بكر و عمر مع وجوده فى صحيح البخارى - الذى يجعلونه تاليا لكتاب الله سبحانه، و يرون مؤلّفه أوثق الناس و أعدلهم -، و كذا فى غيره من صحاحهم كما سبق، فذلك إمّا لعدم الاطلاع على ما فى هذه الكتب، و كفى به شاهدا على جهلهم و قلة إحاطتهم بأخبارهم و أمور دينهم، أو لأنّ سنتهم إخفاء الحقّ و إطفاء نور الله بأفواههم فتعمّدوا فى ستر ما لا يوافق آراءهم و يستلزم القدرح فى مشايخهم و أسلافهم، و قد

ص: 283

اعترف فى تفسيره بأنّ رفع الصوت عند أحد و التقدّم بين يديه يدلّ على أنّه لا يرى المتكلم للمخاطب وزنا و لا مقدارا، بل جعل لنفسه اعتبارا زائدا و عظمة.

و قال^{٢٢٨٢}: **إِنَّ الْآيَةَ تَدَلُّ عَلَى أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يَتَكَلَّمَ الْمُؤْمِنُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ**^{٢٢٨٣} كما يتكلم العبد عند سيّده، لأنّ العبد داخل فى^{٢٢٨٤} قوله تعالى:

كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ.^{٢٢٨٥}، و استدللّ عليه أيضا بقوله^{٢٢٨٦} تعالى: **النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ**^{٢٢٨٧} قال^{٢٢٨٨}: و السيّد ليس أولى عند عبده من نفسه، فلو كانا^{٢٢٨٩} فى مخمصة و وجد العبد ما لو لم يأكله لمات لا يجب عليه بذله لسيّده، و يجب البذل

^{٢٢٧٧} (١) فى (ك): الأمر.

^{٢٢٧٨} (٢) لا توجد: الأمين، فى (س).

^{٢٢٧٩} (٣) النساء: ٦٥.

^{٢٢٨٠} (٤) الحجرات: ١.

^{٢٢٨١} (٥) تفسير الفخر الرازى ٢٨-١١٣.

^{٢٢٨٢} (١) الفخر الرازى فى تفسيره ٢٨-١١٣، و فيه: **إِنَّ هَذَا أَفَادَ أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي ...**

^{٢٢٨٣} (٢) فى المصدر: عليه السلام، بدلا من الصلاة.

^{٢٢٨٤} (٣) فى تفسير الفخر: تحت، بدلا من: فى.

^{٢٢٨٥} (٤) الحجرات: ٢.

للنبي صَلَّى اللهُ عليه وآله ٢٢٩٠، و لو علم العبد أن يموتَه ينجو سيده لا يلزمه أن يلقى نفسه في المهلكة ٢٢٩١ لإنجاء سيده، و يجب لإنجاء النبي صَلَّى اللهُ عليه وآله، و ذلك ٢٢٩٢ كما أن العضو الرئيس أولى بالرعاية من غيره، لأن عند خلل القلب ٢٢٩٣ لا يبقى لليدين و الرجلين استقامة، فلو حفظ الإنسان نفسه و ترك النبي ٢٢٩٤ لهلك هو أيضا بخلاف العبد و السيد. انتهى.

فأين هذا من سيرة الشيخين و ترك احترامهما للنبي صَلَّى اللهُ عليه وآله

ص: 284

و تخطئتهما إياه، و تسفيهما رأيه، و تنازعهما بحضرتَه فيما حسباه أصلح من اختياره؟!.

و أمّا البيضاوى فقد دلّس في هذا المقام تديسا غريبا، فسكت في تفسير قوله تعالى : **يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقَدِّمُوا ...** إلى قوله سبحانه **وَ أَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ** ٢٢٩٥ عن ذكر أبي بكر و عمر، و نزول الآيات فيهما، ثم ذكر في تفسير قوله سبحانه : **إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى** ٢٢٩٦ أنه قيل : كان أبو بكر و عمر بعد ذلك يسرّانه حتى يستفهمهما ٢٢٩٧.

فانظر كيف صور المنقصة بصورة المنقبة؟! و لبس الحال على الجهال، حتى يتوهّموا أنّهما ممّا وصفهم الله في كتابه بامتحان قلوبهم للتقوى، و نزلت الآية فيهم، فقد عرفت - لو أنصفت - من ترك ابن الزبير ذكر أبي بكر - مع القرابة الخصيصة عند حكاية الإسرار في الحديث عن عمر أن ما رواه ال بيضاوى عن قائل مجهول افتراء على أبي بكر، و أمّا عمر، فهو و إن روى فيه ابن الزبير ذلك إلّا أن في حكاية التنازع عند رسول الله صَلَّى اللهُ عليه وآله في مرضه، و رفع الأصوات عنده، و الردّ عليه بقوله : حسبنا كتاب الله ٢٢٩٨، ما يفهم منه عدم انتهائه عن التقدّم بين يدي الله و رسوله، و الجهر بالقول، و لا يشتبّه على ذى فطرة سليمة أن المراد حين نزول الآية ب **الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ** من كان دأبهم ذلك قبل نزولها، كما أن المراد

٢٢٨٦ (٥) في المصدر: و يؤيد ما ذكرناه قوله.

٢٢٨٧ (٦) الأحزاب: ٦.

٢٢٨٨ (٧) لا توجد: قال، في المصدر.

٢٢٨٩ (٨) في المصدر: حتى لو كانا.

٢٢٩٠ (٩) في تفسير الفخر: و سلّم، بدلا من: و آله.

٢٢٩١ (١٠) في المصدر: في التهلكة.

٢٢٩٢ (١١) في تفسير الفخر: لإنجاء النبي عليه الصلاة و السلام ذلك

٢٢٩٣ (١٢) في المصدر: القلب مثلا ...

٢٢٩٤ (١٣) في تفسير الفخر زيادة: عليه الصلاة و السلام.

٢٢٩٥ (١) الحجرات: ١-٢.

٢٢٩٦ (٢) الحجرات: ٣.

٢٢٩٧ (٣) تفسير البيضاوى ٥-٨٦.

٢٢٩٨ (٤) ستأتى القصة مع مصادرها.

بالذين ينادونه من وراء الحجرات من ناداه قبل نزول الآية، و لا يخفى أن في قول البيضاوي: كانا بعد ذلك يسرّانه اعترافا لطيفا بأنّه كان

ص:285

داؤهما^{٢٢٩٩} قبل ذلك سوء الأدب، و سيرتهما الوقاحة، و قد كان وفود بنى تميم و الأقرع و القعقاع في أواخر سنة تسع من الهجرة^{٢٣٠٠}، و كان وفاته صلى الله عليه و آله في صفر سنة إحدى عشرة - على ما ذكره أرباب السير -، فكانا - على تقدير صحّة ما ذكره مصرّين على الجفاء و قلّة الحياء في مدّة مقامه صلى الله عليه و آله بمكة، و قريبا من تسع سنين بعد الهجرة، و لم ينتهيا عنه^{٢٣٠١} إلّا في سنة و بضع شهور بعد أن وبّخهما الله تعالى و رغم أنفهما، مع أن رعاية الأدب في خدمة السيّد المطاع القادر على القتل فما دونه، المرجوّ منه الشفاعة و النجاة في الآخرة - لو كان الإيمان به صادقا - أمر لا يخرج عن ربقته إلّا رغبة من جبل على طينة السباع من البهائم، فمن^{٢٣٠٢} كان هذا شأنه كيف يصلح لأن^{٢٣٠٣} يكون مطاعا للأمم كافة؟! و كيف تكون سيرته مع رعيتيه و من لا يقدر على الخروج عن طاعته؟! و هل يزجر نفسه و يملكه عند الغضب، و تنقلات الأحوال بحيث يرتكب لا^{٢٣٠٤} أقل ما ينافي العدالة؟! و لعمري لا يقول به إلّا مباحث مبهوت، و لم ينشأ تعبير^{٢٣٠٥} عمر لأمير المؤمنين عليه السلام بالدعابة إلّا لما يرى من نفسه و من شيخه من سوء الخلق و الزعارة^{٢٣٠٦}، فظنّ حسن خلقه عليه السلام، و بشره عند لقاء الناس، و رفق بهم من قبيل اللهو و الدعابة، ثم نسج على منواله عمرو بن العاص

كما صرّح به عليه السلام في قوله: عجبا لابن النابغة يزعم لأهل الشام أن فيّ دعابة و أنّي امرؤ تلعبه^{٢٣٠٧}.

ص:286

١٥٠-- كِتَابُ نَفَحَاتِ اللَّأهُوتِ^{٢٣٠٨}: نُقِلًا مِنْ كِتَابِ الْمَثَالِبِ لِابْنِ شَهْرَآشُوبَ^{٢٣٠٩}:، أَنَّ الصَّادِقَ عَلَيْهِ السَّلَامُ سُئِلَ [عَنْهُمَا]، فَقَالَ: كَانَا إِمَامَيْنِ قَاسِطَيْنِ عَادِلَيْنِ، كَانَا عَلَى الْحَقِّ وَ مَا تَأْتِيهِ، فَرَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَلَمَّا خَلَا الْمَجْلِسُ، قَالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ^{٢٣١٠}: كَيْفَ قُلْتَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ!؟

^{٢٢٩٩} (١) و قد يقرأ ما في المطبوع من البحار: دأبهما، و كلاهما له وجه.

^{٢٣٠٠} (٢) بحار الأنوار ٢١-٣٦٤-٣٧٢، و قد فصل قصة الوفود عن جملة مصادر هناك.

^{٢٣٠١} (٣) لا توجد: عنه، في (س).

^{٢٣٠٢} (٤) خطّ علي: فمن، في (س).

^{٢٣٠٣} (٥) في (س): أن.

^{٢٣٠٤} (٦) كذا، و لعلّ في العبارة تقديم و تأخير، فتكون: لا يرتكب ...

^{٢٣٠٥} (٧) قد تقرأ في (ك): تعبير و له وجه.

^{٢٣٠٦} (٨) الزّعارة - بتشديد الزاء - شراسة الخلق لا يصرف منه فعل، كما في الصحاح ٢-٦٧٠.

^{٢٣٠٧} (٩) نهج البلاغة - محمّد عبده - ١-١٤٧، الدكتور صبحي الصالح: ١١٥، برقم ٨٤.

^{٢٣٠٨} (١) نفحات اللأهوت: ١٢٨.

فَقَالَ: نَعَمْ، أَمَّا قَوْلِي: كَانَا إِمَامَيْنِ، فَهُوَ مَاخُذٌ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَجَعَلْنَاهُمْ أَيْمَةً يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ^{٢٣١١}، وَأَمَّا قَوْلِي قَاسِطَيْنِ، فَهُوَ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَأَمَّا الْقَاسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا^{٢٣١٢}، وَأَمَّا قَوْلِي لِى عَادِلَيْنِ، فَهُوَ مَاخُذٌ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ^{٢٣١٣}، وَأَمَّا قَوْلِي كَانَا عَلَى الْحَقِّ، فَالْحَقُّ عَلَيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَقَوْلِي: مَا تَا عَلَيَّ، الْمُرَادُ أَنَّهُ^{٢٣١٤} لَمْ يَتُوبَا عَنْ ظَاهِرِهِمَا عَلَيَّ، بَلْ مَا تَا عَلَيَّ ظَلَمَهُمَا إِيَّاهُ، وَأَمَّا قَوْلِي: فَرَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيَّهِمَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَالْمُرَادُ بِهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يُنْتَصَفُ لَهُ مِنْهُمَا، أَخِذًا مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ^{٢٣١٥}.

أقول::

أجاز لى بعض الأفاضل فى مكة - زاد الله شرفها - رواية هذا الخبر، وأخبرنى أنه أخرجه من الجزء الثانى من كتاب دلائل الإمامة^{٢٣١٦}، وهذه صورته:

ص: 287

١٥١-- حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ بْنِ مُوسَى التَّلْعُكْبَرِيُّ، قَالَ:

حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكِ الْفَزَارِيِّ الْكُوفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سِنَانَ الصَّيْرَفِيُّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَلِيٍّ الْخُوَارِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْكَانَ، عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ الْجَعْفِيِّ، عَنْ جَابِرِ الْجَعْفِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، قَالَ: لَمَّا قُتِلَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا وَوَرَدَ نَعْبُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَوَرَدَ الْأَخْبَارُ بِجَزَاءِ رَأْسِهِ وَحَمَلِهِ إِلَى يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ، وَقُتِلَ ثَمَانِيَةَ عَشْرَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، وَثَلَاثَ وَ خَمْسِينَ رَجُلًا مِنْ شِيعَتِهِ، وَقُتِلَ عَلِيُّ ابْنِهِ بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُوَ طِفْلٌ بِنُشَابَةِ، وَ سَبَى ذُرَارِيَهُ^{٢٣١٧} أُقِيمَتِ الْمَأْتَمُ عِنْدَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فِي مَنْزِلٍ أُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَ فِي دُورِ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: فَخَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ صَارِخًا مِنْ دَارِهِ لَاطِمًا وَجْهَهُ شَاقًّا جَبِيهًا يَقُولُ: يَا مَعْشَرَ بَنِي هَاشِمٍ وَ قُرَيْشٍ وَ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ! يُسْتَحَلُّ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ (ص) فِي أَهْلِهِ وَ ذُرِّيَّتِهِ وَ أَنْتُمْ أَحْيَاءُ تَرْزُقُونَ! لَا قَرَارَ دُونَ يَزِيدَ، وَ خَرَجَ مِنَ الْمَدِينَةِ تَحْتَ لَيْلِهِ، لَا يَرِدُ مَدِينَةَ إِلَّا صَرَخَ فِيهَا وَ اسْتَنْفَرَ أَهْلَهَا عَلَى يَزِيدَ، وَ أَخْبَارُهُ يُكْتَبُ بِهِ إِلَى

^{٢٣٠٩} (٢) لا زال غير مطبوع، و يحاول جمع من الأفاضل طبعه مع كتاب المناقب إن شاء الله

^{٢٣١٠} (٣) فى المصدر: أصحابنا.

^{٢٣١١} (٤) القصص: ٤١.

^{٢٣١٢} (٥) الجن: ١٥.

^{٢٣١٣} (٦) الأنعام: ١.

^{٢٣١٤} (٧) فى المصدر: فالمراد به أنهم لم ...

^{٢٣١٥} (٨) الأنبياء: ١٠٧.

^{٢٣١٦} (٩) دلائل الإمامة، لأبى جعفر محمد بن جرير بن رستم الطبرى الأملى المازندرانى المعاصر للشيخ الطوسى و النجاشى، و يقال له: دلائل الأئمة، و الدلائل، و

فصل عنه شيخنا الطهرانى فى الذريعة ٨- ٢٤١- ٢٤٧ برقم ١٠١٨، و يظهر منها أن المطبوع منه ناقص و هو الذى وصل إلى الشيخ النورى، و يظهر من هذه العبارة أن ما وصل إلى شيخنا المجلسى طاب ثراه كذلك، إذ لم نجده فى كلا طبعتى الكتاب، الحيدريه، النجف ١٣٨٣ هـ، و الأخرى طبعه إيران.

^{٢٣١٧} (١) فى مطبوع البحار: زاربه، و هو غلط.

يَزِيدَ، فَلَمْ يَمُرَّ بِمَلَأٍ مِنَ النَّاسِ إِلَّا لَعَنَهُ وَ سَمِعَ كَلَامَهُ، وَقَالُوا هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَابِنٌ^{٢٣١٨} خَلِيفَةُ رَسُولِ اللَّهِ (ص) وَ هُوَ يُنْكِرُ
فِعْلَ يَزِيدَ بِأَهْلِ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ يَسْتَنْفِرُ النَّاسَ عَلَى يَزِيدَ، وَ إِنَّ مَنْ لَمْ يُجِبْهُ^{٢٣١٩} لَأَ دِينَ لَهُ وَ لَا إِسْلَامَ، وَ
اضْطَرَبَ الشَّامُ بِمَنْ فِيهِ، وَ وَرَدَ دِمَشْقَ وَ أَتَى بَابَ اللَّعِينِ يَزِيدَ فِي خَلْقٍ مِنَ النَّاسِ يَتْلُونَهُ، فَخَلَّ آذِنُ

ص: 288

يَزِيدَ إِلَيْهِ فَأَخْبَرَهُ بِوُرُودِهِ^{٢٣٢٠} وَ يَدُهُ عَلَى أُمِّ رَأْسِهِ وَ النَّاسُ يُهْرَعُونَ إِلَيْهِ قُدَّامَهُ وَ وَرَاءَهُ، فَقَالَ يَزِيدُ: فَوْرَةٌ مِنْ فَوْرَاتِ أَبِي مُحَمَّدٍ، وَ
عَنْ قَلِيلٍ يُفِيقُ مِنْهَا، فَأَذِنَ لَهُ وَ حَدَّهُ فَدَخَلَ صَارِخًا يَقُولُ: لَا أَدْخُلُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! وَ قَدْ فَعَلْتَ بِأَهْلِ بَيْتِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَ آلِهِ مَا لَوْ تَمَكَّنْتَ التُّرْكَ وَ الرُّومُ مَا اسْتَحَلُّوا مَا اسْتَحَلَّتْ، وَ لَا فَعَلُوا مَا فَعَلْتَ، قُمْ عَنِ هَذَا الْبَسَاطِ حَتَّى يَخْتَارَ الْمُسْلِمُ وَ مَنْ
هُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْكَ، فَحَرَّبَ بِهِ يَزِيدَ وَ تَطَاوَلَ لَهُ وَ ضَمَّهُ إِلَيْهِ وَ قَالَ لَهُ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ! اسْكُنْ مِنْ فَوْرَتِكَ، وَ اعْقِلْ، وَ انْظُرْ بِعَيْنِكَ وَ
اسْمَعْ بِأُذُنِكَ، مَا تَقُولُ فِي أَبِيكَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَ كَانَ هَادِيًا مَهْدِيًا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ (ص) وَ نَاصِرَهُ وَ مُصَاهِرَهُ بِأُخْتِكَ حَفْصَةَ،
وَ الَّذِي قَالَ: لَا يُعْبَدُ اللَّهُ سِرًّا؟!!

فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: هُوَ كَمَا وَصَفْتَ، فَأَيُّ شَيْءٍ تَقُولُ فِيهِ؟.

قَالَ: أَبُوكَ قَلَدَ أَبِي أَمْرِ الشَّامِ أَمْ أَبِي قَلَدَ أَبَاكَ خِلَافَةَ رَسُولِ اللَّهِ (ص)؟.

فَقَالَ: أَبِي قَلَدَ أَبَاكَ الشَّامِ.

قَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ! أَفَتَرْضَى بِهِ وَ بَعْهَدِهِ إِلَى أَبِي أَوْ مَا تَرْضَاهُ؟.

قَالَ: بَلْ أَرْضَى.

قَالَ: أَفَتَرْضَى بِأَبِيكَ؟.

قَالَ: نَعَمْ، فَضَرَبَ يَزِيدُ بِيَدِهِ عَلَى يَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَ قَالَ لَهُ: قُمْ- يَا أَبَا مُحَمَّدٍ- حَتَّى تَقْرَأَ، فَقَامَ مَعَهُ حَتَّى وَرَدَ خِزَانَةَ مِنْ
خِزَانَتِهِ، فَدَخَلَهَا وَ دَعَا بِصُنْدُوقٍ فَفَتَحَهُ وَ اسْتَخْرَجَ مِنْهُ تَابُوتًا مَقْفَلًا مَخْتُومًا فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ طُومَارًا لَطِيفًا فِي خِرْقَةٍ حَرِيرٍ سَوْدَا ءَ،
فَأَخَذَ الطُّومَارَ بِيَدِهِ وَ نَشَرَهُ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ! هَذَا خَطُّ أَبِيكَ؟. قَالَ:

إِى وَ اللَّهُ فَأَخَذَهُ مِنْ يَدِهِ فَقَبَّلَهُ، فَقَالَ لَهُ: اقْرَأْ، فَقَرَأَهُ ابْنُ عُمَرَ، فَأَذَا فِيهِ:

^{٢٣١٨} (٢) لا توجد: ابن في (س)، و وضع عليها رمز نسخة بدل في (ك).

^{٢٣١٩} (٣) في (س): يجبه.

^{٢٣٢٠} (١) في (س): ودوده.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ إِنَّ الَّذِي أَكْرَهَنَا بِالسَّيْفِ عَلَى الْإِقْرَارِ بِهِ فَأَقْرَرْنَا، وَالصُّدُورُ وَغَرَّةٌ، وَالْأَنْفُسُ وَاجْفَةٌ، وَالنَّبَاتُ وَالْبَصَائِرُ شَائِكَةٌ مِمَّا كَانَتْ عَلَيْهِ مِنْ

ص: 289

جَحَدْنَا مَا دَعَانَا إِلَيْهِ وَأَطَعْنَاهُ فِيهِ رَفَعًا لِسُيُوفِهِ عَنَّا، وَتَكَاتُرِهِ بِالْحَيِّ عَلَيْنَا مِنْ الْيَمَنِ، وَتَعَاضِدٍ مَنْ سَمِعَ بِهِ مِمَّنْ تَرَكَ دِينَهُ وَمَا كَانَ عَلَيْهِ آبَاؤُهُ فِي قُرَيْشٍ، فَبِهَبَلٍ أَقْسِمُ وَالْأَصْنَامُ وَالْأَوْثَانُ وَاللَّاتُ وَالْعُزَّى مَا جَحَدَ هَا عَمْرٌ مُذْ عَبْدَهَا! وَلَا عَبْدٌ لِلْكَعْبَةِ رَبًّا! وَلَا صَدَقَ لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَوْلًا، وَلَا أَلْقَى السَّلَامَ إِلَّا لِلْحَيْلَةِ عَلَيْهِ وَإِقَاعِ الْبُطْشِ بِهِ، فَإِنَّهُ قَدْ أَتَانَا بِسِحْرِ عَظِيمٍ، وَزَادَ فِي سِحْرِهِ عَلَى سِحْرِ بَنِي إِسْرَائِيلَ مَعَ مُوسَى وَهَارُونَ وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ وَابْنَ أُمِّهِ عِيسَى، وَلَقَدْ أَتَانَا بِكُلِّ مَا أَتَوْا بِهِ مِنَ السِّحْرِ وَزَادَ عَلَيْهِمْ مَا لَوْ أَنَّهُمْ شَهِدُوهُ لَأَقْرَأُوا لَهُ بِأَنَّهُ سَيِّدُ السَّحْرَةِ، فَخُذْ يَا ابْنَ أَبِي سُفْيَانَ - سُنَّةَ قَوْمِكَ وَاتِّبَاعَ مِلَّتِكَ وَالْوَفَاءَ بِمَا كَانَ عَلَيْهِ سَلْفَكَ مِنْ جَحْدِ هَذِهِ النَّبِيَّةِ الَّتِي يَقُولُونَ إِنَّ لَهَا رَبًّا أَمْرَهُمْ بِإِتْيَانِهَا وَالسَّعْيَ حَوْلَهَا وَجَعَلَهَا لَهُمْ قِبْلَةً فَأَقْرَأُوا بِالصَّلَاةِ وَالْحَجِّ الَّذِي جَعَلُوهُ رُكْنًا، وَزَعَمُوا أَنَّهُ لِلَّهِ اخْتَلَفُوا^{٣٣٢١}، فَكَانَ مِمَّنْ أَعَانَ مُحَمَّدًا مِنْهُمْ هَذَا الْفَارِسِيُّ الطَّمْطَانِيُّ [الطَّمْطَانِيُّ]: رُوزِيهِ، وَقَالُوا إِنَّهُ أَوْحَى إِلَيْهِ: إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ^{٣٣٢٢}، وَقَوْلُهُمْ: قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ^{٣٣٢٣}، وَجَعَلُوا صَلَاتَهُمْ لِلْحِجَارَةِ، فَمَا الَّذِي أَنْكَرَهُ عَلَيْنَا لَوْ لَا سِحْرُهُ مِنْ عِبَادَتِنَا لِلْأَصْنَامِ وَالْأَوْثَانِ وَاللَّاتِ وَالْعُزَّى وَهِيَ مِنَ الْحِجَارَةِ وَالْخَشَبِ وَالنُّحَاسِ وَالْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ، - وَاللَّاتُ وَالْعُزَّى مَا وَجَدْنَا سَبَبًا لِلْخُرُوجِ عَمَّا عِنْدَنَا وَإِنْ سَحَرُوا وَمَوْهُوا، فَانظُرْ بَعَيْنَ مُبْصِرَةٍ، وَاسْمَعْ بِأُذُنٍ وَاعِيَةٍ، وَتَأْمَلْ بِقَلْبِكَ وَعَقْلِكَ مَا هُمْ فِيهِ، وَاشْكُرِ اللَّاتَ وَالْعُزَّى وَاسْتَخْلَفَ السَّيِّدَ الْوَشِيدَ عَتِيقَ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى عَلَى أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ وَتَحَكُّمَهُ فِي أَمْوَالِهِمْ وَدِمَائِهِمْ وَشَرِيْعَتِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ وَحَلَالِهِمْ وَحَرَامِهِمْ، وَجَبَايَاتِ الْحُقُوقِ الَّتِي زَعَمُوا أَنَّهُمْ

ص: 290

يَجْبُونَهَا^{٣٣٢٤} لِرَبِّهِمْ لِيُقِيمُوا بِهَا أَنْصَارَهُمْ وَأَعْوَانَهُمْ، فَعَاشَ شَدِيدًا رَشِيدًا يَخْضَعُ جَهْرًا وَيَسْتَدُ سِرًّا، وَلَا يَجِدُ حَيْلَةً غَيْرَ مُعَاشِرَةِ الْقَوْمِ، وَلَقَدْ وَثَبَتْ وَثْبَةً وَثَبَتْ عَلَى شَهَابِ بَنِي هَاشِمٍ الثَّقِيبِ، وَقَرْنَهَا الزَّاهِرِ، وَعَلِمَهَا لِنَاصِرٍ، وَعَدَّتْهَا وَعُدَّدَهَا الْمُسَمَّى بِجِدْرَةَ الْمُصَاهِرِ لِمُحَمَّدٍ عَلَى الْمَرَاةِ الَّتِي جَعَلُوهَا سَيِّدَةً نِسَاءِ الْعَالَمِينَ يُسَمُّونَهَا: فَاطِمَةَ، حَتَّى أَتَيْتُ دَارَ عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ وَابْنَيْهِمَا الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ وَابْنَيْهِمَا زَيْنَبَ وَأُمَّ كَلْثُومَ، وَالْأُمَّةَ الْمَدْعُودَةَ بِفِضَّةٍ، وَمَعِيَ خَالِدُ بْنُ وَليدٍ وَقُنْفُذٌ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ وَمَنْ صَحِبَ مِنْ

^{٣٣٢١} (١) في (ك): اختلفوا.

^{٣٣٢٢} (٢) آل عمران: ٩٦.

^{٣٣٢٣} (٣) البقرة: ١٤٤.

^{٣٣٢٤} (١) في (ك): يجيبونها.

خَوَاصًا، فَفَرَعَتْ الْبَابَ عَلَيْهِمْ قَرَعًا شَدِيدًا، فَاجَابَتْنِي الْأَمَةُ، فَقُلْتُ لَهَا: قَوْلِي لِعَلِيٍّ: دَعِ الْبَاطِلَ وَلَا تَلِجْ نَفْسَكَ إِلَى طَمَعِ الْخِلَافَةِ، فَلَيْسَ الْأَمْرُ لَكَ، الْأَمْرُ لِمَنْ اخْتَارَهُ الْمُسْلِمُونَ وَاجْتَمَعُوا عَلَيْهِ، وَرَبُّ اللَّاتِ وَالْعُزَّى لَوْ كَانَ الْأَمْرُ رُوِيَ الرَّأْيُ لِأَبِي بَكْرٍ لَفَسَلَ عَنِ الْوُصُولِ إِلَى مَا وَصَلَ إِلَيْهِ مِنْ خِلَافَةِ ابْنِ أَبِي كَبْشَةَ، لَكِنِّي أُبْدِيْتُ لَهَا صَفْحَتِي، وَأُظْهِرْتُ لَهَا بَصْرِي، وَقُلْتُ لِلْحَيِّينِ - نِزَارٍ وَ قَحْطَانَ - بَعْدَ أَنْ قُلْتُ لَهُمْ لَيْسَ الْخِلَافَةُ إِلَّا فِي قُرَيْشٍ، فَاطْبِعُوهُمْ مَا أَطَاعُوا اللَّهَ، وَإِنَّمَا قُلْتُ ذَلِكَ لِمَا سَبَقَ مِنْ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ مِنْ وَثُوهِ وَاسْتِثْنَائِهِ بِالِدَّمَاءِ الَّتِي سَفَكَهَا فِي غَزَوَاتِ مُحَمَّدٍ وَقَضَاءِ دِيُونِهِ، وَ هِيَ - ثَمَانُونَ أَلْفَ دِرْهَمٍ - وَ إِنْجَازِ عِدَاتِهِ، وَ جَمْعِ الْقُرْآنِ، فَقَضَاهَا عَلَيَّ تَلِيدَهُ وَ طَارِفَهُ^{٢٣٢٥}، وَقَوْلِ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ - لَمَّا قُلْتُ إِنَّ الْإِمَامَةَ فِي قُرَيْشٍ قَالُوا: هُوَ الْأَصْلُحُ الْبَطِينُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ الَّذِي أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ (ص) الْبَيْعَةَ لَهُ عَلَى أَهْلِ مِلَّتِهِ، وَ سَلَّمْنَا لَهُ بِإِمْرَةِ الْمُؤْمِنِينَ فِي أَرْبَعَةِ مَوَاطِنَ، فَإِنْ كُنْتُمْ نَسَيْتُمُوهَا - مَعْشَرَ قُرَيْشٍ - فَمَا نَسَيْتَاهَا وَ لَيْسَتْ الْبَيْعَةُ وَ لَا الْإِمَامَةُ وَ الْخِلَافَةُ وَ الْوَصِيَّةُ إِلَّا حَقًّا مَفْرُوضًا، وَ امْرَأً صَحِيحًا، لَا تَبْرَعًا وَ لَا ادِّعَاءً فَكَذَّبْنَاهُمْ، وَ أَقَمْتُ أَرْبَعِينَ رَجُلًا شَهِدُوا عَلَيَّ مُحَمَّدًا أَنْ الْإِمَامَةَ بِالْاِخْتِيَارِ.

فَعِنْدَ ذَلِكَ قَالَ الْأَنْصَارُ: نَحْنُ أَحَقُّ مِنْ قُرَيْشٍ، لِأَنَّ أَوْيُنَا وَ نَصْرَنَا وَ هَاجَرَ

ص: 291

النَّاسُ إِلَيْنَا، فَإِذَا كَانَ دَفْعٌ مِنْ كَانَ الْأَمْرُ لَهُ فَلَيْسَ هَذَا الْأَمْرُ لَكُمْ دُونَنا، وَ قَالَ قَوْمٌ: مِمَّنَا أَمِيرٌ وَ مِنْكُمْ أَمِيرٌ. قُلْنَا لَهُمْ: قَدْ شَهِدُوا أَرْبَعُونَ رَجُلًا أَنَّ الْأَمْرَ مِنْ قُرَيْشٍ، فَقَبِلَ قَوْمٌ وَ أَنْكَرَ آخَرُونَ وَ تَنَازَعُوا، فَقُلْتُ: وَ الْجَمْعُ يَسْمَعُونَ -: أَلَا أَكْبَرْنَا سِنًا وَ أَكْثَرْنَا لِينًا. قَالُوا: فَمَنْ تَقُولُ؟. قُلْتُ: أَبُو بَكْرٍ الَّذِي قَدَّمَهُ رَسُولُ اللَّهِ (ص) فِي الصَّلَاةِ، وَ جَلَسَ مَعَهُ فِي الْعَرِيشِ يَوْمَ بَدْرٍ يُشَاوِرُهُ وَ يَأْخُذُ بِرَأْيِهِ، وَ كَانَ صَاحِبَهُ فِي الْغَارِ، وَ زَوْجَ ابْنَتِهِ عَائِشَةَ الَّتِي سَمَّاهَا: أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ، فَأَقْبَلَ بَنُو هَاشِمٍ يَتَمَيِّزُونَ غَيْظًا، وَ عَاضَدَهُمُ الزُّبَيْرُ وَ سَيْفُهُ مَشْهُورٌ وَ قَالَ: لَا يُبَايِعُ إِلَّا عَلِيٌّ أَوْ لَا أَمْلِكُ رَقِيبَةَ قَائِمَةَ سَيْفِي هَذَا، فَقُلْتُ: يَا زُبَيْرُ! صَرَخْتُكَ سَكَنَ^{٢٣٢٦} مِنْ بَنِي هَاشِمٍ، أُمَّكَ صَفِيَّةُ بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَ: ذَلِكَ - وَ اللَّهُ - الشَّرَفُ الْبَازِخُ وَ الْفَخْرُ الْفَاحِرُ، يَا ابْنَ حَنْتَمَةَ وَ^{٢٣٢٧} يَا ابْنَ صَهَاكٍ! اسْكُتْ لَا أُمَّ لَكَ، فَقَالَ قَوْلًا فَوْتَبَ أَرْبَعُونَ رَجُلًا مِمَّنْ حَضَرَ سَقِيفَةَ بَنِي سَاعِدَةَ عَلَى الزُّبَيْرِ، فَوَاللَّهِ مَا قَدَرْنَا عَلَيَّ أَخْذِ سَيْفِهِ مِنْ يَدِي حَتَّى وَسَدْنَاهُ الْأَرْضَ، وَ لَمْ نَرُ لَهُ عَلَيْنَا نَاصِرًا، فَوْتَبْتُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَصَافَحْتُهُ وَ عَاقَدْتُهُ الْبَيْعَةَ وَ تَلَانِي عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانٍ وَ سَائِرُ مَنْ حَضَرَ غَيْرَ الزُّبَيْرِ، وَ قُلْنَا لَهُ: بَايِعْ أَوْ تَقْتُلْكَ، ثُمَّ كَفَفْتُ عَنْهُ النَّاسَ، فَقُلْتُ لَهُ^{٢٣٢٨}: أَمْهَلُوهُ، فَمَا غَضِبَ إِلَّا نَخْوَةَ لَبْنِي هَاشِمٍ، وَ أَخَذْتُ أبا بَكْرٍ بِيَدِهِ^{٢٣٢٩} فَاقْتَمْتُهُ - وَ هُوَ يَرْتَعِدُ^{٢٣٣٠} - قَدْ اخْتَلَطَ عَقْلُهُ، فَارْجَعْتُهُ إِلَى مَنبَرِ مُحَمَّدٍ إِزْعَاجًا، فَقَالَ لِي: يَا أَبَا حَفْصٍ! أَخَافُ وَثْبَةَ

^{٢٣٢٥} (٢) قال في القاموس ١- ٢٧٩: التلید: ما ولد عندك من مالک أو نتج

أقول: إنه كناية عن القديم، و الطَّارِفُ ضِدُّهُ، كما في النِّهَايَةِ ١- ١٩٤.

^{٢٣٢٦} (١) قال في القاموس ٤- ٢٣٥: و السَّكَنُ - بِالْتَّحْرِيكِ - النَّارُ.

^{٢٣٢٧} (٢) وضع على الواو في (ك): رمز نسخة بدل.

^{٢٣٢٨} (٣) كذا، و لعلها: لهم.

^{٢٣٢٩} (٤) قد تقرأ في المطبوع: بيدي.

^{٢٣٣٠} (٥) في (س) و في نسخة على (ك): يرعد.

عَلَيْ. فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ عَلِيًّا عَنكَ مَشْغُولٌ، وَأَعَانِي عَلَى ذَلِكَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ كَانَ يَمُدُّهُ بِيَدِهِ إِلَى الْمَنْبَرِ وَأَنَا أَرْعِجُهُ مِنْ وَرَائِهِ كَالْتَيْسِ ٢٣٣١ إِلَى شِفَارِ ٢٣٣٢ الْجَاذِرِ، مُتَهَوِّنًا، فَقَامَ عَلَيْهِ

ص: 292

مَدْهُوشًا ٢٣٣٣، فَقُلْتُ لَهُ: اخْطُبْ! فَأَغْلِقَ عَلَيْهِ وَتَبَّتَ فَدَهِشَ، وَتَلَجَّجَ وَغَمَّضَ، فَعَضَّضْتُ عَلَى كَفِّي غَيْظًا، وَقُلْتُ لَهُ ٢٣٣٤: قُلْ مَا سَنَحَ لَكَ، فَلَمْ يَأْتْ خَيْرًا وَلَا مَعْرُوفًا، فَأَرَدْتُ أَنْ ٢٣٣٥ أَحِطُّهُ عَنِ الْمَنْبَرِ وَأَقُومَ مَقَامَهُ، فَكَرِهْتُ تَكْذِيبَ النَّاسِ لِي بِمَا قُلْتُ فِيهِ، وَ قَدْ سَأَلَنِي الْجُمْهُورُ مِنْهُمْ: كَيْفَ قُلْتَ مِنْ فَضْلِهِ مَا قُلْتَ؟ مَا الَّذِي سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ (ص) فِي أَبِي بَكْرٍ؟ فَقُلْتُ: لَهُمْ: قَدْ قُلْتُ:

سَمِعْتُ ٢٣٣٦ مِنْ فَضْلِهِ عَلَى لِسَانِ رَسُولِ اللَّهِ مَا لَوْ وَدِدْتُ [لَوَدِدْتُ] أَنِّي شَعْرَةٌ فِي صَدْرِهِ وَإِي حِكَايَةٍ، فَقُلْتُ: قُلْ وَإِلَّا فَاَنْزِلْ، فَتَبَّيَّنَهَا ٢٣٣٧ وَاللَّهِ فِي وَجْهِهِ وَعَلِمَ أَنَّهُ لَوْ نَزَلَ لَرَقِيتُ، وَقُلْتُ مَا لَا يَهْتَدِي إِلَيَّ قَوْلُهُ، فَقَالَ بِصَوْتٍ ضَعِيفٍ عَلِيلٍ: وَلَيْتَكُمْ وَ لَيْتَكُمْ وَ بَخِيرِكُمْ وَعَلِيٌّ فِيكُمْ، وَاعْلَمُوا أَنَّ لِي شَيْطَانًا يَعْتَرِينِي - وَمَا أَرَادَ بِهِ سِوَايَ - فَإِذَا زَلَلْتُ فَقَوِّمُونِي لَا أَقَعُ فِي شُعُورِكُمْ وَأَبْشَارِكُمْ، وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لِي وَلَكُمْ، وَنَزَلَ فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ - وَأَعَيْنَ النَّاسَ تَرْمُقُهُ - وَغَمَزْتُ يَدَهُ غَمَزًا، ثُمَّ أَجْلَسْتُهُ وَقَدَمْتُ النَّاسَ إِلَى بَيْعَتِهِ وَ صُحْبَتِهِ لِأَرْهَبِهِ، وَكُلٌّ مَنْ يُنْكِرُ بَيْعَتَهُ وَيَقُولُ: مَا فَعَلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟ فَأَقُولُ: خَلَعَهَا مِنْ عُنُقِهِ وَجَعَلَهَا طَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ قَلَّةً خِلَافَ عَلَيْهِمْ فِي اخْتِيَارِهِمْ، فَصَارَ جَلِيسَ بَيْتِهِ، فَبَايَعُوا وَهُمْ كَارَهُونَ، فَلَمَّا فَشَتْ بَيْعَتُهُ عَ لِمْنَا أَنَّ عَلِيًّا يَحْمِلُ فَاطِمَةَ وَالْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ إِلَى دُورِ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ يُذَكِّرُهُمْ ٢٣٣٨ بَيْعَتَهُ عَلَيْنَا فِي أَرْبَعَةِ مَوَاطِنَ،

ص: 293

٢٣٣١ (٦) قال في القاموس ٢-٢٠٣: التيس: الذكر من الطباء والمعز والوعول، أو إذا أتى عليه سنة

٢٣٣٢ (٧) الشفار - جمع الشفرة - وهي: السكين العظيم وما عرض من الحديد و حدّد، قاله في القاموس ٢-٦١. و الجاذر: القاطع، وإضافة الشفار إلى الجاذر من إضافة الموصوف إلى الصفة أي إلى الشفار الجاذرة، ولعله مثل

٢٣٣٣ (١) جاء في متن (س): مدموشا، ثم استظهر ما أثبتناه كما هو في (ك)، قال في القاموس ٢-٢٧٤:

الدمش: الهيجان والنوران من حرارة أو شرب دواء.

٢٣٣٤ (٢) لا توجد: له، في (س).

٢٣٣٥ (٣) في (ك): وأن.

٢٣٣٦ (٤) خط على كلمة: سمعت، في (ك).

٢٣٣٧ (٥) الكلمة مشوشة في مطبوع البحار، وهذا ما استظهرناه، ولعلها تقرأ فيبيتها، فيبيتها، أو غير ذلك

٢٣٣٨ (٦) في (س): و يذكرهم.

وَيَسْتَنْفِرُهُمْ فَيَعِدُونَهُ النُّصْرَةَ لَيْلًا وَيَقْعُدُونَ عَنْهُ نَهَارًا، فَاتَيْتُ دَارَهُ مُسْتَيْشِرًا^{٢٣٣٩} لِإِخْرَاجِهِ مِنْهَا، فَقَالَتْ الْأَمَةُ فِضَّةٌ - وَقَدْ قُلْتُ لَهَا قَوْلِي لِعَلِيٍّ: يَخْرُجُ إِلَى بَيْعَةِ أَبِي بَكْرٍ فَقَدْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ فَقَالَتْ - إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (ع) مَشْغُولٌ، فَقُلْتُ: خَلَى عَنْكَ هَذَا وَ قَوْلِي لَهُ يَخْرُجُ وَإِلَّا دَخَلْنَا عَلَيْهِ وَأَخْرَجْنَاهُ كَرَاهًا، فَخَرَجَتْ فَاطِمَةُ فَوَقَفَتْ مِنْ وَرَاءِ الْبَابِ، فَقَالَتْ: أَيُّهَا الضَّالُّونَ الْمُكْذِبُونَ! مَاذَا تَقُولُونَ؟ وَ أَى شَيْءٍ تَرِيدُونَ؟. فَقُلْتُ: يَا فَاطِمَةُ! فَقَالَتْ فَاطِمَةُ: مَا تَسْأَلُ يَا عُمَرُ؟! فَقُلْتُ: مَا بَالُ ابْنِ عَمِّكَ قَدْ أوردَكَ لِلْجَوَابِ وَ جَلَسَ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ؟. فَقَالَتْ لِي:

طُعْيَانُكَ - يَا شَقِيًّا - أَخْرَجَنِي وَ الزَّمَكَ الْحِجَّةَ، وَ كُلَّ ضَالٍّ غَوِيٍّ. فَقُلْتُ: دَعَى عَنْكَ الْبَاطِلَ وَ أَسَاطِيرَ النَّسَاءِ وَ قَوْلِي لِعَلِيٍّ يَخْرُجُ. فَقَالَتْ: لَا حُبَّ وَ لَا كِرَامَةَ^{٢٣٤٠} أَبِحِزْبِ الشَّيْطَانِ تُخَوِّفُنِي يَا عُمَرُ؟! وَ كَانَ حِزْبُ الشَّيْطَانِ ضَعِيفًا. فَقُلْتُ: إِنَّ لَمْ يَخْرُجْ جِئْتُ بِالْحَطَبِ الْجَزَلِ وَ أَضْرَمْتُهَا نَارًا عَلَى أَهْلِ هَذَا الْبَيْتِ وَ أُحْرِقُ مَنْ فِيهِ، أَوْ يُقَادَ عَلَيَّ إِلَى الْبَيْعَةِ، وَ أَخَذْتُ سَوْطَ قَنْفَذٍ فَضْرَبْتُ^{٢٣٤١} وَ قُلْتُ لِخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ:

أَنْتَ وَ رِجَالُنَا هَلُمُّوا فِي جَمْعِ الْحَطَبِ، فَقُلْتُ: إِنِّي مُضْرِمُهَا.

فَقَالَتْ: يَا عَدُوَّ اللَّهِ وَ عَدُوَّ رَسُولِهِ وَ عَدُوَّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، فَضْرَبْتُ فَاطِمَةَ يَدَيْهَا^{٢٣٤٢} مِنَ الْبَابِ تَمْنَعُنِي مِنْ فِتْنِهِ فَرَمْتُهُ فَتَصَعَّبَ عَلَيَّ فَضْرَبْتُ كَفَّيْهَا بِالسَّوْطِ فَأَلَمَهَا، فَسَمِعْتُ لَهَا زَفِيرًا وَ بُكَاءً، فَكِدْتُ أَنْ أَلِينَ وَ أَنْقَلِبَ عَنِ الْبَابِ فَذَكَرْتُ أَحْقَادًا

ص: 294

عَلَيٍّ وَ وُلُوْعُهُ فِي دِمَاءِ صَنَادِيدِ الْعَرَبِ، وَ كَيْدِ مُحَمَّدٍ وَ سِحْرِهِ، فَرَكَلْتُ^{٢٣٤٣} الْبَابَ وَ قَدْ أَلْصَقَتْ أَحْشَاءَهَا بِالْبَابِ تَتْرُسُهُ، وَ سَمِعْتُهَا وَ قَدْ صَرَخَتْ صَرَخَةً حَسْبَتْهَا قَدْ جَعَلَتْ أَعْلَى الْمَدِينَةِ أَسْفَلَهَا، وَ قَالَتْ: يَا ابْتَاهُ! يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَكَذَا كَانَ يُفْعَلُ بِحَبِيبَتِكَ وَ ابْنَتِكَ، آه يَا فِضَّةُ! إِلَيْكَ فَخَذِّنِي فَقَدْ وَ اللَّهُ قَتَلَ مَا فِي أَحْشَائِي مِنْ حَمَلٍ، وَ سَمِعْتُهَا تَمَخَّضُ^{٢٣٤٤} وَ هِيَ مُسْتَنْدَةٌ إِلَى الْجِدَارِ، فَدَفَعْتُ الْبَابَ وَ دَخَلْتُ فَأَقْبَلْتُ إِلَى بُوْجِهِ أَغْشَى بَصْرِي، فَصَفَقْتُ صَفَقَةً^{٢٣٤٥} عَلَى خَدَّيْهَا مِنْ ظَاهِرِ الْخِمَارِ فَأَنْقَطَعَ قَرُطُهَا وَ

^{٢٣٣٩} (١) ما في مطبوع البحار يقرأ: مستأشرا، و المستأشر: هو الذي يدعو إلى تحزير الأسنان، كما في القاموس ١- ٣٦٤. قال في مجمع البحرين ٣- ٥١١: و شرت المرأة أنباها و شرا- من باب وعد إذا حدّتها و رققتها فهي واشرة، و استوشرت سألت أن يفعل بها ذلك.

أقول: و لعل الواو قلبت ياء و لعلها كناية

^{٢٣٤٠} (٢) كذا وردت في (ك)، إلا أنه وضع على: فقالت، رمز مؤخر (م)، و على: لا حبّ و لا كرامة، رمز مقدّم، فتصير هكذا: لا حبّ و لا كرامة فقالت: أبحزب إلى آخره، و الظاهر: لا حبّا.

^{٢٣٤١} (٣) في (س): و ضربت و أخذت سوط قنفذ

^{٢٣٤٢} (٤) جاء في (س): يدها.

^{٢٣٤٣} (١) قال في القاموس ٣- ٣٨٦: الوكل: الضرب برجل واحدة.

^{٢٣٤٤} (٢) قال في القاموس ٢- ٣٤٤: مخضت تمخيضا: أخذها الطلق.

^{٢٣٤٥} (٣) في (س): صفقته.

تَنَاطَرَتْ إِلَى الْأَرْضِ، وَخَرَجَ عَلَيَّ، فَلَمَّا أَحْسَسْتُ بِهِ أَسْرَعْتُ إِلَى خَارِجِ الدَّارِ وَقُلْتُ لِخَالِدٍ وَفُتَيْدٍ وَمَنْ مَعَهُمَا: نَجَوْتُ مِنْ أَمْرِ عَظِيمٍ.

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: قَدْ جَنَيْتُ جُنَايَةَ عَظِيمَةً لَا أَمِنُ عَلَى نَفْسِي. وَهَذَا عَلَيٌّ قَدْ بَرَزَ مِنَ الْبَيْتِ وَمَا لِي وَلَكُمْ جَمِيعاً بِهَ طَاقَةٌ. فَخَرَجَ عَلَيٌّ وَقَدْ ضَرَبَتْ يَدَيْهَا إِلَى نَاصِيَتَيْهَا لِتُكْشِفَ عَنْهَا وَتَسْتَعِينُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ مَا نَزَلَ بِهَا، فَاسْتَبَلَّ عَلَيٌّ عَلَيْهَا مَلَأَتْهَا^{٢٣٤٦} وَقَالَ لَهَا: يَا بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ! إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ أَبَاكَ رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ، وَإِيْمُ اللَّهِ لَئِن كَشَفْتَ عَنْ نَاصِيَتِكَ سَائِلَةً إِلَى رَبِّكَ لِيُهْلِكَ هَذَا الْخَلْقَ لِأَجَابِكَ حَتَّى لَا يُبْقِيَ عَلَى الْأَرْضِ مِنْهُمْ بَشَرًا، لِأَنَّكَ وَأَبَاكَ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ نُوحٍ (ع) الَّذِي غَرَّقَ مِنْ أَجْلِهِ بِالطُّوفَانِ جَمِيعَ مَنْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ وَتَحْتَ السَّمَاءِ إِلَّا مَنْ كَانَ فِي السَّفِينَةِ، وَأَهْلَكَ قَوْمَ هُودٍ بِتَكْذِيبِهِمْ لَهُ، وَأَهْلَكَ عَادًا بِرِيحِ صَرْصَرٍ، وَأَنْتِ وَأَبُوكَ أَعْظَمُ قَدْرًا مِنْ هُودٍ، وَعَذَبَ ثَمُودَ - وَهِيَ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا - بِعَقْرِ النَّاقَةِ وَالْفَصِيلِ، فَكُونِي يَا سَيِّدَةَ النِّسَاءِ - رَحْمَةً عَلَى هَذَا الْخَلْقِ الْمُنْكَوسِ وَلَا تَكُونِي عَذَابًا، وَاشْتَدَّ بِهَا الْمَخَاضُ وَدَخَلَتْ الْبَيْتَ فَاسْقَطَتْ سِقْطًا سَمَّاهُ عَلَيٌّ: مُحْسِنًا، وَجَمَعَتْ جَمْعًا كَثِيرًا، لَا مِثْلَ ثَرَّةٍ لِعَلِيٍّ وَ لَكِنْ لِيَسُدَّ بِهِمْ قَلْبِي وَجِئْتُ - وَهُوَ مُحَاصِرٌ - فَاسْتَخْرَجْتُهُ مِنْ دَارِهِ

ص: 295

مُكْرَهًا مَعْصُوبًا وَ سُقْتُهُ إِلَى الْبَيْعَةِ سَوْقًا، وَ إِنِّي لَأَعْلَمُ عِلْمًا يَقِينًا لَا شَكَّ فِيهِ لَوْ اجْتَهَدْتُ أَنَا وَ جَمِيعُ مَنْ عَلَى الْأَرْضِ جَمِيعًا عَلَيٌّ قَهْرُهُ مَا قَهْرَنَاهُ، وَ لَكِنْ لِهَنَاتٍ^{٢٣٤٧} كَانَتْ فِي نَفْسِهِ أَعْلَمُهَا وَ لَا أَقُولُهَا، فَلَمَّا انْتَهَيْتُ إِلَى سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ قَامَ أَبُو بَكْرٍ وَ مَنْ بِحَضْرَتِهِ يَسْتَهْزِءُونَ بِعَلِيٍّ، فَقَالَ عَلَيٌّ: يَا عُمَرُ! أَ تُحِبُّ أَنْ أُعْجَلَ^{٢٣٤٨} لَكَ مَا أَخْرَجْتَهُ سِوَاءَ عِنِّكَ^{٢٣٤٩}؟ فَقُلْتُ: لَا، يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! فَسَمِعَنِي وَ اللَّهُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، فَاسْرَعَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ: مَا لِي وَ لِعُمَرَ ثَلَاثًا، وَ النَّاسُ يُسْمَعُونَ، وَ لَمَّا دَخَلَ السَّقِيفَةَ صَبَا^{٢٣٥٠} أَبُو بَكْرٍ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ لَهُ: قَدْ بَايَعْتَ يَا أَبَا الْحَسَنِ! فَانصَرَفُ، فَأَشْهَدُ مَا بَايَعُهُ وَ لَا مَدَّ يَدَهُ إِلَيَّ، وَ كَرِهْتُ أَنْ أُطَالِبَهُ بِالْبَيْعَةِ فَيُعْجَلَ لِي مَا أَخْرَجَهُ عَنِّي، وَ وَدَّ أَبُو بَكْرٍ أَنَّهُ لَمْ يَرَ عَلِيًّا فِي ذَلِكَ الْمَكَانِ جَزَعًا وَ خَوْفًا مِنْهُ، وَ رَجَعَ عَلَيٌّ مِنَ السَّقِيفَةِ وَ سَأَلْنَا عَنْهُ^{٢٣٥١}، فَقَالُوا: مَضَى إِلَى قَبْرِ مُحَمَّدٍ فَجَلَسَ إِلَيْهِ، فَقُمْتُ أَنَا وَ أَبُو بَكْرٍ إِلَيْهِ، وَ جِئْنَا نَسْعَى وَ أَبُو بَكْرٍ يَقُولُ: ل: وَيَلِكُ يَا عُمَرُ! مَا الَّذِي صَعَّتْ بِفَاطِمَةَ، هَذَا وَ اللَّهُ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ، فَقُلْتُ: إِنَّ أَعْظَمَ مَا عَلَيْكَ أَنَّهُ مَا بَايَعَنَا وَ لَا أَتَقُ أَنْ تَتَأَقَلَ الْمُسْلِمُونَ عَنْهُ. فَقَالَ: فَمَا تَصْنَعُ؟ فَقُلْتُ: تَظْهَرُ أَنَّهُ قَدْ بَايَعَكَ عِنْدَ قَبْرِ مُحَمَّدٍ، فَاتَيْنَاهُ وَ قَدْ جَعَلَ الْقَبْرَ قِبْلَةً، مُسْنِدًا كَفَّهُ عَ لِي تَرْتِيَهُ وَ حَوْلَهُ سَلْمَانُ وَ أَبُو ذَرٍّ وَ الْمِقْدَادُ وَ عَمَّارٌ وَ حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ، فَجَلَسْنَا بِإِزَائِهِ وَ أَوْعَزْتُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَضَعَ يَدَهُ عَلَى مِثْلِ مَا وَضَعَ عَلَيٌّ يَدَهُ وَ يُقْرِبَهَا

^{٢٣٤٦} (٤) قال في مجمع البحرين ١- ٣٩٨: ملاءة: كل ثوب لئين رقيق.

^{٢٣٤٧} (١) قال في القاموس ٤- ٤٠٤: هنات و هنوات و الهنات: الداهية.

^{٢٣٤٨} (٢) توجد في (ك) نسخة: تعجل.

^{٢٣٤٩} (٣) نسخة جاءت على (ك): من سوء تك عنه.

^{٢٣٥٠} (٤) صبا إليه: حن، كما في القاموس ٤- ٣٥١، و غيره.

^{٢٣٥١} (٥) في (س): منه، بدلا من: عنه.

مِنْ يَدِهِ، فَفَعَلَ ذَلِكَ وَ أَخَذَتْ بِيَدِ أَبِي بَكْرٍ لَأَمْسَحَهَا عَلَى يَدِهِ، وَأَقُولُ قَدْ بَايَعَ، فَقبَضَ عَلَى يَدِهِ فَقَمَتُ أَنَا^{٢٣٥٢} وَأَبُو بَكْرٍ مُوَالِيًا، وَأَنَا أَقُولُ: جَزَى اللَّهُ عَلَيَّا خَيْرًا فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعَكَ الْبَيْعَةَ لَمَّا حَضَرْتَ قَبْرَ رَسُولِ اللَّهِ

ص: 296

(ص)، فَوَتَبَ مِنْ دُونِ الْجَمَاعَةِ أَبُو ذَرٍّ جُنْدَبُ بْنُ جُنَادَةَ الْغِفَارِيُّ وَهُوَ^{٢٣٥٣} يَصِيحُ وَيَقُولُ: وَاللَّهِ - يَا عَدُوَّ اللَّهِ - مَا بَايَعَ عَلِيٌّ عَتِيقًا، وَلَمْ يَزَلْ كُلَّمَا لَقِينَا قَوْمًا^{٢٣٥٤} وَأَقْبَلْنَا عَلَى قَوْمٍ نُخْبِرُهُمْ بِبَيْعَتِهِ وَأَبُو ذَرٍّ يَكْذِبُنَا، وَاللَّهُ مَا بَايَعَنَا فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ وَلَا فِي خِلَافَتِي وَلَا يُبَايِعُ لِمَنْ بَعْدِي وَلَا بَايَعَ مِنْ أَصْحَابِهِ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا لِأَبِي بَكْرٍ وَلَا لِي، فَمَنْ فَعَلَ - يَا مُعَاوِيَةَ - فِعْلِيَّ وَأَسْتَشَارَ أَحْقَادَهُ السَّالِفَةَ غَيْرِي؟!.

وَأَمَّا أَنْتَ وَأَبُوكَ أَبُو سُفْيَانَ وَأَخُوكَ عُتْبَةُ فَأَعْرِفُ مَا كَانَ مِنْكُمْ فِي تَكْذِيبِ مُحَمَّدٍ (ص) وَكَيْدِهِ، وَإِدَارَةِ الدَّوَائِرِ بِمَكَّةَ وَطَلَبَتِهِ فِي جَبَلِ حَرَى لِقَتْلِهِ، وَتَأْلُفِ الْأَحْزَابِ وَجَمْعِهِمْ عَلَيْهِ، وَرُكُوبِ أَبِيكَ الْجَمَلِ وَقَدْ قَادَ الْأَحْزَابَ، وَقَوْلِ مُحَمَّدٍ:

لَعَنَ اللَّهُ الرَّكِيبَ وَالْقَائِدَ وَالسَّائِقَ، وَكَانَ أَبُوكَ الرَّكِيبَ وَأَخُوكَ عُتْبَةُ الْقَائِدَ وَأَنْتَ السَّائِقَ، وَلَمْ أَنْسَ أُمَّكَ هِنْدًا وَقَدْ بَدَلْتِ لَوْحَشِيَّ مَا بَدَلْتِ حَتَّى تَكْمَنَ لِحِمَزَةَ الَّذِي دَعَوَهُ أَسَدَ الرَّحْمَنِ فِي أَرْضِهِ - وَطَعَنَهُ بِالْحَرْبَةِ، فَفَلَقَ فُوَادَهُ وَشَقَّ عَنْهُ وَأَخَذَ كَبِدَهُ فَحَمَلَهُ إِلَى أُمَّكَ، فَزَعَمَ مُحَمَّدٌ بِسِحْرِهِ أَنَّهُ^{٢٣٥٥} لَمَّا أَدَخَلْتَهُ فَأَهَا لِنَأْكُلَهُ صَارَ جَلْمُودًا^{٢٣٥٦} فَلَفْظَتْهُ^{٢٣٥٧} مِنْ فِيهَا، فَسَمَّأَهَا مُحَمَّدٌ وَأَصْحَابُهُ: أَكِلَةَ الْأَكْبَادِ، وَقَوْلُهَا فِي شِعْرِهَا لِاعْتِدَاءِ مُحَمَّدٍ وَمُقَاتِلِيهِ:

نَمْشِي عَلَى النَّمَارِقِ

وَالْمِسْكِ فِي الْمَفَارِقِ^{٢٣٥٩}

نَحْنُ بَنَاتُ طَارِقِ

كَالدَّرِّ فِي الْمَخَانِقِ^{٢٣٥٨}

ص: 297

^{٢٣٥٢} (٦) لا توجد: أنا، في (س).

^{٢٣٥٣} (١) و هو، لا توجد في (س).

^{٢٣٥٤} (٢) لا توجد: قوما، في (س).

^{٢٣٥٥} (٣) لا توجد: أنه، في (س).

^{٢٣٥٦} (٤) جلمود-كعصفور:- الصخر، كما في القاموس ١- ٢٨٤.

^{٢٣٥٧} (٥) في (س): فلفظتها.

^{٢٣٥٨} (٦) قال في القاموس ٣- ٢٢٩: مخنقة- كمكنسة:- القلادة. و جمعها: مخانق.

^{٢٣٥٩} (٧) مفرق- كمقعد و مجلس:- وسط الرأس، كما في القاموس ٣- ٢٧٤.

وَنَسَوْتُهَا فِي الثِّيَابِ الصُّفْرِ الْمَرِيَّةِ ٢٣٦١ مُبْدِيَاتٍ وَجُوهَهُنَّ وَمَعَاصِمَهُنَّ وَرُءُوسَهُنَّ يَحْرَضُنَّ ٢٣٦٢ عَلَى قِتَالِ مُحَمَّدٍ، إِنَّكُمْ لَمْ تُسَلِّمُوا طَوْعاً وَإِنَّمَا أَسَلَّمْتُمْ كَرهاً يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ فَجَعَلَكُمْ طُلُقَاءً، وَجَعَلَ أَخِي زَيْدًا وَعَقِيلًا أَسَاحًا عَلَى بَنِي أَبِي طَالِبٍ وَالْعَبَّاسِ عَمَّهُمْ مِثْلَهُمْ، وَكَانَ مِنْ أَيْبِكِ فِي نَفْسِهِ، فَقَالَ: وَاللَّهِ يَا ابْنَ أَبِي كَبْشَةَ! لَأَمْلَأَنَّهَا عَلَيْكَ خَيْلًا وَرَجُلًا وَأُحُولُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ هَذِهِ الْأَعْدَاءِ. فَقَالَ مُحَمَّدٌ: وَيُؤَذِّنُ لِلنَّاسِ أَنَّهُ عَلِمَ مَا فِي نَفْسِهِ أَوْ يَكْفِي اللَّهُ شَرَّكَ يَا أَبَا سُفْيَانَ! وَهُوَ يَرَى النَّاسَ أَنْ لَا يَعْلَمُوا أَحَدًا غَيْرِي، وَعَلَى مَنْ يَلِيهِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ فَبَطَلَ سِحْرُهُ وَخَابَ سَعْيُهُ، وَعَلَى لَهَا أَبُو بَكْرٍ وَعَلَوْتُهَا بَعْدَهُ وَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا مَعَاشِرَ بَنِي أُمِّيَّةَ عِيدَانَ أَطْنَابِهَا، فَمِنْ ذَلِكَ قَدْ وَلَّيْتِكَ وَقَلَّدْتُكَ إِبَاحَةَ مُلْكِهَا وَعَرَفْتُكَ فِيهَا وَخَالَفْتُ قَوْلَهُ فِيكُمْ، وَمَا أَبَالِي مِنْ تَأْلِيفِ شِعْرِهِ وَنَثْرِهِ، أَنَّهُ قَالَ: يُوحَى إِلَيَّ مِنْ رَبِّي فِي قَوْلِهِ: وَالشَّجَرَةَ الْمُلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ ٢٣٦٣ فَرَعَمَ أَنَّهَا أَنْتُمْ يَا بَنِي أُمِّيَّةَ، فَبَيَّنَ عِدَاوَتَهُ حَيْثُ مُلِكٌ كَمَا لَمْ يَزَلْ هَاشِمٌ وَبَنُوهُ أَعْدَاءُ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ، وَأَنَا - مَعَ تَذْكِيرِي إِيَّاكَ يَا مُعَاوِيَةَ! وَشَرْحِي لَكَ مَا قَدْ شَرَحْتُهُ - نَاصِحٌ لَكَ وَمُشْفِقٌ عَلَيْكَ مِنْ ضَيْقِ عَطْنِكَ ٢٣٦٤ وَحَرَجَ صَدْرِي، وَقَلَّةَ حِلْمِي، أَنْ تُعْجَلَ فِيمَا وَصَّيْتُكَ بِهِ وَمَكَّنْتُكَ مِنْهُ مِنْ شَرِيعَةِ مُحَمَّدٍ (ص) وَأُمِّيَّةَ أَنْ تُبْدِيَ لَهُمْ مُطَالَبَتَهُ بَطْعَنَ أَوْ شِمَاتَهُ بِمَوْتٍ أَوْ رَدًّا عَلَيْهِ فِيمَا أَتَى بِهِ، أَوْ اسْتِصْغَارًا لِمَا أَتَى بِهِ فَتَكُونَ مِنَ الْهَالِكِينَ، فَخَفِضَ مَا رَفَعْتُ وَتَهَدَّمْ مَا بَنَيْتُ، وَاحْذَرْ كُلَّ

ص: 298

الْحَذَرَ حَيْثُ دَخَلْتَ عَلَى مُحَمَّدٍ مَسْجِدَهُ وَمَنْبَرَهُ وَصَدَّقَ مُحَمَّدًا فِي كُلِّ مَا أَتَى بِهِ وَأُورِدَ هُ ظَاهِرًا، وَأَظْهَرَ التَّحَرُّزَ وَالْوَاقِعَةَ فِي رِعْيَتِكَ، وَأَوْسَعَهُمْ حِلْمًا، وَأَعَمَّهُمْ بِرَوَائِحِ الْعَطَايَا، وَعَلَيْكَ بِإِقَامَةِ الْحُدُودِ فِيهِمْ وَتَضْعِيفِ الْجِنَايَةِ مِنْهُمْ لِسَبَابِ مُحَمَّدٍ ٢٣٦٥ مِنْ مَالِكٍ وَرَزَقِكَ ٢٣٦٦ وَلَا تَرْهِمِ أَنْكَ تَدْعُ لِلَّهِ حَقًّا وَلَا تَتَّقِضُ فَرَضًا وَلَا تُغَيِّرُ لِمُحَمَّدٍ سُنَّةً ٢٣٦٧ فَتُفْسِدَ عَلَيْنَا الْأُمَّةَ، بَلْ خَذَهُمْ مِنْ مَأْمَنِهِمْ، وَأَقْتَلَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ، وَأَبَدَهُمْ ٢٣٦٨ بِسَيُوفِهِمْ وَتَطَاوَلَهُمْ وَلَا تُتَاجِرْهُمْ، وَلِنْ لَهُمْ وَلَا تَبْخَسْ عَلَيْهِمْ، وَأَفْسَحْ لَهُمْ فِي

٢٣٦٠ (١) وامق أى محب، كما نصّ عليه فى القاموس ٣- ٢٩٠.

٢٣٦١ (٢) فى (ك): المرسية، و لم نجد لها معنا مناسباً لغة، فراجع

٢٣٦٢ (٣) فى (س): يحرصهنّ، و الظاهر: يحرصن.

٢٣٦٣ (٤) الإسراء: ٦٠.

٢٣٦٤ (٥) قال فى القاموس ٤- ٢٤٨: العطن - محرّكة - وطن الإبل و مبركها حول الحوض، و مريض الغنم حول الماء

٢٣٦٥ (١) كذا، و لعله: لسبب.

٢٣٦٦ (٢) من كلمة: و تضعيف إلى رزقك، لا توجد فى (س).

٢٣٦٧ (٣) فى (ك): سنّته.

٢٣٦٨ (٤) فى (ك): أيدهم.

مَجْلِسِكَ، وَ شَرَفُهُمْ فِي مَقْعَدِكَ، وَ تَوَصَّلَ إِلَى قَتْلِهِمْ بِرَيْسِهِمْ، وَ أَظْهَرَ الْبِشْرَ وَ الْبَشَاشَةَ بَلْ أَكْظِمُ غَيْظَكَ وَ اعْفُ عَنْهُمْ يُحِبُّوكَ وَ يُطِيعُوكَ، فَمَا آمَنُ عَلَيْنَا وَ عَ لَيْكَ نُورَةٌ عَلَيَّ وَ شَيْبَلِيهِ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ، فَإِنْ أَمْكَنَكَ فِي عِدَّةٍ مِنَ الْأُمَّةِ فَبَادِرْ وَ لَ اتَّقَنَّعْ بِصِغَارِ الْأُمُورِ، وَ اقْصِدْ بِعَظِيمِهَا وَ احْفَظْ وَصِيَّتِي إِلَيْكَ وَ عَهْدِي وَ أَخْفِهِ وَ لَا تُبْدِهِ، وَ امْتَثِلْ أَمْرِي وَ نَهْيِي وَ انْهَضْ بِطَاعَتِي، وَ إِيَّاكَ وَ الْخِلَافَ عَلَيَّ، وَ اسْأَلْكَ طَرِيقَ اسْتِلافِكَ، وَ اطْلُبْ بِنَارِكَ، وَ اقْتَصْ آثَارَهُمْ، فَقَدْ أَخْرَجْتُ إِلَيْكَ بِسَرِّي وَ جَهْرِي، وَ شَفَعْتُ هَذَا بِقَوْلِي:

مُعَاوِيَ ٢٣٤٩ إِنَّ الْقَوْمَ جَلَّتْ أُمُورُهُمْ
 بِدَعْوَةٍ مِنْ عَمِّ الْبَرِيَّةِ بِالْوَتْرِي
 صَبَوْتُ ٢٣٧٠ إِلَى دَيْنٍ لَهُمْ فَأَرَانِي
 فَأَبْعِدْ بِيَدَيْنِ قَدْ قَصَمْتُ بِهِ ظَهْرِي
 وَ إِنِ أَنْسَ لَا أَنْسَ الْوَلِيدَ وَ شَيْبَةَ
 وَ تَحْتَ شَعَاغٍ ٢٣٧١ الْقَلْبَ لَدَغُ لِقَدِّهِمْ
 أَبُ حَكَمٍ أَعْنَى الضَّيْبِلِ ٢٣٧٢ مِنْ الْفَقْرِي

ص: 299

أُولَيْكَ فَاطْلُبْ - يَا مُعَاوِيَ - نَارَهُمْ
 وَ صِلْ بِرِجَالِ الشَّامِ فِي مَعْشَرِهِمْ
 تَوَسَّلْ إِلَى التَّخْلِيضِ فِي الْمِلَّةِ الَّتِي
 وَ طَالِبٌ بِأَحْقَادٍ مَضَتْ لَكَ مُظْهِرًا
 فَلَسْتُ تَنَالُ الثَّارَ إِلَّا بِدِينِهِمْ
 لَهُذَا لَقَدْ وَلَّيْتُكَ الشَّامَ رَاجِيًا
 بِنَصْلِ سَيُوفِ الْهِنْدِ وَ الْأَسْلِ ٢٣٧٣ السُّمْرِي ٢٣٧٤
 هُمُ الْأَسْدُ وَ الْبَاقُونَ فِي أَمِّ ٢٣٧٥ الْوَعْرِي ٢٣٧٦
 أَتَانَا بِهِ الْمَاضِي الْمُسْمُوهُ ٢٣٧٧ بِالسُّحْرِي
 لِعَلَّةِ دَيْنٍ عَمَّ كُلُّ بَنِي النَّضْرِ
 فَتَقْتُلُ بِسَيْفِ الْقَوْمِ جِيدَ بَنِي عَمْرِي
 وَ أَنْتَ جَدِيرٌ أَنْ تَتُولَ إِلَى صَخْرِي

٢٣٤٩ (٥) معاوي: مرخم معاوية - لعنة الله عليه -

٢٣٧٠ (٦) صبي إليه: حنّ و مال، كما جاء في القاموس ٤ - ٣٥١، و غيره.

٢٣٧١ (٧) ذكر في القاموس المحيط ٣ - ١٥٩ أن: الشَّعَاغُ - كسجاب -: غلاف القلب أو حجاب أو حبتة أو سويداؤه.

٢٣٧٢ (٨) في (س): الضيل. و الضليل - كأمير - بمعنى الصغير، الدقيق الحقيق، و التحيف، كما نصّ عليه في القاموس ٤ - ٥. و لا معنى ل (ضيل) هنا.

٢٣٧٣ (١) قال الفيروزآبادي في قاموسه ٣ - ٣٢٨: الأسل - محرّكة -: نبات و الرّماح، و النّبل.

٢٣٧٤ (٢) سبيجيء في بيان المصنّف - رحمه الله -: أن السّمّر جمع الأسمر و هو الرّمح.

٢٣٧٥ (٣) الأكمة - محرّكة -: التّلّ من القفّ من حجارة واحدة أو هي دون الجبال ... و جمعها: أكم، كما في القاموس ٤ - ٧٥.

٢٣٧٦ (٤) قال في القاموس ٢ - ١٥٤: الوعر: ضدّ السّهّل. و المعنى أن الباقيين أكم في مكان صلب سهل إبادتهم و إهلاكهم.

٢٣٧٧ (٥) الكلمة مشوّشة في مطبوع البحار

قَالَ: فَلَمَّا قَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ هَذَا الْعَهْدَ، قَامَ إِلَيَّ يَرِيدُ فَقَبَّلَ رَأْسَهُ، وَقَالَ:

الْحَمْدُ لِلَّهِ - يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! - عَلَى قَتْلِكَ الشَّارِيَّ ابْنَ الشَّارِيِّ، وَاللَّهِ مَا أَخْرَجَ أَبِي إِلَيَّ بِمَا أَخْرَجَ إِلَيَّ أَبِيكَ، وَاللَّهِ لَأَرَانِي أَحَدًا مِنْ رَهْطِ مُحَمَّدٍ بِحَيْثُ^{٢٣٧٨} يُجِيبُ وَيَرْضَى، فَأَحْسَنَ جَائِزَتَهُ وَبَرَّهُ، وَرَدَّهُ مُكْرَمًا.

فَخَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ مِنْ عِنْدِهِ ضَاحِكًا، فَقَالَ لَهُ النَّاسُ: مَا قَالَ لَكَ؟.

قَالَ: قَوْلًا صَادِقًا لَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ مُشَارِكُهُ فِيهِ، وَ سَارَ رَاجِعًا إِلَى الْمَدِينَةِ، وَكَانَ جَوَابُهُ لِمَنْ يَلْقَاهُ هَذَا الْجَوَابَ.

وَيُرْوَى أَنَّهُ أَخْرَجَ يَزِيدُ لَعْنَهُ اللَّهُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ كِتَابًا فِيهِ عَهْدُ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ^{٢٣٧٩} فِيهِ أَغْلَظُ مِنْ هَذَا وَأَدْهَى وَأَعْظَمُ مِنَ الْعَهْدِ الَّذِي كَتَبَهُ عُمَرُ لِمُعَاوِيَةَ، فَلَمَّا

ص: 300

قَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ الْعَهْدَ الْآخَرَ قَامَ فَقَبَّلَ رَأْسَ يَزِيدَ لَعْنَهُمَا اللَّهُ، وَقَالَ: : الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى قَتْلِكَ الشَّارِيَّ ابْنَ الشَّارِيِّ^{٢٣٨٠}، وَاعْلَمْ أَنَّ وَالِدِي عُمَرَ أَخْرَجَ إِلَيَّ مِنْ سِرِّهِ بِمِثْلِ هَذَا الَّذِي أَخْرَجَهُ إِلَيَّ أَبِيكَ مُعَاوِيَةَ، وَلَا أَرَى أَحَدًا مِنْ رَهْطِ مُحَمَّدٍ وَأَهْلِهِ وَشَبِيعَتِهِ بَعْدَ يَوْمِي هَذَا إِلَّا غَيْرَ مُنْطَوِّ لُهُمْ عَلَيَّ^{٢٣٨١} خَيْرٌ أَبَدًا. فَقَالَ يَزِيدُ: أَوْ فِيهِ شَرُّ الْخَفَا يَا ابْنَ عُمَرَ؟.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: : أَظْهَرُوا الْإِيْمَانَ وَأَسْرُوا الْكُفْرَ، فَلَمَّا وَجَدُوا عَلَيْهِ أَعْوَانًا أَظْهَرُوهُ.

بيان: لم أجد الرواية بغير هذا السند، و فيها غرائب.

و السائكة من الشوك يقال: شجرة سائكة أى ذات شوك^{٢٣٨٢}، أى كانت البصائر والنّيّات غير خالصة ممّا يختلج بالبال من الشكوك و الشبهات.

^{٢٣٧٨} (٦) كذا، و لعلها: إلاً بحيث ...

^{٢٣٧٩} (٧) لا توجد فى (س): بن عفّان.

^{٢٣٨٠} (١) هنا ثلاثة أبيات لا ربط لها بالمقام، و خطّ عليها فى (ك)، و الصّحيح موضعها بعد مصرع و ما عاصم فيها بصفر غيابة و قد ذكرنا هناك.

^{٢٣٨١} (٢) لا توجد: على، فى (ك).

^{٢٣٨٢} (٣) كما فى تاج العروس ٧-١٥١، و انظر: مجمع البحرين ٥-٢٧٨، و لسان العرب ١٠-٤٥٣.

و رجل طمطمانى - بالضم - فى لسانه عجمة^{٢٣٨٣}.

و قال الجوهرى^{٢٣٨٤}: فلان واسع العطن^{٢٣٨٥} و البلد: إذا كان رحب الذراع.

١٥٢-- كِتَابُ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ^{٢٣٨٦}: عَنْ أَبَانَ، قَالَ: قَالَ سُلَيْمٌ: كَتَبَ أَبُو الْمُخْتَارِ بْنُ أَبِي الصَّعِقِ إِلَى عُمَرَ هَذِهِ الْأَبْيَاتَ:

ص: 301

أَبْلُغُ^{٢٣٨٧} أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ رِسَالَةً
وَأَنْتَ أَمِينُ اللَّهِ فِينَا وَمَنْ يَكُنْ
فَلَا تَدْعَنْ أَهْلَ الرَّسَاتِيقِ وَالْقُرَى
وَأَرْسِلْ إِلَى التُّعْمَانِ وَابْنَ مَعْقِلٍ
وَأَرْسِلْ إِلَى الْحَجَّاجِ وَاعْلَمْ حِسَابَهُ
وَلَا تَنْسِينَ التَّابِعِينَ كِلَيْهِمَا
وَمَا عَاصِمٌ فِيهَا بِصَفْرِ عِيَابِهِ^{٢٣٩٢} وَلَا ابْنَ غَلَابٍ مِنْ
رُمَّةِ بَنِي نَضْرٍ
وَقَدْ كَانَ مِنْهُ فِي الرَّسَاتِيقِ ذَا وَفْرٍ^{٢٣٩٣}
فَأَنْتَ أَمِيرُ اللَّهِ^{٢٣٨٨} فِي الْمَالِ وَالْأَمْرِ
أَمِينًا^{٢٣٨٩} لِرَبِّ النَّاسِ يُسَلِّمُ لَهُ صَدْرِي
يَخُونُونَ مَالَ اللَّهِ فِي الْأُدْمِ وَالْخَمْرِ^{٢٣٩٠}
وَأَرْسِلْ إِلَى حَزْمٍ وَأَرْسِلْ إِلَى بَشِيرٍ
وَذَاكَ الَّذِي فِي السُّوقِ مَوْلَى بَنِي بَدْرِ
وَصَهْرَ بَنِي غَدْوَانَ^{٢٣٩١} فِي الْقَوْمِ ذَا وَفْرٍ
وَاسْتَلَّ ذَاكَ الْمَالَ دُونَ ابْنِ مُحْرَزٍ
فَأَرْسِلْ إِلَيْهِمْ يُخْبِرُوكَ وَيَصْدُقُوا^{٢٣٩٤}

^{٢٣٨٣} (٤) نصّ عليه فى تاج العروس ٨- ٣٨١، و انظر: لسان العرب ١٢- ٣٧١، و مجمع البحرين ٦- ١٠٧. و فى (س) طمطمانى. و لم أجدّها فى كتب اللغة.

^{٢٣٨٤} (٥) فى صحاحه ٦- ٢١٦٥، و قارنه ب: لسان العرب ١٣- ٢٨٧.

^{٢٣٨٥} (٦) فى (س): القطن، و هو اشتباه.

^{٢٣٨٦} (٧) كتاب سليم بن قيس: ١٣٢- ١٤٦.

^{٢٣٨٧} (١) فى المصدر: ألا أبلغ.

^{٢٣٨٨} (٢) فى (ك): لله.

^{٢٣٨٩} (٣) جاء فى كتاب سليم: أميراً، بدلا من: أميناً.

^{٢٣٩٠} (٤) كذا، و الصّحيح: الحمير، كما فى المصدر.

^{٢٣٩١} (٥) فى (ك): مروان، و نسخة جاءت على (ك): غزوان.

^{٢٣٩٢} (٦) جاء فى (س): خيانة، و فى نسخة على (س): عيابة- بالعين المهملة- و قد تعرّض لها المصنّف رحمه الله- و جعلها جمع عيبة.

أَحَادِيثَ هَذَا الْمَالِ مَنْ كَانَ ذَا فِكْرٍ
 سِيرَ ضَوْنَ إِنْ قَاسَمْتَهُمْ مِنْكَ بِالشُّطْرِ
 أَغْيَبُ وَ لَكِنِّي أَرَى عَجَبَ ٢٣٩٥ الدَّهْرِ
 وَ خَطِيئَةً فِي عِدَّةِ النَّمْلِ وَ الْقَطْرِ
 وَ مِنْ طَىِّ أَبْرَادٍ ٢٣٩٧ مُضَاعَفَةً صُفْرٍ
 وَ قَاسِمُهُمْ - أَهْلِي فِدَاؤُكَ - إِنَّهُمْ
 وَ لَا تَدْعُوْنِي لِلشَّهَادَةِ إِنِّي
 إِرَاءَ [أَرَى] ٢٣٩٦ الْخَيْلَ كَالْجُدْرَانِ وَ الْبَيْضَ كَالدَّمَى
 وَ مِنْ رِيْطَةٍ مَطْوِيَّةٍ فِي قِرَابِهَا

ص:302

إِذَا النَّاجِرُ الدَّارِيُّ جَاءَ بِفَارَةٍ
 فَقَالَ ٢٣٩٦ ابْنُ غَلَابِ الْمِصْرِيُّ:
 أَلَا أُبْلِغُ أَبَا الْمُخْتَارِ أَنِّي أَتَيْتُهُ
 وَ مَا كَانَ عِنْدِي مِنْ تَرَاثٍ وَرَثَتُهُ
 وَ لَكِنْ دِرَاكُ الرُّكْضِ فِي كُلِّ غَارَةٍ ٢٤٠١
 مِنْ الْمِسْكِ رَاحَتْ فِي مَفَارِقِهِمْ تَجْرِي ٢٣٩٨
 وَ لَمْ أَكُ ذَا قُرْبَى لَدَيْهِ وَ لَا صَهْرٍ
 وَ لَا صَدَقَاتٍ ٢٤٠٠ مِنْ سَبِيٍّ وَ لَا غَدْرِ
 وَ صَبْرِي إِذَا مَا لَمُوتٍ [الْمَوْتُ] ٢٤٠٢ كَانَ وَرَا
 السَّمْرِي [السَّمْر]

٢٣٩٣ (٧) هذه المصارع الثلاث جاءت في هامش (س)، و وضع بعدها: صح، و لكن وضعت العلامة بعد كلمة: الشّاري و ابن الشّاري و قبل: اعلم، و موضعها هنا كما جاء في المصدر و(ك).

٢٣٩٤ (٨) و يروى: يصدقوك و يخبروا، منه قدس سرّه و كذا جاء في المصدر.

٢٣٩٥ (٩) في (ك): أعجب.

٢٣٩٦ (١٠) كذا، و في (س): أداء، و في المصدر: أرى، و هي نسخة في (ك).

٢٣٩٧ (١١) في المصدر: إيراد.

٢٣٩٨ (١) سقط هنا بيت جاء في المصدر:

فإن لهم مالا و ليس لنا وفر.

تنوب إذا نابوا و تغزوا إذا غزوا

٢٣٩٩ (٢) في المصدر: و قال.

٢٤٠٠ (٣) نسخة في (ك): و لا سرقات.

٢٤٠١ (٤) في (س): غادة.

٢٤٠٢ (٥) في المصدر: ما الموت. و قبلها توجد كلمة كان في (س)، و لكن خطّ عليها في (ك).

قَالَ سَلِيمٌ: فَأَغْرَمَ ٢٤٠٥ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ تِلْكَ السَّنَةَ جَمِيعَ عَمَّالِهِ أَنْصَافَ أَمْوَالِهِمْ لِشِعْرِ أَبِي الْمُخْتَارِ، وَلَمْ يُغْرَمِ قُنْفُذُ الْعَدَوِيِّ شَيْئًا - وَقَدْ كَانَ مِنْ عَمَّالِهِ - وَرَدَّ عَلَيْهِ مَا أَخَذَ مِنْهُ - وَهُوَ عِشْرُونَ أَلْفَ دِرْهَمٍ - وَلَمْ يَأْخُذْ مِنْهُ عَشْرَهُ وَلَا نِصْفَ عَشْرِهِ، وَكَانَ مِنْ عَمَّالِهِ الَّذِينَ أُغْرِمُوا أَبُو هُرَيْرَةَ عَلَى ٢٤٠٦ الْبَحْرَيْنِ فَأَحْصَى مَالَهُ فَبَلَغَ أَرْبَعَةَ وَعِشْرِينَ أَلْفًا، فَأَغْرَمَهُ اثْنِي عَشَرَ أَلْفًا.

فَقَالَ ٢٤٠٧ أَبَانٌ: قَالَ سَلِيمٌ: فَلَقِيتُ عَلِيًّا صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَسَأَلْتُهُ عَمَّا صَنَعَ عُمَرُ؟ فَقَالَ: هَلْ تَدْرِي لِمَ كَفَّ عَنْ قُنْفُذٍ وَلَمْ يُغْرَمِ شَيْئًا؟! قُلْتُ: لَا.

قَالَ: لِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي ضَرَبَ فَاطِمَةَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهَا بِالسَّوْطِ حِينَ جَاءَتْ لِتَحُولَ

ص: 303

بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ فَمَاتَتْ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهَا، وَإِنَّ أَثَرَ السَّوْطِ لَفِي عَضُدِهَا مِثْلَ الدَّمْلَجِ.

قَالَ أَبَانٌ: قَالَ ٢٤٠٨ سَلِيمٌ: انْتَهَيْتُ إِلَى حَلْقَةِ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَيْسَ فِيهَا إِلَّا هَاشِمِيُّ غَيْرُ سَلْمَانَ وَأَبِي ذَرٍّ وَالْمِقْدَادِ وَمُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ وَقَيْسَ بْنِ سَعْدِ بْنِ عَبَادَةَ ٢٤٠٩، فَقَالَ الْعَبَّاسُ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا تَرَى عُمَرَ مَعَهُ مِنْ أَنْ يُغْرَمَ قُنْفُذًا كَمَا غَرَّمَ ٢٤١٠ جَمِيعَ عَمَّالِهِ؟ فَنَظَرَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى مَنْ حَوْلَهُ، ثُمَّ اغْرَوْرَقَتْ عَيْنَاهُ، ثُمَّ قَالَ: شَكَرَ لَهُ ضَرْبَةَ ضَرْبِهَا فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ بِالسَّوْطِ فَمَاتَتْ وَفِي عَضُدِهَا أَثَرُهُ كَأَنَّهُ الدَّمْلَجُ.

ثُمَّ قَالَ (ع): الْعَجَبُ مِمَّا أُشْرِبَتْ قُلُوبُ هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنْ حُبِّ هَذَا الرَّجُلِ وَصَاحِبِهِ مِنْ قَبْلِهِ، وَالتَّسْلِيمِ لَهُ فِي كُلِّ شَيْءٍ أَحَدَتُهُ.

لَئِنْ كَانَ عَمَّالُهُ خَوَنَةً وَكَانَ هَذَا الْمَالُ فِي أَيْدِيهِمْ خِيَانَةً مَا كَانَ حَلُّهُ تَرْكُهُ؟!، وَكَانَ لَهُ أَنْ يَأْخُذَهُ كُلَّهُ، فَإِنَّهُ فِيءٌ لِلْمُسْلِمِينَ، فَمَا بَالُهُ يَأْخُذُ نِصْفَهُ وَيَتْرُكُ نِصْفَهُ.

٢٤٠٣ (٦) جاء في كتاب سليم: فصولها.

٢٤٠٤ (٧) في (س) الكلمة مشوشة تقرأ: أكفكها، و: أكفكفا.

٢٤٠٥ (٨) في (س): فاعزم.

٢٤٠٦ (٩) في كتاب سليم: وكان على ...

٢٤٠٧ (١٠) جاء في المصدر: وقال.

٢٤٠٨ (١) في المصدر: بدل قال: عن.

٢٤٠٩ (٢) في كتاب سليم: بن أبي عبادة ...

٢٤١٠ (٣) في المصدر: أغرم.

وَلَيْنُ كَانُوا غَيْرَ خَوَنَةٍ فَمَا حَلَّ لَهُ أَنْ يَأْخُذَ أَمْوَالَهُمْ وَلَا شَيْئاً مِنْهَا قَلِيلاً وَلَا كَثِيراً وَإِنَّمَا أَخَذَ أَنْصَافَهَا .

وَلَوْ كَانَتْ فِي أَيْدِيهِمْ خِيَانَةٌ، ثُمَّ لَمْ يُقْرَأُوا بِهَا وَلَمْ تَقُمْ عَلَيْهِمُ الْبَيْئَةُ مَا حَلَّ لَهُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْهُمْ قَلِيلاً وَلَا كَثِيراً.

وَأَعْجَبُ مِنْ ذَلِكَ إِعَادَتُهُ إِيَّاهُمْ إِلَى أَعْمَالِهِمْ ، لَيْنُ كَانُوا خَوَنَةً مَا حَلَّ لَهُ أَنْ يَسْتَعْمِلَهُمْ، وَلَيْنُ كَانُوا غَيْرَ خَوَنَةٍ مَا حَلَّتْ لَهُ أَمْوَالُهُمْ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ (ع) عَلَى الْقَوْمِ فَقَالَ: الْعَجَبُ لِقَوْمٍ يَرُونَ سُنَّةَ نَبِيِّهِمْ تَتَبَدَّلُ وَتَتَغَيَّرُ شَيْئاً شَيْئاً وَبَاباً بَاباً^{٢٤١١} ثُمَّ يَرْضُونَ وَلَا يُنْكِرُونَ، بَلْ يَغْضَبُونَ لَهُ وَيَعْتَبُونَ^{٢٤١٢} عَلَى مَنْ عَابَ عَلَيْهِ وَانْكَرَهُ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ

ص:304

بَعْدَنَا فَيَتَّبِعُونَ بِدَعْتِهِ وَجَوْرَهُ وَأَحْدَانَهُ وَ يَتَّخِذُونَ أَحْدَانَهُ سُنَّةً وَ دِيناً يَتَّقَرَّبُونَ بِهِمَا^{٢٤١٣} إِلَى اللَّهِ فِي مِثْلِ تَحْوِيلِهِ مَقَامَ إِبْرَاهِيمَ مِنْ^{٢٤١٤} الْمَوْضِعِ الَّذِي وَضَعَهُ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ إِلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي كَانَ فِيهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ الَّذِي حَوْلَهُ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، وَ فِي تَغْيِيرِهِ صَاعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ مُدَّةً ، وَ فِيهِمَا فَرِيضَةٌ وَ سُنَّةٌ، فَمَا كَانَ زِيَادَتُهُ إِلَّا سُوءً، لِأَنَّ الْمَسَاكِينَ فِي كَفَّارَةِ الْيَمِينِ وَ الظُّهَارِ بِهِمَا يُعْطُونَ وَ مَا^{٢٤١٥} يَجِبُ فِي الزَّرْعِ، وَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ : اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدَّنَا وَ صَاعِنَا، لَا يَحُولُونَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ ذَلِكَ، لَكِنَّهُمْ رَضُوا وَ قَبِلُوا مَا صَنَعَ، وَ قَبِضِهِ وَ صَاحِبِهِ فَدَكَ - وَ هِيَ فِي يَدِي فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ مَقْبُوضَةٌ، قَدْ أَكَلْتُ غَلَّتْهَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ - فَسَأَلَهَا الْبَيْئَةَ عَلَى مَا فِي يَدِهَا، وَ لَمْ يُصَدِّقْهَا وَ لَا صَدَّقَ أُمَّ أَيْمَنَ، وَ هُوَ يَعْلَمُ يَقِيناً - أَنَّهَا فِي يَدِهَا، وَ لَمْ يَحِلْ^{٢٤١٦} لَهُ أَنْ يَسْأَلَهَا الْبَيْئَةَ عَلَى مَا فِي يَدِهَا، وَ لَا أَنْ يَتَّهَمَهَا، ثُمَّ اسْتَحْسَنَ النَّاسُ ذَلِكَ وَ حَمِدُوهُ وَ قَالُوا:

إِنَّمَا حَمَلَهُ عَلَى ذَلِكَ الْوَرَعُ وَ الْفَضْلُ، ثُمَّ حَسَنَ قُبْحَ فِعْلِهِمَا أَنْ عَدَلَا عَنْهَا فَقَالَا بِالظَّنِّ -^{٢٤١٧} : إِنَّ فَاطِمَةَ لَنْ تَقُولَ إِلَّا حَقًّا، وَ إِنَّ عَلِيًّا لَمْ يَشْهَدْ إِلَّا بِحَقٍّ، وَ لَوْ كَانَتْ مَعَ أُمَّ أَيْمَنَ امْرَأَةٌ أُخْرَى أَمْضِيْنَا لَهَا، فَخَطَبَا^{٢٤١٨} بِذَلِكَ عِنْدَ الْجُهَّالِ، وَ^{٢٤١٩} مَا لَهَا^{٢٤٢٠} وَ مَنْ أَمْرُهُمَا أَنْ يَكُونَا حَاكِمِينَ فَيُعْطِيَانِ أَوْ يَمْنَعَانِ، وَ لَكِنَّ الْأُمَّةَ اثْتَلُوا بِهِمْ فَأَدْخَلَا^{٢٤٢١}

^{٢٤١١} (٤) في المصدر: و بابا.

^{٢٤١٢} (٥) جاء في (ك): يعيبون.

^{٢٤١٣} (١) في كتاب سليم: بها.

^{٢٤١٤} (٢) في (ك): عن، بدلا من: من.

^{٢٤١٥} (٣) لا توجد الواو في المصدر.

^{٢٤١٦} (٤) في كتاب سليم: و لم يكن يحل ...

^{٢٤١٧} (٥) في المصدر: نظن.

^{٢٤١٨} (٦) في كتاب سليم: فحظيا.

^{٢٤١٩} (٧) لا توجد الواو في (س).

نَفْسَهُمَا فِيمَا لَا حَقَّ لَهُمَا فِيهِ وَلَا عَلِمَ لَهُمَا فِيهِ^{٢٤٢٢}، وَقَدْ قَالَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ حِينَ أَرَادَ انْتِزَاعَهَا مِنْهَا^{٢٤٢٣}، وَهِيَ فِي يَدَيْهَا:-
 أ لَيْسَتْ فِي يَدِي وَفِيهَا وَكَيْلِي، وَقَدْ أَكَلْتُ غَلَّتَهَا وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ حَيٌّ؟ !. قَالَا: بَلَى. قَالَتْ: فَلِمَ تَسْأَلَانِي
 الْبَيِّنَةَ^{٢٤٢٤} عَلَى مَا فِي يَدِي؟. قَالَا: لِأَنَّهَا فِيءٌ لِلْمُسْلِمِينَ^{٢٤٢٥}، فَإِنْ قَامَتْ بَيِّنَةٌ وَإِلَّا لَمْ نُمْضِهَا. فَقَالَتْ^{٢٤٢٦} لَهُمَا- وَالنَّاسُ حَوْلَهُمَا
 يَسْمَعُونَ:- أ فَرِيدَانِ^{٢٤٢٧} أَنْ تَرُدَّا مَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَتَحْكُمَا فِينَا خَاصَّةً بِمَا لَمْ تَحْكُمَا فِي سَائِرِ
 الْمُسْلِمِينَ؟! أَيُّهَا النَّاسُ! اسْمَعُوا مَا رَكِبَاهَا^{٢٤٢٨}. قُلْتُ^{٢٤٢٩}: أ رَأَيْتُمَا إِنْ ادَّعَيْتُمْ مَا فِي أَيْدِي الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَمْوَالِهِمْ تَسْأَلُونِي^{٢٤٣٠}
 الْبَيِّنَةَ أَمْ تَسْأَلُونَهُمْ؟. قَالَا: لَأ، بَلْ نَسْأَلُكَ. قُلْتُ^{٢٤٣١}: فَإِنْ ادَّعَى جَمِيعُ الْمُسْلِمِينَ مَا فِي يَدِي تَسْأَلُونَهُمُ الْبَيِّنَةَ أَمْ تَسْأَلُونِي^{٢٤٣٢}?
 فَغَضِبَ عُمَرُ، وَقَالَ: إِنَّ هَذَا فِيءٌ لِلْمُسْلِمِينَ وَأَرْضُهُمْ وَهِيَ فِي يَدِي فَاطِمَةَ (ع) تَأْكُلُ غَلَّتَهَا، فَإِنْ أَقَامَتْ بَيِّنَةً عَلَى مَا ادَّعَتْ أَنْ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَهَبَهَا لَهَا مِنْ بَيْنِ الْمُسْلِمِينَ وَهِيَ فِيئُهُمْ وَحَقُّهُمْ نَظَرْنَا فِي ذَلِكَ.

فَقَالَ^{٢٤٣٣}: أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ^{٢٤٣٤} أ مَا سَمِعْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَقُولُ:

^{٢٤٢٠} (٨) في المصدر: و ما هما ...

^{٢٤٢١} (٩) جاء في (س): فأدخلوا.

^{٢٤٢٢} (١) لا توجد: فيه، في (س)، و في المصدر بدلا منها: به.

^{٢٤٢٣} (٢) لا توجد: منها، في المصدر.

^{٢٤٢٤} (٣) في المصدر: في البيئته.

^{٢٤٢٥} (٤) في كتاب سليم: المسلمين.

^{٢٤٢٦} (٥) في المصدر: قالت.

^{٢٤٢٧} (٦) في كتاب سليم: أ تريدان.

^{٢٤٢٨} (٧) هنا نسخة في المصدر: ما ركبا هؤلاء من الإثم.

^{٢٤٢٩} (٨) في المصدر: قالت و هو الظاهر.

^{٢٤٣٠} (٩) في كتاب سليم: تسألونني.

^{٢٤٣١} (١٠) في المصدر: قالت، و هو الظاهر.

^{٢٤٣٢} (١١) في المصدر: تسألونني.

^{٢٤٣٣} (١٢) في المصدر: فقالت: حسبي و هو الظاهر.

^{٢٤٣٤} (١٣) هنا زيادة جاءت في المصدر: أيها الناس.

إِنَّ ابْنَتِي سَيِّدَةٌ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟. قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَدْ سَمِعْنَاهَا^{٢٤٣٥} مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ.

قَالَتْ: أَوْ سَيِّدَةٌ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ تَدْعِي الْبَاطِلَ وَتَأْخُذُ مَا لَيْسَ لَهَا؟! أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ أَرْبَعَةَ شَهِدُوا عَلَيَّ بِفَاحِشَةٍ أَوْ رَجُلَانِ بِسَرَقَةٍ أَوْ كُنْتُمْ مُصَدِّقِينَ عَلَيَّ؟! فَأَمَّا أَبُو بَكْرٍ فَسَكَتَ، وَأَمَّا عُمَرُ فَقَالَ^{٢٤٣٦}: وَنُوقِعُ عَلَيْكَ الْحَدَّ. فَقَالَتْ: كَذَبْتَ وَ لَوْمَتٌ، إِلَّا أَنْ تَقْرَأَنَّكَ لَسْتَ عَلَيَّ دِينَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، إِنَّ الَّذِي يُجِيزُ عَلَيَّ سَيِّدَةَ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ شَهَادَةٌ أَوْ يُقِيمُ عَلَيْهَا حَدًّا لَمَلْعُونٌ كَافِرٌ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، إِنَّ مَنْ أَذْهَبَ اللَّهُ عَنْهُمْ الرَّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ^{٢٤٣٧} وَطَهَّرَهُمْ تَطْهِيرًا، لَا يَجُوزُ عَلَيْهِمْ شَهَادَةٌ، لِأَنَّهُمْ مَعْصُومُونَ مِنْ كُلِّ سُوءٍ، مُطَهَّرُونَ مِنْ كُلِّ فَاحِشَةٍ، حَدَّثَنِي عَنْ أَهْلِ^{٢٤٣٨} هَذِهِ الْآيَةِ، لَوْ أَنَّ قَوْمًا شَهِدُوا عَلَيْهِمْ أَوْ عَلَيَّ أَحَدٍ مِنْهُمْ بِشِرْكٍ أَوْ كُفْرٍ أَوْ فَاحِشَةٍ كَانَ الْمُسْلِمُونَ يَتَبَرَّءُونَ مِنْهُمْ وَيَحْدُوهُمْ؟. قَالَ: نَعَمْ، وَمَا هُمْ وَ سَائِرُ النَّاسِ فِي ذَلِكَ إِلَّا سَوَاءٌ. قَالَتْ: كَذَبْتَ وَ كَفَرْتَ^{٢٤٣٩}، لِأَنَّ اللَّهَ عَصَمَهُمْ وَأَنْزَلَ عِصْمَتَهُمْ وَ تَطَهَّرَهُمْ وَ طَهَّرَهُمْ الرَّجْسَ، فَمَنْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ^{٢٤٤٠} يَكْذِبُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ.

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ - يَا عُمَرُ - لَمَّا سَكَتَ، فَلَمَّا أَنْ كَانَ اللَّيْلُ أُرْسِلُ^{٢٤٤١} إِلَى خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، فَقَالَ^{٢٤٤٢} إِنَّا نُرِيدُ أَنْ نُسِرَّ إِلَيْكَ أَمْرًا وَ نُحْمِلَكَ

ص: 307

عَلَيْهِ^{٢٤٤٣}. فَقَالَ: احْمِلَانِي عَلَيَّ مَا شِئْتُمَا فَإِنِّي طَوَّعُ أَيْدِيكُمَا. فَقَالَ لَهُ: إِنَّهُ لَا يَنْفَعُنَا مَا نَحْنُ فِيهِ^{٢٤٤٤} مِنَ الْمُلْكِ وَ السُّلْطَانِ مَا دَامَ عَلَيَّ حَيًّا، أَوْ مَا سَمِعْتَ مَا قَالَ لَنَا وَ مَا اسْتَقْبَلْنَا بِهِ، وَ نَحْنُ لَا نَأْمَنُهُ أَنْ يَدْعُوَ فِي السَّرِّ فَيَسْتَجِيبَ لَهُ قَوْمٌ فِي نَاهِضِنَا^{٢٤٤٥} فَإِنَّهُ أَشْجَعُ

^{٢٤٣٥} (١) في المصدر: قد سمعناه.

^{٢٤٣٦} (٢) في المصدر: فقال: نعم ...

^{٢٤٣٧} (٣) لا توجد لفظ: أهل البيت، في المصدر (و) (س) من البحار.

^{٢٤٣٨} (٤) في كتاب سليم: حدثني يا عمر من أهل

^{٢٤٣٩} (٥) هنا سقط جاء في المصدر: ما هم و سائر الناس في ذلك سواء.

^{٢٤٤٠} (٦) في المصدر: فإنما يكذب.

^{٢٤٤١} (٧) في المصدر: أرسلنا.

^{٢٤٤٢} (٨) في المصدر: فقالنا.

^{٢٤٤٣} (١) في كتاب سليم: و نحملكه لتقتنا بك.

^{٢٤٤٤} (٢) لا توجد: فيه، في المصدر.

^{٢٤٤٥} (٣) جاء في حاشية (ك): ناهضة: قاومه قاموس.

انظر القاموس ٢ - ٣٤٨.

العرب، وَقَدِ ارْتَكَبْنَا مِنْهُمْ^{٢٤٤٦} مَا رَأَيْتَ وَغَلَبْنَا^{٢٤٤٧} عَلَى مُلْكِ ابْنِ عَمِّهِ وَ لَا حَقَّ لَنَا فِيهِ، وَانْتَزَعْنَا فَدَكَ مِنْ امْرَأَتِهِ، فَإِذَا صَلَّيْتُ
بِالنَّاسِ الْغَدَاةَ^{٢٤٤٨}، فَقُمُّ إِلَى جَانِبِهِ وَ لِيَكُنْ سَيْفَكَ مَعَكَ، فَإِذَا صَلَّيْتُ وَ سَلَّمْتُ فَاضْرِبْ عُنُقَهُ.

فَقَالَ: صَلَّيْ^{٢٤٤٩} خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ بِجَنَبِي مُتَقَلِّدَ السَّيْفِ، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ فِي الصَّلَاةِ فَجَعَلَ^{٢٤٥٠} يُؤَامِرُ نَفْسَهُ وَ نَدِمَ وَ أُسْقِطَ فِي يَدِهِ حَتَّى
كَادَتْ الشَّمْسُ أَنْ تَطُوعَ، ثُمَّ قَالَ: - قَبْلَ أَنْ يَسْلَمَ - لَا تَفْعَلْ يَا خَالِدُ مَا أَمَرْتُكَ، ثُمَّ سَلَّمَ، فَقُلْتُ لِخَالِدِ:

مَا^{٢٤٥١} ذَاكَ؟ قَالَ: قَدْ^{٢٤٥٢} كَانَ أَمْرُنِي إِذَا سَلَّمْتُ أُضْرَبُ^{٢٤٥٣} عُنُقَكَ. قُلْتُ: أ وَ كُنْتُ فَاعِلًا؟! قَالَ: إِي وَ رَبِّي إِذَا لَفَعَلْتُ.

قَالَ سَلِيمٌ: ثُمَّ أَقْبَلَ (ع) عَلَى الْعَبَّاسِ وَ مَنْ حَوْلَهُ ثُمَّ قَالَ: أ لَّا تَعْجَبُونَ مِنْ حَبْسِهِ وَ حَبْسِ صَاحِبِهِ عَنَّا سَهْمَ ذِي الْوَلَدِ الْقُرْبِيِّ الَّذِي
فَرَضَهُ اللَّهُ لَنَا فِي الْقُرْآنِ، وَ قَدْ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّهُمْ سَيَظْلِمُونَا وَ يَنْتَزِعُونَهُ مِنَّا، فَقَالَ: إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ وَ مَا أَنْزَلْنَا

ص: 308

عَلَى عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّقَى الْجَمْعَانِ^{٢٤٥٤}!.

وَ الْعَجَبُ لِهَدْمِهِ مَنْزِلَ أَخِي جَعْفَرَ وَ إِحْقَاقِهِ فِي الْمَسْجِدِ، وَ لَمْ يُعْطِ بِنَبِيِّهِ مِنْ ثَمَنِهِ قَلِيلًا وَ لَا كَثِيرًا، ثُمَّ لَمْ يَعْزُزْ ذَلِكَ عَلَيْهِ النَّاسُ وَ
لَمْ يُغَيِّرُوهُ، فَكَأَنَّمَا أَخَذَ مَنْزِلَ رَجُلٍ مِنَ الدَّيْلَمِ - وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: دَارَ رَجُلٍ مِنْ تُرْكٍ كَأَبْلِ -.

وَ الْعَجَبُ لِجَهْلِهِ وَ جَهْلِ الْأُمَّةِ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى جَمِيعِ عُمَّالِهِ: أَنْ^{٢٤٥٥} الْجُنُبُ إِذَا لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يُصَلِّيَ وَ لَيْسَ لَهُ أَنْ
يَتِيمَمَ^{٢٤٥٦} بِالصَّعِيدِ حَتَّى يَجِدَ الْمَاءَ^{٢٤٥٧}، وَ إِنْ لَمْ يَجِدْهُ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ - وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: وَ إِنْ لَمْ يَجِدْهُ سَنَةً - ثُمَّ قَبْلَ النَّاسِ

^{٢٤٤٦} (٤) في المصدر: منه، بدلا: منهم، وهو الظاهر.

^{٢٤٤٧} (٥) في (س): ما غلبناه.

^{٢٤٤٨} (٦) في كتاب سليم: صلاة الغداة.

^{٢٤٤٩} (٧) في المصدر: قال علي عليه السلام: فصلّى ...

^{٢٤٥٠} (٨) في كتاب سليم: و جعل.

^{٢٤٥١} (٩) في المصدر: و ما.

^{٢٤٥٢} (١٠) لا توجد: قد، في المصدر.

^{٢٤٥٣} (١١) في المصدر: أن أضرب.

^{٢٤٥٤} (١) الأفعال: ٤١.

^{٢٤٥٥} (٢) لا توجد: أن، في (س).

^{٢٤٥٦} (٣) في (ك): أن تيمم.

^{٢٤٥٧} (٤) لا يوجد في المصدر: حتى يجد الماء.

مِنْهُ^{٢٤٥٨} وَرَضُوا بِهِ، وَقَدْ عَلِمَ وَعَلِمَ النَّاسُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَدْ أَمَرَ عَمَّارًا وَأَمْرًا أَبَا ذَرٍّ أَنْ يَتِيمَا مِنَ الْجَنَابَةِ وَيُصَلِّيَا وَشَهِدَا بِهِ عِنْدَهُ^{٢٤٥٩} وَغَيْرُهُمَا فَلَمْ يَقْبَلْ^{٢٤٦٠} ذَلِكَ وَلَمْ يَرْفَعْ بِهِ رَأْسًا.

وَالْعَجَبُ لِمَا قَدْ خَلَطَ قَضَايَا مُخْتَلِفَةً فِي الْجَدِّ^{٢٤٦١} بِغَيْرِ عِلْمٍ تَعَسُّفًا وَجَهْلًا، وَادِّعَائِهِمَا^{٢٤٦٢} مَا لَمْ يَعْلَمَا جُرْأَةً عَلَى اللَّهِ وَقَلَّةَ وَرَعٍ، وَرَعٍ، اِدِّعِيَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مَاتَ وَلَمْ يَقْضِ فِي الْجَدِّ شَيْئًا مِنْهُ، وَلَمْ يَدْعَ أَحَدًا يَعْلَمُ مَا لِلْجَدِّ مِنَ الْمِيرَاثِ، ثُمَّ تَابَعُوهُمَا^{٢٤٦٣} عَلَى ذَلِكَ وَصَدَّقُوهُمَا.

ص: 309

وَ عِتْقَهُ أُمَّهَاتِ الْأَوْلَادِ، فَأَخَذَ النَّاسُ بِقَوْلِهِ وَ تَرَكَوا أَمْرَ اللَّهِ^{٢٤٦٤} وَأَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ.

وَمَا صَنَعَ بِنَصْرِ بْنِ حَجَّاجٍ وَبِجَعْدِ^{٢٤٦٥} بْنِ سُلَيْمٍ وَبَابِنِ وَتَرِهِ [وَبِرَّة]^{٢٤٦٦}.

وَأَعْجَبُ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ أَبَا كَيْفٍ^{٢٤٦٧} الْعَبْدِيَّ أَتَاهُ، فَقَالَ: إِنِّي طَلَّقْتُ امْرَأَتِي وَأَنَا غَائِبٌ- فَوَصَلَ إِلَيْهَا الطَّلَاقُ ثُمَّ رَاجَعْتُهَا وَهِيَ فِي عِدَّتِهَا، وَكَتَبْتُ إِلَيْهَا فَلَمْ يَصِلِ الْكِتَابُ إِلَيْهَا حَتَّى تَزَوَّجَتْ، فَكَتَبَ لَهُ: إِنْ كَانَ هَذَا الَّذِي تَزَوَّجَهَا دَخَلَ^{٢٤٦٨} بِهَا فَهِيَ امْرَأَتُهُ وَإِنْ كَانَ لَمْ يَدْخُلْ بِهَا فَهِيَ امْرَأَتُكَ، وَكَتَبَ لَهُ ذَلِكَ وَأَنَا شَاهِدٌ، وَلَمْ يُشَاوِرْنِي^{٢٤٦٩} وَلَمْ يَسْأَلْنِي، يَرَى اسْتِغْنَاءَهُ بِعِلْمِهِ عَنِّي، فَأَرَدْتُ

^{٢٤٥٨} (٥) في كتاب سليم: بدلا من منه: ذلك.

^{٢٤٥٩} (٦) نسخة جاءت في (ك): عندهما. و هو خلاف الظاهر.

^{٢٤٦٠} (٧) في (ك) نسخة بدل: يقبل، و هو غلط.

^{٢٤٦١} (٨) جاء في المصدر: الحد- بالحاء المهملة- و هو خلاف الظاهر.

^{٢٤٦٢} (٩) لعل التثنية بلحاظ الشيوخين، و في (ك) نسخة بدل: و ادعاءه.

^{٢٤٦٣} (١٠) في المصدر: بايعوهما، و في نسخة علي (ك): تابعوه.

^{٢٤٦٤} (١١) لا توجد في المصدر: أمر الله و ...

^{٢٤٦٥} (٢) في كتاب سليم: الحججاج و بجعدة.

^{٢٤٦٦} (٣) في كتاب سليم: و بابن وبرة، و في نسخة علي (ك): و بابن زيد.

^{٢٤٦٧} (٤) جاء في المصدر: أبا كنف.

^{٢٤٦٨} (٥) في كتاب سليم: قد دخل.

^{٢٤٦٩} (٦) في المصدر: فلم يشاورني.

أَنَّ أَتَاهَا ثُمَّ قُلْتُ: مَا أَبَالِي أَنْ يَفْضَحَهُ اللَّهُ ثُمَّ لَمْ تَعِبْهُ^{٢٤٧٠} النَّاسُ بَلِ اسْتَحْسَنُوهُ وَاتَّخَذُوهُ سُنَّةً وَقَبِلُوهُ عَنْهُ^{٢٤٧١}، وَرَأَوْهُ صَوَابًا، وَ ذَلِكَ قَضَاءً وَلَا يَقْضِي بِهِ مَجْنُونٌ^{٢٤٧٢}.

ثُمَّ تَرَكِهِ مِنَ الْأَذَانِ (حَى عَلَى خَيْرِ الْعَمَلِ) فَاتَّخَذُوهُ سُنَّةً وَتَابَعُوهُ عَلَى ذَلِكَ.

وَقَضَيْتِهِ فِي الْمَقْفُودِ أَنَّ أَجَلَ امْرَأَتِهِ أَرْبَعُ سِنِينَ ثُمَّ تَزَوَّجَ فَإِنْ جَاءَ زَوْجُهَا خَيْرٌ بَيْنَ امْرَأَتِهِ وَبَيْنَ الصَّدَاقِ، فَاسْتَحْسَنَهُ النَّاسُ وَ اتَّخَذُوهُ سُنَّةً وَقَبِلُوهُ عَنْهُ^{٢٤٧٣} جَهْلًا وَقَلَّةَ عِلْمٍ بِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَ سُنَّةِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ.

وَإِخْرَاجِهِ مِنَ الْمَدِينَةِ كُلِّ أَعْمَى، وَ إِرْسَالِهِ إِلَى عُمَالِهِ بِالْبَصْرَةِ بِحَبْلِ خَمْسَةِ

ص: 310

أَشْبَارٍ، وَقَوْلِهِ مَنْ أَخَذْتُمُوهُ مِنَ الْأَعَاجِمِ فَبَلَغَ طُولَ هَذَا الْحَبْلِ فَاضْرِبُوا عُنُقَهُ!

وَرَدُّهُ سَبَايَا تُسْتَرُّ، وَ هُنَّ حَبَالِي.

وَ إِرْسَالِهِ بِحَبْلِ مِنْ^{٢٤٧٤} صَبِيَّانِ سَرَقُوا بِالْبَصْرَةِ، وَقَوْلِهِ مَنْ بَلَغَ طُولَ هَذَا الْحَبْلِ فَاقْطَعُوهُ.

وَ أَعْجَبُ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ كَذَابًا رُجِمَ بِكَذَابَةٍ فَقَبِلَهَا وَقَبِلَهَا الْجُهَالُ، فَزَعَمُوا أَنَّ الْمَلَكَ نَطَّقَ عَلَى لِسَانِهِ وَيُلْقِنُهُ.

وَإِعْتَاقَهُ سَبَايَا أَهْلِ الْيَمَنِ.

وَ تَخْلُفِهِ وَ صَاحِبِهِ عَنْ جَيْشِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ مَعَ تَسْلِيمِهِمَا عَلَيْهِ بِالْإِمْرَةِ.

ثُمَّ أَعْجَبُ مِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ قَدْ عَلِمَ وَ عَلِمَهُ النَّاسُ^{٢٤٧٥} أَنَّهُ الَّذِي صَدَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عَنِ الْكَيْفِ الَّذِي دَعَا بِهِ^{٢٤٧٦} ثُمَّ لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ عِنْدَهُمْ وَ لَمْ يَنْقُصُهُ.

^{٢٤٧٠} (٧) في كتاب سليم: لم يعبه ...

^{٢٤٧١} (٨) في المصدر: و قبلوه منه.

^{٢٤٧٢} (٩) جاءت العبارة في المصدر هكذا و ذلك قضاء لو قضى به مجنون نحيف سخيف لما زاد

^{٢٤٧٣} (١٠) في المصدر: منه، بدلا من: عنه.

^{٢٤٧٤} (١) في المصدر: في، بدلا من: من.

^{٢٤٧٥} (٢) في المصدر: قد علم الله و أعلم الناس.

^{٢٤٧٦} (٣) في كتاب سليم: دعاه به.

وَأَنَّهُ صَاحِبُ صَفِيَّةَ حِينَ قَالَ لَهَا مَا قَالَ، فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حَتَّى قَالَ مَا قَالَ.

وَأَنَّهُ الَّذِي مَرَّتْ بِهِ يَوْمًا فَقَالَ: مَا مَثَلُ مُحَمَّدٍ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ إِلَّا كَنَخْلَةٍ نَبَتَتْ فِي كُنَاسَةٍ!، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَغَضِبَ وَخَرَجَ فَآتَى الْمَنْبَرَ، وَفَزَعَتْ الْأَنْصَارُ فَجَاءَتْ شَائِكَةً^{٢٤٧٧} فِي السَّلَاحِ لِمَا رَأَتْ مِنْ غَضَبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا بَالُ أَقْوَامٍ يُعَيِّرُونِي بِقِرَابَتِي، وَقَدْ سَمِعُوا مِنِّي مَا قُلْتُ فِي فَضْلِهِمْ وَتَفْضِيلِ اللَّهِ إِيَّاهُمْ، وَمَا خَصَّصَهُمْ بِهِ^{٢٤٧٨} مِنْ إِذْهَابٍ

ص: 311

الرَّجْسِ عَنْهُمْ وَتَطْهِيرِ اللَّهِ إِيَّاهُمْ، وَقَدْ سَمِعْتُمْ مَا قُلْتُ فِي أَفْضَلِ أَهْلِ بَيْتِي وَخَيْرِهِمْ مِمَّا خَصَّهُ اللَّهُ بِهِ وَأَكْرَمَهُ وَفَضَّلَهُ عَلَيَّ مِنْ سَبْقِهِ إِلَى الْإِسْلَامِ وَتَدْيِينِهِ فِيهِ^{٢٤٧٩} وَقِرَابَتِهِ مِنِّي، وَأَنَّهُ مِنِّي^{٢٤٨٠} بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، ثُمَّ تَزَعُمُونَ أَنَّ مَثَلِي فِي أَهْلِ بَيْتِي كَمَثَلِ نَخْلَةٍ فِي كُنَاسَةٍ!، أَلَا إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ خَلْقَهُ فَرَفَقَهُ فِرْقَتَيْنِ فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِ الْفِرْقَتَيْنِ، ثُمَّ فَرَّقَ الْفِرْقَةَ ثَلَاثَ فِرَقٍ، شُعُوبًا، وَ قِبَائِلَ، وَبُيُوتًا، فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِهَا شُعْبًا وَخِي رَهَا قَبِيلَةً، ثُمَّ جَعَلَهُمْ بُيُوتًا، فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِهَا بَيْتًا، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: **إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا**^{٢٤٨١}، فَحَصَلْتُ فِي أَهْلِ بَيْتِي وَعَتْرَتِي، وَ^{٢٤٨٢} أَنَا وَ أَخِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (ع)، أَلَا وَ إِنَّ اللَّهَ نَظَرَ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ نَظْرَةً فَاخْتَارَنِي مِنْهُمْ، ثُمَّ نَظَرَ نَظْرَةً فَاخْتَارَ عَلِيًّا أَخِي^{٢٤٨٣} وَ وَزِيرِي وَ وَارِثِي^{٢٤٨٤} وَ وَصِيِّي وَ خَلِيفَتِي فِي أُمَّتِي وَ وَلِيَّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي، فَبَعَثَنِي رَسُولًا وَ نَبِيًّا وَ دَلِيلًا، وَ أَوْحَى^{٢٤٨٥} إِلَيَّ أَنْ أَتَّخِذَ عَلِيًّا أَخًا وَ وَليًّا وَ وَصِيًّا وَ خَلِيفَةً فِي أُمَّتِي بَعْدِي، أَلَا وَ إِنَّهُ وَلِيَّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي، مَنْ وَالَاهُ وَ الْآهَ الَّلهُ، وَ مَنْ عَادَاهُ عَادَاهُ اللهُ، وَ مَنْ أَحَبَّهُ أَحَبَّهُ اللهُ، وَ مَنْ أَبْغَضَهُ أَبْغَضَهُ اللهُ، لَا يُجِبُّهُ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَ لَا يُبْغِضُهُ إِلَّا كَافِرٌ، هُوَ^{٢٤٨٦} رَبُّ الْأَرْضِ بَعْدِي وَ سَكْنُهَا - وَ فِي نَسْخَتِهِ: هُوَ زَرُّ الْأَرْضِ^{٢٤٨٧} بَعْدِي وَ سَكْنُهَا - وَ هُوَ كَلِمَةُ التَّقْوَى، وَ عُرْوَةُ اللَّهِ الْوُثْقَى أ تَرِيدُونَ أَنْ تَطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِكُمْ وَ اللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ وَ لَوْ كَرِهَ

^{٢٤٧٧} (٤) في المصدر: شائكة، قال في مجمع البحرين ٥- ٢٧٨: يقال: شاك الرجل - من باب خاف - أظهر شوكته وحدثه فهو شائك في السلاح و شاكى السلاح

على القلب، و رجل شاك في السلاح و هو اللابس السلاح التام فيه

^{٢٤٧٨} (٥) في كتاب سليم: و ما اختصهم الله به.

^{٢٤٧٩} (١) في المصدر: في الإسلام و بلائه فيه.

^{٢٤٨٠} (٢) لا توجد: مني، في (ك).

^{٢٤٨١} (٣) الأحزاب: ٣٣.

^{٢٤٨٢} (٤) لا توجد الواو في المصدر.

^{٢٤٨٣} (٥) في المصدر: أخي عليًا - بتقديم و تأخير -

^{٢٤٨٤} (٦) لا توجد: و وارثي، في المصدر.

^{٢٤٨٥} (٧) في المصدر: فأوحى.

^{٢٤٨٦} (٨) لا توجد: هو، في المصدر.

^{٢٤٨٧} (٩) في المصدر: ذر الأرض ...

الْمُشْرِكُونَ؟! - وَ فِي رَوَايَةٍ أُخْرَى: وَ لَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ^{٢٤٨٨} - وَ يُرِيدُ أَعْدَاءُ اللَّهِ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ أَخِي وَ يَا بِي اللَّهِ إِلَّا أَنْ يُنِيمَ نُورَهُ يَا أَيُّهَا النَّاسُ! لِيُبَلِّغَ مَقَالَتِي شَاهِدَهُكُمْ غَائِبِكُمْ، اللَّهُمَّ اشْهَدْ عَلَيَّهِمْ.

أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّ اللَّهَ نَظَرَ نَظْرَةً ثَالِثَةً فَاخْتَارَ مِنْهُمْ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ^{٢٤٨٩} وَصِيًّا مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، وَ هُمْ خِيَارُ أُمَّتِي - وَ فِي نَسْخَةِ أُخْرَى: فَجَعَلَهُمْ خِيَارَ أُمَّتِي^{٢٤٩٠} - مِنْهُمْ أَحَدَ عَشَرَ إِمَامًا بَعْدَ أَخِي، وَ أَحَدًا بَعْدَ أَحَدٍ، كَلَّمَ هَلَكَ وَ أَحَدًا قَامَ وَ أَحَدًا بِهِ^{٢٤٩١}، مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ النُّجُومِ فِي السَّمَاءِ كُلَّمَا غَابَ نَجْمٌ طَلَعَ نَجْمٌ، لِأَنَّهُمْ أَيْمَةٌ هُدَاةٌ مُهْتَدُونَ، لَا يَضُرُّهُمْ كَيْدٌ مَنْ كَادَهُمْ وَ لَا خِذْلَانٌ مَنْ خَذَلَهُمْ، بَلْ يَضُرُّ اللَّهُ بِذَلِكَ مَنْ كَادَهُمْ وَ خَذَلَهُمْ، فَهُمْ حُجَّةُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ وَ شُهَدَاؤُهُ عَلَى خَلْقِهِ، مَنْ أَطَاعَ هُمْ أَطَاعَ اللَّهَ وَ مَنْ عَصَاهُمْ عَصَى اللَّهَ، هُمْ مَعَ الْقُرْآنِ وَ الْقُرْآنُ مَعَهُمْ لَا يُفَارِقُونَهُ وَ لَا يُفَارِقُهُمْ حَتَّى يَرُدُّوا عَلَيَّ حَوْضِي، أَوَّلُ الْأَيْمَةِ عَلَيَّ خَيْرُهُمْ، ثُمَّ ابْنِي الْحَسَنُ ثُمَّ ابْنِي الْحُسَيْنِ (ع) ثُمَّ تِسْعَةٌ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ، وَ أُمَّهُمْ ابْنَتِي فَاطِمَةُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ . ثُمَّ مِنْ بَعْدِهِمْ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ابْنُ عَمِّي وَ أَخُو أَخِي، وَ عَمِّي حَمْرَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ.

أَنَا خَيْرُ الْمُرْسَلِينَ وَ النَّبِيِّينَ، وَ فَاطِمَةُ ابْنَتِي سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَ عَلِيٌّ وَ^{٢٤٩٢} بَنُوهُ الْأَوْصِيَاءُ خَيْرُ الْوَصِيِّينَ، وَ أَهْلُ بَيْتِي خَيْرُ أَهْلِ بُيُوتَاتِ النَّبِيِّينَ، وَ ابْنَايَ سَيِّدَا^{٢٤٩٣} شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ.

أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّ شَفَاعَتِي تَنَالُ عُلُوجَكُمْ، أَ فَتَعَجِزُ عَنْهَا^{٢٤٩٤} أَهْلُ بَيْتِي، مَا

أَحَدٌ^{٢٤٩٥} وَ لَدَهُ جَدِّي عَبْدُ الْمُطَّلِبِ يَلْقَى اللَّهَ مُوحَّدًا لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا إِلَّا أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ، وَ لَوْ كَانَ فِيهِ مِنَ الذُّنُوبِ عَدَدُ الْحَصَى وَ زَيْدُ الْبَحْرِ.

^{٢٤٨٨} (١) هذا اقتباس مما جاء في سورة التوبة آية ٣٢، و سورة الصف آية: ٨.

^{٢٤٨٩} (٢) في المصدر: اثني عشر و هو الظاهر.

^{٢٤٩٠} (٣) قوله: و في نسخة إلى هنا لا يوجد في المصدر المطبوع

^{٢٤٩١} (٤) في المصدر: منهم: بدلا من: به.

^{٢٤٩٢} (٥) لا توجد الواو في المصدر.

^{٢٤٩٣} (٦) في المصدر: سيّدا و هو الصحيح.

^{٢٤٩٤} (٧) في كتاب سليم: إن شفاعتي ليرجوها رجاءكم، أ فبعجز [فبعجز] عنها ...

^{٢٤٩٥} (١) في المصدر: ما من أحد، و في (ك): أجد، و لا معنى لها.

أَيُّهَا النَّاسُ! عَظَّمُوا أَهْلَ بَيْتِي فِي حَيَاتِي وَمِنْ بَعْدِي وَ أَكْرَمُوهُمْ وَ فَضَّلُوهُمْ، فَإِنَّهُ لَا يَجِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَقُومَ مِنْ مَجْلِسِهِ لِأَحَدٍ إِلَّا لِأَهْلِ بَيْتِي - وَ فِي نُسخة أُخْرَى: أَيُّهَا النَّاسُ! عَظَّمُوا أَهْلَ بَيْتِي فِي حَيَاتِي وَ بَعْدَ مَوْتِي - ، إِنِّي لَوْ قَدْ^{٢٤٩٧} أَخَذْتُ بِحَلْقَةِ بَابِ الْجَنَّةِ ثُمَّ تَجَلَّى لِي رَبِّي فَسَجَدْتُ وَ أذِنَ لِي بِالشَّفَاعَةِ لَمْ أُؤْثِرْ عَلَى أَهْلِ بَيْتِي أَحَدًا.

أَيُّهَا النَّاسُ! انْسُبُونِي مَنْ أَنَا؟. فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ - وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: فَقَامَتِ الْأَنْصَارُ، فَقَالَتْ: - نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ غَضَبِ اللَّهِ وَ مِنْ غَضَبِ رَسُولِهِ، أَخْبِرْنَا - يَا رَسُولَ اللَّهِ - مَنْ الَّذِي آذَاكَ فِي أَهْلِ بَيْتِكَ حَتَّى نَضْرِبَ عُنُقَهُ؟ - وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: حَتَّى نَقْتُلَهُ وَ نَبْرِ^{٢٤٩٨} عِترته -.

فَقَالَ: انْسُبُونِي! أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ هَاشِمٍ - حَتَّى انْتَسَبَ إِلَى نِزَارٍ، ثُمَّ مَضَى فِي نَسَبِهِ إِلَى إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ اللَّهِ -.

ثُمَّ قَالَ: إِنِّي وَ أَهْلَ بَيْتِي لَطِينَةٌ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ، إِلَى آدَمَ نِكَاحٍ غَيْرِ سِفَاحٍ لَمْ يُخَالِطْنَا نِكَاحُ الْجَاهِلِيَّةِ، فَاسْأَلُونِي، فَوَاللَّهِ لَا يَسْأَلُنِي رَجُلٌ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنْ أُمِّهِ وَ عَنْ نَسَبِهِ إِلَّا أَخْبَرْتُهُ بِهِ.

فَقَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ: مَنْ أَبِي؟. فَقَالَ: أَبُوكَ فَلَانَ الَّذِي تُدْعَى إِلَيْهِ، فَحَمَدَ اللَّهُ وَ أَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: وَ اللَّهُ لَوْ^{٢٤٩٩} نَسَبْتَنِي إِلَى غَيْرِهِ لَرَضَيْتُ وَ سَلَّمْتُ. ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ: مَنْ أَبِي؟. فَقَالَ: أَبُوكَ فَلَانَ - لِغَيْرِ أَبِيهِ الَّذِي يُدْعَى إِلَيْهِ - فَارْتَدَّ عَنِ الْإِسْلَامِ، ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ: أَمْ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَنَا أَمْ مِنْ أَهْلِ النَّارِ؟.

ص: 314

فَقَالَ: مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ: أَمْ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَنَا أَمْ مِنْ أَهْلِ النَّارِ؟. فَقَالَ: مِنْ أَهْلِ النَّارِ.

ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ - وَ هُوَ مُغْضَبٌ -: مَا يَمْنَعُ الَّذِي عَيْرَ أَهْلَ بَيْتِي وَ أَخِي وَ وَزِيرِي وَ وَصِيِّي وَ خَلِيفَتِي فِي أُمَّتِي وَ وَلِيَّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي أَنْ يَقُومَ فَيَسْأَلَنِي مَنْ أَبُوهُ، وَ أَيْنَ هُوَ فِي الْجَنَّةِ أَمْ فِي النَّارِ؟.

فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ وَ سَخَطِ رَسُولِهِ، أُعْفُ عَنَّا يَا رَسُولَ اللَّهِ عَفَا اللَّهُ عَنكَ، أَقْلُنَا أَقَالَكَ اللَّهُ، اسْتُرْنَا سَتَرَكَ اللَّهُ، أَصْفَحْ عَنَّا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ فَاسْتَحَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ كَفَّ.

^{٢٤٩٦} (٢) لا توجد: أَيُّهَا النَّاسُ، فِي (ك).

^{٢٤٩٧} (٣) لا توجد: قَدْ، فِي الْمَصْدَرِ.

^{٢٤٩٨} (٤) فِي الْمَصْدَرِ: وَ لِيَبِّرَ عِترته.

^{٢٤٩٩} (٥) فِي الْمَصْدَرِ: وَ قَالَ لَوْ ...

وَهُوَ^{٢٥٠٠} صَاحِبُ الْعَبَّاسِ الَّذِي بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ سَاعِيًا فَرَجَعَ وَقَالَ: إِنَّ الْعَبَّاسَ قَدْ مَنَعَ صَدَقَةَ مَالِهِ، فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، وَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَافَانَا أَهْلَ الْبَيْتِ مِنْ شَرِّ مَا يُلَطَّخُونَنَا بِهِ، إِنَّ الْعَبَّاسَ لَمْ يَمْنَعْ صَدَقَةَ مَالِهِ وَلَكِنَّكَ عَجَّلْتَ عَلَيْهِ، وَقَدْ عَجَّلَ زَكَاةَ سِنِينَ ثُمَّ أَتَانِي بَعْدُ يُطَلِّبُ أَنْ أَمْشِيَ مَعَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لِيَرْضَى عَنْهُ، فَفَعَلْتُ.

وَهُوَ صَاحِبُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلُولٍ حِينَ تَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ فَأَخَذَ بِنُؤْبِهِ مِنْ وَرَائِهِ، وَقَالَ: لَقَدْ^{٢٥٠١} نَهَاكَ اللَّهُ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ وَلَا يَحِلُّ لَكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ^{٢٥٠٢} رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: إِنَّمَا صَلَّيْتُ عَلَيْهِ كِرَامَةً لِأَبْنَيْهِ، وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يُسَلِّمَ بِهِ سَبْعُونَ رَجُلًا مِنْ بَنِي أَبِيهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ، وَمَا يُدْرِيكَ مَا قُلْتُ، إِنَّمَا دَعَوْتُ اللَّهَ عَلَيْهِ.

وَهُوَ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ حِينَ كُتِبَ الْقَضِيَّةُ إِذْ قَالَ: أُنْعِمِي الدِّيَّةَ فِي دِينِنَا ثُمَّ جَعَلَ يَطُوفُ فِي عَسْكَرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ

ص: 315

عَلَيْهِ وَآلِهِ يُحَرِّضُهُمْ^{٢٥٠٣} وَيَقُولُ: أُنْعِمِي الدِّيَّةَ فِي دِينِنَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: أَفْرَجُوا عَنِّي، أَمْ تُرِيدُونَ أَنْ أَغْدِرَ بِدِمَّتِي؟! - وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: أَخْرَجُوهُ عَنِّي، أَمْ تُرِيدُونَ أَنْ أَخْفِرَ دِمَّتِي وَلَا أَفِي لَهُمْ بِمَا كَتَبْتُ لَهُمْ - ، خُذْ - يَا سُهَيْلُ! - ابْنِكَ جَنْدَلًا، فَأَخَذَهُ فَشَدَّهُ وَتَاقَا فِي الْحَدِيدِ، ثُمَّ جَعَلَ اللَّهُ عَاقِبَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ إِلَى الْخَيْرِ وَالرُّشْدِ وَالْهُدَى وَالْعِزَّةِ وَالْفَضْلِ.

وَهُوَ صَاحِبُ يَوْمِ غَدِيرِ خُمٍّ إِذْ قَالَ هُوَ وَصَاحِبُهُ حِينَ نَصَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَوْلَا بَيْتِي، فَقَالَ: مَا يَأْلُو أَنْ تُرْفَعَ^{٢٥٠٤} حَسْبِيئَتُهُ، وَقَالَ الْآخَرُ: مَا يَأْلُو رَفْعًا بَضْبِعِ ابْنِ عَمَّةٍ، وَقَالَ لِصَاحِبِهِ - وَأَنَا مَنْصُوبٌ - : إِنَّ هَذِهِ لَهِيَ الْكِرَامَةُ، فَكَطَّبَ صَاحِبُهُ فِي وَجْهِهِ، وَقَالَ: لَا وَاللَّهِ، مَا أَسْمَعُ وَلَا أَطِيعُ أَبَدًا، ثُمَّ أَتَكَأَ عَلَيْهِ ثُمَّ تَمَطَّى وَانْصَرَفَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ: **فَلَا صَدَقَ وَلَا صَلَّى وَلَكِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى أَهْلِهِ يَتَمَطَّى أَوْلَى لَكَ فَأَوْلَى**^{٢٥٠٥} وَعِيدًا مِنَ اللَّهِ لَهُ^{٢٥٠٦}.

^{٢٥٠٠} (١) هنا زيادة: قال علي عليه السلام: وهو جاء في المصدر.

^{٢٥٠١} (٢) في كتاب سليم: قد ...

^{٢٥٠٢} (٣) لا توجد: له، في المصدر.

^{٢٥٠٣} (١) في كتاب سليم: يحضضهم.

^{٢٥٠٤} (٢) في المصدر: أن يرفع ...

^{٢٥٠٥} (٣) القيامة: ٣٠ - ٣٤.

^{٢٥٠٦} (٤) في المصدر هنا زيادة: وانتهارا.

وَهُوَ الَّذِي دَخَلَ عَلَيَّ مَعَ^{٢٥٠٧} رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يُعَوِّدُنِي فِي رَهْطٍ مِنْ أَصْحَابِهِ حِينَ غَمَزَهُ صَاحِبُهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ (ص) إِنَّكَ قَدْ كُنْتَ عَهَدْتَ إِلَيْنَا فِي عَلَيٍّ عَهْدًا وَإِنِّي لَأَرَاهُ لِمَا بِهِ، فَإِنْ هَلَكَ فَإِلَيَّ مَنْ؟. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: اجْلِسْ... فَأَعَادَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: إِنَّهُ لَا يَمُوتُ فِي مَرَضِهِ هَذَا، وَلَا يَمُوتُ حَتَّى تَمْلِيَاهُ غِيظًا وَتُوسِعَاهُ غَدْرًا وَظُلْمًا، ثُمَّ تَجِدَاهُ صَابِرًا قَوَامًا، وَلَا يَمُوتُ حَتَّى يَلْقَى مِنْكُمْ هَنَاتٍ وَهَنَاتٍ، وَلَا يَمُوتُ إِلَّا شَهِيدًا مَقْتُولًا.

وَأَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ جَمَعَ ثَمَانِينَ رَجُلًا،

ص:316

أَرْبَعِينَ مِنَ الْعَرَبِ وَأَرْبَعِينَ مِنَ الْعَجَمِ - وَهُمَا فِيهِمْ - فَسَلَّمُوا عَلَيَّ^{٢٥٠٨} بِإِمْرَةِ الْمُؤْمِنِينَ، ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُكُمْ أَنَّ عَلِيًّا أَخِي وَوَزِيرِي وَوَارِثِي وَخَلِيفَتِي فِي أُمَّتِي وَوَصِيِّي وَوَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ^{٢٥٠٩} بَعْدِي، فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا، وَفِيهِمْ أَبُو بَكْرٌ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَسَعْدٌ وَابْنُ عَوْفٍ وَأَبُو عَبِيدَةَ وَسَالِمٌ وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَرَهْطٌ مِنَ الْأَصَارِ، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي^{٢٥١٠} أَشْهَدُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ.

ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ^{٢٥١١} الْقَوْمَ، فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! مَا أَشْرَبَتْ قُلُوبُ هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنْ بَلِيَّتِهَا وَفِتْنَتِهَا مِنْ عَجَلِهَا وَسَامِرِيَّهَا، إِنَّهُمْ أَقْرَبُوا^١ وَادَّعَوْا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَالَ: لَا يَجْمَعُ اللَّهُ لَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ النَّبُوَّةَ وَالْخِلَافَةَ، وَقَدْ قَالَ لِأَوْلِيكَ الثَّمَانِينَ رَجُلًا: سَلَّمُوا عَلَيَّ عَلَيَّ بِإِمْرَةِ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَشْهَدُكُمْ^{٢٥١٢} عَلَيَّ مَا أَشْهَدُهُمْ عَلَيْهِ أَنْهُمْ أَقْرَبُوا^{٢٥١٣} أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَمْ يَسْتَخْلَفْ أَحَدًا، وَأَنَّهُمْ أَقْرَبُوا بِالشُّورَى، ثُمَّ أَقْرَبُوا أَنَّهُمْ لَمْ يُشَاوَرُوا وَأَنْ يَبْعَثَهُ كَانَتْ فِلْتَةً، وَأَيُّ ذَنْبٍ أَعْظَمُ مِنَ الْفِلْتَةِ، ثُمَّ اسْتَخْلَفَ أَبُو بَكْرٌ عُمَرَ وَلَمْ يَتَّخِذْ^{٢٥١٤} بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَيَدْعُهُمْ بِغَيْرِ اسْتِخْلَافٍ^{٢٥١٥}، طَعْنَا مِنْهُ عَلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَرَغَبَةً عَنْ رَأْيِهِ، ثُمَّ صَنَعَ عُمَرُ شَيْئًا ثَالِثًا لَمْ يَدْعُهُمْ عَلَيَّ مَا ادَّعَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَمْ يَسْتَخْلَفْ، وَ لَمْ يَسْتَخْلَفْ^{٢٥١٦} كَمَا اسْتَخْلَفَ أَبُو بَكْرٍ، وَجَاءَ بِشَيْءٍ ثَالِثٍ

^{٢٥٠٧} (٥) لا توجد: مع، في (ك). و جاء في المصدر: دخل على علي مع ...

^{٢٥٠٨} (١) في المصدر: علي علي وهو سهو.

^{٢٥٠٩} (٢) وضع علي: من، رمز نسخة بدل في مطبوع البحار.

^{٢٥١٠} (٣) لا توجد: إني، في المصدر.

^{٢٥١١} (٤) في المصدر: ثم أقبل علي علي وهو الظاهر.

^{٢٥١٢} (٥) في كتاب سليم: وأشهدهم.

^{٢٥١٣} (٦) في المصدر: عليه ثم زعموا أن ...

^{٢٥١٤} (٧) يزعمهم في عدم استخلافه صلوات الله عليه من بعده

^{٢٥١٥} (٨) في المصدر زيادة: فقبل له في ذلك فقال: أدع أمه محمد (ص) كالتعل الخلق، أدعهم بلا استخلاف، طعنا بدلا من: فيدعهم بغير استخلاف

^{٢٥١٦} (٩) لا توجد: و لم يستخلف، في المصدر.

جَعَلَهَا سُورَى بَيْنَ سِتَّةِ نَفَرٍ، وَ أَخْرَجَ مِنْهَا جَمِيعَ الْعَرَبِ، ثُمَّ حَطَّنِي ^{٢٥١٧} بِذَلِكَ عِنْدَ الْعَامَّةِ فَجَعَلَهُمْ مَعِ مَا أُشْرِبَتْ قُلُوبُهُمْ مِنَ الْفِتْنَةِ وَالضَّلَالَةِ أَقْرَانِي، ثُمَّ بَايَعَ ابْنُ عَوْفٍ عُثْمَانَ فَبَايَعُوهُ، وَقَدْ سَمِعُوا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي عُثْمَانَ مَا سَمِعُوا مِنْ لَعْنِهِ إِيَّاهُ فِي غَيْرِ مَوْطِنٍ، فَعُثْمَانُ - عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ - خَيْرٌ مِنْهُمَا، وَلَقَدْ قَالَ مُنْذُ أَيَّامٍ قَوْلًا رَفَقْتُ لَهُ ^{٢٥١٨} وَأَعْجَبْتَنِي مَقَالَتُهُ، بَيْنَمَا أَنَا قَاعِدٌ عِنْدَهُ فِي بَيْتِهِ إِذْ أَتَتْهُ عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ تَطْلُبَانِ مِيرَاثَهُمَا مِنْ ضِيَاعِ أُمِّ وَالِ ^{٢٥١٩} رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ النَّبِيِّ فِي يَدَيْهِ ^{٢٥٢٠}، فَقَالَ: وَ لَا كَرَامَةَ ^{٢٥٢١}، لَكِنْ أُجِيزُ شَهَادَتِكُمَا عَلَى أَنْفُسِكُمَا، فَإِنَّكُمَا شَهِدْتُمَا عِنْدَ أَبِييَكُمَا أَنْكُمَا سَمِعْتُمَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ (ص) ^{٢٥٢٢} لَا يُورِثُ مَا تَرَكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ، ثُمَّ لَقْنْتُمَا أَعْرَابِيًّا جَلِيفًا يُبُولُ عَلَى عَقْبِيهِ يَتَطَهَّرُ بِبَوْلِهِ - مَالِكُ بْنُ الْحُرْتِ بْنِ الْحَدَثَانِ - فَشَهِدَ مَعَكُمَا، لَا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ لَا مِنْ الْأَنْصَارِ أَحَدٌ شَهِدَ بِذَلِكَ غَيْرَ أَعْرَابِيٍّ، أَمَا وَاللَّهِ مَا أَشْكُ فِي أَنَّهُ قَدْ كَذَبَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ كَذَبْتُمَا عَلَيْهِ مَعَهُ، فَأَنْصَرَفْتَا مِنْ عِنْدِهِ تَبْكِيَانِ وَ تَسْتَمَانِيهِ، فَقَالَ: ارْجِعَا، ثُمَّ قَالَ: أ شَهِدْتُمَا ^{٢٥٢٣} بِذَلِكَ ^{٢٥٢٤} عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ؟! قَالَتَا: نَعَمْ. قَالَ: فَإِنْ شَهِدْتُمَا بِحَقِّ فَلَا حَقَّ لَكُمَا، وَإِنْ كُنْتُمَا شَهِدْتُمَا بِبَاطِلٍ فَعَلَيْكُمَا وَ عَلَى مَنْ أَجَازَ شَهَادَتِكُمَا عَلَى أَهْلِ هَذَا الْبَيْتِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَ الْمَلَائِكَةِ وَ النَّاسِ أَجْمَعِينَ قَالَ: ثُمَّ نَظَرَ إِلَيَّ فَتَبَسَّمَ وَ قَالَ: يَا أَبَا الْحَسَنِ! شَفِّيتُكَ مِنْهُمَا؟

قُلْتُ: نَعَمْ وَاللَّهِ وَ أَبْلَغْتَ، وَ قُلْتَ حَقًّا، فَلَا يُرْغِمُ اللَّهُ إِلَّا بِأَنْفَيْهِمَا، فَرَفَقْتُ لِعُثْمَانَ

وَ عَلِمْتُ أَنَّهُ أَرَادَ بِذَلِكَ رِضَايَ، وَ أَنَّهُ أَقْرَبُ مِنْهُمَا رُحْمًا ^{٢٥٢٥} وَ إِنْ كَانَ لَا عُذْرَ لَهُ وَ لَا حُجَّةَ بِتَأْمُرِهِ عَلَيْنَا وَ ادِّعَائِهِ حَقًّا.

توضيح:

^{٢٥١٧} (١) في المصدر: حظي.

^{٢٥١٨} (٢) في كتاب سليم: وقفت له.

^{٢٥١٩} (٣) في المصدر: و أموال.

^{٢٥٢٠} (٤) جاء في مطبوع البحار: يده، على أنه نسخة بدل من يديه

^{٢٥٢١} (٥) في المصدر: لا والله ولا كرامة.

^{٢٥٢٢} (٦) لا يوجد: النبي (ص)، في المصدر.

^{٢٥٢٣} (٧) في المصدر: أرجعا أ ليس قد شهدتهما ...

^{٢٥٢٤} (٨) جاء في (س): ذلك.

^{٢٥٢٥} (٩) في المصدر زيادة هنا: وأكف عنا منهما.

قال الجوهري: الأُدْمَةُ فى الإبل: البياض الشَّدِيد، يقال: بَعِيرٌ أَدْمٌ و ناقةٌ أَدْمَاءٌ، و الجمع أَدْمٌ و يقال: هو الأَبْيَضُ الأَسْوَدُ المُقْلَتَيْنِ، و الأُدْمُ: الأَلْفَةُ و الأَتْفاقُ^{٢٥٢٦}، و فى بعض النسخ: الأُدْمُ الحُمْرُ - بالحاء المهملة بدون الواو -.

قوله: بِصَفْرِ عِيَابِهِ العِيَابُ: جَمْعُ العَيْبَةِ^{٢٥٢٧} أى ليست صناديقه خالية من تلك الأموال.

و الأَبْيَضُ: جمع الأَبْيَضِ، و الأَبْيَضَةُ من الحديد و غيره^{٢٥٢٨}.

و الدُّمَى: جمع الدُّمِيَّةِ بضمها، و هو الصَّنَمُ و الصُّورَةُ من العاج و نحوه^{٢٥٢٩}.

و الرِّمَّاحُ الخَطِيئَةُ: مشهورة^{٢٥٣٠}.

و الرِّبْطَةُ: التَّوْبُ النَّاعِمُ اللَّيْنُ^{٢٥٣١}.

و ذكر القِرَابِ لآنها لجودتها يجعل فى مثل القراب، و فى بعض النسخ:

جرايها.

و الأَبْرَادُ جمع البُرْدِ^{٢٥٣٢}. أى برود صفر طويلة.

ص: 319

و الدَّارِي: العَطَّارُ^{٢٥٣٣}.

و الدَّرَاكُ - بكسر الدال -: المُدَارَكَةُ^{٢٥٣٤}. أى مداركة إسراع الخيل و الإبل فى الغارات.

و السُّمْرُ: - جمع الأَسْمَرِ -: و هو الرُّمْحُ^{٢٥٣٥}.

^{٢٥٢٦} (٢) الصحاح ٥- ١٨٥٩، و انظر: لسان العرب ١٢- ١١.

^{٢٥٢٧} (٣) نصّ عليه فى لسان العرب ١- ٦٣٤، و الصحاح ١- ١٩٠، و غيرهما.

^{٢٥٢٨} (٤) كما فى الصحاح ٣- ١٠٦٨، و قريب منه فى لسان العرب ٧- ١٣٤.

^{٢٥٢٩} (٥) قاله فى صحاح اللغة ٦- ٢٣٤٠، و لاحظ: لسان العرب ١٤- ٢٧١.

^{٢٥٣٠} (٦) انظر: مجمع البحرين ٤- ٢٤٥، و لسان العرب ٧- ٢٩٠.

^{٢٥٣١} (٧) جاء قريب من المتن فى لسان العرب ٧- ٣٠٧، و تاج العروس ٥- ١٤٥، و القاموس ٢- ٣٦٢.

و كأنّ المصنّف - رحمه الله - نقل مضمون ما فى كتب اللغة

^{٢٥٣٢} (٨) انظر: مجمع البحرين ٣- ١٣، و الصحاح ٢- ٤٤٧، و غيرهما.

^{٢٥٣٣} (١) ذكره فى الصحاح ٢- ٦٦٠، و مجمع البحرين ٣- ٣٠٥.

^{٢٥٣٤} (٢) نصّ عليه فى لسان العرب ١٠- ٤٢٠، و الصحاح ٤- ١٥٨٣، و غيرهما.

و درع سابغةً: تامّة طويلة^{٢٥٣٦}.

و اللَّبَانُ - بالفتح -: الصّدر أو وسطه أو ما بين الثديين^{٢٥٣٧}. أى حال كوني لابسا درعا طويلة تستر صدر الفرس الذى أنا راكبه فضول تلك الدرع و زوائدها.

و فى بعض النسخ: اللَّبَادُ -: جمع لُبْدَةِ السَّرَجِ^{٢٥٣٨} -.

و يقال: كَفَفَهُ عَنْهُ أى صرفه و دفعه^{٢٥٣٩}، و الضمير راجع إلى السمر.

قوله صَلَّى الله عليه و آله : **عُلُوجُكُمْ** أى من أسلم من كفّار العجم^{٢٥٤٠}، و فيه نسخ أخرى : مشتبهة، و قد مرّ أنّ فى النهاية : حاوكم، و هو الصواب.

قوله صَلَّى الله عليه و آله: ما يَلَطُّخُونَا بِهِ. اللَّطُّخُ: التّسويد و إفساد الكتابة و اللَّطُّخُ بِالْعِذْرَةِ^{٢٥٤١}.

ص: 320

قوله: مَا يَأْلُو أَى مَا يُقَصِّرُ، يقال: آلى الرَّجُلُ و آلى: إِذَا قَصَرَ و ترك الجهد^{٢٥٤٢}، قال تعالى: **لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا**^{٢٥٤٣}.

و الخسيصة و الخساسة: الحالة الّتى يكون عليها الخسيس، يقال: رفعت خسيسته، و من خسيسته: إِذَا فعلت به فعلا يكون فيه رفعت، ذكره فى النهاية^{٢٥٤٤}.

و قال: الضَّبْعُ - بسكون الباء -: وسط العُضد، و قيل هو ما تحت الإبط^{٢٥٤٥}.

^{٢٥٣٥} (٣) جاء فى صحاح اللغة ٢- ٦٨٩، و تاج العروس ٣- ٢٧٧.

^{٢٥٣٦} (٤) قاله فى القاموس ٣- ١٠٧، و تاج العروس ٦- ١٥، و غيرهما.

^{٢٥٣٧} (٥) كما فى القاموس ٤- ٢٦٥، و تاج العروس ٩- ٣٢٩، و انظر: لسان العرب ١٣- ٣٧٦.

^{٢٥٣٨} (٦) قال فى القاموس ١- ٣٣٤: و كل شعر أو صوف متلبّد لبد و لبدة و لبدة جمعها ألباد و لبود، و اللَّبَادُ:

عاملها و بلاها [أى اللبد]: الأمر، و بساط معروف، و ما تحت السرج، و نحوه فى تاج العروس ٢- ٤٩٠. و عليه يكون الظاهر: الألباد أو اللبود، بدلا من اللَّبَادُ.

^{٢٥٣٩} (٧) كما فى تاج العروس ٦- ٢٣٦، و انظر: الصحاح ٤- ١٤٢٣، و لسان العرب ٩- ٣٠٣.

^{٢٥٤٠} (٨) كذا ذكره فى مجمع البحرين ٢- ٣١٩، و لاحظ: النهاية ٣- ٢٨٦.

^{٢٥٤١} (٩) نصّ عليه فى القاموس ١- ٢٦٥، و تاج العروس ٢- ٢٦٩، و انظر: لسان العرب ٣- ٣٨، و قال فى صفحة: ٥١ منه: لَطَّخَهُ بِالشَّيْءِ ... رماه به، و تَلَطَّخَ فلان

بأمر قبيح: تدنّس، و هو أعمّ من اللطخ.

^{٢٥٤٢} (١٠) كما فى مجمع البحرين ١- ٢٩، و انظر: الصحاح ٦- ٢٣٧٠، و لسان العرب ١٤- ٣٩، و تاج العروس ١٠- ١٩.

^{٢٥٤٣} (٢) آل عمران: ١١٨.

^{٢٥٤٤} (٣) النهاية ٢- ٣١، و قارن ب: لسان العرب ٦- ٦٤.

وقال البيضاوى ^{٢٥٤٦}: **يَتَمَطَّى** ^{٢٥٤٧} أى يتبختر افتخارا بذلك - من المَطَّ -، فإنَّ المتبختر يمدَّ خطاه فيكون أصله يتمطَّط، أو من الهطا وهو الظهر، فإنَّه يلويه.

أَوْلَى لَكَ فَأَوْلَى. ويل لك - من الولى - وأصله: أولاك الله ما تكرهه، و اللام مزيدة كما فى **رَدِفَ لَكُمْ**، أو أولى لك الهلاك، و قيل: أفعال من الويل بعد القلب كأدنى - من دون -، أو فعل من آل يثول بمعنى عقباك النار.

قوله عليه السلام: **عَلَى مَا أَشْهَدُهُمْ** ^{٢٥٤٨} أى على نحو ما أشهدهم رسول الله صلى الله عليه وآله، و فى بعض النسخ: و أشهدهم على ما أشهدهم عليه أى كيف يدعون على الرسول أنه بعد ما أمر ثمانين رجلا بالتسليم عليه بإمرة المؤمنين قال: ما ادعوا أنه أشهدهم عليه و هما متناقضان؟!، فيكون قوله: إنهم أقرّوا استئناف كلام آخر لبيان التناقض فى أقوالهم و أفعالهم.

ص: 321

أقول: سيأتى تفاصيل البدع المذكورة فى الخبر.

ثم إنَّ ظاهر صدر الخبر كون هذا الكلام فى خلافة عمر، و قوله: ثم صنع عمر شيئا ثالثا إلى آخره يدلُّ على أنه كان فى خلافة عثمان أو بعده، و لعلَّ سليما سمع هذا الكلام منه عليه السلام فى مقام آخر فألحقه بهذا الكلام.

١٥٣ -- **كِتَابُ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ** ^{٢٥٤٩}: **عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ - قَبْلَ وَقْعَةِ صِفِّينَ -:**
إِنَّ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ لَنْ يُبَيِّبُوا إِلَى الْحَقِّ وَ لَأِ إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَ بَيْنَهُمْ حَتَّى يُرَأْمُوا ^{٢٥٥٠} **بِالْعَسَاكِرِ تَتَّبِعُهَا الْعَسَاكِرُ، وَ حَتَّى يُرْدِفُونَا** ^{٢٥٥١} **بِالْكَتَائِبِ تَتَّبِعُهَا الْكَتَائِبُ، وَ حَتَّى يَجْرَّ بِهَلَادِهِمُ الْخَمِيسُ تَتَّبِعُهَا الْخَمِيسُ، وَ حَتَّى تَرَعَى** ^{٢٥٥٢} **الْخَيُْولُ بِنَوَاحِي أَرْضِهِمْ وَ تَنْزَلُ عَنْ** ^{٢٥٥٣} **مَسَالِحِهِمْ، وَ حَتَّى يُشْنَ** ^{٢٥٥٤} **الْغَارَاتُ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ فَجٍّ، وَ حَتَّى يَلْقَاهُمْ قَوْمٌ صَدَقُ صَبْرٌ لَأِ يَزِيدُهُمْ هَلَاكٌ مِنْ هَلَاكٍ مِنْ قِتْلَاهُمْ وَ مَوْتَاهُمْ** ^{٢٥٥٥} **فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا جِدًّا فِي طَاعَةِ اللَّهِ، وَ اللَّهُ لَقَدْ رَأَيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ نُقْتَلُ**

^{٢٥٤٥} (٤) النهاية ٣-٧٣، و قارن ب: لسان العرب ٨-٢١٦.

^{٢٥٤٦} (٥) تفسى البيضاوى ٢-٥٢٣ فى سورة القيامة.

^{٢٥٤٧} (٦) لا توجد كلمة: يتمطَّى، فى (س).

^{٢٥٤٨} (٧) فى (ك): أشهدكم.

^{٢٥٤٩} (١) كتاب سليم بن قيس الهلالي: ١٤٧-١٥١.

^{٢٥٥٠} (٢) فى المصدر: يرموا.

^{٢٥٥١} (٣) فى كتاب سليم: يردفوا- بلا ضمير-

^{٢٥٥٢} (٤) تقرأ فى مطبوع البحار: ترعى، و: يرعى. و فى المصدر ما أثبتناه.

^{٢٥٥٣} (٥) جاء فى المصدر: على، و هى نسخة فى (ك).

^{٢٥٥٤} (٦) فى كتاب سليم: تشن.

^{٢٥٥٥} (٧) خطَّ على: تا، من موتاهم فى (س)، و لا معنى لها.

آبَاءَنَا وَابْنَاءَنَا وَأَخْوَالَنَا وَأَعْمَامَنَا وَأَهْلَ بَيْوتِنَا^{٢٥٥٦} ثُمَّ لَا يَزِيدُنَا ذَلِكَ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا وَجِدًّا فِي طَاعَةِ اللَّهِ، وَاسْتِقْلَالًا بِمُبَارَزَةِ الْأَقْرَانِ، وَإِنْ كَانَ الرَّجُلُ مِنَّا وَالرَّجُلُ مِنْ عَدُوِّنَا لِيَتَصَاوَلَا نَ تَصَاوَلُ الْفَحْلَيْنِ يَتَخَالَسَانِ أَنْفُسَهُمَا أَيُّهُمَا يَسْقَى صَاحِبَهُ كَأْسَ الْمَوْتِ، فَمَرَّةً لَنَا مِنْ عَدُوِّنَا، وَمَرَّةً لِعَدُوِّنَا مِنَّا، فَلَمَّا رَأَى اللَّهُ مِنَّا صِدْقًا وَصَبْرًا أَنْزَلَ الْكِتَابَ بِحُسْنِ الثَّنَاءِ عَلَيْنَا وَالرِّضَا عَنَّا، وَأَنْزَلَ عَلَيْنَا النَّصْرَ، وَلَسْتُ أَقُولُ إِلَّا كُلَّ مَنْ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ

ص: 322

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ كَذَلِكَ^{٢٥٥٧}، وَلَقَدْ كَانَتْ مَعَنَا بَطَانَةٌ لَا يَأْلُونَا^{٢٥٥٨} خَبَالًا^{٢٥٥٩}، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ^{٢٥٦٠} وَلَقَدْ كَانَ مِنْهُمْ بَعْضٌ مَنْ تَفَضَّلُهُ أَنْتَ وَأَصْحَابُكَ - يَا ابْنَ قَيْسٍ -، فَارِينِ، فَلَا رَمَى بَسْهَمٍ، وَلَا ضَرْبَ بَسِيفٍ، وَلَا طَعْنَ بِرُمْحٍ، إِذَا كَانَ الْمَوْتُ وَالنَّزَالُ تَوَارَى^{٢٥٦١} وَاعْتَلَّ وَلَاذَ كَمَا تَلُوذُ النَّعْجَةُ الْعَوْرَاءُ لَا يَدْفَعُ^{٢٥٦٢} يَدَ لَامِسٍ، وَإِذَا لَقِيَ الْعَدُوَّ فَرَّ وَمَنَحَ الْعَدُوَّ دُبْرَهُ جُبْنًا وَلُؤْمًا، وَإِذَا كَانَ عِنْدَ الرَّخَاءِ وَالْغَنِيمَةِ تَكَلَّمَ كَمَا قَالَ اللَّهُ:

سَلِّقُوكُمْ بِالسِّنَةِ حِدَادٍ أَشِحَّةً عَلَى الْخَيْرِ^{٢٥٦٣} فَلَا يَزَالُ قَدِ اسْتَأْذَنَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي ضَرْبِ عُقْرِ الرَّجُلِ الَّذِي لَيْسَ يُرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَتْلَهُ، فَأَبَى عَلَيْهِ، وَلَقَدْ نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَوْمًا وَاعْتَلَّ عَلَيْهِ السَّلَاحُ تَامًا^{٢٥٦٤}، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، ثُمَّ قَالَ يُكْنِيهِ: أَبَا فَلَانَ الْيَوْمَ يَوْمُكَ؟

فَقَالَ الْأَشْعَثُ: مَا أَعْلَمَنِي مَنْ^{٢٥٦٥} تَعْنِي! إِنَّ ذَلِكَ يَفِرُّ مِنْهُ الشَّيْطَانُ.

قَالَ: يَا ابْنَ قَيْسٍ! لَا آمَنَ اللَّهُ رَوْعَةَ الشَّيْطَانِ إِذَا قَالَ.

ثُمَّ قَالَ: وَلَوْ كُنَّا حِينًا كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَقَضَيْنَا^{٢٥٦٦} الشَّدَائِدَ وَالْأَذَى وَالْبَأْسَ فَعَلْنَا كَمَا تَفْعَلُونَ الْيَوْمَ لَمَا قَامَ لِلَّهِ دِينٌ، وَلَا أَعَزَّ اللَّهُ

^{٢٥٥٦} (٨) في المصدر: بيوتاتنا.

^{٢٥٥٧} (١) هنا زيادة جاءت في كتاب سليمٍ و لكن أعظمهم وجلهم و عامتهم كانوا كذلك

^{٢٥٥٨} (٢) في المصدر: لا تألونا.

^{٢٥٥٩} (٣) الخبال: الفساد، كما جاء في المصباح المنير ١- ٢٢٢، وغيره.

^{٢٥٦٠} (٤) آل عمران: ١١٨.

^{٢٥٦١} (٥) في كتاب سليم: لا ذ و توارى.

^{٢٥٦٢} (٦) في المصدر: لا تدفع.

^{٢٥٦٣} (٧) الأحزاب: ١٩.

^{٢٥٦٤} (٨) كذا، ولعله: التام.

^{٢٥٦٥} (٩) في المصدر: بمن.

الْإِسْلَامَ، وَ أَيْمُ اللَّهِ لَتَحْلِبُنَهَا ^{٢٥٦٧} دَمًا وَ نَدْمًا وَ حَيْرَةً ^{٢٥٦٨}، فَاحْفَظُوا مَا أَقُولُ لَكُمْ وَ اذْكُرُوهُ، فَلْيَسَلْطَنَ عَلَيْكُمْ شِرَارُكُمْ وَ الْأَدْعِيَاءَ مِنْكُمْ وَ الطُّلُقَاءَ وَ الطَّرْدَاءَ وَ الْمُنَافِقُونَ فَلْيَقْتُلَنَّكُمْ، ثُمَّ لَتَدْعُنَّ اللَّهَ فَلَا يَسْتَجِبُ لَكُمْ، وَ لَا يَدْفَعُ الْبَلَاءَ عَنْكُمْ حَتَّى تَتُوبُوا وَ تَرْجِعُوا، فَإِنْ تَتُوبُوا وَ تَرْجِعُوا فَيَسْتَنْقِذْكُمْ ^{٢٥٦٩} اللَّهُ مِنْ فِتْنَتِهِمْ وَ ضَلَالَتِهِمْ كَمَا اسْتَنْقَذَكُمْ مِنْ شِرْكِكُمْ ^{٢٥٧٠} وَ جَهَائِتِكُمْ، إِنَّ الْعَجَبَ كُلَّ الْعَجَبِ مِنْ جُهَالِ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَ ضَلَالِهَا وَ قَادِتِهَا وَ سَاقِتِهَا إِلَى النَّارِ، إِنَّهُمْ قَدْ سَمِعُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ يَقُولُ - عَوْدًا وَ بَدْءًا -: مَا وَلَّتْ أُمَّةٌ رَجُلًا قَطُّ أَمْرَهَا وَ فِيهِمْ أَعْلَمُ مِنْهُ إِلَّا لَمْ يَزَلْ أَمْرُهُمْ يَذْهَبُ سَفَالًا حَتَّى يَرْجِعُوا إِلَى مَا تَرَكُوا، فَوَلَّوْا أَمْرَهُمْ قَبْلِي ثَلَاثَةَ رَهْطٍ مَا مِنْهُمْ رَجُلٌ جَمَعَ الْقُرْآنَ، وَ لَا يَدَّعِي أَنْ لَهُ عِلْمًا بِكِتَابِ اللَّهِ وَ لَا سُنَّةَ نَبِيِّهِ (ص)، وَ قَدْ عَلِمُوا أَنِّي أَعْلَمُهُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ وَ سُنَّةِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ أَفْقَهُهُمْ وَ أَفْرَوْهُمْ بِكِتَابِ ^{٢٥٧١} اللَّهِ وَ أَفْضَاهُمْ بِحُكْمِ اللَّهِ، وَ أَنَّهُ لَيْسَ رَجُلٌ مِنَ الثَّلَاثَةِ لَهُ سَابِقَةٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ لَا عَنَاءٌ مَعَهُ فِي جَمِيعِ مَشَاهِدِهِ، فَرَمَى بِهِمْ، وَ لَا طَعَنَ بِرُمْحٍ، وَ لَا ضَرَبَ بِسَيْفٍ جَبْنًا وَ لُومًا وَ رَغْبَةً فِي الْبِقَاءِ، وَ قَدْ عَلِمُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ قَدْ قَاتَلَ بِنَفْسِهِ فَقَتَلَ أَبِي بَنِ خَلْفٍ، وَ قَتَلَ مِسْجَعَ بْنَ عَوْفٍ - وَ كَانَ مِنْ أَشْجَعِ النَّاسِ وَ أَشَدَّهُمْ لِقَاءً، وَ أَحَقَّهُمْ بِذَلِكَ - وَ قَدْ عَلِمُوا يَقِينًا أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِيهِمْ أَحَدٌ يَقُومُ مَقَامِي وَ لَا يُبَارِزُ الْأَبْطَالَ وَ يَفْتَحُ الْحُصُونِ غَيْرِي، وَ لَا نَزَلَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ شَدِيدَةٌ قَطُّ وَ لَا كَرَبٌ ^{٢٥٧٢} مِنْ الْأَمْرِ إِلَّا قَالَ: أَيْنَ أَخِي عَلِيٌّ؟ أَيْنَ سَيِّفِي؟ أَيْنَ رُمْحِي؟ أَيْنَ الْمُرْجَجُ عَنِّي ^{٢٥٧٣} عَن وَجْهِي؟

فَيَقْدُمُنِي فَاتَقَدَّمَ فَأَقْبَهُ بِنَفْسِي ^{٢٥٧٤} وَ يَكْشِفُ اللَّهُ بِيَدِي الْكَرْبَ عَن وَجْهِهِ، وَ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لَ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ بِذَلِكَ الْمَنْ وَ الطُّوْلُ حَيْثُ خَصَّنِي بِذَلِكَ وَ وَفَّقَنِي لَهُ، وَ إِنْ بَعْضُ مَنْ قَدْ ^{٢٥٧٥} سَمَّيْتُ مَا كَانَ لَهُ بَلَاءٌ ^{٢٥٧٦} وَ لَا سَابِقَةٌ وَ لَا مَبَارَزَةٌ قَرْنٍ، وَ لَا

^{٢٥٦٦} (١٠) في كتاب سليم: و تصيينا.

^{٢٥٦٧} (١) في (س): لتجليتها، و في المصدر: لتجليتها و هو الظاهر.

^{٢٥٦٨} (٢) في المصدر: و حسرة، بدلا من: و حيرة.

^{٢٥٦٩} (٣) في المصدر: يستنقذكم - بلا فاء -

^{٢٥٧٠} (٤) في كتاب سليم: استنقذكم من شركهم.

^{٢٥٧١} (٥) في المصدر: لكتاب.

^{٢٥٧٢} (٦) في كتاب سليم: و لا مستصعب و هو الظاهر.

^{٢٥٧٣} (٧) في المصدر: غمى، و هي نسخة في مطبوع البحار، و هو الظاهر.

^{٢٥٧٤} (١) في كتاب سليم: فأقديه بنفسى.

^{٢٥٧٥} (٢) لا توجد في المصدر كلمة: قد.

^{٢٥٧٦} (٣) في كتاب سليم: ذا بلاء.

فَنَحَّ وَ لَا نَصْرٌ غَيْرَ مَرَّةٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ فَرَّ وَ مَنَحَ عَدُوَّهُ ذُبْرَهُ وَ رَجَعَ يُجَبِّنُ أَصْحَابَهُ وَ يُجَبِّنُونَهُ، وَ قَدْ فَرَّ مِرَارًا، فَإِذَا كَانَ عِنْدَ الرَّخَاءِ وَ الْغَنِيمَةِ تَكَلَّمَ^{٢٥٧٧} وَ أَمْرٌ وَ نَهْيٌ، وَ لَقَدْ نَادَاهُ^{٢٥٧٨} ابْنُ عَبْدِ وَدٍّ يَوْمَ الْخُنْدَقِ بِاسْمِهِ فَحَادَ عَنْهُ وَ لَازَ بِأَصْحَابِهِ حَتَّى تَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ لِمَا رَأَى^{٢٥٧٩} بِهِ مِنَ الرَّعْبِ، وَ قَالَ : أَيْنَ حَبِيبِي عَلِيٌّ؟ تَقَدَّمَ يَا حَبِيبِي يَا عَلِيُّ، وَ لَقَدْ قَالَ^{٢٥٨٠} لِأَصْحَابِهِ الْأَرْبَعَةِ - أَصْحَابِ الْكِتَابِ -: الرَّأْيُ - وَاللَّهِ - أَنْ يَدْفَعَ [نَدْفَعُ] مُحَمَّدًا بِرُمَّتِهِ^{٢٥٨١} وَ نَسْلَمَ مِنْ ذَلِكَ حِينَ جَاءَ الْعَدُوُّ مِنْ فَوْقِنَا وَ مِنْ تَحْتِنَا كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:

وَ زُلْزَلُوا زَلْزَالًا شَدِيدًا^{٢٥٨٢} وَ تَطُّنُونَ بِاللَّهِ الطُّنُونَا^{٢٥٨٣} وَ إِذِ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَ رَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا^{٢٥٨٤}، فَقَالَ صَاحِبُهُ: لَا،

ص: 325

وَ لَكِنْ نَتَّخِذُ صَنَمًا عَظِيمًا نَعْبُدُهُ، لِأَنَّا لَا نَأْمَنُ^{٢٥٨٥} أَنْ يَظْفَرَ ابْنُ أَبِي كَبْشَةَ فَيَكُونُ هَلَاكُنَا، وَ لَكِنْ يَكُونُ هَذَا الصَّنَمُ لَنَا زُخْرًا^{٢٥٨٦}، فَإِنْ ظَفِرَتْ قَرِيْشٌ أَظْهَرْنَا عِبَادَةَ هَذَا الصَّنَمِ وَ أَعْلَمْنَاهُمْ أَنَّا لَنْ نُفَارِقَ دِينَنَا، وَ إِنْ رَجَعَتْ دَوْلَةُ ابْنِ أَبِي كَبْشَةَ كُنَّا مُقِيمِينَ عَلَى عِبَادَةِ هَذَا الصَّنَمِ سِرًّا، فَنَزَلَ جِبْرِئِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَخْبَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ بِذَلِكَ، ثُمَّ خَبَّرَنِي بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ بَعْدَ قَتْلِي ابْنَ عَبْدِ وَدٍّ، فَدَعَاهُمَا، فَقَالَ: كَمْ صَنَمًا عَبَدْتُمَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ؟

فَقَالَا: يَا مُحَمَّدُ! لَا تُعَيِّرْنَا بِمَا مَضَى فِي الْجَاهِلِيَّةِ.

فَقَالَ: فَكَمْ صَنَمٍ^{٢٥٨٧} تَعْبُدَانِ وَ تَتَكَمَّرَا هَذَا^{٢٥٨٨}؟

^{٢٥٧٧} (٤) في كتاب سليم: تكلم و تغير ...

^{٢٥٧٨} (٥) في المصدر: و لقد نادى.

^{٢٥٧٩} (٦) في كتاب سليم: فما رأى.

^{٢٥٨٠} (٧) جاء في المصدر: و قال - بدون كلمة: لقد -

^{٢٥٨١} (٨) في كتاب سليم: و الرأى و الله أن ندفع محمدًا إليهم برمته . و في (س): الرأى و إن و الله يدفع محمدًا برمته و نسلم من ذلك، و هذه العبارة كما ترى مشوشة. و المتن أيضا يحتاج إلى توجيه من فرض الفاعل ل (يدفع) أحدها - المحذوف -، أو من حذف الألف من آخر كلمة محمدا (ص) أو غيرهما من التوجيهات

^{٢٥٨٢} (٩) الأحزاب: ١١.

^{٢٥٨٣} (١٠) الأحزاب: ١٠.

^{٢٥٨٤} (١١) الأحزاب: ١٢. و في المصدر: و قال المنافقون إلى آخره.

^{٢٥٨٥} (١) في (س) جاءت نسخة: لا آمن، بدلا من: لا آمن.

^{٢٥٨٦} (٢) في المصدر: ذخرا، و هو الظاهر.

^{٢٥٨٧} (٣) كذا، و الظاهر: صنما.

فَقَالَا: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ نَبِيًّا مَا نَعْبُدُ إِلَّا اللَّهَ مُنْذُ أَظْهَرْنَا لَكَ^{٢٥٨٩} مِنْ دِينِكَ مَا أَظْهَرْنَا.

فَقَالَ: يَا عَلِيُّ! خُذْ هَذَا السَّيْفَ، فَانْطَلِقْ إِلَى مَوْضِعٍ كَذَا وَكَذَا فَاسْتَخْرِجِ الصَّنَمَ الَّذِي يَعْبُدَانِهِ فَاهْشِمُهُ^{٢٥٩٠}، فَإِنْ حَالَ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ أَحَدٌ فَاضْرِبْ عُنُقَهُ، فَاذْكَبْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَقَالَا: اسْتَرْنَا سَتْرَكَ اللَّهَ.

فَقُلْتُ أَنَا لَهُمَا: اضْمَنَا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ أَلَّا تَعْبُدَا إِلَّا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكَا بِهِ شَيْئًا.

فَعَاهَدَا^{٢٥٩١} رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عَلَى ذَلِكَ^{٢٥٩٢}، وَانْطَلَقْتُ حَتَّى اسْتَخْرَجْتُ الصَّنَمَ مِنْ مَوْضِعِهِ وَكَسَرْتُ وَجْهَهُ وَ يَدَيْهِ وَجَزَمْتُ^{٢٥٩٣} رِجْلَيْهِ، ثُمَّ انْصَرَفْتُ إِلَى رَسُولِ

ص: 326

اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَوَاللَّهِ لَقَدْ عَرَفْتُ ذَلِكَ فِي وَجْهَيْهِمَا حَتَّى مَاتَا، ثُمَّ انْطَلَقَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ حِينَ قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَخَاصَمُوا الْأَنْصَارَ بِحَقِّي، فَإِنْ كَانُوا صَدَقُوا وَاحْتَجُّوا بِحَقِّ أَنَّهُمْ أَوْلَى مِنَ الْأَنْصَارِ لِأَنَّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مِنْ قُرَيْشٍ، فَمَنْ كَانَ أَوْلَى بِرَسُولِ اللَّهِ (ص) كَانَ أَوْلَى بِالْأَمْرِ؟! وَإِنَّمَا ظَلَمُونِي حَقِّي.

وَإِنْ كَانُوا احْتَجُّوا بِبَاطِلٍ فَقَدْ ظَلَمُوا الْأَنْصَارَ حَقَّهُمْ، وَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ مَنْ ظَلَمَنَا وَحَمَلَ النَّاسَ عَلَى رِقَابِنَا.

وَالْعَجَبُ لِمَا قَدْ أَشْرَبَتْ قُلُوبُ هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنْ حُبِّهِمْ وَحُبِّ مَنْ صَدَقَهُمْ^{٢٥٩٤} وَصَدَّهُمْ عَنْ سَبِيلِ رَبِّهِمْ وَرَدَّهُمْ عَنْ دِينِهِمْ، وَاللَّهُ لَوْ أَنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ قَامَتْ عَلَى أَرْجُلِهَا عَلَى التُّرَابِ، وَالرَّمَادِ وَأَضَعَتْ عَلَى^{٢٥٩٥} رُءُوسِهَا، وَتَضَرَّعَتْ^{٢٥٩٦} وَدَعَتْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ عَلَى مَنْ أَضَلَّهُمْ، وَصَدَّهُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ، وَدَعَاهُمْ إِلَى النَّارِ، وَعَرَضَهُمْ لِسَخَطِ رَبِّهِمْ، وَأَوْجَبَ عَلَيْهِمْ عَذَابَهُ بِمَا أَجْرَمُوا إِلَيْهِمْ لَكَانُوا مُفْصَّرِينَ فِي ذَلِكَ، وَذَلِكَ أَنَّ الْمُحِقَّ الصَّادِقَ وَالْعَالِمَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ يَتَخَوَّفَانِ إِنْ غَيَّرَا^{٢٥٩٧} شَيْئًا مِنْ بَدْعِهِمْ وَسُنَنِهِمْ وَأَحْدَاثِهِمْ

^{٢٥٨٨} (٤) جاء في المصدر: يومكما هذا.

^{٢٥٨٩} (٥) في كتاب سليم لا توجد: لك.

^{٢٥٩٠} (٦) الهشم: الكسر، كما في مجمع البحرين ٦-١٨٦، وغيره.

^{٢٥٩١} (٧) جاءت نسخة علي (س): فعاهدا علي هذا.

^{٢٥٩٢} (٨) جاءت العبارة في (ك) هكذا: فعاهدا رسول الله صلى الله عليه وآله على هذا

^{٢٥٩٣} (٩) في المصدر: وجمدت أي قطعته، كما في مجمع البحرين ٦-٢٧، وجاء فيه في صفحة: ٢٩:

الجزم: القطع.

^{٢٥٩٤} (١) لا توجد: صدقهم في كتاب سليم

^{٢٥٩٥} (٢) في المصدر: ووضعت الرماد على.

^{٢٥٩٦} (٣) في كلب سليم: وتضرعت إلى الله ...

^{٢٥٩٧} (٤) في المصدر: يتخوف إن غير شيئا من وهو الظاهر. وقد جاء نسخة في مطبوع البحار: يتخوف إن غير.

عَادِيَّةٌ ٢٥٩٨ الْعَامَّةُ، وَ مَتَى فَعَلَ شَاقُوهُ وَ خَالْفُوهُ وَ تَبَرَّؤُوا مِنْهُ وَ خَذَلُوهُ وَ تَفَرَّقُوا عَنْ حَقِّهِ، وَ إِنِ أَخَذَ بِيَدِهِمْ وَ أَقْرَبَهَا وَ زَيَّنَهَا ٢٥٩٩ وَ دَانَ بِهَا أَحَبَّتَهُ وَ شَرَّفَتْهُ وَ فَضَّلَتْهُ، وَ اللَّهُ لَوْ نَادَيْتُ فِي عَسْكَرِي هَذَا بِالْحَقِّ الَّذِي أُنزِلَ اللَّهُ عَلَيَّ نَبِيِّهِ وَ أَظْهَرْتُهُ وَ دَعَوْتُ إِلَيْهِ وَ شَرَحْتُهُ وَ فَسَّرْتُهُ عَلَيَّ مَا سَمِعْتُ مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ عَلَيَّهِ وَ آلِهِ السَّلَامُ فِيهِ، مَا

ص: 327

بَقِيَ فِيهِ إِلَّا أَقْلَهُ وَ أَذْلَهُ وَ أَرْدَلَهُ، وَ لَأَسْتَوْحِشُوا مِنْهُ، وَ لَتَفَرَّقُوا مِنِّي ٢٦٠٠، وَ لَوْ لَا مَا عَاهَدَ ٢٦٠١ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ إِلَيَّ وَ سَمِعْتُهُ مِنْهُ، وَ تَقَدَّمَ إِلَيَّ فِيهِ لَفَعَلْتُ، وَ لَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ قَدْ قَالَ ٢٦٠٢: كُلُّ مَا اضْطَرَّ إِلَيْهِ الْعَبْدُ فَقَدْ أَحَلَّهُ اللَّهُ لَهُ وَ أَبَاحَهُ إِجَاءً، وَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ التَّقِيَّةَ مِنْ دِينِ اللَّهِ، وَ لَا دِينَ لِمَنْ لَا تَقِيَّةَ لَهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ، فَقَالَ: أَدْفَعُهُمْ بِالرَّاحِ دَفْعًا عَنِّي، ثَلَاثَانَ مِنْ حَيٍّ وَ ثَلَاثَ مِنِّي، فَإِنْ عَوَّضَنِي رَبِّي فَأَعْذِرْنِي.

إيضاح:

أقول:

رَوَى ابْنُ مَيْثَمٍ ٢٦٠٣ بَعْضَ الْخُطْبَةِ، وَ فِيهِ: حَتَّى يُرْمَوْا بِالْمَنَاسِرِ تَتَّبِعُهَا الْعَسَاكِرُ، وَ حَتَّى يَرْجُمُوا بِالْكَتَائِبِ تَقْفُوهَا الْجَلَائِبُ ٢٦٠٤، وَ حَتَّى يَجْرَّ بِيْلَادِهِمُ الْخَمِيسُ يُتْلَوُهُ ٢٦٠٥ الْخَمِيسُ، وَ حَتَّى تَدْعَقَ الْخُيُولُ فِي نَوَاحِي ٢٦٠٦ أَرْضِهِمْ وَ بِأَحْنَاءِ مَسَارِيهِمْ ٢٦٠٧ وَ مَسَارِحِهِمْ، وَ بَعْدَ قَوْلِهِ: فِي طَاعَةِ اللَّهِ: وَ حِرْصًا عَلَى لِقَاءِ اللَّهِ.

و روى فى النهج أيضا بأدنى اختلاف ٢٦٠٨.

٢٥٩٨ (٥) فى المصدر: و عادته.
٢٥٩٩ (٦) وضع على: و زينها، رمز نسخة بدل فى (ك).
٢٦٠٠ (١) فى المصدر: و لتفرقوا عني.
٢٦٠١ (٢) كذا، و الظاهر: عهد، كما جاء فى المصدر.
٢٦٠٢ (٣) فى كتاب سليم زيادة: يا أخى، بعد كلمة قال.
٢٦٠٣ (٤) فى شرحه على النهج ٣-١٢٣.
٢٦٠٤ (٥) فى المصدر: حتى يرموا بالمناسر تتبعها المناسر، و يرجموا بالكتائب تقفوها الحلاب. قال فى مجمع البحرين ٢-٤٦: و الحلبة - بالتسكين - خيل تجمع للسباق و من كل أوب لا يخرج من اصطبل واحد
٢٦٠٥ (٦) فى (ك): يلوه.
٢٦٠٦ (٧) فى المصدر: نواحر.
٢٦٠٧ (٨) قال فى شرح ابن ميثم: و بأعنان مساريهم.
٢٦٠٨ (٩) نهج البلاغة فى طبعة صبحى الصالح ١٨٠-١٨١ خطبة: ١٢٤، و فى طبعة محمد عبده ٢٢-٥.

قوله عليه السلام: **إِلَى كَلِمَةٍ سِوَاهُ**. أَيْ ٢٦٠٩ عَادِلَةٌ أَوْ مَشْرُوكَةٌ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ.

ص: 328

وَالْمَسِيرُ: خَيْلٌ مِنَ الْمَائَةِ إِلَى الْمَائَتَيْنِ، وَيُقَالُ: هُوَ الْجَيْشُ مَا يَمُرُّ بِشَيْءٍ إِلَّا اقْتَلَعَهُ ٢٦١٠.

وَالْجَلَائِبُ: الْإِبِلُ الَّتِي تَجَلِبُ إِلَى الرَّجْلِ النَّازِلِ عَلَى الْمَاءِ لَيْسَ لَهُ مَا يَحْمِلُ عَلَيْهِ فَيَحْمِلُونَهُ عَلَيْهَا ٢٦١١، وَلَا يَبْعَدُ أَنْ يَكُونَ بِالنُّونِ ٢٦١٢.

وَالْخَمِيسُ: الْجَيْشُ ٢٦١٣.

وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ ٢٦١٤: دُعِيَ الطَّرِيقُ فَهُوَ مَدْعُوقٌ أَيْ كَثُرَ عَلَيْهِ الْوِطَاءُ، وَدَعَقَتَهُ الدَّوَابُّ: أَثَرَتْ فِيهِ.

وَالْأَحْنَاءُ: الْجَوَانِبُ ٢٦١٥.

وَالْمَسَارِحُ: مَوَاضِعُ سَرَحِ الدَّوَابِّ ٢٦١٦، وَالْمَسَالِحُ: التَّنْعُورُ وَالْمَرَاقِبُ ٢٦١٧.

قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَقَدْ رَأَيْنَا فِي النَّهْجِ ٢٦١٨: وَ لَقَدْ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ نَقْتُلُ آبَاءَنَا وَأبناءَنَا وَإخوانَنَا وَ أعمامَنَا، مَا يَزِيدُنَا ذَلِكَ إِلَّا إيمانًا وَ تسليماً وَ مضيًّا عَلَى اللَّقْمِ، وَ صَ بَرًّا عَلَى مَضِيِّ الأَلَمِ، وَ جِدًّا فِي جِهَادِ العَدُوِّ، وَ لَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ مِنَّا وَ الأَخْرُ مِنْ عَدُوِّنَا يَتَصَاوَلَانِ تَصَاوُلَ الفَحْلَيْنِ، يَتَخَالَسَانِ أَنْفُسَهُمَا أَيُّهُمَا يَسْقَى صَاحِبَهُ كَأْسَ المُنُونِ، فَمَرَّةً لَنْ أَمِنْ عَدُوِّنَا، وَ مَرَّةً لِعَدُوِّنَا مِنَّا، فَلَمَّا رَأَى اللَّهُ صِدْقَنَا

٢٦٠٩ (١٠) في (س): إلى ...

٢٦١٠ (١) صرَّح به في المصباح المنير ٢-٨٢٨، و ذكر المعنى الأول في مجمع البحرين ٣-٤٩٢، و تاج العروس ٣-٥٦٤، و لسان العرب ٥-٢٠٥، أيضا.

٢٦١١ (٢) قاله في لسان العرب ١-٢٦٨، و النهاية: ١-٢٨٢، و غيرهما.

٢٦١٢ (٣) يعني بدل اللام أي الجنائب.

٢٦١٣ (٤) نصَّ عليه في مجمع البحرين ٤-٦٦، و نهاية ابن الأثير ٢-٧٩، و غيرهما.

٢٦١٤ (٥) في صحاح اللغة ٤-١٤٧٤، و قارن ب: مجمع البحرين ٥-١٦٠، و النهاية ٢-١١٩.

٢٦١٥ (٦) جاء في مجمع البحرين ١-١١٢، و الصحاح ٦-٢٣٢١، و لسان العرب ١٤-٢٠٦.

٢٦١٦ (٧) كما في النهاية ٢-٣٥٧، و مجمع البحرين ٢-٣٧١، و لسان العرب ٢-٤٧٨.

٢٦١٧ (٨) ذكره في لسان العرب ٢-٤٨٧، و الصحاح ١-٣٧٦، و انظر: مجمع البحرين ٢-٣٧٤.

٢٦١٨ (٩) نهج البلاغة، محمَّد عبده ١-١٠٤-١٠٥، و صبحي الصالح: ٩١ برقم ٥٦، باختلاف يسير، و جاء مقارب من هذا المعنى في نهج البلاغة، محمَّد عبده ١-

٢٣٦، فراجع.

أَنْزَلَ بَعْدُونَا الْكِبْتَ، وَأَنْزَلَ عَلَيْنَا النَّصْرَ، حَتَّى اسْتَقَرَّ الْإِسْلَامُ مُلْقِيًا جِرَانَهُ، وَمُتَبَوِّئًا أَوْطَانَهُ، وَ لَعَمْرِي لَوْ كُنَّا نَأْتِي مَا أَتَيْتُمْ مَا قَامَ لِلدِّينِ عَمُودٌ، وَلَا أَحْضَرَ لِلْإِيمَانِ عُوْدٌ، وَإِيمُ اللَّهِ لَتَحْتَلِبْتَهَا دَمًا وَلَتَتْبَعَنَّهَا نَدْمًا.

و الشَّنُّ: الصَّبُّ و التَّفْرِيقُ، و شَنَّ الغارات: تفريقها عليهم من كل ناحية^{٢٦١٩}.

و اللَّقْمُ: مرهق الطَّرِيقِ^{٢٦٢٠}.

و الْمَضُّضُ: حرقه الألم^{٢٦٢١}.

و النَّصَاوِلُ: أن يحمل كل من القرنيين^{٢٦٢٢} على صاحبه^{٢٦٢٣}.

و التَّخَالْسُ: التَّسَالِبُ أى ينتهز كل منهما فرصة صاحبه^{٢٦٢٤}.

و الْمُنُونُ: الموت^{٢٦٢٥}.

و الْكِبْتُ: الإِذْلَالُ و الصَّرْفُ^{٢٦٢٦}.

و الْجِرَانُ: مقدّم عنق البعير من منخره إلى مذبحه^{٢٦٢٧}، كناية عن استقراره فى قلوب عباد الله كالبعير الذى أخذ مكانه و استقرّ فيه.

و يقال: تَبَوَّأَ وَطَنَهُ أى سكن فيه^{٢٦٢٨}، شَبَّهَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالرَّجُلِ

^{٢٦١٩} (١) كما فى لسان العرب ١٣- ٢٤٢، و تاج العروس ٩- ٢٥٦، و انظر: مجمع البحرين ٦- ٢٧٢.

^{٢٦٢٠} (٢) نصّ عليه فى المصباح المنير ٢- ٧٦٥، و انظر: تاج العروس ٩- ٦١، و لسان العرب ١٢- ٥٤٧.

^{٢٦٢١} (٣) قال فى تاج العروس ٥- ٨٦: مضه الهمّ و الحزن و القول يَمْضُه مضاً و مضيضاً: أحرقه و شرقّ عليه و المضض: وجع المصيبة، و نحوه فى لسان العرب ٧- ٢٣٣، و انظر: القاموس ٢- ٣٤٤.

^{٢٦٢٢} (٤) فى (س): القرنيين.

^{٢٦٢٣} (٥) انظر: لسان العرب ١١- ٣٨٧، و النهاية ٣- ٦١، و الصحاح ٥- ١٧٤٦.

^{٢٦٢٤} (٦) قاله فى لسان العرب ٦- ٦٥، و تاج العروس ٤- ١٣٨، و لاحظ: صحاح اللغة ٣- ٩٢٣.

^{٢٦٢٥} (٧) نصّ عليه فى الصحاح ٦- ٢٢٠٧ و ٢٤٩٧، و تاج العروس ٩- ٣٥٠، و لسان العرب ١٣- ٤١٥.

^{٢٦٢٦} (٨) كذا جاء فى الصحاح ١- ٢٤٢، و لسان العرب ٢- ٧٦، و تاج العروس ١- ٥٧٥.

^{٢٦٢٧} (٩) كما ذكره فى تاج العروس ٩- ١٦٠، و الصحاح ٥- ٢٠٩١، و انظر: مجمع البحرين ٦- ٢٢٥.

^{٢٦٢٨} (١٠) انظر: مجمع البحرين ١- ٦٧، و تاج العروس ١٠- ٥١، و لسان العرب ١- ٣٩.

الخائف المتزلزل الذي استقرّ في وطنه بعد خوفه.

قوله عليه السلام: لتحتلبنّها الضمير مبهم يرجع إلى أفعالهم، شبهها بالناقة التي أصيب ضرعها بأفة من تفريط صاحبها فيها، و لعلّ المقصود عدم انتفاعهم بتلك الأفعال عاجلا و آجلا.

و البَطَانَةُ: الوليجة^{٢٦٢٩}: وهو الذي يعرفه الرجل أسراره ثقة به^{٢٦٣٠}.

لا يألونا خبالا أى لا يقصرون لنا فى الفساد، و الألو: التّقصير^{٢٦٣١}.

قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ. أى^{٢٦٣٢} فى كلامهم، لأنهم لا يملكون من أنفسهم لفرط بغضهم، و مَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ مِمَّا بَدَا، لأنّ بدوه ليس عن روية و اختيار.

قوله عليه السلام: سَلُّوْكُمْ. أى ضربوكم و آذوكم^{٢٦٣٣} «بِالسَّيْنَةِ حِدَادٍ»:

ذَرِيَّةٌ^{٢٦٣٤} يطلبون الغنيمة.

و السَّلْقُ: البسط بقهر^{٢٦٣٥} باليد أو باللسان.

قوله عليه السلام: يكنّيه أى ناداه بالكنية، فقال: يا أبا حفص، فقال الأشعث: أنا أعرف أنّك تعنى عمر، و هو الذى قال فيه النبىّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ:

إِنَّ الشَّيْطَانَ يَفْرِّ مِنْهُ، فقال عليه السلام استهزاء و تكذيبا للخبر الموضوع: ما آمن الله روعة الشيطان إذا كان يفرّ من مثل عمر.

و يقال: كربه الغمّ أى اشتدّ عليه^{٢٦٣٦}.

^{٢٦٢٩} (١) نصّ عليه فى مجمع البحرين ٦-٢١٤، و القاموس ٤-٢٠٢، و غيرهما.

^{٢٦٣٠} (٢) انظر: مجمع البحرين ٦-٢١٤، و لسان العرب ١٣-٥٥، و تاج العروس ٩-١٤١، و النهاية ١-١٣٦.

^{٢٦٣١} (٣) كما فى لسان العرب ١٤-٣٩، و انظر: مجمع البحرين ١-٢٩، و الصحاح ٦-٢٢٧٠.

^{٢٦٣٢} (٤) فى (س): أو.

^{٢٦٣٣} (٥) قاله فى مجمع البحرين ٥-١٨٦.

^{٢٦٣٤} (٦) ذكره فى لسان العرب ١٠-١٦٠، و الذرّية: السليطة، كما فى القاموس ١-٦٧.

^{٢٦٣٥} (٧) صرّح به فى الصحاح ٥-١٤٩٧، و تاج العروس ٦-٣٨٦، و انظر: لسان العرب ١٠-١٦٢.

قوله عليه السلام: لقد عرفت ذلك أى أثر البغض و العداوة لذلك الأمر.

١٥٤-- كنز ٢٦٣٨: قَوْلُهُ تَعَالَى: عَلِمْتَ نَفْسٌ مَا قَدَّمْتَ وَأَخَّرْتَ ٢٦٣٩ قَالَ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: نَزَلَتْ ٢٦٤٠ فِي الثَّانِي، يَعْنِي مَا قَدَّمْتَ مِنْ وَلايَةِ أَبِي فَلَانٍ وَمِنْ وَلايَةِ نَفْسِهِ وَمَا أَخَّرْتَ مِنْ وَلايَةِ الْأَمْرِ مِنْ بَعْدِهِ. ٢٦٤١. إِلَى قَوْلِهِ: لَهُ تُكْذِبُونَ بِالَّذِينَ ٢٦٤٢، قَالَ ٢٦٤٣: الْوَلايَةُ ٢٦٤٤.

١٥٥-- كنز ٢٦٤٥: رُوِيَ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَدِينَةَ، عَنْ مَعْرُوفِ بْنِ خَرْبُودَ ٢٦٤٦، قَالَ: قَالَ لِي أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا ابْنَ خَرْبُودَ ٢٦٤٧! أَ تَدْرِي مَا تَأْوِيلُ هَذِهِ الْآيَةِ: فَيَوْمَئِذٍ لَا يُعَذِّبُ عَذَابَهُ أَحَدٌ ٢٦٤٨؟! قُلْتُ: لَأ. قَالَ: ذَلِكَ ٢٦٤٩ الثَّانِي،

ص: 332

لَا يُعَذِّبُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَذَابَهُ أَحَدًا ٢٦٥٠.

١٥٦-- كِتَابُ الْمُحْتَضَرِ ٢٦٥١: عَنْ أَبَانَ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسِ الْهَلَالِيِّ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ- فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ-: وَ لَقَدْ قَالَ لِأَصْحَابِهِ الْأَرْبَعَةَ- أَصْحَابِ الْكِتَابِ-: الرَّأْيُ- وَاللَّهُ- أَنْ نُدْفَعَ مُحَمَّدًا بِرُمَّتِهِ وَ نَسَلَّمْ، وَ ذَلِكَ حِينَ جَاءَ الْعَدُوُّ مِنْ فَوْقِنَا وَ مِنْ تَحْتِنَا، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:

٢٦٣٦ (١) ذكره في لسان العرب ١- ٧١١، و تاج العروس ١- ٥٤٢، و غيرهما.

٢٦٣٧ (٢) نصّ عليه في مجمع البحرين ٦- ٢٧، و لسان العرب ١٢- ٨٦.

٢٦٣٨ (٣) تأويل الآيات الظاهرة ٢- ٧٧٠.

٢٦٣٩ (٤) الانفطار: ٥.

٢٦٤٠ (٥) جاء في المصدر: ذكر عليّ بن إبراهيم في تفسيره أنّها نزلت إلى آخره، و قد بحثنا عنها في تفسيره فلم نجدها.

٢٦٤١ (٦) جاء في الكنز: و ذكر أيضا قال: و قوله عزّ و جلّ إلى آخره.

٢٦٤٢ (٧) الانفطار: ٩.

٢٦٤٣ (٨) في (ك): قالوا.

٢٦٤٤ (٩) في المصدر: بعد الآية قال أى بالولاية، فالذّين هو الولاية، و قد ذكره في تفسير البرهان ٤- ٢٣٦، حديث ٤ و ٥.

٢٦٤٥ (١٠) تأويل الآيات الظاهرة ٢- ٧٩٥، حديث ٥.

٢٦٤٦ (١١) في (س): خربوز.

٢٦٤٧ (١٢) في (س): خربوز.

٢٦٤٨ (١٣) الفجر: ٢٥. و ذكر في المصدر ما بعد الآية: «و لا يُوثِقُ وَ تَأْفَهُ أَحَدًا» E.

٢٦٤٩ (١٤) في الكنز: ذاك.

٢٦٥٠ (١) و ذكره في تفسير البرهان ٤- ٤٦٠، حديث ١.

وَزُلْزِلُوا زَلْزَالًا شَدِيدًا وَ تَطُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونَا وَ إِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَ رَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا ٢٦٥٢ .
 فَقَالَ صَاحِبُهُ: وَ لَكِنْ ٢٦٥٣ تَتَّخِذُ صَنَمًا عَظِيمًا فَتَعْبُدُهُ لِأَنَّا لَا نَأْمَنُ مِنْ أَنْ يَطْفُرَ ابْنُ أَبِي كَبْشَةَ فَيَكُونُ هَلَاكُنَا، وَ لَكِنْ يَكُونُ هَذَا الصَّنَمُ
 لَنَا زُخْرًا ٢٦٥٤ فَإِنْ ظَفَرْتَ ٢٦٥٥ قُرَيْشٌ أَظْهَرْنَا عِبَادَةَ هَذَا الصَّنَمِ وَ أَعْلَمْنَاهُمْ أَنَا كُنَّا لَمْ نَفَارِقْ دِينَنَا، وَ إِنْ رَجَعْتَ دَوْلَةَ ابْنِ أَبِي كَبْشَةَ
 كُنَّا مُقِيمِينَ عَلَى عِبَادَةِ هَذَا الصَّنَمِ سِرًّا، فَنَزَلَ جَبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَخْبَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، ثُمَّ خَبَّرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ بِعَدِّ قَتْلِي ابْنَ عَبْدٍ وَدُّ، فَدَعَاهُمَا، وَ قَالَ: كَمْ صَنَمًا عَبَدْتُمَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ!؟

فَقَالَا: يَا مُحَمَّدُ! لَا تُعَيِّرْنَا بِمَا مَضَى فِي الْجَاهِلِيَّةِ.

فَقَالَ: كَمْ صَنَمًا تَعْبُدَانِ يَوْمَكُمْ هَذَا؟.

فَقَالَا: وَ الَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ نَبِيًّا مَا نَعْبُدُ إِلَّا اللَّهَ مُنْذُ أَظْهَرْنَا لَكَ مِنْ دِينِكَ مَا أَظْهَرْنَا.

ص: 333

فَقَالَ ٢٦٥٦: يَا عَلِيُّ! خُذْ هَذَا السَّيْفَ فَانْطَلِقْ إِلَى مَوْضِعِ كَذَا وَ كَذَا فَاسْتَخْرِجِ الصَّنَمَ الَّذِي يَعْبُدَانِهِ فَاهْتَمِمْهُ، فَإِنْ حَالَ بَيْنَكَ وَ بَيْنَهُ
 أَحَدٌ فَاضْرِبْ عُنُقَهُ، فَانْكَبْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، فَقَالَا: اسْتَرْنَا سَتَرَكَ اللَّهُ.

فَقُلْتُ أَنَا لَهُمَا: اضْمَنَا لِلَّهِ وَ لِرَسُولِهِ أَنْ لَا تَعْبُدَا إِلَّا اللَّهَ وَ لَا تُشْرِكَا بِهِ شَيْئًا.

فَعَاهَدَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ عَلَى ذَلِكَ، وَ انْطَلَقْتُ حَتَّى اسْتَخْرِجْتُ الصَّنَمَ فَكَ سَرْتُ وَ جَهَّهُ وَ يَدِيهِ وَ جَزَمْتُ رِجْلَيْهِ،
 ثُمَّ أَنْصَرَفْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، فَوَ اللَّهُ لَقَدْ عَرَفَ ذَلِكَ فِي وَجُوهِمَا عَلِيٌّ حَتَّى مَاتَا ٢٦٥٧ وَ سَأَقُ الْحَدِيثَ إِلَى
 آخِرِهِ.

١٥٧ -- قَالَ ٢٦٥٨: وَ ذَكَرَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ فِي كِتَابِهِ ٢٦٥٩، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ
 يَخْرُجُ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ إِلَى ظَاهِرِ الْمَدِينَةِ وَ لَا يُعْلِمُ أَحَدًا أَيْنَ يَمْضِي، قَالَ: فَبَقِيَ عَلِيٌّ ذَلِكَ بُرْهَةً مِنَ الزَّمَانِ، فَلَمَّا كَانَ فِي بَعْضِ

٢٦٥١ (٢) المحتضر: ٥٨-٥٩، باختلاف يسير.

٢٦٥٢ (٣) الأحزاب: ١٠ و ١١-١٢ بتقديم و تأخير.

٢٦٥٣ (٤) في المصدر: لا و لكن.

٢٦٥٤ (٥) كذا، و الظاهر: ذخر، كما في المصدر، و إن جاء زخرا لغة بمعنى الفخر، قال في القاموس ٢-٣٨:

زخر ... الرَّجُلُ بِمَا عِنْدَهُ فخر.

٢٦٥٥ (٦) في المحتضر: ظهرت.

٢٦٥٦ (١) في المصدر: فقال لي.

٢٦٥٧ (٢) في كتاب المحتضر: ذلك منهما في وجوههما عليٌّ و لا توجد فيه حتى ماتا.

اللَّيَالِي، قَالَ ٢٦٤١ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: لَا بُدَّ ٢٦٤٢ مِنْ أَنْ أُخْرَجَ وَأُبْصَرَ أَيْنَ يَمْضِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (ع)، قَالَ: فَقَعَدَ لَهُ عِنْدَ بَابِ الْمَدِينَةِ حَتَّى خَرَجَ وَ مَضَى عَلَى عَادَتِهِ، فَتَبِعَهُ عُمَرُ - وَكَانَ كُلَّمَا وَضَعَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدَمَهُ فِي مَوْضِعٍ وَضَعَ عُمَرُ رِجْلَهُ مَكَانَهَا - فَمَا كَانَ إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى وَصَلَ إِلَى بَلَدَةِ عَظِيمَةٍ ذَاتِ نَخْلٍ وَ شَجَرٍ وَ مِيَاهٍ غَزِيرَةٍ، ثُمَّ إِنَّ أُمَّي رَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ دَخَلَ إِلَى حَدِيقَةٍ بِهَا مَاءٌ جَارٍ فَتَوَضَّأَ وَ وَقَفَ بَيْنَ النَّخْلِ يُصَلِّي إِلَى أَنْ مَضَى مِنَ اللَّيْلِ أَكْثَرَهُ، وَ أَمَّا عُمَرُ فَإِنَّهُ نَامَ فَلَمَّا قَضَى

ص: 334

أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَطَرَهُ مِنَ الصَّلَاةِ عَادَ وَ رَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ حَتَّى وَقَفَ خَلْفَ رَ سُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ صَلَّى مَعَهُ الْفَجْرَ، فَاتَّبَعَهُ عُمَرُ فَلَمْ يَجِدْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي مَوْضِعِهِ، فَلَمَّا أَصْبَحَ رَأَى مَوْضِعًا لَا يَعْرِفُهُ وَ قَوْمًا لَا يَعْرِفُهُمْ وَ لَا يَعْرِفُونَهُ، فَوَقَفَ عَلَى رِجْلِ مِنْهُمْ، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: مِنْ أَيْنَ أَنْتَ ٢٦٤٣؟ وَ مِنْ أَيْنَ أَتَيْتَ؟.

فَقَالَ عُمَرُ ٢٦٤٤: مِنْ يَثْرِبَ مَدِينَةِ رَسُولِ اللَّهِ (ص).

فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا شَيْخَ ٢٦٤٥! تَأْمَلُ أَمْرَكَ وَ أَبْصِرْ مَا ٢٦٤٦ تَقُولُ؟.

فَقَالَ: هَذَا الَّذِي أَقُولُهُ لَكَ.

قَالَ الرَّجُلُ: مَتَى خَرَجْتَ مِنَ الْمَدِينَةِ؟.

قَالَ: الْبَارِحَةَ.

قَالَ لَهُ: اسْكُتْ، لَا يَسْمَعُ النَّاسُ مِنْكَ هَذَا فَتُقْتَلُ أَوْ يَقُولُونَ هَذَا مَجْنُونًا.

فَقَالَ: الَّذِي أَقُولُ حَقٌّ.

٢٦٥٨ (٣) قاله الشيخ حسن بن سليمان الحلبي في كتابه المحتضر: ٦٦-٦٨ باختلاف.

٢٦٥٩ (٤) لا توجد في المصدر: في كتابه.

٢٦٦٠ (٥) في المحتضر زيادة: ليلة.

٢٦٦١ (٦) لا توجد: قال، في (س)، و في المصدر: فقال.

٢٦٦٢ (٧) في المحتضر: لا بد لي.

٢٦٦٣ (٨) في (ك): من أنت.

٢٦٦٤ (٩) في المصدر: فقال عربي: أتيت.

٢٦٦٥ (١٠) لا توجد: يا شيخ، في المصدر.

٢٦٦٦ (١١) في كتاب المحتضر: وانظر أيش.

فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: حَدِّثْنِي كَيْفَ حَالِكَ وَ مَجِيئِكَ إِلَى هَاهُنَا!.

فَقَالَ عُمَرُ: كَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ جُمُعَةٍ يَخْرُجُ مِنَ الْمَدِينَةِ وَلَا نَعْلَمُ أَيْنَ يَمْضِي، فَلَمَّ أَكَانَ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ تَبِعْتُهُ وَ قُلْتُ أُرِيدُ أَنْ أَبْصِرَ أَيْنَ يَمْضِي، فَوَصَلْنَا إِلَى هَاهُنَا، فَوَقَّفَ يُصَلِّي وَ نِمْتُ وَ لَا أَدْرِي مَا صَنَعَ؟.

فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: ادْخُلْ هَذِهِ الْمَدِينَةَ وَ أَبْصِرِ النَّاسَ وَ اقْطَعْ أَيَّامَكَ إِلَى لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ فَمَا لَكَ مَنْ يَحْمِلُكَ إِلَى مَوْضِعِ الَّذِي جِئْتَ مِنْهُ إِلَّا الرَّجُلُ^{٢٦٦٧} الَّذِي جَاءَ

ص: 335

بِكَ، فَيَبِينَا وَ يَبِينُ الْمَدِينَةَ أُرِيدُ مِنْ مَسِيرَةِ^{٢٦٦٨} سَنَيْنٍ، فَإِذَا رَأَيْنَا مَنْ يَرَى الْمَدِينَةَ وَ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ تَبَرَّكُ بِهِ وَ نَزَّوَرُهُ، وَ فِي الْأَحْيَانِ نَرَى مَنْ أَتَى بِكَ فَنَقُولُ^{٢٦٦٩} أَنْتَ قَدْ جِئْتَ^{٢٦٧٠} فِي بَعْضِ لَيْلَةٍ^{٢٦٧١} مِنَ الْمَدِينَةِ، فَدَخَلَ عُمَرُ إِلَى الْمَدِينَةِ فَرَأَى النَّاسَ كُلَّهُمْ يَلْعَنُونَ ظَالِمِي أَهْلِ بَيْتِ^{٢٦٧٢} مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ يَسْمُوهُمْ [يُسْمُونَهُمْ] بِأَسْمَائِهِمْ وَاحِدًا وَاحِدًا، وَ كُلُّ صَاحِبِ صِنَاعَةٍ يَقُولُ كَذَلِكَ وَ هُوَ وَ عَلَى صِنَاعَتِهِ، فَلَمَّا سَمِعَ عُمَرُ ذَلِكَ ضَاقَتْ عَلَيْهِ الْأَرْضُ بِمَا رَحِبَتْ وَ طَالَتْ عَلَيْهِ الْأَيَّامُ حَتَّى جَاءَ^{٢٦٧٣} لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، فَمَضَى إِلَى ذَلِكَ الْمَكَانِ فَوَصَلَ^{٢٦٧٤} أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَيْهِ^{٢٦٧٥} عَادَتَهُ، فَكَانَ عُمَرُ يَتَرَقَّبُهُ حَتَّى مَضَى مُعْظَمُ اللَّيْلِ وَ فَرَّغَ مِنْ صَلَاتِهِ وَ هَمَّ بِالرُّجُوعِ فَتَبِعَهُ عُمَرُ حَتَّى وَصَلَ الْفَجْرَ الْمَدِينَةَ، فَدَخَلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْمَسْجِدَ وَ صَلَّى خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ صَلَّى عُمَرُ أَيْضًا، ثُمَّ التَفَتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ إِلَى عُمَرَ، فَقَالَ: يَا عُمَرُ! أَيْنَ كُنْتَ أُسْبُوعًا لَا تَرَكَ عِنْدَنَا! فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ (ص)! كَانَ مِنْ شَأْنِي كَذَا وَ كَذَا، وَ قَصَّ عَلَيْهِ مَا جَرَى لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: لَا تَنْسَ مَا شَاهَدْتَ بِنَظْرِكَ، فَلَمَّا سَأَلَهُ مَنْ سَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: نَفَذَ فِي سِحْرِ بَنِي هَاشِمٍ.

أقول: هذا حديث غريب لم أراه إلا في الكتاب المذكور.

^{٢٦٦٧} (٥) لا توجد: الرجل، في المصدر.

^{٢٦٦٨} (١) في المصدر: على، بدلا من: أزيد من مسيرة.

^{٢٦٦٩} (٢) في (س): فتقول، و في المصدر: و تقول. و لا توجد فيه: و في الأحيان نرى من أتى بك.

^{٢٦٧٠} (٣) في المحتضر: أنت جئت، و في (س): جئتك.

^{٢٦٧١} (٤) في المصدر زيادة: إلى هنا.

^{٢٦٧٢} (٥) في المحتضر: آل، بدلا من: أهل بيت.

^{٢٦٧٣} (٦) في المصدر: جاءت، و هو الظاهر.

^{٢٦٧٤} (٧) في المحتضر: فأتى.

^{٢٦٧٥} (٨) في المصدر: على، بدلا من: إليه. و هو الظاهر.

ص: 336

مُوسَى الشَّيرَازِيُّ فِي كِتَابِهِ الَّذِي اسْتَخْرَجَهُ مِنَ التَّفَاسِيرِ الْإِثْنَيْ عَشَرَ : تَفْسِيرِ ٢٦٧٧ أَبِي يُوسُفَ يَعْقُوبَ بْنِ سُفْيَانَ، وَ تَفْسِيرِ ابْنِ جَرِيحٍ، وَ تَفْسِيرِ مُقَاتِلِ بْنِ سُلَيْمَانَ، وَ تَفْسِيرِ وَكَيْعِ بْنِ جَرَّاحٍ، وَ تَفْسِيرِ يُوسُفَ بْنِ مُوسَى الْقَطَّانِ، وَ تَفْسِيرِ قَتَادَةَ، وَ تَفْسِيرِ أَبِي عُبَيْدَةَ ٢٦٧٨ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ، وَ تَفْسِيرِ عَلِيِّ بْنِ حَرْبِ الطَّائِبِيِّ، وَ تَفْسِيرِ السُّدِّيِّ، وَ تَفْسِيرِ مُجَاهِدٍ، وَ تَفْسِيرِ مُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ، وَ تَفْسِيرِ أَبِي صَالِحٍ، وَ كُلُّهُمْ مِنَ الْجَمَاهِرَةِ ٢٦٧٩، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلهِ فَتَذَكَّرْنَا رَجُلًا يُصَلِّي وَ يَصُومُ وَ يَتَصَدَّقُ ٢٦٨٠ وَ يُزَكِّي، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلهِ: لَا أَعْرِفُهُ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ ٢٦٨١ وَ يُسَبِّحُهُ وَ يُقَدِّسُهُ وَ يُوحِّدُهُ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلهِ: لَا أَعْرِفُهُ، فَبَيَّنَّا نَحْنُ فِي ذِكْرِ الرَّجُلِ إِذْ قَدْ ٢٦٨٢ طَلَعَ عَلَيْنَا، فَقُلْنَا: هُوَ ذَا، فَظَنَرْنَا إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلهِ، فَقَالَ ٢٦٨٣ لِأَبِي بَكْرٍ: خُذْ سَيْفِي هَذَا وَ امْضِ إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فَاضْرِبْ ٢٦٨٤ عُنُقَهُ، فَإِنَّهُ أَوَّلُ مَنْ يَأْتِيهِ مِنْ حِزْبِ الشَّيْطَانِ فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ الْمَسْجِدَ فَرَأَهُ رَاكِعًا، فَقَالَ: وَ اللَّهُ لَا أَقْتُلُهُ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ص) نَهَانَا عَنْ قَتْلِ ٢٦٨٥ الْمُصَلِّينَ، فَرَجَعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلهِ، فَقَالَ:

يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي رَأَيْتُهُ يُصَلِّي.

ص: 337

٢٦٧٦ (٩) نهج الحقّ و كشف الصدق: ٣٣٠-٣٣٢، و طبع باسم: كشف الحق، و هما واحد

٢٦٧٧ (١) لا توجد في المصدر: تفسير.

٢٦٧٨ (٢) في المصدر: و تفسير سليمان و تفسير أبي عبد الله ...

٢٦٧٩ (٣) في الكشف: الجماهر.

٢٦٨٠ (٤) لا يوجد في المصدر: و يتصدق.

٢٦٨١ (٥) في كشف الحق: إنه يعبد الله و هو الظاهر.

٢٦٨٢ (٦) لا توجد: قد، في المصدر.

٢٦٨٣ (٧) في المصدر: و قال.

٢٦٨٤ (٨) في نهج الحق: و اضرب.

٢٦٨٥ (٩) في كشف الحق: قتال.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: اجْلِسْ، فَلَسْتُ بِصَاحِبِهِ، قُمْ يَا عُمَرُ! وَ^{٢٦٨٦} خُذْ سَيْفِي مِنْ يَدِ^{٢٦٨٧} أَبِي بَكْرٍ وَادْخُلِ الْمَسْجِدَ فَاضْرِبْ عُنُقَهُ^{٢٦٨٨}، قَالَ عُمَرُ:

فَأَخَذْتُ السَّيْفَ مِنْ أَبِي بَكْرٍ وَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَرَأَيْتُ الرَّجُلَ سَاجِدًا، فَقُلْتُ : وَ اللَّهِ لَا أَقْتُلُهُ فَقَدْ اسْتَأْمَنَهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي، فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي رَأَيْتُ الرَّجُلَ سَاجِدًا.

فَقَالَ: يَا عُمَرُ! اجْلِسْ فَلَسْتُ بِصَاحِبِهِ، قُمْ يَا عَلِيُّ فَإِنَّكَ أَنْتَ قَاتِلُهُ، إِنْ وَجَدْتَهُ فَاقْتُلْهُ، فَإِنَّكَ إِنْ قَتَلْتَهُ لَمْ يَقَعْ بَيْنَ أُمَّتِي اخْتِلَافٌ أَبَدًا.

قَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَأَخَذْتُ السَّيْفَ وَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَلَمْ أَرَهُ، فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ (ص)! مَا رَأَيْتُهُ.

فَقَالَ: يَا أَبَا الْحَسَنِ! إِنَّ أُمَّةَ مُوسَى افْتَرَقَتْ إِحْدَى وَ سَبْعِينَ فِرْقَةً، فِرْقَةٌ نَاجِيَةٌ وَ الْبَاقُونَ فِي النَّارِ، وَ إِنَّ أُمَّةَ عِيسَى (ع) افْتَرَقَتْ اثْنَتَيْنِ وَ سَبْعِينَ فِرْقَةً، فِرْقَةٌ نَاجِيَةٌ وَ الْبَاقُونَ فِي النَّارِ، وَ إِنَّ أُمَّتِي سَتَفْتَرِقُ عَلَى ثَلَاثٍ وَ سَبْعِينَ فِرْقَةً، فِرْقَةٌ نَاجِيَةٌ وَ الْبَاقُونَ فِي النَّارِ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ (ص)! وَ مَا النَّاجِيَةُ؟

فَقَالَ: الْمُتَمَسِّكُ بِمَا أَنْتَ عَلَيْهِ وَ أَصْحَابُكَ^{٢٦٨٩}، فَانزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِي ذَلِكَ الرَّجُلِ^{٢٦٩٠}: ثَانِي عَطْفِهِ^{٢٦٩١}. يَقُولُ: هَذَا أَوَّلُ مَنْ يَظْهَرُ مِنْ أَصْحَابِ الْبِدْعِ وَ الضَّلَالَاتِ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَ اللَّهُ مَا قَتَلَ ذَلِكَ الرَّجُلَ إِلَّا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (ع) يَوْمَ صِفِّينَ،

ص: 338

ثُمَّ قَالَ: لَهُ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ^{٢٦٩٢} قَالَ الْقَتْلُ^{٢٦٩٣}: وَ نُذِيقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَذَابَ الْحَرِيقِ^{٢٦٩٤} بِقِتَالِهِ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ صِفِّينَ^{٢٦٩٥}.

^{٢٦٨٦} (١) لا توجد الواو في (س).

^{٢٦٨٧} (٢) لا توجد يد، في المصدر.

^{٢٦٨٨} (٣) لا توجد عبارة: فاضرب عنقه في (س)، و في المصدر: واضرب عنقه.

^{٢٦٨٩} (٤) في كشف الحق: بما أنت و أصحابك عليه.

^{٢٦٩٠} (٥) لا توجد: تعالي، في المصدر، و كذا كلمة الرجل.

^{٢٦٩١} (٦) الحج: ٩.

^{٢٦٩٢} (١) الحج: ٩.

قال العلامة رحمه الله^{٢٦٩٦}: تَضَمَّنَ الْحَدِيثُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ^{٢٦٩٧} وَعَمْرٌ لَمْ يَقْبَلَا أَمْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَمْ يَقْبَلَا قَوْلَهُ، وَاعْتَذَرَا بِأَنَّهُ يَصَلِّي وَيَسْجُدُ، وَلَمْ يَعْلَمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَعْرَفَ بِمَا هُوَ عَلَيْهِ مِنْهُمَا، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ مُسْتَحَقًّا لِلْقَتْلِ لَمْ يَأْمُرَ اللَّهُ تَعَالَى^{٢٦٩٨} نَبِيَّهُ بِذَلِكَ، وَكَيْفَ ظَهَرَ إِنْكَارُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عَلَى أَبِي بَكْرٍ بِقَوْلِهِ: لَسْتُ بِصَاحِبِهِ، وَامْتَنَعَ عَمْرٌ مِنْ فِعْلِهِ^{٢٦٩٩}، وَمَعَ ذَلِكَ فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ حَكَمَ بِأَنَّهُ لَوْ قَتَلَ لَمْ يَقَعْ بَيْنَ أُمَّتِي اخْتِلَافٌ أَبَدًا، وَكَرَّرَ الْأَمْرَ بِقَتْلِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ عَقِيبَ الْإِنْكَارِ عَلَى الشَّيْخِينَ، وَحَكَمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بِأَنَّ أُمَّتَهُ سَتَفْتَرِقُ ثَلَاثًا وَسَبْعِينَ فَرَقَةً، اثْنَتَانِ وَسَبْعُونَ مِنْهَا فِي النَّارِ، وَأَصْلُ هَذَا بَقَاءُ ذَلِكَ الرَّجُلِ الَّذِي أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ الشَّيْخِينَ بِقَتْلِهِ فَلَمْ يَقْتُلَاهُ، فَكَيْفَ يَجُوزُ لِلْعَامِيِّ تَقْلِيدَ مَنْ يَخَالِفُ أَمْرَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ.

١٥٩-- وَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْكِتَابِ الْمَذْكُورِ^{٢٧٠٠}: وَقَدْ رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، وَجَابِرٌ، وَسَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ، وَأَبُو وَاثِلٍ، وَالتَّقَاضِي عَبْدُ الْجَبَّارِ، وَأَبُو عَلِيٍّ الْجُبَّائِيُّ،

ص: 339

وَأَبُو مُسْلِمٍ الْأَصْفَهَانِيُّ، وَيُوسُفُ النَّعْلَبِيُّ^{٢٧٠١}، وَ الطَّبْرِيُّ، وَالْوَأْقِدِيُّ، وَالزُّهْرِيُّ، وَالْبُخَارِيُّ، وَالْحَمِيدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحِينَ^{٢٧٠٢} فِي مُسْنَدِ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ فِي حَدِيثِ الصُّلْحِ بَيْنَ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو وَبَيْنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بِالْحَدِيثِيَّةِ، يَقُولُ فِيهِ: فَقَالَ^{٢٧٠٣} عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ [وَآلِهِ]، فَقُلْتُ لَهُ:

أَلَسْتُ نَبِيَّ اللَّهِ حَقًّا؟! قَالَ: بَلَى.

^{٢٦٩٣} (٢) في المصدر: خزي القتل، و يذيقه و عليه فلا تكون آية.
^{٢٦٩٤} (٣) الحج: ٩.
^{٢٦٩٥} (٤) لا توجد في المصدر: يوم صفين.
و جاءت هذه القصة بمضامين مختلفة، منها ما أورده أحمد بن حنبل في مسنده٣-١٥، و ابن عبد ربّه في العقد الفريد١-٣٠٥، و ابن حجر في الإصابة١-٤٨٤، و غيرهم.

^{٢٦٩٦} (٥) في نهج الحقّ و كشف الصدق: ٣٣٢.

^{٢٦٩٧} (٦) في المصدر: فليظنر العاقل إلى ما تضمّنه هذا الحديث المشهور المنقول من أن أبا بكر...

^{٢٦٩٨} (٧) لا توجد: تعالى، في المصدر.

^{٢٦٩٩} (٨) في المصدر: من قتله، بدلا: من فعله.

^{٢٧٠٠} (٩) نهج الحقّ و كشف الصدق (كشف الحق): ٣٣٦-٣٣٧.

^{٢٧٠١} (١٠) في المصدر: و التعلبي، و هو الظاهر.

^{٢٧٠٢} (٢) الجمع بين الصحیحين، للحميدى، لا نعلم بطبعه

^{٢٧٠٣} (٣) لا توجد: فقال، في المصدر.

قُلْتُ: أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَعَدُوْنَا عَلَى الْبَاطِلِ؟. قَالَ: بَلَى.

قُلْتُ: فَلِمَ نُعْطَى الدِّيَّةَ فِي دِينِنَا إِذَا ٢٧٠٤.

قَالَ: إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ وَ لَسْتُ أُعْصِيهِ وَ هُوَ نَاصِرِي قُلْتُ : أ وَ لَيْسَ كُنْتُ تُحَدِّثُنَا ٢٧٠٥ أَنَا سَنَاتِي الْبَيْتَ فَتَطُوفُ بِهِ ٢٧٠٦ . قَالَ عُمَرُ: فَآتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا بَكْرٍ! أ لَيْسَ هَذَا نَبِيَّ اللَّهِ حَقًّا؟. قَالَ: بَلَى. قُلْتُ: أ لَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَعَدُوْنَا عَلَى الْبَاطِلِ؟! . قَالَ: بَلَى. قُلْتُ: فَلِمَ نُعْطَى هَذِهِ ٢٧٠٧ الدِّيَّةَ فِي دِينِنَا إِذَا.

قَالَ: أَيُّهَا الرَّجُلُ! إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ، وَ لَا يَعْصِي لِرَبِّهِ ٢٧٠٨ وَ هُوَ نَاصِرُهُ، فَاسْتَمْسِكْ بِعُنُقِهِ ٢٧٠٩ فَوَ اللَّهُ إِنَّهُ عَلَى الْحَقِّ.

ص: 340

قُلْتُ: أ لَيْسَ كَانَ يُحَدِّثُنَا أَنَّهُ سَيَأْتِي الْبَيْتَ وَ يَطُوفُ بِهِ ٢٧١٠؟! . قَالَ: فَأَخْبَرَكَ أَنَّهُ يَأْتِيهِ ٢٧١١ الْعَامُ؟ قُلْتُ: لَا.

قَالَ: فَإِنَّكَ آتِيهِ وَ تَطُوفُ بِهِ ٢٧١٢.

وَ زَادَ النَّعَلِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عِنْدَ ذِكْرِ سُورَةِ الْفَتْحِ وَ غَيْرِهِ مِنَ الرَّوَاةِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: مَا شَكَّكْتُ مُنْذُ أَسْلَمْتُ إِلَّا يَوْمَئِذٍ ٢٧١٣.

ثم قال رحمه الله ٢٧١٤: فهذا ٢٧١٥ الحديث يدل على تشكيك عمر و الإنكار على رسول الله ٢٧١٦ صلى الله عليه و آله فيما فعله بأمر الله، ثم رجوعه إلى أبي بكر حتى أجابه بالصحيح، و كيف استجاز عمر أن يوبخ النبي صلى الله عليه و آله و يقول له -

٢٧٠٤ (٤) لا توجد: إذا، في المصدر.

٢٧٠٥ (٥) في كشف الحق: حدثتنا.

٢٧٠٦ (٦) في المصدر: و تطوف به، و هنا سقط جاء في المصدر و هو: قال: بلى، أ فأخبرك أنا، فآتية العام؟

قلت: لا، قال: فإنك آتية و مطوف به.

٢٧٠٧ (٧) لا توجد: هذه، في المصدر.

٢٧٠٨ (٨) في كشف الحق: و ليس يعصى ربه.

٢٧٠٩ (٩) كذا، و الظاهر: بغرزه، كما في المصدر. قال في القاموس ٢-١٨٥: و الزم غرز فلان أي أمره و نهيه، و اشدد يديك بغرزه أي حث نفسك على التمسك به.

٢٧١٠ (١) في المصدر: أنا سنأتي البيت و تطوف به.

٢٧١١ (٢) في كشف الحق: أنك تأتية.

٢٧١٢ (٣) في المصدر: و مطوف به.

أقول: أورده السيوطي في الدر المنثور ٦-٧٦، و تفسير الخازن ٤-١٦٨، و التاج الجامع للأصول ٤-٣٣٦، و غيرها.

٢٧١٣ (٤) الكلام للعلامة في نهجه، و ذكر ما ذكره السيوطي في الدر المنثور ٦-٧٦، و تفسير الخازن ٤-١٤٨، و تاريخ الخميس ١-٢٤١، و غيرهم.

٢٧١٤ (٥) قاله العلامة - رحمه الله - في نهج الحق و كشف الصدق: ٣٣٧.

عقيب قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: إِنِّي رَسُولُ اللهِ وَ لست أعصيه، و هو ناصري أ ليس^{٢٧١٧} كنت تحدثنا أنا سنأتي البيت و نطوف به؟!.

١٦٠-- ثم قال قُدس سره^{٢٧١٨}: فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ^{٢٧١٩} فِي مُسْنَدِ عَائِشَةَ

ص: 341

مِنَ الْمُتَّفِقِ عَلَى صِحَّتِهِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَعْتَمَ^{٢٧٢٠} بِالْعِشَاءِ^{٢٧٢١} حَتَّى نَادَاهُ عُمَرُ: الصَّلَاةُ^{٢٧٢٢}! نَامَ النَّسَاءُ وَ الصَّبِيَّانُ، فَخَرَجَ^{٢٧٢٣}! وَ قَالَ: مَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُبْرَزُوا^{٢٧٢٤} رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عَلَى الصَّلَاةِ، وَ ذَلِكَ حِينَ صَاحَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ^{٢٧٢٥}.

وَ قَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَى: لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَ لَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ^{٢٧٢٦} فَجَعَلَ ذَلِكَ مُحِطًا لِلْعَمَلِ، وَ قَالَ: إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ وَ لَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّى حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ^{٢٧٢٧}.

١٦١-- وَ قَالَ رَحِمَهُ اللهُ^{٢٧٢٨}: وَ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ لِلْحَمِيدِيِّ^{٢٧٢٩} فِي مُسْنَدِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: أَنَّهُ لَمَّا تُوْفِيَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي سَلُولٍ^{٢٧٣٠} جَاءَ ابْنُهُ عَبْدُ اللهِ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ^{٢٧٣١} فَقَامَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ

^{٢٧١٥} (٦) في المصدر: و هذا.

^{٢٧١٦} (٧) في المصدر: النبي، بدلا من: رسول الله صلى الله عليه و آله

^{٢٧١٧} (٨) في كشف الحق: و أ لست ...

^{٢٧١٨} (٩) في نهج الحق و كشف الصدق: ٣٣٧-٣٣٨.

^{٢٧١٩} (١٠) الجمع بين الصحيحين، للحميدي، و لا نعلم بطبعه

^{٢٧٢٠} (١) قال في نهاية ابن الأثير ٣-١٨١: أعتم الشيء و عتمه: إذا أخره، و قال في الصفحة السابقة: حتى يعتمدوا: أي يدخلوا في عتمة الليل، و هي ظلمته

^{٢٧٢١} (٢) في المصدر: إن عائشة قالت: أعتم رسول الله صلى الله عليه و آله بالعشاء

^{٢٧٢٢} (٣) في كشف الحق: بالصلاة.

^{٢٧٢٣} (٤) في المصدر: فخرج رسول الله صلى الله عليه و آله

^{٢٧٢٤} (٥) في نهج الحق: و ما كان لكم أن تذرُوا .

^{٢٧٢٥} (٦) إلى هنا جاء في صحيح مسلم ١-٢٤١، و صحيح البخاري ١-١٤١.

^{٢٧٢٦} (٧) الحجرات: ٢.

^{٢٧٢٧} (٨) الحجرات: ٤-٥. و جاء في الهامش من النهج: إنه قد روى غير واحد أنها نزلت في أبي بكر و عمر، منهم البخاري في صحيحه ٦-١٧١، و السيوطي في

الدر المنثور ٦-١٨٤، و منصور على ناصف في التاج الجامع للأصول ٤-٢٣٩ ... و النسفي في تفسيره المطبوع في هامش تفسير الخازن ٤-١٧٦، و الآلوسی في

تفسيره ٢٦-١٢٣ و غيرهم.

لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقَامَ عُمَرُ فَأَخَذَ بَتُوبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ (ص)! أَتُصَلِّيَ عَلَيْهِ وَقَدْ نَهَاكَ رَبُّكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ؟! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: إِنَّمَا خَيْرِنِي ^{٢٧٣٢} اللَّهُ تَعَالَى قَالَ: اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً ^{٢٧٣٣}. وَ سَأَزِيدُ عَلَى السَّبْعِينَ. قَالَ: إِنَّهُ مُنَافِقٌ فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ. وَ هَذَا رَدُّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ^{٢٧٣٤}.

١٦٢ -- وَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ ^{٢٧٣٥}: وَ فِي الْجَمْعِ فِي الصَّحِيحِينَ ^{٢٧٣٦} مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَتْ ^{٢٧٣٧} أَزْوَاجُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ تَخْرُجْنَ [يَخْرُجْنَ] ^{٢٧٣٨} لَيْلًا إِلَى لَيْلٍ قَبْلَ الْمَصَانِعِ، فَخَرَجَتْ سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ ^{٢٧٣٩} فَرَأَاهَا عُمَرُ وَ هُوَ فِي الْمَجْلِسِ، فَقَالَ: عَرَفْتُكِ يَا سَوْدَةُ! فَزَلَّ آيَةُ الْحِجَابِ عَقِيبَ ذَلِكَ ^{٢٧٤٠}.

وَ هُوَ يَدُلُّ عَلَى سُوءِ أَدَبِ عُمَرَ حَيْثُ كَشَفَ سِتْرَ ^{٢٧٤١} زَوْجَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ دَلَّ عَلَيْهَا أَعْيُنَ النَّاسِ وَ أَخْجَلَهَا، وَ مَا قَصَدَتْ بِخُرُوجِهَا لَيْلًا إِلَّا الْإِسْتِتَارَ عَنِ النَّاسِ ^{٢٧٤٢} وَ صِيَانَةَ نَفْسِهَا، وَ أَيْ ضُرُورَةَ لَهُ ^{٢٧٤٣} إِلَى تَخْجِيلِهَا حَتَّى أَوْجَبَ ذَلِكَ نَزُولَ

^{٢٧٣٨} (٩) فِي نَهْجِ الْحَقِّ وَ كَشْفِ الصِّدْقِ: ٣٣٨.

^{٢٧٣٩} (١٠) الْجَمْعُ بَيْنَ الصَّحِيحِينَ، لِلْحَمِيدِيِّ، وَ لَا نَعْلَمُ بِطَبْعِهِ

^{٢٧٣٠} (١١) فِي الْمَصْدَرِ: بِنُ أَبِي بِنِ سَلُولٍ.

^{٢٧٣١} (١٢) هُنَا زِيَادَةٌ جَاءَتْ فِي الْمَصْدَرِ: فَسَأَلَهُ أَنْ يَصَلِّيَ عَلَيْهِ.

^{٢٧٣٢} (١) فِي الْمَصْدَرِ: خَيْرِنِي، وَ هُوَ سَهْوٌ.

^{٢٧٣٣} (٢) التَّوْبَةُ: ٨٠.

^{٢٧٣٤} (٣) وَ أورد القصة أكثر من واحد، كما جاءت في صحيح البخارى ٢-٩٢ و ١١٥ باب ما يكره من الصلاة على المنافقين، و باب الكفن فى القميص من أبواب الجنائز، و ٦-٨٥، و غيره.

^{٢٧٣٥} (٤) نَهْجِ الْحَقِّ وَ كَشْفِ الصِّدْقِ: ٣٣٨.

^{٢٧٣٦} (٥) الْجَمْعُ بَيْنَ الصَّحِيحِينَ، وَ لَمْ نَعْلَمُ بِطَبْعِهِ مَعَ كُلِّ مَا سَأَلْنَا عَنْ ذَلِكَ

^{٢٧٣٧} (٦) فِي الْمَصْدَرِ: كَانَ.

^{٢٧٣٨} (٧) فِي كَشْفِ الْحَقِّ: يَخْرُجْنَ.

^{٢٧٣٩} (٨) فِي (س.): ذَمْعَةٌ، وَ فِي الْمَصْدَرِ: زَمْعَةٌ.

^{٢٧٤٠} (٩) وَ قَدْ جَاءَتْ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ ١-٤٨، وَ صَحِيحِ مُسْلِمٍ ٢-٦.

^{٢٧٤١} (١٠) فِي الْمَصْدَرِ: سَرٌّ.

^{٢٧٤٢} (١١) جَاءَ فِي كَشْفِ الْحَقِّ: أَعْيُنَ النَّاسِ.

^{٢٧٤٣} (١٢) لَا تَوْجِدُ: لَهُ، فِي (س.).

آية الحجاب.

أقول: أورد قدس الله روحه كثيرا من مطاعنهم تركناها اختصارا و سنعيد الكلام بذكر تفاصيل مثالبهم وإثباتها بما هو متداول بينهم اليوم من كتبهم التي لا يمكنهم القدح في رواياتها و بسط القول فيها اعتراضا و جوابا ليتم الحجّة على المخالفين و لا يبقى لهم عذر في الدنيا و لا في يوم الدين. و نرجو من فضله تعالى أن لا يحرمنى أجر ذلك، فإنه لا يضيع عنده أجر المحسنين.

١٦٣ -- يل ٢٧٤٤: البراء بن عازب، قال: بينا رسول الله صلى الله عليه وآله جالسا^{٢٧٤٥} في أصحابه إذ أتاه وفد من بني تميم، منهم^{٢٧٤٦} مالك بن نويرة، فقال: يا رسول الله صلى الله عليه وآله! علمني الإيمان؟.

فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: تشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له و أنى رسول الله، و تصلى الخمس، و تصوم شهر^{٢٧٤٧} رمضان، و تؤدى الزكاة، و تحج البيت، و توالى و صيى هذا من بعدى - و أشار إلى على (ع) بيده - و لا تسفك دما، و لا تسرق، و لا تخون، و لا تأكل مال اليتيم، و لا تشرب الخمر، و توفى بشرائعي، و تحلل حلالي و تحرم حرامي، و تعطى الحق من نفسك للضعيف و القوي و الكبير و الصغير حتى عدّ عليه شرائع الإسلام.

فقال: يا رسول الله صلى الله عليه وآله! أعد عليّ فإني رجل نساء، فأعادها عليه فعقدها بيده، و قام و هو يجر إزاره و هو يقول: تعلمت الإيمان و رب الكعبة، فلما بعد عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال صلى الله عليه وآله: من أحب أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة فلينظر إلى هذا الرجل.

فقال أبو بكر و عمر: إلى من تشير يا رسول الله (ص)؟! فاطرق إلى الأرض

ص: 344

فأتخذ^{٢٧٤٨} في السير فالحقاه، فقالا له^{٢٧٤٩}: البشارة من الله و رسوله بالجنة، فقال:

أحسن الله تعالى بشارتكم إن كنتم ممن يشهد بما شهدت به، فقد علمتما ما علمني النبي^{٢٧٥٠} صلى الله عليه وآله، و إن لم تكونا كذلك فلا أحسن الله بشارتكم.

^{٢٧٤٤} (١) الفضائل، لابن شاذان: ٧٥، خبر مالك بن نويرة.

^{٢٧٤٥} (٢) في المصدر: جالس - بالرفع - و هو أولى.

^{٢٧٤٦} (٣) لا توجد: منهم، في المصدر.

^{٢٧٤٧} (٤) لا توجد لفظة: شهر، في المصدر.

^{٢٧٤٨} (١) في المصدر: فجدا و هو الظاهر.

^{٢٧٤٩} (٢) في كتاب الفضائل: لك، بدلا من: له.

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَا تُثِقْ ذَلِكَ^{٢٧٥١} فَإِنَّا أَبُو عَائِشَةَ زَوْجَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ.

قَالَ: قُلْتُ: ذَلِكَ فَمَا حَاجَتُكُمْ؟.

قَالَ: إِنَّكَ مِنْ أَصْحَابِ الْجَنَّةِ فَاسْتَغْفِرْ لَنَا.

فَقَالَ: لَا غَفَرَ اللَّهُ لَكُمْ، أَنْتُمْ نَدِيمَانِ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ صَاحِبِ^{٢٧٥٢} الشَّفَاعَةِ وَتَسْأَلَانِي أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ! فَرَجَعَا وَ
الْكَاتِبَةُ لَائِحَةٌ فِي وَجْهِهِمَا، فَلَمَّا رَأَاهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ تَبَسَّمَ، وَقَالَ: فِي^{٢٧٥٣} الْحَقِّ مَعْصِيَةٌ؟!

فَلَمَّا تُوَفِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَرَجَعَ بَنُو تَمِيمٍ إِلَى الْمَدِينَةِ وَمَعَهُمْ مَ الْكُ بْنُ نُؤَيْرَةَ، فَخَرَجَ لِيَنْظُرَ مَنْ قَامَ مَقَامَ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَدَخَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ - وَأَبُو بَكْرٍ عَلَى الْمِنْبَرِ يَخْطُبُ النَّاسَ - فَنَظَرَ إِلَيْهِ وَقَالُوا^{٢٧٥٤}: أَخُو تَيْمٍ؟.

قَالُوا^{٢٧٥٥}: نَعَمْ. قَالَ: مَا^{٢٧٥٦} فَعَلَ وَصِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ الَّذِي أَمَرَنِي بِمُؤَالَاتِهِ؟. قَالُوا: يَا أَعْرَابِي! الْأَمْرُ يُحَدَّثُ بَعْدَ
الْأَمْرِ الْآخَرِ.

ص: 345

قَالَ: تَاللَّهِ^{٢٧٥٧} مَا حَدَّثَ شَيْءٌ وَإِنَّكُمْ لَخُنْتُمْ^{٢٧٥٨} اللَّهَ وَرَسُولَهُ، ثُمَّ تَقَدَّمْ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَقَالَ لَهُ^{٢٧٥٩}: مَنْ أَرْفَاكَ هَذَا الْمِنْبَرَ وَوَصِي
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ جَالِسٌ؟!. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَخْرَجُوا الْأَعْرَابِيَّ الْبُؤَالَ عَلَى عَقْبِيهِ مِنْ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَآلِهِ!.

فَقَامَ إِلَيْهِ قُفُذُ بْنُ عُمَيْرٍ وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَلَمْ يَزَالَا يَكْذَانِ [يَلْكَزَانِ]^{٢٧٦٠} غُنْقَهُ حَتَّى أَخْرَجَاهُ، فَرَكِبَ رَاحِلَتَهُ وَانْشَأَ يَقُولُ
شِعْرًا^{٢٧٦١}:

^{٢٧٥٠} (٣) في المصدر: النبي محمد (ص).

^{٢٧٥١} (٤) لا توجد: ذلك، في المصدر.

^{٢٧٥٢} (٥) جاءت الجملة في المصدر: تتركبان رسول الله صلى الله عليه وآله صاحب ...

^{٢٧٥٣} (٦) في المصدر: أ في - بهزمة الاستفهام -

^{٢٧٥٤} (٧) في كتاب الفضائل: بالناس فنظر إليه وقال وهو الظاهر.

^{٢٧٥٥} (٨) نسخة في مطبوع البحار: قال، بدلا من: قالوا.

^{٢٧٥٦} (٩) في المصدر: فما.

^{٢٧٥٧} (١) في المصدر: بعده الأمر قال: بالله ...

^{٢٧٥٨} (٢) في كتاب الفضائل: قد خنتم.

^{٢٧٥٩} (٣) لا يوجد: له، في المصدر.

أَطْعَمًا رَسُولَ اللَّهِ مَا كَانَ بَيْنَنَا

إِذَا مَاتَ بَكْرٌ قَامَ^{٢٧٤٢} عَمْرُو أَمَامَهُ^{٢٧٤٣}

يُدَبُّ^{٢٧٤٤} وَيَعِشَاهُ الْعِشَارُ كَأَنَّمَا^{٢٧٤٥}

فَلَوْ طَافَ^{٢٧٤٧} فِينَا مِنْ قُرَيْشٍ عَصَابَةٌ

فِيَا قَوْمُ مَا شَأْنِي وَشَأْنُ أَبِي بَكْرٍ

فَتَلِكْ - وَبَيْتِ اللَّهِ - قَاصِمَةُ الظُّهْرِ

يُجَاهِدُ جَمًّا^{٢٧٤٦} أَوْ يُقِيمُ عَلَى قَبْرِ

أَقْمِنَا وَلَوْ كَانَ^{٢٧٤٨} الْقِيَامُ عَلَى جَمْرٍ

قَالَ: فَلَمَّا اسْتَتَمَ الْأَمْرُ لِأَبِي بَكْرٍ وَجَهَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَقَالَ لَهُ: قَدْ عَلِمْتَ

ص: 346

مَا قَالَ عَلَى رُءُوسِ الْأَشْهَادِ، لَسْتُ^{٢٧٤٩} آمِنٌ أَنْ يَفْتَقَ عَلَيْنَا فَتَقًا لَا يَلْتَأُمُ، فَاقْتُلُهُ، فَحِينَئِذٍ اتَّاهُ خَالِدٌ رَكِيبَ جَوَادِهِ وَكَانَ فَارِسًا يُعَدُّ بِالْفِارِسِ^{٢٧٥٠}، فَخَافَ خَالِدٌ مِنْهُ فَأَمَنَهُ وَأَعْطَاهُ الْمَوَاتِيقَ ثُمَّ غَدَرَ بِهِ بَعْدَ أَنْ أَلْقَى سِلَاحَهُ فَقَتَلَهُ، وَعَرَسَ^{٢٧٥١} بِامْرَأَتِهِ فِي لَيْلَتِهِ وَجَعَلَ رَأْسَهُ فِي قَدْرِ فِيهَا لَحْمُ جَزُورٍ لَوْلِيْمَةٍ عُرْسِهِ^{٢٧٥٢} لِامْرَأَتِهِ^{٢٧٥٣} يَنْزُو عَلَيْهَا نَزْوَ الْحِمَارِ وَالْحَدِيثُ طَوِيلٌ.

بيان^{٢٧٧٤}:

^{٢٧٤٠} (٤) في المصدر: يلكدان. و الظاهر أنها: يلكزان - بالزاء المعجمة - قال في المصباح المنير ٢ - ٧٤٦:

لكزه لكزا- من باب قتل - ضربه بجمع كفه في صدره، وربما أطلق على جميع البدن، ومثله في مجمع البحرين ٤ - ٣٣. وأما الكذ، فقد جاء في القاموس ١ - ٣٥٨: كذ: خشن.

^{٢٧٤١} (٥) لا توجد: شعرا، في المصدر.

^{٢٧٤٢} (٦) في (س): و قام.

^{٢٧٤٣} (٧) في المصدر: مقامه.

^{٢٧٤٤} (٨) في كتاب الفضائل: يدب.

^{٢٧٤٥} (٩) في (س): العشا و كأنما.

^{٢٧٤٦} (١٠) لا توجد: جمًا، في (س).

^{٢٧٤٧} (١١) جاء في المصدر: فلو قام.

^{٢٧٤٨} (١٢) في كتاب الفضائل: ولكن، بدلا من: و لو كان.

^{٢٧٤٩} (١) في المصدر: ما قاله مالك على رؤوس الأشهاد و لست ...

^{٢٧٥٠} (٢) لا توجد: فارس، في المصدر.

^{٢٧٥١} (٣) في كتاب الفضائل: و أعرس.

^{٢٧٥٢} (٤) في (س): عرس.

^{٢٧٥٣} (٥) في المصدر: و بات ينزو، و لا توجد فيه: لامرأته.

العِشَارُ - بالكسر - جمع العُشْرَاءِ، وهي الناقة التي مضى لحملها عشرة أشهر^{٢٧٧٥}.

و الجَمُّ - جمع الجَمَّاءِ -: وهي الشاة التي لا قرن لها^{٢٧٧٤}.

و الأَجْمُ: الرجل بلا رمح^{٢٧٧٧}، ولعلّ تشبيهه القوم بالعشار لما أكلوا من الأموال^{٢٧٧٨} المحرّمة و طعموا من الولايات ا لباطلة، و نفى^{٢٧٧٩} كونها جمًا تهديد بأنّه و قومه كاملوا الإرادة و السلاح.

ص: 347

١٦٤ -- إرشاد القلوب: ^{٢٧٨٠}: مِنْ مَنَالِيهِمْ - لَمَّا^{٢٧٨١} - مَا تَضَمَّنَتْ خَيْرُ وَقَاةِ الزَّهْرَاءِ عَلَيْهَا السَّلَامُ قُرَّةَ عَيْنِ الرَّسُولِ وَ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيْهِ مَرْيَمَ الْكُبْرَى وَ الْحَوْرَاءِ الَّتِي أُفْرِعَتْ مِنْ مَاءِ الْجَنَّةِ مِنْ صُلْبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، الَّتِي قَالَ فِي حَقِّهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: إِنْ اللَّهُ يَرْضَى لِرِضَاكِ وَ يَغْضِبُ لِعُضْبِكَ. وَ قَالَ عَلَيْهِ وَ آلِهِ السَّلَامُ: فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي مَنْ آذَاهَا فَقَدْ آذَانِي.

و رُوِيَ أَنَّهُ لَمَّا حَضَرَتْهَا الْوَقَاةُ قَالَتْ لِأَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ: إِذَا أَنَا مِتُّ فَانْظُرِي إِلَى الدَّارِ فَإِذَا رَأَيْتِ سِجْفًا مِنْ سُندُسٍ مِنَ الْجَنَّةِ قَدْ ضُرِبَ فَسُطَّاطًا فِي جَانِبِ الدَّارِ فَاحْمِلِينِي^{٢٧٨٢} وَ زَيْنَبَ وَ أُمَّ كَلْثُومَ فَاجْعَلُونِي^{٢٧٨٣} مِنْ وَرَاءِ السِّجْفِ وَ خَلُّوا^{٢٧٨٤} بَيْنِي وَ بَيْنَ نَفْسِي، فَلَمَّا تَوَقَّيْتُ عَلَيْهَا السَّلَامَ وَ ظَهَرَ السِّجْفُ حَمَلْنَاهَا وَ جَعَلْنَاهَا وَرَاءَهُ، فَغَسَلْتُ

^{٢٧٧٤} (٦) في (س) كلمة: بيان، يوجد فراغ و بياض.

^{٢٧٧٥} (٧) كما صرح به في مجمع البحرين ٣-٤٠٣، و لسان العرب ٤-٥٧٢، و الصحاح ٢-٧٤٧.

^{٢٧٧٦} (٨) قاله في تاج العروس ٨-٢٣٣، و الصحاح ٥-١٨٩١، و مجمع البحرين ٦-٣٠.

^{٢٧٧٧} (٩) نصّ عليه في لسان العرب ١٢-١٠٨، و الصحاح ٥-١٨٩١، و غيرهم.

^{٢٧٧٨} (١٠) في (س): الأحوال.

^{٢٧٧٩} (١١) كذا، و الظاهر: و في.

^{٢٧٨٠} (١) أقول: إلى هنا اعتمدنا في تخريجنا على إرشاد القلوب (في الحكم و المواعظ) لأبي محمد الحسن بن أبي الحسن محمد الديلمي، الذي هو من منشورات دار الفكر - بيروت، بتصور أنه هو المصدر، إلا أنه قد ظهر لنا بالتتبع و فقد بعض الموارد التي نقلها صاحب البحار و لم نجد فيها، و لنقله عن صاحب البحار في أكثر من مورد كما في قوله في المجلد الثاني صفحة ٩١: ذكره المجلسي رحمه الله في المجلد التاسع من كتاب بحار الأنوار و السيّد البحراني في كتاب مدينة المعاجز بتغيير ما، فمن أراد فليراجعها و غيرها من الموارد، أنه ليس هو الذي اعتمده صاحب البحار، كما أن من الملاحظ عليه أنه في المجلد الأول من المطبوع يقول: قال مصنف الكتاب أو: يقول العبد الفقير إلى رحمة الله و رضوانه أبو محمد الحسن بن أبي الحسن أبي محمد الديلمي جامع هذه الآيات من الذكر الحكيم ١-٩، ١١، و غيرها أن المجلد الأول غير الثاني، إذ لا نجد مثل هذا هناك، و هذا الذي ذكرناه ألفتنا المرحوم ثقة الإسلام الشهيد التبريزي في كتاب مرآة الكتب ٢-٣١-٣٢ قد تفتنّ إليه و إلى أمور تؤيده حرية الملاحظة. و لاحظ ما ذكره شيخنا الطهراني في الذريعة ١-٥١٧. هذا و لعلّ المجلد الثاني المطبوع من إرشاد القلوب ما هو إلا تلخيص له مع إضافات منه و هو للشيخ شرف الدين يحيى بن عزّ الدين حسين بن ناصر البحراني نزيل يزد، كما حكى عنه في رياض العلماء. و على كلّ، فإننا لم نجد هذا الحديث في إرشاد القلوب مع كلّ ما تفحصنا فيه و راجعنا أكثر من مرّة

^{٢٧٨١} (٢) أي كثيرا مع كونها مجتمعة، كما في النهاية ٤-٢٧٣، خطّ عليها في (ك)، و هو الظاهر.

^{٢٧٨٢} (٣) في (س): فاحليني.

^{٢٧٨٣} (٤) كذا، و الظاهر: فاجعليني.

وَكُفِّنَتْ وَ حُطَّتْ بِالْحُطُوطِ، وَ كَانَ كَافُورًا أَنْزَلَهُ جِبْرِئِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الْجَنَّةِ فِي ثَلَاثِ صُرَرٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! رَبُّكَ يُقَرِّبُكَ السَّلَامَ وَ يَقُولُ لَكَ: هَذَا حُنُوطُكَ وَ حُنُوطُ ابْنَتِكَ وَ حُنُوطُ أَخِيكَ عَلِيٍّ مَقْسُومٌ أَثْلَانًا، وَ إِنَّا أَكْفَانَهَا وَ مَاءَهَا وَ أَوَانِيهَا مِنَ الْجَنَّةِ.

وَ رَوَى أَنَّهَا تُوَفِّتُ عَلَيْهَا السَّلَامُ بَعْدَ غُسْلِهَا وَ تَكْفِينِهَا وَ حُنُوطِهَا، لِأَنَّهَا طَاهِرَةٌ لَا دَسَسَ فِيهَا، وَ أَنَّهَا أُكْرِمَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يَتَوَلَّى ذَلِكَ مِنْهَا غَيْرُهَا، وَ أَنَّهُ لَمْ يَحْضُرْهَا إِلَّا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ وَ زَيْنَبُ وَ أُمُّ كَلْثُومُ وَ فَضَّةُ جَارِيَتُهَا^{٢٧٨٥} وَ أَسْمَاءُ بِنْتُ عَمِيْسٍ، وَ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَخْرَجَهَا وَ مَعَهُ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ فِي اللَّيْلِ وَ صَلَّوْا عَلَيْهَا، وَ لَمْ يَعْلَمْ بِهَا أَحَدٌ، وَ لَا حَضَرُوا وَفَاتَهَا وَ لَا صَلَّى عَلَيْهَا أَحَدٌ مِنْ سَائِرِ النَّاسِ غَيْرُهُمْ، لِأَنَّهَا عَلَيْهَا السَّلَامُ أَوْصَتْ بِذَلِكَ، وَ قَالَ [قَالَتْ]: لَا تُصَلِّ عَلَى أُمَّةٍ نَقَضَتْ عَهْدَ اللَّهِ وَ عَهْدَ أَبِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ آلِهِ فِي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ ظَلَمُونِي حَقِّي، وَ أَخَذُوا إِرْثِي، وَ خَرَقُوا صَحِيفَتِي الَّتِي كَتَبْتُهَا لِي أَبِي بِمِلْكِ فَدَكٍ، وَ كَذَبُوا شُهُودِي وَ هُمُ - وَاللَّهِ - جِبْرِئِيلُ وَ مِيكَائِيلُ وَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ أُمُّ آيْمَنَ، وَ طُفَّتْ عَلَيْهِمْ فِي بِيوتِهِمْ وَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَحُ مِلْنِي وَ مَعِيَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ لَيْلًا وَ نَهَارًا إِلَى مَنَازِلِهِمْ أَذْكَرُهُمْ بِاللَّهِ وَ بِرَسُولِهِ أَلَّا تَظْلُمُونَا وَ لَا تَعْصِبُونَا حَقَّنَا الَّذِي جَعَلَهُ اللَّهُ لَنَا، فَيُجِيبُونَا لَيْلًا وَ يَبْقُ عُدُونَ عَنْ نُصْرَتِنَا نَهَارًا، ثُمَّ يُنْفِدُونَ إِلَى دَارِنَا قَنْفَدًا وَ مَعَهُ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ لِيُخْرِجُوا ابْنَ عَمِّي عَلِيًّا إِلَى سَفِيْفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ لِيَبْعَتَهُمُ الْخَاسِرَةَ، فَلَا يَخْرُجُ إِلَيْهِمْ مُتَشَاغِلًا بِمَا أَوْصَاهُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ بِأَزْوَاجِهِ وَ بِنَايِلِ الْقُرْآنِ وَ قَضَاءِ ثَمَانِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ وَصَّاهُ بِقَضَائِهَا عَنْهُ عِدَاتٌ وَ دَيْنًا، فَجَمَعُوا الْحَطَبَ الْجَزَلَ^{٢٧٨٦} عَلَى بَابِنَا وَ أَتَوْا بِالنَّارِ لِيُحْرِقُوهُ وَ يُحْرِقُونَا، فَوَقَفْتُ بَعْضَادَةَ الْبَابِ وَ نَاشِدْتُهُمْ بِاللَّهِ وَ بِأَبِي أَنْ يَكُفُّوا عَنَّا وَ يَنْصُرُونَا، فَأَخَذَ عَمْرُ السَّوْطَ مِنْ يَدِ قَنْفَذٍ - مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ - فَضَرَبَ بِهِ عَضْدِي

فَالْتَوَى السَّوْطَ عَلَى عَضْدِي حَتَّى صَارَ كَالدُّمْلُجِ، وَ رَكَلَ^{٢٧٨٧} الْبَابَ بِرِجْلِهِ فَردَهُ عَلَيَّ وَ أَنَا حَامِلٌ فَسَقَطْتُ لَوْجِيهِ^{٢٧٨٨} وَ النَّارُ تَسْعَرُ وَ تَسْفَعُ^{٢٧٨٩} وَجْهِي، فَضَرَبَنِي بِيَدِهِ حَتَّى انْتَثَرَ قُرْطِي مِنْ أذْنِي، وَ جَاءَنِي الْمَخَاضُ فَاسْقَطْتُ مُحْسِنًا قَبِيْلًا بِغَيْرِ جُرْمٍ، فَهَذِهِ أُمَّةٌ

^{٢٧٨٤} (٥) كذا، و الظاهر: خللن.

^{٢٧٨٥} (١) في (ك): و جاريته - بزيادة الواو -

^{٢٧٨٦} (٢) قال في النهاية ١ - ٢٧٠: حطبا جزلا أى غليظا قويا.

^{٢٧٨٧} (١) الركل: الضرب برجل واحدة، كما في مجمع البحرين ٤ - ٣٨٥.

^{٢٧٨٨} (٢) الظاهر زيادة: لوجهي.

^{٢٧٨٩} (٣) أى تضرب و تالطم، كما في القاموس ٣ - ٣٨.

تُصَلِّيَ عَلَيَّ؟! وَ ذَخَّ تَبْرَأَ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ مِنْهُمْ، وَ تَبَرَّاتُ مِنْهُمْ . فَعَمِلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (ع) بِوَصِيَّتِهَا وَ لَمْ يُعْلِمَ أَحَدًا بِهَا فَأَصْنَعَ^{٢٧٩٠} فِي الْبَقِيعِ لَيْلَةً دَفِنَتْ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ أَرْبَعُونَ قَبْرًا جُدُدًا.

ثُمَّ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ لَمَّا عَلِمُوا بِوَفَاةِ فَاطِمَةَ وَ دَفْنِهَا جَاءُوا إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُعَزُّونَهُ بِهَا، فَقَالُوا: يَا أَخَا رَسُولِ اللَّهِ (ص)! لَوْ أَمَرْتَ بِتَجْهِيزِهَا وَ حَفْرِ تَرْبَتِهَا.

فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَدْ وُرِّيتُ وَ لِحَقَّتْ بِأَبِيهَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ^{٢٧٩١}.

فَقَالُوا: إِنَّا لِلَّهِ وَ إِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، تَمُوتُ ابْنَةُ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ لَمْ يُخَلَّفْ فِيهَا وَ لَدَا غَيْرَهَا، وَ لَا نُصَلِّيَ عَلَيْهَا! إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَظِيمٌ.

فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: حَسْبُكُمْ مَا جَنَيْتُمْ عَلَى اللَّهِ وَ عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَ لَمْ أَكُنْ - وَ اللَّهُ - لِأَعْصِيهَا فِي وَصِيَّتِهَا النَّبِيِّ أَوْصَتْ^{٢٧٩٢} بِهَا فِي أَنْ لَا يُصَلِّيَ عَلَيْهَا أَحَدٌ مِنْكُمْ، وَ لَا بَعْدَ الْعَهْدِ فَأَعْذَرَ، فَفَضَّ الْقَوْمُ أَثْوَابَهُمْ، وَ قَالُوا:

لَا بُدَّ لَنَا مِنَ الصَّلَاةِ عَلَى ابْنَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، وَ مَضَوْا مِنْ فَوْرِهِمْ إِلَى الْبَقِيعِ فَوَجَدُوا فِيهِ أَرْبَعِينَ قَبْرًا جُدُدًا، فَاشْتَبَهَ عَلَيْهِمْ قَبْرُهَا عَلَيْهَا السَّلَامُ بَيْنَ تِلْكَ الْقُبُورِ فَصَحَّ [فَضَّحَ] النَّاسُ وَ لَامَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَ قَالُوا: لَمْ تَحْضُرُوا وَفَاةَ بِنْتِ نَبِيِّكُمْ وَ لَا

ص: 350

الصَّلَاةَ عَلَيْهَا وَ لَا تَعْرِفُونَ قَبْرَهَا فَتَزُورُونَهُ؟.

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: هَاتُوا مِنْ ثِقَاتِ الْمُسْلِمِينَ مَنْ يَنْبَسُ هَذِهِ الْقُبُورَ حَتَّى تَجِدُوا قَبْرَهَا فَتُصَلِّ عَلَى عَلَيْهَا وَ تَزُورَهَا، فَبَلَغَ ذَلِكَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَخَرَجَ مِنْ دَارِهِ مُغْضَبًا وَ قَدِ احْمَرَّتْ وَجْهُهُ وَ قَامَتْ عَيْنَاهُ وَ دَرَّتْ أَوْدَاجُهُ، وَ عَلَى يَدِهِ قَبَاهُ^{٢٧٩٣} الْأَصْفَرُ الَّذِي لَمْ يَكُنْ يَلْبَسُهُ إِلَّا فِي يَوْمِ كَرِيهَةٍ - يَتَوَكَّأُ عَلَى سَيْفِهِ ذِي الْفَقَارِ حَتَّى وَرَدَ الْبَقِيعَ، فَسَبَقَ النَّاسَ النَّذِيرُ، فَقَالَ لَهُمْ: هَذَا عَلَيٌّ قَدْ أَقْبَلَ كَمَا تَرَوْنَ يُقْسِمُ بِاللَّهِ لَيْسَ بِي بَحِثٌ مِنْ^{٢٧٩٤} هَذِهِ الْقُبُورِ حَجْرٌ وَاحِدٌ لِأَضَعَنَّ السَّيْفَ عَلَى غَائِرِ^{٢٧٩٥} هَذِهِ الْأُمَّةِ، فَوَلَّى الْقَوْمَ هَارِبِينَ قِطْعًا قِطْعًا.

^{٢٧٩٠} (٤) في (س): فاضع.

^{٢٧٩١} (٥) من كلمة: إلى أمير المؤمنين عليه السلام إلى هنا لا توجد في (س).

^{٢٧٩٢} (٦) في (س): أوصفت، و في (ك): أوضعت، و الظاهر ما أتبناهُ

^{٢٧٩٣} (١) في (ك): قباء.

^{٢٧٩٤} (٢) لا توجد كلمة من، في (س).

و منها: ما فعله الأول من التآمر على الأمة من غير أن أباح الله له ذلك و لا رسوله، و مطالبة جميعهم بالبيعة له و الانتقاد إلى طاعته طوعا و كرها، و كان ذلك أول ظلم ظهر في الإسلام بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه و آله، إذ كان هو و أولياؤه جميعا مقرين بأن الله عز و جل و رسوله صلى الله عليه و آله لم يولياها ذلك و لا أوجبا طاعته و لا أمرا ببيعته.

و طالب الناس بالخروج إليه مما كان يأخذه رسول الله صلى الله عليه و آله من الأخماس و الصدقات و الحقوق الواجبات.

ثم تسمى بخلافة رسول الله صلى الله عليه و آله، و قد علم هو و من معه من الخاص و العام أن رسول الله صلى الله عليه و آله لم يستخلفه، فقد جمع بين الظلم و المعصية و الكذب على رسول الله صلى الله عليه و آله،

و قد قال صلى الله عليه و آله: **مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.**

و لما امتنع طائفة من الناس في دفع الزكاة إليه و قالوا: إن رسول الله صلى الله عليه و آله لم يأمرنا بدفع ذلك إليك، فسماهم: أهل الردة، و بعث إليهم خالد بن الوليد رئيس القوم في جيش،

ص: 351

فقتل مقاتلهم، و سبى ذراريهم، و استباح أموالهم، و جعل ذلك فينا للمسلمين، و قتل خالد بن الوليد رئيس القوم : مالك بن نويرة، و أخذ امرأته فوطأها من ليلته تلك^{٢٧٩٦} و استحل الباقون فروج نساءهم من غير استبراء.

و قد روى أهل الحديث جميعا بغير خلاف عن القوم الذين كانوا مع خالد أنهم قالوا: أذن مؤذنتنا و أذن مؤذنتهم، و صلينا و صلوا، و تشهدنا و تشهدوا، فأى ردة هاهنا؟! مع ما رووه أن عمر قال لأبي بكر: كيف نقاتل قوما يشهدون أن لا إله إلا الله و أن محمدا رسول الله صلى الله عليه و آله،

و قد سمعت رسول الله صلى الله عليه و آله يقول : **أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله و أنى رسول الله (ص)، فإذا قالوها حقنوا دماءهم و أموالهم!.**

فقال: لو منعوني عقالا مما كانوا يدفعونه إلى رسول الله صلى الله عليه و آله لقاتلتهم - أو قال: لجاهدتهم -، و كان هذا فعلا فظيحا في الإسلام و ظلما عظيما، فكفى بذلك خزيا و كفرا و جهلا، و إنما أخذ عليه عمر بسبب قتل مالك بن نويرة، لأنه كان بين عمر و بين مالك خلة أوجبت المعصية^{٢٧٩٧} له من عمر.

^{٢٧٩٥} (٣) كذا، و الظاهر: غابر - بالياء الموحدة -

^{٢٧٩٦} (١) لا توجد: تلك، في (س).

^{٢٧٩٧} (٢) كذا، و الظاهر: العصية.

ثم رووا جميعاً أنّ عمر لما ولى جمع من بقى من عشيرة مالك واسترجع ما وجد عند المسلمين من أموالهم وأولادهم و نساءهم، و ردّ ذلك جميعاً عليهم.

فإن كان فعل أبى بكر يهنّ خطأ فقد أطعم المسلمين الحرام من أموالهم و ملكهم العبيد الأحرار من أبنائهم^{٢٧٩٨}، و أوطأهم فروجاً حراماً من نساءهم، و إن كان ما فعله حقاً فقد أخذ عمر نساء قوم ملكوهنّ بحقّ فانتزعهنّ من أيديهم غضباً و ظلماً و ردّهنّ إلى قوم لا يستحقّونهنّ بوطنهنّ حراماً من غير مباينة وقعت و لا أثمان دفعت إلى من كنّ عنده فى تملكه، فعلى كلا الحالين قد أخطأنا جميعاً أو أحدهما،

ص: 352

لأنّهما أباحا للمسلمين فروجاً حراماً، و أطعماهم طعاماً حراماً من أموال المقتولين على دفع الزكاة إليه، و ليس له ذلك على ما تقدّم ذكره.

و منها: تكذيبه لفاطمة عليها السلام فى دعواها فدىك، و ردّ شهادة أمّ أيمن، مع

أَنَّهُمْ رَوَوْا جَمِيعاً أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَالَ: أُمُّ أَيْمَنَ امْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ.

، و ردّ شهادة أمير المؤمنين عليه السلام

وَ قَدْ رَوَوْا جَمِيعاً أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَالَ: عَلِيٌّ مَعَ الْحَقِّ وَ الْحَقُّ مَعَ عَلِيٍّ يَدُورُ مَعَهُ حَيْثُمَا دَارَ.

، و أخبرهم^{٢٧٩٩} أيضاً بتطهير علىّ و فاطمة من الرجس عن الله تعالى، فمن توهم أنّ عليّاً و فاطمة يدخلان - بعد هذه الأخبار من الله عزّ و جلّ - فى شىء من الكذب و الباطل فقد كذب الله، و من كذب الله كفر بغير خلاف.

و منها: قوله فى الصلاة: لا تفعل^{٢٨٠٠} خالد ما أمره، فهذه بدعة يقارنها كفر، و ذلك أنّه أمر خالد بقتل أمير المؤمنين عليه السلام إذا هو سلّم من صلاة الفجر، فلمّا قام فى الصلاة ندم على ذلك و خشى إن فعل ما أمر به من قتل أمير المؤمنين عليه السلام أن تهيج عليه فتنة لا يقومون لها. فقال: لا يفعلنّ خالد ما أمر قبل أن يسلم، و الكلام فى الصلاة بدعة، و الأمر بقتل علىّ كفر.

و منها: أنّهم رووا - بغير خلاف - أنّه قال - وقت وفاته - : ثلاث فعلتها وددت أنّى لم أفعلها، و ثلاث لم أفعلها وددت أنّى أفعلها، و ثلاث غفلت عنها وددت أنّى أسأل رسول الله صلى الله عليه و آله عنها، أمّا الثلاث التى وددت أنّى^{٢٨٠١} لم أفعلها،

^{٢٧٩٨} (٣) كذا، و لعلّ العبارة حقّها أن تكون كذا: و ملكهم الأحرار من أبنائهم عبيدا، و يحتمل زيادة كلمة

العبيد. أو تكون: و ملكهم العبيد و الأحرار من أبنائهم فغضبت الناس، فى (ك).

^{٢٧٩٩} (١) فى (س): أخبر بهم.

^{٢٨٠٠} (٢) خ. ل: لا يفعل.

^{٢٨٠١} (٣) لا توجد: أنّى، فى (س).

فبعث خالد بن الوليد إلى مالك بن نويرة و قومه المسميين بأهل الردة، و كشف بيت فاطمة (ع) و إن كان أغلق على حرب و اختلف أولياؤه فى باقى الخصال فأهملنا ذكرها و ذكرنا ما اجتمعوا عليه.

فقد دلّ قوله: أتى لم أكشف بيت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه

ص:353

و آله أنه أغضب فاطمة،

وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: إِنَّ اللَّهَ يَغْضَبُ لِغَضَبِكِ وَيَرْضَى لِرِضَاكِ..

فقد أوجب بفعله هذا غضب الله عليه بغضب فاطمة.

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي مَنْ آذَاهَا فَقَدْ آذَانِي وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَى اللَّهَ.

، فقد لزمه أن يكون قد ٢٨٠٢ آذى الله و رسوله بما لحق فاطمة عليها السلام من الأذى بكشف بيتها، و قد ٢٨٠٣ قال الله عزّ و جلّ: **إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ** ٢٨٠٤، و أمّا الثلاثة التى ودّ أن يسأل رسول الله عنها فهى : الكلاله ما هى؟ و عن الجدّ ما له من الميراث؟ و عن الأمر لمن بعده؟

و من صاحبه؟.

و كفى بهذا الإقرار على نفسه خزيا و فضيحة، لأنّه شهّر نفسه بالجهل بأحكام الشريعة، و من كان هذه حاله كان ظالما فيما دخل فيه من الحكومة بين المسلمين بما لا يعلمه: **وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ** ٢٨٠٥.

و قوله: و وددت أنّى أسأل رسول الله صلى الله عليه و آله لمن الأمر بعده؟

و من صاحبه؟ فقد أقرّ و أشهد على نفسه بأنّ الأمر لغيره، و أنّه لا حقّ له فيه، لأنّه لو كان له حقّ لكان قد علمه من الله عزّ و جلّ و من رسوله صلى الله عليه و آله، فلمّا لم يكن له فيه حقّ لم يعلم لمن هو بزعمه، و إذا لم يكن فيه حقّ و لم يعلم لمن

٢٨٠٢ (١) لا توجد: قد، فى (س).

٢٨٠٣ (٢) خطّ على: قد، فى (ك).

٢٨٠٤ (٣) الأحزاب: ٥٧.

٢٨٠٥ (٤) الشعراء: ٢٢٧.

هو فقد دخل فيما لم يكن له، وأخذ حقاً هو لغيره، وهذا يوجب الظلم والتعدى، وقال الله تعالى : **أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ** ٢٨٠٦ .

و أمّا ما وافقه عليه صاحبه الثانى:

فمنها ٢٨٠٧: **أَنَّهُ لَمَّا أَمَرَ أَنْ يَجْمَعَ مَا تَهَيَّأَ لَهُ مِنَ الْقُرْآنِ أَمَرَ مُنَادِيًا ينادى فى**

ص: 354

المدينة: من كان عنده شىء من القرآن فليأتنا به، ثم قال: لا تقبل من أحد شيئاً إلّا بشاهدى عدل.

و هذا منه مخالف لكتاب الله عزّ وجلّ إذ يقول: **لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ** ٢٨٠٨ فذلك غاية الجهل وقلة الفهم، وهذا الوجه أحسن أحوالهما، و من حلّ هذا المحلّ لم يجوز أن يكون حاكماً بين المسلمين فضلاً عن منزلة الإمامة، وإن كانا قد علما ذلك من كتاب الله، و لم يصدّقوا إخبار الله فيه، و لم يثقوا بحكمه فى ذلك، كانت هذه حالا توجب عليهما ما لا خفاء به على كلّ ذى فهم، و لكنّ الأئمّة من أهل البيت عليهم السلام قالوا:

إنّهما قصدا بذلك عليّاً عليه السلام فجعلنا هذا سبباً لترك قبول ما كان علىّ عليه السلام جمعه و ألفه من القرآن فى مصحفه بتمام ما أنزل الله عزّ وجلّ على رسوله منه، و خشياً أن يقبلوا ذلك منه، فيظهر ما يفسد عليهما عند الناس ما ارتكبا به من الاستيلاء على أمورهم، و يظهر فيه فضائح المذمومين بأسمائهم و طهارة الفاضلين المحمودين بذكرهم، فلذ لك قالوا: لا تقبل القرآن من أحد ٢٨٠٩ إلّا بشاهدى عدل، هذا مع ما يلزم من يتولّاهما أنّهما لم يكونا عالمين بتنزيل القرآن، لأنّهما لو كانا يعلمانه لما احتاجا أن يطلباه من غيرهما بيّنة عادلة، و إذا لم يعلما التنزيل كان محالاً أن يعلما التأويل، و من لم يعلم التنزيل و لا التأويل كان جاهلاً بأحكام الدين و بحدود ما أنزل الله على رسوله، و من كان بهذه الصفة ٢٨١٠ خرج عن حدود من يصلح أن يكون حاكماً بين المسلمين أو إماماً لهم، و من لم يصلح لذلك ثم دخل فيه فقد استوجب

ص: 355

٢٨٠٦ (٥) هود: ١٨.

٢٨٠٧ (٦) أقول: كلّ ما ذكر هنا من مثالب للخليفة ستأتى مصادره مفصلاً بإذن الله، و نشير لبعضها هل مجملاً، انظر: صحيح البخارى، باب جمع القرآن ٦-٩٨-٩٩، كنز العمال، باب جمع القرآن ٢-٣٦١، و منتخب كنز العمال-هامش مسند أحمد بن حنبل-٢-٤٣-٥٢، و غيرها ممّا سيأتى فى محلّه

٢٨٠٨ (١) الإسراء: ٨٨.

٢٨٠٩ (٢) لا توجد فى (س): من أحد.

٢٨١٠ (٣) الكلمة فى مطبوع البحار مشوشة، و لعلّها تقرأ: الضفة.

المقت من الله عزّ وجلّ، لأنّ من لا يعلم حدود الله يكون حاكما بغير ما أنزل الله، وقال سبحانه وتعالى: **وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ**^{٢٨١١}.

ومنها: أنّ الأمة مجتمعة^{٢٨١٢} على أنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله ضمّه وصاحبه مع جماعة من المهاجرين والأنصار إلى أسامة بن زيد وولّاه عليهما، وأمره بالمسير فيهم، وأمرهم بالمسير تحت رايته، وهو أمير عليهم إلى بلاد من الشام، ولم يزل رسول الله صلّى الله عليه وآله يقول: لينفذوا جيش أسامة حتى توفي رسول الله صلّى الله عليه وآله في مرضه ذلك، وأنهما لم ينفذاً وتأخرا عن أسامة في طلب ما استوليا عليه من أمور الأمة، فبايع الناس لأبي بكر - وأسامة معسكر في مكانه على حاله خارج المدينة - والأمة مجتمعة^{٢٨١٣} على أنّ من عصى رسول الله صلّى الله عليه وآله وخالفه فقد عصى الله، ومن أطاع الرسول فقد أطاع الله، بنصّ الكتاب الع زيز^{٢٨١٤}، والأمة أيضا مجمعة على أنّ معصية الرسول بعد وفاته كمعصيته في حياته، وأنّ طاعته بعد وفاته كطاعته في حياته، وأنهما لم يطيعاه في الحاليتين، وتركّا أمره لهما بالخروج، ومن ترك أمر رسول الله صلّى الله عليه وآله متعمدا وخالفه وجب الحكم بارتداده.

ومنها: أنّه لما حضرته الوفاة جعل ما كان اغتصبه وظلم في الاستيلاء عليه لعمر من بعده، وطالب الناس بالبيعة له والرضا به كره في ذلك من كرهه ورغب من رغبه، وقد أجمعوا في روايتهم أنّ الغالب كان من الناس يومئذ الكراهية، فلم يفكر في ذلك وجعله الوالى عليهم على كرهه منهم، وخوفوه من الله عزّ وجلّ في توليته، فقال: أ بالله تخوفوني؟! إذا أنا لقيته قلت له: استخلفت عليهم خير أهلك! فكان هذا القول جامعا لعجائب من المنكرات القطعيّات، أ رأيت لو

ص:356

أجابه الله تعالى، فقال: ومن جعل إليك ذلك؟ ومن ولّاك أنت^{٢٨١٥} حتى تستخلف عليهم غيرك؟! فقد تقلّد الظلم في حياته و بعد وفاته.

ثم إنّ قوله: تخوفوني بالله! إمّا هو دليل على استهانتها بملاقة الله تعالى، أو يزعم أنّه زكىّ عند الله برىء من كلّ ذلّة^{٢٨١٦} وهفوة، وهذا مخالفة لقوله تعالى، فإنّه قال: **فَلَا تَزْكُوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى**^{٢٨١٧}.

ثم إنّه لم يكتف بذلك حتى شهد لعمر أنّه خير القوم، وهذا ممّا لا يصل إليه مثله ولا يعرفه.

^{٢٨١١} (١) المائة: ٤٤.

^{٢٨١٢} (٢) في (س) نسخة بدل: مجمعة.

^{٢٨١٣} (٣) في مطبوع البحار على الكلمة نسخة بدل: مجمعة.

^{٢٨١٤} (٤) النساء: ٨٠.

^{٢٨١٥} (١) ولعلّ كلمة: أنت، زائدة، أو تأكيد، أو بدلا عن الضمير.

^{٢٨١٦} (٢) كذا، والظاهر أنّها بالزاء لا الذال المعجمة، وهي بمعنى الهفوة، فيكون عطف تفسير

^{٢٨١٧} (٣) النجم: ٣٢.

ثم إنه ختم ذلك بالطامة الكبرى أنه أمر وقت وفاته بالدفن مع رسول الله صلى الله عليه وآله في بيته و موضع قبره و جعل - أيضا - بذلك سبيلا لعمر عليه، فإنه فعل كما فعله، و صيرت العامة ذلك منقبة لهما بقولهم: ضجيعا رسول الله (ص)، و من عقل و ميّز و فهم علم أنّهما قد جنبا على أنفسهما جنابة لا يستقيلانها أبدا، و أوجبا على أنفسهما المعصية لله و لرسوله و الظلم الظاهر الواضح، لأنّ الله سبحانه قد نهى عن الدخول إلى بيوت النبي صلى الله عليه وآله إلا بإذنه، حيث يقول: **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ**^{٢٨١٨} و الحال في ذلك بعد وفاته كالحال في حياته، إلا أن يخصّ الله عزّ و جلّ ذلك أو رسوله، فإن كان البيت الذي فيه قبر رسول الله صلى الله عليه وآله للرسول خاصة فقد عصيا الله بدخولهما إليه بغير إذن الرسول صلى الله عليه وآله، و ختما أعمالهما بمعصية الله تعالى في ذلك، و إن كان البيت من جملة التركة، فإمّا أن يكون كما زعموا أنّه صدقة أو يكون للورثة، فإن كان صدقة فحينئذ يكون لسائر المسلمين لا يجوز أن يختصّ واحد دون واحد، و لا يجوز أيضا شراؤه من المسلمين و لا

ص: 357

استيها به، و إن كان ميراثا، فلم يكونا ممن يرث الرسول صلى الله عليه وآله. و إن ادّعى جاهل ميراث ابنتهما من الرسول (ص) فإنّ نصيبهما تسعا الثمن لأنّ الرسول صلى الله عليه وآله مات عن تسع نسوة و عن ولد للصلب، فلكلّ واحدة منهما تسع الثمن، و هذا القدر لا يبلغ مفحص قطاة.

و بالجملة، فإنّهما غصبا الموضع حتى تقع القسمة على تركة الرسول و لا قسمة مع زعمهم أن ما تركه صدقة.

و أمّا صاحبه الثاني فقد حذا حذوه، و زاد عليه فيما غير من حدود الله تعالى في الوضوء، و الأذان و الإقامة و سائر أحكام الدين.

أمّا الوضوء، فقد قال عزّ من قائل: **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَ أَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَ امْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَ أَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ**^{٢٨١٩} فقد جعل سبحانه للوضوء حدودا أربعة، حدّان منها غسل، و حدّان منها مسح، فلما قدم الثاني بعد الأول جعل المسح على الرجلين غسلا و أمر الناس بذلك، فاتبعوه إلا الفرقة المحققة، و أفسدوا على من اتبعه وضوءه و صلاته لفساد الوضوء، لأنّه على غير ما أنزل الله به من حدود الوضوء، و أجاز أيضا^{٢٨٢٠} المسح على الخفين من غير أمر من الله تعالى^{٢٨٢١} و رسوله.

^{٢٨١٨} (٤) الأحزاب: ٥٣.

^{٢٨١٩} (١) المائدة: ٦.

^{٢٨٢٠} (٢) في (س) زيادة: على، و خطّ عليها في (ك).

^{٢٨٢١} (٣) لا توجد كلمة: تعالى، في (ك).

و أمّا الأذان و الإقامة، فأسقط منهما و زاد فيهما، أمّا الأذان فإنّه كان فيه على عهد النبيّ صلّى الله عليه و آ له: (حيّ على خير العمل)، بإجماع العلماء و أهل المعرفة بالأثر و الخبر، فقال الثاني : ينبغي^{٢٨٢٢} لنا أن نسقط: (حيّ على خير العمل)، في الأذان و الإقامة لئلا يتكل الناس على الصلاة فيتركوا الجهاد، فأسقط ذلك من

ص:358

الأذان و الإقامة جميعا لهذه العلة بزعمه، فقبلوا ذلك منه و تابعوه عليه، و يلزمهم^{٢٨٢٣} أن يكون عمر قد أبصر من الرشد ما لم يعلمه الله عزّ و جلّ و لا رسوله صلّى الله عليه و آله، لأنّ الله و رسوله قد أثبتا ذلك في الأذان و الإقامة و لم يخافا على الناس ما خشيه عليهم عمر و قدره فيهم، و من ظنّ ذلك و جهله لزمه الكفر، فأفسد عليهم الأذان بذلك أيضا، لأنّه من تعمد الزيادة و النقيصة في فريضة أو سنة فقد أفسدها.

ثم إنّه بعد إسقاط ما أسقط من الأذان و الإقامة من (حيّ على خير العمل)، أثبت في بعض الأذان زيادة من عنده، و ذلك أنّه زاد في أذان صلاة الفجر : الصلاة خير من النوم، فصارت هذه البدعة - عند من اتبعه - من السنن الواجبة لا يستحلّون تركها، فبدعة الرجل عندهم معمورة متبعة معمول بها يطالب من تركها بالقهر عليها، و سنة رسول الله صلّى الله عليه و آله عندهم مهجورة مطرحة [مطروحة] يضرب من استعملها و يقتل من أقامها.

و جعل أيضا الإقامة فرادى، فقال: ينبغي لنا أن نجعل بين الأذان و الإقامة فرقا بيّنا، و كانت الإقامة على عهد رسول الله صلّى الله عليه و آله سبيلها كسبيل الأذان مثني مثني، و كان فيها : (حيّ على خير العمل) مثني، و كانت أنقص من الأذان بحرف واحد، لأنّ في آخر الأذان : (لا إله إلا الله) مرتين، و في آخر الإقامة مرة واحدة، و كان هذا هو الفرق فغيّره الرجل و جعل بينهما فرقا من عنده، فقد خالف الله و رسوله، و زعم أنّه قد أبصر من الرشد في ذلك و أصاب من الحقّ ما لم يعلمه الله تعالى و رسوله،

و قد قال رسول الله صلّى الله عليه و آله: كلّ محدثة بدعة و كلّ بدعة ضلالة و كلّ ضلالة في النار.

، و لا شكّ أنّه كلّ من ابتدع بدعة كان عليه وزرها و وزر العامل بها إلى يوم القيامة.

و أمّا الصلاة، فأفسد من حدودها ما فيه الفضيحة و الهتك لمذهبهم، و هو إنّهم رويوا أنّ : تحريم الصلاة التكبير و تحليلها التسليم، و أنّ الصلاة المفروضة على

ص:359

^{٢٨٢٢} (٤) في (ك): لا ينبغي، و هو غلط.

^{٢٨٢٣} (١) في (ك): فيلزمهم.

الحاضرين الظهر أربعاً، والعصر أربعاً، والمغرب ثلاثاً، والعشاء الآخرة أربعاً، لا سلام إلا في آخر التشهد في الرابعة، وأجمعوا على أنه من سلم قبل التشهد عامدا متعمدا فلا صلاة له، وقد لزمه الإعادة، وأنه من سلم في كل ركعتين من هذه الصلوات الأربع عامدا غير ناس فقد أفسد صلاته و عليه الإعادة، فاستن الرجل لهم في التشهد الأول والثاني ما أفسد صلاتهم وأبطل عليهم تشهدهم، فليس منهم أحد يتشهد في صلاته قط ولا يصلي من هذه الصلوات الأربع التي ذكرناها، وذلك أنهم يصلون ركعتين ثم يقعدون للتشهد الأول فيقولون عوضا عن التشهد: التحيات لله، الصلوات الطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، فإذا قالوا ذلك فقد سلموا أتم السلام و^{٢٨٢٤} أكمله، لأنه إذا سلم المصلي على النبي وعلى نفسه وعلى عباد الله الصالحين لم يبق من هؤلاء من يجوز صرف التسليم إليه، فإن عباد الله الصالحين يدخل في جملتهم الأولون والآخرون والجن والإنس والملائكة^{٢٨٢٥} وأهل السماوات والأرضين والأنبياء والأوصياء وجميع المرسلين من الأحياء والأموات ومن قد مضى ومن هو آت، فحينئذ يكون المصلي منهم قد قطع صلاته الأربع ركعات بسلامه هذا، ثم يقول بعد: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، والتشهد هو الشهادتان، فالمصلي منهم يأتي بالشهادتين بعد التسليم الذي ذكرناه منهم، فلزمهم أنه ليس منهم أحد يتشهد في الصلاة إذا كان التسليم موجبا للخروج من الصلاة، ولا عبرة بالتشهد بعد الصلاة.

ثم أتبع ذلك بقوله: آمين، عند الفراغ من قراءة سورة الحمد، فصارت عند أولياته سنة واجبة، حتى أن من يتلقن القرآن من الأعاجم وغيرهم وعوامهم وجهالهم يلعنونهم^{٢٨٢٦} من بعد قول **وَلَا الضَّالِّينَ**: آمين، فقد زادوا آية في أم

ص: 360

الكتاب، و صار عندهم من لم يأت بها في صلاته و غير صلاته كأنه قد ترك آية في كتاب الله.

وَقَدْ أَجْمَعَ أَهْلُ النَّقْلِ عَنِ الْأَيْمَةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ أَنَّهُمْ قَالُوا: مَنْ قَالَ: آمِينَ فِي صَلَاتِهِ فَقَدْ أَفْسَدَ صَلَاتَهُ وَعَلَيْهِ الْإِعَادَةُ.

، لأنها عندهم كلمة سريانية معناها بالعربية: افعل، كسبيل من يدعو بدعاء فيقول في آخره: اللهم افعل، ثم استن^{٢٨٢٧} أولياؤه و أنصاره رواية متخرصة^{٢٨٢٨} عن النبي صلى الله عليه وآله أنه^{٢٨٢٩} كان يقول ذلك بأعلى صوته في الصلاة، فأنكر أهل البيت ذلك، ولما رأينا أهل البيت عليهم السلام مجتمعين على إنكارها صح عندنا فساد أخبارهم فيها، لأن الرسول صلى الله عليه وآله حكم - بالإجماع - أن لا نضل ما تمسكنا بأهل بيته عليهم السلام، فتعين ضلاله من تمسك بغيرهم.

^{٢٨٢٤} (١) في (س): أو.

^{٢٨٢٥} (٢) في (س): وأهل الملائكة.

^{٢٨٢٦} (٣) كذا، و الظاهر بل الصحيح: يلعنونهم.

^{٢٨٢٧} (١) الكلمة مشوشة في المطبوع، و الظاهر ما أثبتناه

^{٢٨٢٨} (٢) الكلمة مشوشة في مطبوع البحار، و تقرئ متخرصة - بالحاء المهملة و الضاد المعجمة - و ما سيأتي يؤيد ما أثبتناه.

^{٢٨٢٩} (٣) في (س) لا توجد: أنه.

و أمّا الدليل على حرص روايتهم أنّهم مختلفون في الرواية:

فمنهم من روى: إذا آمن الإمام فأمنوا.

و منهم من يروى: إذا قال الإمام «وَلَا الضَّالِّينَ» فقولوا: آمين.

و منهم من يروى: ندب^{٢٨٣٠} رفع الصوت بها.

و منهم من يروى: الإخفات بها.

فكان هذا اختلافهم فيما وصفناه من هذه المعاني دليلاً واضحاً - لمن فهم - على تخرّص روايتهم.

ثم أتبع ذلك بفعل من أفعال اليهود، و ذلك عقد اليدين في الصدر إذا قاموا في الصلاة، لأنّ اليهود تفعل في صلاتها ذلك، فلمّا رأهم الرجل يستعملون ذلك استعمله هو أيضاً اقتداء بهم و أمر الناس بفعل ذلك، و قال: إنّ هذا تأويل قوله

ص: 361

تعالى: **وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ**^{٢٨٣١} يريد بزعمه التذلل و التواضع،

وَمِمَّا رَوَى عَنْهُ بِالْخِلَافِ: أَنَّهُ قَالَ لِلرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَوْمًا: إِنَّا نَسْمَعُ مِنَ الْيَهُودِ أَشْيَاءَ نَسْتَحْسِنُهَا مِنْهُمْ، فَكَتَبْتُ ذَلِكَ مِنْهُمْ؟ فَغَضِبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ قَالَ:

أُ مْتَهَوَكُونَ^{٢٨٣٢} أَنْتُمْ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ!، لَوْ كَانَ مُوسَى حَيًّا لَمْ يَسْعَهُ إِلَّا اتِّبَاعِي.

و من استحسّن ذلك في حياة الرسول من قول اليهود فاستحسانه بعد فقد النبيّ أولى، و قد أنكر أهل البيت عليهم السلام و نهوا عنه نهياً مؤكّداً، و حال أهل البيت ما شرحناه من شهادة الرسول صلى الله عليه و آله لهم بإزالة الضلالة عنهم و عمّن تمسك^{٢٨٣٣} بهم، فليس من بدعة ابتداعها هذا الرجل إلّا أولياؤه متحفّظون بها مواظبون عليها و على العمل بها، طاعنون على

^{٢٨٣٠} (٤) لا توجد كلمة: ندب، في (س).

^{٢٨٣١} (١) البقرة: ٢٣٨.

^{٢٨٣٢} (٢) جاء في حاشية (ك): التّهوك: التّحير، و في الحديث: أمتهوكون أنتم كما تهوكت اليهود و النّصارى

صاح.

انظر: الصّاح ٤-١٦١٧.

أقول: قال في النهاية ٥- ٢٨٢ ما نصّه: فع قال لعمر في كلام: «أمتهوكون أنتم كما تهوكت اليهود و النّصارى؟! لقد جئت بها بيضاء نقيّة». التّهوك - كالتّهور - و هو الوقوع في الأمر بغير رويّة، و المتهوك الذي يقع في كلّ أمر، و قيل: هو التّحير. و لا يخفى وجه الشّبه لهم باليهود و النّصارى في التّهوك

^{٢٨٣٣} (٣) في (س): عنهم عين و تمسك، و هو غلط.

تاركها، و كلّ تأديب الرسول الذي قد خالفه الرجل ببدعة فهو عندهم مطروح متروك مهجور و يطعن على من استعمله، و ينسب عندهم إلى الأمور المنكرات،

وَلَقَدْ رَوَوْا جَمِيعًا أَنَّ الرَّسُولَ قَالَ : لَا تَبْرِكُوا فِي الصَّلَاةِ كَبْرُكِ الْبَعِيرِ، وَ لَا تَنْقُرُوا كَنْقَرِ الدَّيْكَ، وَ لَا تُقْعُوا كِإِقْعَاءِ الْكَلْبِ ، وَ لَا تَلْتَفِتُوا^{٢٨٣٤} كَالْتَفَاتِ الْفُرُودِ..

فهم لأكثر ذلك فاعلون، و لقول الرسول مخالفون، فإذا أرادوا السجود بدءوا بركبهم فيطرحونها إلى الأرض قبل أيديهم، و ذلك منهم كبرك البعير على ركبتيه، و يعلمون ذلك جهالهم خلافا على تأديب

ص:362

الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آله، وَ هَذَا شَأْنُهُمْ فِي سَائِرِ أَحْكَامِ الدِّينِ فَلَا نَطْوِلُ الْكَلَامَ^{٢٨٣٥} بِذِكْرِهَا الْكِتَابِ.

: وَ لَمَّا أَمَرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ نَبِيَّهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آله بِسَدِّ أَبْوَابِ النَّاسِ مِنْ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آله شَرِيفًا [تَشْرِيفًا]^{٢٨٣٦} لَهُ وَ صَوْنًا لَهُ عَنِ النَّجَاسَةِ سِوَى بَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آله وَ بَابِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ أَمْرَهُ أَنْ يُبَادِيَ فِي النَّاسِ بِذَلِكَ، فَمَنْ أَطَاعَهُ فَازَ وَ غَنِمَ وَ مَنْ عَصَاهُ هَلَكَ وَ نَدِمَ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آله الْمُنَادِيَ فَنَادَى فِي النَّاسِ: الصَّلَاةَ جَامِعَةً، فَأَقْبَلَ النَّاسُ يُهْرَعُونَ، فَلَمَّا تَكَامَلُوا صَعِدَ النَّبِيُّ الْمِنْبَرَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَ أَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَ^{٢٨٣٧} تَعَالَى قَدْ أَمَرَنِي بِسَدِّ أَبْوَابِكُمُ الْمَفْتُوحَةَ إِلَى الْمَسْجِدِ بَعْدَ يَوْمِي، وَ أَنْ لَا يَدْخُلَهُ جُنُبٌ وَ لَا نَجَسٌ، بِذَلِكَ^{٢٨٣٨} أَمَرَنِي رَبِّي جَلَّ جَلَالُهُ، فَلَا يَكُونُ فِي نَفْسٍ أَحَدٍ مِنْكُمْ أَمْرٌ، وَ لَا تَقُولُوا : لِمَ؟ وَ كَيْفَ؟ وَ أَنَّى ذَلِكَ؟ فَتَحْبَطْ أَعْمَالُكُمْ وَ تَكُونُوا مِنَ الْخَاسِرِينَ، وَ إِيَّاكُمْ وَ الْمُخَالَفَةَ وَ الشَّقَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ أَجَاهِدَ مِنْ عَصَى ابْنِي، وَ أَنَّهُ لَا ذِمَّةَ لَهُ فِي الْإِسْلَامِ، وَ قَدْ جَعَلْتُ مَسْجِدِي طَاهِرًا مِنْ كُلِّ دَنَسٍ، مُحَرَّمًا عَلَى كُلِّ مَنْ يَدْخُلُ إِلَيْهِ مَعَ هَذِهِ الصِّفَةِ الَّتِي ذَكَرْتُهَا غَيْرِي وَ أَخِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ ابْنَتِي فَاطِمَةَ وَ وَلَدَيَّ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ كَمَا كَانَ مَسْجِدُ هَارُونَ وَ مُوسَى، فَإِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِمَا أَنْ اجْعَلَا بُيُوتَكُمْ قِبْلَةً لِقَوْمِكُمْ، وَ إِنِّي قَدْ أبلغْتُكُمْ مَا أَمَرَنِي بِهِ رَبِّي وَ أَمَرْتُكُمْ بِذَلِكَ، أَلَا فَاحْذَرُوا الْحَسَدَ وَ النَّفَاقَ وَ أَطِيعُوا اللَّهَ يُؤَافِقُ بَيْنَكُمْ سُرُوكُمْ عَلَانِيَتِكُمْ، فَ اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَ لَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ^{٢٨٣٩}.

فَقَالَ النَّاسُ بِأَجْمَعِهِمْ: سَمِعْنَا وَ أَطَعْنَا اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ لَا نُخَالِفُ مَا أَمَرَنَا بِهِ،

^{٢٨٣٤} (٤) في (س): و لا تلتفت.

^{٢٨٣٥} (١) خط في (ك) على: الكلام.

^{٢٨٣٦} (٢) كذا، و الظاهر أنه: شرفا أو تشريفا.

^{٢٨٣٧} (٣) لا توجد الواو في (ك).

^{٢٨٣٨} (٤) في (س): فذلك.

^{٢٨٣٩} (٥) آل عمران: ١٠٢.

ثُمَّ خَرَجُوا أَبُوَاهُمْ جَمِيعاً غَيْرَ بَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَعَلَىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَأَظْهَرَ النَّاسُ الْحَسَدَ وَالْكَلامَ، فَقَالَ عُمَرُ: مَا بَالَ رَسُولَ اللَّهِ (ص) يُؤَثِّرُ ابْنَ عَمِّهِ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَيَقُولُ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ، وَيُخْبِرُ عَنِ اللَّهِ بِمَا لَمْ يَقُلْ فِي عَلِيٍّ؟! وَإِنَّمَا سَأَلَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لِعَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَأَجَابَهُ إِلَىٰ مَا يُرِيدُ، فَلَوْ سَأَلَ اللَّهُ ذَلِكَ لَنَا لَأَجَابَهُ، وَأَرَادَ عُمَرُ أَنْ يَكُونَ لَهُ بَابٌ مَفْتُوحٌ إِلَى الْمَسْجِدِ، وَلَمَّا بَلَغَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَوْلُ عُمَرَ وَخَوْضُ النَّاسِ وَالْقَوْمِ فِي الْكَلَامِ، أَمَرَ الْمُنَادِيَ بِالْتِدَاءِ إِلَيَّ: الصَّلَاةَ جَامِعَةً، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا قَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ:

مَعَاشِرَ النَّاسِ! قَدْ بَلَغَنِي مَا خُضْتُمْ فِيهِ وَمَا قَالَ قَائِلُكُمْ، وَإِنِّي أُقْسِمُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ أَنِّي لَمْ أَقُلْ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَلَا كَذَبْتُ فِيهَا قُلْتُ، وَلَا أَنَا سَدَدْتُ أَبُوَابِكُمْ، وَلَا أَنَا فَتَحْتُ بَابَ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (ع)، وَلَا أَمَرَنِي فِي ذَلِكَ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الَّذِي خَلَقَنِي وَخَلَقَكُمْ أَجْمَعِينَ، فَلَا تَحَاسَدُوا فَتَهْلِكُوا، وَلَا تَحْسُدُوا النَّاسَ عَلَىٰ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ، فَإِنَّهُ يَقُولُ فِي مُحْكَمِ كِتَابِهِ: تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ٢٨٤٠ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مِنَ الصَّابِرِينَ، ثُمَّ صَدَّقَ اللَّهُ رَسُولَهُ بِنُزُولِ الْكُوكَبِ مِنَ السَّمَاءِ عَلَىٰ دَارِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ قُرْآنًا، وَأَقْسَمَ بِالنَّجْمِ تَصْدِيقًا لِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَقَالَ: وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ. ٢٨٤١.

الآيَاتِ كُلِّهَا، وَتَلَاهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَلَمْ يَزِدْ دَاوِدًا إِلَّا غَضَبًا وَحَسَدًا وَنِفَاقًا وَعُتُوًّا وَاسْتِكْبَارًا، ثُمَّ تَفَرَّقُوا وَ ٢٨٤٢ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْحَسَدِ وَالنِّفَاقِ مَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ سُبْحَانَهُ.

فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ أَيَّامٍ دَخَلَ عَلَيْهِ عُمَةُ الْعَبَّاسُ وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَدْ عَلِمْتُ مَا بَيْنِي وَبَيْنَكَ مِنَ الْقَرَابَةِ وَالرَّحِمِ الْمَاسَّةِ، وَأَنَا مِمَّنْ يَدِينُ اللَّهُ بِطَاعَتِكَ، فَاسْأَلِ اللَّهَ

تَعَالَىٰ أَنْ يَجْعَلَ لِي بَابًا إِلَى الْمَسْجِدِ أَتَشْرَفُ بِهَا عَلَىٰ مَنْ سِوَايَ؟. فَقَالَ لَهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ السَّلَامُ: يَا عَمُّ! لَيْسَ إِلَيَّ ذَلِكَ سَبِيلٌ. فَقَالَ: فَمِيزَابًا يَكُونُ مِنْ دَارِي إِلَى الْمَسْجِدِ أَتَشْرَفُ بِهِ عَلَى الْقَرِيبِ وَالْبَعِيدِ. فَسَكَتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ - وَكَانَ كَثِيرَ الْحَيَاءِ - لَا يَدْرِي مَا يُعِيدُ مِنَ الْجَوَابِ خَوْفًا مِنَ اللَّهِ تَعَالَىٰ وَحَيَاءً مِنْ عَمِّهِ الْعَبَّاسِ، فَهَبَطَ جَبْرَائِيلُ عَ لَيْهِ السَّلَامُ فِي الْحَالِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ - وَقَدْ عَلِمَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ مَا فِي نَفْسِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مِنْ ذَلِكَ - ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ (ص)! إِنْ اللَّهُ يَأْمُرُكَ أَنْ تُجِيبَ سُؤَالَ عَمِّكَ، وَأَمْرُكَ أَنْ تُنْصِبَ لَهُ مِيزَابًا إِلَى الْمَسْجِدِ كَمَا أَرَادَ، فَقَدْ عَلِمْتُ مَا فِي نَفْسِكَ وَقَدْ أَجَبْتُكَ إِلَىٰ ذَلِكَ كَرَامَةً لَكَ وَنِعْمَةً مِنِّي عَلَيْكَ وَعَلَى عَمِّكَ الْعَبَّاسِ، فَكَبَّرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَقَالَ : أَبِي اللَّهُ إِلَّا إِكْرَامَكُمْ يَا بَنِي هَا شِمِّ وَ

٢٨٤٠ (١) البقرة: ٢٥٣.

٢٨٤١ (٢) النجم: ١-٤.

٢٨٤٢ (٣) لا توجد الواو في (س).

تُفْضِلُكُمْ عَلَى الْخَلْقِ أَجْمَعِينَ، ثُمَّ قَامَ وَمَعَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالْعَبَّاسُ بَيْنَ يَدَيْهِ حَ تَّى صَارَ عَلَى سَطْحِ الْعَبَّاسِ، فَنَصَبَ لَهُ مِيزَابًا إِلَى الْمَسْجِدِ وَقَالَ: مَعَاشِرَ الْمُسْلِمِينَ! إِنَّ اللَّهَ قَدْ شَرَّفَ عَمِّي الْعَبَّاسَ بِهَذَا الْمِيزَابِ فَلَا تُؤْذُونِي فِي عَمِّي، فَإِنَّهُ بَقِيَّةُ الْأَبَاءِ وَالْأَجْدَادِ، فَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ أَذَانِي فِي عَمِّي وَبَخَسَهُ حَقَّهُ أَوْ أَعَانَ عَلَيْهِ.

وَلَمْ يَزَلِ الْمِيزَابُ عَلَى حَالِهِ مُدَّةَ أَيَّامٍ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَخِلَافَةَ أَبِي بَكْرٍ وَثَلَاثَ سِنِينَ مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَلَمَّا كَانَ فِي بَعْضِ الْأَيَّامِ وَعَكَ^{٢٨٤٣} الْعَبَّاسُ وَ مَرَضَ مَرَضًا شَدِيدًا وَ صَعِدَتِ الْجَارِيَةُ تَغْسِلُ قَمِيصَهُ فَجَرَى الْمَاءُ مِنَ الْمِيزَابِ إِلَى صَحْنِ الْمَسْجِدِ، فَنَالَ بَعْضُ الْمَاءِ ثَوْبَ الرَّجُلِ، فَغَضِبَ غَضَبًا شَدِيدًا وَقَالَ لِغَلَامِهِ : اصْعِدْ وَاقْلَعْ الْمِيزَابَ، فَصَعِدَ الْغُلَامُ فَقْلَعَهُ وَ رَمَى بِهِ إِلَى سَطْحِ الْعَبَّاسِ، وَقَالَ: وَاللَّهِ لَئِنْ رَدَّهُ أَحَدٌ إِلَى مَكَانِهِ لَأُضْرِبَنَّ عُنُقَهُ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْعَبَّاسِ وَ دَعَا بَوْلَدَيْهِ عَبْدِ اللَّهِ وَ عُبَيْدِ اللَّهِ وَ نَهَضَ يَمْشِي مُتَوَكِّنًا عَلَيْهِمَا - وَ هُوَ يَرْتَعِدُ مِنْ شِدَّةِ الْمَرَضِ - وَ سَارَ حَتَّى دَخَلَ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ انزعج لذلك، وَقَالَ: يَا عَمُّ! مَا جَاءَ بِكَ وَ أَنْتَ عَلَى هَذِهِ

ص: 365

الْحَالَةَ؟! فَقَصَّ عَلَيْهِ الْقِصَّةَ وَ مَا فَعَلَ مَعَهُ عُمَرُ مِنْ قَلْعِ الْمِيزَابِ وَ تَهْدِيدِهِ^{٢٨٤٤} مِنْ يُعِيدُهُ إِلَى مَكَانِهِ، وَقَالَ لَهُ: يَا ابْنَ أَخِي! إِنَّهُ كَانَ لِي عَيْرَانِ أَنْظَرُ بِهِمَا، فَصَدَّتْ إِحْدَاهُمَا وَ هِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ بَقِيَّتِ الْأُخْرَى وَ هِيَ أَنْتَ يَا عَلِيُّ، وَ مَا أَظُنُّ أَنْ أُظْلَمَ وَ يَزُولُ مَا شَرَّفَنِي بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ أَنْتَ لِي، فَانظُرْ فِي أَمْرِي، فَقَالَ لَهُ: يَا عَمُّ! ارْجِعْ إِلَى بَيْتِكَ، فَسْتَرَى مِنِّي مَا يَسْرُكُكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

ثُمَّ نَادَى: يَا قَنْبَرُ! عَلَى بَدِي الْفَقَارِ، فَتَقَلَّدَهُ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ وَ ال نَّاسُ حَوْلَهُ وَقَالَ: يَا قَنْبَرُ! اصْعِدْ فَرُدِّ الْمِيزَابَ إِلَى مَكَانِهِ، فَصَعِدَ قَنْبَرٌ فَرَدَّهُ إِلَى مَوْضِعِهِ، وَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَ حَقُّ صَاحِبِ هَذَا الْقَبْرِ وَ الْمَنْبَرِ لَئِنْ قَلَعَهُ قَالِعٌ لَأُضْرِبَنَّ عُنُقَهُ وَ عُنُقَ الْأَمْرِ لَهُ بِذَلِكَ، وَ لَأُصَلِّبَهُمَا فِي الشَّمْسِ حَتَّى يَتَّقِدَا^{٢٨٤٥}، فَبَلَغَ ذَلِكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، فَنَهَضَ وَ دَخَلَ^{٢٨٤٦} الْمَسْجِدَ وَ نَظَرَ إِلَى الْمِيزَابِ، فَقَالَ: لَا يُغْضِبُ أَحَدًا [أَحَدًا] أَبَا الْحَسَنِ فِيمَا فَعَلَهُ، وَ نَكَفَّرُ^{٢٨٤٧} عَنِ الْيَمِينِ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدَاةِ مَضَى أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى عَمِّهِ الْعَبَّاسِ، فَقَالَ لَهُ: كَيْفَ أَصْبَحْتَ يَا عَمُّ؟ قَالَ: بِأَفْضَلِ النَّعْمِ مَا دُمْتُ لِي يَا ابْنَ أَخِي. فَقَالَ لَهُ: يَا عَمُّ! طِبْ نَفْسًا وَ قَرَّ عَيْنًا، فَوَاللَّهِ لَوْ خَاصَمَنِي أَهْلُ الْأَرْضِ فِي الْمِيزَابِ لَخَصَمْتُهُمْ، ثُمَّ لَقَتَلْتُهُمْ بِحَوْلِ اللَّهِ وَ قُوَّتِهِ، وَ لَا يَنَالُكَ ضَيْمٌ^{٢٨٤٨} يَا عَمُّ، فَقَامَ الْعَبَّاسُ فَقَبَّلَ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي! مَا خَابَ مَنْ أَنْتَ نَاصِرُهُ.

^{٢٨٤٣} (١) قال في مجمع البحرين ٥- ٢٩٨: الوعك: الحمى، وقيل: ألمها، والموعوك: المحموم.

^{٢٨٤٤} (١) كذا، والظاهر: تهديده.

^{٢٨٤٥} (٢) في (س): يتعددا، وهو غلط.

^{٢٨٤٦} (٣) في (س): فدخل.

^{٢٨٤٧} (٤) في (ك): ونكفر عنه عن.

^{٢٨٤٨} (٥) الضيم: الظلم، قاله في الصحاح ٥- ١٩٧٣، والقاموس ٤- ١٤٣، وغيرهما.

فكان هذا فعل عمر بالعباس عم رسول الله صلى الله عليه وآله،

وَقَدْ قَالَ فِي غَيْرِ مَوْطِنٍ وَصِيَّةً مِنْهُ فِي عَمِّهِ الْعَبَّاسِ: إِنَّ عَمِّي الْعَبَّاسَ بَقِيَّةُ آبَائِهِ وَالْأَجْدَادِ

ص:366

فَأَحْفَظُونِي فِيهِ، كُلُّ فِي كَنَفِي، وَأَنَا فِي كَنَفِ عَمِّي الْعَبَّاسِ، فَمَنْ آذَاهُ فَقَدْ آذَانِي، وَمَنْ عَادَا هُوَ فَقَدْ عَادَانِي، سَلِمُهُ سَلِمِي، وَحَرْبُهُ حَرْبِي.

و قد آذاه عمر في ثلاثة مواطن ظاهرة غير خفية:

منها: قصّة الميزاب، و لو لا خوفه من عليّ (ع) لم يتركه على حاله.

وَمِنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَبْلَ الْهَجْرَةِ خَرَجَ يَوْمًا إِلَى خَارِجِ مَكَّةَ وَرَجَعَ طَالِبًا مَنَزَلَهُ فَاجْتَاَزَ بِمُنَادٍ يُنَادِي مِنْ بَنِي تَمِيمٍ - وَكَانَ لَهُمْ سَيِّدٌ يُسَمَّى عَبْدَ اللَّهِ بْنِ جُدْعَانَ، وَكَانَ يُعَدُّ مِنْ سَادَاتِ قُرَيْشٍ وَأَشْيَاحِهِمْ، وَكَانَ لَهُ مُنَادِيَةٌ يُنَادُونَ فِي شِعَابِ مَكَّةَ وَأُودِيَّتَيْهَا: مَنْ أَرَادَ الضَّبَّافَةَ وَالْقُرَى فَلْيَأْتِ مَائِدَةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُدْعَانَ، وَكَانَ مُنَادِيَهُ: أَبُو قُحَافَةَ، وَأُجْرَتُهُ أَرْبَعَةُ دَوَانِيقَ، وَهُوَ مُنَادٍ آخِرُ فَوْقَ سَطْحِ دَارِهِ، فَأَخْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جُدْعَانَ بِجَوَازِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عَلَى بَابِهِ، فَخَرَجَ يَسْعَى حَتَّى لَحِقَ بِهِ وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! بِالْبَيْتِ الْحَرَامِ إِلَّا مَا شَرَفْتَنِي بِدُخُولِكَ إِلَى مَنْزِلِي وَتَحْرُمِكَ بَزَادِي، وَأَقْسَمَ عَلَيْهِ بِرَبِّ الْبَيْتِ وَابْتِطَحَاءِ وَبَشِيْبَةِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَأَجَابَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ إِلَى ذَلِكَ وَدَخَلَ مَنْزِلَهُ وَتَحَرَّمَ بَزَادِهِ، فَلَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ خَرَجَ مَعَهُ ابْنُ جُدْعَانَ مُسْبِعًا لَهُ، فَلَمَّا أَرَادَ الرَّجُوعَ عَنْهُ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: إِنِّي أَحِبُّ أَنْ تَكُونَ عَدَا فِي ضِيَافَتِي أَنْتَ وَتَيْمٌ وَاتَّبَاعُهَا وَحُلَفَاؤُهَا عِنْدَ طُلُوعِ الْغَزَالَةِ^{٢٨٥٠}، ثُمَّ افْتَرَقَا وَمَضَى النَّبِيُّ إِلَى دَارِ عَمِّهِ أَبِي طَالِبٍ وَجَلَسَ مُتَفَكِّرًا فِيمَا وَعَدَهُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُدْعَانَ، إِذْ دَخَلَتْ عَلَيْهِ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَسَدٍ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهَا زَوْجَتُهُ عَمَّهُ أَبِي طَالِبٍ - وَكَانَتْ هِيَ مُرَبِّبَتُهُ، وَكَانَ يُسَمِّيهَا الْأُمَّ فَلَمَّا رَأَتْهُ مَهْمُومًا قَالَتْ: فِذَاكَ أَبِي وَآمِي، مَا لِي أَرَاكَ مَهْمُومًا؟ أَعَارَضَكَ أَحَدٌ مِنْ

ص:367

^{٢٨٤٩} (١) كذا، و الظاهر: و كانت.

^{٢٨٥٠} (٢) غزاة الضحى: أولها، يقال: جاءنا فلان في غزاة الضحى، قاله في الصحاح ٥- ١٧٨١، ثم قال: و يقال: الغزاة الشمس أيضا. و في القاموس ٤- ٢٤:

كسحابة الشمس لأنها تمتد حبالا كأنها تغزل، أو الشمس عند طلوعها، أو عند ارتفاعها، أو عين الشمس و انظر: مجمع البحرين ٥- ٤٣٣.

أهل مكة؟. فقال: لا. قالت: فبحقّي عليك إلاً ما أخبرتني بحالك فقصّ عليها قصته مع ابن جُدعانَ وما قاله وما وعدّه من الضيافة، فقالت: يا ولدي! لا تضيعنّ صدرك، معي مشارٌ^{٢٨٥١} عسل يقوم لك بكل ما تريد، فبينما هما في الحديث إذ دخل أبو طالب رضى الله عنه، فقال لزوجته: فيما أنتما؟ فأعلمته بذلك كله، وبما قال النبي صلى الله عليه وآله لابن جُدعان، فضمه إلى صدره وقبل ما بين عينيه، وقال: يا ولدي! بالله عليك لا تضيعنّ صدرك من ذلك، وفي نهار غد أقوم لك بجميع ما تحتاج إليه إن شاء الله تعالى، وأصنع وليمّة تتحدث بها الركبان في سائر البلدان، وعزم على وليمة نعم سائر القبائل، وقصد نحو أخيه العباس ليقترض من ماله شيئاً يضمه إلى ماله، فوجد بني عبد المطلب في الطريق فأقرضوه من الجمال والذهب ما يكفيه، فرجع عن القصد إلى أخيه العباس، وآثر التخفيف عنه، فبلغ أخاه العباس ذلك فعظم عليه رجوعه، فأقبل إلى أخيه أبي طالب وهو معمومٌ كئيبٌ حزينٌ - فسلم عليه، فقال له أبو طالب: ما لي أراك حزينا كئيباً؟ قال: بلغني أنك قصدتني في حاجة ثم بدأ لك عنها فرجعت من الطريق، فما هذه الحال؟. فقصّ عليه القصة إلى آخرها، فقال له العباس: الأمر إليك، وإنك لم تزل أهلاً لكل مكرمة وموتلاً^{٢٨٥٢} لكل نائبة، ثم جلس عنده ساعة وقد أخذ أبو طالب فيما يحتاج إليه من آله الطبخ وغير ذلك، فقال له العباس: يا أخي! لي إليك حاجة؟. فقال له أبو طالب: هي مقضية، فادكرها، فقال العباس: أقسمت عليك بحق البيت وشيبة الحمد^{٢٨٥٣} إلاً ما^{٢٨٥٤} قضيتها، فقال:

ص: 368

لك ذلك ولو سألت في النفس والولد، فقال: تهب لي هذه المكرمة تشرّفني بها.

فقال: قد أجبتك إلى ذلك مع ما أصنع أنا فنحر العباس الجزر^{٢٨٥٥} ونصب^{٢٨٥٦} القدور، وعقد الحلوات، وشوى المشوى، وأكثر من الزاد فوق ما يراد، ونادى سائر الناس، فاجتمع أهل مكة وبطون قريش وسائر العرب على اختلاف طبقاتها يهرعون من كل مكان حتى كأنه عيد الله الأكبر، ونصب للنبي صلى الله عليه وآله منصباً عالياً، وزينه بالدر والياقوت والنياب الفاخرة، وبقي الناس من حُسن النبي صلى الله عليه وآله وقاره وعقله وكماله متحيرين، وضوؤه يعلو نور الشمس، وتفرق الناس مسرورين وقد أخذوا في الخطب والأشعار ومدح النبي صلى الله عليه وآله وعشيرته على حُسن ضيافتهم.

^{٢٨٥١} (١) المشار: الخلية، كما جاء في القاموس المحيط ٢-٦٥، وانظر: الصحاح ٢-٧٠٤، وزاد: يشتر منها.

^{٢٨٥٢} (٢) الموتل: الملجأ. قال في النهاية ٥-١٤٣: وقد وأل بثل فهو وائل: إذا التجأ إلى موضع و نجا.

و لاحظ: القاموس المحيط ٤-٦٢، و الصحاح ٥-١٨٣٨، وغيرهما.

^{٢٨٥٣} (٣) قال في مجمع البحرين ٢-٩٥: شبية الحمد هو عبد المطلب بن هاشم المطعم طير السماء، لأنه لما نحر فداء ابنه عبد الله مائة بعير فرقها على رءوس الجبال، فأكلها الطير.

^{٢٨٥٤} (٤) «ما» هنا مصدرية، أي إلاً قضاؤك إياها.

^{٢٨٥٥} (١) قال في مجمع البحرين ٣-٢٤٥: في حديث ذكر الجزور - بالفتح -: وهي من الإبل خاصة ما كمل خمس سنين ودخل في السادسة، يقع على الذكر والأنثى، والجمع جزر كرسول و رسل، ونحوه في الصحاح ٢-٦١٢، ولم يعين فيها السن.

^{٢٨٥٦} (٢) في (س) نصبا - بالثنية -، وعليه يرجع الضمير إلى أبي طالب والعباس

فَلَمَّا بَلَغَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَشُدَّهُ وَتَزَوَّجَ خَدِيجَةَ وَأُوْحِيَ اللَّهُ إِلَيْهِ وَنَبَّأَهُ وَأَرْسَلَهُ إِلَى سَائِرِ الْعَرَبِ وَالْعَجَمِ، وَأَظْهَرَهُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ، وَفَتَحَ مَكَّةَ وَدَخَلَهَا مُؤَيَّدًا مَنْصُورًا، وَقُتِلَ مِنْ قَتْلِ، وَبَعِيَ مِنْ بَعْيِ، وَأُوْحِيَ اللَّهُ إِلَيْهِ : يَا مُحَمَّدُ! إِنَّ عَمَّكَ الْعَبَّاسَ لَهُ عَلَيْكَ بَدٌّ سَابِقَةٌ وَجَمِيلٌ مُتَقَدِّمٌ، وَهُوَ مَا أَنْفَقَ عَلَيْكَ فِي وَلِيمَتِهِ عِ بَدِّ اللَّهِ بْنِ جُدْعَانَ، وَهُوَ سِتُونَ أَلْفَ دِينَارٍ مَعَ مَا لَهُ عَلَيْكَ فِي سَائِرِ الْأَرْزَامِ، وَفِي نَفْسِهِ شَهْوَةٌ مِنْ سُوقِ عُكَازٍ، فَاْمُنَحْهُ إِيَّاهُ فِي مُدَّةِ حَيَاتِهِ وَلَوْلِدِهِ بَعْدَ وَفَاتِهِ، فَأَعْطَاهُ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى مَنْ عَارَضَ عَمِّي فِي سُوقِ عُكَازٍ وَ^{٢٨٥٧} نَارَعَهُ فِيهِ، وَمَنْ أَخَذَهُ مِنْهُ فَأَنَا بَرِيءٌ مِنْهُ وَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، فَلَمْ يَكْتَرِثْ^{٢٨٥٨} عُمَرُ بِذَلِكَ وَحَسَدَ الْعَبَّاسَ عَلَى دَخْلِ سُوقِ عُكَازٍ، وَغَضِبَهُ مِنْهُ،

ص: 369

وَلَمْ يَزَلِ الْعَبَّاسُ مُتَظَلِّمًا إِلَى حِينِ وَفَاتِهِ.

وَمِنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ كَانَ جَالِسًا فِي مَسْجِدِهِ يَوْمًا - وَحَوْلَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ - إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ عَمُّهُ الْعَبَّاسُ - وَكَانَ رَجُلًا صَبِيحًا حَسَنًا خَلُوَ السَّمَائِلَ - فَلَمَّا رَأَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَامَ إِلَيْهِ وَاسْتَقْبَلَهُ وَقَبَّلَ مابين عَيْنَيْهِ وَرَحَّبَ بِهِ وَأَجْلَسَهُ إِلَى جَانِبِهِ، فَانْتَشَدَ الْعَبَّاسُ أَيْبَاتًا فِي مَدْحِهِ (ص)، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : جَزَاكَ اللَّهُ - يَا عَمَّ - خَيْرًا وَ مَكَافَأْتُكَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى.

ثُمَّ قَالَ: مَعَاشِرَ النَّاسِ! احْفَظُونِي فِي عَمِّي الْعَبَّاسِ وَانصُرُوهُ وَلَا تَخَذَلُوهُ.

ثُمَّ قَالَ: يَا عَمَّ! اطْلُبْ مِنِّي شَيْئًا أَتَحْفِكَ بِهِ عَلَى سَبِيلِ الْهَدْيَةِ . فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي! أُرِيدُ مِنَ الشَّامِ الْمَلْعَبِ، وَ مِنَ الْعِرَاقِ الْحَيْرَةَ، وَ مِنَ هَجَرَ الْخَطِّ، وَ كَانَتْ هَذِهِ الْمَوَاضِعُ كَثِيرَةً الْعِمَارَةَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: حُبًّا وَكِرَامَةً، ثُمَّ دَعَا عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: اكْتُبْ لِعَمِّكَ الْعَبَّاسِ هَذِهِ الْمَوَاضِعَ، فَكَتَبَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا بِذَلِكَ، وَأَمْلَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَأَشْهَدَ الْجَمَاعَةُ الْحَاضِرِينَ، وَخَتَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بِخَاتَمِهِ^{٢٨٥٩} وَقَالَ: يَا عَمَّ! إِنْ يَفْتَحَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْمَوَاضِعَ فَهِيَ لَكَ هِبَةٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَرَسُولِهِ، وَإِنْ فَتَحَتْ بَعْدَ مَوْتِي فَإِنِّي أَوْصِي الَّذِي يَنْظُرُ بَعْدِي فِي الْأُمَّةِ نَبَسِلِيمٍ هَذِهِ الْمَوَاضِعَ إِلَيْكَ.

قَالَ: مَعَاشِرَ الْمُسْلِمِينَ! إِنَّ هَذِهِ الْمَوَاضِعَ الْمَذْكُورَةَ لِعَمِّي الْعَبَّاسِ، فَعَلَى مَنْ يُعْبِرُ عَلَيْهِ أَوْ يُبَدِّلُهُ أَوْ يَمْنَعُهُ هُوَ أَوْ يَطْلُمُهُ لَعْنَةُ اللَّهِ وَ لَعْنَةُ اللَّاعِنِينَ، ثُمَّ نَاولَهُ الْكِتَابَ، فَلَمَّا وُلِّيَ عُمَرُ وَفُتِحَ هَذِهِ الْمَوَاضِعُ الْمَذْكُورَةُ أَقْبَلَ عَلَيْهِ الْعَبَّاسُ بِالْكِتَابِ، فَلَمَّا نَظَرَ فِيهِ دَعَا رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الشَّامِ وَ سَأَلَهُ عَنِ الْمَلْعَبِ، فَقَالَ: يَزِيدُ ارْتِفَاعُهُ عَلَى عَشْرِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ، ثُمَّ سَأَلَ عَنِ الْآخَرِينَ، فَذَكَرَ لَهُ أَنَّ ارْتِفَاعَهُمَا تَقُومُ بِمَالٍ كَثِيرٍ.

^{٢٨٥٧} (٣) في (ك) نسخة بدل: أو.

^{٢٨٥٨} (٤) جاء في حاشية (ك) ما يلي: فلم يكثر عمر أي لا يعياً به ولا يبالي مجمع.

انظر مجمع البحرين ٢- ٢٤٢.

^{٢٨٥٩} (١) في (س): بخاتم.

فَقَالَ: يَا أَبَا الْفَضْلِ! إِنَّ هَذَا الْمَالَ كَثِيرٌ لَا يَجُوزُ لَكَ أَخْذُهُ مِنْ دُونِ الْمُسْلِمِينَ. فَقَالَ الْعَبَّاسُ: هَذَا كِتَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَشْهَدُ لِي بِذَلِكَ قَلِيلًا كَانَ أَوْ

ص:370

كَثِيرًا، فَقَالَ عُمَرُ: وَاللَّهِ إِنْ كُنْتُ تُسَاوِي الْمُسْلِمِينَ فِي ذَلِكَ وَإِلَّا فَارْجِعْ مِنْ حَيْثُ أَتَيْتَ، فَجَرَى بَيْنَهُمَا كَلَامٌ كَثِيرٌ غَلِيظٌ، فَغَضِبَ عُمَرُ - وَكَانَ سَرِيعَ الْغَضَبِ - فَأَخَذَ الْكِتَابَ مِنَ الْعَبَّاسِ وَمَزَّقَهُ وَتَفَلَّ فِيهِ وَرَمَى بِهِ فِي وَجْهِ الْعَبَّاسِ، وَقَالَ: وَاللَّهِ! لَوْ طَلَبْتَ مِنْهُ حَبَّةً وَاحِدَةً مَا أُعْطَيْتَكَ، فَأَخَذَ الْعَبَّاسُ بَقِيَّةَ الْكِتَابِ وَعَادَ إِلَى مَنْزِلِهِ حَزِينًا بَاكِيًا شَاكِيًا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَإِلَى رَسُولِهِ، فَصَاحَ الْعَبَّاسُ بِالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، فَغَضِبُوا لِذَلِكَ وَقَالُوا: يَا عُمَرُ! تَخْرُقُ كِتَابَ رَسُولِ اللَّهِ وَتُلْقِي بِهِ فِي الْأَرْضِ، هَذَا شَيْءٌ لَا نَصْبَرُ عَلَيْهِ. فَخَافَ عُمَرُ أَنْ يَنْخَرِمَ عَلَيْهِ الْأَمْرُ، فَقَالَ: قَوْمُوا بِنَا إِلَى الْعَبَّاسِ نَسْتَرْضِيهِ وَنَفْعَلُ مَعَهُ مَا يُصْلِحُهُ، فَهَضَبُوا بِأَجْمَعِهِمْ إِلَى دَارِ الْعَبَّاسِ فَوَجَدُوهُ مَوْعُوكًا^{٢٨٦} لِسِدَّةٍ مَا لِحِقَهُ مِنَ الْفِتَنِ وَالْأَلَمِ وَالظُّلْمِ، فَقَالَ: نَحْنُ فِي الْغَدَاةِ عَائِدُوهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى وَمُعْتَذِرُونَ إِلَيْهِ مِنْ فِعْلِنَا، فَمَضَى عَدُوٌّ وَبَعْدَ عَدُوٍّ وَلَمْ يَعُدْ إِلَيْهِ وَلَا اعْتَدَرَ مِنْهُ، ثُمَّ فَرَّقَ الْأَمْوَالَ عَلَى الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَبَقِيَ كَذَلِكَ إِلَى أَنْ مَاتَ.

و لو أخذنا في ذكر أفعاله لطال الكتاب، و هذا القدر فيه عبرة لأولى الألباب.

و أمَّا صاحبهما الثالث، فقد استبدَّ بأخذ الأموال ظلما على ما تقدم به الشرح في صاحبيه، و اختصَّ بها مع أهل بيته من بنى أمية دون المسلمين، فهل يستحقُّ هذا أو يستجيزه مسلم؟.

ثم إنه ابتدع أشياء آخر:

منها: منع المراعى من الجبال و الأودية و حماها حتى أخذ عليها مالا باعها به من المسلمين.

و منها: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ نَفَى الْحَكَمَ بِنِ الْعَاصِ - عَمَّ عُثْمَانُ عَنِ الْمَدِينَةِ، وَ طَرَدَهُ عَنْ جَوَارِهِ فَلَمْ يَزَلْ طَرِيدًا مِنَ الْمَدِينَةِ وَ مَعَهُ ابْنُهُ مَرْوَانُ أَيَّامَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ أَيَّامَ أَبِي بَكْرٍ وَ أَيَّامَ عُمَرَ يُسَمَّى: طَرِيدَ رَسُولِ اللَّهِ

ص:371

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، حَتَّى اسْتَوَلَى عُثْمَانُ فَرَدَّهُ إِلَى الْمَدِينَةِ وَ آوَاهُ، وَ جَعَلَ ابْنَهُ مَرْوَانَ كَاتِبَهُ وَ صَاحِبَ تَدْبِيرِهِ فِي دَارِهِ..

فهل هذا منه إلا خلافا على رسول الله صلى الله عليه وآله ومضادة لفعله؟ وهل يستجيز هذا الخلاف على رسول الله صلى الله عليه وآله والمضادة لأفعاله إلا خارج عن الدين برىء من المسلمين؟ وهل يظن ذو فهم أن رسول الله صلى الله عليه وآله طرد الحكم ولعنه وهو مؤمن؟ وإذا لم يكن مؤمنا فما الحال التي دعت عثمان إلى رده والإحسان إليه - وهو رجل كافر - لو لا أنه تعصب لرحمه ^{٢٨٦١} ولم يفكر ^{٢٨٦٢} في دينه، فحقت عليه الآية، قوله تعالى: **لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ** ^{٢٨٦٣}.

- وَمِنْهَا: أَنَّهُ جَمَعَ مَا كَانَ عِنْدَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ صُحُفِ الْقُرْآنِ وَطَبَّخَهَا بِالْمَاءِ عَلَى النَّارِ وَغَسَلَهَا وَرَمَى بِهَا إِلَّا مَا كَانَ عِنْدَ ابْنِ مَسْعُودٍ، فَإِنَّهُ امْتَنَعَ مِنَ الدَّفْعِ إِلَيْهِ، فَاتَى إِلَيْهِ فَضْرَبَهُ حَتَّى كَسَرَ لَهُ ضِلْعَيْنِ وَحَمِلَ مِنْ مَوْضِعِهِ ذَلِكَ فَبَقِيَ عَلِيًّا حَتَّى مَاتَ، وَهَذِهِ بَدْعَةٌ عَظِيمَةٌ، لِأَنَّ تِلْكَ الصُّحُفَ إِنْ كَانَ فِيهَا زِيَادَةٌ عَمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ، وَقَصْدٌ لِدَهَابِهِ وَمَنْعُ النَّاسِ مِنْهُ، فَقَدْ حَقَّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: **أَفْتَوْمُنُونَ بِنِعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضِ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا لِلَّهِ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ** ^{٢٨٦٤}.

هذا، مع ما يلزم أنه لم يترك ذلك ويطرحه تعمدًا إلا وفيه ما قد كرهه، ومن كره ما أنزل الله في كتابه حبط جميع عمله، كما قال الله تعالى: **ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ** ^{٢٨٦٥}، وإن لم تكن في تلك الصحف زيادة عمًا في أيدي

ص: 372

الناس فلا معنى لما فعله.

وَمِنْهَا: أَنَّ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ قَامَ يَوْمًا فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ - وَعُثْمَانُ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ - فَوَبَّخَ عُثْمَانَ بِشَيْءٍ مِنْ أَعْمَالِهِ، فَانزَلَ عُثْمَانُ فَرَكَلَهُ ^{٢٨٦٦} بِرِجْلِهِ وَالْقَاهُ عَلَى قَفَاهُ، وَجَعَلَ يَدُوسُ ^{٢٨٦٧} فِي بَطْنِهِ وَيَأْمُرُ أَعْوَانَهُ بِذَلِكَ حَتَّى غَشِيَ عَلَى عَمَّارٍ، وَهُوَ يَفْتَرِي عَلَى عَمَّارٍ وَيَسْتَيْمُهُ،

وَقَدْ رَوَوْا جَمِيعًا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَالَ: **الْحَقُّ مَعَ عَمَّارٍ يَدُورُ** ^{٢٨٦٨} مَعَهُ حَيْثُمَا دَارَ.

^{٢٨٦١} (١) في (س): لرجعه.

^{٢٨٦٢} (٢) في (س): ولم يتفكر.

^{٢٨٦٣} (٣) المجادلة: ٢٢.

^{٢٨٦٤} (٤) البقرة: ٨٥.

^{٢٨٦٥} (٥) سورة محمد (ص): ٩.

^{٢٨٦٦} (١) قال في مجمع البحرين ٥ - ٣٨٥: الركل: الضرب برجل واحدة.

^{٢٨٦٧} (٢) قال في لسان العرب ٦ - ٩٠: الدوس: شدة وطء الشيء بالأقدام.

^{٢٨٦٨} (٣) في (ك): و يدور.

، وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: إِذَا افْتَرَقَ النَّاسُ يَمِينًا وَشِمَالًا فَانظُرُوا الْفِرْقَةَ الَّتِي فِيهَا عَمَّارٌ فَاتَّبِعُوهُ، فَإِنَّهُ يَدُورُ الْحَقُّ مَعَهُ حَيْثُمَا دَارَ.

فلا يخلو حال ضربه لعَمَّار من أمرين: أحدهما، أنه يزعم أن ما قال عَمَّار و ما فعله باطل، و فيه تكذيب

لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ حَيْثُ يَقُولُ: الْحَقُّ مَعَ عَمَّارٍ.

، فثبت أن يكون ما قاله عَمَّار حَقًّا كرهه عثمان فضربه عليه.

وَمِنْهَا: مَا فَعَلَ بِأَبِي ذَرٍّ حِينَ نَفَاهُ عَنِ الْهَدْيَةِ إِلَى الرَّبَذَةِ، مَعَ إِجْمَاعِ الْأُمَّةِ فِي الرَّوَايَةِ

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَالَ: مَا أَقَلَّتِ الْعَبْرَاءُ وَلَا أَظَلَّتِ الْخَضْرَاءُ عَلَيَّ ذِي لَهْجَةٍ أَصْدَقَ مِنْ أَبِي ذَرٍّ.

، وَرَوَوْا أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَوْحَى إِلَيَّ أَنَّهُ يُحِبُّ أَرْبَعَةً مِنْ أَصْحَابِي وَأَمَرَنِي بِحُبِّهِمْ، فَقِيلَ: مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ (ص)؟.

قَالَ: عَلِيُّ سَيِّدُهُمْ، وَسَلْمَانَ، وَالْمِقْدَادُ، وَأَبُو ذَرٍّ.

فحيثُ ثبت أن أبا ذَرٍّ حَبَّه ٢٨٦٩ الله و حَبَّه رسول الله صَلَّى الله عليه و آله، و محال عند ذوى الفهم أن يكون الله و رسوله يَحِبَّانِ رجلا و هو يجوز أن يفعل فعلا يستوجب به النفي عن حرم الله و رسوله، و محال أيضا أن يشهد رسول الله صَلَّى الله عليه و آله لرجل أنه ما على وجه الأرض و لا تحت السماء أصدق منه، ثم يقول

ص: 373

باطلا، فتعيّن أن يكون ما فعله و ما قاله حَقًّا كرهه عثمان فنفاه عن الحرمين، و من كره الحقّ و لم يحبّ الصدق فقد كره ما أنزل الله فى كتابه، لأنه أمر بالكون مع الصادقين، فقال: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَ كُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ٢٨٧٠.

وَمِنْهَا: أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ لَمَّا ضَرَبَ أَبُو لُؤْلُؤَةَ عُمَرَ الضَّرْبَةَ الَّتِي مَاتَ فِيهَا سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ قَوْمًا يَقُولُونَ: قَتَلَ الْعَلِجُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَدَّرَ أَنَّهُمْ يَعْنُونَ الْهَرْمُرَانَ - رَجُلًا فَارِسًا - وَكَانَ قَدْ أَسْلَمَ عَلَى يَدِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ أَعْتَقَهُ مِنْ قِسْمَتِهِ مِنَ الْفَيْءِ، فَبَادَرَ إِلَيْهِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ فَقَتَلَهُ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ أَبُوهُ، فَقِيلَ لِعُمَرَ: إِنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَدْ قَتَلَ الْهَرْمُرَانَ، فَقَالَ:

٢٨٦٩ (٤) جاء فى حاشية(ك): حَبَّه يَحِبُّه - بالكسر - فهو محبوب. صحاح.

انظر: الصحاح ١- ١٠٥.

٢٨٧٠ (١) التوبة: ١١٩.

أَخْطَأَ، فَإِنَّ الَّذِي ضَرَبَنِي أَبُو لَوْلُؤَةَ، وَ مَا كَانَ لِلْهُرْمُزَانَ^{٢٨٧١} فِي أَمْرِي صُنْعٌ، وَإِنْ عَشْتُ احْتَجْتُ أَنْ أُقِيدَهُ بِهِ، فَإِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ لَا يَقْبَلُ مِنَّا الدِّيَةَ، وَ هُوَ مَوْلَاهُ، فَمَاتَ عُمَرُ وَ اسْتَوْلَى عُثْمَانُ عَلَى النَّاسِ بَعْدَهُ، فَقَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِعُثْمَانَ: إِنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَتَلَ مَوْلَى الْهُرْمُزَانَ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَ أَنَا وَلِيُّهُ وَ الطَّالِبُ بِدَمِهِ، سَلَّمَهُ إِلَيَّ لِأُقِيدَهُ بِهِ؟ فَقَالَ عُثْمَانُ: بِالْأَمْسِ قُتِلَ عُمَرُ وَ أَنَا أَقْتُلُ ابْنَ أُوْرْدُ عَلَى آلِ عُمَرَ مَا لَا قِوَامَ لَهُمْ بِهِ، فَاْمْتَنَعَ مِنْ تَسْلِيمِهِ إِلَيَّ عَلَى عَلَيْهِ السَّلَامُ شَفَقَةً مِنْهُ - بَزَعِمِهِ - عَلَى آلِ عُمَرَ، فَلَمَّا رَجَعَ الْأَمْرُ إِلَيَّ عَلَيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ هَرَبَ مِنْهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ إِلَى الشَّامِ فَصَارَ مَعَ مُعَاوِيَةَ، وَ حَضَرَ يَوْمَ صِفِّينَ مَعَ مُعَاوِيَةَ مُحَارِبًا لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فَقُتِلَ فِي مَعْرَكَةِ الْحَرَبِ وَ وُجِدَ مُتَقَلِّدًا السِّيْفَيْنِ يَوْمَئِذٍ.

فانظروا- يا أهل الفهم- في أمر عثمان كيف عطّل حداً من حدود الله تعالى لا شبهة فيه شفقة منه - بزعمه - على آل عمر و لم يشفق على نفسه من عقوبة تعطيل حدود الله تعالى و مخالفته، و أشفق على آل عمر في قتل من أوجب الله قتله و أمر به رسول الله صلى الله عليه و آله.

ص: 374

وَ مِنْهَا: أَنَّهُ عَمِدَ إِلَى صَلَاةِ الْفَجْرِ فَتَقَلَّهَا مِنْ أَوَّلِ وَقْتِهَا حِينَ طُلُوعِ الْفَجْرِ فَجَعَلَهَا بَعْدَ الْإِسْفَارِ وَ ظُهُورِ ضِيَاءِ النَّهَارِ، وَ اتَّبَعَهُ أَكْثَرُ النَّاسِ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا، وَ زَعَمَ أَنَّهُ إِنَّمَا فَعَلَ ذَلِكَ إِشْفَاقًا مِنْهُ عَلَى نَفْسِهِ فِي خُرُوجِهِ إِلَى الْمَسْجِدِ خَوْفًا أَنْ يُقْتَلَ فِي غَلَسِ الْفَجْرِ كَمَا قُتِلَ عُمَرُ، وَ ذَلِكَ أَنَّ عُمَرَ قَدْ جَعَلَ لِنَفْسِهِ سَرِيًّا تَحْتَ الْأَرْضِ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَتَعَدَّ أَبُو لَوْلُؤَةَ فِي السَّرْبِ فَضْرَبَهُ بِخَنْجَرٍ فِي بَطْنِهِ، فَلَمَّا وُلِيَ عُثْمَانُ آخَرَ صَلَاةِ الْفَجْرِ إِلَى الْإِسْفَارِ، فَعَطَّلَ وَقْتِ فَرِيضَةِ اللَّهِ وَ حَمَلَ النَّاسَ عَلَى صَلَاتِهَا فِي غَيْرِ وَقْتِهَا، لِأَنَّ اللَّهَ سَبَّحَانَهُ قَالَ: **أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ**^{٢٨٧٢} **يَعْنِي ظِلْمَتَهُ**، ثُمَّ قَالَ: **وَ قُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا**^{٢٨٧٣}، وَ الْفَجْرُ هُوَ أَوَّلُ مَا يَبْدُو مِنَ الْمَشْرِقِ فِي الظُّلْمَةِ، وَ عِنْدَهُ تَجِبُ الصَّلَاةُ، فَإِذَا عَلَا فِي الْأَفْقِ وَ انْبَسَطَ الضِّيَاءُ وَ زَالَتِ الظُّلْمَةُ صَارَ صَبْحًا، وَ زَالَ عَنِ أَنْ يَكُونَ فَجْرًا، وَ دَرَجَ عَلَى هَذِهِ الْبَدْعَةِ أَوْلِيَاؤُهُ، ثُمَّ تَخَرَّصَ بَنُو أُمِّيَّةَ بَعْدَهُ أَحَادِيثَ

أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: غَلَسَ بِالْفَجْرِ وَ أَسْفَرَ بِهَا.

، و

قال للناس: أسفروا بها أعظم لأجركم^{٢٨٧٤}.

، فصار المصلّي للفجر في وقتها من طلوع الفجر عند كثير من أوليائهم مبتدعا، و من اتبع بدعة عثمان فهو على السنة.

فما أعجب أحوالهم و أشنعها!.

^{٢٨٧١} (٢) في (س): الهرمزان.

^{٢٨٧٢} (١) الإسراء: ٧٨.

^{٢٨٧٣} (٢) الإسراء: ٧٨.

^{٢٨٧٤} (٣) في العبارة اضطراب، والظاهر سقوط مثل: فهو، قبل: أعظم.

ثُمَّ خَتَمَ بِدَعْوِهِ بِأَنَّ أَهْلَ مِصْرَ شَكَوْا مِنْ عَامِلِهِ وَ سَأَلُوهُ أَنْ يَصْرِفَهُ عَنْهُمْ، أَوْ يَبْعَثَ رَجُلًا نَاطِرًا بَيْنَهُمْ وَ بَيْنَهُ، فَوَقَعَ الْاِخْتِيَارُ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ نَاطِرًا - وَ كَانَ مُحَمَّدٌ مِمَّنْ يُشِيرُ بِالْحَقِّ وَ يَنْهَى عَنِ مُخَالَفَتِهِ - فَتَقَلَّ أَمْرُهُ عَلَى عُثْمَانَ وَ كَادُوهُ ^{٢٨٧٥}، وَ بَقِيَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِهِ بِحِيلَةٍ، فَلَمَّا وَقَعَ الْاِخْتِيَارُ عَلَيْهِ أَنْ يَكُونَ نَاطِرًا بَيْنَ أَهْلِ مِصْرَ وَ بَيْنَ عَامِلِهِ خَرَجَ مَعَهُمْ، وَ كَتَبَ عُثْمَانُ بَعْدَ خُرُوجِهِ إِلَى عَامِلِهِ بِمِصْرَ بِأَمْرِهِ بِقَتْلِ

ص: 375

مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ إِذَا صَارَ إِلَيْهِ، وَ دَفَعَ الْكِتَابَ إِلَى عَبْدٍ مِنْ عِبِيدِهِ، فَرَكِبَ الْعَبْدُ رَاحِلَتَهُ وَ سَارَ نَحْوَ مِصْرَ بِالْكِتَابِ مُسْرِعًا لِيَدْخُلَ مِصْرَ قَبْلَ دُخُولِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، فَقِيلَ إِنَّ الْعَبْدَ مَرَّ بِرُكُضٍ فَنَظَرَ إِلَيْهِ الْقَوْمُ الَّذِينَ مَعَ مُحَمَّدٍ فَأَخْبَرُوا مُحَمَّدًا بِذَلِكَ، فَبَعَثَ خَلْفَهُ خِيَلًا فَأَخَذُوهُ وَ ارْتَابَ بِهِ مُحَمَّدٌ، فَلَمَّا رَدُّهُ إِلَيْهِ وَجَدَ الْكِتَابَ مَعَهُ، فَقَرَأَهُ وَ أَنْصَرَفَ رَاجِعًا مَعَ الْقَوْمِ وَ الْعَبْدُ وَ الرَّاحِلَةُ مَعَهُمْ، فَتَارُوا عَلَى عُثْمَانَ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: أُمُّ الْعَبْدِ فَعَبْدِي وَ الرَّاحِلَةُ رَاحِلَتِي وَ خَتَمَ الْكِتَابِ خَتْمِي، وَ لَيْسَ الْكِتَابُ كِتَابِي وَ لَا أَمَرْتُ بِهِ، وَ كَانَ الْكِتَابُ بِخَطِّ مَرْوَانَ، فَقِيلَ لَهُ: إِنْ كُنْتَ صَادِقًا فَادْفَعْ إِلَيْنَا مَرْوَانَ فَهَذَا خَطُّهُ وَ هُوَ كَاتِبُكَ، فَاثْنَعْنَا عَلَيْهِمْ، فَحَاصِرُوهُ وَ كَانَ ذَلِكَ سَبَبَ قَتْلِهِ.

بيان:

السجف - بالفتح و الكسر - الستر ^{٢٨٧٤}.

و الجزل - بالفتح - الكبير ^{٢٨٧٧}.

و قال الجوهري ^{٢٨٧٨}: سَفَعَتِ النَّارُ وَ السَّمُومُ: إِذَا لَفَحَتْهُ لَفْحًا يَسِيرًا فَغَيَّرَتْ لَوْنَ الْبَشْرَةِ ^{٢٨٧٩}.

و الخرص و التخرص: الكذب ^{٢٨٨٠}.

و الغزالة: الشمس ^{٢٨٨١}.

و مشار عسل - بضم الميم - من إضافة الصفة إلى الموصوف أو بفتحها بتقدير اللام، يقال: شرت العسل أى اجتنبتها، و المشار - بالفتحة - الخلية

^{٢٨٧٥} (٤) في البحار: كاده. و قال في القاموس ١- ٣٣٤: و تكون كاد بمعنى أراد، أكاد أخفيها: أريد. و ما أثبتناه هو الظاهر.

^{٢٨٧٦} (١) قاله في مجمع البحرين ٥- ٦٩، و الصحاح ٤- ١٣٧١. و في (س): السر، و هو سهو.

^{٢٨٧٧} (٢) ذكره في القاموس ٣- ٣٤٨، و مجمع البحرين ٥- ٣٣٧، و غيرهما.

^{٢٨٧٨} (٣) الصحاح ٣- ١٢٣٠.

^{٢٨٧٩} (٤) و نحوه في لسان العرب ٨- ١٥٧، و غيره.

^{٢٨٨٠} (٥) جاء في لسان العرب ٧- ٢١، و الصحاح ٣- ١٠٣٥.

^{٢٨٨١} (٦) ذكره في مجمع البحرين ٥- ٤٣٣، و القاموس ٤- ٢٤، و غيرهما.

يشتر منها^{٢٨٨٢}.

و فى القاموس^{٢٨٨٣}: الخطّ سيف البحرين أو كلّ سيف، و موضع باليمامة، و مرقى^{٢٨٨٤} السفن بالبحرين، و يكسر و إليه نسبت الرّماح لأنّها تباع به.

أقول:

إنّما أوردت هذا الكلام لاشتماله على بعض الأخبار الغريبة، و إن كان فى بعض ما احتجّ به وهن أو مخالفة للمشهور، فسيّضح لك حقيقة الأمر فى الأبواب الآتية، و الله الموفّق.

١٦٥- و قال أبو الصلاح رحمه الله فى تقريب المعارف^{٢٨٨٥}: و ممّا يقدر فى عدالة الثلاثة، قصدهم أهل بيت نبيّهم عليهم السلام بالتخفيف^{٢٨٨٦} و الأذى، و الوضع من أقدارهم، و اجتناب ما يستحقّونه من التعظيم، فمن ذلك: أمان كلّ معتزل بيعتهم ضررهم، و قصدهم عليّاً عليه السلام بالأذى لتخلّفه عنهم، و الإغلاظ له فى الخطاب و المبالغة فى الوعيد، و إحضار الحطب لتحريق منزله، و الهجوم عليه بالرجال من غير إذنه، و الإتيان به ملبّياً، و اضطرارهم بذلك زوجته و بناته و نساءه و حامته من بنات هاشم و غيرهم إلى الخروج عن بيوتهم، و تجريد السيوف من حوله، و توعّده بالقتل إن امتنع من بيعتهم، و لم يفعلوا شيئاً من ذلك لسعد بن عباد و لا بالخبّاب بن المنذر و غيرهما ممّن تأخّر عن بيعتهم حتى مات أو طویل الزمان.

و من ذلك ردّه دعوى فاطمة عليها السلام و شهادة علىّ و الحسين عليهم

السلام و قبول شهادة^{٢٨٨٧} جابر بن عبد الله فى الخبيثات، و عائشة فى الحجرة و القميص و النعل، و غيرهما.

و منها: تفضيل الناس فى العطاء و الاقتصار بهم على أدنى المنازل.

و منها: عقد الرايات و الولايات لمسلمية الفتح^{٢٨٨٨} و المؤلّفة قلوبهم و مكيدى الإسلام من بنى أمية، و بنى مخزوم، و غيره ما، و الإعراض عنهم و اجتناب تأهيلهم لشيء من ذلك^{٢٨٨٩}.

^{٢٨٨٢} (١) نصّ عليه فى الصحاح ٢-٧٠٤، و لسان العرب ٤-٤٣٤. و الخلية: بيت النحل الذى تعسل فيه، كما فى الصحاح ٦-٢٣٣١.

^{٢٨٨٣} (٢) القاموس ٢-٣٥٧-٣٥٨.

^{٢٨٨٤} (٣) جاء فى المصدر: مرقاً السفن.

^{٢٨٨٥} (٤) تقريب المعارف (فى الكلام): ١٦٧.

^{٢٨٨٦} (٥) فى المصدر: بالتخفيف.

^{٢٨٨٧} (١) فى المصدر: دعوى، و هى نسخة بدل (س) من البحار.

و منهم [منها]^{٢٨٩٠}: موالاة المعروفين ببغضهم و حسدهم و تقديمهم على رقاب العالم كمعاوية، و خالد، و أبى عبيدة، و المغيرة، و أبى موسى، و مروان، و عبد الله بن أبى سرح، و ابن كرز و من ضارعههم فى عداوتهم، و الغض^{٢٨٩١} من المعروفين بولايتهم و قصدهم بالأذى كعمّار، و سلمان، و أبى ذرّ، و المقداد، و أبى بن كعب، و ابن مسعود و من شاركهم فى التخصّص^{٢٨٩٢} بولايتهم عليهم الصلاة و السلام و منها: قبض أيديهم عن فذك مع ثبوت استحقاقهم لها على ما بيّناه.

و إباحة معاوية الشام، و أبى موسى العراق، و ابن كرز البصرة، و ابن أبى سرح [كذا] مصر و المغرب و أمثالهم من المشهورين بكيد الإسلام و أهله.

و تأمّل هذا بعين إنصاف يَكشِفُ لك عن شديد عداوتهم و تحاملهم عليهم كأمثاله من الأفعال الدالّة على تميّز العدو من الولي، و لا وجه لذلك إلّا تخصّصهم بصاحب الشريعة صلوات الله عليه و على آله فى النسب، و تقدّمهم لديه فى

ص: 378

الدين، و بذل^{٢٨٩٣} الجهد فى طاعته، و المبالغة فى نصيحته^{٢٨٩٤} و نصرته ملّته بما لا يشاركون فيه، و فى هذا ما لا يخفى ما فيه على متأمل.

ثم قال^{٢٨٩٥}: و ممّا يقدح فى عدالتهم ما حفظ عن وجوه الصحابة و فضلاء السابقين و التابعين من الطعن عليهم و ذمّ أفعالهم و التصريح بذمّهم و تصريحهم بذلك عند الوفاة، و تحسّرهم على ما فرط منهم، فأما أقوال الصحابة و التابعين ما حفظ عن أمير المؤمنين عليه السلام من التظلم منهم و التصريح و التلويح بتقدّمهم عليه بغير حقّ فى مقام بعد مقام،

: كَقَوْلِهِ - حِينَ أَرَادُوهُ بِالْبَيْعَةِ لِأَبِي بَكْرٍ -: وَاللَّهِ أَنَا لَا أَبَايَعُكُمْ وَ أَنْتُمْ أَحَقُّ بِالْبَيْعَةِ لِي.

وَ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا ابْنَ أُمِّ! إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضَعُّونِي وَ كَادُوا يَقْتُلُونِي.

^{٢٨٨٨} (٢) فى (ك): المسلمية الفتح. و فى المصدر: لمسلمة القبح. و جعل فيه: الفتح نسخة.

^{٢٨٨٩} (٣) فى (س): من شىء ذلك.

^{٢٨٩٠} (٤) فى تقريب المعارف: و فيها، و الأنسب: و منها.

^{٢٨٩١} (٥) جاء فى حاشية (ك): غض منه: نقص من قدره، منه قدّس سرّم.

انظر: القاموس ٢-٣٣٨، و الصحاح ٣-١٠٩٥.

^{٢٨٩٢} (٦) فى (ك): فى التخصيص.

^{٢٨٩٣} (١) فى المصدر: و تحقّقهم من بذل.

^{٢٨٩٤} (٢) الكلمة فى (س) مشوّشة.

^{٢٨٩٥} (٣) أقول: من هنا لم يطبع فى الطبعة المحقّقة، مع أنّه ذكر فى مقدّمة الكتاب أنّ هذا القسم موجود عند المحقق - و لعلّه لمصالحه الخاصة و لحفظ موقعيته السياسية - لم يطبعه، و قد ذكر فى صفحة: ٢٦ فى عدّه لفهرس القسم الثانى من الخطبة: ٧٤-٨٣ عين ما ذكر هنا: قال: و ممّا يقدح فى عدالة الخلفاء الثلاثة ما حفظ

... ثم قال: و فى ذلك الباب نحو من ثمانين رواية، و فيها روايات طريفة جدا...

ثم ذكر ما مر من تظلماته و شكايته صلوات الله عليه.

ثُمَّ قَالَ: وَ مِنْهُ مَا رَوَى عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ وَ رُشَيْدِ الْهَجْرِيِّ وَ أَبِي كُدَيْبَةَ الْأَسَدِيِّ [كَذَا] وَ غَيْرِهِمْ مِنْ أَصْحَابِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَسَانِيدٍ مُخْتَلَفَةٍ - قَالُوا: كُنَّا جُلُوسًا فِي الْمَسْجِدِ إِذْ خَرَجَ عَلَيْنَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الْبَابِ الصَّغِيرِ يَهُ وَي بِيَدِهِ عَنِ يَمِينِهِ يَقُولُ: أَمَا تَرَوْنَ مَا أَرَى؟! قُلْنَا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! وَ مَا الَّذِي تَرَى؟. قَالَ: أَرَى [أَبَا زُرَيْقٍ] فِي سَدَفِ النَّارِ يُشِيرُ إِلَيَّ بِبِيَدِهِ يَقُولُ: اسْتَغْفِرْ لِي، لَا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ، وَ زَادَ أَبُو كُدَيْبَةَ [كَذَا]: إِنَّ اللَّهَ لَا يُرْضَى عَنْهُمَا حَتَّى يُرْضِيَانِي، وَ أَيْمُ اللَّهِ لَا يُرْضِيَانِي أَبَدًا.

وَ سُئِلَ عَنِ السَّدَفِ؟ فَقَالَ: الْوَهْدَةُ الْعَظِيمَةُ.

ص: 379

قَالَ: وَ رَوَوْا عَنِ الْحَارِثِ الْأَعْوَرِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ - فِي بَعْضِ اللَّيْلِ -، فَقَالَ لِي: مَا جَاءَ بِكَ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ؟ قُلْتُ: حُبُّكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ. قَالَ: اللَّهُ؟ قُلْتُ: اللَّهُ. قَالَ: أَلَا أُحَدِّثُكَ بِأَشَدِّ النَّاسِ عَدَاوَةً لَنَا وَ أَشَدَّهُمْ عَدَاوَةً لِمَنْ أَحَبَّنَا؟. قُلْتُ: بَلَى يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَمَا وَ اللَّهُ لَقَدْ ظَنَنْتُ ظَنًّا.

قَالَ: هَاتِ ظَنِّكَ. قُلْتُ: [فُلَانٌ وَ فُلَانٌ]. قَالَ: ادْنُ مِنِّي يَا أَعْوَرُ، فَذَنُوتُ مِنْهُ، فَقَالَ: اِبْرَأْ مِنْهُمَا بَرِيءَ اللَّهِ مِنْهُمَا.

وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: إِنِّي لَأَتَوَّهُمْ تَوَهُمًا فَأَكْرَهُ أَنْ أُرْمَى بِهِ بَرِيئًا، [فُلَانٌ وَ فُلَانٌ].

فَقَالَ: إِي وَ الَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَ بَرَأَ النَّسَمَةَ إِنَّهُمَا لَهُمَا ^{٢٨٩٤} ظَلَمَانِي حَقِّي وَ نَعَّصَانِي ^{٢٨٩٧} رِيقِي وَ حَسَدَانِي وَ آذِيَانِي، وَ إِنَّهُ لِيُؤْذِي أَهْلَ النَّارِ ضَجِيحُهُمَا وَ رَفَعُ أَصْوَاتِهِمَا وَ تَغْيِيرُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ إِيَّاهُمْ.

قَالَ: وَ رَوَوْا عَنْ عُمَارَةَ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ (ع) ^{٢٨٩٨} وَ هُوَ فِي مَيْمَنَةِ مَسْجِدِ الْكُوفَةِ وَ عِنْدَهُ النَّاسُ، إِذْ أَقْبَلَ رَجُلٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! وَ اللَّهُ إِنِّي لَأُحِبُّكَ. فَقَالَ: لَكِنِّي وَ اللَّهُ مَا أُحِبُّكَ، كَيْفَ حُبُّكَ لِأَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ؟. فَقَالَ: وَ اللَّهُ إِنِّي لَأُحِبُّهُمَا حُبًّا شَدِيدًا. قَالَ: كَيْفَ حُبُّكَ لِعُثْمَانَ؟. قَالَ:

قَدْ رَسَخَ حُبُّهُ فِي السُّوَيْدَاءِ مِنْ قَلْبِي. فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَا أَبُو الْحَسَنِ ...

الْحَدِيثُ ^{٢٨٩٩}.

^{٢٨٩٤} (١) كذا، و الظاهر زيادة: لهما، هل.

^{٢٨٩٧} (٢) في (س): نقصاني. قال في مجمع البحرين ٤ - ١٨٦: يقال: نقص عليه العيش تنغيصه كذره.

^{٢٨٩٨} (٣) لا توجد الواو في (ك).

^{٢٨٩٩} (٤) لا توجد كلمة: الحديث، في (س).

قَالَ: وَرَوَا عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ تَقِيْعٍ، عَنْ أَبِي كُدَيْبَةَ^{٢٩٠٠} الْأَزْدِيِّ، قَالَ: قَامَ رَجُلٌ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَأَلَهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ

ص: 380

تَعَالَى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدُمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ^{٢٩٠١} فِيمَنْ نَزَلَتْ؟

فَقَالَ: مَا تُرِيدُ؟ أ تُرِيدُ أَنْ تُغْرِيَ بِي النَّاسَ؟ . قَالَ: لَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَكِنْ أَحِبُّ أَنْ أَعْلَمَ . قَالَ: اجْلِسْ، فَجَلَسَ، فَقَالَ: أَكْتُبُ عَامِرًا أَكْتُبُ مَعْمَرًا أَكْتُبُ عُمَرَ أَكْتُبُ عَمَّارًا أَكْتُبُ مُعْتَمِرًا فِي أَحَدِ الْخَمْسَةِ نَزَلَتْ. قَالَ سُفْيَانُ: قُلْتُ لِفَضِيلٍ: أ تَرَاهُ عُمَرَ؟ . قَالَ: فَمَنْ هُوَ غَيْرُهُ.

قَالَ: وَرَوَا عَنْ الْمُنْذِرِ الثَّوْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ عَمَدَا إِلَى الْأَمْرِ - وَهُوَ لَنَا كُلُّهُ - فَجَعَلَا لَنَا فِيهِ سَهْمًا كَسَهْمِ الْجَدَّةِ، أَمَا وَاللَّهِ لِيَهُمُ بِهِمَا أَنْفُسُهُمَا يَوْمَ يَطْلُبُ النَّاسُ فِيهِ شَفَاعَتَنَا.

قَالَ: وَرَوَا عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ -: وَ سَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَقَالَ:

وَاللَّهِ لَقَدْ ضَيَعْنَا، وَ ذَهَبَا بِحَقِّنَا، وَ جَلَسَا مَجْلِسًا كُنَّا أَحَقَّ بِهِ مِنْهُمَا، وَ وَطِنَا عَلَى أَعْنَاقِنَا، وَ حَمَلَا النَّاسَ عَلَى رِقَابِنَا.

قَالَ: وَرَوَا عَنْ أَبِي الْجَارُودِ زِيَادِ بْنِ الْمُنْذِرِ، قَالَ : سُئِلَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ؟ . فَقَالَ: أَضْغَنَا بِأَبَائِنَا، وَ اضْطَجَعَا^{٢٩٠٢} بِسَبِيلِنَا، وَ حَمَلَا النَّاسَ عَلَى رِقَابِنَا.

وَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، أَنَّهُ قَالَ : صَحِبْتُ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ بَيْنَ مَكَّةَ وَ الْمَدِينَةِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ مَرَّ مَاتُ نَقُولُ فِيهِمَا؟ . قَالَ: مَا عَسَى أَنْ أَقُولَ فِيهِمَا.

وَ عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُسْلِمٍ، قَالَ : كُنْتُ مَعَ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ بَيْنَ يَدَيْ فِي يَدِهِ، فَقُلْتُ : مَا تَقُولُ فِي هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ؟ أ تَبْرَأُ مِنْ عَدُوِّهِمَا؟ .

فَغَضِبَ وَ رَمَى بِيَدِهِ مِنْ يَدِي، ثُمَّ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : وَيْحَكَ! عَلَى قَاسِمٍ! هُمَا أَوْلُ مَنْ أَضْغَنَا بِأَبَائِنَا^{٢٩٠٣}، وَ اضْطَجَعَا بِسَبِيلِنَا، وَ حَمَلَا النَّاسَ عَلَى رِقَابِنَا، وَ جَلَسَا مَجْلِسًا كُنَّا

^{٢٩٠٠} (٥) و تقرأ في (س): كذبيبة - بالذال المعجمة -

^{٢٩٠١} (١) الحجرات: ١.

^{٢٩٠٢} (٢) في (ك): و اضطجعنا.

أَحَقُّ بِهِ مِنْهُمَا.

وَعَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مِنْهُ، وَ... .

وَعَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْخُرَّاسَانِيِّ، عَنْ مَوْلَى لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، قَالَ: كُنْتُ مَعَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي بَعْضِ خَلَوَاتِهِ، فَقُلْتُ: إِنَّ لِي عَلَيْكَ حَقًّا، أَلَا تُخْبِرُنِي عَنْ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ، فَقَالَ: كَافِرَانِ، كَافِرٌ مِنْ أَحَبَّهُمَا.

وَعَنْ أَبِي حَمْرَةَ الثَّمَالِيِّ، قَالَ: قُلْتُ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ - وَقَدْ خَلَا -:

أَخْبِرْنِي عَنْ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ؟. قَالَ: هُمَا أَوَّلُ مَنْ ظَلَمْنَا حَقًّا وَ أَخَذَا مِيرَاتِنَا، وَ جَلَسَا مَجْلِسًا كُنَّا أَحَقُّ بِهِ مِنْهُمَا، لَا غَفَرَ اللَّهُ لَهُمَا وَ لَا رَحِمَهُمَا، كَافِرَانِ، كَافِرٌ مِنْ تَوَلَّاهُمَا.

وَعَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: أَنْتُمْ تُقْتَلُونَ فِي عَثْمَانَ مِنْذُ سِتِّينَ سَنَةً، فَكَيْفَ لَوْ تَبَرَّأْتُمْ مِنْ صَنْمَى قُرَيْشٍ؟!.

قَالَ: وَ رَوَوْا عَنْ سُورَةَ بْنِ كَلَيْبٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ [عَنْهُمَا]. قَالَ: هُمَا أَوَّلُ مَنْ ظَلَمْنَا حَقًّا وَ حَمَلَ النَّاسَ عَلَيَّ رِقَابِنَا، فَأَعَدْتُ عَلَيْهِ، فَأَعَادَ عَلِيٌّ ثَلَاثًا، فَأَعَدْتُ عَلَيْهِ الرَّابِعَةَ، فَقَالَ:

لَذِي الْحِلْمِ قَبْلَ الْيَوْمِ مَا تَقْرَعُ الْعَصَا
وَ مَا عَلِمَ الْإِنْسَانُ إِلَّا لِيَعْلَمَا

. وَ عَنْ كَثِيرِ النَّوَّاءِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: سَأَلْتُهُ [عَنْهُمَا] فَقَالَ: هُمَا أَوَّلُ مَنْ انْتَرَى عَلَيَّ حَقًّا وَ حَمَلَا النَّاسَ عَلَيَّ أَعْنَاقِنَا وَ أَكْنَفِنَا، وَ أَدْخَلَا الذُّلَّ بِيُوتِنَا.

وَ عَنْهُ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: وَ اللَّهُ لَوْ وَجَدَ عَلَيْهِمَا أَعْوَانًا لَجَاهَدَهُمَا^{٢٩٠٢}.

وَ عَنْ بُشَيْرٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ [عَنْهُمَا] فَلَمْ يُجِبْنِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَلَمْ يُجِبْنِي، فَلَمَّا كَانَ فِي النَّائِلَةِ قُلْتُ: جُعِلَتْ فِدَاكَ، أَخْبِرْنِي

^{٢٩٠٢} (٣) في (ك) نسخة بدل: أصغيا بآنانا.

^{٢٩٠٤} (١) في (ك): جاهدهما.

عَنْهُمَا؟. فَقَالَ: مَا قَطَرَتْ قَطْرَةٌ مِنْ دِمَائِنَا وَلَا مِنْ دِمَاءِ أَحَدٍ مِنْ^{٢٩٠٥} الْمُسْلِمِينَ إِلَّا وَهِيَ فِي أَعْنَاقِهِمَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

وَرَوَوْا أَنَّ ابْنَ بَشِيرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ النَّاسَ يَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَالَ: اللَّهُمَّ أَعِزِّ الْإِسْلَامِ بِأَبِي جَهْلٍ أَوْ [بِرُمَح]. فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَاللَّهِ مَا قَالَ هَذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَطُّ، إِنَّمَا أَعَزَّ اللَّهُ الدِّينَ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، مَا كَانَ اللَّهُ لِيُعِزَّ الدِّينَ بِشِرَارِ خَلْقِهِ.

وَرَوَوْا عَنْ قُدَّامَةَ بْنِ سَعْدِ النَّقْفِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ [عَنْهُمَا] فَقَالَ: أَدْرَكْتُ أَهْلَ بَيْتِي وَهُمْ يَعْجِبُونَهُمَا.

وَعَنْ أَبِي الْجَارُودِ، قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَكَثِيرٌ النَّوَاءِ عِنْدَ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ كَثِيرٌ: يَا أَبَا جَعْفَرٍ! رَحِمَكَ اللَّهُ، هَذَا أَبُو الْجَارُودِ يَبْرَأُ مِنْ [فُلَانٍ وَفُلَانٍ]، فَقُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: كَذَبَ وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مَا سَمِعَ ذَلِكَ مِنِّي قَطُّ، وَعِنْدَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ أَخُو أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: هَلُمَّ إِلَيَّ، أَقْبِلْ إِلَيَّ يَا كَثِيرُ، كَانَا وَاللَّهِ أَوَّلَ مَنْ ظَلَمْنَا حَقًّا وَأَضَعْنَا^{٢٩٠٦} بِآبَائِنَا، وَحَمَلَا النَّاسَ عَلَى رِقَابِنَا، فَلَا غَفَرَ اللَّهُ لَهُمَا، وَلَا غَفَرَ لَكَ مَعَهُمَا يَا كَثِيرُ.

وَعَنْ أَبِي الْجَارُودِ، قَالَ: سُئِلَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْهُمَا وَأَنَا جَالِسٌ؟

فَقَالَ: هُمَا أَوَّلُ مَنْ ظَلَمْنَا حَقًّا، وَحَمَلَا النَّاسَ عَلَى رِقَابِنَا، وَأَخَذَا مِنْ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ عَطِيقًا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَذَكَرَ بِنَوَاضِحِهَا. فَقَامَ مُيَسَّرٌ، فَقَالَ:

اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْهُمْ بَرِيئَانِ. فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

لِذِي الْحِلْمِ قَبْلَ الْيَوْمِ مَا تَقَرَّعَ الْعَصَا وَ مَا عَلَّمَ الْإِنْسَانَ إِلَّا لِيَعْلَمَا

. وَ رَوَوْا عَنْ بَشِيرِ بْنِ أَرَاكَةَ النَّبَالِ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ [عَنْهُمَا] فَقَالَ - كَهَيْئَةِ الْمُنتَهَرِ -: مَا تُرِيدُ مِنْ صَمَى الْعَرَبِ؟! أَنْتُمْ تَقْتُلُونَ^{٢٩٠٦}

عَلَى دَمِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، فَكَيْفَ لَوْ أَظْهَرْتُمْ الْبِرَاءَةَ مِنْهُمَا، إِذَا لَمَا نَاطَرُوكُمْ طَرْفَةَ عَيْنٍ!.

^{٢٩٠٥} (١) لا توجد: من، في (س).

^{٢٩٠٦} (٢) جاءت في (ك) نسخة: أصغيا، بدلا من: أضغنا.

وَعَنْ حُجْرِ الْبَجَلِيِّ، قَالَ: شَكَكْتُ فِي أَمْرِ الرَّجُلَيْنِ، فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ، فَسَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: [إِنَّهُمَا] أَوَّلُ مَنْ ظَلَمَنَا وَ دَهَبَ بِحَقِّنَا وَ حَمَلَ النَّاسَ عَلَى رِقَابِنَا.

وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: لَوْ وَجَدَ عَلِيٌّ أَعْوَانًا لَضَرَبَ أَعْنَاقَهُمَا.

وَعَنْ سَلَامِ بْنِ سَعِيدِ الْمَخْزُومِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: ثَلَاثَةٌ لَا يَصْعَدُ عَمَلُهُمْ إِلَى السَّمَاءِ وَلَا يُقْبَلُ مِنْهُمْ عَمَلٌ: مَنْ مَاتَ وَ لَنَا أَهْلُ الْبَيْتِ فِي قَلْبِهِ بَغْضٌ، وَ مَنْ تَوَلَّى عَدُوَّنَا، وَ مَنْ تَوَلَّى [فُلَانًا وَ فُلَانًا].

وَعَنْ وَرْدِ بْنِ زَيْدٍ - أَخِي الْكُمَيْتِ -، قَالَ: سَأَلْنَا مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ [عَنْهُمَا]؟. فَقَالَ: مَنْ كَانَ يَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ حَكَمَ عَدْلٌ بَرِيٌّ مِنْهُمَا، وَ مَا مِنْ مِحْجَمَةٍ دَمٍ يَهْرَأَقُ إِلَّا وَ هِيَ فِي رِقَابِهِمَا.

وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: - وَ سُئِلَ [عَنْهُمَا] فَقَالَ: - هُمُ أَوَّلُ مَنْ ظَلَمَنَا، وَ قَبِضَ حَقِّنَا، وَ تَوَتَّبَ عَلِيٌّ رِقَابِنَا، وَ فَتَحَ عَلَيْنَا بَابًا لَا يَسُدُّهُ شَيْءٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَلَا غَفْرَ لِلَّهِ لَهُمَا ظَلَمَهُمَا إِلَّا نَابًا.

وَعَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقُلْتُ: أَيْمَنَّا وَ سَادَتْنَا نُوَالِي مَنْ وَالَيْتُمْ، وَ نَعَادِي مَنْ عَادَيْتُمْ، وَ نَبْرَأُ مِنْ عَدُوِّكُمْ.

فَقَالَ: بَخُ بَخُ يَا شَيْخُ! إِنْ كَانَ لِقَوْلِكَ حَقِيقَةٌ. قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، إِنْ لَهُ حَقِيقَةٌ. قَالَ: مَا تَقُولُ [فِيهِمَا]؟. قَالَ: إِمَامًا عَدْلٍ رَحِيمُهُمَا اللَّهُ؟. قَالَ:

يَا شَيْخُ! وَ اللَّهُ لَقَدْ أَشْرَكَتَ فِي هَذَا الْأَمْرِ مَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ فِيهِ نَصِيبًا.

وَعَنْ فَضَيْلِ الرَّسَّانِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: مَثَلُ [فُلَانٍ] وَ شَيْعَتِهِ مَثَلُ فِرْعَوْنَ وَ شَيْعَتِهِ، وَ مَثَلُ عَلِيٍّ وَ شَيْعَتِهِ مَثَلُ مُوسَى وَ شَيْعَتِهِ.

وَ رَوَوْا عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَ جَلَّ: وَ إِذْ أَسَرَ النَّبِيُّ إِلَى

ص: 384

بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا. ٢٩٠٧، قَالَ: أَسَرَ إِلَيْهِمَا أَمْرَ الْقَبْطِيَّةِ، وَ أَسَرَ إِلَيْهِمَا [أَنْهُمَا] يَلِيَانِ أَمْرَ الْأُمَّةِ مِنْ بَعْدِهِ ظَالِمِينَ فَاجِرِينَ غَادِرِينَ.

وَ رَوَوْا عَنْ عُبَيْدِ بْنِ سُلَيْمَانَ النَّخَعِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ ابْنِ أَخِيهِ الْأَرْقَطِ، قَالَ: قُلْتُ لِجَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ: يَا عَمَّاهُ! إِنِّي أَتَخَوَّفُ عَلَىَّ وَ عَلَيْكَ الْفَوْتُ أَوْ الْمَوْتُ، وَ لَمْ يُفْرَشْ لِي أَمْرُ هَدْيَيْنِ الرَّجُلَيْنِ؟. فَقَالَ لِي جَعْفَرٌ:

عَلَيْهِ السَّلَامُ: اِبْرَأَ مِنْهُمَا، بَرَىَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْهُمَا.

وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ لِي:

[فُلَانٌ وَ فُلَانٌ] صَمَا قُرَيْشِ اللَّذَانِ يَعْبُدُونَهُمَا.

وَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، قَالَ: كَانَ إِذَا ذَكَرَ [رُمَعَ] زَنَاهُ، وَ إِذَا ذَكَرَ أَبَا جَعْفَرٍ الدَّوَانِقَ زَنَاهُ، وَ لَا يُزْنِي غَيْرَهُمَا.

قَالَ: وَ تَنَاصَرَ الْخَبْرُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ وَ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ مِنْ طُرُقٍ مُخْتَلِفَةٍ أَنَّهُمْ قَالُوا - وَ كُلُّ مِنْهُمُ -: ثَلَاثَةٌ لَا يَخْطُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ لَا يُزَكِّيهِمْ وَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ، مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ إِمَامٌ وَ لَيْسَ بِإِمَامٍ، وَ مَنْ جَحَدَ إِمَامَةً إِمَامٍ مِنَ اللَّهِ، وَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ لَهُمَا فِي الْإِسْلَامِ نَصِيبًا. وَ مِنْ طُرُقٍ أُخَرَ:

أَنَّ لِلْأَوْلَيْنِ، وَ مِنْ أُخَرَ: لِلْأَعْرَابِيِّينَ فِي الْإِسْلَامِ نَصِيبًا -.

إلى غير ذلك من الروايات عمّن ذكرناه، و عن أبنائهم عليهم السلام مقترنا بالمعلوم من دينهم لكلّ متأمل حالهم، و أنّهم يرون في المتقدمين على أمير المؤمنين عليه السلام و من دان بدينهم أنّهم ...، و ذلك كاف عن إيراد رواية، و إنّما ذكرنا طرفا منها استظهارا.

و قد روت الخاصّة و العامّة عن جماعة من وجوه الطالبين ما يضاهاى المروى من ذلك عن الأئمة عليهم السلام:.

ص: 385

فَرَوَوْا عَنْ مَعْمَرِ بْنِ خَبِيصٍ، قَالَ: بَعَثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ دَاعِيَةً، فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، مَا أَجَابَتْنَا إِلَيْهِ الشَّبَعَةُ، فَإِنَّهَا لَا تُجِيبُنَا إِلَى وَلَايَةِ [فُلَانٍ وَ فُلَانٍ]. قَالَ لِي:

وَيَحْكُ! أَحَدٌ أَعْلَمُ بِمَظْلَمَتِهِ مِنَّا، وَ اللَّهُ لَئِنْ قُلْتَ إِنَّهُمَا جَارَا فِي الْحُكْمِ لَتُكْذِبَنَّ، وَ لَئِنْ قُلْتَ إِنَّهُمَا اسْتَأْثَرَا بِالْفِئَةِ لَتُكْذِبَنَّ، وَ لَكِنَّهُمَا أَوْلُ مَنْ ظَلَمْنَا حَقًّا وَ حَمَلَ النَّاسَ عَلَى رِقَابِنَا، وَ اللَّهُ إِنِّي لَأُبْغِضُ أَبْنَاءَهُمَا مَن بُوغِضِي آبَاءَهُمَا وَ لَكِنْ لَوْ دَعَوْتُ النَّاسَ إِلَى مَا تَقُولُونَ لَرَمَوْنَا بِقَوْسٍ وَاحِدٍ.

وَ رَوَوْا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فُرَاتِ الْجَرْمِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ عَلِيٍّ يَقُولُ: إِنَّا لَنَلْتَقِي وَ آلَ عُمَرَ فِي الْحَمَامِ فَيَعْلَمُونَ أَنَّا لَا نُحِبُّهُمْ وَ لَا يُحِبُّونَا، وَ اللَّهُ إِنَّا لَنُبْغِضُ الْأَبْنَاءَ لِبُغْضِ الْأَبَاءِ.

وَ رَوَوْا عَنْ فَضِيلِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: قُلْتُ لَزَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ (ع): مَا تَقُولُ فِي [فُلَانٍ وَ فُلَانٍ]? قَالَ: قُلْ فِيهِمَا مَا قَالَ عَلِيٌّ: كَفَّ كَمَا كَفَّ لَا تُجَاوِزُ قَوْلَهُ.

قُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ قَلْبِي أَنَا خَلَقْتُهُ؟ قَالَ: لَا.

قُلْتُ: فَإِنِّي أَشْهَدُ عَلَى الَّذِي خَلَقَهُ أَنَّهُ وَضَعَ فِي قَلْبِي بُغْضَهُمَا، فَكَيْفَ لِي بِإِخْرَاجِ ذَلِكَ مِنْ قَلْبِي؟ فَجَلَسَ جَالِسًا وَقَالَ: أَنَا وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِنِّي لَا بُغْضَ بَيْنَهُمَا مِنْ بُغْضِهِمَا، وَذَلِكَ لِأَنَّهُمْ إِذَا سَمِعُوا سَبَّ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَرِحُوا.

وَرَوَوْا عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ الْوَلِيدِ الْأَعْدَارِيِّ، قَالَ: سُئِلَ زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ [فُلَانٍ وَفُلَانٍ]، فَلَمْ يُجِبْ فِيهِمَا، فَلَمَّا أَصَابَتْهُ الرَّمِيَّةُ فَنَزَعَ الرُّمْحَ^{٢٩٠٨} مِنْ وَجْهِهِ اسْتَقْبَلَ الدَّمَ بِيَدِهِ حَتَّى صَارَ كَأَنَّهُ كَبِدٌ، فَقَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ عَنْ [فُلَانٍ وَفُلَانٍ]؟ هُمَا وَاللَّهِ شُرَكَاءُ فِي هَذَا الدَّمِ، ثُمَّ رَمَى بِهِ وَرَاءَ ظَهْرِهِ.

وَعَنْ نَافِعِ النَّقْفِيِّ - وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ زَيْدَ بْنَ عَلِيٍّ -، قَالَ: فَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ [فُلَانٍ وَفُلَانٍ]، فَسَكَتَ فَلَمْ يُجِبْهُ، فَلَمَّا رُمِيَ قَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ عَنْ [فُلَانٍ وَفُلَانٍ]؟

هُمَا أَوْ قَفَانِي هَذَا الْمَوْقِفَ.

ص: 386

وَرَوَوْا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَدِيٍّ، قَالَ: سُئِلَ يَحْيَى بْنُ زَيْدٍ عَنْهُمَا - وَنَحْنُ بِخُرَّاسَانَ وَفَدِ النَّقِيِّ الصَّفَّانِ -، فَقَالَ: هُمَا أَقَامَنَا هَذَا الْمَقَامَ، وَاللَّهِ لَقَدْ كَانَا لَيْمًا جَدُّهُمَا، وَلَقَدْ هَمَّا بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يَقْتُلَاهُ.

وَرَوَوْا عَنْ قُتَيْبِ بْنِ حَمَادٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي بِمَكَّةَ، فَلَقَيْتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الطَّائِفِ مَوْلَى لِثَيْفٍ، فَنَالَ^{٢٩٠٩} [مِنْهُمَا]، فَأَوْصَاهُ أَبِي بِتَقْوَى اللَّهِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ! أَسْأَلُكَ^{٢٩١٠} بِرَبِّ هَذِهِ الْبَيْتَةِ وَرَبِّ هَذَا الْبَيْتِ! هَلْ صَلَّى عَلَيَّ فَاطِمَةَ؟ قَالَ: اللَّهُمَّ لَا. قَالَ^{٢٩١١}: فَلَمَّا مَضَى الرَّجُلُ قَالَ مُوسَى: سَبَّبْتُهُ وَكَفَّرْتُهُ. فَقَالَ: أَيُّ بَنِي! لَا تُسَبِّهُ وَلَا تُكْفِّرْهُ، وَاللَّهِ لَقَدْ فَعَلَا فِعْلًا عَظِيمًا.

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: أَيُّ بَنِي! لَا تُكْفِّرْهُ، فَوَاللَّهِ مَا صَلَّى عَلَيَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، وَلَقَدْ مَكَثَ ثَلَاثًا مِ دَفْنُوهُ، إِنَّهُ شَغَلَهُمْ مَا كَانَا يُبْرِمَانِ.

وَرَوَوْا: أَنَّهُ أُتِيَ بِزَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ النَّقْفِيِّ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ^{٢٩١٢} الْحَسَنِ - وَهُوَ بِمَكَّةَ -، فَقَالَ: أُنشِدُكَ اللَّهَ! أَتَعْلَمُ أَنَّهُمْ مَنَعُوا فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مِيرَاتَهَا؟ قَالَ: نَعَمْ.

^{٢٩٠٨} (١) الكلمتان مشوشتان في المطبوع من البحار، ولعلهما فزع الزج.

^{٢٩٠٩} (١) في (ك) نسخة بدل: فقال.

^{٢٩١٠} (٢) في (ك): سألك، و لعله: سائلك.

^{٢٩١١} (٣) وضع على كلمة: قال، في (ك) رمز نسخة بدل.

^{٢٩١٢} (٤) لا توجد: بن، في (س).

قَالَ: فَأَنْشُدُكَ اللَّهَ! أَتَعْلَمُ أَنَّ فَاطِمَةَ مَاتَتْ وَهِيَ لَا تُكَلِّمُهُمَا - وَأَوْصَتْ أَنْ لَا يُصَلِّيَا عَلَيْهَا؟. قَالَ: نَعَمْ.

قَالَ: فَأَنْشُدُكَ اللَّهَ! أَتَعْلَمُ أَنَّهُمْ بَايَعُوا قَبْلَ أَنْ يُدْفَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَاعْتَنَمُوا شُغْلَهُمْ؟. قَالَ: نَعَمْ.

قَالَ: وَأَسْأَلُكَ بِاللَّهِ! أَتَعْلَمُ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يُبْلِغِ لَهُمَا حَتَّى أُكْرَهُ؟.

قَالَ: نَعَمْ.

ص: 387

قَالَ: فَأُشْهِدُكَ أَنِّي مِنْهُمَا بَرِيءٌ وَأَنَا عَلَى رَأْيِ عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ.

قَالَ مُوسَى: فَأَقْبَلْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ أَبِي: أَيُّ بُنَى! وَاللَّهِ لَقَدْ أَتَى أَمْرًا عَظِيمًا.

وَرَوَوْا عَنْ مُخَوَّلِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ وَذَكَرَهُمَا، فَقَالَ: قُلْ لَهُؤُلَاءِ نَحْنُ نَاتِمٌ بِفَاطِمَةَ، فَقَدْ جَاءَ الْبَيْتَ^{٢٩١٣} عَنْهَا أَنَّهُمَا مَاتَتْ وَهِيَ غَضِبِي عَلَيْهِمَا، فَحَنُّ نَغْضَبُ لِعُضْبِهَا وَنَرْضَى لِرِضَاهَا، فَقَدْ جَاءَ غَضْبُهَا، فَأِذَا جَاءَ رِضَاهَا رَضِينَا.

قَالَ مُخَوَّلٌ: وَسَأَلْتُ مُوسَى بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ [فُلَانٍ وَفُلَانٍ]، فَقَالَ لِي^{٢٩١٤}: مَا أَكْرَهُ ذِكْرَهُ. قُلْتُ^{٢٩١٥} لِمُخَوَّلٍ: قَالَ فِيهِمَا أَشَدَّ مِنَ الظُّلْمِ وَالْفُجُورِ وَالْعُدْرِ^{٢٩١٦}؟! قَالَ:

نَعَمْ.

قَالَ مُخَوَّلٌ: وَسَأَلْتُ عَنْهُمَا مَرَّةً، فَقَالَ: أَتَحْسَبُنِي تَبْرِيًا [بِتْرِيًا]^{٢٩١٧}? ثُمَّ قَالَ فِيهِمَا قَوْلًا سَيِّئًا.

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: هُمَا أَوَّلُ مَنْ ظَلَمْنَا حَقًّا وَمِيرَاتَنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَغَضَبَانَا فَغَضَبَ النَّاسُ.

وَرَوَوْا عَنْ يَحْيَى بْنِ مُسَاوِرٍ، قَالَ: سَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ [فُلَانٍ وَفُلَانٍ]^{٢٩١٨}? فَقَالَ لِي: إِبْرَأْ مِنْهُمَا.

^{٢٩١٣} (١) كذا، ولم نجد معنا مناسباً للكلمة، ولا وزن و قافية لما بعدها إن كانت أبياتاً

^{٢٩١٤} (٢) لا توجد: لي، في (ك).

^{٢٩١٥} (٣) في (ك): و قلت.

^{٢٩١٦} (٤) في (س): الهذر.

^{٢٩١٧} (٥) التبرية [البترية]: فرقة من الزيدية، إلا أنهم يتولون أبا بكر و عمر أيضا

وَرَوَوْا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ : شَهِدْتُ أَبِي، مُحَمَّدَ بْنَ عُمَرَ، وَ مُحَمَّدَ بْنَ عُمَرَ بْنِ الْحَسَنِ ٢٩١٩ - وَ هُوَ الَّذِي كَانَ

ص: 388

مَعَ الْحُسَيْنِ بِكَرْبَلَاءَ، وَ كَانَتْ الشَّيْعَةُ تُنَزِّلُهُ بِمَنْزِلَةِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَعْرِفُونَ حَقَّهُ وَ فَضْلَهُ -، قَالَ: فَكَلَّمَهُ فِي أَبِي [زُرَيْقٍ]، فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ لِأَبِي: اسْكُتْ! فَإِنَّكَ عَاجِزٌ، وَ اللَّهُ إِنَّهُمَا لَشُرَكَاءُ فِي دَمِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: وَ اللَّهُ لَقَدْ أَخْرَجَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مِنْ مَسْجِدِهِ وَ هُمَا يَتَطَهَّرَانِ وَ أُدْخِلَا وَ هُمَا جِيفَةٌ فِي بَيْتِهِ.

وَرَوَوْا عَنْ أَبِي حُدَيْفَةَ - مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ وَ كَانَ فَاضِلًا زَاهِدًا -، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ هُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَقَالَ: وَ رَبِّ هَذَا الْبَيْتِ، وَ رَبِّ هَذَا الرُّكْنِ، وَ رَبِّ هَذَا الْحَجَرِ، مَا قَطَرْتُ مِ نَا قَطْرَةَ دَمٍ وَ لَا قَطَرْتُ مِنْ دِمَاءِ الْمُسْلِمِينَ قَطْرَةَ إِلَّا وَ هُوَ فِي أَعْنَاقِهِمَا.

وَرَوَوْا عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ أَحْمَرَ، قَالَ: سَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، قُلْتُ: أَصْلِي خَلْفَ مَنْ يَتَوَالِي [فُلَانًا وَ فُلَانًا]؟. قَالَ: لَأ، وَ لَا كَرَامَةَ.

وَرَوَوْا عَنْ أَبِي الْجَارُودِ، قَالَ: سُئِلَ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ [فُلَانٍ وَ فُلَانٍ]؟. فَقَالَ: قَتَلْتُمْ مِنْذُ سِتِّينَ سَنَةٍ فِي أَنْ ذَكَرْتُمْ عُمَانَ، فَوَ اللَّهُ لَوْ ذَكَرْتُمْ [فُلَانًا وَ فُلَانًا] لَكَانَتْ دِمَاؤُكُمْ أَحَلَّ عِنْدَهُمْ مِنْ دِمَاءِ السَّنَانِيرِ.

وَرَوَوْا عَنْ أَرْطَاةَ بْنِ حَبِيبِ الْأَسَدِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الشَّهِيدِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِفَخٍّ يَقُولُ: هُمَا وَ اللَّهُ أَقَامَنَا هَذَا الْمُقَامَ، وَ زَعَمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ لَأ يُورَثُ.

وَرَوَوْا عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، قَالَ: مَا رَفَعَتْ امْرَأَةٌ مِنَّا طَرْفَهَا إِلَى السَّمَاءِ فَقَطَرَتْ مِنْهَا قَطْرَةً إِلَّا كَانَ فِي أَعْنَاقِهِمَا.

وَرَوَوْا عَنْ قَلِيبِ بْنِ حَمَادٍ، قَالَ: سَأَلْتُ الْحَسَنَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

ص: 389

٢٩١٨ (٦) لا توجد في (س)؛ و عمر.

٢٩١٩ (٧) كذا، و في الإسناد ما لا يخفى، فتأمل.

زَيْدُ بْنُ الْحَسَنِ، وَالْحُسَيْنُ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ عِدَّةٌ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِنَا لَا يُخَالِفُنَا فِي شَيْءٍ إِلَّا إِذَا أَنْتَهَى إِلَى [فُلَانٍ وَ فُلَانٍ] أَوْفَقَهُمَا وَ شَكََّ فِي أُمْرِهِمَا؟ فَكَلَّمَهُمْ قَالُوا: مَنْ أَوْفَقَهُمَا شَكََّ فِي أُمْرِهِمَا فَهُوَ ضَالٌّ كَافِرٌ.

وَ رَوَوْا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُرَاتِ، قَالَ: حَدَّثَنِي فَاطِمَةُ الْحَنْفِيَّةُ، عَنْ فَاطِمَةَ ابْنَةِ الْحُسَيْنِ: أَنَّهَا كَانَتْ تُبَغِضُ [فُلَانًا وَ فُلَانًا] وَ تَسُبُّهُمَا.

وَ رَوَوْا عَنْ عُمَرَ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: إِنَّ أَلْبَبَكْرَ وَ عُمَرَ عَدَلَا فِي النَّاسِ وَ ظَلَمَانَا، فَلَمْ تَغْضِبِ النَّاسُ لَنَا، وَ إِنَّ عُنْمَانَ ظَلَمْنَا وَ ظَلَمَ النَّاسَ، فَغَضِبَتِ النَّاسُ^{٢٩٢٠} لِأَنفُسِهِمْ فَمَالُوا إِلَيْهِ فَقَتَلُوهُ.

وَ رَوَوْا عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ جُنْدَبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: مَرَضَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَتَقَلَّ، فَجَلَسْتُ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ مَعَهُ النَّاسُ فَامْتَلَأَ الْبَيْتُ، فَقُمْتُ مِنْ مَجْلِسِي، فَجَلَسَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، فَغَمَزَ أَبُو بَكْرٍ عُمَرَ فَقَامَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ (ص)، إِنَّكَ كُنْتَ عَهَدْتَ إِلَيْنَا فِي هَذَا عَهْدًا وَ إِنَّا لَا نَرَاهُ إِلَّا لِمَا بِهِ، فَإِنْ كَانَ شَيْءٌ فَيَأْتِي مَنْ؟ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فَلَمْ يُجِبْهُ، فَغَمَزَهُ الثَّانِيَةَ فَكَذَلِكَ، ثُمَّ الثَّلَاثَةَ، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ رَأْسَهُ ثُمَّ قَالَ: إِنَّ هَذَا لَا يَمُوتُ مِنْ وَجَعِهِ هَذَا، وَ لَا يَمُوتُ حَتَّى تَمْلِيَاهُ غِيظًا، وَ تُوَسِّعَاهُ غَدْرًا، وَ تَجِدَاهُ صَابِرًا.

وَ رَوَوْا عَنْ يَزِيدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْبِكَالِيِّ، قَالَتْ [كَذَا]: سَمِعْتُ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ يَقُولُ: وَ لِي أَبُو بَكْرٍ فَطَعَنَ فِي الْإِسْلَامِ طَعْنَةً أَوْهَنَهُ، ثُمَّ وَ لِي عُمَرُ فَطَعَنَ فِي الْإِسْلَامِ طَعْنَةً مَرَقَ مِنْهُ.

وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: وَ لَيْنَا أَبُو بَكْرٍ فَطَعَنَ فِي الْإِسْلَامِ طَعْنَةً، ثُمَّ وَ لَيْنَا عُمَرُ فَحَلَّ الْأَذْرَارَ، ثُمَّ وَ لَيْنَا عُثْمَانُ فَخَرَجَ مِنْهُ عُرْبَانًا.

وَ رَوَوْا عَنْ أَبَانَ بْنِ تَعْلِبٍ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ: كَانَ إِذَا ذَكَرَ عُمَرَ

ص: 390

أَمُضَهُ^{٢٩٢١}، ثُمَّ قَالَ: كَانَ يَدْعُو ابْنَ عَبَّاسٍ فَيَسْتَفْتِيهِ مُعَايِظَةً لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَ رَوَوْا عَنْ الْأَعْمَشِ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: قَبِضْ نَبِيَّهُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ هَمٌّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا: مِنَّا أَمِيرٌ وَ مِنْكُمْ أَمِيرٌ، وَ مَا أَظْنُهُمْ يُفْلِحُونَ.

^{٢٩٢٠} (١) لا توجد جملة: فضضبت الناس، في (ك).

^{٢٩٢١} (١) قال في القاموس ٢- ٣٤٤: مضه الشيء مضلّ ومضيضاً: بلغ من قلبه الحزن به، كأمضه، والخلفاه: أحرقه، والكحل العين يمضها- بالضمّ والفتح- ألمها كأمضّ.

وَرَوَوْا عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ زَائِدَةَ الْوَشَّاءِ، قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى ٢٩٢٢ الْأَعْمَشِ أَنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُجَاءُ [بِفُلَانٍ وَفُلَانٍ] كَالثَّوْرَيْنِ الْعَقِيرَيْنِ لَهْمَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ خُورًا ٢٩٢٣.

وَرَوَوْا عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي الْوَرْدِ، قَالَ: قَالَ الْأَعْمَشُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ هُوَ بَرِيءٌ مِنْهُمَا وَسَمَاهُمَا، قُلْتُ لِلْمَسْعُودِيِّ: سَمَاهُمَا؟! قَالَ: نَعَمْ، [فُلَانٌ وَفُلَانٌ].

وَرَوَوْا عَنْ عُمَرَ بْنِ زَائِدَةَ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: أَبُو [زُرَيْقٍ] أَفْضَلُ مِنْ عَلِيٍّ، فَغَضِبَ حَبِيبٌ ثُمَّ قَامَ قَائِمًا، فَقَالَ: وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَفِيهِمَا ٢٩٢٤: الظَّائِنِينَ بِاللَّهِ ظَنَّ السُّوءِ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السُّوءِ وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ. ٢٩٢٥. الْآيَةَ.

وَرَوَوْا عَنْ يَحْيَى بْنِ الْمُسَاوِرِ، عَنْ أَبِي الْجَارُودِ، قَالَ: إِنَّ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَدِينَتَيْنِ، مَدِينَةً بِالْمَشْرِقِ وَمَدِينَةً بِالْمَغْرِبِ لَا يَفْتَرَانِ مِنْ لَعْنِ [فُلَانٍ وَفُلَانٍ].

وَرَوَوْا عَنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ شَرِيكَاً يَقُولُ: مَا لَهُمْ وَلِفَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ؟ وَاللَّهِ مَا جَهَّزَتْ جَيْشاً وَلَا جَمَعَتْ جَمْعاً، وَاللَّهِ لَقَدْ آذَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فِي قَبْرِهِ.

ص: 391

وَرَوَوْا عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَحْيَى التُّورِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ شَرِيكَاً وَسَأَلَهُ رَجُلٌ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ! حُبُّ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ سُنَّةٌ؟ - فَقَالَ: يَا مُعَافَا، خُذْ بَثْوَبِهِ فَأَخْرِجْهُ وَاعْرِفْ وَجْهَهُ وَلَا تَدْخُلْهُ عَلَيَّ، يَا أَحْمَقُ! لَوْ كَانَ حُبُّهُمَا سُنَّةً لَكَانَ وَاجِباً عَلَيْكَ أَنْ تَذْكُرَهُمَا فِي صَلَاتِكَ كَمَا تُصَلِّي عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ.

و لتوضيح بعض ما يحتاج إلى الإيضاح:

قوله عليه السلام: الوهدة العظيمة.

أقول: لم أره بهذا المعنى ٢٩٢٦ فيما عندنا من كتب اللغة، ولعله أطلق عليه مجازاً، فإنَّ السَّدَّ فة - بالفتح والضم - والسَّدْف - بالتحريك -؛ الظَّلْمَةُ والضَّوءُ ضدٌّ -، وبالضَّمِّ: الباب، وسدَّته، و ستره تكون بالباب تقيه ٢٩٢٧ من المطر، وبالتحريك: سواد الليل، ذكرها الفيروزآبادي ٢٩٢٨.

٢٩٢٢ (٢) في (ك) نسخة بدل: عن، بدلا من: على.

٢٩٢٣ (٣) قال في مجمع البحرين ٣- ٢٩٣: الخوار- بالضم - صوت شديد كصوت البقر.

٢٩٢٤ (٤) في (ك) توجد كلمة: زلت هنا، ولعلها: نزلت.

٢٩٢٥ (٥) الفتح: ٦.

٢٩٢٦ (١) أي كون السدف بمعنى الوهدة العظيمة لم أره قال في القاموس ١- ٣٤٧: الوهدة: الأرض المنخفضة كالوهد.

قوله: أضغنا، لعلّ الباء زائدة أو ليست الألف للتعدية بل للإظهار أى أظهر الضغن بآبائنا، و فى بعض النسخ: اضطننا بآبائنا، و فى بعضها: بآبائنا.

قال فى القاموس^{٢٩٢٩}: اضطننا^{٢٩٣٠}: انطوا على الأحقاد و اضطنه: أخذه تحت حضنه.

و فى بعض النسخ^{٢٩٣١}: أصغيا بآبائنا، و هو أصوب.

قال فى النهاية^{٢٩٣٢} فى حديث الهرة: أنه كان يصغى لها الإناء أى يميله

ص:392

ليسهل عليه^{٢٩٣٣} الشرب منه. فالمعنى: أنهم سهّلوا لغيرهم أخذ حقنا.

و قال الجوهرى^{٢٩٣٤}: أصغيت إلى فلان: إذا ملت بسمعك نحوه، و أصغيت الإناء: مثله^{٢٩٣٥} يقال فلان مصغى إناءه إذا نقص حقه^{٢٩٣٦}، انتهى. فالمعنى: إنهم نقصوا حقنا، و لعلّ التعبير عن نقص الحقّ بذلك لأنه إذا أميل الإناء لا يمتلى.

قوله عليه السلام: و اضطنجعا لعلّه كناية عن ترصدهما للإضرار حيلة و غيلة و الانتهاز للفرصة فى ذلك.

قوله عليه السلام: لذى الحلم قال الجوهرى^{٢٩٣٧}: و قول الشاعر:

و زعمت أنا لا حلوم لنا^{٢٩٣٨} إن العصا قرعت لذى الحلم

^{٢٩٢٧} (٢) فى (س): تقية.

^{٢٩٢٨} (٣) فى قاموسه ٣-١٥١، و نحوه فى لسان العرب ٩-١٤٨، إلّا أنه لم يذكر المعنى الرابع.

^{٢٩٢٩} (٤) القاموس ٤-٢٤٣، و مثله فى لسان العرب ١٣-٢٥٦.

^{٢٩٣٠} (٥) فى (س): اصطننا-بالصاد.

^{٢٩٣١} (٦) لا توجد فى (س): النسخ.

^{٢٩٣٢} (٧) النهاية ٣-٣٣.

^{٢٩٣٣} (١) جاء فى المصدر: عليها.

^{٢٩٣٤} (٢) الصحاح ٦-٢٤٠١.

^{٢٩٣٥} (٣) فى المصدر: أمّلته، بدلا من: مثله.

^{٢٩٣٦} (٤) و نحوه فى القاموس ٤-٣٥٢.

^{٢٩٣٧} (٥) الصحاح ٣-١٢٦١.

^{٢٩٣٨} (٦) لا توجد فى المصدر من قوله: و قول الشاعر إلى هنا، و جاءت و قولهم، بدلا منه.

أى إنّ الحليم إذا نبّه انتبه، و أصله أنّ حكماً من حكام العرب عاش حتى أهنّر، فقال لابنته : إذا أنكرت من فهمي شيئاً عند الحكم فاقري لي المِجَنَّ بالعصا لأرتدع، قال المتلمّس: لذي اللحم.^{٢٩٣٩}. البيت ^{٢٩٤٠}.

قوله عليه السلام: ما قال هذا يمكن حمله ^{٢٩٤١} على أنّه صَلَّى الله عليه وآله لم يقل هذا على وجه السؤال والاعتقاد، بل لتنزّل الآية و يظهر للناس حالهما، أو لم يكن غرضه صَلَّى الله عليه وآله أن يعزّ الدين بهما مع كفرهما و نفاقهما، بل مع إسلامهما واقعا، فأخبر الله تعالى بأنهما لا يسلمان أبداً، فلا ينافي الأخبار السابقة.

ص: 393

قوله عليه السلام: زناه أى قال إنه ولد زناً ^{٢٩٤٢}، وإن كان يستعمل فى المشهور فيمن نسب غيره إلى فعل الزنا.

١٦٦ -- مَهْجُ الدَّعَوَاتِ ^{٢٩٤٣}: عَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: مَنْ دَعَا بِهَذَا الدُّعَاءِ فِي سَجْدَةِ الشُّكْرِ ^{٢٩٤٤} كَانَ كَالرَّامِي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فِي بَدْرٍ وَأُحُدٍ وَحُنَيْنٍ بِأَلْفِ أَلْفِ سَهْمٍ.

١٦٧ - وَحَكَاهَا الْكُفَعْمِيُّ ^{٢٩٤٥} فِي الْجَنَّةِ: [الدُّعَاءُ] اللَّهُمَّ الْعَنِ الَّذِينَ بَدَّلُوا دِينَكَ، وَغَيَّرُوا نِعْمَتَكَ، وَاتَّهَمَا رَسُولَكَ (ص)، وَخَالَفَا مِلَّتَكَ، وَصَدَّآ عَنْ سَبِيلِكَ، وَكَفَرَا آلَاءَكَ، وَرَدَّآ عَلَيْكَ كَلَامَكَ، وَاسْتَهْزَآ بِرَسُولِكَ، وَقَتَلَا ابْنَ نَبِيِّكَ، وَحَرَّفَا كِتَابَكَ، وَجَحَدَا آيَاتِكَ ^{٢٩٤٦}، وَاسْتَكْبَرَا عَنْ عِبَادَتِكَ، وَقَتَلَا أَوْلِيَاءَكَ، وَجَلَسَا فِي مَجْلِسٍ لَمْ يَكُنْ لَهُمَا بِحَقٌّ، وَحَمَلَا النَّاسَ عَلَى أَكْتَانِفِ آلِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ وَآلِهِمُ السَّلَامُ، اللَّهُمَّ الْعَنْهُمَا لَعْنَا يَتَلَوُ بَعْضُهُ بَعْضًا، وَاحْشُرْهُمَا وَابْتِئَا عَهُمَا إِلَى جَهَنَّمَ زُرْقًا ^{٢٩٤٧}، اللَّهُمَّ إِنَّا نَتَقَرَّبُ إِلَيْكَ بِاللَّعْنَةِ لَهُمَا وَالْبِرَاءَةِ مِنْهُمَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، اللَّهُمَّ الْعَنْ قَتْلَةَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَوَقْتَلَةَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، اللَّهُمَّ زِدْهُمَا عَذَابًا فَوْقَ الْعَذَابِ ^{٢٩٤٩}، وَهَوَانًا

^{٢٩٣٩} (٧) جاء البيت كلّ في المصدر.

^{٢٩٤٠} (٨) وانظر لمزيد الاطلاع على المثل، مجمع الأمثال ١-٣٧، والمستقصى في أمثال العرب ١-٤٠٨، و فرائد اللآلي ١-٣٤.

^{٢٩٤١} (٩) لعلّ هذا من باب مماشاة الخصم و تنزلاً بفرض الصدور، و هو توجيه غريب منه طاب ثراه

^{٢٩٤٢} (١) ذكره في الصحاح ٦-٢٣٦٩، و لسان العرب ١٤-٣٥٩-٣٦٠، و غيرهما.

^{٢٩٤٣} (٢) مهج الدعوات: ٢٥٧-٢٥٨، باختصار و زيادة في صدر الحديث.

^{٢٩٤٤} (٣) في المصدر: في سجدة الشكر بهذا الدعاء - بتقديم و تأخير -

^{٢٩٤٥} (٤) في المصباح: ٥٥٤.

^{٢٩٤٦} (٥) زيادة في المصدر و هي: و سخرا بآياتك.

^{٢٩٤٧} (٦) قال في مجمع البحرين ٥-١٨٦: قوله تعالى: «إِنَّ» وَنَحْشُرُ الْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ زُرْقًا» E، المراد بالزرق: العمى.

^{٢٩٤٨} (٧) في المصدر: و ابن فاطمة بنت ...

^{٢٩٤٩} (٨) في المصدر: عذاب، بغير الألف و اللام.

فَوْقَ هَوَانٍ، وَ ذُلًّا فَوْقَ ذُلٍّ، وَ خِزْيًا فَوْقَ خِزْيٍ، اللَّهُمَّ دُعُهُمَا إِلَى النَّارِ دَعَا^{٢٩٥٠}، وَ ارْكُسُهُمَا فِي أَلِيمِ عَذَابِكَ رَكْسًا^{٢٩٥٢}، اللَّهُمَّ احْشُرْهُمَا وَ اتَّبِعْهُمَا إِلَى جَهَنَّمَ زُمْرًا، اللَّهُمَّ فَرِّقْ جَمْعَهُمْ، وَ شَتِّتْ أَمْرَهُمْ، وَ خَالَفْ بَيْنَ كَلِمَتِهِمْ، وَ بَدِّدْ جَمَاعَتَهُمْ، وَ الْعَنِ أُمَّتَهُمْ، وَ أَقْتُلْ قَادَتَهُمْ وَ سَادَتَهُمْ، وَ الْعَنِ رُؤَسَاءَهُمْ وَ كِبْرَاءَهُمْ^{٢٩٥٣}، وَ اكْسِرْ رَأْيَتَهُمْ، وَ أَلْقِ الْبَأْسَ بَيْنَهُمْ، وَ لَا تُبْقِ مِنْهُمْ دِيَارًا، اللَّهُمَّ الْعَنِ أَبَا جَهْلٍ وَ الْوَلِيدَ لَعْنًا يَتَلَوُ بَعْضُهُ بَعْضًا، وَ يَتَّبِعُ بَعْضُهُ بَعْضًا، اللَّهُمَّ الْعَنُوهَا لَعْنًا يَلْعَنُوهَا بِهِ كُلُّ مَلِكٍ مُقَرَّبٍ، وَ كُلُّ نَبِيٍّ مُرْسَلٍ، وَ كُلُّ مُؤْمِنٍ امْتَحَنَتْ قَلْبَهُ لِلْإِيمَانِ، اللَّهُمَّ الْعَنُوهَا لَعْنًا يَتَعَوَّذُ مِنْهُ أَهْلُ النَّارِ^{٢٩٥٤}، وَ مِنْ^{٢٩٥٥} عَذَابِهِمَا، اللَّهُمَّ الْعَنُوهَا لَعْنًا لَا يَخْطُرُ^{٢٩٥٦} لِأَحَدٍ بِيَالٍ، اللَّهُمَّ الْعَنُوهَا فِي مُسْتَسْرِّ سِرِّكَ وَ ظَاهِرِ عِلَانِيَتِكَ، وَ عَذَّبْهُمَا عَذَابًا فِي التَّقْدِيرِ وَ فَوْقَ التَّقْدِيرِ^{٢٩٥٧}، وَ شَارِكٍ مَعَهُمَا ابْتِنِيهِمَا وَ أَشْيَاءَهُمَا وَ مُجِيبِهِمَا وَ مَنْ شَابِعَهُمَا.

أقول:

: وَ دَعَاءُ صَمِيِّ قُرَيْشٍ مَشْهُورٌ بَيْنَ الشَّيْعَةِ - وَ رَوَاهُ الْكُفَعَمِيُّ^{٢٩٥٨} عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَقْنُتُ بِهِ فِي صَلَاتِهِ.

، وَ سِيَّاتِي فِي كِتَابِ الصَّلَاةِ^{٢٩٥٩} إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَ هُوَ مُشْتَمَلٌ عَلَى جَمِيعِ بَدْعِهِمَا، وَ وَقَعَ فِيهِ الْإِهْتِمَامُ وَ الْمُبَالَغَةُ فِي لَعْنِهِمَا بِمَا لَا مَزِيدَ عَلَيْهِ.

١٦٨-- ٢٩٦٠: عَنِ الْعِدَّةِ، عَنِ أَحْمَدَ الْبَرْقِيِّ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَمَّادٍ،

^{٢٩٥٠} (١) جاء في مهج الدعوات: في، بدلا من: إلى.

^{٢٩٥١} (٢) قال في مجمع البحرين ٤- ٣٢٥: الدَّعْ: الدَّفْعُ بعنف.

^{٢٩٥٢} (٣) الرُّكْسُ: رَدُّ الشَّيْءِ مَقْلُوبًا، كَمَا ذَكَرَهُ فِي مَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ ٤- ٧٦.

^{٢٩٥٣} (٤) في المصدر: و كبراءهم، و العن رؤساءهم- بتقديم و تأخير-

^{٢٩٥٤} (٥) جاء في (س): يتعوذ أهل النار منه- بتقديم و تأخير-

^{٢٩٥٥} (٦) في المصدر: من- بدون واو-

^{٢٩٥٦} (٧) جاء في المصدر: لم يخطر. و هي نسخة بدل جاءت في حاشية (ك).

^{٢٩٥٧} (٨) لا توجد: و فوق التقدير، في مهج الدعوات.

^{٢٩٥٨} (٩) في المصباح: ٥٥٢- ٥٥٣، باختلاف يسير.

^{٢٩٥٩} (١٠) بحار الأنوار ٨٥- ٢٣٥.

^{٢٩٦٠} (١١) أصول الكافي ٢- ٥٢٩- ٥٣٠، باب ٤٨، حديث [٢٣- ٢- ٣٨٥]، باختصار في الإسناد.

عَنْ عَمْرِو بْنِ مُصْعَبٍ، عَنْ فِرَاتِ بْنِ الْأَحْنَفِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: مَهْمَا تَرَكْتَ مِنْ شَيْءٍ فَلَا تَتْرُكُ أَنْ تَقُولَ فِي كُلِّ صَبَاحٍ وَمَسَاءٍ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَصْبَحْتُ إِلَى آخِرِ الدُّعَاءِ، وَفِيهِ: اللَّهُمَّ الْعَنِ الْفِرْقِ^{٢٩٦١} الْمُخْتَلِفَةَ عَلَى رَسُولِكَ وَوَلَاةِ الْأَمْرِ بَعْدَ رَسُولِكَ وَالْأَيْمَةَ مِنْ بَعْدِهِ وَشِيعَتِهِمْ، وَأَسْأَلُكَ.

إِلَى آخِرِ مَا سَبَّجِيءُ فِي كِتَابِ الصَّلَاةِ^{٢٩٦٢}، وَكَذَا الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ^{٢٩٦٣} وَغَيْرُهُ فِي كُتُبِهِمْ مُرْسِلًا هَذَا الدُّعَاءَ بِتَغْيِيرِ يَسِيرٍ.

١٦٩ -- مهج^{٢٩٦٤}: بِسَنَدِهِ الَّذِي سَبَّجِيءُ فِي كِتَابِ الصَّلَاةِ^{٢٩٦٥}، عَنْ أَبِي يَحْيَى الْمَدَائِنِيِّ [الْمَدَائِنِيُّ]^{٢٩٦٦} عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّهُ قَالَ: مِنْ حَقَّنَا عَلَى أَوْلِيَانَا وَأَشْيَاعِنَا أَنْ لَا يَنْصَرِفَ الرَّجُلُ^{٢٩٦٧} مِنْ صَلَاتِهِ حَتَّى يَدْعُوَ بِهَذَا الدُّعَاءِ، وَهُوَ:

اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الْعَظِيمِ^{٢٩٦٨} أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ الطَّاهِرِينَ إِلَى قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اللَّهُمَّ وَضَاعِفْ لِعُنْتِكَ وَبَأْسِكَ وَنَكَالِكَ وَعَذَابِكَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا نِعْمَتَكَ، وَخَوْنَا رَسُولِكَ، وَاتَّهَمَا نَبِيَّكَ وَبَايَنَاهُ، وَحَلَّا عَقْدَهُ فِي وَصِيَّتِهِ^{٢٩٦٩}، وَنَبَدَا عَهْدَهُ فِي خَلِيفَتِهِ مِنْ بَعْدِهِ، وَادَّعَبَا مَقَامَهُ، وَغَيَّرَا أَحْكَامَهُ، وَبَدَّلَا

ص: 396

سُنَّتَهُ، وَقَلَّبَا دِينَهُ، وَصَغَّرَا قَدْرَ حُجُجِكَ، وَبَدَّءَا بِظُلْمِهِمْ، وَطَرَفَا طَرِيقَ الْغَدْرِ عَلَيْهِمْ، وَالْخِلَافَ عَنْ أَمْرِهِمْ، وَالْقَتْلَ لَهُمْ، وَإِرْهَاجَ الْحُرُوبِ عَلَيْهِمْ، وَمَنْعَ خَلِيفَتِكَ مِنْ سَدِّ النَّوَالِمِ، وَتَقْوِيمِ الْعُوجِ، وَتَنْقِيفِ الْأَوْدِ، وَإِمْضَاءِ الْأَحْكَامِ، وَإِظْهَارِ دِينِ الْإِسْلَامِ، وَإِقَامَةِ حُدُودِ الْقُرْآنِ.

^{٢٩٦١} (١) في المصدر: اللهم العن فلانا و فلانا و الفرق ...

^{٢٩٦٢} (٢) بحار الأنوار ٨٦ - ١٥١، باب الأدعية و الأذكار عند الصبح و المساء، و مرّ فيه ٢٧ - ٢١٨، باب ثواب اللعن على أعدائهم، و سيأتي عن التهذيب و غيره: أَنْ الصَّادِقَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَلْعَنُ فِي دَبْرِ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ أَرْبَعَةَ مِنَ الرِّجَالِ وَ أَرْبَعًا مِنَ النِّسَاءِ انظر: البحار ٢٢ - ١٢٨، و ٨٦ - ٥٨.

^{٢٩٦٣} (٣) مصباح المتهجد، للشَّيْخِ الطُّوسِيِّ ١٤٨ - ١٥٠.

^{٢٩٦٤} (٤) خ. ل: بهج. و الظَّاهِرُ أَنَّهُ غَلَطَ وَ هُوَ فِي مَهْجِ الدَّعَوَاتِ ٣٣٣ - ٣٣٤.

^{٢٩٦٥} (٥) بحار الأنوار ٨٦ - ٥٩ - ٦٠، حديث ٦٧.

^{٢٩٦٦} (٦) جاء السَّنَدُ فِي مَهْجِ الدَّعَوَاتِ هَكَذَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ رِقَاقِ الْقَمِّيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ شَاذَانَ الْقَمِّيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ بَابُوَيْهِ الْقَمِّيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَمِيرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى بْنِ عُبَيْدٍ، قَالَ:

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ابْنِ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي يَحْيَى الْمَدَائِنِيِّ

^{٢٩٦٧} (٧) في المصدر: الرَّجُلُ مِنْهُمْ.

^{٢٩٦٨} (٨) في المهج و البحار: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَقِّكَ الْعَظِيمِ الْعَظِيمِ ...

^{٢٩٦٩} (٩) كذا، و يحتمل أَنْ يَكُونَ: وَصِيَّهِ، كَمَا فِي الْبَحَارِ.

اللَّهُمَّ الْعَنَّهُمَا وَابْتِنِيهِمَا وَكُلَّ مَنْ مَالَ مَيْلَهُمْ وَحَدَا حَذْوَهُمْ، وَسَلَكَ طَرِيقَتَهُمْ، وَتَصَدَّ رِبِيدِعَتَهُمْ لَعْنَا لَأَ يَخْطُرُ عَلَيَّ بَالٌ، وَ يَسْتَعِيدُ مِنْهُ أَهْلُ النَّارِ، وَالْعَنِ اللَّهُمَّ مَنْ دَانَ بِقَوْلِهِمْ، وَاتَّبَعَ أَمْرَهُمْ، وَدَعَا إِلَى وِلَايَتِهِمْ، وَشَكَّكَ فِي كُفْرِهِمْ مِنَ الْأَوْلِيِّنَ وَالْآخِرِينَ.

بيان: فى النهاية^{٢٩٧٠}: التَّخُونُ: التَّنْقِصُ.

وقال الجوهري^{٢٩٧١}: رجل خائن و خونه: نسبه إلى الخيانة.

و فى النهاية^{٢٩٧٢}: نبذت الشئىء أنبذه نبذا فهو منبوذ إذا رميته و أبعده.

و قلبا دينه أى ردا^{٢٩٧٣}، أو بالتشديد، يقال رجل مقلبا^{٢٩٧٤} أى محتال^{٢٩٧٥}.

إرهاج الغبار: إثارتة^{٢٩٧٦}.

ص: 397

و التلمة: الخلل فى الحائط و غيره^{٢٩٧٧}.

و تثقيب الرمح: تسويتها^{٢٩٧٨}.

و أود: اعوج^{٢٩٧٩}.

^{٢٩٧٠} (١) النهاية ٢-٨٩، و مثله فى لسان العرب ١٣-١٤٥.

^{٢٩٧١} (٢) الصحاح ٥-٢١٠٩، و مثله فى لسان العرب ١٣-١٤٤.

^{٢٩٧٢} (٣) النهاية ٥-٦، و مثله فى لسان العرب ٣-٥١١.

^{٢٩٧٣} (٤) كما فى لسان العرب ١-٦٨٦، و النهاية ٤-٩٧.

^{٢٩٧٤} (٥) كذا، و الظاهر: مقلّب - بالرفع -

^{٢٩٧٥} (٦) قال فى الصحاح ١-٢٠٥: و قولهم: هو حوّل قلب أى محتال بصير بتقليب الأمور. و قال فى القاموس ١-١١٩: قلبه يقلبه: حوّلته عن وجهه، كأقلبه و قلبه

و الشئىء: حوّلته ظهرا لبطن كقلبه. و ذكر نحو ما مرّ فى الصحاح.

^{٢٩٧٦} (٧) القاموس ١-١٩١، و الصحاح ١-٣١٨، و قد يقرأ: الأوهاج، و هو كما فى القاموس ١-٢١١:

وهج النار تهج وهجا و وهجانا: اتقدت و أوهجتها، و نحوه فى الصحاح ١-٣٤١.

^{٢٩٧٧} (١) قاله فى مجمع البحرين ٦-٢٥، و لسان العرب ١٢-٧٩، و غيرهما.

^{٢٩٧٨} (٢) جاء فى لسان العرب ٩-٢٠، و القاموس ٣-١٢١.

^{٢٩٧٩} (٣) كما فى مجمع البحرين ٣-٩، و القاموس ١-٢٧٥، ثم إنّ من قوله: (كا) عن العدة إلى هنا لا يوجد فى طبعنا (س).

١٧٠ -- يب^{٢٩٨٠}: بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ نُؤَيْرٍ وَ أَبِي سَلَمَةَ السَّرَّاجِ، قَالَا: سَمِعْنَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ هُوَ يَلْعَنُ فِي دُبُرِ كُلِّ مَكْتُوبَةٍ أَرْبَعَةً مِنَ الرِّجَالِ وَ أَرْبَعًا مِنَ النِّسَاءِ : التَّيْمِيُّ وَ الْعَدَوِيُّ وَ فُعْلَانٌ^{٢٩٨١} وَ مُعَاوِيَةُ وَ يُسَمِّيهِمْ، وَ فُلَانَةٌ وَ فُلَانَةٌ وَ هِنْدٌ وَ أُمَّ الْحَكَمِ أُخْتٌ مُعَاوِيَةَ.

١٧١ -- كَشَفُ الْمَحْجَةِ^{٢٩٨٢}، لِلْسَيِّدِ عَلِيِّ بْنِ طَاوُسٍ : قَالَ - بَعْدَ مَا حَكَى خَبَرَ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُتَقَدِّمِ الْمُشْتَمِلَ عَلَى سَبَبِ إِسْلَامِهِمَا -: وَ وَقَفْتُ أَنَا فِي كِتَابِ دَانِيَالِ الْمُخْتَصَرِ مِنْ كِتَابِ الْمَلَا حِمٍ مَا يَتَضَمَّنُ أَنْ^{٢٩٨٣} [فُلَانًا وَ فُلَانًا] كَانَا عَرَفَا مِنْ كِتَابِ دَانِيَالٍ - وَ كَانَ عِنْدَ الْيَهُودِ - حَدِيثُ مُلْكِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ وَلا يَئِي رَجُلٌ مِنْ تَيْمٍ وَ رَجُلٌ مِنْ عَدِيٍّ بَعْدَهُ دُونَ وَصِيَّهِ، وَ لَمَّا^{٢٩٨٤} رَأَى الصَّفَةَ الَّتِي كَانَتْ فِي الْكِتَابِ^{٢٩٨٥} فِي مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ تَبِعَاهُ وَ أَسْلَمَا مَعَهُ طَلَبًا لِلْوَلَايَةِ الَّتِي ذَكَرَهَا دَانِيَالٌ فِي كِتَابِهِ.

ص: 398

١٧٢ -- يج^{٢٩٨٦}: عَنْ دَاوُدَ الرَّقِّيِّ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ الْمُفْضَلِ^{٢٩٨٧} وَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَلْخِيُّ إِذْ دَخَلَ عَلَيْنَا كَثِيرٌ النَّوَاءِ، وَ قَالَ: إِنَّ أَبَا الْخَطَّابِ يَشْتُمُ [فُلَانًا وَ فُلَانًا] وَ يُطَهِّرُ الْبِرَاءَةَ مِنْهُمَا، فَالْتَمَعْتُ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَبِي الْخَطَّابِ وَ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ! مَا تَقُولُ؟. قَالَ: كَذَبَ وَ اللَّهُ، مَا قَدْ^{٢٩٨٨} سَمِعَ قَطُّ شَتْمَهُمَا مِنِّي^{٢٩٨٩}. فَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَدْ حَلَفَ، وَ لَا يَحْلِفُ كَاذِبًا. فَقَالَ: صَدَقَ، لَمْ أَسْمَعْ أَنَا مِنْهُ، وَ لَكِنْ حَدَّثَنِي التُّوْقُ بِهِ عَنْهُ. قَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ التَّقَةَ لَا يُبْلَغُ ذَلِكَ، فَلَمَّا خَرَجَ كَثِيرٌ النَّوَاءِ قَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَمَا وَ اللَّهُ لَئِنْ كَانَ أَبُو الْخَطَّابِ ذَكَرَ مَا قَالَ كَثِيرٌ لَقَدْ عَلِمَ مِنْ أَمْرِهِمْ مَا لَمْ يَعْلَمُهُ كَثِيرٌ، وَ اللَّهُ لَقَدْ جَلَسَا مَجْلِسَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ غَضَبًا، فَلَا غَفَرَ اللَّهُ لَهُمَا وَ لَا عَفَا عَنْهُمَا . فَبُهِتَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَلْخِيُّ، فَانظَرَ إِلَى الصَّادِقِ عَلَّ بِهِ السَّلَامُ مُتَعَجِّبًا مِمَّا قَالَ فِيهِمَا، فَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْكَرْتُ مَا سَمِعْتُ فِيهِمَا^{٢٩٩٠}؟! قَالَ: كَانَ ذَلِكَ. فَقَالَ:

^{٢٩٨٠} (٤) التَّهْذِيبُ ٢- ٣٢١، بَاب ١٥، حَدِيث ١٦٩، وَ جَاءَ فِي الْكَافِي ٣- ٣٤٢، بَاب ٣٢، حَدِيث ١٠.

^{٢٩٨١} (٥) فِي الْكَافِي: فُلَانٌ وَ فُلَانٌ وَ فُلَانٌ ...

^{٢٩٨٢} (٦) كَشَفُ الْمَحْجَةِ: ٦١، الْفَصْلُ السَّادِسُ وَ الثَّمَانُونَ.

^{٢٩٨٣} (٧) فِي الْمَصْدَرِ: مِنْ كِتَابِ الْمَلَا حِمٍ وَ هُوَ عِنْدَنَا الْآنَ يَتَضَمَّنُ مَا يَقْتَضِي أَنْ ...

^{٢٩٨٤} (٨) فِي الْكَشْفِ: دُونَ وَصِيَّةِ أَبِيكَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ صِفَتَهُمَا فَلَمَّا ...

^{٢٩٨٥} (٩) لَا تَوْجِدُ عِبَارَةَ: الَّتِي كَانَتْ فِي الْكِتَابِ، فِي الْمَصْدَرِ، وَ فِيهِ: فِي مُحَمَّدٍ جَدِّكَ (ص) وَ فِيهِمَا ...

^{٢٩٨٦} (١) الْخَرَائِجُ وَ الْجَرَائِحُ: ٧٨- الْخَطِيبَةُ، وَ ١- ٢٩٧- ٢٩٨، حَدِيث [٥] تَحْقِيقُ مَدْرَسَةِ الْإِمَامِ الْمَهْدِيِّ عَجَّلَ اللَّهُ فَرَجَهُ الشَّرِيفِ، بِاخْتِلَافِ بَيْسِيرِ.

^{٢٩٨٧} (٢) هُنَا سَقَطَ جَاءَ فِي الْمَصْدَرِ وَ هُوَ: أَنَا وَ أَبُو الْخَطَّابِ وَ الْمَفْضَلُ.

^{٢٩٨٨} (٣) لَا تَوْجِدُ: قَدْ، فِي الْمَصْدَرِ، وَ وَضَعُ عَلَيْهَا رِيزَةَ نَسْخَةٍ بَدَلَ (ك).

^{٢٩٨٩} (٤) فِي الْخَرَائِجِ: مَا سَمِعَ قَطُّ مِنِّي شَتْمَهُمَا.

^{٢٩٩٠} (٥) فِي الْمَصْدَرِ زِيَادَةٌ: فَقَالَ لَهُ مِنِّي فِيهِمَا.

فَهَلَّا الْإِنْكَارُ مِنْكَ لَيْلَةً دَفَعَ إِلَيْكَ ^{٢٩٩١} فُلَانُ بْنُ فُلَانَ الْبَلْخِيُّ جَارِيَةً فُلَانَةَ لِتَبِيعَهَا، فَلَمَّا ^{٢٩٩٢} عَبَّرَتِ النَّهْرَ افْتَرَسَتْهَا ^{٢٩٩٣} فِي أَصْلِ شَجَرَةٍ. فَقَالَ الْبَلْخِيُّ: قَدْ مَضَى وَاللَّهِ لِهَذَا الْحَدِيثِ أَكْثَرُ مِنْ عِشْرِينَ سَنَةً، وَقَدْ تُبِّتُ إِلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ. فَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَقَدْ تُبِّتَ وَمَا تَابَ اللَّهُ عَلَيْكَ، وَقَدْ غَضِبَ اللَّهُ لِصَاحِبِ الْجَارِيَةِ ^{٢٩٩٤}.

ص: 399

١٧٣ -- مصاب ^{٢٩٩٥}: بِإِسْنَادِهِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي زِيَارَةِ عَاشُورَاءَ: اللَّهُمَّ خُصَّ أَنْتَ أَوَّلَ ظَلَمٍ بِاللَّعْنِ مِنِّي وَابْدَأْ بِهِ أَوَّلًا ثُمَّ الثَّانِي ثُمَّ الثَّلَاثِ ثُمَّ الرَّابِعِ، اللَّهُمَّ الْعَنُ عِيْدَ بْنَ مُعَاوِيَةَ حَامِسًا إِلَى آخِرِ الزِّيَارَةِ.

و الزيارات مشحونة بأمثال ذلك كما سيأتي في المجلد الثاني والعشرين ^{٢٩٩٦}.

أقول: الأخبار الدالة على كفر [فلان و فلان] و أضرابهما و ثواب لعنهم و البراءة منهم، و ما يتضمّن بدعهم أكثر من أن يذكر في هذا المجلد أو في مجلدات شتى، و فيما أوردنا كفاية لمن أراد الله هدايته إلى الصراط المستقيم.

تذنيب و تتمم:

اعلم، أن طائفة من أهل الخلاف لما رأوا أن إنكار أهل البيت عليهم السلام على أئمتهم و مشايخهم حجة قاطعة على بطلانهم، و لم يقدرُوا على القدح في أهل البيت صلوات الله عليهم و ردّ أخبارهم - لما تواتر بينهم من فضائلهم و ما نزل في الكتاب الكريم من تفضيلهم و مدحهم، حتى صار وجوب مودّتهم و فرض ولايتهم من الضروريات في دين الإسلام - اضطروا إلى القول بأنهم عليهم السلام لم يقدحوا في الخلفاء و لم يذكرهم إلّا بحسن الثناء - كما ذكره التفتازاني في شرح المقاصد ^{٢٩٩٧} -.

و ربما تمسّكوا بأخبار شاذة موضوعة رووها عن النواصب، و لا يخفى - على من له أدنى مسكة من العقل - أنه لا يصلح أمثال تلك الروايات المعدودة الشاذة مع ظهور التقيّة فيها - لمعارضة ما تواتر عنهم عليهم السلام و روتها خواص أصحابهم و بطانتهم، و لا يمكن صدور مثلها إلّا عن صميم القلب بدون الخوف

ص: 400

^{٢٩٩١} (٦) في الخرائج: رفع إليك.

^{٢٩٩٢} (٧) جاء في المصدر: جاريته فلانة لتبيعها له فلما.

^{٢٩٩٣} (٨) في (س): افترسها.

^{٢٩٩٤} (٩) ذكره في إثبات الهداة ٥-٤٠٤، حديث ١٣٦، و ذكر قطعة منه في بحار الأنوار ٤٧-١١١، حديث ١٤٩، و مدينة المعاجز ٤٠٧، حديث ١٨٦.

^{٢٩٩٥} (١) مصباح المتهجد: ٧١٣-٧١٨، مصباح الكفعمي: ٤٨٢-٤٨٥.

^{٢٩٩٦} (٢) بحار الأنوار ٩٨-٢٩٠، باب ٢٤.

^{٢٩٩٧} (٣) شرح المقاصد ٥-٣٠٣، و ما بعدها.

والتقيّة، و أيّ ضرورة في أن ينسبوا إلى أئمّتهم في زمان الخوف و التقيّة ما يصير سببا لتضرّهم من المخالفين، و لتضاعف خوفهم، و وقوع الجرائم و القتل و النهب عليهم؟ و لم لم يمنعهم أئمّتهم من تدوين أمثال ذلك في كتبهم في مدّة مديدة تزيد على ثلاثمائة سنة، و أكثر تلك الكتب قد دوّنت في زمانهم؟ و لم يتبرّوا منهم كما تبرّوا من الغلاة كأبي الخطاب و أضرابه؟ و هل هذا مثل أن يقال لم ير أحد من أصحاب الأئمّة الذين دوّنوا أسماءهم في رجال الشيعة أحدا من الأئمّة عليهم السلام و لم يسمعو منه شيئا بل كانوا يفترون عليهم؟ أو يقال لم يكن جماعة موسومون بتلك الأسماء، بل وضعت الشيعة تلك الأسماء من غير أصل؟ و تقول اليهود و النصارى لم يبعث رجل مسمّى بمحمّد بأمثال تلك الخرافات؟.

و بالجملة، لا ريب في أن مذاهب الناس و عقائدهم إنّما يؤخذ من خواصّهم و أحبّائهم دون المنحرفين عنهم و المنخرطين في سلك أعدائهم، و هذا من أجلى الواضحات.

و لعمرى كيف لا يكذبون أصحاب أبي حنيفة و الشافعي و مالك و أضرابهم فيما ينسبون إليهم، و يكذبون أصحاب أئمّتنا عليهم السلام في ذلك؟!.

و أعجب من ذلك أنّهم يعتمدون على أصولهم المشحونة بالأباطيل و الأكاذيب المروية عن جماعة من المنافقين ظهر على الناس فسقهم و كذبهم، و لا يلتفتون إلى ما يرويه أفاضل الشيعة في أصولهم مع كونهم معروفين بين الفريقين بالورع و الزهد و الصدق و الديانة؟ و هل هذا إلا لمحض العصبية و العناد؟!.

قَدَّ رَوَى مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ^{٢٩٩٨}، بِإِسْنَادِهِ عَنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ - جَهَاراً غَيْرَ سِرٍّ - يَقُولُ: أَلَا إِنَّ آلَ أَبِي طَالِبٍ لَيْسُوا لِي أَوْلِيَاءَ، وَ إِنَّمَا وَلِيُّ اللَّهِ وَ صَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ^{٢٩٩٩}.

ص: 401

و قد حكى ابن أبي الحديد^{٣٠٠٠}، عن أبي جعفر الإسكافي - و هو من مشايخ المعتزلة - كلاما في المنحرفين عن عليّ عليه السلام و المبغضين له . و عدّ منهم عمرو بن العاص، فروى الحديث الذي أخرجه البخارى و مسلم في صحيحهما مسندا متصلا بعمرو بن العاص^{٣٠٠١}، و ذكر الحديث، فيظهر من كلامه^{٣٠٠٢} الاعتراف بوجود^{٣٠٠٣} الخبر في صحيح البخارى أيضا^{٣٠٠٤}.

^{٢٩٩٨} (١) صحيح مسلم ١-١٩٧، باب ٩٣، كتاب الإيمان، حديث (٣٦٦) (٢١٥)، و لكن حذف فيه: آل أبي طالب، و هناك حاشية في ذيل الصّفحة حرّية بالملاحظة. و مثله في مسند أحمد ٤-٢٠٣.

^{٢٩٩٩} (٢) كما رواه ابن أبي الحديد في شرحه على نهج البلاغة ١١-٤٢.

^{٣٠٠٠} (١) في شرحه على النهج ٤-٦٣.

^{٣٠٠١} (٢) شرح النهج لابن أبي الحديد ٤-٦٤.

^{٣٠٠٢} (٣) في (س): في كل أمة.

^{٣٠٠٣} (٤) جاءت في (س): بوجوه.

ثم لما رأى بعض العامة شناعة تلك الرواية^{٣٠٥} غيروا في كثير من النسخ لفظ أبي طالب بلفظ أبي فلان.

وَرَوَى مُسْلِمٌ^{٣٠٦}، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَالَ: لَا تَكْتُبُوا عَرِّيَ غَيْرِ الْقُرْآنِ وَمَنْ كَتَبَ عَرِّيَ غَيْرِ الْقُرْآنِ فَلْيُمِحْهُ، وَحَدَّثُوا عَنِّي وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

ولا ريب في أن تحريم الكتابة عن الرسول صَلَّى الله عليه وآله باطل لطِّفَاقِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ.

وَقَالَ ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ^{٣٠٧} أَيْضًا، عَنِ الْإِسْكَافِيِّ: أَنَّ مُعَاوِيَةَ وَضَعَ قَوْمًا مِنَ الصَّحَابَةِ وَقَوْمًا مِنَ التَّابِعِينَ عَلَى رِوَايَةِ أَخْبَارِ قَبِيحَةٍ فِي عَالِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، يَفْتَضِي الطَّغْنُ فِيهِ وَالْبَرَاءَةُ مِنْهُ، وَجَعَلَ لَهُمْ جُعْلًا يُرْغَبُ فِي مِثْلِهِ، فَاخْتَلَقُوا مَا أَرْضَاهُ مِنْهُمْ: أَبُو هُرَيْرَةَ، وَعَمْرُو بْنُ الْعَاصِ، وَالْمُعْبِرَةُ بْنُ شُعْبَةَ، وَمِنَ التَّابِعِينَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ.

ص: 402

رَوَى الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ إِذْ أَقْبَلَ الْعَبَّاسُ وَعَلِيٌّ، فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ! إِنَّ هَذَيْنِ يَمُوتَانِ عَلَيَّ غَيْرِ مِلَّتِي، أَوْ قَالَ: دِينِي.

وَرَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، قَالَ: كَانَ عِنْدَ الزُّهْرِيِّ حَدِيثَانِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ فِي عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَسَأَلْتُهُ عَنْهُمَا يَوْمَ مَا، فَقَالَ: مَا تَصْنَعُ بِهِمَا وَبِحَدِيثِهِمَا؟! اللَّهُ أَعْلَمُ بِهِمَا، إِنِّي لَأَتَّهِمُهُمَا^{٣٠٨} فِي بَنِي هَاشِمٍ.

قال^{٣٠٩}: أما الحديث الأول فقد ذكرناه، وأما الحديث الثاني فهو:

أَنَّ عُرْوَةَ زَعَمَ أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ، قَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ إِذْ أَقْبَلَ الْعَبَّاسُ وَعَلِيٌّ، فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ! إِنَّ سَرَكِ أَنْ تَنْظُرِي إِلَى رَجُلَيْنِ مِنَ أَهْلِ النَّارِ فَانظُرِي إِلَى هَذَيْنِ قَدْ طَلَعَا، فَانظُرْتُ فَإِذَا الْعَبَّاسُ وَعَلِيٌّ بَنُ أَبِي طَالِبٍ. انتهى.

و مع وجود أمثال تلك الروايات في أصولهم الفاسدة يعتمدون عليها اعتمادهم على القرآن، ويفرون من روايات الشيعة المتدينين البررة كأنهم حُمُرٌ مُسْتَنْفِرَةٌ فَرَّتْ مِنْ قَسْوَرَةٍ^{٣١٠}، و أي نصّ قاطع دلّ على انحصار المحدثين و رواة الأخبار في

^{٣٠٤} (٥) لا توجد كلمة: أيضا، في (ك).

^{٣٠٥} (٦) في (س): الروايات.

^{٣٠٦} (٧) صحيح مسلم ٤-٢٢٩٨، باب ١٦، كتاب الزهد، حديث ٣٠٠٤.

^{٣٠٧} (٨) في شرحه على النهج ٤-٦٣-٦٤.

^{٣٠٨} (٩) في (ك): لا آتهمها، و هو اشتباه ظاهرا.

^{٣٠٩} (٢) القائل هو الزهري، و العبارة لابن أبي الحديد، و في الشرح فأما ...

^{٣١٠} (٣) المدثر: ٥٠-٥١.

البخارى و مسلم و من يحذو حذوهما فى التعصّب و إخفاء الحقّ و طرح ما يـ خالف أهواءهم من الأخبار، كما يظهر للفظن البصير ممّا حكاها ابن الأثير^{٣٠١١}، قال:

قال البخارى: أخرجت كتابى الصحيح من زهاء^{٣٠١٢} ستمائة ألف حديث.

و قال^{٣٠١٣} مسلم: صنّفت المسند الصحيح من ثلاثمائة ألف حديث مسموعة.

ص: 403

و قال أبو داود^{٣٠١٤}: كتبت عن رسول الله صلى الله عليه [و آله] خمسمائة ألف حديث، انتخبت منها ما ضمّنته هذا الكتاب - يعنى كتاب السنن - أربعة^{٣٠١٥} آلاف حديث و ثمانمائة.

و إنّما تأخذ الشيعة أخبار دينهم عمّن تعلق بالعروة الوثقى التى هى متابعة أهل بيت النبوة الذين شهد الله لهم بالتطهير، و نصّ عليهم الرسول صلى الله عليه و آله بأنّهم سفينة النجاة، و لا يأخذون شرط دينهم عن امرأة ناقصة العقل و الدين مبغضة لأمر المؤمنين عليه السلام، و شطره الآخر عن أبى هريرة الدوسى الكذاب المدنى، و أنس بن مالك - الذى فضحه الله بكتمان الحقّ و ضربه ببياض لا تغطيه العمامة - و معاوية، و عمرو بن العاص، و زياد المعروفين عند الفريقين بخبث المولد و بغض من أخبر النبىّ صلى الله عليه و آله الأمين بأنّ بغضه آية النفاق و أضراب هؤلاء، لكنّ التعصّب أسدل^{٣٠١٦} أغطية الغىّ و الضلال على أبصارهم إلى يوم النشور، و من لم يجعل الله له نورا فما له من نور^{٣٠١٧}.

ص: 405

[٢١] باب آخر

^{٣٠١١} (٤) جامع الأصول ١- ١٠٩ [تحقيق الأرنؤوط ١- ١٨٦]، و فيه: خرجت كتاب الصحيح ...

^{٣٠١٢} (٥) جاء فى حاشية (ك): و قولهم: هم زهاء مائة أى قدر مائة. صحاح.

انظر: الصحاح ٦- ٢٣٧١.

^{٣٠١٣} (٦) أى قال ابن الأثير فى جامع الأصول ١- ١١٠، قال [تحقيق الأرنؤوط: ١- ١٨٨].

^{٣٠١٤} (١) جامع الأصول ١- ١١٢ [تحقيق الأرنؤوط ١- ١٩٠].

^{٣٠١٥} (٢) فى المصدر: جمعت فيه أربعة ...

^{٣٠١٦} (٣) فى (س): أسدد. أقول: أسدد من السدّ أى جعل التعصّب أغطية الضلال موثوقة على أبصارهم

^{٣٠١٧} (٤) النور: ٤٠.

١- ج ٣٠١٨: سُلَيْمُ بْنُ قَيْسِ الْهَلَالِيُّ، عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي يَوْمِ بَيْعَةِ أَبِي بَكْرٍ: لَسْتُ بِقَائِلٍ غَيْرِ شَيْءٍ وَاحِدٍ أَذْكُرْكُمْ بِاللَّهِ أَيُّهَا الْأَرْبَعَةُ - يَعْنِيَنِي وَالزُّبَيْرَ وَابَا ذَرٍّ وَالْمِقْدَادَ - أَسَمِعْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَقُولُ: إِنَّ تَابُوتًا مِنْ نَارٍ فِيهِ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا، سِتَّةٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَسِتَّةٌ مِنَ الْآخِرِينَ فِي جُبٍّ فِي فَعْرِ جَهَنَّمَ فِي تَابُوتٍ مُقْفَلٍ، عَلَى ذَلِكَ الْجُبِّ صَخْرَةٌ إِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يُسَعِّرَ جَهَنَّمَ ٣٠١٩ كَشَفَ تِلْكَ الصَّخْرَةَ عَنْ ذَلِكَ الْجُبِّ فَاسْتَعَادَتْ جَهَنَّمَ مِنْ وَهَجِ ٣٠٢٠ ذَلِكَ الْجُبِّ، فَسَأَلْنَاهُ عَنْهُمْ وَأَنْتُمْ شُهَدَاءُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ:

أَمَّا الْأَوَّلُونَ: فَأَبْنُ آدَمَ الَّذِي قَتَلَ أَخَاهُ، وَفِرْعَوْنُ الْفِرَاعِنَةَ، وَالَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ، وَرَجُلَانِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ بَدَلًا كِتَابَهُمَا وَغَيْرًا سَنَّتَهُمَا ٣٠٢١، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَهَوْدٌ

ص: 406

اليهود، وَالْآخِرُ نَصْرَ النَّصَارَى، وَإِبْلِيسُ سَادِسُهُمْ، وَالذُّجَالُ فِي الْآخِرِينَ، وَهَؤُلَاءِ الْخَمْسَةُ أَصْحَابُ الصَّحِيفَةِ الَّذِينَ تَعَاهَدُوا وَتَعَاهَدُوا عَلَيَّ عِدَاؤِكَ يَا أُخِي، وَالتَّظَاهِرُ عَلَيْكَ بَعْدِي هَذَا وَهَذَا ٣٠٢٢ حَتَّى عَدَّوهُمْ ٣٠٢٣ وَ سَمَّاهُمْ.

فَقَالَ سَلْمَانُ: فَقُلْنَا: صَدَقْتَ نَشْهَدُ أَنَا سَمِعْنَا ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ.

٢- كِتَابُ سُلَيْمٍ ٣٠٢٤: مِثْلُهُ، وَقَدْ مَرَّ ٣٠٢٥.

٣- فس ٣٠٢٦: قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ٣٠٢٧، قَالَ: الْفَلَقُ جُبٌّ فِي جَهَنَّمَ يَتَعَوَّذُ أَهْلُ النَّارِ مِنْ شِدَّةِ حَرِّهِ، سَأَلَ ٣٠٢٨ اللَّهُ أَنْ يَأْذَنَ لَهُ أَنْ يَتَنَفَّسَ فَأْذَنَ لَهُ، فَتَنَفَّسَ فَأَحْرَقَ جَهَنَّمَ. قَالَ: وَفِي ذَلِكَ الْجُبِّ صُنْدُوقٌ مِنْ نَارٍ يَتَعَوَّذُ ٣٠٢٩ أَهْلُ تِلْكَ ٣٠٣٠ الْجُبِّ مِنْ حَرِّ ذَلِكَ

٣٠١٨ (١) الاحتجاج ١- ١٠٥- ١٠٦، وجاء متن الحديث في الصفحة: ١١٢- ١١٣ من طبعة النجف [و في طبعة منشورات الرضى: ٨٠، والحديث صفحة ٨٦ باختلاف يسير.

٣٠١٩ (٢) في المصدر: نار جهنم.

٣٠٢٠ (٣) جاء في القاموس ١- ٢١١: وهج النار يهيج وهجا و وهجانا: أتقدت، و الاسم الوهج- محرّكة-

٣٠٢١ (٤) في الاحتجاج: كتابهم سنّتهم- بضمير الجمع - و هو الظاهر.

٣٠٢٢ (١) في المصدر: هذا و هذا و هذا.

٣٠٢٣ (٢) في الاحتجاج: حتّى عدّهم و هو الظاهر.

٣٠٢٤ (٣) كتاب سليم بن قيس: ٩١- ٩٢، و صدر الحديث في صفحة: ٧٤.

٣٠٢٥ (٤) بحار الأنوار ٢٨- ٥٨، و في (ك) من البحار ٨- ٢٣ و ٥٤ و ٣٦٢ إشارة إلى الصحيفة الملعونة.

٣٠٢٦ (٥) تفسير علي بن إبراهيم ٢- ٤٩٩.

٣٠٢٧ (٦) الفلق: ١.

٣٠٢٨ (٧) في المصدر: فسأل.

الصُّنْدُوقِ، وَهُوَ التَّابُوتُ، وَفِي ذَلِكَ التَّابُوتِ سِتَّةٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَ سِتَّةٌ مِنَ الْآخِرِينَ، فَأَمَّا السِّتَّةُ مِنَ الْأَوَّلِينَ: فَأَبْنُ آدَمَ الَّذِي قَتَلَ أَخَاهُ، وَفِرْعَوْنُ^{٣٠٣٢} إِبْرَاهِيمَ الَّذِي أَلْقَى إِبْرَاهِيمَ فِي النَّارِ، وَفِرْعَوْنُ مُوسَى، وَ السَّامِرِيُّ الَّذِي اتَّخَذَ الْعِجْلَ، وَ الَّذِي هَوَّدَ الْيَهُودَ، وَ الَّذِي نَصَرَ النَّصَارَى، وَأَمَّا السِّتَّةُ مِنَ الْآخِرِينَ^{٣٠٣٣}:

ص: 407

فَهُوَ الْأَوَّلُ وَ الثَّانِي وَ الثَّلَاثُ وَ الرَّابِعُ وَ صَاحِبُ الْخَوَارِجِ وَ ابْنُ مُلْجَمٍ^{٣٠٣٤}.

وَ مِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ^{٣٠٣٥}، قَالَ: الَّذِي يُلْقَى فِي الْجُبِّ يَقْبُ فِيهِ^{٣٠٣٦}.

٤-- نو^{٣٠٣٧}: ابْنُ الْوَلِيدِ، عَنِ الصَّفَّارِ، عَنِ عَبَّادِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الدَّيْلَمِيِّ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، حَدَّثَنِي فِيهِمَا بِحَدِيثٍ، فَقَدْ سَمِعْتُ مِنْ^{٣٠٣٨} أَبِيكَ فِيهِمَا بِأَحَادِيثٍ^{٣٠٣٩} عِدَّةٍ. قَالَ: فَقَالَ لِي: يَا إِسْحَاقُ! الْأَوَّلُ^{٣٠٤٠} بِمَنْزِلَةِ الْعِجْلِ، وَ الثَّانِي بِمَنْزِلَةِ السَّامِرِيِّ.

قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، زِدْنِي فِيهِمَا؟. قَالَ: هُمَا وَ اللَّهُ نَصْرًا وَ هَوْدًا وَ مَجَسًا، فَلَا غَفَرَ اللَّهُ ذَلِكَ لَهُمَا.

قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، زِدْنِي فِيهِمَا. قَالَ: ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ وَ لَا يُزَكِّيهِمْ وَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ. قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، فَمَنْ هُمْ؟. قَالَ: رَجُلٌ ادَّعَى إِمَامًا مِنْ غَيْرِ اللَّهِ، وَ آخَرُ طَعَنَ فِي إِمَامٍ مِنَ اللَّهِ، وَ آخَرُ زَعَمَ أَنَّ لَهُمَا فِي الْإِسْلَامِ نَصِيبًا.

قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، زِدْنِي فِيهِمَا؟. قَالَ: مَا أَبَالِي - يَا إِسْحَاقُ مَحَوْتُ الْمُحَكَّمِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ أَوْ جَحَدْتُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ التُّبُوَّةَ أَوْ^{٣٠٤١}

^{٣٠٢٩} (٨) جاء في (ك): و يتعوذ.

^{٣٠٣٠} (٩) لا توجد: تلك، في المصدر.

^{٣٠٣١} (١٠) في التفسير: فأما الستة التي من ...

^{٣٠٣٢} (١١) كذا، و في المصدر: و نمرود إبراهيم.

^{٣٠٣٣} (١٢) في التفسير: فأما الستة التي من ...

^{٣٠٣٤} (١) جاءت زيادة: لعنهم الله، في المصدر.

^{٣٠٣٥} (٢) الفلق: ٣.

^{٣٠٣٦} (٣) في تفسير القمّي: فيه يقب، و استظهر في هامشه: يغيب فيه.

^{٣٠٣٧} (٤) ثواب الأعمال ٢-٢٥٥-٢٥٦، باب ١٢، حديث ٣] و فيه طبعة مؤسسة الأعلمي: ٢٥٦-٢٥٧، مع تفصيل في الإسناد.

^{٣٠٣٨} (٥) في المصدر: عن، بدلا من: من.

^{٣٠٣٩} (٦) في المصدر: أحاديث.

^{٣٠٤٠} (٧) في (س): الأولى، و هو سهو.

رَعَمْتُ أَنْ لَيْسَ فِي السَّمَاءِ إِلَهٌ، أَوْ تَقَدَّمْتُ عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، زِدْنِي؟. قَالَ: فَقَالَ لِي: يَا إِسْحَاقُ! إِنَّ فِي النَّارِ لَوَادِيًا - يُقَالُ لَهُ: سَقْرٌ - لَمْ يَتَنَفَّسْ مُنْذُ خَلَقَهُ اللَّهُ، لَوْ أَذِنَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ٣٠٤٢ لَهُ فِي التَّنَفُّسِ بِقَدْرِ مِخِيطٍ لَأَحْرَقَ مَا ٣٠٤٣ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، وَإِنَّ أَهْلَ النَّارِ لَيَتَعَوَّدُونَ ٣٠٤٤ مِنْ حَرِّ ذَلِكَ الْوَادِي ٣٠٤٥ وَنَتْنِهِ وَقَدْرِهِ، وَمَا أَعَدَّ اللَّهُ فِيهِ لِأَهْلِهِ، وَإِنَّ فِي ذَلِكَ الْوَادِي لَجَبَلًا يَتَعَوَّدُ جَمِيعُ أَهْلِ ذَلِكَ الْوَادِي مِنْ حَرِّ ذَلِكَ الْجَبَلِ وَنَتْنِهِ وَقَدْرِهِ وَمَا أَعَدَّ اللَّهُ فِيهِ لِأَهْلِهِ مِنَ الْعَذَابِ ٣٠٤٦، وَإِنَّ فِي ذَلِكَ الْجَبَلِ لَشُعْبًا يَتَعَوَّدُ جَمِيعُ أَهْلِ ذَلِكَ الْجَبَلِ مِنْ حَرِّ ذَلِكَ الشَّعْبِ وَنَتْنِهِ وَقَدْرِهِ وَمَا أَعَدَّ اللَّهُ فِيهِ لِأَهْلِهِ، وَإِنَّ فِي ذَلِكَ الشَّعْبِ لِقَلْبٍ [لِقَلْبِيًّا] يَتَعَوَّدُ جَمِيعُ أَهْلِ ذَلِكَ الشَّعْبِ مِنْ حَرِّ ذَلِكَ الْقَلْبِ وَنَتْنِهِ وَقَدْرِهِ وَمَا أَعَدَّ اللَّهُ فِيهِ لِأَهْلِهِ، وَإِنَّ فِي ذَلِكَ الْقَلْبِ لِحَيَّةٌ يَتَعَوَّدُ أَهْلُ ٣٠٤٨ ذَلِكَ الْقَلْبِ مِنْ خُبْتِ تِلْكَ الْحَيَّةِ وَنَتْنِهَا وَقَدْرِهَا وَمَا أَعَدَّ اللَّهُ ٣٠٤٩ فِي أَنْبَابِهَا مِنَ السَّمِّ لِأَهْلِهَا، وَإِنَّ فِي جَوْفِ تِلْكَ الْحَيَّةِ لَسَبْعَةَ صِنَادِيقٍ فِيهَا خُمْسَةٌ مِنَ الْأُمَمِ السَّالِفَةِ، وَاثْنَانِ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ.

قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، وَمَنْ الْخُمْسَةُ؟ وَمَنْ الْإِثْنَانُ؟. قَالَ: فَأَمَّا ٣٠٥٠ الْخُمْسَةُ: فِقَائِلُ الَّذِينَ قَتَلَ هَابِيلَ، وَنَمْرُودُ الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ، فَقَالَ:

أَنَا أَحِبِّي وَأُمِّيْتُ ٣٠٥١، وَفِرْعَوْنُ الَّذِي قَالَ: أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى ٣٠٥٢ وَيَهُودُ الَّذِي

٣٠٤١ (٨) في (ك): واو، بدلا من: أو.

٣٠٤٢ (١) لا توجد: عزَّ و جَلَّ، في المصدر.

٣٠٤٣ (٢) في ثواب الأعمال: من، بدل: ما.

٣٠٤٤ (٣) في المصدر: يتعوَّدون - بدون لام -

٣٠٤٥ (٤) في (س): الجبل، بدلا من: الوادي.

٣٠٤٦ (٥) لا توجد: من العذاب، في المصدر.

٣٠٤٧ (٦) لا توجد كلمة: أهل، في (ك)، و في المصدر لا توجد كلمة: جميع.

٣٠٤٨ (٧) في ثواب الأعمال: جميع أهل ذلك ...

٣٠٤٩ (٨) في المصدر زيادة: عزَّ و جَلَّ.

٣٠٥٠ (٩) في المصدر: أمَّا - بدون فاء -

٣٠٥١ (١٠) البقرة: ٢٥٨.

٣٠٥٢ (١١) النَّازِعَات: ٢٤.

هُودَ الْيَهُودَ، وَبُوَسُّ أَلَّذِي نَصَرَ النَّصَارَى، وَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَعْرَابِيَّانِ.

-٥-

ل ٣٠٥٣: بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِنْ قَوْلِهِ: يَا إِسْحَاقُ! إِنَّ فِي النَّارِ لَوَادِيًا إِلَى آخِرِ الْخَبْرِ.

بيان:

الأعرابيَّان: الأول والثاني اللذان لم يؤمنا بالله طرفة عين.

٦-- ل ٣٠٥٤: أَبِي، عَنْ سَعْدِ، عَنْ ابْنِ أَبِي الْخَطَّابِ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مَسْكِينٍ ٣٠٥٥، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَيَّابَةَ، عَنْ جُعَيْدِ هَمْدَانَ، قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ فِي التَّابُوتِ الْأَسْفَلَ مِنَ النَّارِ ٣٠٥٦ سِتَّةَ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَسِتَّةَ مِنَ الْآخِرِينَ، فَأَمَّا السِتَّةُ مِنَ الْأَوَّلِينَ: فَابْنُ آدَمَ الَّذِي قَاتَلَ أَخِيهِ ٣٠٥٧، وَفِرْعَوْنَ الْفَرَاعِنَةَ، وَالسَّامِرِيُّ، وَالدَّجَّالُ، - كَيْلُهُ فِي الْأَوَّلِينَ، وَيَخْرُجُ فِي الْآخِرِينَ وَ هَامَانُ، وَقَارُونَ، وَ السِتَّةُ مِنَ الْآخِرِينَ: فَنَعْتَلُ، وَمُعَاوِيَةُ، وَعَمْرُو بْنُ الْعَاصِ، وَأَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ وَ نَسِيَ الْمُحَدَّثُ اثْنَيْنِ.

بيان: المنسيان الأعرابيَّان الأولان بشهادة ما تقدّم وما سيأتى.

٧-- ل ٣٠٥٨: ابْنُ الْوَلِيدِ، عَنِ الصَّفَّارِ، عَنِ ابْنِ مَعْرُوفٍ ٣٠٥٩، عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنِ حَنَّانِ بْنِ سَدِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَسَبْعَةٌ نَفَرٌ: أَوْلَهُمْ ابْنُ آدَمَ الَّذِي قَتَلَ أَخَاهُ، وَنَمْرُودُ الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي رَبِّهِ، وَاثْنَانِ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ هُودٌ اقْوَمَهُمَا وَنَصَّرَاهُمَا، وَفِرْعَوْنُ الَّذِي قَالَ: أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى ٣٠٦٠، وَاثْنَانِ مِنَ ٣٠٦١ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَحَدُهُمَا شَرُّهُمَا فِي تَابُوتٍ مِنْ قَوَارِيرٍ تَحْتَ الْفَلْقِ فِي بَحَارٍ مِنْ نَارٍ.

٣٠٥٣ (١) خصال الصدوق ٢- ٣٩٨، أبواب السبعة، حديث ١٠٦.

٣٠٥٤ (٢) الخصال، للصدوق - رحمه الله - ٢- ٤٨٥، أبواب الاثني عشر، حديث ٥٩، بتفصيل في الإسناد.

٣٠٥٥ (٣) ورد السند في المصدر هكذا: عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، قال حدثني الحسن بن مسكين الثقفي ...

٣٠٥٦ (٤) لا توجد في الخصال: من النار.

٣٠٥٧ (٥) في المصدر: آدم قاتل أخيه، وهو الظاهر.

٣٠٥٨ (١) ثواب الأعمال ٢- ٢٥٥، باب ١٢، حديث ١، باختصار في الإسناد.

٣٠٥٩ (٢) في المصدر: عن العباس بن معروف، و في (س): عن الصفار، عن ابن محبوب ...

٣٠٦٠ (٣) التنازعات: ٢٤.

٣٠٦١ (٤) جاءت: في، بدلا من: من، في (س).

٨- كِتَابُ الْإِسْتِذْرَاكِ^{٣٠٦٢}: بِإِسْنَادِهِ إِلَى الْأَعْمَشِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: لِيَجْهَنَّمَ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ - وَهِيَ الْأَرْكَانُ - لِسَبْعَةِ فِرَاعِنَةٍ: نُمْرُودُ بْنُ كَنْعَانَ فِرْعَوْنُ الْخَلِيلِ، وَ مُصْعَبُ بْنُ الْوَلِيدِ فِرْعَوْنُ مُوسَى، وَ أَبُو جَهْلٍ بْنُ هِشَامٍ، وَ الْأَوَّلُ، وَ الثَّانِي، وَ يَزِيدُ قَاتِلُ وَكْدِي، وَ رَجُلٌ مِنْ وُلْدِ الْعَلْبَسِ يُلقَّبُ بِالذَّوَانِيقِيِّ اسْمُهُ الْمَنْصُورُ.

أقول::

سيأتي^{٣٠٦٣} في احتجاج أمير المؤمنين عليه السلام على الزبير ما يناسب الباب.

ص: 411

[٢٢] باب الاحتجاج على المخالفين بإيراد الأخبار من كتبهم

الأول:

مَا ذَكَرَهُ أَصْحَابُنَا رِضْوَانَ اللَّهِ عَلَيْهِمُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَمْ يُؤَلِّ أَبَا بَكْرٍ شَيْئاً مِنَ الْأَعْمَالِ مَعَ أَنَّهُ كَانَ يُؤَلِّهَا غَيْرُهُ، وَ لَمَّا أَنْفَذَهُ لِأَدَاءِ سُورَةِ بَرَاءَةِ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ عَزَلَهُ وَ بَعَثَ عَلِيّاً عَلَيْهِ السَّلَامُ لِيَأْخُذَهَا مِنْهُ وَ يَفْرَأَهَا عَلَى النَّاسِ، وَ لَمَّا رَجَعَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَالَ لَهُ^{٣٠٦٤}: لَأُؤَدِّيَ عَنِّي إِلَّا أَنَا أَوْ رَجُلٌ مِنِّي^{٣٠٦٥}.

فمن لم يصلح لأداء سورة واحدة إلى أهل بلدة كيف يصلح للرئاسة العامة المتضمنة لأداء جميع الأحكام إلى عموم الرعايا في سائر البلاد؟! و سيأتي الروايات الواردة في ذلك مع الكلام فيها على وجه يناسب الكتاب في المجلد التاسع في باب

ص: 412

مفرد^{٣٠٦٦}.

و ما أجابوا به من أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَلَّاهُ الصَّلَاةَ بِالنَّاسِ، فَقَدْ^{٣٠٦٧} تَقَدَّمَ^{٣٠٦٨} الْقَوْلُ فِيهِ مَفْصَلاً.

^{٣٠٦٢} (٥) كتاب الاستدراك، لابن بطريق، لا نعرف بطبعه حتى هذا التاريخ

^{٣٠٦٣} (٦) بحار الأنوار ٣٦-٣٢٤.

^{٣٠٦٤} (١) لا توجد له، في (س).

^{٣٠٦٥} (٢) وهذا ما أخرجه جمع كثير من أئمة الحديث و حفاظه من العامة بعدة طرق صحيحة، يتأتى التواتر بأقل منها عد منهم شيخنا الأمين في غدیره ٦-٣٣٨-

٣٤١ ثلاثة و سبعين إماماً!!

^{٣٠٦٦} (١) بحار الأنوار ٣٥-٢٨٤-٣١٣، الباب التاسع: نزول سورة براءة و قراءة أمير المؤمنين عليه السلام على أهل مكة و رد أبي بكر...

^{٣٠٦٧} (٢) في (ك): قد.

^{٣٠٦٨} (٣) بحار الأنوار ٢٧-٣٢٣-٣٢٤.

و ما ذكره قاضى القضاة فى المغنى^{٣٠٦٩} من أنه لو سلم أنه لم يولّه لما دلّ ذلك^{٣٠٧٠} على نقص و لا على أنه لا يصلح للإمارة و الإمامة^{٣٠٧١}، بل لو قيل إنه لم يولّه لحاجته إليه بحضرتة و إن ذلك رفعة له لكان أقرب، سيّما و قد روى عنه صلى الله عليه و آله^{٣٠٧٢} ما يدلّ على أنّهما وزيراه، فكان عليه السلام محتاجا إليهما و إلى رأيهما.

و أجاب السيّد رضى الله عنه فى الشافى^{٣٠٧٣} بأنّ النبىّ صلى الله عليه و آله لم يكن يستشير أحدا لحاجة منه إلى رأيه و فقره إلى تعليمه و توقيفه، لأنّه عليه و آله السلام، الكام ل الراجح المعصوم المؤيد بالملائكة، و إنّما كانت مشاورته أصحابه ليعلمهم كيف يعملون فى أمورهم، و قد قيل يستخرج بذلك دخائلهم و ضمائرهم.

و بعد، فكيف استمرت هذه الحاجة و اتّصلت منه إليهما حتّى لم يستغن فى زمان من الأزمان عن حضورهما فيوليها؟ ! و هل هذا إلّا قدح فى رأى رسول الله صلى الله عليه و آله و نسبة له إلى أنه كان ممّن يحتاج إلى أن يلقن و يوقف على كلّ شىء، و قد نزهه الله تعالى عن ذلك.

ص: 413

فأمّا ادّعاؤه أنّ الرواية وردت بأنّهما وزيراه، فقد كان يجب أن يصحّ ذلك قبل أن يعتمد و يحتجّ به، فإذا^{٣٠٧٤} ندفعه عنه أشدّ دفع. انتهى كلامه قدّس سرّه.

و أقول: الرواية التي أشار إليها القاضي هي ما رواها في المشكاة^{٣٠٧٥}، عن الترمذى^{٣٠٧٦}، عن أبي سعيد الخدرى: أن النبىّ صلى الله عليه [و آله] و سلم قال: ما من نبىّ إلّا و له وزيران من أهل السماء، و وزيران من أهل الأرض، فأما وزيرائى من أهل السماء فجبّريل و ميكائيل، و أما وزيرائى من أهل الأرض فأبو بكر و عمر!

و لا يخفى أنه خبر واحد من طريق الخصم لا حجة فيه، و وضع الحديث عادة قديمة، و قد قدّمنا الأخبار فى ذلك^{٣٠٧٧}.

^{٣٠٦٩} (٤) المغنى - الجزء المتمم للعشرين - ٣٤٩.

^{٣٠٧٠} (٥) فى المصدر: ما كان يدلّ، بدلا من: لما دلّ ذلك.

^{٣٠٧١} (٦) فى المغنى: للإمامة، بدلا من: للإمارة و الإمامة.

^{٣٠٧٢} (٧) لا توجد: الصلاة، فى المصدر.

^{٣٠٧٣} (٨) الشافى ٤ - ١٥٤، و هو نقل بالمعنى فى أوّله و نصّ فى آخره

^{٣٠٧٤} (٩) فى الشافى: فإننا، و هو الظاهر.

^{٣٠٧٥} (٢) مشكاة المصابيح ٣ - ٢٣٣، حديث ٦٠٥٦.

^{٣٠٧٦} (٣) سنن الترمذى ٥ - ٦١٦، كتاب المناقب، باب ١٧، حديث ٣٦٨٠. و رواه ابن الأثير فى جامع الأصول ٨ - ٦٣٠ - ٦٣١، حديث ٦٤٦٢.

^{٣٠٧٧} (٤) ما حكاه رحمه الله عن كتاب سليم بن قيس فى بحار الأنوار ٢٧ - ٢١١ - ٢١٣، و ٢٢ - ١٠٢، و قد ذكر جملة من الكذّابين فى ٢٥ - ٢٦١ و ما بعدها.

و انظر: سلسلة الموضوعات من الجزء التاسع من الغدير: ٢١٨ - ٢٤٦.

و حكى في ٣٠٧٨ جامع الأصول ٣٠٧٩ أن بعض أهل الضلال كان يقول- بعد ما رجع عن ضلالته-: انظروا إلى هذه الأحاديث عمّن تأخذونها، فإننا كنا إذ رأينا

ص:414

رأيا وضعنا له حديثا.

و قد صنّف جماعة من العلماء كتبنا في الأحاديث الموضوعة.

و حكى عن الصّعاني ٣٠٨٠- من علماء المخالفين- أنه قال في كتاب الدرر الملتقط ٣٠٨١: «و من الموضوعات ما زعموا أن النبي صلى الله عليه [و آله] و سلم قال: إن الله يتجلى للخلائق يوم القيامة عامة، و يتجلى لك يا أبا بكر خاصة، و أنه قال:

حدّثني جبرئيل أن الله تعالى لما خلق الأرواح اختار روح أبي بكر من الأرواح ٣٠٨٢.

ثم قال الصنعاني [الصّعاني]: و أنا أنتسب إلى عمر بن الخطاب و أقول فيه الحقّ

لقول النبي صلى الله عليه [و آله] و سلم: قولوا الحقّ و لو على أنفسكم أو الوالدين و الأقربين.

فمن الموضوعات ما

روى: أن أول من يُعطى كتابه بيمينه عمر بن الخطاب، و له شعاع كشعاع الشمس. قيل: فأين أبو بكر؟ قال: سرّفته الملائكة ٣٠٨٣.

٣٠٧٨ (٥) في (ك): و حكى عن ...

٣٠٧٦ (٦) جامع الأصول ١-١٣٦- تحقيق الأرنؤوطى- بمعنى مقارب لما ذكرناه، و انظر بنصّه في الموضوعات لابن الجوزى ١-٣٨ و غيرهما، و قد فصل البحث فيه في كتاب مقباس الهداية إلى علم الدراية ١-٣٩٨-٤١٩، في تعريفه للحديث الموضوع، و معرفاته، و دواعيه و غيرها، و انظر:

مستدركات البحث حيث ذكر جملة من مصنفاتهم

و بالله عليك إلّا ما راجعت سلسلة الأحاديث المقلوبة و الموضوعة في الخلافة و الخلفاء و ما يكذبها و يناقضها مع إشباع في مصادرها في موسوعة شيخنا الأميني طاب ثراه ٥-٢٨٨-٣٧٥ ترى العجب العجاب و مصداقا لقوله عز اسمه: ﴿أَفَمِنْ هَذَا الْحَدِيثِ تَعْجَبُونَ وَ تَضْحَكُونَ وَ لَا تَتَّبِعُونَ﴾ E النجم:

٥٩.

٣٠٨٠ (١) في البحار: و عن، و الصغاني، و هو أبو الفضائل الحسن بن محمّد بن الحسن (٥٧٧-٦٥٠هـ).

٣٠٨١ (٢) أقول: لم أجد هذا النصّ في كتاب الصّعاني: الدرر الملتقط في تبيين الغلط، و كذا في كتابه الآخر:

الموضوعات، و كلاهما تحقيق: أبو الفداء عبد الله القاضى، و إصدار دار الكتب العلمية- بيروت- بعد أن راجعتهما أكثر من مرّة، و لعلّه حذف منه و حرف كأكثر مصادره مما فيه منقبة لنا أو طعن عليهم

٣٠٨٢ (٣) ذكرهما و غيرهما ابن الجوزى في كتاب الموضوعات ١-٣٠٣-٣١٩، و ناقشها بما لا مزيد عليه، و السيوطى في اللئالي المصنوعة في الأحاديث

الموضوعة ١-٢٨٦-٢٨٩.

و منها:

مَنْ سَبَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ قَتِيلًا، وَمَنْ سَبَّ عُثْمَانَ وَعَلِيًّا جُلِدَ الْحَدَّ ٣٠٨٤.

إلى غير ذلك من الأخبار المختلفة [المختلفة].

و من الموضوعات:

زُرُّ غَيْبًا تَزْدَدُ حُبًّا ٣٠٨٥.

ص: 415

النَّظَرُ إِلَى الْخَضْرَاءِ تَزِيدُ فِي الْبَصْرِ ٣٠٨٦.

مَنْ قَادَ أَعْمَى أَرْبَعِينَ خُطْوَةً غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ٣٠٨٧.

الْعِلْمُ عِلْمَانٍ: عِلْمُ الْأَدْيَانِ، وَعِلْمُ الْأَبْدَانِ ٣٠٨٨.

انتهى.

و عدّ من الأحاديث الموضوعية:

الْجَنَّةُ دَارُ الْأَسْحِيَاءِ ٣٠٨٩.

٣٠٨٣ (٤) أدرجه ابن الجوزي في كتابه الموضوعات ١- ٣٢٠، و عدّه غيره، وكذا السيوطي في كتابه في الموضوعات ١- ٣٠٢.

٣٠٨٤ (٥) أورده ابن الجوزي في الموضوعات ١- ٣٢٨، و السيوطي في اللئالي ١- ٣٠٩.

٣٠٨٥ (٦) كما في الدرّ الملتقط للصغاني: ٢٦، برقم ٢٥، و قاله العجلوني في كشف الخفاء ١- ٤٣٨- ٤٣٩، برقم ١٤١٢.

٣٠٨٦ (١) كما نصّ عليه في الدرّ الملتقط: ٢٤، برقم ١٨، و الموضوعات، و كلاهما للصغاني: ١٣، برقم ٦٥، و أورده العجلوني في كشف الخفاء ٢- ٤٣٩، و الشوكاني في الفوائد المجموعة ٢١٧، و الألباني في السلسلة الضعيفة ١- ١٦٥.

٣٠٨٧ (٢) كما في كتاب الموضوعات للصغاني: ١٢، برقم ٥٧، و جاء في كشف الخفاء و مزيل الألباس للعجلوني ٢- ٢٦٩، برقم ٢٥٥٨، و بمضا مين آخر في الموضوعات لابن الجوزي ٢- ١٧٣ ١٧٨.

هذا، مع أنّه قد أخرج أبو نعيم في حلية الأولياء ٣- ١٥٨، و الخطيب في تاريخ بغداد ٥- ١٠٥ و ٩- ٢١٤، و الذهبي في الميزان ٤- ٤٥٩، و الهيثمي في مجمع الزوائد ٣- ١٣٨، و غيرهم.

٣٠٨٨ (٣) قاله الصغاني في الموضوعات: ١٠، برقم ٣٨، و العجلوني في كشف الخفاء ٢- ٦٨، برقم ١٧٦٥.

أقول: وضع في (ك) على الأديان و الأبدان رمز التقديم و التأخير (خ. م).

٣٠٨٩ (٤) كما في كشف الخفاء و مزيل الألباس ١- ٣٣٧، برقم ١٠٨٣، و عدّه ابن الجوزي في الموضوعات

طَاعَةُ النَّسَاءِ نَدَامَةٌ^{٣٠٩٠}.

دفن^{٣٠٩١} البنات من المكرمات^{٣٠٩٢}.

اطْلُبِ الْخَيْرَ عِنْدَ حِسَانِ الْوَجْهِ^{٣٠٩٣}.

لَا هَمَّ إِلَّا هُمُ الدِّينِ وَلَا وَجَعَ إِلَّا وَجَعُ الْعَيْنِ.

ص: 416

الْمَوْتُ كَفَّارَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ^{٣٠٩٤}.

إِنَّ التُّجَّارَ هُمُ الْفُجَّارُ^{٣٠٩٥}.

إلى غير ذلك مما يطول ذكره.

و بالجملة، قد عرفت مرارا أن الاحتجاج في مثل هذا إنما يكون بالأخبار المتواترة أو المتفق عليه بين الفريقين لا ما ذكره آحاد أحد الجانبين.

ثم إن صاحب المعنى^{٣٠٩٦} ادعى أن ولاية أبي بكر على الموسم و الحج قد ثبت بلا خلاف بين أهل الأخبار، و لم يصح أنه عزله، و لا يدل رجوع أبي بكر إلى النبي صلى الله عليه و آله مستفهما عن القصّة على العزل، ثم جعل إنكار من أنكر حجّ أبي بكر بالناس في هذه السنة كإنكار عباد بن سليمان و طبقتة و أخذ أمير المؤمنين عليه السلام سورة براءة من أبي بكر.

أقول:

رَوَى ابْنُ الْأَثِيرِ فِي جَامِعِ الْأُصُولِ^{٣٠٩٧} بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَأَلِهِ] بِرَاءَةً مَعَ أَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ دَعَاهُ فَقَالَ: لَا يَنْبَغِي^{٣٠٩٨} أَنْ يُبْلَغَ عَنِّي^{٣٠٩٩} إِلَّا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي^{٣١٠٠}.

^{٣٠٩٠} (٥) كشف الخفاء ٢-٣٧، برقم ١٦٤٨.

^{٣٠٩١} (٦) في (ك): و دفن.

^{٣٠٩٢} (٧) كشف الخفاء ١-٤٠٧، برقم ١٣٠٨.

^{٣٠٩٣} (٨) كشف الخفاء ١-١٣٦، برقم ٣٩٤.

^{٣٠٩٤} (١) كما في الموضوعات لابن الجوزي ٣-٢١٨-٢١٩، و كشف الخفاء ٢-٢٨٩ برقم ٢٦٦٣، و اللتالي المصنوعة ٢-٤١٤.

^{٣٠٩٥} (٢) قد أورده في: كشف الخفاء ١-٢١٨، برقم ٦٦٥، و قريب منه في الموضوعات لابن الجوزي ٢-٢٣٨، و غيرهما. و في (س): الهجار، و لا معنى لها.

^{٣٠٩٦} (٣) المغنى - الجزء المتمم للعشرين - ٣٥٠، مع اختلاف يسير.

^{٣٠٩٧} (٤) جامع الأصول ٨-٦٦٠، حديث ٦٥٠٨. و انظر ما سبقه و لحقه من الروايات.

وَزَادَ رَزِينٌ^{٣١٠١}: ثُمَّ اتَّفَقَا فَاَنْطَلَقَا.

و هذا يشعر بأنه لم يثبت عنده مسير أبي بكر إلى مكة^{٣١٠٢}.

ص: 417

وَرَوَى الطَّبْرِسِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي مَجْمَعِ الْبَيَانِ^{٣١٠٣}، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ وَ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ أَخَذَهَا مِنْ أَبِي بَكْرٍ قَبْلَ الْخُرُوجِ وَ دَفَعَهَا إِلَى عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَ قَالَ: لَا تَعْلُغُ عَنِّي إِلَّا أَنَا أَوْ رَجُلٌ مِنِّي.

وَ قَالَ: وَ رَوَى أَصْحَابُنَا: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ لَأَهُ أَيضاً الْمَوْسِمَ، وَ أَنَّهُ حِينَ أَخَذَ الْبِرَاءَةَ مِنْ أَبِي بَكْرٍ رَجَعَ أَبُو بَكْرٍ.

و ستعرف أن أكثر أخ بارهم خالية عن ذكر حجّ أبي بكر و عوده إلى الموسم، و كذا الأخبار الواردة من طرق أهل البيت عليهم السلام، فاستعظامه ذلك ممّا لا وجه له، بخلاف قول عبّاد بن سليمان لظهور شناعته.

و قال السيّد رضی الله عنه^{٣١٠٤}: لو سلّمنا أنّ ولاية الموسم لم تنسخ^{٣١٠٥} لكان الكلام باقياً، لأنّه إذا كان ما ولي مع تطاول الأزمان^{٣١٠٦} إلّا هذه الولاية ثم سلب شطرها و الأفخم الأعظم منها فليس ذلك إلّا تنبيهها على ما ذكرنا.

ص: 418

^{٣٠٩٨} (٥) في المصدر زيادة: لأحد.

^{٣٠٩٩} (٦) في الجامع: ه ذا، بدلا من: عنّي.

^{٣١٠٠} (٧) و زاد في المصدر: و دعا عليّاً فأعطاه إيّاها.

^{٣١٠١} (٨) هذه الزيادة جاءت في جامع الأصول ذيل حديث ٦٥٠٩ من المجلّد الثامن، صفحة ٦٦٠.

^{٣١٠٢} (٩) أقول: تعدّد واقعة إرسال أبي بكر بسورة براءة ثمّ تحيته و بعث أمير المؤمنين عليه السلام بها من الضروريات التاريخية المتواترة سندا و المتحددة مضمونا و إن اختلفت ورودا، ندرج جملة من مصادرها العامية، فانظر: مسند الحميدى (تحقيق الأعظمي) ١-٢٦، حديث ٤٨، و الدرّ المنثور للسيوطي ٣-٢٠٩، و كنز العمال للهندي ١-٢٤٦-٢٤٧، و تفسير الشوكاني ٢-٣١٩، و الرياض الرضرة ٢-١٤٧، و ذخائر العقبى: ٦٩، و تاريخ ابن كثير ٥-٣٨، و ٧-٣٥٧، و تفسير ابن كثير ٢-٣٣٣، و مناقب الخوارزمي: ٩٩، و مجمع الزوائد ٧-٢٩، و ٩-١١٩، و شرح صحيح مسلم للعيني ٨-٦٣٧، و تفسير المنار ١٠-١٥٧، و تفسير الطبري ١٠-٤٦، و خصائص النسائي: ٢٠، و مسند أحمد بن حنبل ١-١٥١ و ٢٣٠ و ٣-٢٨٣، و الكفاية للكنجي: ١٢٦، و فتح الباري لابن حجر العسقلاني ٨-٢٥٦، و مطالب السؤل لابن طلحة: ١٧، و شرح ابن أبي الحديد ٣-١٠٥، و تفسير الطبري ١٠-٤٦ و ٤٧، و مستدرک الحاكم ٣-٥١، و صحيح الترمذی ٢-١٨٣، و شواهد التنزيل ١-٢٣٣، و غيرها كثيرة جدا لا يسعنا عدّها. و لا تعددها، ذكر جملة منها شيخنا الأميني في غديره ٦-٣٤١-٣٥٠.

^{٣١٠٣} (١) مجمع البيان ٥-٣ سورة التوبة [٣-٣]، بتقديم المتن على الإسناد، و انظر ما بعده من الروايات فيه و في تفسير التبيان ٥-١٦٩.

^{٣١٠٤} (٢) في الشافى ٤-١٥٥، و في الحجريّة: ٢٤٨.

^{٣١٠٥} (٣) في المصدر: لم تفسخ، و هي نسخة في مطبوع البحار.

^{٣١٠٦} (٤) في الشافى: الزمان.

ثم إن إمامهم الرازي ترقى في التعصّب في هذه [هذا] الباب حتّى قال ^{٣١٠٧}: قيل قرّر أبا بكر على الموسم وبعث عليّاً عليه السلام خليفة ^{٣١٠٨} لتبليغ هذه الرسالة حتّى يصلّى ^{٣١٠٩} خلف أبي بكر ويكون ذلك جارياً مجرى تنبيهه ^{٣١١٠} على إمامة أبي بكر، والله أعلم. قال ^{٣١١١}: وقرّر الجاحظ هذا المعنى، فقال: إن النبيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [وآله] و سلّم بعث أبا بكر أميراً على الحاجّ و ولّاه الموسم، وبعث عليّاً يقرأ على الناس آيات من سورة براءة، فكان أبو بكر الإمام و عليّ المؤتمّم، و كان أبو بكر الخطيب و عليّ المستمع، و كان أبو بكر الرفع بالموسم و السائق ^{٣١١٢} لهم، و الأمر لهم و لم يكن ذلك لعليّ عليه السلام ^{٣١١٣}. انتهى.

و أقول: الطعن في هذا الكلام من وجوه:

الأوّل: أن بقاء أبي بكر على إمارة الموسم ممنوع، كما مرّ و سيأتي.

الثاني: أن الإمارة على من جعله الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مِنْ أَهْلِ الْمَوْسَمِ بِنَفْسِهَا لَا يَقْتَضِي صَلَاتَهُمْ خَلْفَ الْأَمِيرِ، فَضْلاً عَنْ اقْتِضَائِهِ فَيَمْنُ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِ الْمَوْسَمِ وَ بَعَثَهُ الرَّسُولُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ خَيْرًا لِتَبْلِيغِ الْآيَاتِ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَ مِنْ رَسُولِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، وَ خَلَوْا الْأَخْبَارَ مِنَ الصَّلَاةِ مِمَّا لَا سِتْرَةَ فِيهِ.

الثالث: أن تقرير أبي بكر على الموسم لو دلّ على الأمر بالصلاة خلفه لم يثبت له فضيلة على ما زعموه من جواز الصلاة خلف كلّ برّ و فاجر ^{٣١١٤}.

ص: 419

الرابع: أن تفصيل ^{٣١١٥} إمارة الحاجّ على قراءة الآيات على الناس - كما يشعر به كلام بعضهم - باطل، إذ قراءة الآيات على الناس من المناصب الخاصّة بالرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَوْ مِنْ كَانَ مِنْهُ، كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ لَفْظُ أَخْبَارِ الْمَخَالَفِ ^{٣١١٦} و المؤلف ^{٣١١٧}،

^{٣١٠٧} (١) في تفسيره ١٥-٢١٩.

^{٣١٠٨} (٢) في المصدر: وبعث عليّاً خلفه...

^{٣١٠٩} (٣) في المصدر زيادة لفظ: على بعد: يصلّى.

^{٣١١٠} (٤) في تفسير الفخر: التنبيه - بالألف و اللام -

^{٣١١١} (٥) قال الفخر الرازيّ في تفسيره تلو قوله: و الله أعلم.

^{٣١١٢} (٦) في المصدر: و السابق.

^{٣١١٣} (٧) في التفسير: الترضية، بدل: التسليم.

^{٣١١٤} (٨) انظر من باب المثال، سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب ٦٣.

^{٣١١٥} (١) كذا، و الظاهر: تفضيل - بالضاد المعجمة -

^{٣١١٦} (٢) كما جاء في سنن الترمذى ٥-٦٣٦، كتاب المناقب، باب ٢١، حديث ٣٧١٩، و في جامعه في تفسيره سورة البراءة، و سنن ابن ماجة ١-٤٤، باب ١١، حديث ١١٩، و مسند أحمد ١-٣، ١٥١، ٣٣٠ و ٢-٢٩٩ و ٣-٢١٢، ٢٨٣، و ٤-١٦٤-١٦٥، صحيح البخارىّ ١-٣١، و ٦-٨١، و ١٩-٥١٠، طبع الهند، و تفسير الطبريّ ١-٤١٠، ١٠-٤٤ و ٤٦، و تفسير زاد المسير ٣-٣٩١، و الدر المنثور للسيوطى ٢-٣١٩، و تاريخ ابن كثير ٥-٣٨، و مناقب الخوارزمي: ٩٩، و

حيث قال صلى الله عليه وآله: لا يُؤدّي عني إنا أو رجل مني.

و أما إمارة الحاجّ فيتولّاها كلّ برّ و فاجر، و ليس من شروطها إلّا نوع من الاطلاع على ما هو الأصلح في سوق الإبل و البهائم و معرفة المياه و التجنّب عن مواضع اللصوص و نحو ذلك، و الفرق بين الأمرين غير خفى على عاقل لم يذهب التعصّب به مذاهب التعسّف.

الخامس: أنّ قوله: فكان أبو بكر الإمام و على المؤتمّ إن أراد به إمارة الصلاة فقد عرفت ما فيه، و إن أراد الإمامة في الحجّ، فالحجّ بنفسه ممّا لا يجرى فيه الإمامة، و إن أراد كونه إماما من حيث إمارته على الموسم فلا نسلم أنّ عليّا عليه السلام كان من المؤتمّين به، و مجرد الرفاقة لا إمارة فيها، مع أنّ عود أبي بكر إلى الحجّ بعد رجوعه في محلّ المنع، و بقاءه على الإمارة - بعد تسليمه - كذلك، كما

ص: 420

عرفت.

السادس: أنّ إمارة الحاجّ لا تستلزم خطابة حتّى يلزم استماع المأمورين فضلا عن استماع من بعث لقراءة الآيات على مشركى مكة.

السابع: لو كان غرض الرسول صلى الله عليه وآله بيان فضل أبي بكر و علوّ درجته - حيث جعله سائقا لأهل الموسم و رافعا لهم - لكان الأنسب أن يجعل عليّا عليه السلام من المأمورين بأمره أولا، أو يبعثه أخيرا و يأمره بإطاعة أمره و الاتقياد له، لا أن يقول له خذ البراءة منه حتّى يفزع الأمير و يرجع إليه صلى الله عليه وآله خائفا ذعرا من أن يكون نزل فيه ما يكون سببا لفضيحته^{٣١١٨} و ...، كما يدلّ عليه قوله: أ نزل فيّ شيء؟! و جوابه صلى الله عليه وآله، كما لا يخفى على المتأمل.

الثامن: أنّ ذلك لو كان منبها على إمارة أبي بكر دالّا على فضله لقال له رسول الله صلى الله عليه وآله - لمّا رجع جزعا فزعا: يا لكع! أما علمت أنّي ما أردت بذلك إلّا تنويها بذكرك و تفضيلا لك على عليّ عليه السلام و تنبيها على إمامتك؟! و كيف خفي ذلك على أبي بكر مع حضوره الواقعة و اطلاعه على القران الحالّية و المقاليّة، و كذا على أتباعه و القائلين بإمامته، و لم يفهمه أحد سوى الرازي و أشباهه.

شرح صحيح البخارى للعيني ٨- ٦٣٧، و تفسير المنار ١٠- ١٥٨، و شرح المواهب المدنية للزرقاني ٣- ٩١، و الأموال لأبي عبيدة: ١٦٥، و الكفاية للكنجي ١٢٦، و مجمع الزوائد للهيثمي ٧- ٢٩، و الفردوس، حديث ٤١٧١- ٤١٧٨، و الخصائص للنسائي: ٢، و سيأتي له مصادر أخرى.

^{٣١١٧} (٣) تظافر النقل عند الخاصّة و استفاض حتّى كاد أن يكون متواترا، و عدّ السيّد ابن طاوس في الطرائف ١- ٣٨ جملة روايات من الطريقتين، و انظر: مجمع البيان ٣- ٣، و التبيين ٥- ١٦٩، و تفسير القمّي ١- ٢٨٢، و الخصال ١- ٣١١، باب ١، حديث ٨٧، و ٢- ٥٥، باب ٢، حديث ٣١، و الصراط المستقيم ٢- ٦- ٩، و الشافعي ٤- ١٥٣- ١٥٧، و تلخيص الشافعي ٢- ٢٣٢- ٢٣٣ و ٣- ٢٤٠ و غيرها، و سندرج له مصادر آخر ضمن البحث

^{٣١١٨} (١) في (س): لفضيحة - بلا ضمير -

و أمّا ما تشبّث به المخالفون فى مقام الدفع و المنع:

فمنها: إنكار عزل أبى بكر عن أداء الآيات كما فعل عبّاد بن سليمان و الشارح الجديد للتجريد^{٣١١٩} و أضرابهما.

و أيّده بعضهم بأنّه لو عزل أبى بكر عن التّأديّة قبل الوصول إلى موضعها لزم فسخ الفعل قبل وقته و هو غير جائز.

ص: 421

و أنت بعد الاطّلاع على ما سيأتى من أخبار الجانبيين فى ذلك لا ترتاب فى أنّ ذلك الإنكار ليس إلّا للجهل الكامل بالآثار، و للتعصّب المفرط المنبئى عن خلع الغدار^{٣١٢٠}، و قد اعترف قاضى القضاة^{٣١٢١} ببطلان ذلك الإنكار لإقرار الثقات من علمائهم بعزله و شهادة الأخبار به.

و قال ابن أبى الحديد^{٣١٢٢}: روى طائفة عظيمة من المحدثين أنّه لم يدفعها إلى أبى بكر، لكن الأظهر أنّ أكثر أنه دفعها إليه ثم أتبعه بعلّى عليه السلام فانتزعها منه. انتهى.

و لم نظفر فى شيء من رواياتهم بما يدلّ على ما حكاها، و كان الأنسب أن يصرّح بالكتاب و الراوى حتّى لا يظنّ به التعصّب و الكذب.

و أمّا حديث النسخ، فأول ما فيه إنّنا لا نسلم عدم جوازه، و قد جوّزه جمهور الأشاعرة و كثير من علماء الأصول، سلّمناه لكن لا نسلم أمره صلوات الله عليه أبى بكر بتبليغ الآيات، و لعلّه أمره بحملها إلى ورود أمر ثان، أو تبليغها لو لم يرد أمر بخلافه، و لم يرد فى الروايات أمر صريح منه صلّى الله عليه و آله بتبليغ أبى بكر إلّاها مطلقا، و ورود النهى عن التّأديّة لا يدلّ على سبق الأمر بها ككثير [من] النواهي، و لئن سلّمنا ذلك لا نسلم كون الأمر مطلقا - و إن لم يذكر الشرط -، لجواز كونه منويّا و إن لم تظهر الفائدة.

فإن قيل: فأىّ فائدة فى دفع السورة إلى أبى بكر و هو لا يريد أن يؤدّيها، ثم ارتجاعها؟ و هلّا دَفَعَهَا ابتداءً إلى^{٣١٢٣} علىّ عليه السلام؟.

قلنا: الفائدة ظهور فضل أمير المؤمنين عليه السلام و مزيّته، و أنّ الرجل الذى نزعت منه السورة لا يصلح له، و قد وقع التصريح بذلك فى بعض الأخبار

^{٣١١٩} (٢) شرح التجريد للقوشجى: ٣٧٢ - الحجرية -

^{٣١٢٠} (١) الكلمة مشوشة فى (س).

^{٣١٢١} (٢) فى كتابه المغنى - الجزء المتمم للعشرين -: ٣٥٠، و قد ذكره عنه فى الشافى ٤ - ١٥٣.

^{٣١٢٢} (٣) فى شرحه على نهج البلاغة ١٧ - ٢٠٠، بتصرّف و اختصار.

^{٣١٢٣} (٤) فى (س): على، بدلا من: إلى.

و إن كان يكفينا الاحتمال.

و منها: ما اعتذر به الجبائي^{٣١٢٤}، قال: لما كانت عادة العرب أن سيّدا من سادات قبائلهم إذا عقد عهدا لقوم فإن ذلك العقد لا ينحلّ إلّا أن يحلّه هو أو بعض سادات قومه، فعدل رسول الله صلّى الله عليه وآله عن أبي بكر إلى أمير المؤمنين عليه السلام حذرا من أن لا يعتبروا نبذ العهد من أبي بكر لبعده في النسب.

و تشبّث به جُلٌّ من تأخّر عنه، كالفخر الرازي^{٣١٢٥}، و الزمخشري^{٣١٢٦} و البيضاوي^{٣١٢٧} و شارح التجريد^{٣١٢٨} و غيرهم^{٣١٢٩}.

و ردّ عليهم أصحابنا^{٣١٣٠} بأنّ ذلك كذب صريح و افتراء على أصحاب الجاهليّة و العرب، و لم يعرف في زمان من الأزمنة أن يكون الرسول - سيّما لنبذ العهد - من سادات القوم و أقارب العاقد، و إنّما المعتبر فيه أن يكون موثوقا به، مقبول القول و لو بانضمام قرائن الأحوال، و لم ينقل هذه العادة من العرب أحد من أرباب السير و رواة الأخبار، و لو كانت موجودة في رواية أو كتاب لعينوا موضعها، كما هو الشأن في مقام الاحتجاج.

و قد اعترف ابن أبي الحديد^{٣١٣١} بأنّ ذلك غير معروف عن عادة العرب، و إنّما

هو تأويل تأويل به متعصّبو أبي بكر لانتزاع البراءة منه، و ليس بشيء. انتهى.

و ممّا يدلّ على بطلانه، أنّه لو كان ذلك معروفا من عادة العرب لما خفى على رسول الله صلّى الله عليه وآله حتى بعث أبا بكر، و لا على أبي بكر و عمر العارفين بسنن الجاهليّة الذين يعتقد المخالفون أنّهما كانا وزيرى رسول الله صلّى الله عليه وآله، و أنّه كان لا يصدر عن شيء و لا يقدم على أمر إلّا بعد مشاورتهما و استعلام رأيهما، و لو كان بعث أمير المؤمن ين عليه السلام استدراكا لما صدر عنه على الجهل بالعادة المعروفة أو الغفلة عنها، لقال الله له: اعتذر إلى أبي بكر، و ذكره عادة الجاهليّة حتى لا يرجع خائفا يترقّب نزول شيء فيه، أو كان يعتذر إليه بنفسه صلّى الله عليه وآله بعد رجوعه، بل لو كان كذلك فما

^{٣١٢٤} (١) كما في المغني، الجزء المتّم للعشرين: ٣٥١، و حكاها في الشافى ٤-١٥٥، و أجاب عنه.

^{٣١٢٥} (٢) في تفسيره ١٥-٢١٨.

^{٣١٢٦} (٣) في كشّافه ٢-١٧٢.

^{٣١٢٧} (٤) في تفسيره ١-٤٠٥ في سورة البراءة.

^{٣١٢٨} (٥) شرح التجريد: ٣٧٢-الحجرية-

^{٣١٢٩} (٦) مثل ابن كثير في تفسيره ٢-٣٤٥، و القرطبي في جامع أحكام القرآن ٨-٦١، و صاحب تفسير بحر المحيط ٥-٧، و غيرهم.

^{٣١٣٠} (٧) قد مرّت مصادر متعدّدة، و نذكر هنا مثلا: الشافى ٤-١٥٠، و الصراط المستقيم ٢-٦، و تلخيص الشافى ٢-٢٣٣.

^{٣١٣١} (٨) في شرحه على نهج البلاغة ١٧-٢٠٠ بتصرّف، و قال قله: فالذى قاله المرتضى أصحّ و أظهر.

غفل عنها الحاضرون من المسلمين حين بعثه و المطلعون عليه، و لا احتاج صلى الله عليه و آله إلى الاعتذار بنزول جبرئيل لذلك من عند الله تعالى.

و قال ابن أبي الحديد^{٣١٣٢} - في مقام الاعتذار، بعد ردّ اعتذار القوم بما عرفت:-

لعلّ السبب في ذلك أنّ عليّاً عليه السلام من بني عبد مناف، و هم جمرة^{٣١٣٣} قريش بمكة، و عليّ أيضاً شجاع لا يقام له، و قد حصل في صدور قريش منه^{٣١٣٤} الهيبة الشديدة و المخافة العظيمة، فإذا حصل مثل هذا الشجاع البطل و حوله من بني عمّه من^{٣١٣٥} هم أهل العزّ و القوّة و الحميّة، كان أدعى إلى نجاته من قريش و سلامة نفسه، و طويغ الغرض من نبذ العهد على يده.

و لا يخفى عليك أنّه تعليل عليل، إذ لو كان بعث أمير المؤمنين عليه السلام باجتهاد منه صلى الله عليه و آله و سلّم، و كان الغرض سلامة من أرسل لتبليغ

ص:424

الآيات و نجاته كان الأحرى أن يبعث عمّه العباس أو عقيلاً أو جعفرًا أو غيرهم من بني هاشم ممّن لم يلتهب في صدور المشركين نائرة حقه لقتل آبائهم و أقاربهم، لا من كانوا ينتهزون الفرصة لقتله و الانتقام منه بأيّ وجه كان، و حديث الشجاعة لا ينفع في هذا المقام، إذ كانت آحاد قريش تجترئ عليه صلوات الله عليه في المعارك و الحروب، فكيف إذا دخل وحده بين جمّ غفير من المشركين؟!.

و أمّا من جعله من الدافعين الذابين عنه عليه السلام من أهل مكة فهم كانوا أعظم أعاديته و أكابر معانديه، و أيضاً لو كان الغرض ذلك^{٣١٣٦} لكان الأنسب أن يجعله أميراً على الحجاج كما ذهب إليه قوم من أصحابنا، لا كما زعموه من أنّه لم يعزل أباً بكر عن الإمارة بل جعله مأموراً بأمره، كما مرّ.

بل نقول: الأليق بهذا الغرض بعث رجل حقير النفس خامل الذكر في الشجاعة من غير الأقارب حتّى لا يهّموا بقتله، و لا يعدّوا الظفر عليه انتقاماً و ثأراً لدماء من قتل الرسول صلى الله عليه و آله من عشيرتهم و ذوى قراباتهم، مع أنّه لم تجر العادة بقتل من بعث إلى قوم لأداء رسالة، لا سيّما إذا كان ميّناً في الأحياء، غير معروف إلّا بالجبن و الهرب، و كيف لم يستشعر النبيّ صلى الله عليه و آله بذلك الذي ذكره حتّى أرسل أباً بكر ثم عزله؟! و كيف اجترأ أبو بكر حتّى عرض نفسه للهلكة مع شدّة جبنه؟! و كيف غفل عنه عمر بن الخطاب - الوزير بزعمهم المشير في عظام الأمور و دقائقها - مع شدّة حبّه لأبي بكر؟ و لو كان الباعث ذلك لأفصح عن ذلك رسول الله صلى الله عليه و آله أو غيره بعد رجوع أبي بكر أو قبله كما سبق التنبيه على مثله،

^{٣١٣٢} (١) في شرحه على النهج ١٧ - ٢٠٠.

^{٣١٣٣} (٢) قال في النهاية ١ - ٢٩٢: و بنو فلان جمرة: إذا كانوا أهل منعة و شدّة و الجمرة اجتماع القبيلة على من ناواها

^{٣١٣٤} (٣) لا توجد: منه، في (س).

^{٣١٣٥} (٤) في المصدر: و، بدلا من: من.

^{٣١٣٦} (١) في (ك): منه، نسخة بدل: من ذلك.

هذا مع كون تلك التعليقات مخالفة لما صرح به الصادقون، الذين^{٣١٣٧} هم أعرف بمراد الرسول صلى الله عليه وآله من ابن أبي الحديد و الجبائي و من اقتفى أثرهما.

ص:425

و قد حكى فى كتاب الصراط المستقيم^{٣١٣٨}، عن كتاب المفاضح^{٣١٣٩} أن جماعة قالوا لأبى بكر: أنت المعزول و المنسوخ من الله و رسوله صلى الله عليه وآله عن أمانة واحدة، و عن راية خبير، و عن جيش العاديات، و عن سكنى المسجد، و عن الصلاة^{٣١٤٠}، و لم ينقل أنه أجاب و علل بمثل هذه التعليقات.

و العجب من هؤلاء المتعصبين الذين يدفعون منقصة عن مثل أبى بكر بإثبات جهل أو غفلة عن عادة معروفة أو مصلحة من المصالح التى لا يغفل عنها آحاد الناس للرسول المختار الذى لا ينطق عن الهوى، و ليس كلامه إلّا و حيا يوحى، أو لا يجوز^{٣١٤١} عليه السهو و النسيان، بل يشبتون ذلك له و لجميع أصحابه، نعوذ بالله من التورط فى ظلم الضلالة و الانهماك فى لجج الجهالة.

و أعجب من ذلك أنهم يجعلون تقديم أبى بكر للصلاة نصّاً صريحاً لخلافته - مع ما قد عرفت ممّا فيه من وجوه السخافة - و يتوقفون فى أن يكون مثل هذا التخصيص و التنقيص و الكرامة موجبا لفضيلة له عليه السلام، مع أنهم

رووا أن جبرئيل عليه السلام قال: لا يؤدّى عنك إلّا أيت أو رجل منك^{٣١٤٢}.

فإمّا أن يراد به الاختصاص التامّ الذى كان بين الرسول صلى الله عليه وآله و بين أمير المؤمنين عليه السلام كما يدلّ عليه ما سيأتى^{٣١٤٣} و مضى^{٣١٤٤} من الروايات

ص:426

الواردة فى أنهما كانا من نور واحد،

^{٣١٣٧} (٢) فى (س): الذى، و قد تقرأ فى (ك) كذلك، و ما أثبتناه أظهر.

^{٣١٣٨} (١) كتاب الصراط المستقيم ٢-٧.

^{٣١٣٩} (٢) فى المصدر: الفاضح.

^{٣١٤٠} (٣) ثم قال فى الصراط المستقيم: فكيف توّلى فى الأمور العامّات و الخاصّات و ليس للأمة تولية من عزله الله فى السماء و رسول الله فى الأرض.

^{٣١٤١} (٤) كذا، و الظاهر: و لا يجوز - بالواو -

^{٣١٤٢} (٥) قد مرّت مصادر، و جاء فى الملل و النحل ١-١٤٤، و فى الإرشاد للشيخ المفيد: ٣٧، و أورده فى إحقاق الحقّ ٥-٢٤٢-٢٥٥، و ٦-٤٤٣، و ٧-

٣٩٠، و ٩-٢٦٩-٤٨١، عن عدّة مصادر عامية، و ذكره فى كتاب فضائل الخمسة من الصحاح الستّة ١-١٦٨.

^{٣١٤٣} (٦) سيأتى من المصنّف - قدس سرّه - فى بحاره ٣٧-٨٠ و ٤٠-١٨.

^{٣١٤٤} (٧) قد مرّت فى البحار ٢٤-٨٨، و ٢٥-٢٩، و ٢٦-٣ و ٤، و غيرها.

وَمَا اتَّفَقَتْ عَلَيْهِ الْخَاصَّةُ وَالْعَامَّةُ مِنْ أَنَّهُ: لَمَّا وَقَعَ مِنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا وَقَعَ يَوْمَ أُحُدٍ، قَالَ جَبْرِئِيلُ: يَا مُحَمَّدُ! إِنَّ هَذِهِ لَهِيَ الْمُوَاسَاةُ.

فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: إِنَّهُ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ. فَقَالَ جَبْرِئِيلُ: وَأَنَا مِنْكُمْ^{٣١٤٥}.

و لم يقل:

وإِنكُمَا مِنِّي رعاية للأدب و تنبيها على شرف منزلتهما، و قوله تعالى: **وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ**^{٣١٤٦} في آية المباهلة^{٣١٤٧}

،: **وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لِبَنِي وَلِيعَةِ^{٣١٤٨}: لَأُبْعَثَنَّ إِلَيْكُمْ رَجُلًا كَنَفْسِي^{٣١٤٩}.**

و غير ذلك مما سيأتي.

وإمّا أن يراد به الاختصاص الذي نشأ من كونه عليه السلام من أهل بيت الرسالة، و يناسبه ما

ورد في بعض الروايات: لا ينبغي أن يبلغ عني إلّا رجل من أهل بيتي^{٣١٥٠}.

، أو ما نشأ من كثرة المتابعة و إطاعة الأوامر كما فهمه بعض الأصحاب و أيده بقوله تعالى: **فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي**^{٣١٥١} و على أىّ التقادير يدلّ على أن من لم يتصف بهذه الصفة لا يصلح للأداء عن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، و كلما كان هذا الاختصاص أبلغ في الشرف كان أكمل في إثبات الفضيلة

ص: 427

^{٣١٤٥} (١) كما جاء في تاريخ الطبري ٢-٥١٤، و تاريخ الكامل لابن الأثير ٢-١٥٤ و ذيلهما حرى بالملاحظة، و تفسير الفرات الكوفي: ٢٢، و كتاب عيون أخبار الرضا(ع) ١-٨١-٨٥، حديث ٩، و إرشاد المفيد: ٥٤٣-٥٤٨، و قد ورد مواساة أمير المؤمنين عليه السلام في غزوة أحد في موارد مختلفة من بحار الأنوار، منها ٢٠-٥٤ و ٥٥ و ٥٩ و ٧١ و ٨٥ و ٩٥ و ١٠٥ و ١٠٧ و ١٠٨ و ١١٢ و ١١٣ و ١٢٩ و ١٤٤ و ٣٩-١١١.

^{٣١٤٦} (٢) إبراهيم: ٣٦.

^{٣١٤٧} (٣) قد فصل المصنّف-قدّس سرّه- البحث فيها في بحاره: ٢١-٢٧٦، و ٣٧-٤٩.

^{٣١٤٨} (٤) قال في القاموس ٣-٩٧: بنو وليعة-كسفينة-: حيّ من كندة.

^{٣١٤٩} (٥) كما جاء في مستدرک الصحيحين ٢-١٢٠، و خصائص النسائي ١٩، و مجمع الهيئى ٧-١١٠، و كنز العمال ٦-٤٠٠، و الاستيعاب ٢-٤٦٤، و تفسير الكشّاف في تفسير قوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنِ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ»... إلخ من سورة الحجرات، و غيرها كثير.

^{٣١٥٠} (٦) كما جاء في عيون أخبار الرضا(ع) ٢-٦١، طبع ٣١، حديث ٢٤٣، و علل الشرائع ١-١٨٩، باب ١٥٠، حديث ١، و تلاحظ بقية روايات الباب، و إرشاد المفيد: ٣٧.

^{٣١٥١} (٧) آل عمران: ٦١.

لأمير المؤمنين عليه السلام، وكلما ضايق الخصم في كماله كان أتمّ في إثبات الرذيلة لأبي بكر، فلا ترتبص في ذلك **إِلَّا إِحْدَى الْحُسَيْنَيْنِ**، كما ذكره بعض الأفاضل.

ثم إنَّ المفعول المحذوف في هذا الكلام، إمَّا أن يكون أمرًا عامًّا - كما يناسب حذفه - خرج ما خرج منه بالدليل فبقى حجة في الهافى، أو يكون أمرًا خاصًّا هو تبليغ الأوامر المهمة، أو يخصّ بتبليغ تلك الآيات، كما ادّعى بعض^{٣١٥٢} العامة، و على التقدير الثلاثة يدلّ على عدم استعداد أبي بكر لأداء الأوامر عامّة عن الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، أمَّا على الأول فظاهر، وكذا على الثانى، لاشتمال الخلافة على تبليغ الأوامر المهمة، وأمَّا على الثالث فلأنّ من لم يصلح لأداء آيات خاصّة و عزل عنه بالنصّ الإلهى كيف يصلح لنيابة الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ في تبليغ الأحكام عامّة، و دعوة الخلائق كافّة؟!.

و لنكتف بذلك حذرا من الإطناب، و سيأتى تمام الكلام في ذلك في أبواب فضائله عليه السلام إن شاء الله تعالى^{٣١٥٣}.

الثانى: التخلف عن جيش أسامة.

قال أصحابنا رضوان الله عليهم: كان أبو بكر و عمر و عثمان من جيش أسامة^{٣١٥٤}، و قد كرّر رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ - لمّا اشتدّ مرضه - الأمر بتجهيز جيش أسامة و لعن المتخلف عنه^{٣١٥٥}، فتأخروا عنه و اشتغلوا بعقد البيعة فى سقيفة بنى ساعدة، و خالفوا أمره، و شملهم اللعن، و ظهر أنّهم لا يصلحون للخلافة.

قالوا: و لو تنزّلنا عن هذا المقام و قلنا بما ادّعاه بعضهم من عدم كون أبي بكر

ص: 428

من الجيش.

نقول: لا خلاف فى أنّ عمر منهم، و قد منعه أبو بكر من النفوذ معهم، و هذا كالأوّل فى كونه معصية و مخالفة للرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عليه و آله.

أمّا أنّهم كانوا من جيش أسامة، فلما ذكره السيّد الأجلّ رضى الله عنه فى الشافى^{٣١٥٦} من: أنّ كون أبي بكر فى جيش أسامة، قد^{٣١٥٧} ذكره أصحاب السير و التواريخ^{٣١٥٨}: قال روى البلاذرى فى تاريخه^{٣١٥٩} - و هو معروف ثقة كثير الضبط و برىء^{٣١٦٠} من ممالأة الشيعة -: أنّ أبا بكر و عمر كانا معا فى جيش أسامة.

^{٣١٥٢} (١) فى (س): كما ورد عن بعض ...

^{٣١٥٣} (٢) بحار الأنوار ٣٨-١٩٥-٤٥٨، و المجلد الذى يليه.

^{٣١٥٤} (٣) فى (س): من جيشه، بدلا من: من جيش أسامة.

^{٣١٥٥} (٤) كما فى الطرائف ٢-٤٤٩، تلخيص الشافى ٣-٣٢، الشافى ٤-١٤٤، و غيرها.

^{٣١٥٦} (١) الشافى: ٢٤٤-الحجرية-، و ٤-١٤٧-المحققة-

وَرَوَى سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَسْعُودٍ الْكَازِرَانِيُّ - مِنْ مُتَعَصَّبِي الْجُمْهُورِ - فِي تَارِيخِهِ^{٣١٦١} : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَمَرَ النَّاسَ بِالتَّهَيُّؤِ لِغَزْوِ الرُّومِ لِأَرْبَعِ لَيَالٍ بَقِيْنَ مِنْ صَفْرِ سَنَةِ إِحْدَى عَشْرَةَ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدِ دَعَا أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَقَالَ لَهُ : سِرْ إِلَى مَوْضِعٍ مَقْتَلِ أَبِيكَ فَأَوْطِئْهُمْ [مُدًّا]^{٣١٦٢} الْخَيْلَ، فَقَدْ وُلِّيْتِكَ هَذَا الْجَيْشَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الْأَرْبَعَاءِ بَدَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَحُمٌّ وَصُدْعٌ، فَلَمَّا أَصْبَحَ يَوْمُ الْخَمِيْسِ عَقَدَ لِأُسَامَةَ لَوَاءً بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ : أَعِزُّ بِسْمِ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَاتَلَ مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ. فَخَرَجَ وَعَسْكَرَ بِالْجُرْفِ، فَلَمْ يَبْقَ أَحَدٌ مِنْ وُجُوهِ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ إِلَّا

ص: 429

أَنْتَدَبَ فِي تِلْكَ الْغَزَاةِ، فِيهِمْ أَبُو بَكْرٌ وَعُمَرُ وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ وَأَبُو عُبَيْدَةَ وَفَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانَ، فَتَكَلَّمَ قَوْمٌ وَقَالُوا: يَسْتَعْمِلُ هَذَا الْعُلَمَاءُ عَلَى الْمُهَاجِرِينَ الْأَوْلِيْنَ؟ ! فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ غَضَبًا شَدِيدًا، فَخَرَجَ وَقَدْ عَصَبَ عَلَى رَأْسِهِ عِصَابَةً وَعَلَيْهِ قَطِيفَةٌ، فَصَعِدَ الْمَنْبِرَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَآتَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ، أَيُّهَا النَّاسُ! فَمَا مَقَالَةٌ بَلَغْتَنِي عَنْ بَعْضِكُمْ فِي تَأْمِيرِ أُسَامَةَ، وَلَيْتَنِي طَعَنْتُمْ فِي تَأْمِيرِي أُسَامَةَ فَقَدْ طَعَنْتُمْ فِي تَأْمِيرِي أَبَاهُ مِنْ قَبْلِهِ، وَإِنَّمِ اللَّهُ إِنَّهُ كَانَ لِلْإِمَارَةِ لَخَلِيفًا، وَإِنْ ابْنُهُ مِنْ بَعْدِهِ لَخَلِيفٌ لِلْإِمَارَةِ، وَإِنْ^{٣١٦٣} كَانَ لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ فَاسْتَوْصُوا بِهِ خَيْرًا فَإِنَّهُ مِنْ خَيْرِكُمْ.

ثُمَّ نَزَلَ فَدَخَلَ بَيْتَهُ، وَذَلِكَ يَوْمُ السَّبْتِ لِعَشْرِ خَلْوَنَ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ، وَجَاءَ الْمُسْلِمُونَ الَّذِينَ يَخْرُجُونَ مَعَ أُسَامَةَ يُودِّعُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَيَمْضُونَ إِلَى الْعَسْكَرِ بِالْجُرْفِ، وَثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الْأَحَدِ اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَجَعُهُ، فَدَخَلَ أُسَامَةَ مِنْ مُعْسَكَرِهِ وَالتَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مُغْمَى عَلَى ه، وَفِي رِوَايَةٍ: قَدْ أَصَمَّتْ وَهُوَ لَا يَتَكَلَّمُ فَطَاطًا رَأْسُهُ فَقَبَّلَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَجَعَلَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ يَضَعُهُمَا عَلَى أُسَامَةَ. قَالَ: فَعَرَفْتُ أَنَّهُ يَدْعُو لِي، وَرَجَعَ أُسَامَةَ إِلَى مُعْسَكَرِهِ، فَأَمَرَ النَّاسَ بِالرَّحِيلِ، فَبَيْنَمَا هُوَ يُرِيدُ الرُّكُوبَ إِذَا رَسُولُ أُمِّهِ - أُمَّ أُيْمَنَ - قَدْ جَاءَهُ يَقُولُ:

إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَمُوتُ إِلَى آخِرِ الْقِصَّةِ.

^{٣١٥٧} (٢) في (ك): و قد.

^{٣١٥٨} (٣) نصّ على ذلك ابن أبي الحديد في شرح نهج البلاغة ١-١٥٩، تاريخ الطبري ٣-١٨٦، تاريخ ابن عساکر- في ترجمة أسامة- ٢-٣٩١، طبقات ابن سعد ٢-٤١، حياة محمد (ص) ل: محمد حسين هيكل: ٤٨٣، سيرة ابن هشام ٢-٦٥٠، كنز العمال ٥-٣١٢، تاريخ البيهقي ٣-٩٣، تاريخ الخميس ٢-١٧٢.

^{٣١٥٩} (٤) لم نجده في المقدار المطبوع من تاريخ البلاذري، و حكاه في الشافي و تلخيصه

^{٣١٦٠} (٥) قد تقرأ الكلمة في (س): تبرئ.

^{٣١٦١} (٦) تاريخ الكازراني. أقول: لعله لعلي بن محمد بن محمود الكازراني ظهير الدين (٦١١-٦٩٧ هـ)، يعد مؤرخا، و له جملة مصنفات في التاريخ و غيره، و لا أعلم بطبع تاريخه- مع كل ما بحثت عنه كما لم يدرجه المصنّف طاب ثراه) في أول كتابه من مصادره و لعله نقل عن غيره.

^{٣١٦٢} (٧) وضع على كلمة: مدّ، رمز نسخة بدل في (ك).

^{٣١٦٣} (٨) كذا، و الظاهر: و إنّه.

وَذَكَرَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي الْكَامِلِ ^{٣١٦٤}: أَنَّ فِي الْمُحَرَّمِ مِنْ سَنَةِ إِحْدَى عَشْرَةَ ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بَعْنًا إِلَى الشَّامِ وَ
أَمِيرُهُمْ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَذَكَرَ بَعْضُ مَا مَرَّ، وَصَرَّحَ بِأَنَّهُ كَانَ مِنْهُمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، قَالَ: وَهُمَا تَبَتَّا ^{٣١٦٥} النَّاسَ عَلَى الرَّضَا

ص: 430

بِإِمَارَةِ أُسَامَةَ.

وَرَوَى ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ فِي شَرْحِ النَّهْجِ ^{٣١٦٦}، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْجَوْهَرِيِّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ سَيَّارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ^{٣١٦٧} بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ^{٣١٦٨}، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فِي مَرَضٍ مَوْتِهِ أَمَرَ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ بِحَارَتِهِ عَلَى
جَيْشٍ فِيهِ جُلَّةُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، مِنْهُمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ، وَ
أَمْرُهُ أَنْ يُغِيرَ عَلَى مُوتَةٍ حَيْثُ قُتِلَ أَبُوهُ زَيْدٌ، وَأَنْ يَغْزُوا [يَغْزُوا] وَاْدَى فِلَسْطِينَ، فَتَنَاقَلَ أُسَامَةُ وَتَنَاقَلَ الْجَيْشُ بِتَنَاقُلِهِ، وَجَعَلَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَنْتَقِلُ ^{٣١٦٩} وَيَخِيفُ وَيُوكِّدُ الْقَوْلَ فِي تَنْفِيذِ ذَلِكَ الْبَعْثِ، حَتَّى قَالَ لَهُ أُسَامَةُ: يَا أَبَى أَنْتَ وَأُمِّي! أ
تَأْذَنُ لِي أَنْ أَمْكُثَ أَيَّامًا حَتَّى يَشْفِيكَ اللَّهُ تَعَالَى. فَقَالَ: أَخْرُجْ وَسِرْ عَلَيَّ بَرَكَتَةَ اللَّهِ تَعَالَى. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ (ص)! إِنِّي إِنْ
خَرَجْتُ وَأَنْتَ عَلَى هَذِهِ الْحَالِ خَرَجْتُ وَفِي قَلْبِي قَرَحَةٌ مِنْكَ. فَقَالَ:

سِرْ عَلَيَّ النَّصْرَ وَالْعَافِيَةَ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ (ص)! إِنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَسْأَلَ عَنْكَ الرُّكْبَانَ. فَقَالَ: أَنْفِذْ لِمَا أَمَرْتُكَ بِهِ ثُمَّ أَغْمِي عَلَيَّ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، وَقَامَ أُسَامَةُ فَجَهَّزَ ^{٣١٧٠} لِلْخُرُوجِ، فَلَمَّا أَفَاقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ سَأَلَ عَنْ أُسَامَةَ وَ
الْبَعْثِ، فَأَخْبَرَ أَنَّهُمْ يَتَجَهَّزُونَ، فَجَعَلَ يَقُولُ: أَنْفِذُوا جَيْشَ ^{٣١٧١} أُسَامَةَ،

^{٣١٦٤} (٢) الكامل في التاريخ لابن الأثير ٢-٣٣٤-٣٣٦.

^{٣١٦٥} (٣) قال في الصحاح ١-٢٤٥: وأثبتته غيره وتبته بمعنى، ويقال أثبتته السقم: إذا لم يفارق، وقوله تعالى: «أَلَيْسَ لِيُسَبِّتُوكَ» E أي يجرحوك جراحة لا تقوم معها،
ونحوه في لسان العرب ٢-١٩-٢٠. وعليه فيحتمل أن يكون المعنى: أنهما يجرحان الناس ويعيبان عليهم لرضائتهم بإمارة أسامة. ويحتمل أن العبارة هكذا: تبطأ
الناس عن الرضا أو تبطئا....

^{٣١٦٦} (١) شرح النهج ٦-٥٢.

^{٣١٦٧} (٢) وضع على كلمة: عبد الله، رمز نسخة بدل في (ك)، ولا توجد في المصدر.

^{٣١٦٨} (٣) جاء السند في شرح النهج: قال أبو بكر: حدثنا أحمد بن إسحاق بن صالح عن أحمد بن سييار عن سعيد بن كثير الأنصاري عن رجاله عن عبد الله بن عبد
الرحمن ...

^{٣١٦٩} (٤) في المصدر: في مرضه ينقل.

^{٣١٧٠} (٥) في المصدر: فتجهز.

^{٣١٧١} (٦) جاء في شرح النهج: بعث، بدلا من: جيش، وهي نسخة بدل في (ك).

لَعَنَ اللَّهُ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ وَ يُكْرَرُ^{٣١٧٢} ذَلِكَ، فَخَرَجَ أُسَامَةُ وَاللَّوَاءُ عَلَى رَأْسِهِ وَالصَّحَابَةُ بَيْنَ يَدَيْهِ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْجُرْفِ نَزَلَ وَ مَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَ عُمَرُ وَ أَكْثَرُ الْمُهَاجِرِينَ، وَ مِنَ الْأَنْصَارِ: أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ^{٣١٧٣} وَ بَشْرٌ^{٣١٧٤} بْنُ سَعْدٍ وَ غَيْرُهُمْ مِنَ الْوُجُوهِ، فَجَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلهِ وَ رَسُولُ اللَّهِ (ص) يَمُوتُ، فَقَامَ مِنْ فَوْرِهِ فُدْخَلَ الْمَدِينَةَ وَاللَّوَاءُ مَعَهُ، فَجَاءَ بِهِ حَتَّى رَكَزَهُ بِيَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلهِ وَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلهِ قَدْ مَاتَ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ، قَالَ: فَمَا كَانَ أَبُو بَكْرٍ وَ عُمَرُ يُخَاطِبَانِ أُسَامَةَ إِلَى أَنْ مَاتَ إِلَا ب: الْأَمِيرِ.

وَ رَوَى الطَّبْرِيُّ فِي الْمُسْتَرْشِدِ^{٣١٧٥} - عَلَى مَا حَكَاهُ فِي الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ^{٣١٧٦} -: أَنْ جَمَاعَةً مِنَ الصَّحَابَةِ كَرَهُوا إِمَارَةَ^{٣١٧٧} أُسَامَةَ فَبَلَغَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلهِ ذَلِكَ فَخَطَبَ وَ أَوْصَى^{٣١٧٨} ثُمَّ دَخَلَ بَيْتَهُ، وَ جَاءَ الْمُسْلِمُونَ يُودِّعُونَهُ فَيَلْحَقُونَ^{٣١٧٩} بِأُسَامَةَ، وَ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَ عُمَرُ، وَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلهِ يَقُولُ: أَنْفَذُوا جَيْشَ أُسَامَةَ، فَلَمَّا بَلَغَ الْجُرْفَ بَعَثَتْ^{٣١٨٠} أُسَامَةَ - وَ هِيَ أُمُّ أَيْمَنَ - أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلهِ يَمُوتُ، فَاضْطَرَبَ الْقَوْمُ وَ امْتَنَعُوا عَلَيْهِ وَ لَمْ يُنْفَذُوا لِأَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلهِ، ثُمَّ بَايَعُوا لِأَبِي بَكْرٍ قَبْلَ دَفْنِهِ.

وَ قَالَ فِي الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ^{٣١٨٠} - أَيْضًا - أَسْنَدَ الْجَوْهَرِيُّ فِي كِتَابِ السِّيْفَةِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَ عُمَرَ كَانَا فِيهِ.

وَ قَالَ^{٣١٨١}: حَدَّثَ الْوَاقِدِيُّ، عَنْ ابْنِ أَبِي الزِّيَادِ^{٣١٨٢}، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ أَنَّ أَبَاهُ قَالَ: كَانَ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ.

- قَالَ: وَ حَدَّثَ - أَيْضًا - مِثْلَهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِ.

^{٣١٧٢} (١) فِي الْمَصْدَرِ: كَرَّرَ، وَ نَسَخَهُ بَدَلَ: تَكَرَّرَ.

^{٣١٧٣} (٢) حَصْرٌ، بَدَلًا مِنْ: حُضَيْرٍ، جَاءَتْ فِي (س)، وَ هِيَ غَلَطٌ.

^{٣١٧٤} (٣) فِي شَرْحِ النَّهْجِ: بِشِيرٍ - بِالْبَاءِ -

^{٣١٧٥} (٤) الْمُسْتَرْشِدُ: ١ وَ ٢، مَعَ اخْتِلَافِ يَسِيرٍ وَ تَلْخِيصٍ

^{٣١٧٦} (٥) الصَّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ ٢ - ٢٩٦ - ٢٩٧.

^{٣١٧٧} (٦) خَطَّ عَلَى كَلِمَةِ: إِمَارَةَ، فِي (س)، وَ فِي الْمَصْدَرِ بَدَلًا مِنْهَا: تَأْمِيرٌ.

^{٣١٧٨} (٧) فِي الصَّرَاطِ: وَ أَوْصَى بِهِ.

^{٣١٧٩} (٨) فِي الصَّرَاطِ: وَ يَلْحَقُونَ.

^{٣١٨٠} (٩) الصَّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ ٢ - ٢٩٨.

^{٣١٨١} (١) فِي الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ ٢ - ٢٩٧.

^{٣١٨٢} (٢) فِي الْمَصْدَرِ: ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ - بِالْتُونِ -، وَ هُوَ الظَّاهِرُ.

- وذكره البلاذري في تاريخه، و الزهري، و هلال بن عامر، و محمد بن إسحاق، و جابر، عن الباقر عليه السلام . و- محمد بن أسامة، عن أمية: ٣١٨٣. و نقلت الرواة أنهما كانا في حال خلافتهما يسلمان على أسامة بالإمرة.

وَفِي كِتَابِ الْعُقَدِ ٣١٨٤: اخْتَصَمَ أُسَامَةُ وَابْنُ عُمَانَ فِي حَائِطٍ، فَافْتَحَرَ ابْنُ عُمَانَ، فَقَالَ أُسَامَةُ: أَنَا أَمِيرٌ عَلَى أَبِيكَ وَصَاحِبِيهِ ٣١٨٥، أَمَا فَيَأَيُّ تَفَاخُرٍ؟! وَلَمَّا بَعَثَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى أُسَامَةَ يُخْبِرُهُ بِخِلَافَتِهِ ٣١٨٦، قَالَ: أَنَا وَمَنْ مَعِيَ مَا وَلَيْنَاكَ أَمْرًا، وَلَمْ يَعْزِلْنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عَنْكُمْ، وَأَنْتَ وَصَاحِبُكَ بَغَيْرِ إِذْنِي رَجَعْتُمَا، وَمَا خَفِيَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مَوْضِعٌ، وَقَدْ وَكَلَنِي عَلَيْكُمَا وَلَمْ يُؤَلِّكُمَا، فَهَمَّ الْأَوَّلُ أَنْ يَخْلَعَ نَفْسَهُ فَتَهَاهُ الثَّانِي، فَرَجَعَ أُسَامَةُ وَوَقَفَ بِيَابِ الْمَسْجِدِ وَصَاحَ: يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ! عَجَبًا لِرَجُلٍ اسْتَعْمَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَعَزَلَنِي وَتَأَمَّرَ عَلَيَّ ٣١٨٧، أَنْتَهَى كَلَامَهُ.

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ الشَّهْرَسْتَانِيُّ فِي كِتَابِ الْمَلَلِ وَ النَّحْلِ ٣١٨٨- عِنْدَ ذِكْرِ الْإِخْتِلَافَاتِ الْوَاقِعَةِ فِي مَرَضِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ:- الْخِلَافُ الثَّانِي: أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَالَ: جَهَّزُوا جَيْشَ أُسَامَةَ، لَعَنَّ اللَّهُ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْ جَيْشِ

ص:433

أُسَامَةَ ٣١٨٩. فَقَالَ: قَوْمٌ ٣١٩٠ يَجِبُ عَلَيْنَا امْتِنَالُ أَمْرِهِ، وَأُسَامَةُ قَدْ بَرَزَ مِنَ الْمَدِينَةِ. وَقَالَ قَوْمٌ: قَدْ اشْتَدَّ مَرَضُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَلَا تَسَعْ قُلُوبُنَا لِمَفَارِقَتِهِ وَ الْحَالُ ٣١٩١ هَذِهِ، فَتَنْصِرُ حَتَّى نُبْصِرَ أَيْ شَيْءٍ يَكُونُ مِنْ أَمْرِهِ؟، أَنْتَهَى.

و صرَّح صاحب روضة الأحباب ٣١٩٢، بأن أبا بكر و عمر و عثمان كانوا من جيش أسامة.

٣١٨٣ (٣) في الصراط المستقيم: عن أبيه، بدلا من: عن أمية.

٣١٨٤ (٤) الصراط المستقيم ٢-٢٩٧، و لم نجده في العقد الفريد المطبوع.

٣١٨٥ (٥) في (س): و صاحبه. و لا توجد همزة الاستفهام التالية في المصدر.

٣١٨٦ (٦) في المصدر: إلى أسامة أنه خليفة.

٣١٨٧ (٧) في الصراط: استعلمني عليه فتأمر عليّ و عزلني

٣١٨٨ (٨) الملل و النحل ١-٢٩ (و في طبعة دار المعرفة ١-٢٣).

٣١٨٩ (١) في الملل و النحل: من تخلف عنه.

٣١٩٠ (٢) في (ك): يا قوم.

٣١٩١ (٣) في المصدر: و الحالة ...

٣١٩٢ (٤) روضة الأحباب أقول: الذي يظهر- كما سيصرح قريبا- أنه من كتب العامة، و لا نعرف للخاصة بهذا الاسم إلّا ما ألفه السيّد الأمير جمالا جلال الدين عطاء الله بن فضل الله بن عبد الرحمن الحسيني النيسابوري الدشتكي الملقّب ب الأمير جمال الدين المحدث الشيرازي، و هو (في سيرة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَآلِهِ وَ الْأَصْحَابِ) المتوفى حدود سنة ٩٥٣ هـ، فارسي، في ثلاث مجلدات، كتب بأمر الأمير علي شير الوزير في هراة، و فرغ منه سنة ٩٥٣ هـ، و مع هذا فقد راجعته و لم أجد ما نقله المصنّف طاب نراه منه إلّا مورد واحد سنذكره فيما بعد، و لم يذكره المصنّف في مصادره، و هناك كتاب مطبوع بهذا الاسم باللغة التركية في مكتبة السيّد النجفي المرعشي أستبعد كونه هو، فلاحظ.

وَقَالَ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ قَدَّسَ اللَّهُ رُوحَهُ فِي كِتَابِ الْإِرْشَادِ ٣١٩٣: لَمَّا تَحَقَّقَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مِنْ ذُنُوبِ أَجَلِهِ مَا كَانَ قَدَّمَ ٣١٩٤ الذِّكْرَ بِهِ لِأُمَّتِهِ، فَجَعَلَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَقُومُ مَقَامًا بَعْدَ مَقَامِ فِي الْمُسْلِمِينَ يُحِ دُرُّهُمْ الْفِتْنَةَ بَعْدَهُ وَالْخِلَافَ عَلَيْهِ، وَ يُؤَكِّدُ وَصَايَاهُمْ ٣١٩٥ بِالْتَّمَسُّكِ بِسُنَّتِهِ ٣١٩٦ وَالْإِجْمَاعَ عَلَيْهَا وَالْوَفَاقَ، وَيَحْتُمُّهُمْ عَلَى الْإِقْتِدَاءِ بِعِتْرَتِهِ وَالطَّاعَةَ لَهُمْ وَالنُّصْرَةَ وَ الْحِرَاسَةَ وَالْإِعْتِصَامَ بِهِمْ فِي الدِّينِ، وَيَزْجُرُهُمْ

ص: 434

عَنِ الْاِخْتِلَافِ ٣١٩٧ وَالْإِرْتِدَادِ وَسَاقَ الْكَلَامَ إِلَى ٣١٩٨ قَوْلِهِ: ثُمَّ إِنَّهُ عَقَدَ لِأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ٣١٩٩ الْإِمْرَةَ، وَ أَمْرَهُ وَ نَدْبَهُ أَنْ يَخْرُجَ بِجُمْهُورِ الْأُمَّةِ إِلَى حَيْثُ أُصِيبَ أَبُوهُ مِنْ بِلَادِ الرُّومِ، وَ اجْتَمَعَ رَأْيُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عَلَى إِ خَرَّاجِ جَمَاعَةٍ مِنْ مُقَدَّمِي الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ فِي مُعْسَكَرِهِ - حَتَّى لَا يَبْقَى فِي الْمَدِينَةِ عِنْدَ وَفَاتِهِ مَنْ يَخْتَلِفُ فِي الرِّئَاسَةِ، وَ يَطْمَعُ فِي التَّقَدُّمِ عَلَى النَّاسِ بِالْإِمَارَةِ - لَيْسَتْ سَبَبٌ ٣٢٠٠ الْأَمْرُ بَعْدَهُ لِمَنْ اسْتَخْلَفَهُ مِنْ بَعْدِهِ، وَ لَا يُبَازِعُهُ فِي حَقِّهِ مُنَازِعٌ، فَعَقَدَ لَهُ الْإِمْرَةَ عَلَى مَا ذَكَرْنَا، وَ جَدَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ فِي إِخْرَاجِهِمْ، وَ أَمَرَ أَسَامَةَ بِالْبُرُوزِ عَنِ الْمَدِينَةِ بِعَسْكَرِهِ ٣٢٠١ إِلَى الْجَرْفِ، وَ حَثَّ النَّاسَ عَلَى الْخُرُوجِ إِلَيْهِ، وَ الْمَسِيرِ مَعَهُ وَ حَذْوِهِمْ [حَذَرَهُمْ] ٣٢٠٢ مِنَ التَّلَوُّمِ وَ الْإِطْءِ عَنْهُ، فَبَيْنَمَا ٣٢٠٣ هُوَ فِي ذَلِكَ إِذْ عَرَضَتْ لَهُ الشُّكَاةُ الَّتِي تُوفِّيَ فِيهَا وَ سَاقَ الْحَدِيثَ إِلَى قَوْلِهِ: وَ اسْتَمَرَ الْمَرَضُ بِهِ أَيَّامًا وَ ثَقُلَ، فَجَاءَ بِلَالٌ عِنْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ - وَ رَسُولُ اللَّهِ مَغْمُورٌ بِالْمَرَضِ -، فَنَادَى: الصَّلَاةَ يَرْحَمُكُمُ اللَّهُ، فَأَوْذَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بِنِدَائِهِ، فَقَالَ: يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ بَعْضُهُمْ فَإِنِّي مَشْغُولٌ بِنَفْسِي، فَقَالَتْ عَائِشَةُ:

مُرُوا أَبَا بَكْرٍ، وَ قَالَتْ حَفْصَةُ: مُرُوا عُمَرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ - حِينَ سَمِعَ كَلَامَهُمَا، وَ رَأَى حِرْصَ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا عَلَى التَّنْوِيهِ ٣٢٠٤ بِأَبِيهَا، وَ افْتِسَانِهِمَا بِذَلِكَ، وَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ حَى: - أَكْفُنْ فَإِنَّكَ كَصُويحباتِ يوسُفَ،

٣١٩٣ (٥) الإرشاد: ٩٦-٩٨.

٣١٩٤ (٦) في (ك): ندم، و لا معنى له.

٣١٩٥ (٧) كذا، و الظاهر: وصايتهم - بالياء - و هي اسم كالوصية.

٣١٩٦ (٨) جاء في (س): و سنته.

٣١٩٧ (١) في المصدر: الخلاف.

٣١٩٨ (٢) في (ك): في، بدلا من: إلى.

٣١٩٩ (٣) جاء في المصدر: لأسامة بن زيد بن الحارثة.

٣٢٠٠ (٤) قال في لسان العرب ١-٢٢٦: استتب الأمر: تهيأ و استوى، و استتب أمر فلان إذا طرد و استقام و تبين. و في المصدر: و يستتب.

٣٢٠١ (٥) في الإرشاد: بمعسكره.

٣٢٠٢ (٦) كذا، و في المصدر: حذرهم، و هو الظاهر.

٣٢٠٣ (٧) في الإرشاد: فبينما.

٣٢٠٤ (٨) جاء في مجمع البحرين ٦-٣٦٤: نوهت باسمه - بالتشديد - إذا رفعت ذكره، و نوهته تنويها: إذا رفعت.

ثُمَّ قَامَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مُبَادِرًا خَوْفًا مِنْ تَقَدُّمِ أَحَدِ الرَّجُلَيْنِ، وَقَدْ كَانَ أَمْرَهُمَا بِالْخُرُوجِ مَعَ أُسَامَةَ وَلَمْ يَكُ عِنْدَهُ أَنْهُمَا قَدْ تَخَلَّفَا، فَلَمَّا سَمِعَ مِنْ عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ مَا سَمِعَ عَلِمَ أَنْهُمَا مُتَأَخِّرَانِ عَنْ أَمْرِهِ، فَبَدَرَ^{٣٢٠٥} لِكَيْفِ الْفِتْنَةِ وَإِزَالَةِ الشُّبْهَةِ، فَقَامَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ - وَإِنَّهُ لَا يَسْتَقِيلُ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الضَّعْفِ - فَأَخَذَ بِيَدِهِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَالْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ، فَاعْتَمَدَ عَلَيْهِمَا وَرَجَلَاهُ يَخْطَانِ^{٣٢٠٦} الْأَرْضَ مِنَ الضَّعْفِ، فَلَمَّا خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ وَجَدَ أَبَا بَكْرٍ وَ^{٣٢٠٧} قَدْ سَبَقَ إِلَى الْمِحْرَابِ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ بِيَدِهِ أَنْ تَأَخَّرَ عَنْهُ، فَتَأَخَّرَ أَبُو بَكْرٍ وَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مَقَامَهُ، فَقَامَ وَكَبَّرَ^{٣٢٠٨} وَابْتَدَأَ الصَّلَاةَ الَّتِي كَانَ ابْتَدَأَهَا أَبُو بَكْرٍ، وَلَمْ يَبَيِّنْ عَلَى مَا مَضَى مِنْ فِعَالِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ انْصَرَفَ إِلَى مَنْزِلِهِ، وَاسْتَدْعَى أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَجَمَاعَةً مِمَّنْ حَضَرَ الْمَسْجِدَ^{٣٢٠٩} مِنَ الْمُسْلِمِينَ، ثُمَّ قَالَ: أَلَمْ أَمُرْ^{٣٢١٠} أَنْ تُنْفِذُوا جَيْشَ أُسَامَةَ؟! فَقَالُوا:

بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ (ص)! قَالَ: فَلِمَ تَأَخَّرْتُمْ عَنْ أَمْرِي؟! قَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنِّي^{٣٢١١} خَرَجْتُ ثُمَّ رَجَعْتُ لِأَجْدَدَ بَكَ عَهْدًا. وَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ (ص) إِنِّي لَمْ أَخْرُجْ، لِأَنِّي لَمْ أَحِبَّ أَنْ أَسْأَلَ عَنْكَ الرَّكْبَ. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ:

نَفِّذُوا جَيْشَ أُسَامَةَ يُكْرِّرُهَا ثَلَاثًا^{٣٢١٢}.

إِلَى آخِرِ مَا مَرَّ^{٣٢١٣} فِي أَبْوَابِ وِفَاةِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مَعَ أَخْبَارِ آخِرِ أوردناها هناك، وقد تقدّم^{٣٢١٤} في هذا المجلد خبر

الصحيفة المشتمل على تلك القصة مفصلاً.

هذا ما يتعلق بكونهم في جيش أسامة وأمره (ص) بالخروج ولعنه المتخلف.

^{٣٢٠٥} (١) في الإرشاد: ليدر.

^{٣٢٠٦} (٢) في المصدر: تخطان.

^{٣٢٠٧} (٣) لا توجد الواو في المصدر، وهو الظاهر.

^{٣٢٠٨} (٤) لا توجد في المصدر: فقام، وفيه: فكبر.

^{٣٢٠٩} (٥) في الإرشاد: بالمسجد.

^{٣٢١٠} (٦) في المصدر: أمركم.

^{٣٢١١} (٧) في الإرشاد: إني كنت ...

^{٣٢١٢} (٨) إلى هنا في الإرشاد: ٩٦.

^{٣٢١٣} (٩) بحار الأنوار ٢٢-٤٦٨، وجاء فيه: ٢١-٤١٠-٤١١، وتقدم الإشارة إليها فيه: ٣٩٠.

^{٣٢١٤} (١٠) بحار الأنوار: ٢٢-٤٦٥-٤٧٠ باب ١.

و أمّا عدم خروجهم و تخلفهم فلا يَنازع أحد فيه.

و أمّا أنّ في ٣٢١٥ ذلك قادح ٣٢١٦ في خلافتهم، فلأنّهم كانوا مأمورين لأسامة ما دام لم يتمّ غرض الرسول صلّى الله عليه و آله في إنفاذ الجيش، فلم يكن لأبي بكر الحكم على أسامة، و الخلافة رئاسة عامّة تتضمّن الحكم على الأمة كافة بالاتّفاق، فبطل خلافة أبي بكر، و إذا بطل خلافته ثبت بطلان خلافة عمر لكونها بنصّ أبي بكر، و خلافة عثمان لابنتائها على الشورى بأمر عمر.

و أيضا لو لم تبطل خلافة الأخيرين لزم خرق الإجماع المرکّب، و لأنّ ردّ كلام الرسول صلّى الله عليه و آله في وجهه - كما سبق - من أبي بكر و عمر و عدم الانتقاد لأمره بعد تكريره ٣٢١٧ الأمر إيذاء له صلّى الله عليه و آله، و قد قال الله عزّ و جلّ: **إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ۖ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ** ٣٢١٩، و ذلك مع قطع النظر عن اللعن الصريح في ذلك الأمر - كما اعترف به الشهرستاني ٣٢٢٠ - و المستحقّ للعن من الله و من رسوله لا يصلح للإمامة، و لو جوّزوا لعن خلفائهم صالحناهم على ذلك و اتّسع الأمر علينا.

و أجاب قاضى القضاة فى المغنى: بأننا لا نسلّم أنّ أبا بكر كان فى جيش

ص: 437

أسامة ٣٢٢١، و لم يسند منعه إلى رواية و خبر، و ذكر له بعض المتعصّبين ٣٢٢٢ خبرا ضعيفا يدلّ بزعمه على أنّه لم يكن فيه.

و قال ابن أبى الحديد ٣٢٢٣: كثير من المحدّثين يقولون كان أبو بكر من الجيش، و الأمر عندى فى هذا الموضوع مشتبّه، و التواريخ مختلفة ٣٢٢٤.

و الجواب أنّ وروده فى رواياتهم - سيّما إذا كان جلّهم قائلين به مع اتّفاق رواياتنا عليه - يكفيننا فى الاحتجاج و لا يضرنا خلاف بعضهم.

٣٢١٥ (١) خطّ فى (ك) على كلمة: فى، و هو أولى.

٣٢١٦ (٢) الظاهر ذلك اسمها و قادح خبرها.

٣٢١٧ (٣) الكلمة مشوشة فى (ك).

٣٢١٨ (٤) الأحزاب: ٥٧.

٣٢١٩ (٥) التوبة: ٦١.

٣٢٢٠ (٦) الملل و النحل ١ - ٢٩.

٣٢٢١ (١) المغنى، الجزء المتمّم للعشرين: ٣٤٤.

٣٢٢٢ (٢) كما حكاه ابن أبى الحديد فى شرحه على النهج ١٧ - ١٨٢ - ١٨٣.

٣٢٢٣ (٣) قاله فى شرحه ١٧ - ١٨٣.

٣٢٢٤ (٤) ذكره فى شرح النهج ١٧ - ١٨٢.

وَأَمَّا اسْتِنَادُ صَاحِبِ الْمَغْنَى ^{٣٢٢٥} فِي عَدَمِ كَوْنِهِ مِنَ الْجَيْشِ بِمَا حَكَاهُ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ مِنْ أَنَّهُ لَوْ كَانَ أَبُو بَكْرٍ مِنَ الْجَيْشِ لَمَا وُلِّاهُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَمْرَ الصَّلَاةِ فِي مَرَضِهِ مَعَ تَكَرُّرِهِ أَمْرَ الْجَيْشِ بِالْخُرُوجِ وَالنَّفُوزِ ^{٣٢٢٤}، فَقَدْ عَرَفْتَ مَا فِي حِكَايَةِ الصَّلَاةِ مِنْ وَجْهِ الْفَسَادِ، مَعَ أَنَّهُ لَمْ يَظْهَرْ مِنْ رِوَايَاتِهِمْ تَرْتِيبٌ بَيْنَ الْأَمْرِ بِالتَّجْهِيزِ وَالْأَمْرِ بِالصَّلَاةِ، فَلَعَلَّ الْأَمْرَ بِالصَّلَاةِ كَانَ قَبْلَ الْأَمْرِ بِالْخُرُوجِ، أَوْ كَانَ فِي أَثْنَاءِ تِلْكَ الْحَالِ، فَلَمْ يَدُلَّ عَلَيَّ عَدَمُ كَوْنِ أَبِي بَكْرٍ مِنَ الْجَيْشِ.

وَيُؤَيِّدُهُ مَا رَوَاهُ ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ ^{٣٢٢٧} مِنْ أَنَّهُ لَمْ يَجَاوِزْ آخِرَ الْقَوْمِ الْخَنْدَقِ حَتَّى قَبِضَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ.

وَلَوْ بَنَى الْكَلَامَ عَلَيَّ مَا رَوَيْتَاهُ، فَبَعْدَ تَسْلِيمِ الدَّلَالَةِ عَلَيَّ التَّأَخَّرَ يَنْهَدِمُ بِهِ بَنِيَانُ مَا أَسَّسَهُ، إِذْ يَظْهَرُ مِنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَمَّا سَمِعَ صَوْتَ أَبِي بَكْرٍ، وَعَلِمَ أَنَّهُ تَأَخَّرَ عَنْ أَمْرِهِ وَ لَمْ يَخْرُجْ، خَرَجَ مُتَحَامِلًا وَ آخَرَهُ عَنِ الْمِحْرَابِ وَ ابْتَدَأَ بِالصَّلَاةِ.

ص: 438

ثُمَّ أَجَابَ صَاحِبُ الْمَغْنَى ^{٣٢٢٨} - بَعْدَ تَسْلِيمِ أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْجَيْشِ - بِأَنَّ الْأَمْرَ لَا يَقْتَضِي الْفُورَ، فَلَا يَلْزَمُ مِنْ تَأَخُّرِهِ أَنْ يَكُونَ عَاصِيًا ^{٣٢٢٩}.

وَرَدَّ عَلَيْهِ السَّيِّدُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الشَّافِي ^{٣٢٣٠}: بِأَنَّ الْمَقْصُودَ بِهَذَا الْأَمْرِ الْفُورَ دُونَ التَّرَاخِي، أَمَّا مِنْ حَيْثُ مَقْتَضَى الْأَمْرَ عَلَيَّ مَذْهَبٌ مِنْ يَرَى ^{٣٢٣١} ذَلِكَ لُغَةً، وَ أَمَّا شَرَعًا ^{٣٢٣٢}، مِنْ حَيْثُ وَجَدْنَا جَمِيعَ الْأُمَّةِ مِنْ لَدُنِ الصَّحَابَةِ إِلَى هَذَا الْوَقْتِ يَحْمِلُونَ أَوْامِرَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ^{٣٢٣٣} عَلَيَّ الْفُورَ، وَ يَطْلُبُونَ فِي تَرَاخِيهَا الْأَدْلَةَ.

قَالَ ^{٣٢٣٤}: عَلَيَّ أَنْ فِي قَوْلِ أُسَامَةَ: لَمْ أَكُنْ لِأَسْأَلِ عَنْكَ الرِّكْبَ ^{٣٢٣٥} أَوْضَحَ

^{٣٢٢٥} (٥) المغنى، الجزء المتمم للعشرين: ٣٤٦.

^{٣٢٢٦} (٦) وقد حكاه عنه في الشافى ٤-١٥٤، و شرح النهج لابن أبى الحديد ١٧-١٧٦.

^{٣٢٢٧} (٧) فى شرحه على النهج ١٧-١٨٣ بتصرف.

^{٣٢٢٨} (١) المغنى، الجزء المتمم للعشرين: ٣٤٤، و نصّ عبارته: فيقال عند ذلك: إن نفس الأمر يقتضى تأخره، فكيف يكون عاصيا بأن يتأخر...

^{٣٢٢٩} (٢) وقد نقله فى الشافى ٤-١٤٤، و شرح النهج لابن أبى الحديد ١٧-١٨٥.

^{٣٢٣٠} (٣) الشافى ٢٤٦-الحجرية-، و فى الطبعة الجديدة ٤-١٤٧-١٤٨، باختلاف يسير.

^{٣٢٣١} (٤) فى المصدر: من رأى.

^{٣٢٣٢} (٥) فى الشافى: أو شرعا، و هو الظاهر، و فى شرح النهج و شرعا.

^{٣٢٣٣} (٦) فى المصدر زيادة: و نواهي.

^{٣٢٣٤} (٧) جاءت العبارة فى الشافى هكذا: ثم لم يثبت كل ذلك لكان قول أسامة و هى غير وافية بالمطلوب إلّا بإضافة كلمة لو، بعد: ثم، مثلا.

^{٣٢٣٥} (٨) جاء فى حاشية (ك) ما يلى:

غرض السيّد رحمه الله أنه صلى الله عليه وآله لو لم يأمره على الفور وكان أمره فيه سعة و تراخ، و جاز له أن يتأخر كما تأخر أبو بكر أمكن أن يستغنى عن سؤال الركب إمّا بصحّته صلى الله عليه وآله أو برحلته و علم أسامة بذلك، و على التقديرين لا معنى لسؤال الركب و التعلّل به

دليل على أنه عقل من الأمر الفور، لأنَّ سؤال الركب بعد الوفاة لا معنى له ٣٢٣٦.

و أمّا قول صاحب الكتاب أنه لم ينكر على أسامة تأخّره فليس بشىء، و أياً إنكار أبلغ من تكراره الأمر، و يزداده القول فى حال يشغل عن المهمّ و يقطع عن الفكر إلّا فيها، و قد ٣٢٣٧ ينكر الأمر على المأمور تارة بتكرّر ٣٢٣٨ الأمر، و أخرى بغيره.

و أيده ٣٢٣٩ بما حكاه صاحب المغنى عن أبى على من الاستدلال على عدم كون أبى بكر من الجيش بأمر الصلاة و ابتناؤه على كون الأمر للفور واضح. و قد ارتضى صاحب المغنى استدلاله. فهذا المنع مناقض له.

أقول ٣٢٤٠: و من القرائن الواضحة على أنّهم فهموا من هذا الأمر الفور خروجهم عن المدينة - مع شدة مرضه صلى الله عليه و آله - إذ العادة قاضية بأنّه لو كان لهم سبيل إلى تأخير الخروج حتى يستعلموا مصير الأمر فى مرضه صلى الله عليه و آله لتوسّلوا إليه بوسعهم، لاشتغال قلوبهم و حرصهم على العلم ببرئه، و استعلام حال الخلافة، و لخوفهم من وقوع الفتن فى المدينة، و فيكون ما استخلفوه من الأموال و الأولاد معرضاً للهلكة و الضياع، و قد كانوا و تروا ٣٢٤١ العرب و أورتوهم الضغائن، و لعمرى إنّهم ما خرجوا إلّا و قد ضاق الخناق عليهم، و بلغ أمره و حثّه صلى الله عليه و آله لهم كلّ مبلغ، و نال التقرّيع و التوبيخ منهم كلّ منال، و ما سبق من رواية الجوهرى واضح الدلالة على أنّ المراد هو الفور و التعجيل، و قد اعترف ابن أبى الحديد ٣٢٤٢ بأنّ الظاهر فى هذا الموضوع صحّة ما ذكره السيّد، لأنّ قرائن

الأحوال عند من يقرأ السّير و التواريخ ٣٢٤٣ يدلّ على أنّ الرسول صلى الله عليه و آله كان يحثّهم على الخروج و المسير، انتهى.

و تعرّض رحمه الله لشقّ كذا، و الظاهر: للشقّ الثانى و أحال الأول على الظهور، فلا يرد عليه ما أورده ابن أبى الحديد بأنّ هذا قول من توهّم على قاضى القضاة أنّه يقول: إنّ النبى صلى الله عليه و آله إنّما أمرهم بالنفوذ بعد الوفاة و لم يقل القاضى بذلك، و إنّما ادعى أنّ الأمر بالسّير المتراخى لا غير، و أنّ كلام أسامة لا يدلّ على أنّه فعل (الكلمة مشوّشة، و لعلّه: فعله بالفور) الفور، بل يمكن أن يكون الأمر فيه مهلته يفوّض إلى رأيه التّأجيل و التّعجيل، فلمّا قال له النبى لم تأخّرت عن المسير؟ قال له ذلك الكلام.

[منه (طاب ثراه)].

٣٢٣٦ (١) فى المصدر: لأنّ سؤال الركب عنه (ص) لا معنى له بعد الوفاة.

٣٢٣٧ (٢) فى (س): و لم، بدلا من: و قد.

٣٢٣٨ (٣) فى الشافى: بتكرار.

٣٢٣٩ (٤) الشافى ٤ - ١٤٩، و هو حاصل كلامه هناك.

٣٢٤٠ (٥) فى (س): قوله، بدلا من: أقول.

٣٢٤١ (٦) الكلمة مشوّشة فى (ك)، و لعلّها: أوتروا.

٣٢٤٢ (٧) فى شرحه على النهج ١٧ - ١٨٥ بتصرّف، ثمّ قال: و هذا هو الفور.

٣٢٤٣ (١) فى المصدر: و يعرف التواريخ.

على أن التراخي إنما ينفذ له إذا كان أبو بكر قد خرج في الجيش و لو بعد حين، و لم يقل أحد بخروجه مطلقاً.

ثم أجاب صاحب المغنى^{٣٢٤٤} - بعد تسليمه كون أبي بكر من الجيش - بأن خطابه (ص) بتنفيذ الجيش يجب أن يكون متوجّهاً إلى القائم بالأمر بعده، لأنّه من خطاب الأئمّة، و هذا يقتضى أن لا يكون المخاطب بالتنفيذ في الجملة.

ثم قال: و هذا يدلّ على أنّه لم يكن هناك إمام منصوب عليه، لأنّه لو كان لأقبل بالخطاب عليه، و خصّه بالأمر بالتنفيذ دون الجميع.

و يرد عليه: أنّ المخاطب في هذا المقام إمّا الخليفة المنصوص عليه أو من يختاره الأئمّة، و إمّا الجيش المأمور بالخروج، و إمّا جميع الحاضرين - الجيش و غيرهم -، و إمّا الجماعة الخارجة من الجيش بأمره صلّى الله عليه و آله، و على أيّ حال فالمأمور به إمّا إنفاذ الجيش حال حياته صلّى الله عليه و آله أو بعد وفاته، أو مطلقاً.

أمّا كون المخاطب الخليفة - بقسميه - مع كون المأمور به تنفيذ الجيش حال الحياة فباطل، لورود الخطاب بلفظ الجمع، و لأنّه لا حكم للخليفة في حياته صلّى الله عليه و آله من حيث الخلافة، و لأنّه لو كان المخاطب هو بعينه لأنكر الرسول صلّى الله عليه و آله تأخر القوم عن الخروج عليه لا على القوم، و المروى خلافه.

و يخصّ القسم الثاني بأنّه لا معنى لخطاب من يختاره الأئمّة بعد الوفاة بالأمر بتنفيذ الجيش حال الحياة، و هو واضح، و كذا على الإطلاق، و لو خوطب بالتنفيذ بعد الوفاة فبأمر من خرج الأصحاب حال حياته صلّى الله عليه و آله؟ و لما ذا ينكر صلّى الله عليه و آله تخلف من تخلف و يحثّهم على الخروج؟! و كذا لو كان المخاطب

ص: 441

الإمام المنصوص.

و لو كان المخاطب هو الجيش المأمور بالخروج فعلى الأقسام الثلاثة يكون الداخل فيه م عاصياً بالتخلف حال الحياة أو بعدها أو مطلقاً، و قد ثبت باعتراف الثقات عندهم دخول أبي بكر في الجيش، فثبت عصيانه بالتخلف على أحد الوجوه، على أنّ هذا الكلام من صاحب المغنى - بعد تسليم كون أبي بكر من الجيش - و لعلّه رجع عن ذلك التسليم معتمداً على دليله هذا، و ه و كما ترى، و حينئذ يكون المراد بالتنفيذ - في كلامه صلّى الله عليه و آله أو التجهيز على اختلاف الروايات - إتمام أمر الجيش في بلوغه إلى حيث أمر به، فكلّ واحد منهم مكلف بالخروج الذي هو شرط لتحقيق المأمور به و حصول الامتثال، و باجتماعهم في ذلك يحصل الغرض.

^{٣٢٤٤} (٢) المغنى، الجزء المتمم للعشرين: ٣٤٥، و هذا حاصل كلامه، و قد حكاه عنه في الشافى ٤- ١٤٥.

و لا يذهب عليك أن القسم الثاني من هذه الثلاثة و إن كان مثبتا للمطلوب إلا أنه باطل، إذ لو كان المأمور به خروجهم بعد وفاته صلى الله عليه و آله لما تركوه في شدة المرض مع تعلق القلوب باستعلام العاقبة في أمره صلى الله عليه و آله و أمر الخلافة و ما خلفوه كما سبق، و لما أنكر صلى الله عليه و آله خروج من تخلف منهم.

و لو كان المخاطب جميع من حضر فمعنى التنفيذ و التجهيز أن يبذل كل منهم جهده في حصول المأمور به، فالمطلوب من الجيش الخروج، و من غيرهم تهيئة أسبابهم و حثهم عليه، و فعل كل ما هو شرط فيه مما يدخل تحت طاقته و يعصى كل بترك ما أمر به، فمن كان داخلا في الجيش كالثلاثة بالتخلف و من خرج بترك ما سبق.

و لو كان المخاطب الجماعة التي لم تؤمر بالخروج فيهم، كما هو الأظهر من لفظ التنفيذ مع صيغة الجمع، فمع جريان بعض المفاسد السابقة فيه و بطلانه بأقسامه لا يغني ص احب المغنى، إذ هو مخالف لما تعرض لإثباته من كون الخطاب متوجها إلى الأئمة، و لا يلزم منه خروج أبي بكر عن المأمورين أيضا، و هو مما لم يقل به أحد.

ص:442

و لو سلمنا توجه هذا الخطاب إلى غير الجيش إما ^{٢٢٤٥} كان أو غيره، نقول لا ريب في أنه متضمن لأمر الجيش بالخروج، فعصيان من تخلف من الداخلين فيه لازم على هذا الوجه، فعلى أى تقدير ثبت عصيان أبي بكر و اندفع كلام المجيب.

و قوله: لأنه من خطاب الأئمة إن أراد به أن الأمر بالتنفيذ لا يصلح لغير الأئمة فقد عرفت ضعفه، و إن أراد أن الخطاب بصيغة الجمع لا يتوجه إلى غيرهم، فالظاهر أن الأمر بالعكس، على أنا لو ساعدناه على ذلك نقول: إذا ثبت كون من تزعمه إماما من الجيش فبعد توجه الخطاب إليه كان مأمورا بالخروج، عاصيا بتركه، و يكون معنى التنفيذ و التجهيز ما تقدم، فإذا اقلت بأن الخطاب على هذا الوجه لا يتوجه إلا إلى الأئمة و يستدعى بخروج من توجه إليه الخطاب، فبعد ثبوت أن أبا بكر كان من الجيش أو تسليمه كان ذلك دليلا على أنه لا يصلح لأن يختاره الأئمة للإمامة، و أمّا توصله بذلك إلى عدم النص فيتوجه عليه أن كون الخطاب بصيغة الجمع محمولا على ظاهره مع توجهه إلى الإمام يستلزم كون الإمام جماعة، و لم يقل به أحد، و لو فتحت به باب التأويل و أولته إلى من يصير خليفة باختياركم أولناه إلى من جعلته خليفة نبيكم، مع أن توجه الخطاب إلى الخليفة قد عرفت بطلانه بأقسامه.

أقول: قد تكلم السيد رحمه الله في الشافى ^{٢٢٤٦} و غيره من الأفاضل ^{٢٢٤٧} في هذا الطعن سؤالا و جوابا و نقضا و إبرا بما لا مزيد عليه، و اكتفينا بما أوردنا لئلا نخرج عن الغرض المقصود من الكتاب، و كفى ما ذكرنا لأولى الألباب.

ص:443

^{٢٢٤٥} (١) كذا، و جاءت نسخة بدل في (ك): إماما، و هو الظاهر.

^{٢٢٤٦} (٢) الشافى ٤-١٤٤-١٥٢.

^{٢٢٤٧} (٣) كما ذكره في تلخيص الشافى ٣-١٧٧-١٨٠، و في الصراط المستقيم ٢-٢٩٦-٢٩٩، و غيرهما.

الثالث: ما جرى منه في أمر فذك،

و قد تقدّم القول فيه مفصلاً فلا نعيده^{٣٢٤٨}.

الرابع:

أَنَّهُ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - مَعَ كَوْنِهِ وَلِيًّا وَ نَاصِرًا لِأَبِي بَكْرٍ - : كَانَتْ بَيْعَةُ أَبِي بَكْرٍ فَلْتَةً وَقَى اللَّهُ الْمُسْلِمِينَ شَرَّهَا^{٣٢٤٩} ، فَمَنْ عَادَ إِلَى مِثْلِهَا فَاقْتُلُوهُ^{٣٢٥٠} ، وَ لَا يَتَصَوَّرُ فِي

ص: 444

التخطفة و الذمّ أوكد من ذلك.

و أجاب عنه قاضى القضاة فى المغنى^{٣٢٥١}: لا يجوز لقول محتمل ترك ما علم ضرورة، و معلوم^{٣٢٥٢} من حال عمر إعظام أبى بكر و القول بإمامته و الرضا ببيعته، و ذلك يمنع ممّا ذكره، لأنّ المصوّب للشىء لا يجوز أن يكون مخطئاً له.

^{٣٢٤٨} (١) أقول: لقد سلف منّا فى أوّل الكتاب ذكر جملة من المصادر تبعاً لشيخنا العلامة - طاب ثراه و للباحث عن هذا الموضوع أن يراجع المطولات من كتب الحديث و التاريخ و التراجم ليرى من ذلك الغرائب، فانظر مثلاً : مروج الذهب ٣- ٢٥٢، معجم البلدان ٤- ٢٢٨، شرح النهج لابن أبى الحديد ٤- ٧٧- ١٠٠، المختصر فى أخبار البشر ١- ١٧٨، و ذكر ذلك المرحوم السيّد الفيروزآبادى فى كتابه السبعة من السلف ٣٥- ٣٦. و حسبنا فى المقام ما قاله الهيثمى فى مجمع الزوائد ٩- ٣٩ عن عمر، قال: لمّا قبض رسول الله (ص) جئت أنا و أبو بكر إلى علىّ عليه السلام، فقلنا: ما تقول فيما ترك رسول الله صلى الله عليه و آله؟ قال:

نحن أحقّ الناس برسول الله صلى الله عليه و آله، قال: فقلت: و الذى بخير؟ قال: و الذى بخير. قلت:

و الذى بفدك؟ قال: و الذى بفدك. فقلت: أما و الله حتى تحزوا رقابنا بالمنشير فلا!!

و قد رواه الطبرانى فى الأوسط، و قد فصلها بمصادرها شيخنا الأمينى رحمه الله- فى غديره ٧- ١٩٠- ١٩٧، فراجع.

^{٣٢٤٩} (٢) ما الذى أباح لعمر أو لغيره من الصحابة قولهم فى خلافة أبى بكر: إنّها كانت فلتة و قى الله المسلمين شرّها، كما جاء فى صحيح البخارى، باب رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت ١٠- ٤٤ [٨- ٢٠٨٠]، منسند أحمد ١- ٥٥، تاريخ ابن كثير ٥- ٢٤٦، تاريخ الطبرى ٣- ٢٠٠- ٢٠٥، سيرة ابن هشام ٤- ٣٣٨، السيرة الحلبية ٣- ٣٨٨- ٣٩٢، كامل ابن الأثير ٢- ١٣٥ و ٣٢٧، أنساب البلاذرى ٥- ١٥، تيسير الوصول ٢- ٤٢- ٤٤، نهاية ابن الأثير ٣- ٢٣٨، الرىاض النضرة ١- ١٦١، الصّواعق المحرقة: ٥ و ٨، و قال: سند صحيح، تمام المتون للصفدى: ١٣٧، تاج العروس ١- ٥٦٨. و جاء فى بعض المصادر: فلتة كفلتات الجاهليّة فمن عاد إلى مثلها فاقتلوه، كما فى التّاريخ للطبرى ٣- ٢١٠، و التمهيد للباقلانى ١٩٦، و شرح ابن أبى الحديد ٢- ١٩، و غيرها، و قد أشار إلى كلتا العبارتين فى الغدير ٥- ٣٧٠ و ٧٩- ٧٠.

^{٣٢٥٠} (٣) كما جاء فى الصّواعق المحرقة: ٢١، و التمهيد: ١٩٦، و شرح ابن أبى الحديد ١- ١٢٣- ١٢٤، و غيرها.

^{٣٢٥١} (١) المغنى، الجزء المتمم للعشرين: ٣٣٩- ٣٤٠، بتصرفٍ أشرنا إليه، و قد حكاه فى الشافى ٤- ١٢٤ ١٢٥، و المتن أقرب منه فى العبارات، و قد جاء نقله عنه فى شرح ابن أبى الحديد ٢- ٢٦ و ٢٧.

^{٣٢٥٢} (٢) فى المصدر: لا يجوز القول بمثل ترك ما نعلم باضطراب و معلوم و هو مقولب ما ذكره السيّد فى الشافى ١- ١٢٤- ١٢٥.

قال: و قال أبو على: إن^{٣٢٥٣} الفلته ليست هي الزلّة و الخطيئة، بل هي البغته و ما وقع فجأة من غير^{٣٢٥٤} رويّة و لا مشاورة، و استشهد بقول الشاعر:

من يأمن الحدّان مثل صبيرة القرشيّ ماتا
سبقت منيّه المشيب و كان ميته افتلاتا^{٣٢٥٥}

يعنى بغته من غير مقدّمة، و حكى عن الرياضى^{٣٢٥٦} إنّ العرب تسمّى آخر

ص:445

يوم من شوال: فلته، من حيث إنّ كل^{٣٢٥٧} من لم يدرك ثاره و طلبته^{٣٢٥٨} فيه فاته^{٣٢٥٩} لأنّهم كانوا إذا دخلوا فى الأشهر الحرم لا يطلبون الثار، و ذو القعدة من الأشهر الحرم، فسّموا ذلك اليوم فلته^{٣٢٦٠}، لأنّهم إذا أدركوا^{٣٢٦١} فيه ثارهم فقد أدركوا ما كاد يفوتهم، فأراد عمر على هذا أنّ بيعة أبى بكر تداركها^{٣٢٦٢} بعد ما كادت تفوت.

و قوله: و قى الله شرّها دليل على تصويب البيعة^{٣٢٦٣}، لأنّ المراد بذلك أنّ الله تعالى^{٣٢٦٤} دفع شرّ الاختلاف فيها.

^{٣٢٥٣} (٣) لا توجد كلمة: إنّ، فى المصدر، و فيه قد قدّمت كلمة ليست على: الفلته ...

^{٣٢٥٤} (٤) جاءت العبارة فى المعنى هكذا؛ بل يجب أن تكون محمولة على ما نقل عن أهل اللغة من أنّ المراد بها بغته و فجأة من غير...

^{٣٢٥٥} (٥) نسخة جاءت فى مطبوع البحار: بعد، بدلا من: مثل. و الشعر فى المصدر:

هريا من الحدّان بعد جبيرة القرشيّ
ما ناسف ميته المسبّب و كان ميته افتلاتا

و قال فى هامشه: فى البيت تحريف أضاع منه الوزن و المعنى معا، و الشعر فى الشافى جاء هكذا

هريا من الحدّان بعد صبيرة القرشيّ
ما نأسف ميته المسبّب و كان ميته افتلاتا

و فى شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد

من يأمن الحدّان بعد صبيرة القرشيّ ماتا
سبقت منيّه المشيب و كان ميته افتلاتا.

^{٣٢٥٦} (٦) فى المعنى: أو على ما ذكره عسكر عن الرياضى.

^{٣٢٥٧} (١) لا توجد: إنّ كل فى المعنى و الشافى.

^{٣٢٥٨} (٢) فى المصدر و الشافى: و طلبه، و لا توجد فى شرح النهج لابن أبى الحديد

^{٣٢٥٩} (٣) لا توجد: فاته، فى (س) و فى المصدر جاء بدلها: فلته.

^{٣٢٦٠} (٤) فى المعنى و الشافى: إنّما سمّوه فلته.

^{٣٢٦١} (٥) لا توجد: ثارهم فقد أدركوا، فى المعنى و الشافى، و هى مثبتة فى شرح النهج

^{٣٢٦٢} (٦) فى المصدر: على هذا الوجه أنّ بيعة أبى بكر تداركها ...

^{٣٢٦٣} (٧) فى المعنى و الشافى: على التصويب - بالألف و اللام مع حذف المضاف إليه - و فى شرح النهج كالمتن.

قال: ^{٣٢٦٥} فأما قوله: فمن عاد إلى مثلها فاقتلوه، فالمراد من عاد إلى أن يبيع من غير ^{٣٢٦٦} مشاوره ولا عدد يثبت صحة البيعة به ولا ضرورة داعية إلى البيعة ^{٣٢٦٧} ثم بسط يده على المسلمين ليدخلهم في البيعة قهرا ^{٣٢٦٨} فاقتلوه، وإذا احتمل ذلك وجب حمله على المعنى الذى ذكرنا و لم يتكلف ^{٣٢٦٩} ذلك، لأن قول عمر يطعن في بيعة أبى بكر

ص: 446

ولا أن ^{٣٢٧٠} قوله حجة عند المخالف، ولكن تعلقوا به ليوهموا أن بيعته غير متفق عليه ^{٣٢٧١}، وأن أول من ذمها من عقدها. انتهى ما ذكره أبو على.

و بمثل هذا الجواب أجاب الفخر الرازى فى نهاية العقول، ^{٣٢٧٢}، و شارح المقاصد ^{٣٢٧٣}، و شارح المواقف ^{٣٢٧٤} و من يحدو حدوهم.

و أورد السيّد الأجل ^{٣٢٧٥} رضى الله عنه على صاحب المعنى: بأن ما تعلقت به من العلم الضرورى برضا عمر ببيعة أبى بكر و إمامته فالمعلوم ضرورة بلا شبهة أنه كان راضيا بإمامته، و ليس كل من رضى شيئا كان متدينا به معتقدا لصوابه، فإن كثيرا من الناس يرضون بأشياء من حيث كانت دافعة لما هو أضرّ منها و إن كانوا لا يرونها صوابا، و لو ملكوا الاختبار لاختاروا غيرها، و قد علمنا أن معاوية كان راضيا ببيعة يزيد لعنه الله و ولايته العهد من بعده، و لم يكن متدينا بذلك و معتقدا صحته، و إنما رضى عمر ببيعة أبى بكر من حيث كانت حاجزة عن بيعة أمير المؤمنين عليه السلام، و لو ملك الاختيار لكان مصير الأمر إليه أثر فى نفسه و أقرّ لعينه. فإن ادعى أن المعلوم ضرورة تدبّر عمر ببيعة أبى بكر و أنه أولى بالإمامة منه فهو مدفوع عن ذلك أشدّ دفع، مع أنه قد كان يندر ^{٣٢٧٦} منه - أعنى عمر - فى وقت بعد آخر ما يدل على ما ذكرناه.

^{٣٢٦٤} (٨) فى المصدر و الشافى: إنه تعالى.

^{٣٢٦٥} (٩) و قد قاله القاضى فى المعنى أيضا، و قد حكاه عنه فى الشافى ٤-١٢٥-١٢٦، و جاء فى شرح النهج ٢-٢٧.

^{٣٢٦٦} (١٠) فى المعنى و الشافى: من عاد إلى مثلها من غير...

^{٣٢٦٧} (١١) فى المصدر: ولا عذر ولا ضرورة، و فى الشافى: ولا عدة ولا ضرورة، و لا توجد فيهما بقية العبارة إلى هنا، و ما فى الشرح لابن أبى الحديد كالمتن

^{٣٢٦٨} (١٢) لا توجد: قهرا، فى المصدر.

^{٣٢٦٩} (١٣) فى المعنى: الذى ذكرناها و لم يتكلف.

^{٣٢٧٠} (١) لا توجد: أن، فى المصدر، و فيه تقديم عند المخالف، على قوله: حجة.

^{٣٢٧١} (٢) فى المعنى و الشافى: عليها. و هو الصحيح.

^{٣٢٧٢} (٣) نهاية العقول: مخطوط.

^{٣٢٧٣} (٤) شرح المقاصد ٥-٢٨٠-٢٨١.

^{٣٢٧٤} (٥) شرح المواقف: ٨-٣٥٨.

^{٣٢٧٥} (٦) الشافى ٤-١٢٦-١٣٥، و فى الحجرية: ٢٤١-٢٤٤، بتصريف يسير أشرنا لأكثره، و حكاه عنه ابن أبى الحديد فى شرحه ٢-٢٩-٣٥.

^{٣٢٧٦} (٧) فى الشافى: ييدر.

وَقَدْ رَوَى الْهَيْثَمُ بْنُ عَدِيٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ^{٣٢٧٧} الْهَمْدَانِيُّ، عَنْ سَعِيدٍ

ص: 447

بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: ذَكَرَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، فَقَالَ رَجُلٌ: كَانَا وَاللَّهِ شَمْسِي هَذِهِ الْأُمَّةَ وَنُورِيهَا. فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: وَمَا يُدْرِيكَ؟ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ:

أَوْ لَيْسَ قَدْ ائْتَلَفَا؟. فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: بَلْ ائْتَلَفَا لَوْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ، وَأَشْهَدُ أَنِّي كُنْتُ^{٣٢٧٨} عِنْدَ أَبِي يَوْمًا وَقَدْ أَمَرَنِي أَنْ أَحْبَسَ^{٣٢٧٩} النَّاسَ عَنْهُ، فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ^{٣٢٨٠} عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ عُمَرُ: دُوبِيَّةٌ سَوَاءٌ وَلَهُوَ خَيْرٌ مِنْ أَبِيهِ، فَأَوْجَسَنِي ذَلِكَ^{٣٢٨١}، فَقُلْتُ: يَا أَبْتَ! عَبْدُ الرَّحْمَنِ خَيْرٌ مِنْ أَبِيهِ؟!. فَقَالَ^{٣٢٨٢}: وَمَنْ لَيْسَ خَيْرًا مِنْ أَبِيهِ لَا أُمَّ لَكَ، ائْذَنْ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَكَلَّمَهُ فِي الْحُطَيْبَةِ الشَّرْعَرِ أَنْ يَرْضَى عَنْهُ - وَكَانَ عُمَرُ قَدْ حَبَسَهُ فِي شِعْرٍ قَالَهُ -، فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ الْحُطَيْبَةَ لَبَدِيٌّ فَدَعْنِي أَقَوْمَهُ بِطُولِ الْحَبْسِ، فَالْحَ عَلَيْهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَابْنُ عُمَرَ، وَخَرَجَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَأَقْبَلَ عَلَيَّ أَبِي، فَقَالَ: أَوْ غَفَلَةٌ أَنْتَ إِلَى يَوْمِكَ هَذَا عَمَّا^{٣٢٨٣} كَانَ مِنْ تَقَدُّمِ أَحْبَبِقِ بَنِي تَيْمِ عَلَيَّ وَظُلْمِهِ لِي؟!. فَقُلْتُ: يَا أَبْتَ! لَا عِلْمَ لِي بِمَا كَانَ مِنْ ذَلِكَ. فَقَالَ: يَا بُنَيَّ! وَمَا عَسَيْتَ أَنْ تَعْلَمَ؟. فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَهُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ النَّاسِ مِنْ ضِيَاءِ أَبْصَارِهِمْ. قَالَ:

إِنَّ ذَلِكَ لَكَذَلِكَ عَلَى زَعْمِ^{٣٢٨٤} أَبِيكَ وَسَخَطِهِ. فَقُلْتُ: يَا أَبْتَ! أَوْ فَلَآ تَحْكِي عَنْ فِعْلِهِ بِمَوْقِفٍ فِي النَّاسِ تُبَيِّنُ ذَلِكَ لَهُمْ. قَالَ: وَكَيْفَ لِي بِذَلِكَ مَعَ مَا ذَكَرْتَ أَنَّهُ أَحَبُّ إِلَيَّ النَّاسِ مِنْ ضِيَاءِ أَبْصَارِهِمْ؟ إِذَنْ يُرَضِّحْ رَأْسُ أَبِيكَ بِالْجَنْدَلِ^{٣٢٨٥}.

ص: 448

^{٣٢٧٧} (٨) في المصدر: عيَّاش.

^{٣٢٧٨} (١) لا توجد: كنت، في المصدر، ومثبتة في شرح النهج، ولا يتم المعنى إلا بها

^{٣٢٧٩} (٢) في (س): أجلس، والمقصود واحد. إذ أجلس الناس عنه أي أجعل الناس جليسا عن الوصول إليه أي أمنعهم عنه

^{٣٢٨٠} (٣) لا توجد في الشافعي: عليه.

^{٣٢٨١} (٤) في المصدر: فأوحشني ذلك منه.

^{٣٢٨٢} (٥) لا توجد: فقال، في (ك).

^{٣٢٨٣} (٦) في المصدر: على ما، بدلا من: عمَّا.

^{٣٢٨٤} (٧) في الشافعي: رغم - بالرأء المهملة - وهو الظاهر.

^{٣٢٨٥} (٨) الرضخ: بمعنى الكسر والدق، كما في مجمع البحرين ٢ - ٤٣٢، والجندل: الحجارة، كما نصَّ عليه في الصَّحاح ٤ - ١٦٥٢.

قَالَ ابْنُ عُمَرَ: ثُمَّ تَجَاسَرَ وَاللَّهِ فَجَسَرَ فَمَا دَارَتْ الْجُمُعَةُ حَتَّى قَامَ خَطِيبًا فِي النَّاسِ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّ بَيْعَةَ أَبِي بَكْرٍ كَانَتْ فَلَنتَ وَقَى اللَّهُ شَرَّهَا فَمَنْ دَعَاكُمْ إِلَيَّ مِثْلَهَا فَأَقْتُلُوهُ.

و روى الهيثم بن عدى - أيضا - عن مجالد بن سعيد، قال: غدوت يوما إلى الشعبي - وإنم أريد أن أسأله عن شىء بلغنى عن ابن مسعود أنه كان يقول -، فأثبته في مسجد حيّة - و في المسجد قوم ينتظرونه - فخرج، فتقرّبت إليه^{٣٢٨٦}، و قلت: أصلحك الله! كان ابن مسعود يقول: ما كنت محدثًا قوما حديثا لا يبلغه عقولهم إلّا كان لبعضهم فتنة؟ . قال: نعم، قد كان ابن مسعود يقول ذلك.

و كان^{٣٢٨٧} ابن عباس يقوله أيضا، و كان عند ابن عباس دفائن علم يعطيها أهلها، و يصرفها عن غيرهم؟ فبينما نحن كذلك إذ أقبل رجل من الأزدي فجلس إلينا فأخذنا في ذكر أبي بكر و عمر، فضحك الشعبي و قال: لقد كان في صدر عمر ضبّ على أبي بكر. فقال الأزدي: و الله ما رأينا و لا سمعنا برجل قطّ كان أسلس قيادا لرجل و لا أقول^{٣٢٨٨} بالجميل فيه من عمر في أبي بكر، فأقبل على الشعبي^{٣٢٨٩} فقال: هذا ممّا سألت عنه، ثم أقبل على الرجل فقال: يا أبا الأزدي! كيف تصنع بالفتنة التي وقى الله شرّها؟! أ ترى عدوّا يقول في عدوّ يريد^{٣٢٩٠} أن يهدم ما بنى لنفسه في الناس أكثر من قول عمر في أبي بكر . فقال الرجل: سبحان الله! يا أبا عمرو! و أنت تقول ذلك؟! . فقال الشعبي: أنا أقوله، قاله عمر بن الخطاب على رءوس الأشهاد، فلمه أو دع ! فنهض الرجل مغضبا و هو يهمهم^{٣٢٩١} بشىء لم أفهمه^{٣٢٩٢}، فقال مجالد:

ص: 449

فقلت للشعبي: ما أحسب هذا الرجل إلّا سينقل عنك هذا الكلام إلى الناس و يبثّه فيهم قال: إذا و الله لا أحفل به، و شىء^{٣٢٩٣} لم يحفل به عمر بن الخطاب حين قام على رءوس المهاجرين و الأنصار أحفل به أنا؟ ! و أنتم^{٣٢٩٤} أيضا فأذيعوه عنى ما بدا لكم^{٣٢٩٥}.

^{٣٢٨٦} (١) في الشافى و شرح النهج: فتعرفت.

^{٣٢٨٧} (٢) في (س): و قال، بدلا من: و كان.

^{٣٢٨٨} (٣) في الشافى: و لا أقوله، و فى شرح النهج: و لا أقول فيه بالجميل.

^{٣٢٨٩} (٤) في الشافى: على عامر الشعبي.

^{٣٢٩٠} (٥) في المصدر: و يريد - بزيادة الواو -

^{٣٢٩١} (٦) الهمهمة: ترديد الصوت، كما فى مجمع البحرين ٦ - ١٨٩، و غيره.

^{٣٢٩٢} (٧) فى المصدر زيادة: فى الكلام، بعد: لم أفهمه.

^{٣٢٩٣} (١) فى (ك): لا أحفل بذلك شىء، و فى المصدر: لا حفل بذلك شيئا، و هى نسخة جاءت فى (ك) من البحار، و هو الظاهر.

^{٣٢٩٤} (٢) فى (س): أنتم - بلا واو -

^{٣٢٩٥} (٣) و قد ذكره الشيخ فى تلخيص الشافى ٣ - ١٦١.

وَرَوَى^{٣٢٩٦} شَرِيكَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّخَعِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: حَجَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَلَمَّا نَزَلْنَا وَعَظَّمَ النَّاسُ، خَرَجْتُ مِنْ رَحْلِي أُرِيدُ^{٣٢٩٧} عُمَرَ فَلَقَيْتَنِي مُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ فَرَأَفْتَنِي، ثُمَّ قَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟. فَقُلْتُ: أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ^{٣٢٩٨}، فَهَلْ لَكَ؟. قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَنْطَلَقْنَا نُرِيدُ رَحْلَ عُمَرَ، فَأَنَا لَفِي طَرِيقِنَا إِذْ ذَكَرْنَا تَوَلَّى عُمَرَ، وَ^{٣٢٩٩} قِيَامَهُ بِمَا هُوَ فِيهِ، وَحَيَاتُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَهُوَ ضَهُ بِمَا قَبْلَهُ مِنْ ذَلِكَ، ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى ذِكْرِ أَبِي بَكْرٍ، فَقُلْتُ^{٣٣٠٠} لِلْمُغِيرَةِ، يَا لَكَ الْخَيْرُ^{٣٣٠١}! لَقَدْ كَانَ أَبُو بَكْرٍ مُسَدِّدًا فِي عُمَرَ كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَى قِيَامِهِ مِنْ بَعْدِهِ وَجَدِّهِ وَاجْتِهَادِهِ وَعَنَائِهِ^{٣٣٠٢} فِي الْإِسْلَامِ. فَقَالَ الْمُغِيرَةُ: لَقَدْ كَانَ ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ قَوْمٌ كَرِهُوا وَلَايَةَ عُمَرَ لِيَرَوْوَهَا عَنْهُ، وَمَا كَانَ لَهُمْ فِي ذَلِكَ مِنْ حَظٍّ. فَقُلْتُ لَهُ: لَا أَبَا لَكَ! وَمَنْ الْقَوْمُ^{٣٣٠٣} الَّذِينَ كَرِهُوا ذَلِكَ مِنْ

ص:450

عُمَرَ؟. فَقَالَ لِي الْمُغِيرَةُ: لِلَّهِ أَنْتَ كَأَنَّكَ فِي غَفْلَةٍ لَا تَعْرِفُ هَذَا الْحَيَّ مِنْ قُرَيْشٍ، وَمَا قَدْ خُصُّوا بِهِ مِنَ الْحَسَدِ؟. فَوَاللَّهِ لَوْ كَانَ هَذَا الْحَسَدُ يُدْرِكُ بِحِسَابٍ لَكَانَ لِقُرَيْشٍ تِسْعَةَ أَعْشَارِ الْحَسَدِ وَلِلنَّاسِ كُلِّهِمْ عَشْرٌ^{٣٣٠٤}. فَقُلْتُ: مَهْ يَا مُغِيرَةَ! فَإِنَّ قُرَيْشًا بَأَتْ^{٣٣٠٥} بِفَضْلِهَا عَلَى النَّاسِ وَلَمْ نَزَلْ فِي مِثْلِ ذَلِكَ حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى رَحْلِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَلَمْ نَجِدْهُ^{٣٣٠٧}، فَسَأَلْنَا عَنْهُ، فَقِيلَ: خَرَجَ أَنْفًا، فَمَضَيْنَا نَقْفُوا [نَقْفُوا] أَثَرَهُ حَتَّى دَخَلْنَا الْمَسْجِدَ، فَإِذَا عُمَرُ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَطَفْنَا مَعَهُ، فَلَمَّا فَرَّغَ دَخَلَ بَيْنِي وَبَيْنَ الْمُغِيرَةِ فَتَوَكَّأَ عَلَى الْمُغِيرَةِ، وَقَالَ^{٣٣٠٨}: مِنْ أَيْنَ جِئْتُمَا؟. فَقُلْنَا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! خَرَجْنَا نُرِيدُكَ فَاتَيْنَا رَحْلَكَ فَقِيلَ لَنَا خَرَجَ يُرِيدُ الْمَسْجِدَ فَاتَّبَعْنَاكَ. قَالَ: تَبِعَكُمَا الْخَيْرُ، ثُمَّ إِنَّ الْمُغِيرَةَ نَظَرَ إِلَيَّ وَتَبَسَّمَ^{٣٣٠٩}، فَنَظَرَ إِلَيْهِ عُمَرُ فَقَالَ: مِمَّ تَبَسَّمْتَ أَيُّهَا الْعَبْدُ؟. فَقَالَ^{٣٣١٠}: مِنْ حَدِيثِ كُنْتُ أَنَا وَأَبُو مُوسَى فِيهِ أَنْفًا فِي طَرِيقِنَا إِلَيْكَ.

^{٣٢٩٦} (٤) في الشَّافِي: و قد روى.

^{٣٢٩٧} (٥) في الشَّافِي: و أنا أُرِيدُ.

^{٣٢٩٨} (٦) لا توجد: عمر، في المصدر.

^{٣٢٩٩} (٧) لا توجد: عمرو، في (س).

^{٣٣٠٠} (٨) في المصدر: ثمَّ قال: فقلت ...

^{٣٣٠١} (٩) جاءت في (س): بالك الخبر. و نسخة في (ك): ما لك الخبر.

^{٣٣٠٢} (١٠) في (س): غنائه - بالغين المعجمة -

^{٣٣٠٣} (١١) في المصدر: ما نرى القوم، و ما في شرح النهج كالمتمن

^{٣٣٠٤} (١) في الشَّافِي و في نسخة علي (ك) من البحار: عشر بينهم.

^{٣٣٠٥} (٢) في المصدر: قد بانت.

^{٣٣٠٦} (٣) لا توجد: مثل، في المصدر.

^{٣٣٠٧} (٤) في المصدر: إلى عمر بن الخطاب أو إلى رحله فلم نجد.

^{٣٣٠٨} (٥) في المصدر و في نسخة علي (ك): ثمَّ قال.

^{٣٣٠٩} (٦) في الشَّافِي: فتبسَّم.

فَقَالَ ٣٣١١: وَمَا ذَاكَ الْحَدِيثُ؟ فَقَصَصْنَا عَلَيْهِ الْخَبَرَ حَتَّى بَلَّغْنَا ذِكْرَ حَسَدِ قُرَيْشٍ وَذِكْرَ مَنْ أَرَادَ صَرْفَ أَبِي بَكْرٍ عَنِ اسْتِخْلَافِهِ ٣٣١٢، فَتَنَفَّسَ الصُّعْدَاءُ، ثُمَّ قَالَ:

تَكَلِّتِكَ أُمُّكَ يَا مُعِيرَةَ، وَمَا تَسْعَةُ أَعْشَارِ الْحَسَدِ؟ ! إِنْ فِيهَا لَتِسْعَةُ أَعْشَارِ الْحَسَدِ كَمَا ذَكَرْتَ ٣٣١٣ وَتَسْعَةُ أَعْشَارِ الْعُشْرِ، وَفِي النَّاسِ عَشْرُ الْعُشْرِ، وَقُرَيْشٌ شُرَكَاءُهُمْ فِي عَشْرِ الْعُشْرِ أَيْضًا، ثُمَّ سَكَتَ مَلِيًّا وَهُوَ يَتَهَادَى بَيْنَنَا، ثُمَّ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَحْسَدِ قُرَيْشٍ

ص: 451

كُلُّهَا؟! قُلْنَا: بَلَى يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ. قَالَ: أَوْ عَلَيُّكُمْ ٣٣١٤ تِيَابِكُمْ؟ قُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ:

وَكَيفَ بِذَلِكَ وَأَنْتُمْ مُلْبَسَانِ تِيَابِكُمْ؟! قُلْنَا لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! وَمَا بَالُ التِّيَابِ؟

قَالَ: خَوْفُ الْإِذَاعَةِ مِنَ التِّيَابِ. فَقُلْتُ لَهُ ٣٣١٥: أَوْ تَخَافُ الْإِذَاعَةَ مِنَ التِّيَابِ، فَأَنْتَ وَاللَّهِ مِنْ مُلْبَسِي ٣٣١٦ التِّيَابِ أَخُوفٌ، وَمَا التِّيَابُ أَرَدْتُ! قَالَ: هُوَ ذَلِكَ، فَانْطَلَقَ وَانْطَلَقْنَا مَعَهُ حَتَّى أَنْتَهَيْنَا إِلَى رَحْلِهِ فَخَلَّى أَيْدِيَنَا مِنْ يَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: لَا تَرِيمًا ٣٣١٧ ثُمَّ دَخَلَ، فَقُلْتُ لِلْمُعِيرَةَ: لَا أَبَا لَكَ لَقَدْ عَثَرْنَا بِكَلَامِنَا مَعَهُ ٣٣١٨ وَمَا كُنَّا فِيهِ وَمَا رَأَاهُ [نَرَاهُ] حَسَنًا ٣٣١٩ إِلَّا لِيُذَكِّرَنَا بِهَا. قَالَ: فَإِنَّا لَكَذَلِكَ إِذْ خَرَجَ إِلَيْنَا أَذْنُهُ، فَقَالَ: ادْخُلَا، فَدَخَلْنَا، فَإِذَا عُمَرُ مُسْتَلْقٍ عَلَى بَرْدَعَةِ الرَّحْلِ، فَلَمَّا دَخَلْنَا أَنْشَأَ يَتَمَثَّلُ بَيْتِ كَعْبِ بْنِ زُهَيْرٍ:

أَوْلَى وَأَفْضَلُ ٣٣٢٠ مَا اسْتَوَدَعْتَ أَسْرَارًا

لَا تُفْشِ سِرَّكَ إِلَّا عِنْدَ ذِي ثِقَةٍ

لَا تَخْشَ مِنْهُ إِذَا أَوْدَعْتَ إِظْهَارًا ٣٣٢١

صَدْرًا رَحِيْبًا وَقَلْبًا وَاسِعًا ضَمِنًا ٣٣٢١

٣٣١٠ (٧) في المصدر: قال - بلا فاء -

٣٣١١ (٨) في المصدر: قال - بلا فاء -

٣٣١٢ (٩) في الشافى: عن ولاية عمر، وهي نسخة في (ك).

٣٣١٣ (١٠) لا توجد: كما ذكرت، في المصدر.

٣٣١٤ (١) في المصدر: وعلبكما - بلا همزة استفهامية -

٣٣١٥ (٢) في نسخة في (ك): قفلنا.

٣٣١٦ (٣) الكلمة مشوشة في (س).

٣٣١٧ (٤) جاء في هامش المصدر أن في الأصل: لا تريحا. وفيه: لا تبرحا، وسيترعّض لهما المصنّف رحمه الله

٣٣١٨ (٥) لا توجد: معه، في الشافى.

٣٣١٩ (٦) في (س): حسينا.

٣٣٢٠ (٧) في (س) نسخة بدل: ولا بأفضل.

فَعَلِمْنَا ٣٣٢٣ أَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ نَضْمَنَ لَهُ كِتْمَانَ حَدِيثِهِ، فَقُلْتُ أَنَا لَهُ ٣٣٢٤: يَا أَمِيرَ

ص: 452

الْمُؤْمِنِينَ! أَكْرَمْنَا وَخُصَّنَا وَصَلْنَا ٣٣٢٥. فَقَالَ: بِمَاذَا يَا أَخَا الْأَشْعَرِيِّينَ؟ قُلْتُ ٣٣٢٦:

بِإِفْشَاءِ سِرِّكَ إِلَيْنَا ٣٣٢٧ وَإِشْرَاكِئْنَا ٣٣٢٨ فِي هَمِّكَ، فَنِعْمَ الْمُسْتَسْرِرَانِ نَحْنُ لَكَ ٣٣٢٩. فَقَالَ:

إِنِّكَمَا لَكَذَلِكَ، فَاسْأَلَا عَمَّا بَدَا لَكُمَا؟ ثُمَّ ٣٣٣٠ قَالَ: فَقَامَ إِلَى الْبَابِ لِيُغْلِقَهُ، فَإِذَا آذِنُهُ الَّذِي آذِنَ لَنَا عَلَيْهِ فِي الْحُجْرَةِ، فَقَالَ: امْضِ عَنَّا - لَا أُمَّ لَكَ -، فَخَرَجَ وَأَغْلَقَ الْبَابَ خَلْفَهُ ثُمَّ جَلَسَ وَأَقْبَلَ عَلَيْنَا، وَقَالَ ٣٣٣١: سَلَا تُخْبِرَانِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ٣٣٣٢ بِأَحْسَدِ قُرَيْشِ الَّذِي لَمْ تَأْمَنْ نِيَابِنَا عَلَى ذِكْرِهِ لَنَا ٣٣٣٣. فَقَالَ: سَأَلْتُمَا عَن مَعْضِلَةٍ وَسَأَخْبِرُكُمَا، فَلْيَكُنْ ٣٣٣٤ عِنْدَكُمَا فِي ذِمَّةِ مَبِيعَةٍ وَحِرْزٍ مَا بَقِيَتْ، فَإِذَا مِتُّ فَشَانُكُمَا وَمَا أَحْبَبْتُمَا مِنْ إِظْهَارٍ أَوْ كِتْمَانٍ. قُلْنَا: فَإِنَّ لَكَ عِنْدَنَا ذَلِكَ. قَالَ أَبُو مُوسَى: وَ

٣٣٣١ (٨) في الشَّافِي: صمتا، و في شرح النَّهْجِ: قمتا.

٣٣٣٢ (٩) و في رواية ابن أبي الحديد:

أَلَّا تَخَافُ مَتَى أَوْدَعْتَ إِظْهَارًا.

صدرا و قلبا واسعا قمتا

٣٣٣٣ (١٠) في الشَّافِي هنا: فلَمَّا سَمِعْنَاهُ يَتَمَثَّلُ بِالشَّعْرِ عَلِمْنَا...

٣٣٣٤ (١١) في المصدر: فقلنا له، و في (س): فقلت أنا - من دون: له -

٣٣٣٥ (١) في الشَّافِي: و وصلنا، و في (ك) نسخة بدل: حملنا.

٣٣٣٦ (٢) في (ك) من البحار: فقلت، و في المصدر: قلنا.

٣٣٣٧ (٣) لا توجد: إلينا، في (س) و لا في شرح ابن أبي الحديد

٣٣٣٨ (٤) في المصدر: أشركنا.

٣٣٣٩ (٥) في شرح النَّهْجِ: المستشاران لك.

٣٣٤٠ (٦) لا توجد: ثم، في المصدر.

٣٣٤١ (٧) في المصدر: ثم أقبل إلينا (علينا) فجلس معنا فقال ...

٣٣٤٢ (٨) لا توجد في الشَّافِي: أمير المؤمنين.

٣٣٤٣ (٩) في المصدر: لم تأمن نياينا عليه إن تذكره لنا.

٣٣٤٤ (١٠) في الشَّافِي: فلتنكن.

أَنَا أَقُولُ فِي نَفْسِي مَا أَظُنُّهُ يُرِيدُ إِلَّا الَّذِينَ كَرِهُوا اسْتِخْلَافَ أَبِي بَكْرٍ لَهُ كَطَلْحَةَ وَغَيْرِهِ، فَإِنَّهُمْ قَالُوا : لَا يَسْتَخْلِفُ عَلَيْنَا فَظًّا غَلِيظًا^{٣٣٣٥} ، وَإِذَا هُوَ يَذْهَبُ إِلَى غَيْرِ مَا فِي نَفْسِي .

فَعَادَ إِلَى التَّنَفُّسِ، فَقَالَ^{٣٣٣٦} : مَنْ تَرِيَانِهِ؟.

ص:453

قُلْنَا: وَاللَّهِ مَا نَدْرِي إِلَّا ظَنًّا.

قَالَ: وَمَنْ تَظُنَّانِ؟.

قُلْنَا: عَسَاكَ^{٣٣٣٧} تُرِيدُ الْقَوْمَ الَّذِينَ أَرَادُوا أَبَا بَكْرٍ عَلَى صَرْفٍ^{٣٣٣٨} هَذَا الْأَمْرِ عَنكَ.

قَالَ: كَلَّا وَاللَّهِ^{٣٣٣٩} ، بَلْ كَانَ أَبُو بَكْرٍ أَعَقَّ وَ أَظْلَمَ، هُوَ الَّذِي سَأَلْتُمَا عَنْهُ، كَانَ وَاللَّهِ أَحْسَدَ قُرَيْشٍ كُلِّهَا، ثُمَّ أَطْرَقَ طَوِيلًا فَنَظَرَ إِلَى الْمُغَيَّرَةِ وَ نَظَرْتُ إِلَيْهِ، وَ أَطْرَقْنَا مَلِيًّا لِإِطْرَاقِهِ^{٣٣٤٠} ، وَ طَالَ السُّكُوتُ مِنَّا وَ مِنْهُ حَتَّى ظَنَّ أَنَّهُ قَدْ نَدِمَ عَلَيَّ مَا بَدَأَ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ : وَ أَلْهَفَاهُ! عَلَيَّ ضَيْبِلَ بَنِي تَمِيمِ بْنِ مِرَّةَ، لَقَدْ تَقَدَّمَنِي ظَالِمًا وَ خَرَجَ إِلَيَّ مِنْهَا آثِمًا . فَقَالَ لَهُ الْمُغَيَّرَةُ: أَمَا تَقْدُمُهُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ظَالِمًا فَقَدْ عَرَفْنَاهُ^{٣٣٤١} ، فَكَيْفَ^{٣٣٤٢} خَرَجَ إِلَيْكَ مِنْهَا آثِمًا؟.

قَالَ: ذَلِكَ لِأَنَّهُ لَمْ يَخْرُجْ إِلَيَّ مِنْهَا إِلَّا بَعْدَ يَأْسٍ مِنْهَا، أَمَا وَاللَّهِ لَوْ كُنْتُ أَطَعْتُ زَيْدَ بْنِ الْخَطَّابِ وَ أَصْحَابَهُ لَمْ يَتَلَمَّظْ مِنْ حَلَاوَتِهَا بِشَيْءٍ أَبَدًا^{٣٣٤٣} ، وَ لَكِنِّي قَدَّمْتُ وَ أَخْرْتُ، وَ صَعِدْتُ وَ صَوَّبْتُ، وَ نَقَضْتُ وَ أَيْرَمْتُ، فَلَمْ أَجِدْ إِلَّا الْأَغْضَاءَ عَلَيَّ مَا نَسِبَ بِهِ مِنْهَا^{٣٣٤٤} وَ التَّلْهُفَ عَلَيَّ نَفْسِي^{٣٣٤٥} ، وَ أَمَلْتُ إِيَّانَهُ وَ رَجُوعَهُ، فَوَاللَّهِ مَا فَعَلَ حَتَّى فَرَعَ مِنْهَا بِشَيْمًا^{٣٣٤٦} .

^{٣٣٣٥} (١١) في حاشية (ك) جاءت نسخة بدل و هي: كرهوا من أبي بكر استخلافه لعمر، و كان طلحة أحدهم، فأشاروا عليه أن لا يستخلفه لأنه فضّ غليظ و الظاهر

فظ، بدلا من: فض، كما في المصدر. و هذه النسخة مطابقة للمصدر و جاء فيه بعده ثم قلت في نفسي: قد عرفنا هؤلاء القوم بأسمائهم و عشائرهم و عرفهم الناس

^{٣٣٣٦} (١٢) في المصدر: و إذا هو يريد غير ما نذهب إليه منهم، فعاد عمر إلى النفس، ثم قال...

^{٣٣٣٧} (١) في الشافى: نراك.

^{٣٣٣٨} (٢) لا توجد: صرف، في (س).

^{٣٣٣٩} (٣) لا توجد: و الله، في المصدر.

^{٣٣٤٠} (٤) في الشافى: و أطرقنا لإطراقه - و لا توجد: مليا -

^{٣٣٤١} (٥) في الشافى: هذا يقدمك ظالما قد عرفنا.

^{٣٣٤٢} (٦) في (س): كيف.

^{٣٣٤٣} (٧) وضع على: أبدا، رمز نسخة بدل في (ك).

^{٣٣٤٤} (٨) في المصدر: على ما نسبت منه فيها.

قَالَ الْمُغِيرَةُ: فَمَا مَنَعَكَ مِنْهَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! ٣٣٤٧ وَقَدْ عَرَضَهَا عَلَيْكَ يَوْمَ السَّقِيفَةِ بَدْعًا يَكُ إِلَيْهَا؟ !. ثُمَّ أَنْتَ الْآنَ تَتَّقِمُ وَ تَتَأَسَّفُ ٣٣٤٨. فَقَالَ: تَكَلَّمْتُكَ أُمَّكَ يَا مُغِيرَةُ! إِنْ كُنْتُ لَأَعُدُّكَ مِنْ دُهَاتِ الْعَرَبِ، كَأَنَّكَ كُنْتَ غَائِبًا عَمَّا هُنَاكَ، إِنَّ الرَّجُلَ كَادَنِي فَكَدَّتُهُ، وَ مَا كَرَنِي فَمَا كَرْتُهُ، وَ الْفَانِي أَخَذَرَ مِنْ قَطَاةٍ، إِنَّهُ لَمَّا رَأَى شَغَفَ ٣٣٤٩ النَّاسِ بِهِ وَ إِفْبَالَهُمْ بِوُجُوهِهِمْ عَلَيْهِ، أَيَقِنَ أَنَّهُمْ لَا يُرِيدُونَ ٣٣٥٠ بِهِ بَدَلًا، فَأَحَبَّ لَمَّا رَأَى مِنْ حِرْصِ النَّاسِ عَلَيْهِ وَ شَغَفِهِمْ ٣٣٥١ بِهِ أَنْ يَعْلَمَ مَا عِنْدِي، وَ هَلْ تَنَازَعُنِي نَفْسِي إِلَيْهَا ٣٣٥٢، وَ أَحَبَّ أَنْ يُبْلُوَنِي بِإِطْمَاعِي فِيهَا وَ التَّعْرِيزِ لِي بِهَا، وَ قَدْ عَلِمَ وَ عَلِمْتُ لَوْ قَبِلْتُ مَا عَرَضَهُ عَلَيَّ لَمْ يُجِبْ ٣٣٥٣ النَّاسُ إِلَيَّ ذَلِكَ، فَالْفَانِي ٣٣٥٤ قَائِمًا عَلَى أَحْمَصِي مُسْتَوْفِرًا ٣٣٥٥ حَذِرًا وَ لَوْ أَجَبْتُهُ إِلَيَّ قَبُولَهَا لَمْ يُسَلِّمِ النَّاسُ ٣٣٥٦ إِلَيَّ ذَلِكَ، وَ اخْتَبَأَهَا ضَعْنًا عَلَيَّ ٣٣٥٧ فِي قَلْبِهِ، وَ لَمْ آمَنَ غَائِلَتُهُ وَ لَوْ بَعْدَ حِينٍ، مَعَ مَا بَدَأَ لِي مِنْ كَرَاهَتِهِ ٣٣٥٨ النَّاسُ لِي، أَمَا سَمِعْتَ نِدَاءَهُمْ مِنْ كُلِّ نَاحِيَةٍ عِنْدَ عَرَضِهَا عَلَيَّ: لَا نُرِيدُ سِوَاكَ يَا أَبَا بَكْرٍ، أَنْتَ لَهَا، فَرَدَدْتُهَا إِلَيْهِ فَعِنْدَ ذَلِكَ رَأَيْتُهُ وَ قَدْ التَّمَعَ وَجْهَهُ لِذَلِكَ سُرُورًا، وَ لَقَدْ عَاتَبَنِي

مَرَّةً عَلَيَّ كَلَامٍ ٣٣٥٩ بَلَّغُهُ عَنِّي، وَ ذَلِكَ لَمَّا قُدِّمَ عَلَيْهِ ٣٣٦٠ بِالْأَشْعَثِ أُسَيْرًا فَمَنَّ عَلَيْهِ وَ أَطْلَقَهُ وَ زَوَّجَهُ أُخْتَهُ أُمَّ فَرُوءَةَ بِنْتَ أَبِي قُحَافَةَ، فَقُلْتُ لِلْأَشْعَثِ - وَ هُوَ قَاعِدٌ بَيْنَ يَدَيْهِ ٣٣٦١ -:

٣٣٤٥ (٩) في حاشية (ك) نسخة بدل: فلم يجبنى نفسى إلى ذلك.

٣٣٤٦ (١٠) في الشافى: فغريها بشما، و فى شرح النهج نغر.

٣٣٤٧ (١) لا توجد: أمير المؤمنين، فى المصدر

٣٣٤٨ (٢) فى الشافى: بالتأسف عليه.

٣٣٤٩ (٣) فى (س): شغف.

٣٣٥٠ (٤) فى المصدر: أيقن أن لا يريدون ...

٣٣٥١ (٥) فى (س): شغفهم - بالعين المهملة -

٣٣٥٢ (٦) فى المصدر: و هل تنازع إليها نفسى.

٣٣٥٣ (٧) فى الشافى: ما عرض على منها لم يجبه، و قد جاء نسخة فى (س): على منها. و لعله إشارة إلى المصدر.

٣٣٥٤ (٨) فى المصدر: فالفانى.

٣٣٥٥ (٩) فى الشافى: متشوزا، و فى شرح النهج مسوقشزا، و فى نسخة جاءت فى (ك): متواريا.

٣٣٥٦ (١٠) وضع على كلمة: الناس، رمز نسخة بدل فى (ك).

٣٣٥٧ (١١) فى (ك) زيادة كلمة: ما، بعد: على.

٣٣٥٨ (١٢) فى المصدر: كراهية.

٣٣٥٩ (١) فى الشافى: شىء، بدلا من: كلام.

٣٣٦٠ (٢) لا توجد: عليه، فى المصدر، و فيه بالأشعث بن قيس.

٣٣٦١ (٣) فى الشافى: و هو بين يدي أبى بكر.

يَا عَدُوَّ اللَّهِ! أَكَفَرْتَ بَعْدَ إِسْلَامِكَ، وَارْتَدَدْتَ نَاكِصًا^{٣٣٦٢} عَلَى عَقِيْبِكَ، فَظَنَرِ إِلَى الْأَشْعَثِ نَظْرًا شَزْرًا عَلِمْتُ أَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُكَلِّمَنِي بِكَلَامٍ فِي نَفْسِي، ثُمَّ لَقِيْنِي^{٣٣٦٣} بَعْدَ ذَلِكَ فِي بَعْضِ سَبَكِ الْمَدِيْنَةِ فَرَأَقَنِي، ثُمَّ قَالَ لِي : أَنْتَ صَاحِبُ الْكَلَامِ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ؟! فَقُلْتُ: نَعَمْ يَا عَدُوَّ اللَّهِ، وَ لَكَ عِنْدِي شَرٌّ مِنْ ذَلِكَ . فَقَالَ: بَسَّ الْجَزَاءُ هَذَا لِي مِنْكَ . فَقُلْتُ: عَلَامُ^{٣٣٦٤} تُرِيدُ مِنِّي حُسْنَ الْجَزَاءِ؟ قَالَ: لِأَنْفَتِي لَكَ مِنْ اتِّبَاعِ هَذَا الرَّجُلِ - يُرِيدُ أَبَا بَكْرٍ-، وَاللَّهِ^{٣٣٦٥} مَا جَرَأَنِي عَلَى الْخِلَافِ عَلَيْهِ إِلَّا تَقَدُّمُهُ عَلَيْكَ^{٣٣٦٦}، وَ لَوْ كُنْتُ صَاحِبَهَا لَمَا رَأَيْتَ مِنِّي خِلَافًا عَلَيْكَ. قُلْتُ: وَ لَقَدْ كَانَ ذَلِكَ فَمَا تَأْمُرُ الْآنَ؟ قَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ بِوَقْتِ أُمْرٍ، بَلْ وَقْتُ صَبْرٍ^{٣٣٦٧}، وَ مَضَى وَ مَضَيْتُ، وَ لَقِيَ الْأَشْعَثُ الزُّبْرِقَانَ بْنَ بَدْرِ السَّعْدِيِّ فَذَكَرَ لَهُ مَا جَرَى بَيْنِي وَ بَيْنَهُ، فَفَقَّ لَ الزُّبْرِقَانَ ذَلِكَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ^{٣٣٦٨}، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ فَاتَيْتُهُ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِي، ثُمَّ قَالَ:

إِنِّكَ لَتَشَوِّقُ^{٣٣٦٩} إِلَيْهَا يَا ابْنَ الْخَطَّابِ. فَقُلْتُ: وَ مَا يَمْنَعُنِي الشَّوْقُ^{٣٣٧٠} إِلَيَّ مَا كُنْتُ أَحَقَّ

ص: 456

بِهِ مِمَّنْ غَلِبَنِي عَلَيْهِ؟ أَمَا وَ اللَّهُ لَتَكْفُنَّ أَوْ لَأُكَلِّمَنَّ^{٣٣٧١} كَلِمَةً بِالْغَةِ بِي وَ بَكَ فِي النَّاسِ تَحْمِلُهَا الرُّكْبَانُ حَيْثُ سَارُوا، وَ إِنْ شِئْتُ اسْتَدْمَنَا مَا نَحْنُ فِيهِ عَفْوًا. فَقَالَ: بَلْ تَسْتَدِيْمُهُ^{٣٣٧٢} وَ إِنَّهَا لَصَائِرَةٌ إِلَيْكَ بَعْدَ أَيَّامٍ، فَمَا ظَنَنْتُ أَنَّهُ يَأْتِي عَلَيَّ جُمُعَةً حَتَّى يَرُدَّهَا عَلَيَّ، فَتَعَاوَلَ وَ اللَّهُ، فَمَا ذَكَرَنِي بَعْدَ ذَلِكَ الْمَجْلِسِ حَرْفًا حَتَّى هَلَكَ، وَ لَقَدْ مَدَّ فِي أَمْدِهَا عَاضًا عَلَى نَوَاجِذِهِ حَتَّى حَضَرَهُ الْمَوْتُ، فَأَيْسَ مِنْهَا فَكَانَ مِنْهُ مَا رَأَيْتُمْ، فَانْتَمَا^{٣٣٧٣} مَا قُلْتُ لَكُمْ عَنِ النَّاسِ كَافَّةً^{٣٣٧٤} وَ عَنِ بَنِي هَاشِمٍ خَاصَّةً، وَ لِيَكُنْ مِنْكُمْ بِحَيْثُ أَمَرْتُمْ إِذَا شِئْتُمْ عَلَى بَرَكَةِ اللَّهِ، فَمَضَيْنَا وَ نَحْنُ نَعْجَبُ مِنْ قَوْلِهِ، فَوَاللَّهِ مَا أَفْشَيْنَا سِرَّهُ حَتَّى هَلَكَ.

^{٣٣٦٢} (٤) في المصدر: ناكصا كافرا.

^{٣٣٦٣} (٥) في المصدر: علمت له أنه يريد كلامنا يكلمني به، ثم سكت فلقيني

^{٣٣٦٤} (٦) في (س) زيادة: مني، قبل: تريد، و هو خلاف الظاهر.

^{٣٣٦٥} (٧) لا توجد لفظة: و الله، في الشافي.

^{٣٣٦٦} (٨) في الشافي: إلا يقدمه عليك و تخلفك عنها ...

^{٣٣٦٧} (٩) في المصدر: قال ما هذا وقت أمر إنما هو وقت صبر حتى يأتي الله بفرج و مخرج

^{٣٣٦٨} (١٠) في الشافي: فنقل الزبيرقان إلى أبي بكر الكلام ...

^{٣٣٦٩} (١١) في المصدر: لمتشوق ...

^{٣٣٧٠} (١٢) في (ك) نسخة بدل: التشوق.

^{٣٣٧١} (١) جاء في المصدر: من التشوق لذلك فذكر أحق به فمن غلبني عليه، أما و الله لتكفن أو لأقولن

^{٣٣٧٢} (٢) في شرح النهج: بل نستدعيه. و في المصدر: إذا نستديمها على أنها صائرة

^{٣٣٧٣} (٣) في المصدر: ثم قال اكنما ...

^{٣٣٧٤} (٤) لا توجد في المصدر: عن الناس كافة، و هي مثبتة في شرح النهج.

ثم قال السيّد^{٣٣٧٥} رضى الله عنه : فكأنّى بهم عند سماع هذه الروايات^{٣٣٧٦} يستغرقون ضحكا تعجّبا و استبعادا و إنكارا و يقولون: كيف يصغى^{٣٣٧٧} إلى هذه الأخبار، و معلوم ضرورة تعظيم عمر لأبى بكر و وفاقه^{٣٣٧٨} له و تصويبه لإمامته؟

و كيف يطعن عمر فى إمامة أبى بكر و هى أصل لإمامته و قاعدة لولايته؟! و ليس هذا بمنكر ممّن طمست العصبية على قلبه و عينيه، فهو لا يرى و لا يسمع إلّا ما يوافق اعتقادات مبتدأة قد اعتقدها، و مذاهب فاسدة قد انتحلها، فما بال هذه الضرورة تخصّهم و لا تعمّ من خالفهم، و نحن نقسم بالله على أنّا لا نعلم ما يدعونه، و نزيد^{٣٣٧٩} على ذلك بأنّا نعتقد أنّ الأمر بخلافه، و ليس فى طعن عمر على بيعة أبى

ص: 457

بكر ما يؤدّى إلى فساد إمامته، لأنّه يمكن أن يكون ذهب إلى أنّ إمامته نفسه^{٣٣٨٠} لم تثبت^{٣٣٨١} بالنصّ عليه، و إنّما تثبت بالإجماع من الأئمة و الرضا، فقد ذهب إلى ذلك جماعة من الناس، و يرى أنّ إمامته أولى من حيث لم تقع بغتة و لا فجأة، و لا اختلف الناس فى أصلها، و امتنع كثير منهم من الدخول فيها حتى أكرهوا و تهدّدوا و خوّفوا.

و أمّا الفتنة، و إن كانت محتملة للبغته - على ما حكاها صاحب الكتاب و الزلّة^{٣٣٨٢}، و الخطيئة، فالذى يخصّصها بالمعنى الذى ذكرناه قوله: وقى الله شرّها فمن عاد إلى مثلها فاقتلوه، و هذا الكلام لا يليق بالمدح و هو بالذمّ أشبه، فيجب أن يكون محمولا على معناه.

و قوله: إنّ المراد بقوله^{٣٣٨٣}: وقى اللع شرّها إنّ دفع شرّ الاختلاف فيها عدول عن الظاهر، لأنّ الشرّ فى ظاهر الكلام مضاف إليها دون غيرها.

و أبعد من هذا التأويل قوله : إنّ المراد من عاد إلى مثلها من غير ضرورة و أكره المسلمين عليها فاقتلوه، لأنّ ما جرى هذا المجرى لا يكون مثلا لبيعة أبى بكر عندهم، لأنّ كلّ ذلك ما جرى فيها على مذاهبهم، و قد كان يجب على هذا أن يقول من عاد إلى خلافها فاقتلوه، و ليس له أن يقول إنّما أراد بالتمثيل وجها واحدا، و هو وقوعها من غير مشاورة لأنّ ذلك إنّما تمّ فى

^{٣٣٧٥} (٥) فى الشافى ٤- ١٣٥- ١٣٧، بتصرف يسير. [الحجرية ٢٤١- ٢٤٤]. و انظر: تلخيص الشافى ٣- ١٦٢- ١٦٧، و شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ٢- ٣٠، و غيرهما.

^{٣٣٧٦} (٦) فى المصدر: هذه الأخبار.

^{٣٣٧٧} (٧) فى المصدر: نصفى.

^{٣٣٧٨} (٨) الكلمة مشوشة فى (س).

^{٣٣٧٩} (٩) فى (س): تزيد.

^{٣٣٨٠} (١) لا توجد: نفسه، فى المصدر.

^{٣٣٨١} (٢) فى المصدر زيادة: إلّا، بعد: لم تثبت.

^{٣٣٨٢} (٣) فى المصدر: و للزلّة، و فى (س): المزلة.

^{٣٣٨٣} (٤) لا توجد: بقوله، فى المصدر.

أبى بكر خاصة، لظهور أمره و اشتهاه فضله، ولأنهم بادروا إلى الع قد خوفا من الفتنة، و ذلك لأنه^{٣٣٨٤} غير منكر أن يتفق من ظهور فضل غير أبى بكر^{٣٣٨٥} و اشتهاه أمره، و خوف الفتنة ما اتفق

ص: 458

لأبى بكر، فلا يستحق قتلا و لا ذمًا، على أن قوله : مثلها يقتضى وقوعها على الوجه الذى وقعت عليه، و كيف يكون ما وقع من غير مشاورة لضرورة داعية و أسباب موجبة مثلا لما وقع بلا مشاورة، و من غير ضرورة و لا أسباب؟.

و الذى رواه عن أهل اللغة من أن آخر يوم من شوال يسمى : فلتة، من حيث إن كل من^{٣٣٨٦} لم يدرك فيه ثاره فقد فاته^{٣٣٨٧} فإننا لا نعرفه، و الذى نعرفه^{٣٣٨٨} أنهم يسمون الليلة التى ينقضى بها أحد الشه و الحرم و يتم : فلتة، و هى آخر ليلة من ليالى الشهر^{٣٣٨٩}، لأنه ربما رأى قوم الهلال لتسع و عشرين و لم يبصره الباقون فيغير هؤلاء على أولئك و هم غارون، فلهذا سميت هذه الليلة : فلتة، على أننا قد بينا أن مجموع الكلام يقتضى ما ذكرنا^{٣٣٩٠} من المعنى، و لو سلم له ما رواه عن أهل اللغة فى احتمال هذه اللفظة^{٣٣٩١}.

و قوله فى أول الكلام : ليست الفلتة : الزلّة و الخطيئة إن أراد أنها لا تختص بذلك فصحيح، و إن أراد أنها لا تحتمله^{٣٣٩٢} فهو ظاهر الخطأ، لأن صاحب العين قد ذكر فى كتابه أن الفلتة من الأمر الذى يقع على غير إحكام^{٣٣٩٣}.

و بعد، فلو كان عمر لم يرد بقوله توهين بيعة أبى بكر بل أراد ما ظنه المخالفون، لكان ذلك عائدا عليه بالنقص، لأنه وضع كلامه فى غير موضعه،

ص: 459

^{٣٣٨٤} (٥) فى المصدر: أنه- من غير لام-

^{٣٣٨٥} (٦) فى الشافى زيادة: بالعقد له، قبل و اشتهاه ...

^{٣٣٨٦} (١) لا توجد فى المصدر: إن كل من.

^{٣٣٨٧} (٢) لا توجد فى المصدر: فقد فاته.

^{٣٣٨٨} (٣) فى الشافى: نعرفه من القوم.

^{٣٣٨٩} (٤) انظر لمزيد الاطلاع: النهاية ٣-٤٦٧، و القاموس ١-١٥٤.

^{٣٣٩٠} (٥) فى المصدر: ما ذكرناه.

^{٣٣٩١} (٦) و هذا ما نقله ابن أبى الحديد عن الشافى فى شرحه على النهج ٢-٣٤-٣٥، بتصرف و تحريف فى بعض كلماته.

^{٣٣٩٢} (٧) فى المصدر: لا تحملها.

^{٣٣٩٣} (٨) كتاب العين ٨-١٢٢، و قد ذكره فى لسان العرب ٢-٦٧، و قال فى القاموس ١-١٥٤، و الصحاح ١-٢٦٠: و كان الأمر فلتة أى فجأة من غير تردد و

تدبير، و زاد فى القاموس: و فلتت المجلس:

هفواته و زلّاته.

و أراد شيئاً فعبر عن خلافه، فليس يخرج هذا الخبر من أن يكون طعنا على أبي بكر إلا^{٣٣٩٤} بأن يكون طعنا على عمر . انتهى^{٣٣٩٥} .

و لنوضح بعض ما تقدّم في كلام السيّد، و ما أورده من الروايات:

قوله: قد كان يندر من عمر أى يسقط و يقع . قال فى النهاية : فى حديث عمر : «إن رجلا ندر فى مجلسه فأمر القوم كلهم بالتطهير لئلا يخجل الرجل».

قال^{٣٣٩٦}: معناه أنه شرط كأنها ندرت منه من غير اختيار^{٣٣٩٧} .

و دويبة سوء - بفتح السين - بالإضافة، و فيه دلالة على غباوة عبد الرحمن للتصغير و على حمقه لكون اللفظة تصغير الدابة، و على خبت طبيئته للإضافة إلى سوء.

و الوجس - كالوعد -: الفزع^{٣٣٩٨} ، و أوجسنى أى أفرغنى.

و البذاء - بالمد -: الفحش^{٣٣٩٩} و الكلام التبيح، و يقال فلان: بذى - كغنى و بذى اللسان^{٣٤٠٠} .

و يرضح رأس أبيض أى يكسر و يدقّ، من الرضح - بالراء و الضاد المعجمة و الحاء المهملة أو بالخاء المعجمة -^{٣٤٠١} .

و الجندل - كجعفر -: الحجارة^{٣٤٠٢} .

ص: 460

و تجاسر فجسر أى اجترأ^{٣٤٠٣} فأقدم على إظهار ما كان فى ضميره.

^{٣٣٩٤} (١) إلا، هنا عاطفة بمعنى أو، كما ذكرها فى القاموس ٤-٤٠٧، و غيره.

^{٣٣٩٥} (٢) و قد حكاه عنه الشيخ الطوسى، رحمه الله فى تلخيص الشافى ٣-١٦٧-١٧٠، و ابن أبى الحديد فى شرحه على النهج ٢-٢٧-٣٥، و ملاحظة هامش التلخيص و شرح النهج لا تخلو عن فائدة.

^{٣٣٩٦} (٣) أى ابن الأثير. و الظاهر أنها زائدة.

^{٣٣٩٧} (٤) النهاية ٥-٣٥، و انظر: مجمع البحرين ٣-٤٩٠، و الصحاح ٢-٨٢٥، فإنهما قد صرحا بأن ندر بمعنى سقط.

^{٣٣٩٨} (٥) ذكره فى مجمع البحرين ٤-١٢١، و الصحاح ٣-٩٨٧، و القاموس ٢-٢٥٧.

^{٣٣٩٩} (٦) قاله فى النباية ١-١١١، و مجمع البحرين ١-٤٨، و الصحاح ٦-٢٢٧٩.

^{٣٤٠٠} (٧) كما فى القاموس ٤-٣٠٢-٣٠٣، و لسان العرب ١٤-٦٩.

^{٣٤٠١} (٨) نصّ عليه فى الصحاح ١-٣٦٥-٣٦٦ و ٢١-٤٢٢-٤٢٣، و لسان العرب ٢-٤٥٠ و ٣-١٩.

^{٣٤٠٢} (٩) صرح به فى مجمع البحرين ٥-٣٣٦، و الصحاح ٤-١٦٥٤، و غيرهما.

^{٣٤٠٣} (١٠) كما فى القاموس ١-٣٩٠، و غيره.

و الضَّبَّ - بالفتح - الحقد و الغيظ^{٣٤٠٤}، و لا أحفل به أى لا أبالي^{٣٤٠٥}.

و بالك الخير - بالياء - أى قلبك و شأنك^{٣٤٠٦}، و يحتمل الياء، حرف النداء بحذف المنادى أى: يا هذا لك الخير أو يا من لك الخير، و فى بعض النسخ: ما لك الخير.

و الصَّعداء - بضمّ الصاد و فتح العين و المدّ - تنفّس ممدود^{٣٤٠٧}.

و سكت ملياً أى طائفة من الزّمان^{٣٤٠٨}.

و يتهادى بيننا أى يمشى بيننا معتمدا علينا^{٣٤٠٩}.

و الإذاعة: الإفشاء^{٣٤١٠}.

و لا تريماً أى لا تبرحاً، يقال رام يريم: إذا برح^{٣٤١١} و زال عن مكانه.

و العثرة: الزلّة^{٣٤١٢}، و عثرنا بكلامنا أى أخطأنا فى حكاية كلامنا.

و بردعة الرّحل: الكساء الذى يلقي تحت الرّحل^{٣٤١٣} على رحل البعير.

و وا لهفاه: كلمة يتحسّر بها^{٣٤١٤}.

ص: 461

و الضَّئيل: الحقيبر السّخيف^{٣٤١٥}.

^{٣٤٠٤} (٢) جاء فى لسان العرب ١- ٥٤٠، و القاموس ١- ٩٥.

^{٣٤٠٥} (٣) قاله فى الصحاح ٤- ١٦٧١، و لسان العرب ١١- ١٥٩، و غيرهما.

^{٣٤٠٦} (٤) نصّ عليه فى النهاية ١- ١٦٤، و مجمع البحرين ٥- ٣٢٦.

^{٣٤٠٧} (٥) ذكره فى الصحاح ٢- ٤٩٨، و لسان العرب ٣- ٢٥٣، و غيرهما.

^{٣٤٠٨} (٦) انظر: القاموس ٤- ٣٩١، و الصحاح ٦- ٢٤٩٦، و مجمع البحرين ١- ٣٩٧.

^{٣٤٠٩} (٧) كما فى الصحاح ٦- ٢٥٣٤، و لسان العرب ١٥- ٣٥٩.

^{٣٤١٠} (٨) جاء فى مجمع البحرين ٤- ٣٢٨، و الصحاح ٣- ١٢١١.

^{٣٤١١} (٩) نصّ عليه فى الصحاح ٥- ١٩٣٩، و مجمع البحرين ٦- ٧٧، و غيرهما.

^{٣٤١٢} (١٠) صرّح به فى مجمع البحرين ٣- ٣٩٦، و لسان العرب ٤- ٥٣٩.

^{٣٤١٣} (١١) ذكره فى الصحاح ٣- ١١٨٤، و لسان العرب ٨- ٨ إلّا أنّ فيهما: الحلس، بدلا من الكساء.

^{٣٤١٤} (١٢) قاله فى القاموس ٣- ١٩٧، و لسان العرب ٩- ٣٢٢.

و خرج إلى منها أى تركها لى و سلّمها إلى.

و التلمّظ: تتبّع بقيّة الطّعام فى الفم باللّسان^{٣٤١٦}، و المعنى لم يذق من حلاوتها أبدا.

و التّصوّب: التّزول^{٣٤١٧}، و المراد: قلبت هذا الأمر ظهرا لبطن، و تفكّرت فى جميع شقوقه.

و الإغضاء:- فى الأصل:- إدناء الجفون^{٣٤١٨}.

و نشب أى علق^{٣٤١٩}، و المعنى لم أجد بدّا من الصبر على الشدّة كما يصبر الإنسان على قذى فى عينه أو شجا فى حلقه.

قوله: حتى فرغ منها فى بعض النسخ: فغربها أى فتح فاه^{٣٤٢٠}.

و البشم - بالباء الموحّدة و الشين المعجمة -: التّخمة. و السّتام^{٣٤٢١}: أى لم يسلمها إلى إلّا بعد استيفاء الحظّ و السّام منها.

و نقم أى كره كراهة بالغة حدّ السخط^{٣٤٢٢}.

و الدّهاء: النّكر وجوده الرأى^{٣٤٢٣}.

و الشغف - بالعين المعجمة و المهملة -: شدّة الحبّ^{٣٤٢٤}.

ص: 462

و يبلونى أى يمتحننى و يختبرنى^{٣٤٢٥}.

^{٣٤١٥} (١) ذكر فى مجمع البحرين ٥-٤٠٩، و القاموس ٤-٥، قال: الضئيل: النحيف الدقيق الحقيق.

^{٣٤١٦} (٢) جاء فى الصحاح ٣-١١٧٩، و مجمع البحرين ٤-٢٩١، و غيرهما.

^{٣٤١٧} (٣) كما صرّح به فى الصحاح ١-١٦٥، و فى القاموس ١-٩٤ مثله فى المعنى.

^{٣٤١٨} (٤) نصّ عليه فى مجمع البحرين ١-٣١٨، و الصحاح ٦-٢٤٤٨، و لا توجد فيهما: فى الأصل.

^{٣٤١٩} (٥) كما فى الصحاح ١-٢٢٤، و مجمع البحرين ٢-١٧١، و غيرهما.

^{٣٤٢٠} (٦) جاء فى مجمع البحرين ٣-٤٤١، و الصحاح ٢-٧٨٢.

^{٣٤٢١} (٧) قاله فى الصحاح ٥-١٨٧٣، و القاموس ٤-٨٠، و زاد فى الأخير: و السّامة، بدلا من: السّتام.

^{٣٤٢٢} (٨) ذكر فى مجمع البحرين ٦-١٨٠، و قريب منه فى الصحاح ٥-٢٠٤٥.

^{٣٤٢٣} (٩) صرّح به فى القاموس ٤-٣٢٩، و الصحاح ٦-٢٣٤٤، و غيرهما.

^{٣٤٢٤} (١٠) قال فى مجمع البحرين ٥-٧٥ و ٧٦، و فى النهاية ٢-٤٨١ فى مادة شغف - بالعين المهملة-، و لسان العرب ٩-١٧٩ و فى الجميع ما يستفاد من مجموعته ما ذكره المصنّف رحمه الله.

^{٣٤٢٥} (١) ذكره فى مجمع البحرين ١-٦٠، و القاموس ٤-٣٠٥، و غيرهما.

و الأخص: ما لم يصب الأرض من القدم^{٣٤٢٦}.

و الوفز: العجلة، و المستوفز: الذي يقعد قعودا منتصبا غير مطمئن^{٣٤٢٧} أى أوجدنى متهيئا للإقدام و النهوض منتظرا للفرصة غير غافل.

و اختباها أى ادّخرها^{٣٤٢٨}.

و العائلة: الداهية^{٣٤٢٩}.

و النظر الشّزر: النظر بمؤخر العين^{٣٤٣٠}.

و الأنفة: الاستنكاف^{٣٤٣١} و كراهة الشّىء للحمية^{٣٤٣٢} و لغيره^{٣٤٣٣}.

و أمد الشّىء غايته^{٣٤٣٤}.

و النّواجذ: أقاصى الأسنان^{٣٤٣٥}، و العضّ عليها: كناية عن شدّة التعلّق و التمسك بالشّىء^{٣٤٣٦}.

ثم اعلم أن ابن أبى الحديد^{٣٤٣٧} - بعد ما ذكر كلام السيّد رضى الله عنه

ص: 463

^{٣٤٢٦} (٢) نصّ عليه فى القاموس ٢-٣٠٢، و مجمع البحرين ٤-١٧٠، و غيرهما.

^{٣٤٢٧} (٣) نصّ عليه فى القاموس ٢-١٩٥، و الصحاح ٣-٩٠١، و انظر: مجمع البحرين ٤-٤٠، و قد تقدّم أنّ فى المصدر: المتشوّز، و هو أيضا بمعنى ما فى المتن، كما فى القاموس ٢-١٩٥.

^{٣٤٢٨} (٤) قاله فى مجمع البحرين ١-١١٩، و النهاية ٢-٣.

^{٣٤٢٩} (٥) كما فى القاموس ٤-٢٧، و لسان العرب ١١-٥٠٧، و غيرهما.

^{٣٤٣٠} (٦) ذكره فى مجمع البحرين ٣-٣٤٥، و القاموس ٢-٥٨.

^{٣٤٣١} (٧) جاء فى القاموس ٣-١١٩، و مجمع البحرين ٥-٢٨، و غيرهما.

^{٣٤٣٢} (٨) لا توجد: للحمية، فى (س).

^{٣٤٣٣} (٩) فى النهاية ١-٧٦، و لسان العرب ٩-١٥، ما يقرب من ذلك المعنى.

^{٣٤٣٤} (١٠) نصّ عليه فى مجمع البحرين ٣-٨، و الصحاح ٢-٤٤٢.

^{٣٤٣٥} (١١) صرّح به فى الصحاح ٢-٥٧١، و مجمع البحرين ٣-١٩٠، و غيرهما.

^{٣٤٣٦} (١٢) ذكره فى مجمع البحرين ٤-٢١٧، و قال فى النهاية ٣-٢٥٢: هذا مثل فى شدّة الاستمسك.

^{٣٤٣٧} (١٣) فى شرحه على النهج ٢-٣٥-٣٦، بتصرّف.

قال - ما حاصله -: إنه لا يبعد أن يقال: إن الرضا والسخط والحب والبغض وما شاكل ذلك^{٣٤٣٨} من الأخلاق النفسانية وإن كانت أمورا باطنة فإنها قد تعلم وتضطرّ الحاضرون إلى حصولها بقرائن أحوال يفيدهم العلم الضروريّ، كما يعلم خوف الخائف و سرور المبتهج ... فغير منكر أن يقول قاضى القضاة إن المعلوم ضرورة من حال عمر تعظيم أبى بكر و رضاه بخلافته و تديّنه بذلك، فالذى اعترضه السيّد به غير وارد عليه، و أمّا الأخبار التى رواها عن عمر^{٣٤٣٩} فأخبار غريبة ما رأيناها فى الكتب المدوّنة إلّا فى كتاب المرتضى و كتاب المستبشر^{٣٤٤٠} لمحمد بن جرير الطبرى - الذى هو من رجال الشيعة - و أنت تعلم حال الأخبار الغريبة التى لا توجد فى الكتب المدوّنة، كيف هى؟.

و أورد عليه أن الأمور الباطنة و الصفات النفسانية لا ريب فى أنّها قد تظهر^{٣٤٤١} أحيانا بظهور آثارها و شهادة القرائن عليها، لكن الاطلاع عليها - سيّما على وجه العلم بها و الجزم بحصولها - أمر متعسر، سيّما إذا قامت الدواعى إلى إخفائها و تعلّق الغرض بسترها، و أكثر ما يظن^{٣٤٤٢} به العلم فى هذا الباب فهو من قبيل الظن، بل من قبيل الوهم، و جميعها - و إن اشتركت فى تعسر العلم بها - إلّا أنّه فى بعضها سيّما فى بعض الأشخاص، و فى بعض الأحوال أشدّ - و كثيرا ما يظنّ المخالطون لرجل و خواصّه و بطانته فى دهر طويل أنّه يتدبّن بدين أو يحبّ أحدا أو يبغضه ثم يظهر خلافه، و الدواعى إلى إخفاء عمر بغضّ أبى بكر أو عدم التدبّن بخلافته أمر واضح لا سترة به، فإنّه كان أساسا لخلافته و اصلا لإمارته، و مع ذلك كانت

ص: 464

خلافه أبى بكر وسيلة إلى ما هو مقصدهم الأقصى، و قرّة عيونهم من دفع أهل البيت عليهم السلام عن هذا المقام، فكان قدح عمر فى أبى بكر تخريبا لهذا الأساس و مناقضا لذلك الغرض، و لم يكن كارها لخلافه أبى بكر إلّا لأنّه كانت خلافه نفسه أحبّ إليه و أقرّ لعينه - كما يظهر من كلام السيّد رضى الله عنه و من رواياته -.

و من نظر بعين الإنصاف علم أنّ تعظيم عمر لأبى بكر و إظهاره الرضا بإمارته - مع كونها وسيلة لانتقال الأمر إليه و صرفه عن أهل البيت - لا دلالة فيه بوجه من الوجوه على تدبّنه بإمامة أبى بكر، و كونها أحبّ إليه من خلافه نفسه، و إنّ ما ادّعوا من العلم الضرورى فى ذلك ليس إلّا عتوّا فى التعصّب و علوّا فى التعسّف.

لا يقال: إذا كانت خلافه أبى بكر أساسا لخلافه عمر و سببا لدفع علىّ عليه السلام عنها فكيف كان عمر - مع شدّة حيلته و دهاثه - يقول علىّ رءوس الأشهاد:

^{٣٣٣٨} (١) لا توجد كلمة: ذلك، فى (ك).

^{٣٣٣٩} (٢) فى (ك): من عمر.

^{٣٣٤٠} (٣) كذا فى المصدر أيضا، و الصحيح: كتاب المسترشد فى الإمامة طبع فى النجف، راجع رجال النجلى: ٢٦٦.

^{٣٣٤١} (٤) فى (س): نظر.

^{٣٣٤٢} (٥) فى (س): نظنّ.

كانت بيعة أبي بكر فلتة - بالمعنى الذى زعمتموه؟ وكيف يظهر مكنون ضميره لأبى موسى و المغيرة و غيرهما - كما يدلّ عليه الروايات المذكورة؟!.

لأننا نقول: أمّا إفشائه ما أسرّ فى نفسه إلى أبى موسى و المغيرة و ابن عمر فلم يكن مظنة للخوف على ذهاب الخلافة، إذ كان يعرفهم بحبهم له و ثيق^{٣٤٤٣} بأنهم لا يظهرون ذلك إلّا لأهله، و لو أظهره لأنكر عليهم عامّة الناس، فلم يبال بإفشائه إليهم .

و أمّا حكاية الفلتة، فكانت بعد استقرار خلافته و تمكّن رعبه و هيئته فى قلوب الناس، و قد دعاه إليها أنه سمع أنّ عمّار بن ياسر كان يقول: لو قد مات عمر لبايعت عليّاً عليه السلام - كما اعترف به الجاحظ، و حكاه عنه ابن أبى

ص: 465

الحديد^{٣٤٤٤} - قال: و قال غيره: إنّ المعزوم على بيعته لو مات^{٣٤٤٥} عمر كان^{٣٤٤٦} طلحة ابن عبيد الله^{٣٤٤٧}، و يدلّ على أنّ قصة الفلتة كانت لمثل ذلك ما فى رواية طويلة رواها البخارى^{٣٤٤٨} و غيره^{٣٤٤٩} من قول عمر فى خطبته أنّه : بلغنى أنّ قائلاً منكم يقول: لو مات أمير المؤمنين لبايعت فلانا، فلا يغرّن امرأ أن يقول إنّ بيعة أبى بكر كانت فلتة و تمّت، فلقد كان كذلك، و لكن وفى^{٣٤٥٠} الله شرّها.

فخاف من بطلان ما مهّدوه و عقدوا عليه العهود و المواثيق من بذل الجهد و استفراغ الوسع فى صرف الأمر عن أمير المؤمنين عليه السلام و منعه عنه، و مع ذلك هاج الضغن الكامن فى صدره فلم يقدر على إخفائه و الصبر عليه، فظهر منه مثل هذا الكلام.

و أمّا ما ذكره من أنّ الأخبار التى رواها السيّد رضى الله عنه غير موجودة فى الكتب، فليس غرضه من إيرادها إلّا نوع تأييد لما ذكره من أنّ ادّعاءهم العلم الضرورى من قبيل المجازفة، و من راعى جانب الإنصاف و جانب الاعتساف علم أنّ الأمر كما ذكره.

^{٣٤٤٣} (١) كذا، و الظاهر: يتوق - بتقديم الباء المثناة على التاء المثناة -

^{٣٤٤٤} (١) فى شرحه على نهج البلاغة ٢ - ٢٥.

^{٣٤٤٥} (٢) فى (س): كان، بدلا من: مات.

^{٣٤٤٦} (٣) لا توجد: كان، فى شرح النهج.

^{٣٤٤٧} (٤) فى (س): عبد الله - مكبرا - و هو سهو.

^{٣٤٤٨} (٥) صحيح البخارى ٨ - ٢٠٨، كتاب المحارِبين، باب ٣١.

^{٣٤٤٩} (٦) منهم أحمد بن حنبل فى مسنده ١ - ٥٥، و ابن هشام فى سيرته ٢ - ٦٥٨، و ابن الأثير فى جامع الأصول ٤ - ٩٠، حديث ٢٠٧٦، و لاحظ كتاب الصراط

المستقيم ٣ - ٣٠٢.

^{٣٤٥٠} (٧) فى (س): لقي.

ثم قال ابن أبي الحديد^{٣٤٥١}: اعلم أنّ هذه اللفظة وأمثالها كان عمر يقولها بمقتضى ما جبله الله تعالى عليه من غلظ لطينة و جفاء الطبيعة، و لا حيلة له فيها، لأنّه مجبول عليها لا يستطيع تغييرها. و لا ريب عندنا أنّه كان يتعاطى أن

ص: 466

يتكلّف^{٣٤٥٢} و أن يخرج ألفاظه مخارج حسنة لطيفة، فينزع به الطبع الجاسى و الغريزة الغليظة إلى أمثال هذه اللفظات، و لا يقصد بها سوءا و لا يريد بها تخطئة و لا ذمّا^{٣٤٥٣}!، كما قدّمناه فى اللفظة التى قالها فى مرض رسول الله صلى الله عليه و آله، و كاللفظات التى قالها عام الحديبية و غير ذلك^{٣٤٥٤}، و الله تعالى لا يجازى المكلف إلا بما نواه، و لقد كانت نيتّه من أظهر^{٣٤٥٥} النيات و أخلصها لله سبحانه و المسلمين، و من أنصف علم أنّ هذا الكلام حقّ.

و يرد عليه أنّ اقتضاء الطبيعة و استدعاء الغريزة - التى جعله معذرة له - إن أراد أنّه بلغ إلى حيث لم يبق^{٣٤٥٦} لعمر معه قدرة على إمساك لسانه عن التكلّم بخلاف ما فى ضميره، بل كان يصدر عنه الذمّ فى مقام يريد المدح، و الشتم فى موضع يريد الإكرام، و يخرج بذلك عن حدّ التكليف، فلا مناقشة فى ذلك، لكن مثل هذا الرجل يعدّه العقلاء فى زمرة المجانين، و لا خلاف فى أنّ العقل من شروط الإمامة.

و إن أراد أنّه يبقى مع ذلك ما هو مناط التكليف فذلك ممّا لا يُسْمِنُ و لا يُغْنِي مِنَ جُوعٍ، فإنّ إبليس استكبر على آدم بمقتضى الجبلة النارية و مع ذلك استحقّ النار و شملته اللعنة إلى يوم الدين، و الزانى إنّما يزنّى بمقتضى الشهوة التى جبله الله عليها و لا حيلة له فيها، و مع ذلك يرجم و لا يرحم.

و نعم ما تمسّك به فى إصلاح هذه الكلمة من قول عمر - فى مرض رسول الله صلى الله عليه و آله: إن الرجل ليهذو، أو إن الرجل ليهجر-، و ردّه على رسول الله صلى الله عليه و آله: حسبنا كتاب الله، كما سيأتى^{٣٤٥٧}

ص: 467

إن شاء الله تعالى.

^{٣٤٥١} (٨) فى شرحه على النهج ٢- ٢٧، بتصرف و اختصار.

^{٣٤٥٢} (١) فى المصدر: أن يتلطف ...

^{٣٤٥٣} (٢) فى شرح النهج بعد قوله و لا ذمّا و لا تخطئة - بتقديم و تأخير -

^{٣٤٥٤} (٣) سيأتى بحثها فى مطاعن عمر مفضلاً مع مصادرها، و انظر: الطرائف ٢- ٤٧٩، و غيره.

^{٣٤٥٥} (٤) فى المصدر: أظهر - بالطاء المهملة -

^{٣٤٥٦} (٥) نسخة فى (ك): أنّه لم يبق.

^{٣٤٥٧} (٦) سيأتى مفضلاً كلامه و مصادره

و هذا فى الحقيقة تسليم لما ذكره السيد رضى الله عنه من أنه لا يخرج هذا الكلام من أن يكون طعنا على أبى بكر إلا^{٣٤٥٨} بأن يكون طعنا على عمر.

ثم قال ابن أبى الحديد^{٣٤٥٩}: وقول المرتضى: قد يتفق من ظهور فضل غير أبى بكر، و خوف الفتنة ما اتفق لأبى بكر فلا يستحقّ القتل، فإنّ لقائل أن يقول:

إنّ عمر لم يخاطب بهذا إلاّ أهل عصره، و كان يذهب إلى أنه ليس فيهم كأبى بكر، و لا من يحتمل له أن يبايع فلتة كما احتمل ذلك لأبى بكر، فإنّ اتفق أن يكون فى عصر آخر بعد عصره من يظهر فضله، و يكون فى زمانه كأبى بكر فى زمانه فهو غير داخل فى نهى عمر و تحريمه.

و يرد عليه ظاهر^{٣٤٦٠} مثل هذا الخطاب عمومه لما بعد عصر الخطاب، و لذلك لم يخصّ أحد ما ورد فى الأخبار من الأوامر و النواهي بزمان دون آخر.

و لو فرضنا اختصاص الحكم بأهل ذلك العصر نقول: من أين كان يعلم عمر أنّ مدّة خلافته - و العياد بالله - لا يمتدّ حيناً من الدهر يظهر للناس من فضل رجل من أهل ذلك العصر مثل ما ظهر لأبى بكر حتّى لا يسحقّ من دعا إلى بيعته القتل، فإنّ ظهور الفضل الذى زعمه لأبى بكر لم يكن ثابتاً له فى جميع عمره، بل إنّما توهمه فيه من توهم بعد حين و زمان، و لم يكن عمر خطب بهذه^{٣٤٦١} الخطبة عند علمه بموته حتّى يعلم أنّه ليس فى أهل العصر من تمدّد إليه الأعناق مثل أبى بكر فإنّه خطب بها أوّل جمعة دخل المدينة بعد انصرافه من الحجّ، و لم يكن طعنه أبو لؤلؤة حتّى يعلم أنّه سيموت و لا يبقى زماناً يمكن فيه ظهور فضل رجل من أهل العصر فكان اللائق أن يقيد كلامه ببعض القيود و لا يهمل ذكر الشروط.

ص: 468

و لا يخفى أنّ ما جعله ابن أبى الحديد عذراً لعمر - من أنّه ليس فيهم كأبى بكر - باطل على مذهبه، فإنّه يرى^{٣٤٦٢} أمير المؤمنين عليه السلام أفضل من أبى بكر^{٣٤٦٣}، على أن اشتراط بلوغ الفضل إلى ما بلغه أبو بكر - لو سلّم له فضل - باطل من أصله، إذ لا يشترط فى الإمام - على رأى من شرط أفضليّة الإمام - إلاّ كونه أفضل أهل زمانه لا كونه مثل من كان إماماً فى زمان من

^{٣٤٥٨} (١) كلمة: إلا، هنا عاطفة.

^{٣٤٥٩} (٢) فى شرحه على النهج ٢-٣٧، بتصرف.

^{٣٤٦٠} (٣) فى (س): أن ظاهر و وضع على: أن، رمز الاستظهار و هو كذلك.

^{٣٤٦١} (٤) فى (س): هذه، من دون الباء.

^{٣٤٦٢} (١) توجد كلمة: فى، بعد: يرى فى (ك).

^{٣٤٦٣} (٢) حيث قال فى خطبة شرحه: الحمد لله الذى قدّم المفضول على الفاضل. و قد ورد عن طريق السنّة أنّ عليّاً عليه السلام أفضل الصحابة، و قامت نصوص متظافرة على أفضليّة على عليه السلام على سائر الصحابة، و سنأتى عليها فى حينها - و نذكر منها مصادر الفردوس ٣-٦١، حديث ٤١٧٠ ٤١٨٢] طبعة أخرى: ٣-٨٨، حديث ٣٩٨٩-٤٠٠١]، و ذكرت مصادر فى الصراط المستقيم ٢-٦٨-٧٣، و كشف الغمّة ١-١٤٨، و نوادر الأثر فى كون على (ع) خير البشر: ٣٣، و غيرها.

الأزمان، و بطلان القول بأنه لم يكن في جملة المخاطبين حينئذ - وإن فرض تخصيص الخطاب بأهل ذلك العصر - من سبق غيره إلى الخيرات، أظهر من أن يخفى على أحد.

وقال في جامع الأصول^{٣٤٦٢} - في تفسير الفلنة -: الفجأة، وذلك أنهم لم ينتظروا ببيعة أبي بكر عامّة الصحابة، وإنما ابتدروا عمر و من تابعه.

قال: وقيل الفلنة آخر ليلة من الأشهر الحرم فيختلفون فيها أ من^{٣٤٦٥} الحلّ هي أم من الحرم فيسارع الموتور إلى درك النار فيكثر الفساد و يسفك^{٣٤٦٦} الدماء، فشبهه أيام رسول الله (ص) بالأشهر الحرم، و يوم موته بالفلنة في وقوع الشرّ من ارتداد العرب، و تخلف الأنصار عن الطاعة، و منع من منع الزكاة، و الجرى على عادة العرب في أن لا يسود القبيلة إلّا رجل منها.

و يجوز أن يريد بالفلنة: الخلسة، يعنى أن الإمامة يوم السقيفة مالت إلى توليها الأنفس و لذلك كثر فيها التشاجر، فما قلدها أبو بكر إلّا انتزاعا من الأيدي

ص: 469

و اختلاسا، و مثل هذه البيعة جديرة أن تكون مهيجة للفتن، فعصم الله^{٣٤٦٧} من ذلك و وقى شرّها، و ذكر مثل ذلك في النهاية^{٣٤٦٨}.

و أقول: إن سلّمنا أن لفظة الفلنة لا تدلّ على الذمّ، و أنّه إنّما أراد بها محض حقيقتها في اللغة، و هو الأمر الذي يعمل فجأة من غير تردّد و لا تدبّر^{٣٤٦٩} و كان مظنة للشرّ و الفساد، ففي قوله: وقى الله شرّها، و أمره بقتل من دعا إلى مثلها، دلالة على أنّه زلّة قبيحة و خطيئة فاحشة، فالمستفاد من اللفظة بمجردّها - و إن كان أعمّ من الزلّة و الخطيئة - إلّا أنّه حمل عليها، بل على أخصّ منها، لما هو في قوّة المخصّصة له، فليس كلّ زلّة و خطيئة يستحقّ فاعلها القتل، و من له أدنى معرفة بأساليب الكلام يعلم أنّهم يكتفون في حمل اللفظ على أحد المعاني في صورة الاشتراك بأقلّ ممّا في هذا الكلام، و قول عمر : من دعاكم إلى مثلها فاقتلوه و من عاد إلى مثلها فاقتلوه^{٣٤٧٠} ... و إن لم يكن موجودا فيما حكاه في جامع الأصول^{٣٤٧١} عن البخاري^{٣٤٧٢} إلّا أن كونه

^{٣٤٦٢} (٣) جامع الأصول ٤-٩٨، ذيل حديث ٢٠٧٦.

^{٣٤٦٥} (٤) في المصدر: من - بلا همزة -

^{٣٤٦٦} (٥) في جامع الأصول: و تسفك.

^{٣٤٦٧} (١) في جامع الأصول: فعصمهم الله.

^{٣٤٦٨} (٢) النهاية لابن الأثير ٣-٤٦٧-٤٦٨.

^{٣٤٦٩} (٣) و قد جاء في القاموس ١-١٥٤، و الصحاح ١-٢٦٠، و لسان العرب ٢-٦٧، و النهاية ٣-٤٦٧.

و قد مرّ.

^{٣٤٧٠} (٤) و قد ذكره ابن أبي الحديد في شرحه ٢-٢٦.

^{٣٤٧١} (٥) جامع الأصول ٤-٩١ في حديث ٢٠٧٦.

من تنمة كلامه من المسلمات عند الفريقين، و اعترف به ابن أبي الحديد^{٣٤٧٣}، و لا يريب عاقل في أنه لو وجد المتعصبون منهم - كقاضى القضاة و الفخر الرازى و صاحب المواقف و شارحه و صاحب المقاصد و شارحه و غيرهم - سبيلا إلى إنكاره لما فاتهم ذلك، و لا احتاجوا إلى التأويلات الركيكة

ص:470

الباردة.

و من تتبع كتاب البخارى علم أن عادته في الروايات المشتملة على ما ينافى آراءهم الفاسدة إسقاطه من الرواية أو التعبير بلفظ الكناية تليسا على الجاهلين، بل يترك الروايات المنافية لعقائدهم رأسا، و قد قال ابن خلكان^{٣٤٧٤} في ترجمة البخارى أنه قال: صنفت كتابى الصحيح من ستمائة ألف حديث، و نحوه قال في جامع الأصول^{٣٤٧٥}، و روى^{٣٤٧٦} عن مسلم أنه أخرج صحيحه من ثلاثمائة ألف حديث مسموعة، و عن أبى داود^{٣٤٧٧} أنه انتخب ما أورده في كتابه من خمسمائة ألف حديث.

و من سنة القوم تسمية ما يخالف عقائدهم بغير الصحيح، و لما كان اهتمام البخارى في هذا المعنى أكثر من سائر من زعموا أن أخبارهم من صحاح الأخبار، فلذلك رفض المخالفون أكثر كتبهم في الأخبار، و عظموا كتاب البخارى - مع رداءته في ترتيب الأبواب و ركاكته في عنوانها - غاية التعظيم، و قدموه على باقى الكتب، و مع ذلك بحمد الله لا يشتبه على من أمعن النظر فيه و فى غيره من كتبهم أنها مملوءة من الفضائح، و مشحونة بالاعتراف بالقبائح.

و أمّا ما ذكره فى تفسير الفلته بآخر الأشهر الحرم و توجيهه فى ذلك، فقد عرفت ما فيه، و ما ذكره من تفسيره^{٣٤٧٨} بالخلصة فهو تفسير صحيح، إلا أن الحق أنها خلصة و سرقة عن ذى الحق لا عن النفوس التى مالت إلى تولّى الإمامة، فإنهم كانوا - أيضا - من السارقين، و الأخذ من السارق لا يسمّى اختلاسا، و هو واضح.

ص:471

الخامس

^{٣٣٧٢} (٤) صحيح البخارى ١٢ - ١٢٨ - ١٣٥، فى مواطن متعدّدة فى أبواب المحاربين، الاعتراف بالزنا، باب رجم الحبلى فى الزنا إذا أحصنت، كتاب الاعتصام و

غيرها من الأبواب، و ذكر فى صحيح مسلم مختصرا فى باب الحدود، حديث ١٦٩١، باب رجم النّيب.

^{٣٣٧٣} (٧) فى شرحه على النهج ٢ - ٢٤.

^{٣٣٧٤} (١) وفيات الأعيان ٤ - ١٩٠.

^{٣٣٧٥} (٢) فى مقدّمة جامع الأصول ١ - ١٨٦.

^{٣٣٧٦} (٣) ابن الأثير فى جامع الأصول ١ - ١٨٨، و فى مقدّمة صحيح مسلم ١ - ٢.

^{٣٣٧٧} (٤) و روى عنه فى جامع الأصول ١ - ١٩٠، و جاء فى سنن أبى داود

^{٣٣٧٨} (٥) فى (ك): تفسيرها.

: أَنَّهُ تَرَكَ إِقَامَةَ الْحَدِّ وَالْقَوْدِ فِي خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَقَدْ قَتَلَ مَالِكُ بْنُ نُوَيْرَةَ وَضَاجِعَ امْرَأَتَهُ مِنْ لَيْلَتِهِ، وَأَشَارَ إِلَيْهِ عُمَرُ بِقَتْلِهِ وَعَزَلَهُ، فَقَالَ: إِنَّهُ سَيْفٌ مِنْ سَيُوفِ اللَّهِ سَلَّهُ اللَّهُ عَلَى أَعْدَائِهِ^{٣٤٧٩}. وَقَالَ عُمَرُ مُحَاطِبًا لِخَالِدٍ: لَيْتَ لَأَمْرًا لَأَقِيدَنَّكَ لَهُ.

وقال القاضي في المغنى^{٣٤٨٠} - ناقلا عن أبي علي - إن^{٣٤٨١} الردة قد ظهرت من مالك، لأن في الأخبار أنه ردّ صدقات قومه عليهم لما بلغه موت رسول الله صلى الله عليه [وآله] كما فعله سائر أهل الردة، فاستحقّ القتل^{٣٤٨٢}.

قال أبو علي: و^{٣٤٨٣} إنما قتله لأنه ذكر رسول الله صلى الله عليه وآله فقال:

صاحبك، وأوهم بذلك أنه ليس بصاحب له، وكان عنده أن ذلك ردة، و علم

ص: 472

عند^{٣٤٨٤} المشاهدة المقصد - وهو أمير القوم - فجاز أن يقتله، وإن كان الأولى أن لا يستعجل وأن يكشف الأمر في ردته حتى يتضح، فلهذا لم يقتله^{٣٤٨٥}.

و بهذين الوجهين أجاب الفخر الرازي في نهاية العقول^{٣٤٨٦} و شارح المواقف^{٣٤٨٧} و شارح المقاصد^{٣٤٨٨}.

ثم قال قاضي القضاة^{٣٤٨٩}: فإن قال قائل: فقد^{٣٤٩٠} كان مالك يصلّي؟ قيل له^{٣٤٩١}: وكذلك سائر أهل الردة، وإنما كفروا بالامتناع من الزكاة و اعتقادهم إسقاط وجوبها دون غيره.

^{٣٣٧٩} (١) و قد جاءت قصة قتل خالد مالك بن نويرة في تاريخ ابن جرير ٢-٥٠٢، و الإصابة لابن حجر ٢ القسم الأول-٩٩، و غيرهما. و انظر: الصراط المستقيم ٢-٢٧٩-٢٨٠، و غيره.

و لكشف رأى الخليفة في قصة مالك انظر: الغدير ٧-١٥٨-١٩٦، و قد حكى القصة مفصلاً عن جملة من المصادر، و لاحظ: تاريخ أبي الفداء ١-١٥٨، تاريخ الطبري ٣-٢٤١ [طبعة أخرى: ٤-٦٦-٦٨]، تاريخ ابن الأثير ٣-١٤٩ [طبعة أخرى: ٢-٥٣٦]، تاريخ ابن العساكر ٥-١٠٥-١١٢، تاريخ ابن كثير ٦-٣٢١، تاريخ الخميس ٢-٢٣٣، تاريخ ابن شحنة-المطبوع في هامش الكامل-٧-١٦٥، أسد الغابة ٤-٢٩٥، خزنة الأدب ١-٢٣٧، الإصابة ١-٤١٤ و ٣-٣٥٧. و الخليفة الأول هو أول من فتح باب التأويل والاجتهاد، و قدس ساحة المجرمين و البغاة، و محاباة رجال الجرائم و الانحرافات في عمله في قصة خالد، إذ نزهه بأعذار مفتعلة عن دنس آثامه الخطيرة، و درأ عن الحدّ بذلك، و تلك طامة لحقتها طامات، و بليّة ما أكثر ما لقينا منها من بليات إلى يومك هذا

^{٣٣٨٠} (٢) المغنى ٢٠- القسم الأول:- ٣٥٥.

^{٣٣٨١} (٣) في المصدر: و هو أن ...

^{٣٣٨٢} (٤) و قد جاء: فاستحقّ القتل، في المغنى في الصفحة ٣٥٤.

^{٣٣٨٣} (٥) لا توجد الواو في المصدر.

^{٣٣٨٤} (١) في المغنى: إن، بدلا من: عند.

^{٣٣٨٥} (٢) لا توجد: في المصدر: فلهذا لم يقتله. و لا معنى لها، فتدبر.

^{٣٣٨٦} (٣) نهاية العقول: مخطوط.

^{٣٣٨٧} (٤) شرح المواقف للجرجاني ٨-٣٥٨.

^{٣٣٨٨} (٥) لم نجدهما في شرح المقاصد للتفتازاني

فإن قيل: فلم أنكر عمر؟.

قيل^{٣٤٩٢}: كان الأمر إلى أبي بكر فلا وجه لإنكار عمر، وقد يجوز أن يعلم أبو بكر من الحال ما يخفى على^{٣٤٩٣} عمر.

فإن قيل: فما معنى ما روى عن أبي بكر من: أن خالدًا تأوّل فأخطأ.

قيل: أراد تأوّل في عجلته عليه بالقتل^{٣٤٩٤}، فكان الواجب عنده على خالد

ص: 473

أن يتوقّف للشبهة^{٣٤٩٥}.

و استدللّ أبو على على ردّة مالك بأنّ أخاه متمّم بن نويرة لما أنشد عمر مرثية أخيه^{٣٤٩٦} قال له عمر: وددت أنّي أقول الشعر فأرثي زيدا كما رثيت أخاك. فقال له متمّم: لو قتل أخى على مثل ما قتل عليه أخوك لما رثيته. فقال له عمر: ما عزّاني أحد كتعزيتك^{٣٤٩٧}، فدلّ هذا على أنّه لم يقتل على الإسلام^{٣٤٩٨}.

ثم أجاب عن تزويجه بامرأته بأنّه إذا قتل على الردّة في دار الكفر جاز ذلك عند كثير من أهل العلم وإن كان لا يجوز أن يطأها إلّا بعد الاستبراء، فأما وطئه لامرأته^{٣٤٩٩} فلم يثبت عنده، ولا يجوز^{٣٥٠٠} أن يجعل طعنا في هذا الباب.

و اعترض عليه السيّد المرتضى رضى الله عنه في الشافى^{٣٥٠١} بقول: أمّا صنيع^{٣٥٠٢} خالد- في قتل مالك بن نويرة و استباحة ماله و زوجته لنسبته إلى الردّة التي لم تظهر، بل كان الظاهر خلافها من الإسلام- فعظيم، و يجري مجراه في العظم تغافل من

^{٣٤٨٩} (٦) المغنى ٢٠- القسم الأوّل:- ٣٥٥.

^{٣٤٩٠} (٧) في (ك): لقد.

^{٣٤٩١} (٨) من قوله: فإن قال إلى قيل له، لا توجد في المصدر، وجاءت في الشافى ٤- ١٦١، و شرح النهج لابن أبي الحديد ١٧- ٢٠٣.

^{٣٤٩٢} (٩) في المغنى: فإن قيل: فلم أنكر عليه عمر؟ قيل له، و لا توجد: له، في الشافى، و ما جاء في شرح النهج كلمتن.

^{٣٤٩٣} (١٠) نسخة جاءت في (س): عن، بدلا من: على. و جاءت العبارة في المصدر هكذا؛ و قد يجوز أنه علم من حاله ما يخفى عن عمر.

^{٣٤٩٤} (١١) في المصدر: بالقول، بدلا من: بالقتل.

^{٣٤٩٥} (١) جاءت العبارة في المغنى و الشافى: فكان عنده الواجب أن يتوقّف للشبهة، و في المغنى زيادة لفظ:

الاستنابة، بعد كلمة: للشبهة.

^{٣٤٩٦} (٢) في المصدر: مرثيته أخاه.

أقول: و قد جاء قول متمّم في الصراط المستقيم ٢- ٢٨١ أيضا.

^{٣٤٩٧} (٣) في المغنى: بتعزيتك، و في شرح النهج بمثل تعزيتك.

^{٣٤٩٨} (٤) في المصدر و الشافى و شرح النهج زيادة كما قتل زيد، بعد: الإسلام.

^{٣٤٩٩} (٥) لا توجد في المغنى: لامرأته.

^{٣٥٠٠} (٦) في المصدر و الشافى و شرح النهج و لا يصحّ، بدلا من: و لا يجوز.

تغافل عن أمره و لم يقم فيه حكم الله تعالى و أقره على الخطأ الذي شهد هو به على نفسه، و يجرى مجراهما من أمكنه أن يعلم الحال فأهم لها و لم يتصفح ما

ص:474

روى من الأخبار في هذا الباب، و تعصّب لأسلافه^{٣٥٠٣} و مذهبه^{٣٥٠٤}، و كيف يجوز عند خصومنا على مالك و أصحابه جحد الزكاة مع المقام على الصلاة، و هما جميعا في قرن^{٣٥٠٥}؟! لأن العلم الضروري بأنهما من دينه صلى الله عليه و آله و شريعته على حدّ واحد، و هل نسبة مالك إلى الردّة - بعد^{٣٥٠٦} ما ذكرناه - إلّا قدح في الأصول و نقض لما تضمّنته من أن الزكاة معلومة ضرورة من^{٣٥٠٧} دينه صلى الله عليه و آله؟.

و أعجب من كلّ عجيب قوله : و كذلك سائر أهل الردّة - يعني أنّهم كانوا يصلّون و يجحدون الزكاة -؟! لأننا قد بينّا أن ذلك مستحيل غير ممكن، و كيف يصحّ ذلك و قد روى جميع أهل النقل أن أبا بكر وصّى^{٣٥٠٨} الجيش الذين أنفذهم بأن يؤدّونوا و يقيموا، فإن أذن القوم بأذانهم و أقاموا^{٣٥٠٩} كفّوا عنهم، و إن لم يفعلوا أغاروا عليهم؟! فجعل إمارة الإسلام و البراءة من الردّة الأذان و الإقامة، و كيف يطلق في سائر أهل الردّة ما يطلقه من أنّهم كانوا يصلّون؟! و قد علمنا أن أصحاب مسيلمة و طليحة و غيرهما ممّن ادّعى النبوة و خلع الشريعة ما كانوا يصلّون^{٣٥١٠} و لا شيئا ممّا جاءت به شريعتنا، و قصّة مالك معروفة عند من تأمّلها من كتب النقل و السيرة، و أنّه قد كان^{٣٥١١} على صدقات قومه بنى يربوع واليا من قبل رسول الله صلى الله عليه و آله، فلمّا بلغته وفاة رسول الله صلى الله عليه و آله أمسك عن أخذ

ص:475

الصدقة من قومه، و قال لهم : تریصوا بها حتى يقوم قائم بعد النبيّ صلى الله عليه و آله و ننظر ما يكون من أمره، و قد صرّح بذلك في شعره حيث يقول:

^{٣٥٠١} (٧) الشافى ٤-١٦٢-١٦٧. و في الحجرية منه: ٤٢٢-٤٢٣. و جاء في شرح النهج لابن أبى الحديد ١٧-٢٠٤-٢٠٧.

^{٣٥٠٢} (٨) في المصدر: أمّا صنع. و في شرح النهج: أمّا منع ...

^{٣٥٠٣} (١) في (ك): لإسلامه، و المذكور هنا أورده هناك نسخة بدل

^{٣٥٠٤} (٢) لا توجد في المصدر: و تعصّب لأسلافه و مذهبه، و لكن أوردها ابن أبى الحديد في شرحه على النهج ١٧-٢٠٢.

^{٣٥٠٥} (٣) جاء في حاشية (ك) ما يلي: القرن - بالتحريك - حبل يجمع به البعيران. منه قدّس سرّه.

انظر: القاموس ٤-٢٥٨، و الصحاح ٦-٢١٨٠، و غيرهما.

^{٣٥٠٦} (٤) في المصدر و شرح النهج مع، بدلا من: بعد.

^{٣٥٠٧} (٥) لا توجد كلمة: من، في (ك).

^{٣٥٠٨} (٦) في الشافى و شرح النهج: لما وصّى ...

^{٣٥٠٩} (٧) في الشافى و شرح النهج: كأذانهم و إقامتهم.

^{٣٥١٠} (٨) في المصدر و شرح النهج: ما كانوا يرون الصلاة ...

^{٣٥١١} (٩) في الشافى: عند من تأمّلها من أهل النقل لأنّه كان ...

و قالت رجال سدّ اليوم مالك

و قال رجال، مالك لم يسدّ

فقلت دعوني لا أبا لأبيكم

فلم أخط^{٣٥١٢} وأيا^{٣٥١٣} في المقال و لا اليد.

و قلت خذوا أموالكم غير خائف

و لا ناظر فيما يجيء به غدى^{٣٥١٤}

فدونكموها إنّما هي مالك

مصرّة^{٣٥١٥} أخلافها لم تجدد

سأجعل نفسي دون ما تحذرونه

و أرهنكم يوماً بما قلته يدي

فإن قام بالأمر^{٣٥١٦} المجدد^{٣٥١٧} قائم

أطعنا و قلنا الدين دين محمّد

فصرّح - كما ترى - أنه استبقى الصدقة في أيدي قومه رفقا بهم و تقرّباً إليهم إلى أن يقوم بالأمر من يدفع ذلك إليه.

و قد روى جماعة من أهل السير^{٣٥١٨} و ذكره الطبري في تاريخه^{٣٥١٩} أن مالكاً نهى قومه عن الاجتماع على منع الصدقات و فقّهم، و قال: يا بني يربوع! إن كنا قد عصينا أمراءنا إذ دعونا إلى هذا الدين، و بطأنا الناس عليه^{٣٥٢٠} فلم نفلح و لم ننجح، و إنني قد نظرت في هذا الأمر فوجدت الأمر يتأتى لهم بغير سياسة، و إذ الأمر لا يسوسه الناس فإياكم و معاداة قوم يصنع لهم، فتفرقوا على ذلك إلى أموالهم،

ص:476

و رجع مالك إلى منزله، فلما قدم خالد البطح بثّ السرايا و أمرهم بداعية الإسلام، و أن يأتوه بكل من لم يجب، و أمرهم^{٣٥٢١} إن امتنع أن يقاتلوه، فجاءته الخيل بمالك بن نويرة في نفر من بني يربوع، و اختلّت السريّة في أمرهم، و في السريّة^{٣٥٢٢} أبو قتادة الحرث بن ربيعي، فكان^{٣٥٢٣} ممن شهد أنهم قد أدنوا و أقاموا و صلّوا، فلما اختلفوا فيهم أمر بهم خالد فحبسوا، و كانت ليلة

^{٣٥١٢} (١) لعله يقرأ في البحار: فلم أخط، بمعنى: لم أفضل، كما في الصحاح ٦- ٢٣١٦، و غيره.

^{٣٥١٣} (٢) في المصدر و شرح النهج: رأيا، و الوأى: الوعد، كما نصّ عليه في الصحاح ٦- ٢٥١٨.

^{٣٥١٤} (٣) في الشافى: به عندي. و روى: من الغد.

^{٣٥١٥} (٤) في (س): مصدر. و هي بمعنى مقلّلة، كما في لسان العرب ٣- ٢٤٩، و مصرّة أى مجتمعة، قد ذكره في اللسان ٤- ٤٥٢.

^{٣٥١٦} (٥) في (ك): بالأمن.

^{٣٥١٧} (٦) في المصدر: المحدث.

^{٣٥١٨} (٧) كابن الأثير في كامله ٢- ٣٥٨.

^{٣٥١٩} (٨) تاريخ الطبري ٣- ١٧٦ [٣- ٢٧٩- ٢٨٠] حوادث سنة ١١ هـ، بتصرف و اختصار.

^{٣٥٢٠} (٩) في المصدر: عنه، بدلا من: عليه.

^{٣٥٢١} (١) لا توجد في الشافى: أمرهم.

^{٣٥٢٢} (٢) في المصدر: فيهم، و فيهم أبو قتادة، بدلا من: في أمرهم و في السريّة. و ما هنا جاء في شرح النهج.

^{٣٥٢٣} (٣) في الشافى: و كان.

بَارِدَةٌ لَا عَقُومَ لَهَا شَيْءٌ، فَأَمَرَ خَالِدٌ مُنَادِيًا يُنَادِي : أَدْفِنُوا أَسْرَاءَكُمْ، فَظَنُّوا أَنَّهُ أَمَرَهُمْ^{٣٥٢٤} بِقَتْلِهِمْ، لِأَنَّ هَذِهِ اللَّفْظَةَ تُسْتَعْمَلُ فِي لُغَةِ كِنَانَةَ لِلْقَتْلِ، فَقَتَلَ ضِرَارُ بْنُ الْأَزْدِ^{٣٥٢٥} مَالِكًا، وَتَزَوَّجَ خَالِدٌ زَوْجَتَهُ أُمَّ تَمِيمٍ بِنْتَ الْمِنْهَالِ.

وَفِي خَيْرٍ آخَرَ^{٣٥٢٦} : أَنَّ السَّرِيَّةَ الَّتِي بُعِثَ بِهَا^{٣٥٢٧} خَالِدٌ لَمَّا غَشِيَتْ الْقَوْمَ تَحْتَ اللَّيْلِ رَاعُوهُمْ^{٣٥٢٨} فَأَخَذَ الْقَوْمُ السَّلَاحَ، قَالَ: فَقُلْنَا: إِنَّا لَمُسْلِمُونَ. فَقَالُوا: وَنَحْنُ الْمُسْلِمُونَ. قُلْنَا: فَمَا بَالُ السَّلَاحِ؟. قَالُوا لَنَا: فَمَا بَالُ السَّلَاحِ مَعَكُمْ؟. قُلْنَا:

فَضَعُوا السَّلَاحَ. فَلَمَّا وَضَعُوا رُبُطُوا أُسَارَى، فَاتُوا بِهِمْ خَالِدًا، فَحَدَّثَ أَبُو قَتَادَةَ خَالِدَ بْنَ أَلٍ وَوَلِيدَ بْنَ الْقَوْمِ نَادُوا بِالْإِسْلَامِ^{٣٥٢٩} وَأَنَّ لَهُمْ أَمَانًا، فَلَمْ يَلْتَفِتْ خَالِدٌ إِلَى

ص: 477

قَوْلِهِ وَأَمَرَ بِقَتْلِهِمْ وَقَسَمَ سَبِيَّهُمْ، فَحَلَفَ أَبُو قَتَادَةَ أَنْ لَا يَسِيرَ تَحْتَ لُؤَاءِ خَالِدٍ فِي جِيشِ أَبَدًا، وَرَكِبَ فَرَسَهُ شَادًّا^{٣٥٣٠} إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَأَخْبَرَهُ^{٣٥٣١} بِالْقِصَّةِ، وَقَالَ لَهُ: إِنِّي نَهَيْتُ خَالِدًا عَنْ قَتْلِهِ فَلَمْ يَقْبَلْ قَوْلِي، وَأَخَذَ بِشَهَادَةِ الْأَعْرَابِ الَّذِينَ غَرَضُهُمُ الْغَنَائِمُ، وَأَنَّ عُمَرَ لَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ تَكَلَّمَ فِيهِ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ فَأَكْثَرَ^{٣٥٣٢}، وَقَالَ: إِنَّ الْقِصَاصَ قَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا^{٣٥٣٣} أَقْبَلَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَافْلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَعَلَيْهِ قِبَاءٌ لَهُ عَلَيْهِ^{٣٥٣٤} صَدًّا^{٣٥٣٥} الْحَدِيدِ، مُعْتَجِرًا^{٣٥٣٦} بِعِمَامَتِهِ لَهُ قَدْ غَرَزَ فِي عِمَامَتَيْهِ أُسْهُمَا^{٣٥٣٧}، فَلَمَّا دَخَلَ^{٣٥٣٨} الْمَسْجِدَ قَامَ إِلَيْهِ عُمَرُ فَزَنَعَ الْأُسْهُمَ عَنْ رَأْسِهِ فَحَطَمَهَا، ثُمَّ قَالَ: يَا عُدِيَّ نَفْسِهِ! أَعَدَوْتَ عَلَيَّ أَمْرِي مُسْلِمًا فَقَتَلْتَهُ ثُمَّ نَزَوْتَ عَلَيَّ

^{٣٥٢٤} (٤) وضع في المطبوع من البحار على هم، رمز نسخة بدل.

^{٣٥٢٥} (٥) في المصدر: ضرار بن الحارث بن الأزور.

^{٣٥٢٦} (٦) أوردته الطبري في تاريخه ٣-٢٨٠، وغيره.

^{٣٥٢٧} (٧) في الشافي: فيها.

^{٣٥٢٨} (٨) جاءت في المصدر زيادة: له، قبل: راعوهم. وفي حاشية (ك) ما يلي:

راعوهم أي أفرعوهم، وخاف القوم منهم منه (قدس سره).

انظر: مجمع البحرين ٤-٣٤٠، والصحاح ٣-١٢٢٣.

^{٣٥٢٩} (٩) في (ك): الإسلام- بلا باء-

^{٣٥٣٠} (١) في الشافي: فركب فرسه شادًا، أي مفردًا، وهو الظاهر.

^{٣٥٣١} (٢) في المصدر: وخبره.

^{٣٥٣٢} (٣) جاء في الشافي: وأكثر.

^{٣٥٣٣} (٤) في (س) من البحار وفي شرح النهج ولما.

^{٣٥٣٤} (٥) وضع في (ك) على: عليه، رمز نسخة بدل.

^{٣٥٣٥} (٦) قال في مجمع البحرين ١-٢٦١: صدأ الحديد: وسخه.

^{٣٥٣٦} (٧) في (ك): معتجرا. وما أئبناه هو الظاهر. والاعتجار: لف العمامة على الرأس ويرد طرفها على وجهه، ولا يجعل شيئا تحت ذقنه، قاله في مجمع البحرين

٣-٣٩٧. وأما الاعتجاز فلم يستعمل، ومجرده إما من العجز أو التعجز، ويقال تعجزت البعير أي ركبت عجزه.

^{٣٥٣٧} (٨) في المصدر: سهما.

^{٣٥٣٨} (٩) في الشافي: فلما أن دخل. وهي نسخة جاءت في (ك).

أمرأته، وَاللَّهِ لَنَرَجُمَنَّكَ^{٣٥٣٩} بِأَحْجَارِكَ وَخَالِدٌ لَا يُكَلِّمُهُ وَلَا يَظُنُّ إِلَّا أَنْ رَأَى أَبِي بَكْرٍ مِثْلُ مَا رَأَى عُمَرُ فِيهِ، حَتَّى دَخَلَ إِلَى^{٣٥٤٠} أَبِي بَكْرٍ وَاعْتَدَرَ إِلَيْهِ فَعَدَّرَهُ وَتَجَاوَزَ عَنْهُ، فَخَرَجَ خَالِدٌ - وَ عُمَرُ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ: هَلُمَّ إِلَيَّ يَا ابْنَ أُمَّ شَمْلَةَ^{٣٥٤١}، فَعَرَفَ عُمَرُ أَنَّ أَبَا

ص: 478

بَكْرٍ قَدْ رَضِيَ عَنْهُ فَلَمْ يُكَلِّمُهُ وَ دَخَلَ بَيْتَهُ.

وَ قَدْ رَوَى - أَيْضاً - أَنَّ عُمَرَ لَمَّا وُلِّيَ جَمَعَ مِنْ عَشِيرَةِ^{٣٥٤٢} مَالِكِ بْنِ نُؤَيْرَةَ - مَنْ وَجَدَهُ مِنْهُمْ - وَ اسْتَرْجَعَ^{٣٥٤٣} مَا وَجَدَ عِنْدَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَمْوَالِهِمْ وَ نِسَائِهِمْ وَ أَوْلَادِهِمْ^{٣٥٤٤} فَردَّ ذَلِكَ جَمِيعاً عَلَيْهِمْ^{٣٥٤٥} مَعَ نَصِيْبِهِ^{٣٥٤٦} كَانَ فِيهِمْ.

وَ قِيلَ: إِنَّهُ ارْتَجَعَ بَعْضَ نِسَائِهِمْ مِنْ نَوَاحِي دِمَشْقَ - وَ بَعْضُهُنَّ حَوَامِلٌ فَردَّهُنَّ عَلَى أَرْوَاجِهِنَّ.

فالأمر ظاهر في خطأ خالد و خطأ من تجاوز عنه، و قول صاحب المغني^{٣٥٤٧} إنه يجوز أن يخفى على عمر ما يظهر لأبي بكر - ليس بشيء، لأن الأمر في قصة خالد لم يكن مشتبهًا، بل كان مشاهدًا معلومًا لكل من حضر، و ما تأوّل به في القتل لا يعذر لأجله، و ما رأينا أبا بكر حكم فيه^{٣٥٤٨} بحكم المتأوّل و لا غيره، و لا تلافى خطأه و زلله، و كونه: سيفًا من سيوف الله - على ما ادّعا - لا يسقط عنه الأحكام، و لا يبرّئه من الآثام.

فأمّ قول متمّم: لو قتل أخى على ما قتل عليه أخوك لما رثيته^{٣٥٤٩}. فإنه لا يدلّ على أنّه كان مرتدًا، و كيف يظنّ عاقل أنّ متمّمًا يعترف برّدّة^{٣٥٥٠} أخيه و هو

^{٣٥٣٩} (١٠) في المصدر: لأرجمَنَّكَ.

^{٣٥٤٠} (١١) في الشافى: على، بدلا من: إلى، و هو الظاهر.

^{٣٥٤١} (١٢) جاء في حاشية (ك): ما يلي: الشمّلة: كساء يشتمل به، كأنه عير عمر بأن أمّها [كذا] كانت تلبسه لفقرها، و أمّ شملة: كنية للدنيا و للخمر أيضا، فلعله عيره بهما، و على الأخيرين يحتمل أن يكون خطابا لنفسه يتحمّل [كذا] بإقبال الدنيا عليه و حصول سكر الدولة له منه (قدّس سرّه).

أقول: ما ذكره للشمّلة و أمّ شملة من المعنى جاء في القاموس ٣-٤٠٣ في مادة شمل.

^{٣٥٤٢} (١) في الشافى: جمع من بقى من عشيرة...

^{٣٥٤٣} (٢) لا توجد في (س): من وجده منهم.

^{٣٥٤٤} (٣) جاء في المصدر بتقديم و تأخير: و أولادهم و نساءهم و جاء في (ك): فردّ ذلك عليهم جميعا بتقديم و تأخير -

^{٣٥٤٥} (٤) في (ك): عليهم جميعا.

^{٣٥٤٦} (٥) في الشافى: مع نصيبه الذى ...

^{٣٥٤٧} (٦) في المصدر: صاحب الكتاب.

^{٣٥٤٨} (٧) في المصدر: و تأوّل في القتل إن كان تأوّل لا يعذره و ما رأينا حكم فيه ...

^{٣٥٤٩} (٨) الذى مرّ قريبا صفحة ٤٧٣، و حكاه في الصراط المستقيم ٢-٢٨١، و غيره.

^{٣٥٥٠} (٩) في الشافى: اعترف برّدّة، و في (س): يعترف برّدّة.

يطالب أبا بكر بدمه و الاقتصاص من قاتله و ردّ سببيه، فإنّما^{٣٥٥١} أراد في الجملة التقرب إلى عمر بتقريظ^{٣٥٥٢} أخيه.

ثم لو كان ظاهر القول كباطنه^{٣٥٥٣} لكان إنّما يفيد تفضيل قتلة زيد^{٣٥٥٤} على قتلة مالك، و الحال في ذلك أظهر، لأنّ زيدا قتل في بعث المسلمين ذابًا عن وجوههم، و مالك قتل على شبهة، و بين الأمرين فرق.

فأمّا قوله في النبيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آله: صاحبك فقد قال أهل العلم إنّهُ أراد القرشية، لأنّ خالدًا قرشيّ، و بعد فليس في ظاهر إضافته إليه دلالة^{٣٥٥٥} على نفيه له عن نفسه، و لو كان علم من مقصده الاستخفاف و الإهانة - على ما ادّعاه صاحب المعنى^{٣٥٥٦} - لوجب أن يعتذر خالد بذلك^{٣٥٥٧} عند أبي بكر و عمر، و يعتذر به أبو بكر لَمَّا^{٣٥٥٨} طالبه عمر بقتله، فإنّ عمر ما كان كان يمنع من قتل قاذح في نبوة النبيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آله، و إن كان الأمر على ذلك فأى معنى لقول أبي بكر: تأوّل فأخطأ؟!، و إنّما تأوّل فأصاب، إن كان الأمر على ما ذكر^{٣٥٥٩}.

و أورد عليه ابن أبي الحديد^{٣٥٦٠}: بأنّه لا ملازمة بين القول بو جوب الصلاة و بين القول بوجود الزكاة، لأنّه لا تلازم بين العبادتين في الوجود، و كونهما متشاركين في العلم بهما من الدين ضرورة لا يقتضى امتناع سقوط أحدهما بشبهة، فإنّهم قالوا

إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِرَسُولِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آله: **خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ**.^{٣٥٦١} الآية. قالوا^{٣٥٦٢}: فوصف الله الصدقة بأنّها من شأنها أن يطهّر رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آله الناس و يزكّيهم بأخذها منهم، ثم عقّب ذلك بأنّ فرض عليه - مع أخذ الزكاة منهم - أن يصلى عليهم صلاة تكون سكننا لهم. قالوا:

^{٣٥٥١} (١) في المصدر: و إنّما.

^{٣٥٥٢} (٢) أي بمدح أخيه، كما جاء في القاموس ٢-٣٩٨.

^{٣٥٥٣} (٣) في الشافى: هذا القول كما ظنّه، بدلا من: القول كباطنه.

^{٣٥٥٤} (٤) في المصدر: تفضيل زيد و قتلته ...

^{٣٥٥٥} (٥) في الشافى: دلالتة ...

^{٣٥٥٦} (٦) في المصدر: صاحب الكتاب.

^{٣٥٥٧} (٧) هنا تقديم و تأخير في الشافى، أي: بذلك خالد.

^{٣٥٥٨} (٨) في المصدر زيادة: له، قبل: لَمَّا.

^{٣٥٥٩} (٩) في الشافى: على ما ذكره، و في شرح النهج: على ما ذكر - بلا ضمير - و حكاه ابن أبي الحديد في شرح النهج ١٧-٢٠٢-٢٠٧ بألفاظ متقاربة.

^{٣٥٦٠} (١٠) شرح نهج البلاغة ١٧-٢٠٨، باختلاف و اختصار كثير.

^{٣٥٦١} (١) التوبة: ١٠٣.

^{٣٥٦٢} (٢) لا توجد: قالوا، في (س).

و هذه صفات لا تتحقق في غ يره، لأنَّ غيره لا يطهر الناس و لا يزيكهم بأخذ الصدقة، و لا إذا صلَّى على النَّاس كان صلاته سكتنا لهم، فلم يجب علينا دفع الزكاة إلى غيره.

و الجواب: إنَّ كلام قاضى القضاة صريح في أنَّ مالكا و أصحابه كفروا بالامتناع من الزكاة، و اعتقادهم إسقاط وجوبها، و لو كان الحال كما ذكره من أنَّهم اعتقدوا سقوطها لشبهة و لم ينكروا وجوبها مطلقا لم يلزم كفرهم لإنكار أمر معلوم من الدين ضرورة، و في كلام ابن أبى الحديد^{٣٥٦٣} اعتراف بذلك، حيث قال: إنَّهم ما جحدوا وجوبها، و لكنَّهم قالوا: إنَّه وجوب مشروط، و ليس يعلم بالضرورة انتفاء كونها مشروطة، و إنَّما يعلم ذلك بنظر و تأويل.

فبطل جواب القاضى و يتوجَّه إيراد السيد عليه.

و قد صرَّح غير ابن أبى الحديد - من أهل الخلاف - بأنَّ مالكا و أصحابه لم يكفروا بمنعهم الزكاة، حكى شارح صحيح مسلم في المنهاج^{٣٥٦٤} في كتاب الإيمان

ص: 481

كلما استحسنه عن الخطأبى، و هذا لفظه، قال - بعد تقسيم أهل الردة إلى ثلاثة أقسام - : فأما مانعو الزكاة منهم المقيمون على أصل الدين فإنَّهم أهل بغي، و لم يسموا على الانفراد م نهم كفارا و إن كانت الردة قد أضيفت إليهم لمشاركتهم المرتدِّين في منع بعض ما منعه من حقوق الدين، و ذلك أن اسم الردة اسم لغوى، و كلٌّ من انصرف عن أمر كان مقبلا عليه فقد ارتدَّ عنه، و قد وجد من هؤلاء القوم الانصراف عن الطاعة و منع الحقِّ و انقطع عنهم اسم ال تناء و المدح بالدين، و علَّق بهم الاسم القبيح لمشاركتهم القوم الذين كان ارتدادهم حقًا.

ثم قال - بعد كلام في تقسيم خطاب الله - فإن قيل: كيف تأولت أمر الطائفة التى منعت الزكاة على الوجه الذى ذهبت إليه و جعلتهم أهل بغي؟! و هل إذا أنكرت طائفة من المسلمين فى زماننا فرض الصلاة^{٣٥٦٥} و الزكاة و امتنعوا من أدائها يكون حكمهم حكم أهل البغي!؟.

^{٣٥٦٣} (٣) فى شرحه على النهج ١٧-٢٠٨.

^{٣٥٦٤} (٤) المنهاج (و هو شرح صحيح مسلم للنووى)، و لم نجد نصَّ العبارة، و الذى فيه ١-٢٠٢ نقلا عن الخطأبى فى شرح كلام أبى بكر، قال: ممَّا يجب تقديمه فى هذا أن يعلم أنَّ أهل الردة كانوا صنفين:

صنف ارتدوا عن الدين و نابذوا الملة، و عادوا إلى الكفر، و هم الذين عناهم أبو هريرة بقوله

و كفر من كفر من العرب، و هذه الفرقة طائفتان:

إحدهما: أصحاب مسيلمة من بنى حنيفة و غيرهم الذين صدقوا على دعواه فى النبوة و الطائفة الأخرى ارتدوا عن الدين، و أنكروا الشرائع، و تركوا الصلاة و الزكاة و غيرها من أمور الدين ...

و الصنف الآخر: هم الذين فرَّقوا بين الصلاة و الزكاة، فأقروا بالصلاة و أنكروا فرض الزكاة و وجوب أدائها إلى الإمام، و هؤلاء على الحقيقة أهل بغي، و إنَّما لم

يدعوا بها الاسم فى ذلك الزمان خصوصا لدخولهم فى غمار أهل الردة، فأضيف الاسم فى الجملة إلى الردة، إذ كان أعظم الأمرين و أهمه ...

قلنا: لا، فإنَّ من أنكر فرض الزكاة^{٣٥٦٦} في هذا الزمان كان^{٣٥٦٧} كافرا بإجماع المسلمين، و الفرق بين هؤلاء و أولئك أنهم
إنَّما^{٣٥٦٨} عذروا لأسباب و أمور لا يحدث مثلها في هذا الزمان، منها : قرب العهد بزمان الشريعة الذي كان يقع فيه تبديل
الأحكام بالنسخ، و منها: إنَّ القوم كانوا جهَّلا بأمور الدين و كان عهدهم بالإسلام قريبا فدخلتهم الشبهة فعذروا، فأما اليوم و قد
شاع دين الإسلام

ص: 482

و استفاض في المسلمين علم و جوب الزكاة حتَّى^{٣٥٦٩} عرفها الخاصَّ و العامَّ و اشترك فيهم العالم و الجاهل، فلا يعذر أحد
بتأويل يتأوله في إنكارها، و كذلك الأمر في كلِّ من أنكر شيئا ممَّا أجمعت^{٣٥٧٠} الأُمَّة عليه من أمور الدين إذا كان علمه منتشرًا
كالصلوات الخمس و صوم شهر رمضان و الاغتسال من الجنابة و تحريم الزنا و الخمر و نكاح ذوات المحارم^{٣٥٧١} و نحوها من
الأحكام، إلَّا أن يكون رجلا حديث عهد بالإسلام و لا يعرف حدوده، فإنَّه إذا أنكر شيئا منها جهلا به لم يكفر و كان سبيله
سبيل أولئك القوم في صدق اسم الدين عليه، فأما ما كان الإجماع فيه معلوما من طريق علم الخاصَّة كتحریم نكاح المرأة على
عمَّتها و خالتها، و إنَّ القاتل عمدا لا يرث، و إنَّ للجدَّة السدس و ما أشبه ذلك من الأحكام، فإنَّ من أنكرها لا يكفر بل يعذر
فيها لعدم استفاضة علمها في العامَّة و نحوه.

قال في شرح الوجيز^{٣٥٧٢} في أوَّل كتاب الجنائيات: و أمَّا التلازم بين العبادتين في الوجود فأمر لم يدَّعه السيد و لا حاجة له إلى
ادِّعائها، و إنَّما ادَّعى الملازمة بين اعتقاد وجوب الصلاة و بين التصديق بوجوب الزكاة على الوجه الذي علم من الدين ضرورة،
و خرج منكروه عن الإسلام.

و الظاهر إنَّ غرضه أن منكر الضروري إنَّما يحكم بكفره لكون إنكاره ذلك كاشفا عن تكذيب الرسول صلَّى الله عليه و آله و
إنكار نبوته، لا أن ذلك الإنكار في نفسه علَّة للحكم بالكفر، و لذلك لا يحكم بكفر من ادَّعى شبهة محتملة، و لو دلَّ دليل على
كفر من أنكر ضروريا من الدين^{٣٥٧٣} مخصوصا مطلقا لم يحكم^{٣٥٧٤}

ص: 483

^{٣٥٦٥} (١) في (ك) خطَّ على كلمة: الصلاة.

^{٣٥٦٦} (٢) في (س) بدل الزكاة: الصلاة، ثمَّ جعل الزكاة نسخة بدل.

^{٣٥٦٧} (٣) لا توجد: كان، في (س).

^{٣٥٦٨} (٤) وضع في (ك) على: إنَّما: رمز نسخة بدل.

^{٣٥٦٩} (١) لا توجد: حتَّى، في (س).

^{٣٥٧٠} (٢) في (ك): اجتمعت.

^{٣٥٧١} (٣) خطَّ في (س) على الألف و اللام من كلمة المحارم.

^{٣٥٧٢} (٤) شرح الوجيز، و لم نحصل عليه للتخريج.

^{٣٥٧٣} (٥) لا توجد في (س): من الدين.

^{٣٥٧٤} (٦) في (س): نحكم.

بكفره، لكون ذلك الإنكار من أفراد هذا الأمر الكلى، بل لقيام ذلك الدليل بخصوصه، و الظاهر أن من أنكر ضروريًا من الدين - لا لشبهة قادته إلى الإنكار لم ينفك إنكاره ذلك عن^{٣٥٧٥} إنكار سائر الضروريات، و تكذيب الرسول صلى الله عليه و آله.

و ما يشاهد في بعض الناس من نفى بعض الضروريات كحدوث العالم و المعاد الجسماني و نحو ذلك مع الإقرار في الظاهر بنبوّة نبينا صلى الله عليه و آله و اعترافهم بسائر الضروريات و ما جاء به النبي صلى الله عليه و آله فذلك لأحد الأمرين : إمّا لكونهم ضالّين لشبهة اعترتهم فيما زعموه كتوهمهم كون أباطيل بعض الفلاسفة و سائر الزنادقة برهانًا يوجب تأويل الأدلّة السمعية و نحو ذلك، أو لكونهم منكرين للنبوّة في الباطن و لكن لخوف القتل و المضارّ الدنيويّة لا يتجرّءون^{٣٥٧٦} على إنكار غير ما كشفوا عن إنكاره من الضروريات، و أمّا إظهارهم إنكار ذلك البعض فلارتفاع الخوف في إظهاره لا اختلاط عقائد الفلاسفة و غيرهم بعقائد المسلمين بحيث لا تتميّز إحداها عن الأخرى إلّا عند من عصمه الله سبحانه، فمن دخل منهم تحت القسم الأول يشكل الحكم بخروجهم عن الإسلام، لكون ما أنكروه غير ضروريّ في حقّهم و إن صدق عليه عنوان الضرورة بالنسبة إلى غيرهم، و لا ينافي ذلك أن يكونوا من أهل الضلال معاقبين على إنكارهم لاستناده إلى تقصير منهم في طلب الحقّ.

و أمّا القسم الثاني فخروجهم عن الإسلام لإنكار النبوّة، فظهر أن إنكار أمر ضروريّ على وجهه يوجب الكفر لا ينفك عن إنكار النبوّة المستلزم لإنكار سائر الضروريات.

فإن قيل: من أين يعلم أن مالكا و أصحابه لم يكونوا من القسم الثاني، فلعلّهم لم ينكروا الصلاة في الظاهر لأمر دنيوي.

ص: 484

قلنا: أولاً: هذا خلاف ما اعترف به ابن أبي الحديد و قاضى القضاة و الخطابى و غيرهم^{٣٥٧٧}.

و ثانياً: إن مالكا و أصحابه لو كانوا مشفقين من أهل الإسلام أو بقى لهم مطمع فيهم لما أعلنوا بالعداوة، و لم يريدوا قتال المسلمين كما زعمه الجمهور، على أنّه لا نزاع في إسلامهم قبل ذلك الامتناع، فقد كان عاملاً من قبل رسول الله صلى الله عليه و آله على صدقات قومه - كما رواه أرباب السير منهم^{٣٥٧٨} -، و إذا ثبت إسلامهم و أقرّوا في الظاهر بسائر الضروريات لم يحكم بكفرهم بمجرد ذلك الامتناع المحتمل للأمرين، بل لأمر ثالث: و هو أن يكون منعهم مستنداً إلى الشحّ و البخل، فلم يلزم كفرهم كما ادّعاه قاضى القضاة و غيرهم، و لم يجز^{٣٥٧٩} سبى ذراريهم و نسائهم و أخذ أموالهم كما فعلوا و إن جاز قتالهم لأخذ الزكاة لو أصرّوا على منعها على الوجه الأخير، بعد أن يكون المتصدّي للأخذ مستحقاً له.

^{٣٥٧٥} (١) في (س): على، بدلا من: عن.

^{٣٥٧٦} (٢) في (ك): لا يجتروا.

^{٣٥٧٧} (١) مرّت المصادر قريبا، فراجع.

^{٣٥٧٨} (٢) كالطبرى في تاريخه ٣- ٢٧٧، و ابن الأثير في كامله ٢- ٣٥٨، و غيرهما في غيرهما.

^{٣٥٧٩} (٣) قد تقرأ ما في (س): و لم يخبر، و لا معنى لها هنا.

وَأَمَّا إِذَا اسْتَنْدَ الْمَنْعَ إِلَى الشَّبْهَةِ فَكَانَ الْوَاجِبُ عَلَى مَنْ تَصَدَّى لِلْأَخْذِ^{٣٥٨٠} وَأَرَادَ الْقِتَالَ أَنْ يَبْدَأَ^{٣٥٨١} بِإِزَالَةِ شَبْهَتِهِمْ، كَمَا صَرَّحَ بِهِ فَقَهَاؤُهُمْ فِي جَمْهُورِ أَهْلِ الْبَغْيِ.

قال في شرح الوجيز في بحث البغاة من كتاب الجنایات^{٣٥٨٢}: لا يبدءون بالقتال حتى يبدءوا و ليعث الإمام أميناً ناصحاً يسألهم ما ينقمون، فإن عللوا امتناعهم بمظلمة أزالها، و إن ذكروا شبهة كشفها لهم، و إن لم يذكروا شيئاً نصحهم و وعظهم و أمرهم بالعود إلى الطاعة، فإن أصرّوا آذنتهم بالقتال إلى آخر ما قال.

ص: 485

فكان على خالد أن يسألهم أولاً عن شبهتهم و يبين لهم بطلانها، ثم إن أصرّوا على الامتناع و الخروج عن الطاعة قاتلهم، و لم ينقل أحد أن خالدًا و أصحابه أراح لهم علة أو أبطل لهم شبهة، و لا أنهم أصرّوا على العصيان، بل قد سبق^{٣٥٨٣} في القصة التي رواها السيّد و صدّقه ابن أبي الحديد^{٣٥٨٤} أنهم قالوا: نحن مسلمون، فأمرهم أصحاب خالد بوضع السلاح، و لمّا وضعوا أسلحتهم ربطوهم أسارى، و كان على أبي بكر أن ينكر على خالد و يوضّح سوء صنيعه للناس، لا أن يلقاه بوجه يخرج من عنده و يستهزئ بعمره و يقول له: هلمّ إليّ يا ابن أمّ شملة!

و قد روى كثير من مؤرّخيهم - منهم صاحب روضة الأحباب^{٣٥٨٥} - أنه قبض على قائمة سيفه و قال لعمر ذلك.

و لا يذهب على من له نصيب من الفهم أنّه لو شمّ من أبي بكر رائحة من الكراهة أو التهديد لما اجترأ على عمر بالسخرية و الاستهزاء، و الأمر في ذلك أوضح من أن يحتاج إلى الكشف و الإفصاح، هذا مع أنّه قد اعترف أبو بكر بخطأ خالد - كما رواه ابن أبي الحديد^{٣٥٨٦} - حيث قال: لَمَّا قَتَلَ خَالِدٌ مَالِكَ بْنَ نُؤَيْرَةَ وَ نَكَحَ امْرَأَتَهُ كَانَ فِي عَسْكَرِهِ أَبُو قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيُّ، فَكَرِبَ فَرَسَهُ وَ التَّحَقَّ بِأَبِي بَكْرٍ، وَ حَلَفَ أَنْ لَا يَسِيرَ فِي جَيْشٍ تَحْتَ لُؤَاءِ خَالِدٍ أَبَدًا، فَقَصَّ عَلَى أَبِي بَكْرٍ الْقِصَّةَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَقَدْ فَتَنَتِ الْغَنَائِمُ الْعَرَبَ، وَ تَرَكَ خَالِدٌ مَا أَمَرْتُهُ^{٣٥٨٧}. فقال عمر: إِنَّ عَلَيْكَ أَنْ تَقْيِدَهُ بِمَالِكٍ، فَسَكَتَ أَبُو بَكْرٍ، وَ قَدِمَ خَالِدٌ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ وَ عَلَيْهِ ثِيَابٌ قَدْ صُدَّتْ مِنَ الْحَدِيدِ، وَ فِي عِمَامَتِهِ ثَلَاثَةٌ أَسْهُمٍ، فَلَمَّا رَأَاهُ عُمَرُ قَالَ: أَرِيَاءُ! يَا عَدُوَّ اللَّهِ؟، عَدَوْتُ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَقَتَلْتَهُ وَ نَكَحْتَ امْرَأَتَهُ، أَمَا وَاللَّهِ إِنْ أَمَكَّنِي اللَّهُ^{٣٥٨٨}

^{٣٥٨٠} (٤) لا توجد جملة: على من تصدى للأخذ، في (س).

^{٣٥٨١} (٥) في (ك): يبدءوا.

^{٣٥٨٢} (٦) شرح الوجيز، و لم نحصل عليه.

^{٣٥٨٣} (١) في هذا الطعن صفحة: ٤٧٦.

^{٣٥٨٤} (٢) شرح نهج البلاغة ١٧ - ٢٠٦.

^{٣٥٨٥} (٣) روضة الأحباب، انظر: التعليقة رقم (٤) في صفحة (٤٣٢)، من هذا المجلد.

^{٣٥٨٦} (٤) شرح ابن أبي الحديد لنهج البلاغة ١ - ١٧٩.

^{٣٥٨٧} (٥) في المصدر: ما أمر به.

^{٣٥٨٨} (٦) في المصدر زيادة: منك، بعد لفظ الجلالة.

لَأَرْجُمَنَّكَ، ثُمَّ تَنَاوَلَ الْأَسْهُمَ مِنْ عِمَامَتِهِ فَكَسَّرَهَا، وَخَالِدٌ سَاكِتٌ لَا يَرُدُّ عَلَيْهِ ظَنًّا أَنْ ذَلِكَ عَنْ أَمْرِ أَبِي بَكْرٍ وَرَأْيِهِ ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَى ٣٥٨٩ أَبِي بَكْرٍ وَحَدَّثَهُ صَدَقَهُ ٣٥٩٠ فِيمَا حَكَاهُ وَقَبِلَ عُذْرَهُ، فَكَانَ عُمَرُ يَحْرُصُ ٣٥٩١ أَبَا بَكْرٍ عَلَى خَالِدٍ وَيُشِيرُ عَلَيْهِ أَنْ يَفْتَصَّ مِنْهُ بَدْمَ مَالِكٍ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِيهَا ٣٥٩٢ يَا عُمَرُ! مَا هُوَ بِأَوْلٍ مَنْ أَخْطَأَ! فَارْفَعْ لِسَانَكَ عَنْهُ ٣٥٩٣! ثُمَّ وَدَى مَالِكًا مِنْ بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ، أَنْتَهَى.

فقوله ما هو بأول من أخطأ! صريح في أنه كان مخطئا في زعمه أيضا، و أما تصديقه و قبول عذره فكان للأغراض الدنيوية، و إلا فالتنافي بينه و بين قوله:

ما هو بأول من أخطأ، و أداء دية مالِك من بيت المال ٣٥٩٤ واضح.

و بالجملة، لم ينقل أحد من أرباب السير أن أبا بكر أنكر خ طأ خالد، و إنما ذكروا أنه قال : لا أغمد سيفي سلّه الله على الكفار ٣٥٩٥، قيل: و ذلك - على تقدير صحته - ليس إلا تمسكا بخبر موضوع

رووه مرسلا عن أبي هريرة الكذاب أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آله قال: نعم عبد الله، خالد سيف من سيوف الله.

و روى ذلك في خبر طو يل يلوح من صدره إلى عجزه آثار الوضع ٣٥٩٦، و الأظهر أنه ليس غرضه التمسك بالخبر، بل إنما جعله سيفا سلّه ٣٥٩٧ الله على الكفار لمعاونته له على التسلّط على الأخيار.

و قد ٣٥٩٨ ذكر ابن الأثير في الكامل ٣٥٩٩ تبرّى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آله من صنيع خالد، و أنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آله وَ بَخِه لِكَلَامِهِ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آله أَرْسَلَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامَ لِإِصْلَاحِ مَا أَفْسَدَهُ.

٣٥٨٩ (١) خطّ على كلمة: علي، في (س)، و كتب عليها: كذا. و في المصدر بدلا منا: إلى.

٣٥٩٠ (٢) لا توجد كلمة: صدقه، في (س).

٣٥٩١ (٣) في شرح النهج: يحرض - بالضاد المعجمة -

٣٥٩٢ (٤) قال في الصحاح ٦- ٢٢٢٦: إبه: اسم سمى به الفعل فإذا أسكتته و كفتته قلت: إبهنا، و إذا أردت التبعية قلت: إبهنا - بفتح الهمزة - بمعنى هيهات.

٣٥٩٣ (٥) في (س): عنهم.

٣٥٩٤ (٦) كما ذكره ابن الأثير في كامله ٢- ٣٥٩.

٣٥٩٥ (٧) انظر مثلا: الكامل في التاريخ لابن الأثير ٢- ٣٥٩، و تاريخ الطبري ٣- ٢٧٩، و غيرهما.

٣٥٩٦ (٨) و جاء في مثل الكامل في التاريخ لابن الأثير ٣- ٣٥٩، و تاريخ الطبري ٣- ٢٧٩، و يوجد في صحيح البخاري و مسلم، كما حكاها عنهما في كتاب

الصراف المستقيم ...

٣٥٩٧ (٩) نسخة في (ك): سلطه، بدلا من: سلّه.

كما مر^{٣٦٠٠} و سيأتي في أبواب فضائل أمير المؤمنين عليه السلام^{٣٦٠١}.

وقد اعترف ابن أبي الحديد^{٣٦٠٢} بأن خالدا: كان جبّارا فاتكا^{٣٦٠٣} لا يراقب الدين فيما يحمله عليه غضبه و هوى نفسه.

وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الْإِسْتِيعَابِ^{٣٦٠٤} فِي تَرْجَمَةِ مَالِكِ بْنِ نُؤَيْرَةَ^{٣٦٠٥}: قَالَ الطَّبْرِيُّ^{٣٦٠٦}: بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ^{٣٦٠٧} مَالِكَ بْنَ نُؤَيْرَةَ عَلَى صَدَقَةِ بَنِي يَرْبُوعٍ - وَكَانَ قَدْ أَسْلَمَ هُوَ وَ أَخُوهُ : مُتَمِّمُ الشَّاعِرِ^{٣٦٠٨} - فَقَتَلَ خَالِدًا مَالِكًا بَظَنِّ^{٣٦٠٩} أَنَّهُ ارْتَدَّ - حِينَ وَجَّهَهُ أَبُو بَكْرٍ لِإِقْتَالِ أَهْلِ الرِّدَّةِ -، وَقَدْ اِخْتَلَفَ فِيهِ هَلْ قَتَلَهُ مُسْلِمًا أَوْ

ص: 488

مُرْتَدًّا؟ - وَاللَّهُ - أَعْلَمُ^{٣٦١٠} قَتَلَهُ خَطَأً، وَأَمَّا مُتَمِّمٌ فَلَا شَكَّ فِي إِسْلَامِهِ، أَنْتَهَى^{٣٦١١}.

و مما يدل على سوء صنيع^{٣٦١٢} خالد أن عمر لما نزع الأسهم من رأسه و قال ما قال، لم يردّ عليه و لم ينكره، و ظاهر للمصنف أنه لو كان له عذر، و لم يكن خائفا لخيانته لأبدى عذره، و لما صبر على المذلة.

^{٣٥٩٨} (١) وضع على: قد، رمز نسخة بدل، في(ك).

^{٣٥٩٩} (٢) الكامل ٢- ٢٥٦، ٣- ١٧٣- ١٧٤ و ١٨٠.

^{٣٦٠٠} (٣) بحار الأنوار ٢١- ١٣٩- ١٤٦ حديث ١- ٧ باب ٢٧ عن أمالي الشيخ الصدوق: ١٠٤- ١٠٥، و الخصال ٢- ١٥٢، و أمالي الشيخ الطوسي: ٣١٧ و غيرها.

^{٣٦٠١} (٤) بحار الأنوار ٣٩- ٩٠.

^{٣٦٠٢} (٥) في شرحه على النهج ١٧- ٢١٤، باختلاف يسير.

^{٣٦٠٣} (٦) الفاتك: الجريء، و الفتك: أن يأتي الرجل صاحبه و هو غارّ غافل حتّى يشدّ عليه فيقتله ... و في الحديث: «قيد الإيمان الفتك، لا يفتك مؤمن» قاله في

الصحاح ٤- ١٦٠٢، و مثله في النهاية ٣- ٤٠٩، إلّا أنه ذكر الحديث هكذا: «الإيمان قيد الفتك». و يحتمل قويا تعدّد الرواية عندهما.

^{٣٦٠٤} (٧) الاستيعاب المطبوع على هامش الإصابة ٣- ٥١٥.

^{٣٦٠٥} (٨) كذا، و الصحيح: متمم بن نؤيرة أخوه.

^{٣٦٠٦} (٩) في تاريخه ٣- ٥٩١.

^{٣٦٠٧} (١٠) في المصدر: بتقديم و تأخير.

^{٣٦٠٨} (١١) لا توجد: الشاعر، في المصدر، و فيه: قال أبو عمر: أمّا مالك فقتله خالد بن الوليد، و اختلف فيه هل قتله مرتدّا أو مسلما، و أمّا متمم فلم يختلف في

إسلامه و كان شاعرا محسنا ...

^{٣٦٠٩} (١٢) في(ك): يظنّ.

^{٣٦١٠} (١) في حاشية(ك) كتبت: و أراه، و رمز لها برمز مشوش، و لم يظهر محلّه جيّدا، و لعلّها نسخة بدل من

أعلم.

^{٣٦١١} (٢) و لاحظ: الإصابة في تمييز الصحابة لابن الحجر العسقلاني ٣- ٣٥٧ برقم ٧٦٩٦ في ترجمة مالك بن نؤيرة، و أسد الغابة ٤- ٢٩٥، و سيرة ابن هشام ٤-

٢٤٧، و سيرة ابن كثير ٣- ٥٩١، و غيرها في هذا الموضوع

وَقَدْ رَوَى أَصْحَابُنَا^{٣٦١٣}: أَنَّ مَالِكًا إِنَّمَا مَنَعَ أَبَا بَكْرٍ الزَّكَاةَ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَالَ لَهُ - لَمَّا سَأَلَ أَنْ يُعَلِّمَهُ الْإِيمَانَ -: هَذَا وَصِيٌّ مِنْ بَعْدِي - وَأَشَارَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَلَمَّا تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ رَجَعَ فِي بَيْتِي تَمِيمٌ إِلَى الْمَدِينَةِ فَرَأَى أَبَا بَكْرٍ عَلَى مَنبَرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَتَقَدَّمَ إِلَيْهِ، وَقَالَ: مَنْ أَرْفَاكَ هَذَا الْمَنبَرِ وَقَدْ جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَصِيَّهُ، وَأَمْرُنِي بِمُؤَالَاتِهِ؟! فَأَمَرَ أَبُو بَكْرٍ بِإِخْرَاجِهِ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَأَخْرَجَهُ فَنَفَّذَ بَنُ عُمَيْرٍ وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، ثُمَّ وَجَّهَ أَبُو بَكْرٍ خَالِدًا وَقَالَ لَهُ: لَقَدْ عَلِمْتَ مَا قَالَ، وَلَسْتُ أَمِنُ أَنْ يَفْتَقَ عَلَيْنَا فَتَقًا لَا يَلْتَمِيهِمْ فَاقْتُلُهُ، فَاقْتُلَهُ خَالِدٌ وَتَزَوَّجَ بِامْرَأَتِهِ فِي لَيْلَتِهِ.

و لو تنزلنا عن ذلك و فرضنا أن مالكا و أصحابه كفروا بمنع الزكاة، فلا ريب في إسلام النساء و الذراري، و ليس ارتداد الرجال بمنعهم الزكاة موجبا لكفر النساء و الذراري و لا تَزْرُ وَاِزْرَةَ وِزْرًا أُخْرَى^{٣٦١٤}، فما العذر في سببي خالد

ص: 489

و إغماض أبي بكر عن غضب الفروج و الزنا حتى ردَّ عمر بن الخطاب الأموال و النساء الحوامل إلى أزواجهن؟.

و سَيَأْتِي^{٣٦١٥} فِي بَابِ أَحْوَالِ أَوْلَادِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ لَمَّا سَبَّتِ الْحَنْفِيَّةُ - فَيَمِنْ سُبَى - وَنَظَرَتْ إِلَى جَمْعِ النَّاسِ، عَدَلَتْ إِلَى تَرْبِيَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَرَنَّتْ رَنَّةً^{٣٦١٦}، وَ زَفَرَتْ^{٣٦١٧} زَفْرَةً^{٣٦١٨} وَأَعْلَنْتْ بِالْبُكَاءِ وَ النَّحِيْبِ، ثُمَّ نَادَتْ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ وَ عَلَى أَهْلِ بَيْتِكَ مِنْ بَعْدِكَ، هُوَلَاءِ أُمَّتِكَ سَبَوْنَا^{٣٦١٩} سَبَى النُّوبِ وَ الدَّيْلَمِ، وَ اللُّو مَا كَانَ لَنَا إِلَيْهِمْ مِنْ ذَنْبٍ إِلَّا الْمَيْلُ إِلَى أَهْلِ بَيْتِكَ، فَجَعَلْتَ الْحَسَنَةَ سَبِيَّةً وَ السَّبِيَّةَ حَسَنَةً، فَسَبِينَا، ثُمَّ انْعَطَفَتْ إِلَى النَّاسِ وَ قَالَتْ: لِمَ سَبَّيْتُمُونَا؟! وَ قَدْ أَقْرَرْنَا بِشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ (ص)؟! قَالُوا: أَمْنَعْتُمُونَا [مَنْعْتُمُونَا]^{٣٦٢٠} الزَّكَاةَ. قَالَتْ: هُوَلَاءِ الرَّجَالِ^{٣٦٢١} مَنْعُوكُمْ، فَمَا بَالُ النَّسَاءِ؟. فَسَكَتَ الْمُتَكَلِّمُ كَأَنَّمَا الْفَمُ حَجْرًا^{٣٦٢٢}.

^{٣٦١٢} (٣) في متن (ك): ضع. و الظاهر أنها: صنع، و جعل فيها: صنع، نسخة بدل.

^{٣٦١٣} (٤) و قد سلف منا و حكاة عن الفضائل لابن شاذان، و جاء أيضا في الصُّرَّاطِ الْمُسْتَقِيمِ ٢- ٢٨٠ عن البراء عن كتاب الواحدة للشَّيْخِ الْقَمِيِّ، و غيره

^{٣٦١٤} (٥) الأنعام: ١٦٤، و الإسراء: ١٥، و فاطر: ١٨، و الزمر: ٧.

^{٣٦١٥} (١) بحار الأنوار ٤٢- ٨٥. و حكاة عن الخرائج ٢- ٥٨٩- ٥٩٣، و جاء أيضا فيه ٢- ٥٦٢- ٥٦٥.

و في مدينة المعاجز: ٣٥٠، حديث ٩٨، و إثبات الهداة ٥- ٩٢، حديث ٤٥ ملخصا، و جاء في البحار ٤١- ٣٠٢ مع فرق يسير.

^{٣٦١٦} (٢) رَنَّتْ الْمَرْأَةُ تَرْنُ رَنْبِنًا وَ أَرَنْتَ أَيضًا: صاحت. قاله في الصَّحاح ٥- ٢١٢٧.

^{٣٦١٧} (٣) قال في القاموس ٢- ٣٩: زفر يزفر زفرا و زفيرا! أخرج نفسه بعد مده إياه. و قال في الصَّحاح ٢- ٦٧٠: الزفير: اغتراق النفس للشَّدة.

^{٣٦١٨} (٤) لا توجد كلمة: زفرة في (ك)، و لا في المجلد الثاني و الأربعين من البحار المطبوع

^{٣٦١٩} (٥) في الخرائج: سبينا.

^{٣٦٢٠} (٦) في المصدر: منعتمونا.

^{٣٦٢١} (٧) في الخرائج: هب الرجال.

^{٣٦٢٢} (٨) أي فكأنما جعل الحجر لقمة له، و هو كناية عن السكوت النَّاشئ من العجز عن الجواب

وَقَدْ رُوِيَ^{٣٦٢٣}: أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا أَخَذَهَا بَعَثَهَا إِلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ حَتَّى جَاءَ أَخُوهَا فَتَزَوَّجَهَا.

و يظهر بذلك بطلان ما تمسك به بعضهم من أنه لو كان السبي ظلما لما أخذ أمير المؤمنين عليه السلام من سيبيهم، و لو كان أمير

ص: 490

المؤمنين عليه السلام تزوجها لكونها من السبي لردّها عمر فيمن ردّ.

و من نظر في القصّة حقّ النظر علم أنّ ما صنعه خالد لم يكن إلّا لأخذ الغنيمة و الطمع في النساء و الذراري و أحقاد الجاهليّة.

و قد روى مؤلّف روضة الأحباب^{٣٦٢٤} أنّه لما أحضر مالك للقتل جاءت زوجته أمّ تميم بنت المنهال - و كانت من أجمل نساء زمانها - فألقت نفسها عليه، فقال لها:

اعزبي عني، فما قتلني غيرك^{٣٦٢٥}.

و قال الزمخشري في أساس البلاغة^{٣٦٢٦}: أقتله و^{٣٦٢٧} عرضه^{٣٦٢٨} للقتل كما قال مالك بن نويرة لامرأته حين رآه^{٣٦٢٩} خالد بن الوليد: أقتلتني بامرأة^{٣٦٣٠}? يعني سيقتلني خالد بن الوليد^{٣٦٣١} من أجلك.

و قال ابن الأثير في النهاية^{٣٦٣٢} في حديث خالد: إنّ مالك بن نويرة قال لامرأته يَوْمَ قَتَلَهُ خَالِدٌ: أَقْتَلْتِنِي؟! أَي عَرَضْتِنِي لِلْقَتْلِ بِوَجُوبِ الدَّفْعِ^{٣٦٣٣} عَنكَ و المحاماة عليك - و كانت جميلة تزوّجها^{٣٦٣٤} خالد بعد قتله.

ثم إن ابن أبي الحديد^{٣٦٣٥} روى عن الطبري^{٣٦٣٦} عذرا لخالد، و ساق الرواية

^{٣٦٢٣} (٩) بحار الأنوار ٤٢-٨٧ و ٤١-٣٠٤.

^{٣٦٢٤} (١) روضة الأحباب: انظر: التعليقة رقم (٤) في صفحة ٤٣٢ من هذا المجلد.

^{٣٦٢٥} (٢) و جاء في الإصابة ٣-٣٥٧ ترجمة ٧٦٩٦.

^{٣٦٢٦} (٣) أساس البلاغة: ٣٥٤، في مادة قتل.

^{٣٦٢٧} (٤) لا توجد الواو في المصدر: و هو الصحيح.

^{٣٦٢٨} (٥) في (س): عوضه، و هو سهو ظاهرا.

^{٣٦٢٩} (٦) في المصدر: رآها، و هو الظاهر، و في (س): رؤيا.

^{٣٦٣٠} (٧) في أساس البلاغة: يا مرأة، و هو الظاهر.

^{٣٦٣١} (٨) لا توجد في المصدر: بن الوليد.

^{٣٦٣٢} (٩) النهاية ٤-١٥.

^{٣٦٣٣} (١٠) في المصدر: الدفاع، بدلا من: الدفع.

^{٣٦٣٤} (١١) في النهاية: و تزوّجها.

إلى قوله: فلمّا اختلفوا فيهم أمر بهم خالد فحبسوا- وكانت ليلة باردة لا يقوم لها شىء- فأمر خالد مناديا ينادى: أذفتوا أسراءكم فظنوا أنه^{٣٦٣٧} أمر بقتلهم، لأنّ هذه اللَّفظة تستعمل في لغة كنانة في القتل^{٣٦٣٨}، فقتل ضرار بن الأزور مالكا وأن^{٣٦٣٩} خالد لمّا سمع الواقعة، خرج و قد فرغوا منهم، فقال: إذا أراد الله أمرا أصابه، و تزوّج خالد زوجته، و إنّ أبا قتادة فارقه و قال: هذا عملك، فغضب عليه أبو بكر و لم يرض إلّا أن يرجع إلى خالد.

و يتوجّه عليه أنّه يدلّ على بطلانه ما رواه الطبرى^{٣٦٤٠} و ابن الأثير^{٣٦٤١} و غيرهما^{٣٦٤٢} من أرباب السير: أنّ خالدًا كان يعتذر عن قتل مالك بأنّه كان يقول- و هو يراجع الكلام:- ما أخال صاحبكم إلّا قال: كذا.

و قد حكى قاضى القضاة^{٣٦٤٣} عن أبى على أنّه: قتل خالد مالكا لأنّه أوهم بقوله ذلك أنّ رسول الله صلّى الله عليه و آله ليس صاحبا له، فلو كان قتله ضرار عن غير أمر خالد فأىّ حاجة له إلى هذا الاعتذار، فالتعارض بين الاعتذارين واضح، فتساقطا.

و يدلّ على بطلانهما أنّ عمر لمّا عاتبه و كسر أسهمه لم يعتذر بأنّى لم أقتل مالكا بل قتله ضرار عن غير أمرى، أو بأنّه ارتدّ عن الدين لقوله: صاحبك فلا موضع لإبداء العذر ألبق من ذلك، و هل يجوز عاقل أن يكون لخالد عذر يرى نفسه به بريئا من الإثم و الخيانة، ثم يصبر مع جرأته و تهتكه على ما أصابه عن^{٣٦٤٤}

عمر من الإهانة و الأذى!؟.

و يدلّ على أنّ القتل كان بأمر خالد، أو كان هو القاتل، قول أبى بكر: تأوّل فأخطأ.

^{٣٦٣٥} (١٢) فى شرحه على النهج ١٧-٢٠٥-٢٠٦، و انظر فيه ١-١٧٩.

^{٣٦٣٦} (١٣) تاريخ الطبرى ٣-٢٧٨. و جاء فى الكامل لابن الأثير ٢-٣٥٨.

^{٣٦٣٧} (١) فى المصدر: أنّهم.

^{٣٦٣٨} (٢) فى الشرح: للقتل.

^{٣٦٣٩} (٣) و من هنا إلى آخره جاء فى شرح النهج لابن أبى الحديد ١٧-٢١٣، بتصرف و اختصار.

^{٣٦٤٠} (٤) فى تاريخه ٣-٢٧٩.

^{٣٦٤١} (٥) فى الكامل ٢-٣٥٩.

^{٣٦٤٢} (٦) قد سلفت مصادره قريبا، فلاحظ.

^{٣٦٤٣} (٧) فى المعنى، الجزء المتّم للعشرين: ٣٥٥.

^{٣٦٤٤} (٨) كذا، و الظاهر: من، بدلا من: عن.

قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي الْكَامِلِ ^{٣٦٤٥}، قَالَ عُمَرُ لِأَبِي بَكْرٍ: إِنَّ سَيْفَ خَالِدٍ فِيهِ رَهْقٌ وَ أَكْثَرَ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ . فَقَالَ: يَا عُمَرُ ^{٣٦٤٦}! تَأَوَّلَ فَأَخْطَأَ، فَأَرْفَعُ لِسَانَكَ عَنْ خَالِدٍ، فَإِنِّي لَا أَشِيْمُ ^{٣٦٤٧} سَيْفًا سَلَّهُ اللَّهُ عَلَى الْكَافِرِينَ، وَ وَدَى مَالِكًا وَ كَتَبَ إِلَى خَالِدٍ أَنْ يَقْدِمَ عَلَيْهِ فَفَعَلَ ^{٣٦٤٨}، وَ دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَ عَلَيْهِ قَبَاءٌ وَ قَدْ غَرَزَ فِي عِمَامَ تِهِ أَسْهُمًا، فَقَامَ إِلَيْهِ عُمَرُ فَانْتَزَعَهَا فَحَطَمَهَا ^{٣٦٤٩}، وَ قَالَ لَهُ: قَتَلْتَ امْرَأً مُسْلِمًا ثُمَّ نَزَوْتَ عَلَى امْرَأَتِهِ، وَ اللَّهُ لَأَرْجُمَنَّكَ بِأَحْجَارِكَ وَ خَالِدٌ لَا يُكَلِّمُهُ يَظُنُّ أَنَّ رَأَى أَبِي بَكْرٍ مِثْلَهُ، وَ دَخَلَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ فَأَخْبَرَهُ الْخَبِيرَ وَ اعْتَذَرَ إِلَيْهِ فَعَدَّرَهُ وَ تَجَاوَزَ عَنْهُ، وَ عَنَّفَهُ فِي التَّرْوِيحِ لِلَّذِي ^{٣٦٥٠} كَانَتْ عَلَيْهِ الْعَرَبُ مِنْ كَرَاهَةِ أَيَّامِ الْحَرْبِ، فَخَرَجَ خَالِدٌ وَ عُمَرُ جَالِسًا. فَقَالَ: هَلُمَّ إِلَيَّ يَا ابْنَ أُمَّ شِمْلَةً ^{٣٦٥١}، فَعَرَفَ عُمَرُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَدْ رَضِيَ عَنْهُ فَلَمْ يُكَلِّمَهُ، انْتَهَى.

فلو كان القاتل ضرارا لم يكن خالد متأولا و لا مخطئا، بل كان ضرارا ^{٣٦٥٢} هو المتأول المخطئ في فهم النداء الذي أمر به خالد من قوله: ادفتوا أسراءكم، و لا يخفى أن هذا الاعتذار لو كان صحيحا لصار الأمر في تزويج زوجة مالك أفحش، إذ لو كان حبسه لاختلاف الجيش في أنه و قوم ^{٣٦٥٣} يصلون أم لا، و لم يثبت كفره،

ص:493

و قد كان إسلامه سابقا مستصحباً إلى أن يتحقق ما يزيله - و لو كان قتله لخطأ ضرار في فهم نداء خالد - فزوجته ^{٣٦٥٤} في حكم زوجات سائر المسلمين المتوفى عنهن أزواجهن، و لا يجوز تزويجها إلا بعد انقضاء عدتها، فظهر شناعة الجواب الذي حكاه قاضى القضاة ^{٣٦٥٥} عن أبى على أو أجاب به من عند نفسه، و هو أنه إذا قتل الرجل على الردة في دار الكفر جاز التزويج بامرأته ^{٣٦٥٦} عند كثير من أهل العلم و إن كان لا يجوز وطؤها ^{٣٦٥٧} إلا بعد الاستبراء.

على أن التزويج بامرأته فجور على أى حال، لكون المرأة مسلمة و ارتداد الزوج لا يصير سببا لحلّ التزويج بامرأته، و لا لكون الدار دار الكفر، سيما إذا كان ارتداده لما اعتذروا به من قوله : صاحبك فإن ذلك ارتداد لا يسرى إلى غيره من زوجته و أصحابه.

^{٣٦٤٥} (١) الكامل ٢- ٢٤٢- ٢٤٣ من الطبعة الثانية، و فى الأخرى ٢- ٣٥٨- ٣٥٩.

^{٣٦٤٦} (٢) فى المصدر: هيه يا عمرا!

^{٣٦٤٧} (٣) شمت السيف: أغمدته، و شمتته: سللته، و هو من الأضداد، قاله فى الصحاح ٥- ١٩٦٣، و غيره.

^{٣٦٤٨} (٤) فى (س): فعل.

^{٣٦٤٩} (٥) فى المصدر: فنزعها و حطمها.

^{٣٦٥٠} (٦) فى الكامل: الذى - بلا لام -

^{٣٦٥١} (٧) فى المصدر: أم سملة.

^{٣٦٥٢} (٨) كذا، و الظاهر: ضرار - بالرفع -

^{٣٦٥٣} (٩) خ. ل: و قومه، و هو الظاهر.

^{٣٦٥٤} (١) فزوجته، جواب ل: لو كان ...

^{٣٦٥٥} (٢) فى المعنى، الجزء المتمم للعشرين: ٣٥٥ - القسم الأول -

^{٣٦٥٦} (٣) فى المصدر: ذلك، بدلا من: التزويج بامرأته.

^{٣٦٥٧} (٤) فى المعنى: أن يطأها.

و من الغرائب أن الشارح الجديد للتجريد^{٣٦٥٨} ادعى أن امرأة مالك كانت مطلقة منه و قد انقضت عدتها.

و لا عجب ممن غلب عليه الشقاء، و سلب الله م نه الحياء أن يعتمد في رفع هذا الطعن الفاحش عن إمامه الغوى و عن خالد الشقيّ بإبداء هذا الاحتمال الذي لم يذكره أحد ممن تقدّمه، و لم يذكر في خبر و رواية، و لم يعتذر به خالد في جواب تشنيع عمر و طعنه عليه بأنه نزا على زوجة خالد^{٣٦٥٩} و تهديده بالرجم للزنا.

ثم أعلن^{٣٦٦٠} أن معاتبة عمر و غيظه على خالد في قتل مالك لم يكن مراقبة

ص:494

للدين و رعاية لشريعة سيّد المرسلين صلّى الله عليه و آله، و إنما تألم من قتله لأنه كان حليفا له في الجاهليّة، و قد عفا عن خالد لما علم أنه هو قاتل سعد بن عباد.

رَوَى عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ: أَنَّ عُمَرَ اسْتَقْبَلَ^{٣٦٦١} فِي خِلَافَتِهِ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ يَوْمًا فِي بَعْضِ حَيْطَانِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ لَهُ: يَا خَالِدُ! أَنْتَ الَّذِي قَتَلْتَ مَالِكًا؟. فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! إِنْ كُنْتُ قَتَلْتُ مَالِكَ بْنَ نُؤَيْرَةَ لَهْنَاتٍ كَانَتْ بَيْنِي وَ بَيْنَهُ فَقَدْ قَتَلْتُ لَكُمْ سَعْدَ بْنَ عَبَادَةَ لَهْنَاتٍ كَانَتْ بَيْنَكُمْ وَ بَيْنَهُ، فَأَعْجَبَ عُمَرَ قَوْلُهُ وَ ضَمَّهُ إِلَى صَدْرِهِ، وَ قَالَ لَهُ: أَنْتَ سَيْفُ اللَّهِ وَ سَيْفُ رَسُولِهِ (ص)!

وَ جُمْلَةُ الْقِصَّةِ^{٣٦٦٢}، أَنَّ سَعْدَ بْنَ عَبَادَةَ لَمَّا امْتَنَعَ مِنْ بَيْعَةِ أَبِي بَكْرٍ يَوْمَ السَّقِيفَةِ وَ أَرَادَ الْمُبَايَعُونَ لِأَبِي بَكْرٍ أَنْ يُطَالَ بِهِ بِالْبَيْعَةِ، قَالَ لَهُمْ قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ: إِنِّي نَاصِحٌ لَكُمْ فَاقْبَلُوا مِنِّي. قَالُوا: وَ مَا ذَاكَ؟. قَالَ: إِنَّ سَعْدًا قَدْ حَلَفَ أَنْ لَا يُبَايِعَكُمْ، وَ هُوَ إِذَا حَلَفَ فَعَلَّ، وَ لَنْ يُبَايِعَكُمْ حَتَّى يُقْتَلَ، وَ لَنْ يُقْتَلَ حَتَّى يُقْتَلَ مَعَهُ وَ لُدَّهُ وَ أَهْلُ بَيْتِهِ، وَ لَنْ يُقْتَلُوا حَتَّى يُقْتَلُوا حَتَّى يُقْتَلَ الْخَزْرَجُ، وَ لَنْ يُقْتَلَ الْأَوْسُ وَ الْخَزْرَجُ حَتَّى يُقْتَلَ الْيَمَنُ، فَلَا تُفْسِدُوا عَلَيْكُمْ أُمَّرًا قَدْ كَمَلَتْ وَ اسْتَمَّ لَكُمْ، فَاقْبَلُوا مِنْهُ وَ لَمْ يَتَعَرَّضُوا لِسَعْدٍ.

ثم إن سعدًا خرج من ألم دينة إلى الشام، فنزل في قرى غسان من بلاد دمشق - وكان غسان من عشيرته، وكان خالد يومئذ بالشام، وكان ممن يعرف بجودة الرمي، وكان معه رجل من قریش موصوف بجودة الرمي - فاتفقا على قتل سعد بن عبادة

^{٣٦٥٨} (٥) شرح التجريد للقوشجي: ٣٧٣ - الحجرية -

^{٣٦٥٩} (٦) كذا، و الظاهر: مالك.

^{٣٦٦٠} (٧) شرح التجريد للقوشجي: ٣٧٣ - الحجرية -، و عبارته هكذا: و إنكار عمر عليه لا يدل على قدحه في إمامة أبي بكر و لا على قصده إلى القدر فيها، بل

إنما أنكر، كما ينكر بعض المجتهدين على بعض

^{٣٦٦١} (١) في (س): إن عمرا مستقبل. أقول: إن الألف في: عمرا زائدة.

^{٣٦٦٢} (٢) كما أوردها مفصلاً الطبري في تلويحه ٣- ١٩٨، ٢٠٠، ٢٠٧، ٢١٠، و انظر: ما جاء في مسند أحمد بن حنبل ١- ٤٠٥، و طبقات ابن سعد ٢- ١٢٨، و

غيرها.

لَامْتِنَاعِهِ مِنَ الْبَيْعَةِ لِتُرَيْشٍ، فَاسْتَتَرَ لَيْلَةً بَيْنَ شَجَرٍ وَكَرْمٍ، فَلَمَّا مَرَّ بِهِمَا فِي مَسِيرِهِ هَرَمِيَاهُ بِسَهْمَيْنِ، وَأَنْشَدَا بَيْنَيْنِ مِنَ الشُّعْرِ وَ نَسِيَاهُمَا إِلَى الْجَنِّ:

ص: 495

نَحْنُ قَتَلْنَا سَيِّدَ الْخَزْرَجِ سَعْدَ بْنَ عَبَّادَةَ وَ رَمَيْنَاهُ بِسَهْمَيْنِ فَلَمْ نُخْطِ فُؤَادَهُ

فظنّت العامّة أنّ الجنّ قتلوه، فكان قول خالد لعمر كسفا لما استتر على الناس في تلك الواقعة، و مثل هذه الرواية - إن لم تنهض بانفرادها حجة على المخالفين لكونها من روايات أصحابنا - إلّا^{٣٦٦٣} أنّ سكوت عمر عن خالد أيام خلافته و ترك الاقتصاص منه مع قوله في خلافة أبي بكر: لئن وليت الأمر لأقيدنك به، قرينة واضحة على صحّتها، و مع قطع النظر عن تلك الرواية فلا ريب في المناقضة بين هذا السكوت و ذلك القول، فظهر أنّ له أيضا من قداح هذا القدح^{٣٦٦٤} سهم، و من نصال هذا الطعن نصيب.

السادس:

إنّ أبا بكر قال - مخبرا عن نفسه -: إنّ لى شيطانا يعترينى، فإن استقممت فأعينونى و إن زغت فقومونى^{٣٦٦٥}

^{٣٦٦٣} (١) فى (س): إلى، و هو خلاف الظاهر.

^{٣٦٦٤} (٢) أى له من أسهم هذا الطعن سهم و كذا ما بعده

^{٣٦٦٥} (٣) أقول: وردت هذه القصة بألفاظ مختلفة فى موارد متعدّدة نكر بعضها و نختتمها بجملة من المصادر

فمنها: قد وليت أمركم و لست بخيركم، فإن أحسنت فأعينونى و إن زغت فقومونى - كما جاء فى لفظ ابن الجوزى فى الصفة -.

و منها: إني وليت عليكم و لست بخيركم، فإن رأيتمونى على الحق فأعينونى، و إن رأيتمونى على الباطل فسددونى - كما فى طبقات ابن سعد ٣ - ١٥١] ٣ - القسم الأوّل - [١٣٩].

و منها: ألا و إنّما أنا بشر و لست بخير من أحد منكم فراعونى، فإذا رأيتمونى استقممت فأتبعونى، و إن رأيتمونى غضبت فاجتنبونى، لا أؤثر فى أشعاركم و أبشاركم - كما فى الطبقات أيضا - و الإمامة و السياسة ١ - ١٦، و تاريخ الطبرى ٣ - ٢١٠، و غيرها.

و منها: أما و الله ما أنا بخيركم، و لقد كنت لمقامى هذا كارها، و لوددت أنّ فيكم من يكفينى، أفتظنون أنّى أعمل فيكم بسنة رسول الله صلى الله عليه و آله؟! إذن لا أقوم بها، إنّ رسول الله كان يعصم بالوحى و كان معه ملك، و إنّ لى شيطانا يعترينى، فإذا غضبت فاجتنبونى انظر: مسند أحمد بن حنبل ١ - ١٤، مجمع الزوائد للهيثمى ٥ - ١٨٣، الإمامة و السياسة ١ - ١٦ [صفحة: ٦، ضمن خطبة أبى بكر]، و الصفة ١ - ٩٩، المجتبى لابن دريد: ٢٧، عيون الأخبار لابن قتيبة ٢ - ٢٣٤، كنز العمال ٣ - ١٢٦، ١٣٥ و ١٣٦. قال: رواه الطبرانى فى الأوسط، الرياض النضرة ١ - ١٦٧ و ١٧٧، تاريخ الطبرى ٣ - ٢٠٣ و ٢١٠، تاريخ ابن كثير ٥ - ٢٤٧، تاريخ الخلفاء: ٤٧ - ٤٨، تاريخ ابن جرير ٢ - ٤٤٠، تاريخ اليعقوبى ٢ - ١٠٧، شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد ١ - ١٣٤ و ٣ - ٨ و ١٤، ٤ - ١٦٧] الطبعة ذات أربعة مجلدات، سيرة ابن هشام ٤ - ٣٤٠، السيرة الحلبية ٣ - ٣٨٨، تهذيب الكامل ١ - ٦، إعجاز القرآن: ١١٥، العقد الفريد ٢ - ١٥٨، و غيرها من مصادر العامّة، و لاحظ: الطرائف ٢ - ٤٠٢، و الفصول المختارة من العيون و المحاسن: ٧ و ١٩٧، و الصراط المستقيم ٢ - ٢٩٤ - ٢٩٦ و ٣٠٠، و كشف المحجّة: ٦٧، و الغدير ٢ - ٤٢ و ٧ -

و لا يصلح للإرشاد من يطلب الرشاد.

وقال: أقبولوني فلست بخيركم و لا يحل للإمام الاستقالة من البيعة.

و أجاب قاضى القضاة فى المعنى^{٣٦٦٦} ناقلا عن شيخه أبى على أن إخباره عن نفسه بما أخبر لو كان نقصا فيه لكان قوله تعالى فى آدم و حواء: **فَوَسَّوَسَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ^{٣٦٦٧}** ، و قوله: **فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ^{٣٦٦٩}** ، و قوله تعالى: **وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ**

قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى^{٣٦٧٠}. الآية، يوجب النقص فى الأنبياء عليهم السلام، و إذا لم يجب ذلك فكذلك^{٣٦٧١} ما وصف به أبو بكر نفسه، و إنما أراد أن عند الغضب يشفق من المعصية و يحذر منها، و يخاف^{٣٦٧٢} أن يكون الشيطان يعتريه فى تلك الحال فيوسوس إليه، و ذلك منه على طريق الزجر لنفسه عن المعاصى.

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ تَرَكَ مُخَاصَمَةَ النَّاسِ فِي حُقُوقِهِ إِشْفَاقًا مِنَ الْمُعْصِيَةِ، وَ كَانَ يُؤَلِّي ذَلِكَ عَقِيلًا، فَلَمَّا أَسَنَّ عَقِيلٌ كَانَ يُؤَلِّيَهَا^{٣٦٧٣} عَبْدَ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ.

قال: فأما ما روى فى إقالة البيعة فهو خبر ضعيف، و إن صحَّ فالمراد به التنبيه على أنه لا يبالي لأمر يرجع إليه أن يقيله الناس^{٣٦٧٤} البيعة، و إنما يضرّون بذلك أنفسهم، فكأنه تبه بذلك على أنه غير مكره لهم، و أنه قد خلاهم و ما يريدون إلا أن يعرض ما يوجب خلافه

١٠٤ و ١٠٥ و ١٠٨ و ١١٨ و من هذا الباب ما جاء منه فى الجواب عن الكلاله : إني سأقول فيها برأى فإن يكن صوابا فمن الله، و إن يكن خطأ فمني و من الشيطان، و الله و رسوله بريثان منه.

أخرجه سعد بن منصور الدارمى فى سننه ٢-٣٦٥، و ابن جرير الطبرى فى تفسيره ٦-٣٠، و ابن المنذر البيهقى فى سننه الكبرى ٦-٢٢٣، و حكى عنهم السيوطى فى الجامع الكبير- كما فى ترتيبه- ٦-٢٠، و ذكره ابن كثير فى تفسيره ١-٢٦٠، و الخازن فى تفسيره ١-٣٦٧، و ابن القيم فى أعلام الموقعين : ٢٩، كما نقله العلامة الأمينى-رحمه الله- فى غديره ٧-١٠٤-١٠٥.

^{٣٦٦٦} (١) المعنى، الجزء المتمم للعشرين: ٣٣٨-٣٣٩- القسم الأول-

^{٣٦٦٧} (٢) فى المصدر: إليه، و هو غلط.

^{٣٦٦٨} (٣) الأعراف: ٢٠.

^{٣٦٦٩} (٤) البقرة: ٣٦.

^{٣٦٧٠} (١) الحج: ٥٢.

^{٣٦٧١} (٢) فى المعنى: فكيف.

^{٣٦٧٢} (٣) فى المصدر: و يجوز منها و يخشى.

^{٣٦٧٣} (٤) فى المعنى: فلما أيس عقيل منها كان يؤليها.

، وَقَدْ رُوِيَ: أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَقَالَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ الْبَيْعَةَ حِينَ اسْتَقَالَهُ.

، و المراد بذلك على أنه تركه و ما يختاره و لم يكرهه^{٣٦٧٥}.

وَأُورِدَ عَلَيْهِ السَّيِّدُ الْمُرْتَضَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الشَّافِي^{٣٦٧٤} بِأَنَّ قَوْلَ أَبِي بَكْرٍ:

وَلَيْتُكُمْ وَ لَسْتُ بِخَيْرِكُمْ، فَإِنِ اسْتَقَمْتُ فَاتَّبِعُونِي، وَإِنِ اعْوَجَجْتُ فَقَوْمُونِي، فَإِنِ

ص: 498

لِي شَيْطَانًا يَعْتَرِينِي عِنْدَ غَضَبِي، فَإِذَا رَأَيْتُمُونِي مُغْضَبًا فَاجْتَنِبُونِي لَأُؤْثِرَ فِي أَشْعَارِكُمْ وَ لَأُبْشَارِكُمْ^{٣٦٧٧}. يدل^{٣٦٧٨} على أنه لا يصلح للإمامة من وجهين:

أحدهما: أن هذه صفة من ليس بمعصوم و لا يأمن الغلط على نفسه، و من يحتاج إلى تقويم رعيته له إذا وقع المعصية، و قد بينا أن الإمام لا بد أن يكون معصوما مسددا موقفا.

و الوجه الآخر: أن هذه صفة من لا يملك نفسه، و لا يضبط غضبه، و من هو في نهاية الطيش و الحدة، و الخرق و العجلة، و لا خلاف في^{٣٦٧٩} أن الإمام يجب أن يكون منزها عن هذه الأوصاف غير حاصل عليها، و ليس يشبه قول أبي بكر ما تلاه من الآيات كلها، لأن أبا بكر خبر عن نفسه بطاعة الشيطان عند الغضب، و أن عاداته بذلك جارية، و ليس هذا بمنزلة من يوسوس له الشيطان و لا يطيعه، و يزيّن له القبيح فلا يأتيه، و ليس وسوسة الشيطان قبحا^{٣٦٨٠} يعيب على الموسوس له إذا لم يستزله ذلك عن الصواب، بل هو زيادة في التكليف و وجه يتضاعف معه الثواب.

^{٣٦٧٢} (٥) في المصدر: لأمر إن يرجع إليه أن يستقبله الناس ...

^{٣٦٧٥} (٦) في المصدر: و ما يختار من التأخير و غير ذلك، بدلا من: و ما يختاره و لم يكرهه.

انظر: المغني ٢١-٣٣٨-٣٣٩، باختلاف يسير.

^{٣٦٧٤} (٧) الشافي: ٤١٥-٤١٦ الحجرية [٤-١٢١-١٢٤].

^{٣٦٧٧} (١) أي لا أترك أثرا في أشعاركم بالتنف و لا في أبحاثكم بالجرح، و هو نوع كناية عن التجاوز و الجور

و قد جاء في الصواعق المحرقة: ٣٠، و بلفظ: أقبلوني في صفحة: ٥٠، و رياض النضرة ١-١٧٥، و الإمامة و السياسة ١-١٤.

و عبارة ابن قتيبة في صفح: ١٦ هكذا: لا حاجة لي في بيعتكم أقبلوني ثم قال: و احتجب عن الناس ثلاثة بشرف كل يوم يقول: أفلتكم بيعتي.

و قد سبق منّا مصادر جمّة في أوّل هذا الطعن و لا حاجة إلى الإعادة، فراجع

^{٣٦٧٨} (٢) في المصدر: فإنه يدل ...

^{٣٦٧٩} (٣) لا توجد في الشافي كلمة: في.

^{٣٦٨٠} (٤) لا توجد: قبحا، في المصدر.

و قوله تعالى: **الْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ**^{٣٦٨١} قيل معناه: فى تلاوته، و قيل:

فى فكرته على سبيل خاطر، و أى الأمرين كان فلا عار فى ذلك على النبىّ صلى الله عليه و آله و لا نقص، و إنما العار و النقص على من يطيع الشيطان و يتبع ما يدعو

ص: 499

إليه، و ليس لأحد أن يقول هذا- إن سلم لكم فى جميع الآيات - لم يسلم لكم فى قوله تعالى^{٣٦٨٢}: **فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ**^{٣٦٨٣} لأنه قد قد خبر عن تأثير غوايته و وسوسته بما كان منهما من الفعل، و ذلك لأن المعنى الصحيح فى هذه الآية أن آدم و حواء كانا مندوبين إلى اجتناب الشجرة و ترك تناول منها، و لم يكن ذلك عليهما واجبا لازما، لأن الأنبياء عليهم السلام لا يخلون بالواجب، فوسوس له ما الشيطان حتى تناولا من الشجرة فتركا مندوبا إليه، و حرما بذلك أنفسهما الثواب و سماه^{٣٦٨٤}: **إِزْلا**، لأنه حطّ لهما عن درجة الثواب، و فعل الأفضل.

و قوله تعالى فى موضع آخر: **وَ عَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى**^{٣٦٨٥} لا ينافى هذا المعنى، لأن المعصية قد يسمّى بها من أخلّ بالواجب و الندب، و قوله: **فَغَوَى**.

أى خاب من حيث لم يستحقّ الثواب على ما ندب إليه، على أن صاحب المعنى^{٣٦٨٦} يقول: إن هذه المعصية من آدم كانت صغيرة لا يستحقّ بها عقابا و لا ذمّا، فعلى مذهبه - أيضا - يكون^{٣٦٨٧} المفارقة بينه و بين أبى بكر ظاهرة، لأن أبى بكر خبر عن نفسه أن الشيطان يعتريه حتى يؤثر فى الأشعار و الأبخار، و يأتى ما يستحقّ به التقويم، فأين هذا من ذنب صغير لا ذمّ و^{٣٦٨٨} لا عقاب عليه؟ و هو يجرى من وجه من الوجوه مجرى المباح، لأنه لا يؤثر فى أحوال فاعله و حطّ رتبته، و ليس يجوز أن يكون ذلك منه على سبيل الخشبة و الإشفاق على ما ظنّ، لأن مفهوم خطابه يقتضى خلاف ذلك، أ لا ترى أنه قال: **إِن لى شيطانا يعترينى، و هذا قول من قد عرف عادته، و لو كان على سبيل الإشفاق و الخوف لخرّج غير هذا المخرج، و لكان يقول**

ص: 500

فإنى لا آمن من كذا و إنى لمشفق منه.

^{٣٦٨١} (٥) الحج: ٥٢.

^{٣٦٨٢} (١) لا توجد: تعالى، فى المصدر.

^{٣٦٨٣} (٢) البقرة: ٣٦.

^{٣٦٨٤} (٣) فى المصدر: و سمى - بلا ضمير -

^{٣٦٨٥} (٤) طه: ١٢١.

^{٣٦٨٦} (٥) فى الشافى: صاحب الكتاب.

^{٣٦٨٧} (٦) فى المصدر: تكون.

^{٣٦٨٨} (٧) لا توجد الواو فى (س).

فأما ترك أمير المؤمنين عليه السلام مخالفة الناس^{٣٦٨٩}، فإنما كان تنزّها وتكرّماً، وأى شبه بين ذلك وبين من صرّح و شهد على نفسه بما لا يليق بالإنمّة؟!.

وأمّا خبر استقالة البيعة و تضعيف صاحب المعنى^{٣٦٩٠} له فهو - أبداً - يضعّف ما لا يوافق من غير حجّة يعتمدها في تضعيفه.

وقوله: إنّه ما استقالها^{٣٦٩١} على التحقيق و إنّما نبّه على أنّه لا يبالي بخروج الأمر عنه، و إنّ غير مكره لهم عليه فبعيد عن الصواب^{٣٦٩٢}، لأنّ ظاهر قوله:

أقبلوني أمر بالإقالة، و أقلّ أحواله أن يكون عرضاً لها أو بذلاً، و كلا الأمرين قبيح. و لو أراد ما ظنّه لكان له في غير هذا القول مندوحة^{٣٦٩٣}، و لكان يقول: إنّي ما أكرهتكم و لا حملتكم على مبايعتي، و ما كنت أبالي أن لا يكون هذا الأمر فيّ، و لا إليّ، و إنّ مفارقتي لتسرّني^{٣٦٩٤} لو لا ما ألزمني الدخول فيه من التمسك به، و متى عدلنا عن ظواهر الكلام^{٣٦٩٥} بلا دليل جرّ ذلك علينا ما لا قبل لنا به.

فأما أمير المؤمنين عليه السلام فإنّه لم يقل ابن عمر البيعة بعد دخوله فيها، و إنّما استعفاه من أن يلزمه البيعة ابتداءً فأعفاه^{٣٦٩٦}، علماً بأنّ إمامته لا تثبت بمبايعه من يبايعه عليها، فأين هذا من^{٣٦٩٧} استقالة بيعة قد تقدّمت و استقرّت، انتهى كلامه رفع الله مقامه.

ص: 501

و أورد عليه ابن أبي الحديد^{٣٦٩٨}: بأنّ أبا بكر كان حديداً^{٣٦٩٩} و لكن لا يخلّ ذلك بالإمامة، لأنّ المخلّ بالإمامة من ذلك ما يخرج به الإنسان عن العقل، فأما ما دون ذلك فلا، و قوله: فاجتنبوني لا أؤثر في أشعاركم و أبشاركم محمول على البلاغة^{٣٧٠٠} في وصف القوّة الغضبيّة لا على ظاهره، لأنّه لم ينقل أنّه قام إلى رجل فضربه بيده و مزق شعره ...

^{٣٦٨٩} (١) في المصدر زيادة: في حقوقه، بعد: الناس.

^{٣٦٩٠} (٢) في المصدر: صاحب الكتاب.

^{٣٦٩١} (٣) في الشافي: ما استقال - بلا ضمير -

^{٣٦٩٢} (٤) جاء في المصدر: من الصواب.

^{٣٦٩٣} (٥) في (س): مندرجة. و هو سهو ظاهر.

^{٣٦٩٤} (٦) في الشافي: تسرّني - بلا لام -

^{٣٦٩٥} (٧) لا توجد: الكلام، في (س).

^{٣٦٩٦} (٨) في المصدر زيادة: قلّة فكر فيه، بعد: فأعفاه.

^{٣٦٩٧} (٩) لا توجد: من، في (س).

^{٣٦٩٨} (١) في شرحه على النهج ١٧ - ١٦١ - ١٦٤ عند شرح قوله عليه السلام: هذه صفة طائش لا يملك لنفسه، و قد نقله باختصار.

^{٣٦٩٩} (٢) هي صفة مشبّهة من الحدّة بمعنى النشاط و السرعة في الأمور و المضاء فيها، كما في نهجناين الأثير ١ - ٣٥٣.

^{٣٧٠٠} (٣) في المصدر: على المبالغة، و هو الظاهر.

و أما قول شيخنا أبي عليّ إنّ كلام أبي بكر خرج مخرج الإشفاق و الحذر فجيّد.

و اعتراض المرتضى غير لازم، لأنّ في هذه عادة العرب يعبرون عن الأمر بما هو منه بسبيل، كقولهم: لا تدن من الأسد فيأكلك، ليس أنّهم قطعوا على الأكل عند الدنو.

فأمّا الكلام في قوله: أقبلوني فلو صحّ الخبر لم يكن فيه مطعن عليه، لأنّه إنّما أراد في اليوم الثاني اختبار حالهم في^{٣٧٠١} البيعة التي وقعت في اليوم الأوّل ليعلم وليّه من عدوّه منهم على أنّا لو سلّمنا أنّه استقالهم البيعة حقيقة، فلم قال المرتضى: إنّ ذلك لا يجوز؟. أليس يجوز للقاضي أن يستقبل من القضاء بعد تولّيه إياه و دخوله فيه؟ فكذلك يجوز للإمام أن يستقبل من الإمامة إذا أنس من نفسه ضعفا عنها، أو أنس من رعيّته نبوة^{٣٧٠٢} عنه أو أحسّ بفساد ينشأ في الأرض من جهة ولايته على الناس، و من يذهب إلى^{٣٧٠٣} أنّ الإمامة تكون بالاختيار كيف

ص: 502

يمنع من جواز استقالة الإمام و طلبه إلى الأمّة أن يختاروا غيره لعذر يعلمه من حال نفسه؟ ! و إنّما يمتنع من ذلك المرتضى و أصحابه القائلون بأنّ الإمامة بالنصّ، على أنّه إذا جاز عندهم ترك^{٣٧٠٤} الإمامة في الظاهر - كما فعله الحسن عليه السلام، و الأمّة بعد الحسين عليهم السلام - جاز^{٣٧٠٥} للإمام على مذهب أصحاب الاختيار أن يترك الإمامة ظاهرا و باطنا لعذر يعلمه.

و الجواب، أنّ الكلّ اتّفقوا على اشتراط العدالة في الإمام، و لا ريب في أنّه يكون من الحدّة و الطيش ما لا يضبط الإنسان نفسه عند هيجانه فيقدم على المعصية، و لا يدخل بذلك عرفا في زمرة المجانين، و لا يخرج عن حدّ التكليف، و قوله: فاجتنبوني لا أوتر في أشعاركم و أبشاركم اعتراف باتّصافه بفرد بالغ من هذا النوع، و لا خلاف في كونه قادحا في الإمامة، و ادّعاؤه أنّه لم ينقل أنّه فعل ذلك برجل، فقد روى نفسه ما يكذّبه، حيث

رَوَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ^{٣٧٠٦}: أَنَّ الْأَنْصَارَ بَعَثُوا عُمَرَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ يَسْأَلُهُ أَنْ يُؤَلِّيَ أَمْرَهُمْ رَجُلًا أَقْدَمَ سِنًا مِنْ أَسَا مَةَ، فَوَثَبَ أَبُو بَكْرٍ - وَ كَانَ جَالِسًا - فَأَخَذَ بِلِحْيَةِ عُمَرَ، وَ قَالَ: تَكَلِّتْكَ أُمَّكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ! اسْرِعْ عَمَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ تَأْمُرُنِي أَنْ أَنْزِعَهُ؟! فَخَرَجَ عُمَرُ إِلَى النَّاسِ، فَقَالُوا: مَا صَنَعْتَ؟. قَالَ: امْضُوا تَكَلِّتْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ، مَا لَقِيتُ فِي سَبِّكُمْ الْيَوْمَ مِنْ خَلِيفَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ إِلَى آخِرِ مَا رَوَاهُ.

^{٣٧٠١} (٤) في (س): علي، بدلا من: في.

^{٣٧٠٢} (٥) قال في القاموس ٤-٣٩٣: نبا بصره نبوا و نبيا و نبوة، و السيف عن الضريبة نبوا و نبوة كل.

^{٣٧٠٣} (٦) لا توجد في (س): إلى.

^{٣٧٠٤} (١) في شرح النهج: أن يترك.

^{٣٧٠٥} (٢) في المصدر زيادة: للتقية، قبل كلمة: جاز.

^{٣٧٠٦} (٣) في تاريخه ٣-٢٢٦.

و^{٣٧٠٧} وثوبه على عمر بن الخطاب وأخذه بلحيته و شتمه - مع كونه معظماً مبيحاً عنده في أول خلافته، و المقام لم يكن مقام الخفة و الطيش - يدلّ على أنّ ذلك الصنيع لم يخرج منه مخرج النذرة و الافتلات، بل كان ذلك من الفعل المعتاد، و مع الإغماض عنه نقول: إنّ ذلك الشهادة من قبيل الرجم بالغيب، و من الذى

ص:503

أحصى أفعال أبي بكر حتى علم أنه لم يفعل ذلك بأحد من معاصريه و خواصّه و أهل بيته؟ و بعد تسليم أنه لم يقدم قطّ على جرح الأبخار و ننف الأشعار، نقول:

إذا بلغ الطيش و الحدّة فى الشدّة إلى حدّ يخاف صاحبه على نفسه الوثوب على الناس فلا يشكّ فى أنه يصدر عنه عند الغضب من الشتم و البذاء و أصناف الأذى قولاً و فعلاً ما يخرج عن حدّ العدالة المشترطة فى الإمامة، و لو قصر الغضب عن القيام بما يخل بالعدالة - و لو بالإصرار على ما كان من هذا النوع من قبيل الصغائر لم يعبر عنه بهذا النوع من الكلام.

و بالجملة، حمل كلام أبي بكر على المبالغة لا ينفهم و لا يضرنا، و كذا التمسك بقولهم: لا تدن من الأسد لا ينفهم، إذ لا يقال ذلك إلّا إذا جرت عادته بأكل من دنى منه، فكذلك لا موقع لكلام أبي بكر ما لم تجر عادته بأن يؤثر غضبه فى أشعار الناس و أبشارهم، أو يؤذيهم بالشتم و البذاء و نحو ذلك ممّا كنى عنه بقوله: لا أوتر فى أشعاركم و أبشاركم، و مثل هذا الطيش و الحدّة لا ريب فى كونه مخرجاً عن العدالة، قادحاً فى صلوح صاحبه للإمامة، فخرج الكلام مخرج الإشفاق و الحذر - على هذا الوجه - لا ينفع فى دفع الطعن.

و أمّا ما أشار^{٣٧٠٨} إليه - تبعاً للقاضى - من منع صحّة الخبر فى استقالة أبي بكر ممّا لا وقع له، لاستفاضة الخبر و اشتهاؤه فى كلّ عصر و زمان، و كونه مسلماً عند كثير من أهل الخلاف، و لذا لمن يمنع الرازى فى نهاية العقول^{٣٧٠٩} صحّته مع ما علم من حاله من كثرة التشكيك و الاهتمام بإيراد الأجوبة العديدة، و إن كانت سخيقة ضعيفة.

و قد رواه أبو عبيد القاسم بن سلام - على ما حكاه بعض الثقات من الأصحاب -.

ص:504

و قال مؤلف كتاب الصراط المستقيم^{٣٧١٠}: ذكره الطبرى فى تاريخه^{٣٧١١}، و البلاذرى فى أنساب الأشراف^{٣٧١٢}، و السمعانى فى الفضائل^{٣٧١٣}، و أبو عبيدة:

^{٣٧٠٧} (٤) لا توجد الواو فى (ك).

^{٣٧٠٨} (١) فى (س): أشاروا - بصيغة الجمع -

^{٣٧٠٩} (٢) نهاية العقول: مخطوط.

^{٣٧١٠} (١) الصراط المستقيم ٢ - ٢٩٤.

^{٣٧١١} (٢) تاريخ الطبرى ٣ - ٢١٠.

قَوْلُ ٣٧١٤ أَبِي بَكْرٍ عَلَى الْمَنْبَرِ - بَعْدَ مَا بُوِيعَ ٣٧١٥ -: أَقْبِلُونِي فَلَسْتُ بِخَيْرِكُمْ وَ عَلَيُّ فَيْكُمْ ٣٧١٦ .

وَقَدْ أَشَارَ إِلَيْهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْخُطْبَةِ الشَّقِيقِيَّةِ ٣٧١٧ بِقَوْلِهِ: يَا عَجَبًا! بَيْنَا هُوَ يَسْتَقْبِلُهَا فِي حَيَاتِهِ إِذْ عَقَدَهَا لِآخِرِ بَعْدَ وَفَاتِهِ.

وَصَحَّةُ الْخُطْبَةِ مُسَلِّمَةٌ عِنْدَ ابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ ٣٧١٨ وَ قَاضِي الْقَضَاةِ ٣٧١٩ وَ غَيْرِهِمَا ٣٧٢٠ كَمَا عَرَفْتُ.

وَأَمَّا عَدَمُ رِوَايَةِ أَصْحَابِ أَصُولِهِمْ قِصَّةَ الْاِسْتِقَالَةِ فَلَا حِجَّةَ فِيهِ، لِأَنَّهُمْ لَا يَرَوُونَ مَا لَا تَتَعَلَّقُ أَغْرَاضُهُمْ بِرِوَايَتِهِ، بَلْ تَتَعَلَّقُ غَرَضُهُمْ بِانْمِحَاءِ ذِكْرِهِ.

وَيَدُلُّ عَلَى بَطْلَانِ مَا زَعَمَهُ مِنْ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَرَادَ اخْتِبَارَ حَالِ النَّاسِ فِي الْيَوْمِ الثَّانِي مِنْ بَيْعَتِهِ لِيَعْلَمَ وِلْيَةَ مَنْ عَدُوَّهُ،

قَوْلُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: بَيْنَا هُوَ يَسْتَقْبِلُهَا فِي حَيَاتِهِ إِذْ عَقَدَهَا لِآخِرِ بَعْدَ وَفَاتِهِ.

إِذْ لَوْ كَانَ الْمُرَادُ مَا تَوَهَّمَهُ لَمْ يَكُنْ عَقْدُهُ لِآخِرِ بَعْدَ الْوَفَاةِ مَعَ الْاِسْتِقَالَةِ فِي الْحَيَاةِ مَوْضِعًا لِلْعَجَبِ، وَ إِنَّمَا التَّعَجُّبُ مِنْ صَرْفِهَا عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامِ عِنْدَ الْوَفَاةِ وَ عَقْدِهَا لِغَيْرِهِ مَعَ الْاِسْتِقَالَةِ مِنْهَا

ص: 505

فِي الْحَيَاةِ، لَعَلِمَهُ بِأَنَّهُ كَانَ حَقًّا لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامِ وَ هُوَ وَاضِحٌ، وَ لَعَلَّهُمْ لَا يَنْكُرُونَ أَنَّ فَهْمَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامِ مُقَدَّمٌ عَلَى فَهْمِهِمْ.

وَ قَدْ ظَهَرَ مِمَّا ذَكَرْنَاهُ ضَعْفَ مَا أَجَابَ بِهِ الْفَخْرُ الرَّازِي فِي نَهَايَةِ الْعُقُولِ ٣٧٢١ مِنْ أَنَّهُ ٣٧٢٢ ذَكَرَ ذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ التَّوَضُّعِ وَ هَضْمِ النَّفْسِ، كَمَا

٣٧١٢ (٣) أَنَسَابُ الْأَشْرَافِ، مَا طُبِعَ مِنْهُ حَتَّى الْآنَ لَمْ نَجِدْهُ فِيهِ.

٣٧١٣ (٤) فَضَائِلُ السَّمْعَانِيِّ، لَمْ نَجِدْ لَهُ نَسْخَةَ خَطِّيَّةَ فَضْلًا عَنِ الْمَطْبُوعَةِ

٣٧١٤ (٥) فِي الْمَصْدَرِ: مِنْ قَوْلِ.

٣٧١٥ (٦) فِي الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ: حِينَ بُوِيعَ.

٣٧١٦ (٧) انظُرْ: الْإِمَامَةَ وَ السِّيَاسَةَ: ١٦، وَ سِيرَةَ ابْنِ هِشَامٍ ٢-٦٦٦، وَ الطَّرَافِيفَ ٢-٤٠٢، وَ الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ ٢-٢٩٤ وَ غَيْرِهَا مِمَّا تَقَدَّمَ مِنَ الْمَصَادِرِ.

٣٧١٧ (٨) الْخُطْبَةُ الثَّلَاثَةُ مِنَ النَّهْجِ فِي طَبْعَةِ مُحَمَّدٍ عَبْدِهِ ١-٣٢، وَ فِي طَبْعَةِ الدُّكْتُورِ صَبْحِي الصَّالِحِ ٤٨.

٣٧١٨ (٩) كَمَا اعْتَرَفَ بِهِ فِي شَرْحِهِ عَلَى النَّهْجِ ١٧-١٦١.

٣٧١٩ (١٠) فِي كِتَابِهِ الْمَغْنَى ٢٠-٣٢٨.

٣٧٢٠ (١١) قَدْ مَرَّتْ مَصَادِرُهَا مُفْصَلَةً، فَرَاجِعِ.

٣٧٢١ (١) نَهَايَةُ الْعُقُولِ: مَخْطُوطٌ.

قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَا تَفْضُلُونِي عَلَى يُونُسَ بْنِ مَتَّى.

و الفرق بين استقالة أبي بكر و الخير الذي رواه على تقدير صحته - واضح، و لو أراد مجرد الاستشهاد على ورود الكلام للتواضع و هضم النفس - و هو أمر لا ينازع فيه - لكن لا يلزم منه صحة حمل كل كلام عليه.

و أما ما ذكره من جواز الاستقالة تشبيها بالقضاء، فيرد عليه، أنه إذا جازت الاستقالة من الإمام و لم يتعين عليه القيام بالأمر فلم لم يرض عثمان بالخلع مع أن القوم حصروه و توعدوه^{٣٧٢٣} بالقتل، فقال: لا أخلع قميصا قمصنيه الله عز و جل^{٣٧٢٤}، و أصرّ على ذلك حتى قتل، و قد جاز - بلا خلاف - إظهار كلمة الشرك و أكل الميتة و الدم و لحم الخنزير عند الخوف على النفس، فدل ذلك الإصرار منه على أن الخلع أعظم من إظهار كلمة الكفر و غيره من الكبائر، و أن ما أتى به أبو بكر كان أعظم ممّا ذكر على مذهب عثمان، فما دفع به الطعن عن أبي بكر يوجب قدحا شنيعا في عثمان، فإن تعريض النفس للقتل لأمر مباح لم يقل بجوازه أحد.

و قد أشار إلى ذلك الشيخ المفيد قدس الله روحه^{٣٧٢٥}، حيث قال: على أن

ص: 506

الاختيار إن كان للأمة و كان^{٣٧٢٦} إليها الخلع و العزل لم يكن^{٣٧٢٧} لدعائها عثمان إلى أن يخلع نفسه معنى يعقل، لأنه كان لها أن تخلعه و إن لم يجيها إلى ذلك^{٣٧٢٨}، و إن كان الخلع إلى الإمام فلا معنى لقول أبي بكر^{٣٧٢٩}: أقبيلوني و قد^{٣٧٣٠} كان يجب لمّا كره الأمر أن يخلع هو نفسه ... و هذا أيضا تناقض آخر يبين عن بطلان الاختيار و تخليط القوم.

و أنت - أرسدك الله - إذا تأملت

قول أمير المؤمنين عليه السلام^{٣٧٣١}: فيا عجباً! بينا هو يستقبلها.

^{٣٧٢٢} (٢) في طبعة (س) هنا كلمة: رض، و خطّ عليها في (ك).

^{٣٧٢٣} (٣) في (ك): توعدوه.

^{٣٧٢٤} (٤) أو قال: سربلني الله. و قد ذكر شيخنا الأميني - رحمه الله - قصة الحصار مفضلاً بمصادرها في غديره ٩ - ١٧٧ - ٢٠٣.

^{٣٧٢٥} (٥) في الفصول المختارة من العيون و المحاسن: ١٩٩.

^{٣٧٢٦} (١) في المصدر: فكان.

^{٣٧٢٧} (٢) في الفصول المختارة: و لم يكن.

^{٣٧٢٨} (٣) في المصدر: إذا لم يجيها إلى ذلك و اختار ...

^{٣٧٢٩} (٤) في المصدر زيادة: للناس، بعد: أبي بكر.

^{٣٧٣٠} (٥) وضع على: قد، في (ك) رمز نسخة بدل.

^{٣٧٣١} (٦) في المصدر زيادة: في خطبته في الكوفة عند ذكر الخلافة حيث يقول ...

إلى آخره، وجدته عجبا، و عرفت من المغزى كان ^{٣٧٣٢} من الرجل فى القوم و بان خلاف الباطن منه ^{٣٧٣٣}، و تيقنت الحيلة التى أوقعها و التلبيس، و عثرت به على الضلال و قلة الدين، و الله ^{٣٧٣٤} نسأل التوفيق، انتهى.

و أمّا ما ذكره من قياس خلع الخليفة نفسه اختيارا بما صدر عن أئمتنا عليهم السلام تقيّة و اضطرارا فهو أظهر فسادا من أن يفتقر إلى البيان، مع أنّه يظهر ممّا مرّ جوابه و سيأتى بعض القول فى ذلك، وَ اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

السابع:

أنّه كان جاهلا بكثير من أحكام الدين ^{٣٧٣٥}، فَقَدْ قَالَ فِي الْكَلَالَةِ: أَقُولُ فِيهَا

ص: 507

بِرَأْيِي، فَإِنْ كَانَ صَوَابًا فَمِنَ اللَّهِ وَ إِنْ يَكُنْ خَطَأً فَمِنِّي ^{٣٧٣٦} وَ لَمْ يَعْرِفْ مِيرَاثَ الْجَدَّةِ ^{٣٧٣٧}

^{٣٧٣٢} (٧) فى المصدر زيادة: الذى، قبل: كان.

^{٣٧٣٣} (٨) فى الفصول المختارة زيادة: للظاهر، بعد: منه.

^{٣٧٣٤} (٩) فى المصدر: و الله تعالى.

^{٣٧٣٥} (١٠) إن غاية جهد الباحث عن علم الخليفة بالسنة و سعة اطلاعه عليها لتوصله إلى أمور مضحكة ظاهرا مبكية واقعا، و قد قال العلامة الأمينى فى غديره ٧- ١١٥: إذا قسنا مجموع ما ورد عن الخليفة- من الصحيح و الموضوع فى التفسير و الأحكام و الفوائد، من المائة و أربعة حديث، أو المائة و اثنين و أربعين حديث- إلى ما جاء عن النبى الأقدس من السنة الشريفة لتجدها كقطرة من بحر لحي، لا تقام به قائمة للإسلام، و لا تدعم به أى دعامة للدين، و لا تروى بها غلّة صاد، و لا تتحلّ بها عقدة أية مشكلة إلى آخر ما أجاد و أفاد

^{٣٧٣٦} (١) و قد قال فى الكلاله: أراه ما خلا الولد و الوالد، فلما استخلف عمر قال: إنى لأستحيى الله أن أرد شيئا قاله أبو بكر!!

أقول: قد أخرجه جمع من الحفاظ و رجال الحديث، منهم الدارمى فى سننه ٢- ٣٦٥- ٣٦٦، و الطبرى فى تفسيره ٦- ٣٠ [٤- ١٩١- ١٩٢]، و البيهقى فى السنن الكبرى ٦- ٢٢٣، و السيوطى فى ترتيب الجامع الكبير ٦- ٢٠، و ابن كثير فى تفسيره ١- ٢٦٠، و الخازن فى تفسيره ١- ٣٦٧، و ابن القيم فى أعلام الموقعين: ٢٩، و غيرهم.

و فى تفسير ابن كثير ١- ٥٩٥، عن ابن عباس، قال: كنت آخر الناس عهدا بعمر بن الخطّاب، قال: اختلفت أنا و أبو بكر فى الكلاله و القول ما قلت و ذكر الحاكم فى المستدرک ٢- ٣٠٤، و البيهقى فى السنن الكبرى ٦- ٢٢٥، و ابن كثير فى تفسيره ١- ٥٩٥، و الذهبى فى تلخيص المستدرک، و كلهم صحّحوا الحديث عن ابن عباس، قال: كنت آخر الناس عهدا بعمر فسمعتة يقول: القول ما قلت، ما قلت: و ما قلت؟! قال: قلت: الكلاله ما لا ولد له. و هذا عمر يقول.

و قد ذكر عنه البيهقى فى سننه الكبرى ٦- ٢٢٤: أتى على زمان لا أدرى ما الكلاله، و إذا الكلاله من لا أب له و لا ولد

^{٣٧٣٧} (٢) و الرواية مفصلة جاءت بطرق متعدّدة تجدها فى صحيح الترمذى ٤- ٤٢٠ كتاب الفرائض باب ١٠ حديث ٢١٠- ٢١٠١، و فى سنن الدارمى ٢- ٣٥٩، و سنن أبى داود ٢- ١٧ [٣- ١٢١ حديث ٢٨٩٤]، و سنن ابن ماجه ٣- ١٦٣ [٢- ٩١٠ حديث ٢٧٢٤]، و مسند أحمد ٤- ٢٢٤، و سنن البيهقى ٦- ٢٣٤، و موطأ مالك ١- ٣٣٥، و بداية المجتهد ٢- ٣٤٤، و مصابيح السنّة ٢- ٢٢، و غيرها من المصادر.

و قد ذكرها الخاصّة أيضا، انظر مثلا: الغدير ٧- ١٠٤- ١٠٥، و الصراط المستقيم ٢- ٢٩٦، و السبعة من السلف: ٩٠، و ما بعدها، و الشافى ٤- ١٩٣، و تلخيصه ٤- ٢٥، و قد قضى فى الجدّ سبعين قضية، كما صرح بذلك ابن أبى الحديد فى شرحه على التّهج ٣- ١٦٥، و [٤- ٢٦٢] أربعة مجلّدات- مصر]، و روى مائة قضية كلّ منها ينقض الآخر، كما أخرجه البيهقى فى سننه الكبرى ٦- ٢٤٥ عن عبدة، و مثله عن المتقى الهنّدى فى كنز العمال ٦- ١٥ كتاب الفرائض، و فى المبسوط

قَالَ: لَجِدَّةٌ سَأَلَتْهُ عَنِ إِرْتِنَاهَا؟ لَأَجِدُ لَكَ شَيْئًا فِي كِتَابِ اللَّهِ وَ سُنَّةِ نَبِيِّهِ

ص:508

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ]، فَأَخْبَرَهُ الْمُغِيرَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ أَنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ أَعْطَاهَا السُّدُسَ، وَقَالَ: أَطْعَمُوا الْجَدَّاتِ السُّدُسَ^{٣٧٣٨}.

، و قطع يسار السارق^{٣٧٣٩}، و أحرق فجاءة بالنار^{٣٧٤٠}، و لم يعرف ميراث العمّة و الخالة^{٣٧٤١} إلى غير ذلك.

ص:509

وَ قِصَّةُ فُجَاءَةٍ - عَلَى مَا ذَكَرَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي الْكَامِلِ^{٣٧٤٢} - هِيَ: أَنَّهُ جَاءَ فُجَاءَةً السُّلَمِيُّ - وَ اسْمُهُ: إِيَّاسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ^{٣٧٤٣} يَالِيلِ^{٣٧٤٤} - إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ: أَعْنِي بِسِلَاحٍ أَقَاتِلُ أَهْلَ الرَّدَّةِ، فَأَعْطَاهُ سِلَاحًا وَ أَمَرَهُ أَمْرَهُ فَخَالَفَ إِلَى الْمُسْلِمِينَ، وَ خَرَجَ حَتَّى

للسرخسى^{٢٩-١٨٠}: و الصحيح أن مذهب عمر لم يستقرّ على شيء في الجدّ. و هو القائل - كما ذكره ابن أبي الحديد في شرحه ١-٦١، و غيره: - من أراد أن يقتحم جرائم جهنم فليقل في الجدّ برأيه ...

^{٣٧٣٨} (١) و نظير هذا رأيه في الجدّين، فقد روى القاسم بن محمد أنه قال: أتت الجدّتان إلى أبي بكر، فأراد أن يجعل السدس للتي من قبل الأمّ، فقال له رجل من الأنصار إلى آخره. و جاء بألفاظ أخر، انظر: موطأ مالك ١-٣٣٥، و سنن الدارمي^{٢-٣٥٩}، و سنن ابن ماجه ٢-٩١٠ حديث ٢٧٢٤، و سنن البيهقي^{١-٢٣٥}، و بداية المجتهد ٢-٣٤٤، و الاستيعاب ٢-٤٠٠، و الإصابة ٢-٤٠٢، و قال: رجاله ثقات، و كنز العمال ٦-٦، و غيرها، و نقله في الصراط المستقيم ٢-٢٩٦ عن الترمذى، و غيره.

و عن جمع من الصحابة قالوا: إن أبا بكر جعل الجدّ أبا، أى كان يحجب الإخوة بالجدّ و لم يشرك بينهما، كما أن الأب يحجب الإخوة و الأخوات! كما جاء في صحيح البخارى باب ميراث الجدّ، و سنن الدارمي^{٢-٣٥٢}، و أحكام القرآن للجصاص ١-٩٤، و سنن البيهقي^{٦-٢٤٦}، و تاريخ الخلفاء للسيوطى: ٦٥، و تفسير القرطبي^{٥-٦٨}، و انظر: أعدار الدارمي في سننه ٢-٣٥٣.

^{٣٧٣٩} (٢) روى شيخنا الأمينى - رحمه الله - في غديره ٧-١٢٩ عن جمع بعدة طرق، منها ما أورده البيهقي في سننه ٨-٢٧٣-٢٧٤، من جهل الخليفة في قطع السارق، إذ روى أن رجلا سرق على عهد أبي بكر مقطوعة يده و رجله، فأراد أبو بكر أن يقطع رجله و يدع يده يستطيب بها و يتطهر بها و ينتفع بها كما و قد تعرّض لها في الصراط المستقيم ٢-٣٠٥.

^{٣٧٤٠} (٣) كما أورده الطبري في تاريخه ٣-٢٦٤، و أحمد بن أعمش الكوفي في الفتوح ١-١٦، و غيرهما. و قد ذكر القصة مفصلاً في المتن عن كامل ابن الأشير، و تعرّض لها العلامة الأمينى في غديره ٧-١٥٦-١٥٧ و ١٧٠-١٧١ عن عدة مصادر، فراجع.

^{٣٧٤١} (٤) لاحظ: الغدير ٧-١٧١.

^{٣٧٤٢} (١) الكامل ٢-٢٣٧، باختلاف يسير.

^{٣٧٤٣} (٢) وضع على لفظ الجلالة رمز نسخة بدل في (س)، و خطّ عليها في (ك)، و هو الظاهر.

^{٣٧٤٤} (٣) في الغدير و جملة من المصادر جاء اسم الفجاءة إياس بن عبد الله بن عبد ياليل بن عميرة بن خفاف

و هنا حاشية جاءت في (ك) و هي: و ابن عبد ياليل بن عبد كلال - كغراب - عرض النبي (ص) نفسه عليه، فلم يجبه إلى ما أراد. قاموس. و جاء: إياس بن عبد ياليل، كما في المصدر.

نَزَلَ بِالْجَوَاءِ ٣٧٤٥ ، وَبَعَثَ نَجِيَّةَ ٣٧٤٦ وَ أَمَرَهُ بِالْمُسْلِمِينَ ، فَسَنَّ الْغَارَةَ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ فِي سُلَيْمٍ وَ عَامِرٍ وَ هَوَازِنَ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ أبا بَكْرٍ ، فَأَرْسَلَ إِلَى طَرِيفَةَ بْنِ حَاشِي [الْحَاشِي] فَأَمَرَهُ ٣٧٤٧ أَنْ يَجْمَعَ لَهُ وَ يَسِيرَ إِلَيْهِ ، وَبَعَثَ إِلَيْهِ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ ٣٧٤٨ الْحَاشِي عَوْنًا ، فَفَهَضَ ٣٧٤٩ إِلَيْهِ وَ طَلَبَاهُ ، فَلَاذًا مِنْهُمَا ٣٧٥٠ ، ثُمَّ لَقِيَاهُ عَلَى الْجَوَاءِ ٣٧٥١ فَاقْتَتَلُوا فَقَتِلَ ٣٧٥٢ نَجِيَّةُ وَ هَرَبَ الْفُجَاءَةُ ، فَلَحِقَهُ طَرِيفَةُ فَأَسْرَهُ ، ثُمَّ بَعَثَ بِهِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ ، فَلَمَّا قَدِمَ أَمَرَ أَبُو بَكْرٍ أَنْ

ص:510

يُوقَدَ ٣٧٥٣ لَهُ نَارٌ فِي مُصَلَّى الْمَدِينَةِ ، ثُمَّ رَمَى بِهَا مَقْمُوطًا - أَيْ مَشْدُودَ الْيَدَيْنِ وَ الرَّجْلَيْنِ - ٣٧٥٤ .

و قد روى القصة كثير من أرباب السير ٣٧٥٥ .

و أجاب صاحب المواقف و شارحه ٣٧٥٦ بأن الأصل - و هو كون الإمام عالما بجميع الأحكام - ممنوع ، و إنما الواجب الاجتهاد ، و لا يقتضى كون جميع الأحكام حاضرة عنده بحيث لا يحتاج المجتهد فيها إلى نظر و تأمل ، و أبو بكر مجتهد ، إذ ما من مسألة - فى الغالب - إلّا و له فيه قول مشهور عند أهل العلم ، و إحراق فجاءة إنما كان لاجتهاده و عدم قبول توبته لأنّه زنديق ، و لا تقبل توبة الزنديق فى الأصح .

و أمّا قطع يسار السارق ، فلعله من غلط الجلاد ، أو رآه فى المرّة الثالثة من السرقة ، و هو رأى الأكثر من العلماء . و وقوفه فى مسألة الجدة و رجوعه إلى الصحابة فى ذلك لأنّه غير بدع من المجتهد البحث عن مدارك الأحكام ، انتهى .

انظر: القاموس ٤-٤٦ . و من هنا جاء نصّ ما أورده ابن الأثير فى الكامل ٢-٣٥٠ [و فى الطبعة الثانية ٢-٢٢٧] .

٣٧٤٥ (٤) فى (س): الحواء ، و لعلّها سهو . و جاء فى حاشية (ك): و الجواء - ككتاب -: ماء بحمى ضريّة ، و موضع باليمامة ، و واد فى ديار عيس قاموس .

انظر: القاموس ٤-٣١٤ . و قريب منه فى مراصد الأطلاع ١-٣٥٢-٣٥٣ ، و معجم البلدان ٢-١٧٤ .

٣٧٤٦ (٥) و فى المصدر: نخبة بن أبى الميثاء من بنى الشريد ، بدلا من نجية .

٣٧٤٧ (٦) فى الكامل: طريفة بن جاجر يأمره .

٣٧٤٨ (٧) فى (ك): قش - بالشين المعجمة -

٣٧٤٩ (٨) فى المصدر: فهضا .

٣٧٥٠ (٩) فى (س): منها .

٣٧٥١ (١٠) فى (س): الحواء .

٣٧٥٢ (١١) فى الكامل: و قتل .

٣٧٥٣ (١) فى المصدر: أن توقد .

٣٧٥٤ (٢) انظر: الصحاح ٣-١١٥٤-١١٥٥ ، و معجم البحرين ٤-٢٧٠ .

٣٧٥٥ (٣) و قد سلفت منّا جملة من المصادر فى قصة الفجاءة ، و إليك جملة أخرى منها: تاريخ الطبرى ٣-٢٣٤ ، و تاريخ ابن كثير ٦-٣١٩ ، و تاريخ البيهقي ٢-

١٣٤ ، و البداية و النهاية لأبى الفداء ٣-٣١٩ ، و الإصابة ٢-٣٢٢ ، و شرح القوشجى على التجريد: ٤٨٢ ، و ذكرها ملخصة ابن أبى الحديد فى شرحه ١٧-٢٢٢ ، و

غيرهم .

٣٧٥٦ (٤) المواقف و شارحه: ٤٠٣ [شرح المواقف و حواشيه ٨-٣٤٨] و قصة فجاءة فى ٨-٣٥٧ .

و أجيب: بأنه قد ثبت أن من شرائط الإمامة العلم بجميع الأحكام، و قد ظهر من أبي بكر الاعتراف على نفسه بأنه لم يعرف الحكم فيها، و عدم تعرّض من تصدّى للجواب لمنع صحّة ما ذكر اعتراف بصحّته^{٣٧٥٧}.

ثم إن الكلاله - على ما رواه الأصحاب عن أئمتنا عليهم السلام - أولاد

ص: 511

الأب و الأم، و هم الإخوة من الطرفين أو من أحدهما^{٣٧٥٨}، و قد دلّت آية الميراث في أوّل سورة النساء^{٣٧٥٩} على حكم من كان^{٣٧٦٠} من قبل الأمّ منهم، و في آخر السورة^{٣٧٦١} على حكم من كان من قبل الأب و الأم أو من قبل الأب، سمّيت كلاله لإحاطتها بالرجل كالإكليل بالرأس - و هو ما يزيّن بالجواهر - شبه العصابة، أو لأنها مأخوذة من الكلّ لكونها ثقلا على الرجل^{٣٧٦٢}، و الذي رواه قوم من المفسّرين عن أبي بكر و^{٣٧٦٣} عمر و ابن عباس - في أحد^{٣٧٦٤} الروايتين - عنه أنّها من عدا الوالد و الولد^{٣٧٦٥}. و في الرواية الأخرى عن ابن عباس أنّها من عدا الولد^{٣٧٦٦}.

أقول: يرد هنا آخر على أبي بكر، بل على صاحبه، و هو أنّهما فسّرا القرآن برأيهم - كما صرّح به أبو بكر^{٣٧٦٧} -

و رواها في صحاحهم المنع من ذلك:

^{٣٧٥٧} (٥) لاحظ: المصدر السالف، و التجريد و شرحه: ٢٩٦، و الصواعق المحرقة: ٣٣، و جهله بهذه المسألة و غيرها جاء - أيضا - في: سنن ابن ماجه ٣-١٦٣، و

مسند أحمد بن حنبل ٤-٢٢٤، و سنن أبي داود ٢-١٧، و الموطأ ١-٣٣٥، و غيرها كما سلف بعضه

^{٣٧٥٨} (١) لاحظ مثلا: فروع الكافي ٧-١٠٠ حديث ٣، و التهذيب ٩-٢٩٠ حديث ٥، و من لا يحضره الفقيه ٤-٢٠٠.

^{٣٧٥٩} (٢) في قوله تعالى: «وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوْ امْرَأَةٌ» E الآية، النساء: ١٢.

^{٣٧٦٠} (٣) في (س): على ما كان.

^{٣٧٦١} (٤) النساء: ١٧٦.

^{٣٧٦٢} (٥) كما جاء في مجمع البحرين ٥-٤٦٤، و النهاية ٤-١٩٧، و غيرها.

^{٣٧٦٣} (٦) في (س): أو.

^{٣٧٦٤} (٧) في (ك): إحدى.

^{٣٧٦٥} (٨) كما أورده الدارميّ في سننه ٢-٣٦٦، و البيهقيّ في سننه ٦-٢٢٥ أيضا، و الطبريّ في تفسيره ٤-١٩٢، و غيرهم في غيرها.

^{٣٧٦٦} (٩) كما جاءت في تفسير الطبريّ ٤-١٩٣، و سنن البيهقيّ ٦-٢٢٥. و في (ك): للوالد، بدلا من:

الولد.

^{٣٧٦٧} (١٠) و لقد فتح الخليفة و خليفته - لتصر باعه في علوم الكتاب و السنّة - باب القول بالرأى بمصراعيه بعد ما سدّه رسول الله صلى الله عليه و آله و سلّم على

أمّته بكلّ ذراعيه، إذ نجد أنّ جمعا من الأعلام كابن سعد في الطبقات، و أبي عمر في كتاب العلم ٢-٥١، و السيوطي في تاريخ الخلفاء:

٧١، و ابن القيم في أعلام الموقعين: ١٩، و غيرهم ذكروا أنّ أبا بكر نزلت به قضية فلم يجد في كتاب الله منها أصلا و لا في السنّة أنرا، فاجتهد رأيه، ثم قال: هذا

رأى فإن يكن صوابا فمن الله و إن يكن خطأ فمئى.

و من فسّر القرآن برأيه فقد كفر^{٣٧٤٨}.

، وَ رَوَى فِي الْمَشْكَاةِ وَالْمَصَابِيحِ^{٣٧٤٩}، عَنِ التِّرْمِذِيِّ^{٣٧٧٠}، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِرَأْيِهِ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

وَ فِي رِوَايَةٍ^{٣٧٧١}: مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

وَ عَنِ التِّرْمِذِيِّ^{٣٧٧٢} وَ أَبِي دَاوُدَ^{٣٧٧٣}، عَنِ جُنْدَبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ]: مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِرَأْيِهِ فَأَصَابَ فَقَدْ أَخْطَأَ.

وَ عَنِ أَحْمَدَ^{٣٧٧٤} وَ ابْنَ مَاجَةَ^{٣٧٧٥} بِإِسْنَادِهِمَا عَنِ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ جَدِّهِ، قَالَ: سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] قَوْمًا يَتَدَارءُونَ^{٣٧٧٦} فِي الْقُرْآنِ، فَقَالَ:

إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِهَذَا، ضَرَبُوا كِتَابَ اللَّهِ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ، وَ إِنَّمَا نَزَلَ كِتَابُ اللَّهِ يُصَدِّقُ بَعْضُهُ بَعْضًا، فَلَا تُكْذِبُوا بَعْضَهُ بِبَعْضٍ، فَمَا عَلِمْتُمْ مِنْهُ^{٣٧٧٧} فَقُولُوا، وَ مَا جَهِلْتُمْ فَكَلِمَةٌ إِلَى عَالِمِهِ.

^{٣٧٤٨} (١) كما في صحيح الترمذی ٥-١٩٩ كتاب التفسير حديث ٢٩٥٣، و سنن أبي داود كتاب العلم حديث ٣٤٥٢، جامع البيان برقم ٨٠، و نقله ابن الأثير في جامع الأصول ٢-٣ حديث ٤٦٩ عن أصولهم.

^{٣٧٤٩} (٢) مشكاة المصابيح: ٣٥.

^{٣٧٧٠} (٣) صحيح الترمذی ٥-١٩٩ كتاب التفسير حديث ٢٩٥١ و ٢٩٥٢.

^{٣٧٧١} (٤) صحيح الترمذی ٥-١٩٩ كتاب التفسير حديث ٢٩٥٠. و نقلها عنه ابن الأثير في جامع الأصول ٢-٦ حديث ٤٧٠، و أخرجها أحمد في مسنده ١-٢٢٣ برقم ٣٠٢٥، ٢٠٦٩، و الطبري في جامع البيان: ١-٧٣-٨٠.

^{٣٧٧٢} (٥) صحيح الترمذی ٥-١٩٩ كتاب التفسير الباب الأول حديث ٢٩٥٢، و تلاحظ بقية روايات الباب.

^{٣٧٧٣} (٦) سنن أبي داود ٣-٣٢٠ كتاب العلم حديث ٣٤٥٢.

^{٣٧٧٤} (٧) مسند أحمد بن حنبل ٢-١٨٥.

^{٣٧٧٥} (٨) سنن ابن ماجه، و لم نجده فيه.

و ذكره الهندي في كنز العمال ١-١٩٦ حديث ٩٧٠ عن البيهقي في شعب الإيمان.

^{٣٧٧٦} (٩) قال في مجمع البحرين ١-١٣٦-١٣٧: و في الحديث: يتدارءون الحديث أي يتدافعونه، و ذلك أن كل واحد منهم يدفع قول صاحبه بما ينفع له من القول، و كأن المعنى إذا كان بينهم محاجة في القرآن طفقوا يدافعون بالآيات، و ذلك كأن يسند أحدهم كلامه إلى آية ثم يأتي صاحبه بآية أخرى مدافعا يزعم أن الذي أتى به تقيض ما استدلل به صاحبه، و لهذا شبه حالهم بحال من قبلهم، فقال ضربوا كتاب الله بعضه ببعض.

^{٣٧٧٧} (١٠) في (س): من - بلا ضمير -، و لا معنى لها.

و الأخبار في ذلك كثيرة.

وقال الفخر الرازي^{٣٧٧٨}: اختار أبو بكر أن الكلالة عبارة عن سوى^{٣٧٧٩} الوالدين والولد، وهذا هو المختار^{٣٧٨٠}، وأما عمر فإنه كان يقول: الكلالة ما^{٣٧٨١} سوى الولد، ورؤي أنه لما طعن قال: كُنتُ أرى الكلالة^{٣٧٨٢} من لآ ولد له وأنا أستحي أن أخالف أبا بكر^{٣٧٨٣}.

وعن عمر فيه رواية أخرى وهو التوقف، وكان يقول: ثلاثة لأن يكون بينها الرسول ص لنا أحب إلى من الدنيا وما فيها، الكلالة، والخلافة، والرأب.

انتهى^{٣٧٨٤}.

ولا يشتبه على الفطن الناظر في مثل هذه الروايات أن آراءهم لم يتفرع عن أصل وليست إلاً أتباعاً للأهواء وقولا في أحكام الله بغير علم ولا هدى من الله، ولو كان ما رآه عمر في الكلالة اجتهادا منه - كما زعموا- لما جاز له الحكم بخلافه استحياء من خلاف أبي بكر، والله ورسوله أحق بأن يستحي منهما، ومن لا يستحي من أن يقول لرسول الله صلى الله عليه وآله: إن الرجل ليهجر^{٣٧٨٥}، فاللائق

ص: 514

بحاله أن لا يستحي من أحد، وتمنيه أن يكون الرسول صلى الله عليه وآله له بين لهم الخلافة دليل واضح على شكه في خلافة أبي بكر وفي خلافته، كما سبق ما يدل على الشك عن أبي بكر، وما جعله دليلا على اجتهاد أبي بكر - من أن له في المسائل أقوالا مشهورة عند أهل العلم - فأول ما فيه أنه افتراء على أبي بكر، وأين هذه الأقوال المشهورة التي لم يسمعها أحد؟! ومن لم يرو عن النبي صلى الله عليه وآله في مدة البعثة، وقد كان - بزعمهم الفاسد - أول الناس إسلاما، وكان من بطانته وصاحبها له في الغار غير مفارق عنه في الأسفار - إلا مائة واثنتين وأربعين حديثا^{٣٧٨٦}، مع ما وضعه في ميراث الأنبياء لحرم ان أهل البيت عليهم السلام ودفنهم حيث يموتون لأن يدفن النبي صلى الله عليه وآله في بيت عائشة ويسهل ما أوصى به من دفنه مع الرسول صلى الله عليه وآله وغير ذلك لأغراض آخر، فمبلغ علمه وكثرة أقواله ظاهر لأولى الأبواب.

^{٣٧٧٨} (٢) تفسير الفخر الرازي ٩-٢٢١.

^{٣٧٧٩} (٣) في المصدر: واختيار أبي بكر الصديق أنها عبارة عن سوى...

^{٣٧٨٠} (٤) في التفسير زيادة: والقول الصحيح، بعد كلمة المختار.

^{٣٧٨١} (٥) في المصدر: من، بدلا من: ما.

^{٣٧٨٢} (٦) في تفسير الفخر: أن الكلالة.

^{٣٧٨٣} (٧) إلى هنا ذكره الطبري في تفسيره ٤-١٩٢ أيضا. وفي المصدر بعد لفظ أبي بكر: الكلالة من عدا الوالد والولد.

^{٣٧٨٤} (٨) وانظر سنن ابن ماجه ٢-٩١١ حديث ٢٧٢٧، و سنن البيهقي ٦-٢٢٥.

^{٣٧٨٥} (٩) سنن أبي مازة مصادره مفصلا، وانظر مثالا: صحيح البخاري ١-٣٩، كتاب العلم باب ٣٩ حديث ٤، والصراط المستقيم ٣-٣-٧، وغيرهما.

^{٣٧٨٦} (١٠) كما في شرح رياض الصالحين للصدقي ٢-٢٣، وفصله شيخنا الأميني في غديره ٧-١٠٨ ١١٤.

ثم لو سلّمت كثرة أقواله فليس مجرد القول دليلاً على الاجتهاد والقوة في العلم، و من تتبّع آثارهم و أخبارهم علم أنّه ليس فيها ما يدلّ على دقّة النظر و جودة الاستنباط، بل فيها ما يستدلّ به على دناءة الفطرة و ركافة الفهم، كما لا يخفى على المتتبّع.

و أمّا قطع يسار السارق في المرّة الأولى فهو خ لاف الإجماع، و قد اعترف به الفخر الرازي في تفسير آية السرقة^{٣٧٨٧}، و لو كان من غلط الجلاد لأنكره عليه أبو بكر و بحث عن الحال، هل كان عن تعمد من الجلاد فيقاصّه بفعله أو على السهو و الخطأ فيعمل بمقتضاه؟ و كون القطع في المرّة الثالثة خلاف المنقول، و لم يبد هذا الاحتمال أحد غير الفخر الرازي^{٣٧٨٨} و تبعه المتأخرون عنه.

ص: 515

و أمّا الاجتهاد في إحراق فجاءة السلمى فهو من قبيل الاجتهاد في مقابلة النصّ، و قد قامت الأدلّة على بطلانه، و ما ذكره من عدم قبول توبته لأنّه زنديق فاسد، إذ لم ينقل أحد عن فجاءة إلّا الإغارة على قوم من المسلمين، و مجرد ذلك ليس زندقة حتّى لا تقبل توبته، و قد ذكر في المواقف^{٣٧٨٩} في الطعن أنّه كان يقول:
أنا مسلم و لم يمنعه في مقام الجواب.

و اعلم أنّ الرواية الدالّة على عدم التعذيب بالنار من الروايات الصحيحة عند العامّة، و رواه^{٣٧٩٠} البخارى في باب لا يعذب بعذاب الله من كتاب الجهاد^{٣٧٩١} عن أبي هريرة و عن ابن عباس.
و رواه ابن أبي الحديد^{٣٧٩٢} أيضاً.

و الَّذِي رَوَاهُ أَصْحَابُنَا مَا رَوَى فِي الْفَقِيهِ^{٣٧٩٣} وَ غَيْرِهِ^{٣٧٩٤}، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ : أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُحْرَقَ شَيْءٌ مِنْ الْحَيَوَانَ بِالنَّارِ.

، لكن في بعض أخبارنا^{٣٧٩٥} ما ينافي هذا العموم، و سيأتي الكلام فيه في كتاب المناهي^{٣٧٩٦} إن شاء الله تعالى، و لا يضرّ ذلك في الطعن، لأنّ بناءه على الإلزام لاعتراف العامّة بصحتها.

^{٣٧٨٧} (٢) تفسير الفخر الرازي ١١-٢٢٧.

^{٣٧٨٨} (٣) تفسير الفخر الرازي ١١-٢٢٧.

^{٣٧٨٩} (١) المواقف: ٤٠٢.

^{٣٧٩٠} (٢) في (س): رواه في.

^{٣٧٩١} (٣) صحيح البخارى ٤-٧٤-٧٥.

^{٣٧٩٢} (٤) في شرحه على النهج ١٧-٢٢٢.

^{٣٧٩٣} (٥) كتاب من لا يحضره الفقيه ٤-٣ باب ١، ذيل حديث الأول.

^{٣٧٩٤} (٦) أمالي الصدوق: ٢٥٤.

و ما روى من فعل أمير المؤمنين عليه السلام فهو عندنا استناد إلى نص خاص ورثه عن رسول الله صلى الله عليه وآله، و عند العامة استناد إلى الاجتهاد،

ص:516

فلا مطعن فيه بالاتفاق.

ص:517

خاتمة في ذكر ولادة أبي بكر و وفاته و بعض أحواله

قال المخالفون: كان مولده بمكة بعد الفيل بسنتين و أربعة أشهر إلّا أياما، و اسمه: عبد الله بن عثمان^{٣٧٩٧} بن^{٣٧٩٨} أبي قحافة بن عامر بن عمر بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لؤى بن غالب، و قيل اسمه: عتيق،

و قيل: كان اسمه: عبد ربّ الكعبة، فسماه النبي صلى الله عليه وآله: عبد الله.

، و أمّه أمّ الخير سلمى بنت صخر بن عامر بن كعب^{٣٧٩٩}.

غضب^{٣٨٠٠} الخلافة ثاني يوم مات فيه النبي صلى الله عليه وآله، و مات بالمدينة ليلة الثلاثاء لثمان بقين من جمادى الآخرة سنة ثلاث عشرة بين المغرب والعشاء و له ثلاث و ستون سنة، و قيل خمس و ستون، و الأول أشهر . و كانت مدة خلافته المغصوبة سنتين و أربعة أشهر^{٣٨٠١}.

ص:518

و قال في الاختصاص^{٣٨٠٢}: مات و هو ابن ثلاث و ستين سنة، و ولى الأمر سنتين و ستة أشهر.

^{٣٧٩٥} (٧) كما جاء في الكافي ٧-١٩٩ حديث ٥، و ٦ و في صفحة: ٢٠١ حديث ١، و في صفحة: ٢٠٤ حديث ٣، و التهذيب ٦-١٤٢ باب ٦٣ حديث ٢، و

المحاسن: ١١٢ باب ٥١ حديث ١٠٦، و أوردته في بحار الأنوار ٢٥-٣٠٠ عن رجال الكشي: ١٩٨-١٩٩.

^{٣٧٩٦} (٨) بحار الأنوار ٧٦-٣٢٩.

^{٣٧٩٧} (١) وضع في (ك) على كلمة: عثمان، رمز نسخة بدل.

^{٣٧٩٨} (٢) لا توجد في (س): بن.

^{٣٧٩٩} (٣) كما جاء في تاريخ الطبري ٣-٤١٩-٤٢٤ [٤-٤٦]، و الكامل لابن الأثير ٢-٤١٨-٤٢٤ [٢-١٦٠].

^{٣٨٠٠} (٤) في (ك): و غضب.

^{٣٨٠١} (٥) انظر: تاريخ اليعقوبي ٢-١٠٦، و صفة الصفوة ١-٨٨، و حلية الأولياء ٤-٩٣، و تاريخ الخميس ٢-١٩٩، و الرياض النضرة: ٤٤-١٨٧، و منهاج السنة

٣-١١٨، و طبقات ابن سعد ٩-٢٨ ٢٦، و غيرها.

^{٣٨٠٢} (١) الاختصاص: ١٣٠.

ثم اعلم أنه لم يكن له نسب شريف و لا حسب منيف، و كان فى الإسلام خيَّاطا، و فى الجاهليَّة معلِّم الصبيان، و نعم ما قيل:

كفى للمرء نقصا أن يقال بأنّه معلِّم أطفال و إن كان فاضلا

و كان أبوه سيِّئ الحال ضعيفا، و كان كسبه أكثر عمره^{٣٨٠٣} من صيد القمارى و الدباسى لا يقدر على غيره، فلمّا عمى و عجز ابنه عن القيام به التجأ إلى عبد الله ابن جدعان - من رؤساء مكة - فنصبه ينادى على مائدته كلَّ يوم لإحضار الأضياف، و جعل له على ذلك ما يعونه من الطعام، ذكر ذلك جماعة منهم الكلبي فى كتاب المثالب^{٣٨٠٤} - على ما أورده فى الصراط المستقيم^{٣٨٠٥} - و لذا قال أبو سفيان لعلّى عليه السلام - بعد ما غضب الخلافة -: - أ رضىتم يا بنى عبد مناف! - أن يلى عليكم تيمى رذلى؟!، و قال أبو قحافة: ما رواه ابن حجر فى صواعقه^{٣٨٠٦} حيث قال: و أخرج الحاكم^{٣٨٠٧} أن أبا قحافة لمّا سمع بولاية ابنه قال: هل رضى بذلك بنو عبد مناف و بنو المغيرة؟! قالوا: نعم. قال: اللهم لا واضع لما رفعت و لا رافع لما وضعت^{٣٨٠٨}.

ص: 519

وَقَالَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ - فِي بَعْضِ كَلِمَاتِهَا -: إِنَّهُ مِنْ أَعْجَازِ قُرَيْشٍ وَ أَدْنَابِهَا^{٣٨٠٩}.

و قال بعض الظرفاء: بل من ذوى أدنابها.

و قال صاحب إلزام النواصب^{٣٨١٠}: أجمع النسّابون أن أبا قحافة كان حبرا لليهود يعلم أولادهم^{٣٨١١}.

و العجب أنّهم مع ذلك يدّعون أن الله تعالى أغنى النبىّ صلّى الله عليه و آله بمال أبى بكر.

و عقد الخلافة عند موته لعمر، فحمل أثقاله مع أثقاله، و أضاف وباله إلى وباله.

^{٣٨٠٣} (٢) فى (س): من عمره.

^{٣٨٠٤} (٣) المثالب للكلبي - هشام بن محمد السائب الكلبي المتوفى سنة ٢٠٥ هـ. ذكره ابن النديم فى فهرسته: ١٤١، و لا نعلم بطبعه. توجد منه نسخة فى المتحف

العراقى، و لا يسمح لأحد برؤيتها أو نسخها أو غير ذلك

^{٣٨٠٥} (٤) الصراط المستقيم ٣-١٠٢، و انظر صفحة: ٢٨.

^{٣٨٠٦} (٥) الصواعق المحرقة: ٧- طبعة الحلبي، مصر -

^{٣٨٠٧} (٦) المستدرک للحاكم النيسابورى، و لم نجد هذه الرواية هناك

^{٣٨٠٨} (٧) و قريب منه فى الاستيعاب ٢- ٢٥٦.

^{٣٨٠٩} (١) كما فى شرح النهج لابن أبى الحديد ١- ١٦٤- ١٦٥.

^{٣٨١٠} (٢) و قال فى إلزام النواصب: ٩٧- خطبة: - أبو بكر بن أبى قحافة، أجمع أهل السير أن أبا قحافة كان أجيرا لليهود يعلم أولادهم، و قد تعجّب أبوه: أبو قحافة

يوم يبيع ابنه للخلافة، فقال: كيف ارتضت الناس بابنى مع حضور بنى هاشم؟! قالوا: لأنّه أكبر الصحابة سنّا. فقال: و الله أنا أكبر منه. ثم قال: هذا يدلّ على انحطاطه

عن مرتبة الخلافة.

^{٣٨١١} (٣) لا توجد: يعلم أولادهم، فى (س).

وَقَالَ ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ ^{٣٨١٢} - فِي كَيْفِيَّةِ ذَلِكَ - أَنَّهُ أَحْضَرَ أَبُو بَكْرٍ عُمَانَ - وَهُوَ يَجُودُ بِنَفْسِهِ - فَأَمَرَ ^{٣٨١٣} أَنْ يَكْتُبَ عَهْدًا، وَقَالَ: اكْتُبْ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، هَذَا مَا عَهَدَ بِهِ ^{٣٨١٤} عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَانَ ^{٣٨١٥} إِلَى الْمُسْلِمِينَ أَمَّا بَعْدُ، ثُمَّ أُغْمِيَ عَلَيْهِ، فَكَتَبَ عُمَانُ: قَدْ اسْتَخْلَفْتُ عَلَيْكُمْ ابْنَ الْخَطَّابِ ^{٣٨١٦}، وَأَفَاقَ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: اقْرَأْ فَقْرَاهُ، فَكَبَّرَ أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ ^{٣٨١٧}: أَرَاكَ خِفْتَ أَنْ يَخْتَلِفَ النَّاسُ إِنْ مِتُّ فِي غَشِيَّتِي!

ص: 520

قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا عَنِ الْإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ، ثُمَّ أَمَّ الْعَهْدَ وَأَمَرَ هُ أَنْ يَقْرَأَ عَلَى النَّاسِ فَقَرَأَ ^{٣٨١٨}، ثُمَّ أَوْصَى إِلَى عُمَرَ بِوَصَايَا ^{٣٨١٩}.

قَالَ: وَرَوَى كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ لَمَّا نَزَلَ بِهِ الْمَوْتُ دَعَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ، فَقَالَ: أَخْبِرْنِي عَنْ عُمَرَ، فَقَالَ: إِنَّهُ أَفْضَلُ مَنْ رَأَيْتُهُ ^{٣٨٢٠} إِلَّا أَنْ فِيهِ غِلْظَةٌ. فَقَالَ: ذَاكَ لِأَنَّهُ يَرَانِي رَفِيقًا ^{٣٨٢١} وَلَوْ قَدْ أَفْضَى الْأَمْرُ إِلَيْهِ لَتَرَكَ كَثِيرًا مِمَّا هُوَ عَلَيْهِ، وَقَدْ رَمَقْتَهُ ^{٣٨٢٢} إِذَا أَنَا غَضِبْتُ عَلَى رَجُلٍ أَرَانِي الرِّضَا عَنْهُ، وَإِذَا لَبْتُ أَرَانِي الشَّدَّةَ عَلَيْهِ، ثُمَّ دَعَا عُمَانَ، فَقَالَ: أَخْبِرْنِي عَنْ عُمَرَ. فَقَالَ: سَرِيرَتُهُ خَيْرٌ مِنْ عِلَانِيَّتِهِ، وَلَيْسَ فِينَا مِثْلُهُ. فَقَالَ لَهُمَا: لَا تَذْكُرَا مِمَّا قُلْتَ لِكَمَا شِئْنَا، وَلَوْ تَرَكَتُ عُمَرَ مَا ^{٣٨٢٣} عَدَوْتُكَ يَا عُمَانُ، وَالْخَيْرَةُ لَكَ أَنْ لَا تَلِيَّ مِنْ أُمُورِهِمْ شَيْئًا، وَلَوْ دِدْتُ أَنِّي كُنْتُ مِنْ أُمُورِكُمْ خَلُوءًا، وَكُنْتُ فِيمَنْ مَضَى مِنْ سَلْفِكُمْ.

وَدَخَلَ طَلْحَةَ ^{٣٨٢٤} عَلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: إِنَّهُ بَلَّغَنِي أَنَّكَ - يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ (ص) -! اسْتَخْلَفْتَ عَلَى النَّاسِ عُمَرَ، وَقَدْ رَأَيْتَ مَا يَلْقَى النَّاسُ مِنْهُ وَأَنْتَ مَعَهُ، فَكَيْفَ إِذَا ^{٣٨٢٥} خَلَا بِهِمْ؟! وَأَنْتَ غَدًا لَأَقِ رَيْبَكَ فَسَائِلُكَ ^{٣٨٢٦} عَنْ رَعِيَّتِكَ!. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَجْلِسُونِي

^{٣٨١٢} (٤) في شرحه على النهج ١-١٦٥، بتصرف.

^{٣٨١٣} (٥) في المصدر: فأمره.

^{٣٨١٤} (٦) لا توجد في المصدر: به.

^{٣٨١٥} (٧) في تاريخ الطبري ٤-٥٢ [٣-٤٢٩]: وفيه: أبو بكر بن أبي قحافة.

^{٣٨١٦} (٨) في شرح النهج: عمر بن الخطاب.

^{٣٨١٧} (٩) في المصدر: و سرّ و قال ...

^{٣٨١٨} (١) في شرح النهج: وأمر أن يقرأ فقرأ عليهم.

^{٣٨١٩} (٢) في المصدر: أوصى عمر فقال له: ...

^{٣٨٢٠} (٣) في المصدر: رأيك. و ما ذكره نقله عن الطبري ٣-٤٢٨.

^{٣٨٢١} (٤) في شرح النهج: رقيقا.

^{٣٨٢٢} (٥) رمقته أي أطلت النظر إليه، كما في مجمع البحرين ٥-١٧٣.

^{٣٨٢٣} (٦) في المصدر: لما.

^{٣٨٢٤} (٧) في شرح النهج: طلحة بن عبيد الله.

^{٣٨٢٥} (٨) في المصدر: فكيف به.

^{٣٨٢٦} (٩) في شرح النهج: فيسألك.

أَجْلَسُونِي^{٣٨٢٧}، ثُمَّ قَالَ: أِبَاللَّهِ تُخَوِّفُنِي؟! إِذَا لَقِيتُ رَبِّي فَسَاءَ لِي، قُلْتُ: اسْتَخَلَفْتُ عَلَيْهِمْ خَيْرَ أَهْلِكَ. فَقَالَ طَلْحَةُ: أَعْمُرُ خَيْرُ النَّاسِ

ص: 521

يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ؟! فَاسْتَدَّ غَضَبُهُ وَقَالَ: إِي وَاللَّهِ، هُوَ خَيْرُهُمْ وَأَنْتَ شَرُّهُمْ، أَمَا وَاللَّهِ لَوْ وَلَّيْتُكَ لَجَعَلْتُ أَنْفَكَ فِي قَفَاكَ، وَ لَرَفَعْتُ نَفْسَكَ فَوْقَ قَدْرِهَا حَتَّى يَكُونَ اللَّهُ هُوَ الَّذِي يَضَعُهَا، أَتَيْتَنِي وَقَدْ دَلَكْتَ عَيْنَيْكَ تُرِيدُ أَنْ تَفْتِنَنِي عَنْ دِينِي، وَ تُزِيلَنِي عَنْ رَأْيِي، قُمْ لَأَقَامَ اللَّهُ رَجْلَيْكَ، أَمَا وَاللَّهِ لَئِنْ عِشْتَ فُوقَ نَاقَةٍ وَ بَلَغَنِي أَنَّكَ غَمَضْتَهُ^{٣٨٢٨} فِيهَا أَوْ ذَكَرْتَهُ بِسُوءٍ لَأَلْحَقَنَّكَ بِخَمَصَاتٍ^{٣٨٢٩} قَتَّةٌ حَيْثُ كُنْتُمْ تُسْقُونَ^{٣٨٣٠} وَ لَا تُرَوِّونَ، وَ تُرَعُونَ وَ لَا تَشْبَعُونَ، وَأَنْتُمْ بِذَلِكَ مُبْتَهَجُونَ^{٣٨٣١} رَاضُونَ! فَقَامَ طَلْحَةُ فَخَرَجَ.

قال^{٣٨٣٢}: و توفي ليلة الثلاثاء لثمان بقين من جمادى الآخرة من سنة ثلاث عشرة. انتهى.

و قال في الاستيعاب^{٣٨٣٣}: قول الأكثر أنه توفي عشية يوم الثلاثاء المذكور.

و قيل: ليلته. و قيل: عشية يوم الإثنين.

قال: و مكث في خلافته سنتين و ثلاثة أشهر إلاً خمس ليال. و قيل: سنتين

ص: 522

و ثلاثة أشهر و سبع ليال^{٣٨٣٤}.

^{٣٨٢٧} (١٠) لا توجد في المصدر: أجلسوني - الثانية -

^{٣٨٢٨} (١) في المصدر: غمضته، و في (س): قمصة. قال في لسان العرب ٧-٨٢: و في حديث عمر:

فقمص منها قمصاً أى نفر و أعرض

^{٣٨٢٩} (٢) في شرح النهج: بمحمضات. قال في القاموس ٢-٣٢٨: الحمضة: الشهوة للشيء، و بنو حمضة بطن، و أمأ خمصات فهو جمع الحمضة و هي: الجوع و المجاعة، كأنه أراد إن ظهرت منك كلمة غير مطابقة لهواي لألحقتك بالمساكين الذين أشد حالاً، مثل: زيد عدل. و أمأ قنة: فهو موضع قرب حومانة الدراج، كما في القاموس ٤-٢٤١.

^{٣٨٣٠} (٣) في المصدر: تسقوم، و هو غلط.

^{٣٨٣١} (٤) في شرح النهج: بجحون. و يقرأ ما في (س): متبجحون. أقول: البجح و الابتجاج و الابتهاج بمعنى السرور و الفرح

^{٣٨٣٢} (٥) قاله ابن أبي الحديد في شرحه للنهج ١-١٦٦ بلفظه.

^{٣٨٣٣} (٦) الاستيعاب المطبوع هامش الإصابة ٢-٢٥٦-٢٥٧، و فيه مضمون ما ذكره المصنف - رحمه الله و قال: اختلف - أيضاً - في حين وفاته، فقال و قيل عشى

يوم الثلاثاء لثمان بقين من جمادى الآخرة، هذا قول أكثرهم

^{٣٨٣٤} (١) هنا سقط، و في المصدر: قال إسحاق: توفي أبو بكر على رأس سنتين و ثلاثة أشهر و سبع ليال.

وقال ابن إسحاق: توفّي على رأس اثنتين^{٣٨٣٥} و ثلاثة أشهر و اثني عشر يوماً^{٣٨٣٦} من متوفّي رسول الله صلّى الله عليه و آله .
و قيل: و عشرة أيّام. و قيل^{٣٨٣٧}: و عشرين يوماً.

قال: و اختلف فى السبب الذى مات منه، فذكر الواقدي أنّه اغتسل فى يوم بارد فحمّ و مرض خمسة عشر يوماً، و قال الزبير بن
بكار: كان به طرف من السل، و روى عن سلام بن أبى مطيع: إنّه سمّ.

قال^{٣٨٣٨}: و أوصى بغسله أسماء بنت أبى عميس^{٣٨٣٩} زوجته فغسلته، و صلّى عليه عمر بن الخطاب و نزل فى قبره عمر و
عثمان و طلحة و عبد الله^{٣٨٤٠} بن أبى بكر، و دفن ليلاً فى بيت عائشة.

أقول: انظروا بعين الإنصاف إلى الخلافة الكبرى و رئاسة الدين و الدنيا كيف صارت لعبة للجّهال و خلسة لأهل الغيّ و الضلال،
بحيث يلهم بها الفاسق الفاجر اللثيم عثمان و يكتبها برأيه بدون مصلحة الخليفة الخوان، ثم يمدحه هذا الشقيّ و يشكره و يجزيه
خيبراً عن الإسلام و أهله، و لا يقول له^{٣٨٤١}: لم اجترأت على هذا الأمر الكبير و الخطب الخطير الذى يترتب عليه^{٣٨٤٢} عظام
الأمر بمحض رأيك و هواك، مع أنّ النبىّ صلّى الله عليه و آله كان لا يجترئ أن يخبر بأدنى حكم بدون

ص: 523

الوحى الإلهى.

و يلزم- على زعمهم- أن يكون أبو بكر و عثمان أشفق على أهل الإسلام و الإيمان من الرسول الذى أرسله الرحمن لهداية
الإنس و الجن، لأنّه صلّى الله عليه و آله- بزعمهم- أهمل أمر الأمّة و لم يوص لهم بشىء، و هما أشققا على الأمّة حذرا من
ضلاتهم فعيناً لهم جاهلاً شقيّاً فظاً غليظاً ليدعو الناس إلى نصبهم و غباوتهم، و يصرفهم عن أهل بيت نبيّهم صلوات الله عليه
[كذا].

و العجب من عمر كيف لم يقل لأبى بكر- فى تلك الحالة التى يغمى عليه فيها ساعة و يفيق أخرى- إنّه ليهجّر، و يمنعه من
الوصيّة كما منع نبيّه صلّى الله عليه و آله و نسبه إلى الهجر؟!.

^{٣٨٣٥} (٢) فى المصدر: توفى أبو بكر على رأس سنتين.

^{٣٨٣٦} (٣) فى الاستيعاب: اثنتى عشرة ليلة، بدلا من: يوماً.

^{٣٨٣٧} (٤) فى المصدر: و قال غيره: و عشرة أيّام. و قال غيره: ...

^{٣٨٣٨} (٥) قاله فى الاستيعاب ٢- ٢٥٧ أيضا.

^{٣٨٣٩} (٦) فى المصدر: و أوصى أن تغسله أسماء بنت عميس.

^{٣٨٤٠} (٧) فى الاستيعاب: عبد الرحمن، بدلا من: عبد الله.

^{٣٨٤١} (٨) لا توجد: له، فى (س).

^{٣٨٤٢} (٩) فى (ك) نسخة بدل: يتوّنّب عليه.

و كيف اجترأ أبو بكر على ربّه في تلك الحالة التي كان يفارق الدنيا و يرد على ربّه تعالى فحكم بكون عمر أفضل الصحابة مع كون أمير المؤمنين عليه السلام بينهم، و

قال فيه نبّهم: اللهم ائني بأحبّ خلقك إليك.

و سائر ما رووه في صحاحهم فيه عليه السلام، و أنزله الله فيه صلوات الله عليه؟!.

و هل يريب لبيب في أنّ تلك الأمور المتناقضة، و الحيل الفاضحة الواضحة لم تكن إلّا للتنميم ما أسّسوه في الصحيفة الملعونة من منع أهل البيت عليهم السلام عن الخلافة و الإمامة، و حطّهم عن رتبة الرئاسة و الزعامة، جزاهم الله عن الإسلام و أهله شرّ الجزاء، و تواتر عليهم لعن ملائكة الأرض و السماء.

أقول: و قد مرّ في باب ما أظهر^{٣٨٤٣} من الندامة عند الوفاة ما يناسب هذه الخاتمة^{٣٨٤٤}.

^{٣٨٤٣} (١) في (ك): أظهر.

^{٣٨٤٤} (٢) تذييل:

بسم الله الرحمن الرحيم ﴿١﴾ «و ما مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ» E.

قد سلف من المصنّف قدّس سرّه في أوائل الجزء الثامن و العشرين - باب افتراق الأمتة بعد النبيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آله وَ سَلَّمَ على ثلاث و سبعين فرقة، و أنّه يجرى فيهم ما جرى في غيرهم من الأمم، و ارتدادهم عن الدين - جملة من روايات الارتداد من الطريقتين، و روى في صحيح البخارى في الرقاق باب في الحوض عن النبيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آله قال: أنا فرطكم على الحوض، و ليرفعنّ رجال منكم ثمّ ليختلجنّ دوني فأقول: يا ربّ أصحابي! فيقال لأنك لا تدري ما أحدثوا بعدك، و رواه عن أبي هريرة و حذيفة بطرق أخر، و عن ابن مسيّب باختلاف يسير، و جاء في مسند أحمد بن حنبل ١- ٣٨٤ و ٤٠٢، ٤٠٦، ٤٠٧، ٤٥٣، ٤٥٥ و ٢- ٢٨١.

و في جامع الأصول ١١- ١٢٠ عن الصحيحين - البخارى و مسلم -، عن أبي هريرة، أنّ رسول الله (ص) قال: يرد علىّ يوم القيامة رهط من أصحابي - أو قال من أمّتي - فيحلون عن الحوض، فأقول: يا ربّ! أصحابي، فيقول: لا علم لك بما أحدثوا بعدك، إنهم ارتدّوا على أعقابهم التفهري و بهذا المضمون روايات مستفيضة بل متواترة، انظر بحار الأنوار ٢٨- ٢٧- ٣٢، حيث جاء بجملة روايات عن طريقهم حرّية بالملاحظة و التدبّر، فراجع، و انظر: صحيح مسلم كتاب الجنّة و صفة نعيمها، و الترمذى في صحيحه المجلد الثاني باب ما جاء في شأن الحشر، و صحيح النسائي ال مجلد الأول في ذكر أوّل من يكسى يوم القيامة، و مسند أحمد بن حنبل ١- ٢٣٥، ٣٥٣، ٢- ٣٠٠، ٤٠٨، ٤٥٤، ٤٨- ٤٨، ٥٠، ٣٨٨، ٤٠٠. و راجع: ترجمة بسر بن أرطاة في الاستيعاب، و كنز العمّال ٦- ٤٢٤، ٧- ٢٢٤- ٢٢٥، و تفسير ابن جرير ٤- ٢٧، و مجمع الزوائد ١٠- ٣٦٤- ٣٦٥.

و قال في الإصابة ٣- القسم الأوّل- ٨٤ بسنده عن أبي سعيد، قلنا له: هنيئا لك برؤية رسول الله (ص) و صحبته. قال: إنك لا تدري ما أحدثنا بعده. و نظيره ما رواه البخارى في صحيحه في كتاب بدأ الخلق في غزوة الحديبية عن البراء بن عازب، و ما جاء في طبقات ابن سعد ٨- ٥١ عن عائش و في تهذيب التهذيب ٨- ٩ عن عمرو بن ثابت، قال: لمّا مات النبيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آله كفر الناس إلّا خمسة و منها: أن لسان أبي بكر قد أوردته الموارد.

فقد جاء في حلية الأولياء ٩- ١٧ بسنده عن أسلم: أنّ عمر اطّلع على أبي بكر و هو آخذ بطرف لسانه فيعضه و هو يقول: إنّ هذا أوردني الموارد. و قريب منه في موطن مالك في كتاب الجامع ما جاء فيما يخاف من اللسان، و طبقات ابن سعد ٥- ٥، و ذكره المتقى الهندي في كنز العمّال ٢- ١٧٣ و قال: رواه مالك و ابن

المبارك وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وأحمد بن حنبل وهناد والخراطي، وجاء في تفسير الدر المنثور ذيل قوله تعالى: «لا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ» E من سورة النساء، وقال:

أخرج أحمد والنسائي والبيهقي عن زيد بن أسلم... إلى آخره. ونظيره في مجمع الزوائد للهيتمي ١٠-٣٠٢.

ومنها: كون الخليفة سببا بذى اللسان.

فقد سلف أن أوردنا لك في رأيه في القدر، وقوله للرجل: يا ابن اللخناء وما أجاب به السائل من السباب المقذع والتمنى بأن يكون عنده من يجاء أنفه مع عدم بيانه لما سأله وعدم إيفاء الرجل إلى الحق، ويظهر من الخصائص الكبرى ٢-٨٦ ما كان بينه وبين عقيل - ومحضر من رسول الله صلى الله عليه وآله ومشهد من المسلمين - من التنازع والشتيم، ويظهر من القصة أنها كانت في أخريات أيام الرسالة، مع ما روته العامة وجاء عن طريق الخاصة من أن: سباب المسلم فسوق كما في الصواعق المحرقة: ٤٣، تاريخ الخلفاء: ٣٧ وغيرها، وحيث لا نريد الإطالة والتعليق، نذكر المصادر درجا، ونحيل الأمر إلى فطنة القارئ وتتبعه، فانظر ما أورده أحمد بن حنبل في مسنده ١-١١٤، وابن ماجه في سننه ١-٤١٦، والخطيب البغدادي في تاريخه ٥-١٤٤، والباقلاني في التمهيد: ١٩٣، والطبري في تاريخه ٣-٢١٢، وابن عسكار في تاريخه ١-١١٧، وابن الأثير في الكامل ٢-١٣٩، وأبي الفداء في تاريخه ١-١٥٦، والروض الأنف ٢-٣٧٥، وغيرها. ومنها: إعراض رسول الله صلى الله عليه وآله عنهم:

فقد وردت في ذلك روايات عن طريقهم، منها ما جاء في مسند أحمد بن حنبل ٣-٢١٩ بسنده عن أنس عند ما شاور رسول الله صلى الله عليه وآله الناس يوم بدر. وانظر: ٣-٢٥٧.

وقد روى أحمد بن حنبل في مسنده ١-١٥٥ بسنده، قال: جاء النبي صلى الله عليه وآله أناس من قريش، فقالوا: يا محمد! إنا جيرانك وحلفاؤك وإن ناسا من عبيدنا قد أتوك ليس بهم رغبة في الدين ولا رغبة في الفقه، إنما فرؤا من ضياعنا وأموالنا فارددهم إلينا، فقال لأبي بكر: ما تقول؟ قال:

صدقوا، إنهم جيرانك وحلفاؤك قال: فتغير وجه النبي صلى الله عليه وآله، ثم قال لعمر: ما تقول؟ قال:

صدقوا، إنهم جيرانك وحلفاؤك، فتغير وجه النبي صلى الله عليه وآله، ورواه النسائي في خصائصه: ١١، وزاد عليه، ثم قال النبي صلى الله عليه وآله: يا معشر قريش! والله لبيعن الله عليكم رجلا منكم امتحن الله قلبه للإيمان فيضربكم على الدين أو يضرب بعضكم قال أبو بكر: أنا هو يا رسول الله؟ قال: لا.

قال عمر: أنا هو يا رسول الله؟ قال: لا، ولكن ذلك الذي يخصف النعل، وقد كان أعطي عليا عليه السلام نعلا يخصفها

ومنها: جبن الشيخين وانهزامهم في الحروب

فقد أورد الحاكم في مستدركه على الصحيحين ٣-٣٧ عن علي عليه السلام أنه قال: يا أبا ليلى! أما كنت معنا بخيبر؟ قال: بلى والله كنت معكم، فإن رسول الله صلى الله عليه وآله بعث أبا بكر إلى خيبر، فسار بالناس وانهزم ورجع قال: هذا حديث صحيح الإسناد، وذكر جملة أحاديث، منها: ما رواه في ٣-٣٨ بسنده عن جابر: أن النبي صلى الله عليه وآله دفع الراية يوم خيبر إلى عمر فانطلق فرجع يجنب أصحابه ويجنبونه. وذكره في كنز العمال ٥-٢٨٤ عن بريدة. وانظر: تاريخ ابن جرير ٢-٣٠٠ بطريقين، والنسائي في خصائصه: ٥، والهيتمي في مجمع الزوائد ٦-١٥٠، والمحج الطبري في الرياض النضرة ٢-١٨٧، وهذا متفق عليه في وقعة خيبر لم يرتب به ذو مسكة.

انظر: كنز العمال ٥-٢٨٣-٢٨٤، ٦-٣٩٤، وأخرجه ابن أبي شيبة وأحمد بن حنبل وابن ماجه والبخاري وابن جرير، وصححه الطبراني في الأوسط، والحاكم والبيهقي في الدلائل والضياء المقدس.

وأورده في مجمع الزوائد للهيتمي ٢-١٥١، ٩-١٢٤، وذكر له عدة روايات.

وعن عائشة - كما في كنز العمال ٥-٢٧٤ - أنها قالت: كان أبو بكر إذا ذكر يوم أحد بكى ...

ثم أنشأ - يعني أبا بكر - يحدث، قال: كنت أول من فاء يوم أحد - أي رجع و فرّ -.

ونحن نقول: نأخذ بإقرارها وإقراره دون ادعائهم، مع أنه ورد عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال - كما في شرح الجامع الصغير ٣-٤٥٨ للمناوي - خمس ليس لهن كفارة: الشرك بالله، والفرار من الزحف إلى آخره.

ولنختم بحثنا بإيراد ما أورده الطبري في تاريخه ٤-٥٢، وابن قتيبة في الإمامة والسياسة ١-١٨، والمسعودي في مروج الذهب ١-٤١٤، وأبو عبيدة في الأموال: ١٣١، وابن عبد ربّه في العقد الفريد ٢-٢٥٤ وغيرهم.

و أما افتخارهم بدفنه في جوار النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فسيأتى فيه.

وَرَوَى فِي الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ ^{٣٨٤٥} بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ صَفْوَانَ، عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُمَا لَمْ يَبِيِّنَا مَعَهُ إِلَّا لَيْلَةً ثُمَّ نُقِلْنَا إِلَى وَادٍ فِي جَهَنَّمَ يُقَالُ لَهَا ^{٣٨٤٦}: وادٍ [وَادِي] الدُّودِ.

[٢٣] باب الاحتجاج على المخالفين بإيراد الأخبار ^{٣٨٤٧} من صحاحهم،

الأول:

ذكروا عن عبد الرحمن بن عوف أنه قال: دخل على أبي بكر في مرضه الذي توفي فيه، فأصابه مهتماً... وفيه: قال أبو بكر: أجل إنى لا آسى على شيء من الدنيا إلا على ثلاث فعلتَنّ وددت أنى تركتَنّ، و ثلاث تركتَنّ وددت أنى فعلتَنّ، و ثلاث وددت أنى فعلتَنّ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فأما الثلاث اللاتي وددت أنى تركتَنّ: فوددت أنى لم أكشف بيت فاطمة عن شيء و إن كانوا قد غلقوه على الحرب!، و دددت أنى لم أكن حرقت الفجاءة السلمى، و أنى كنت و إن قتلته سريحا، أو خليت نجيجا، و دددت أنى يوم سقيفة بنى ساعدة كنت قدذت الأمر فى عنق أحد الرجلين - يريد عمر و أبا عبيدة - فكان أحدهما أميراً و كنت وزيراً.

و أما اللاتي تركتَنّ: فوددت أنى يوم أتيت بالأشعث بن قيس أسيراً كنت ضربت عنقه، فإنه تخيل إلى أنه لا يرى شراً إلا أعان عليه، و دددت أنى حين سيرت خالد بن الوليد إلى أهل الردة كنت أقتم بذى القصة فإن ظفر المسلمون ظفروا، و إن هزموا كنت بصدد لقاء أو مدد، و دددت أنى وجهت خالد بن الوليد إلى الشام كنت وجهت عمر بن الخطاب إلى العراق، فكنت قد بسطت يدي كليهما فى سبيل الله و مدّ يديه و دددت أنى كنت سألت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لِمَنْ هَذَا الْأَمْرُ؟ فلا ينازعه أحد، و دددت أنى كنت سألته هل للأتصار فى هذا الأمر نصيب؟، و دددت أنى كنت سألته عن ميراث ابنة الأخ و العمّة، فإن فى فيسى منهما شيء.

و أوردها أيضاً ابن جرير فى تاريخه ٢-٦١٩، و جاء ذكرها فى ميزان الاعتدال ٢-٢١٥، و غيرها. و تلك جولة لنا مع الباطل و ننظر دولة الحق معهم، و قد ألفت أول خليفتهم أبى بكر الذى لم يعهد له نبوغ فى علم، أو تقدّم فى جهاد، أو تبرز فى أخلاق، أو نهالك على عبادة، أو ثبات على مبدأ، و ليت شعرى ما الذى تقومه من أبى الحسن صلوات الله عليه! فارجع النظر كرتين، عسى أن يعود عليه بالحق فنحن قد راجعنا كتب التفسير فلم نجد ما يؤثر عنه فى هذا العلم شيء يحفل به، و كل ما جاء عنه هو جهله فى الأب فى قوله عز اسمه: «أَو فَكَيْهَةٌ وَأَبَا» E، و الكلاله، و غيرها، و هو- و ايم الله- جهل بلغة العرب الأصلية، لا بمعانى القرآن العظيمة، و أما السنّة، فها إمامهم أحمد بن حنبل- مع دعواهم أنه كان يحفظ ألف ألف حديث!!، و التقط مسنده من أكثر من سبعائة و خمسين ألف حديث- لم يثبت لخليفتهم الأول إلا ستين حديثاً- بحذف المتكرّر- ١-٢-١٤، و أكثر ما أوردوه له كلام لم ينقله عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، هذا مع كل ما فيه من وضع و تدليس، و قد ناقش العلامة الأمينى طاب ثراه فى غديره ما أوردته له من أحاديث بما لا يزيد على ٧-١٠٨-١٢٠.

و نحسب أن فى ما ذكرناه للخليفة من القضايا- مع قلته- غنيّة و كفاية، و تذكرة و هداية، لمن ألقى السمع و هو شهيد

^{٣٨٤٥} (١) الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ ٣-١١٦.

^{٣٨٤٦} (٢) فى المصدر: له، و هو الظاهر.

^{٣٨٤٧} (١) فى (س): الاختبار، و قد يظهر من (ك)، و ما أثبتناه هو الظاهر.

مَا رَوَتْهُ الْعَامَّةُ وَالْخَاصَّةُ أَنَّهُ أَرَادَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فِي مَرَضِهِ أَنْ يَكْتَبَ لِأُمَّتِهِ كِتَابًا لِنَلَّا يَضِلُّوا بَعْدَهُ وَلَا يَخْتَلِفُوا، فَطَلَبَ دَوَاةً وَكَنْفًا أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، فَمَنَعَ عُمَرُ مِنْ إِحْضَارِ ذَلِكَ وَقَالَ: إِنَّهُ لِيَهْجُرُ، أَوْ مَا يُودَى هَذَا الْمَعْنَى، وَقَدْ وَصَفَهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ بِأَنَّهُ: لَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى، وَأَنَّ كَلَامَهُ لَيْسَ إِلَّا وَحْيًا يُوْحَى^{٣٨٤٨}، وَكَثُرَ اخْتِلَافُهُمْ وَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمْ حَتَّى تَسْأَمُ وَتَزْجُرُ. فَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَحْضَرُوا مَا طَلَبَ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: الْقَوْلُ مَا قَالَ عُمَرُ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ: وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ

ص: 530

اللَّهُ وَرَسُولُهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا^{٣٨٤٩}، وَقَالَ تَعَالَى: فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا^{٣٨٥٠}، وَقَدْ قَدَّمْنَا فِي بَابِ وَصِيَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ^{٣٨٥١} فِي ذَلِكَ أَخْبَارًا كَثِيرَةً مِنْ طَرِقِ الْخَاصِّ وَالْعَامِّ وَلَنَذْكَرُ هُنَا زَائِدًا عَلَى مَا تَقَدَّمَ مَا يُؤَيِّدُ تِلْكَ الْأَخْبَارَ مِنَ الْجَانِبِينَ.

فَأَمَّا الرِّوَايَاتُ الْعَامِّيَّةُ:

فَرَوَى الْبُخَارِيُّ^{٣٨٥٢} فِي بَابِ إِخْرَاجِ الْيَهُودِ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ مِنْ كِتَابِ الْجِهَادِ وَالسَّيْرِ، وَمُسْلِمٌ فِي كِتَابِ الْوَصَايَا^{٣٨٥٣}، عَنْ سُفْيَانَ^{٣٨٥٤}، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: يَوْمَ الْخَمِيسِ وَمَا يَوْمَ الْخَمِيسِ! ثُمَّ بَكَى حَتَّى بَلَ دَمْعُهُ الْحَصَى، قُلْتُ: يَا ابْنَ عَبَّاسِ! مَا يَوْمَ الْخَمِيسِ؟ قَالَ: اشْتَدَّ بَرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَجَعُهُ، فَقَالَ: انْتُونِي بِكَتْفٍ أَكْتُبَ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا، فَتَنَازَعُوا وَلَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيِّ تَنَازُعٍ، فَقَالُوا: مَا لَهُ أَهْجَرَ؟! اسْتَفْهَمُوهُ؟^{٣٨٥٥}. فَقَالَ: ذَرُونِي فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونِي إِلَيْهِ.

فَأَمْرُهُمْ بِثَلَاثٍ، قَالَ: أَخْرَجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أُجِيزُهُمْ، وَالثَّلَاثَةُ: إِمَّا أَنْ سَكَتَ عَنْهَا وَ إِمَّا أَنْ قَالَهَا فَتَسَبَّحَتْهَا^{٣٨٥٦}،

^{٣٨٤٨} (٢) اقتباس من الآية الثالثة والرابعة من سورة النجم

^{٣٨٤٩} (١) الأحزاب: ٣٦.

^{٣٨٥٠} (٢) النساء: ٦٥.

^{٣٨٥١} (٣) بحار الأنوار ٢٢-٤٦٥-٤٧٠-٤٧٢-٤٧٣ عن جمع من العامة، وفي صفحة: ٤٧٤ عن مجالس الشيخ المفيد، وفي: ٤٩٧-٤٩٨ عن كتاب سليم بن قيس الهلالي.

^{٣٨٥٢} (٤) صحيح البخاري ٤-٨٥ كتاب الجهاد باب هل يستشفع إلى أهل الذمة

^{٣٨٥٣} (٥) صحيح مسلم ٥-٧٥.

^{٣٨٥٤} (٦) في (ك) نسخة بدل: سفين. أقول: لعل الفرق بينهما يرسم الخط.

^{٣٨٥٥} (٧) في المصادر: هجر رسول الله صلى الله عليه وآله، بدلا من: ما له أهجر؟! استفهموه؟.

^{٣٨٥٦} (٨) انظر: صحيح البخاري ٤-١٢٠ باب إخراج اليهود من جزيرة العرب، والكامل لابن الأثير ٢-٣٢٠ باب مرض النبي (ص) ووفاته، والسيرة الحلبية ٣-

٣٤٤ باب ذكر مرضه (ص)، ومسند أحمد بن حنبل ١-٢٢٢، وطبقات ابن سعد ٢-٣٦ باختلاف في اللفظ.

ص: 531

قَالَ: قَالَ سُفْيَانٌ^{٣٨٥٧}: هَذَا مِنْ قَوْلِ سُلَيْمَانَ.

وَفِي بَابِ جَوَائِزِ الْوَفْدِ مِنَ الْكِتَابِ الْمَذْكُورِ^{٣٨٥٨}، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ، عَنِ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: يَوْمُ الْخَمِيسِ وَ مَا يَوْمُ الْخَمِيسِ؟! ثُمَّ بَكَى حَتَّى خَضَبَ دَمْعُهُ الْحَصْبَاءَ^{٣٨٥٩}، فَقَالَ: اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ جَعَهُ يَوْمَ الْخَمِيسِ، فَقَالَ: أَتُونِي بِكِتَابٍ أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضَلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا، فَتَنَازَعُوا وَ لَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيِّ تَنَازُعٌ، فَقَالُوا: هَجَرَ^{٣٨٦٠} رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ؟! فَقَالَ:

دَعُونِي فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونَنِي إِلَيْهِ، وَ أَوْصَى عِنْدَ مَوْتِهِ بِثَلَاثٍ: أَخْرَجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَ أَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أَجِيزُهُمْ، وَ نَسِيتُ الثَّالِثَةَ.

وَ رَوَى الْبُخَارِيُّ^{٣٨٦١} فِي بَابِ كِتَابَةِ الْعِلْمِ مِنْ كِتَابِ الْعِلْمِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا اشْتَدَّ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] وَ جَعَهُ، قَالَ:

أَتُونِي بِكِتَابٍ أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَّا تَضَلُّوا بَعْدَهُ . قَالَ عُمَرُ: إِنَّ النَّبِيَّ غَلَبَهُ الْوَجَعُ وَ عِنْدَنَا كِتَابُ اللَّهِ حَسْبُنَا، فَاخْتَلَفُوا وَ كَثُرَ اللَّغَطُ^{٣٨٦٢}، فَقَالَ: قَوْمُوا عَنِّي وَ لَا يَنْبَغِي عِنْدِي التَّنَازُعُ، فَخَرَجَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِنَّ الرِّزِيَّةَ كُلَّ الرِّزِيَّةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ [وَ آلِهِ] وَ بَيْنَ كِتَابِهِ.

ص: 532

و فِي بَابِ مَرَضِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ^{٣٨٦٣} مِثْلَ الرَّوَايَةِ الْأُولَى.

وَ فِي هَذَا الْبَابِ^{٣٨٦٤}، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا حَضَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] - وَ فِي الْبَيْتِ رِجَالٌ^{٣٨٦٥} فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ]: هَلُمُّوا أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَّا تَضَلُّوا بَعْدَهُ . فَقَالَ بَعْضُهُمْ^{٣٨٦٦}: إِنَّ

^{٣٨٥٧} (١) فِي (ك) نَسَخَةٌ بَدَلُ: سَفِين - بَلَا أَلْف -

^{٣٨٥٨} (٢) صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ ٤ - ٨٥ [٢ - ١٧٨] الْبَابُ السَّالِفُ.

^{٣٨٥٩} (٣) فِي (ك): الْحِصَاءُ.

^{٣٨٦٠} (٤) فِي (ك): أَ هَجَرَ.

^{٣٨٦١} (٥) صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ ١ - ٣٩ دَارُ الشَّعْبِ [١ - ٣٢].

^{٣٨٦٢} (٦) قَالَ فِي الصَّحَاحِ ٣ - ١١٥٧: اللَّغَطُ - بِالضَّرْفِ: الصَّوْتُ وَ الْجَلْبِيَّةُ. وَ قَالَ فِي النَّهَائَةِ ٤ - ٢٥٧:

اللَّغَطُ: صَوْتٌ وَ ضَجَّةٌ لَا يَفْهَمُ مَعْنَاهَا، وَ قَدْ تَكَرَّرَ فِي الْحَدِيثِ

^{٣٨٦٣} (١) صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ ٦ - ١١ [٣ - ٩١] كِتَابُ الْمَرَضِ، بَابُ قَوْلِ الْمَرِيضِ: قَوْمُوا عَنِّي رَوَاهُ بَطْرِيْقَيْنِ.

رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] قَدْ غَلَبَهُ^{٣٨٦٧} الْوَجَعُ وَ عِنْدَكُمْ الْقُرْآنُ، حَسْبُنَا كِتَابُ اللَّهِ، فَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْبَيْتِ وَ اخْتَصَمُوا، فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ:

قَرَّبُوا يَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا^{٣٨٦٨} لَا تَضَلُّوا بَعْدَهُ، وَ مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ غَيْرَ ذَلِكَ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا^{٣٨٦٩} اللَّغْوَ وَ الْإِخْتِلَافَ^{٣٨٧٠}، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ]: قَوْمُوا.

قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِنَّ الرِّزِيَّةَ كُلَّ الرِّزِيَّةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَ بَيْنَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ ذَلِكَ الْكِتَابَ، لِإِخْتِلَافِهِمْ وَ لَعَطْفِهِمْ.

و روى البخارى^{٣٨٧١} أيضا فى باب قول المريض: قوموا عنى، من كتاب المرضى^{٣٨٧٢}.

ص: 533

وَ مُسْلِمٌ^{٣٨٧٣*} فى كِتَابِ الْوَصَايَا، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا حُضِرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] - وَ فى الْبَيْتِ رِجَالٌ فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ -، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ]: هَلُمَّ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا وَ سَأَقُ الْحَدِيثَ مِثْلَ مَا مَرَّ أَنْفًا.

وَ رَوَى مُسْلِمٌ^{٣٨٧٤*} فى الْكِتَابِ^{٣٨٧٥} الْمَذْكُورِ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: يَوْمُ الْخَمِيسِ وَ مَا يَوْمُ الْخَمِيسِ، ثُمَّ جَعَلَ تَسِيلُ دُمُوعَهُ حَتَّى رَأَيْتُ عَلَى خَدَّيْهِ كَأَنَّهَا نِظَامُ اللَّوْلُؤِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ]:

أَتُونِي بِالْكِتَابِ وَ الدَّوَاةِ - أَوْ اللُّوْحِ وَ الدَّوَاةِ - أَكْتُبُ^{٣٨٧٦} كِتَابًا لَنْ تَضَلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا.

-
- ^{٣٨٦٤} (٢) صحيح البخارى باب كتاب النبى (ص) إلى كسرى ٦-١١ [دار الشعب].
- ^{٣٨٦٥} (٣) فى المصدر زيادة: فىهم عمر بن الخطاب قال و لا توجد فى طبعة دار الشعب
- ^{٣٨٦٦} (٤) فى صحيح البخارى: عمر، بدلا من: بعضهم.
- ^{٣٨٦٧} (٥) فى المصدر: قد غلبه عليه، و لعلها سهو أو قد غلب عليه و فى طبعة دار الشعب للصحيح كما فى المتن
- ^{٣٨٦٨} (٦) فى صحيح البخارى: يكتب لكم النبى (ص) كتابا. و فى طبعة دار الشعب منه كما فى المتن.
- ^{٣٨٦٩} (٧) فى (ك): كثروا. و نجد هناك حاشية لم يعلم عليها و هى: و أكثروا اللغو. و وضع بعدها (صح)، و لعل العبارة تكون هكذا: فلما كثروا اللغو و أكثروا اللغو و الاختلاف.
- ^{٣٨٧٠} (٨) فى المصدر: و الاختلاف عند النبى (ص).
- ^{٣٨٧١} (٩) صحيح البخارى ٦-١١ [٣-٩١] و ذكرنا موارد الاختلاف بين الروايتين.
- ^{٣٨٧٢} (١٠) فى (ك) نسخة بدل: المرتضى، و هو غلط.
- ^{٣٨٧٣} (١) صحيح مسلم ٥-٧٦ [٣-١٢٥٩-١] دار إحياء التراث كتاب الوصية، باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصى فيه، و ذكره البخارى فى صحيحه أيضا ٤-٧. و انظر: مسند أحمد بن حنبل ١-٢٢٤ و ٣٣٦، و طبقات ابن سعد ٢-٣٧.
- ^{٣٨٧٤} (٢) صحيح مسلم ٥-٧٦ [٣-١٢٥٩-١] دار إحياء التراث، و جاء فى مسند أحمد بن حنبل ١-٢٥٥، و طبقات ابن سعد ٢-٣٧، و غيرهما.
- ^{٣٨٧٥} (٣) خ. ل: الموضع.

فَقَالُوا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] يَهْجُرُ.

و قد حكي في جامع الأصول^{٣٨٧٧} الأخبار^{٣٨٧٨} في هذا المعنى، عن البخاري^{٣٨٧٩} و مسلم^{٣٨٨٠}.

و رَوَى السَّيِّدُ بْنُ طَاوُسٍ قَدَسَ اللَّهُ رُوحَهُ فِي كِتَابِ كَشْفِ الْيَقِينِ^{٣٨٨١} مِنْ كِتَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ: جَمَعَ الْحَافِظُ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي نَصْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

ص: 534

الْحُمَيْدِيُّ مِنْ نُسخة - عَلَيْهَا عِدَّةُ سَمَاعَاتٍ وَ إِجَازَاتٍ تَارِيخُ بَعْضِهَا سَنَةٌ إِحْدَى وَ أَرْبَعِينَ وَ خَمْسِمِائَةَ مَا هَذَا لَفْظُهُ - : قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَوْمُ الْخَمِيسِ وَ مَا يَوْمُ الْخَمِيسِ^{٣٨٨٢} - فِي رِوَايَةٍ: ثُمَّ بَكَى حَتَّى بَلَ دَمْعُهُ الْحَصَى - ، فَقُلْتُ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ! وَ مَا يَوْمُ الْخَمِيسِ؟ قَالَ: اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَجَعُهُ، فَقَالَ:

أَتُونِي بِكِتَابٍ أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا . فَتَنَازَعُوا - وَ لَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيِّ تَنَازُعٍ^{٣٨٨٣} . فَقَالُوا: مَا شَأْنُهُ، هَجَرَ؟ اسْتَفْهَمُوهُ؟ فَذَهَبُوا يُرَدِّدُونَ عَلَيْهِ، فَقَالَ:

ذَرُونِي^{٣٨٨٤} دَعُونِي، فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونَنِي إِلَيْهِ.

وَ فِي رِوَايَةٍ مِنَ الْحَدِيثِ الرَّابِعِ مِنَ الصَّحِيحَيْنِ : فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ : إِنَّ الرِّزِيَّةَ كُلَّ الرِّزِيَّةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَ بَيْنَ كِتَابِهِ.

وَ رَوَى حَدِيثَ الْكِتَابِ - الَّذِي أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ لِأُمَّتِهِ لِأَمِّ انْهَمُ مِنَ الضَّلَالَةِ عَنْ رِسَالَتِهِ -^{٣٨٨٥} جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ - فِي الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ مِنْ صَحِيحِ مُسْلِمٍ - فَقَالَ فِي الْحَدِيثِ السَّادِسِ وَ التَّسْعِينَ مِنْ إِفْرَادِ مُسْلِمٍ مِنْ مُسْنَدِ جَابِرِ

^{٣٨٧٦} (٤) في المصدر: أكتب لكم.

^{٣٨٧٧} (٥) جامع الأصول ١١ - ٦٩ - ٧١ حديث ٨٥٣٣، و في الطبعة الأخرى منه حديث ٨٥٩٧ من نفس المجلد.

^{٣٨٧٨} (٦) كذا.

^{٣٨٧٩} (٧) صحيح البخاري ٦ - ١١ - ١٢ [دار الشعب].

^{٣٨٨٠} (٨) صحيح مسلم ٣ - ١٢٥٧ - ١٢٥٩ [دار إحياء التراث].

^{٣٨٨١} (٩) كشف اليقين: ٢٠٤.

^{٣٨٨٢} (١) لا توجد في المصدر: و ما يوم الخميس.

^{٣٨٨٣} (٢) في المصدر: فتنازعا، فقال: لا ينبغي عندى التنازع

^{٣٨٨٤} (٣) في (ك): ردوني.

^{٣٨٨٥} (٤) في كشف اليقين: رسالة - بلا ضمير -

بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مَا هَذَا لَفْظُهُ: قَالَ: وَ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] بِصَحِيفَةٍ عِنْدَ مَوْتِهِ فَأَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ كِتَابًا لَا يَضِلُّونَ بَعْدَهُ، وَ كَثُرَ اللَّغَطُ^{٣٨٨٤} وَ تَكَلَّمَ عُمَرُ، فَرَفَضَهَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ].

وقال رضى الله عنه فى كتاب الطرائف^{٣٨٨٧}: من أعظم طرائف المسلمين أنهم شهدوا جميعاً أن نبيهم أراد عند وفاته أن يكتب لهم كتاباً لا يضلون بعده أبداً وأن

ص: 535

عمر بن الخطاب كان سبب منعه من ذلك الكتاب^{٣٨٨٨} و سبب ضلال من ضلّ من أمته، و سبب اختلافهم و سفك الدماء بينهم، و تلف الأموال، و اختلاف الشريعة، و هلاك اثنتين و سبعين فرقة من أصل فرق الإسلام، و سبب خلود من يخلد فى النار منهم، و مع هذا كله فإن أكثرهم أطاع عمر بن الخطاب، الذى قد شهدوا عليه بهذه الأحوال فى الخلافة و عظّموه و كفّروا بعد ذلك من يطعن فيه و هم من جملة الطاعين - و ضلّوا من يذمه - و هم من جملة الذّامين - و تبرّءوا ممّن يقبح ذكره و هم من جملة المقبحين^{٣٨٨٩} فمن روايتهم فى ذلك.

مَا ذَكَرَهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ فِي الْحَدِيثِ الرَّابِعِ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ فِي صِحَّتِهِ مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا احْتَضَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ - وَ فِي بَيْتِهِ رَجَالٌ فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ -، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: هَلُمُّوا أُكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا^{٣٨٩٠} لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا. فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ قَدْ غَلَبَهُ الْوَجَعُ^{٣٨٩١} وَ عِنْدَكُمْ الْقُرْآنُ، حَسْبُكُمْ كِتَابٌ رَبِّكُمْ^{٣٨٩٢}.

وَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ عُمَرَ - مِنْ غَيْرِ كِتَابِ الْحُمَيْدِيِّ -، قَالَ عُمَرُ: إِنَّ الرَّجُلَ لِيَهْجُرُ.

وَ فِي كِتَابِ الْحُمَيْدِيِّ^{٣٨٩٣}: قَالُوا: مَا شَأْنُهُ، هَجَرَ؟

ص: 536

^{٣٨٨٤} (٥) جاء فى حاشية (ك): اللّغَط: صوت و ضجّة لا يفهم معناه نهاية.

انظر: النّهاية لابن الأثير ٤ - ٢٥٧.

^{٣٨٨٧} (٤) الطرائف: ٤٣١ - ٤٣٣.

^{٣٨٨٨} (١) لا توجد فى الطرائف: الكتاب.

^{٣٨٨٩} (٢) هنا سقط جاء فى المصدر: ٤٣١ - ٤٣٢.

^{٣٨٩٠} (٣) لا توجد فى المصدر: كتاباً.

^{٣٨٩١} (٤) فى الطرائف: قد غلبه عليه الوجع.

^{٣٨٩٢} (٥) لاحظ: صحيح البخارى ٥ - ١٢٧، و صحيح مسلم ٥ - ٧٥ - ٧٦، [٣ - ١٢٥٧] كتاب الوصية، و طبقات ابن سعد ٢ - ٢٤٢ - ٢٤٥ باب ذكر الكتاب الذى

أراد رسول الله صلى الله عليه [و آله] أن يكتبه لأمته فى مرضه الذى مات فيه، و ذكر تسعة روايات

^{٣٨٩٣} (٤) الجمع بين الصحّحين، و لم نجد له نسخة مطبوعة، و وجدنا أكثر من نسخة مخطوطة فى مكتبة السيّد النّجفى المرعشىّ فى قمّ

وَفِي الْمَجْلَدِ الثَّانِي مِنْ صَحِيحِ مُسْلِمٍ : فَقَالَ^{٣٨٩٤} : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَأَلِهِ] يَهْجُرُ^{٣٨٩٥} . قَالَ الْحُمَيْدِيُّ : فَاخْتَلَفَ الْحَاضِرُونَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَبَعْضُهُمْ يَقُولُ الْقَوْلُ مَا قَالَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَتَرَبَّؤُوا إِلَيْهِ كِتَابًا يَكْتُبُ لَكُمْ، وَ مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ الْقَوْلُ مَا قَالَهُ عُمَرُ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا اللَّغَطَ وَالِاخْتِلَاطَ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : قَوْمُوا عَنِّي فَلَا يَنْبَغِي عِنْدِي التَّنَازُعُ، فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَبْكِي حَتَّى تَبِلَ دُمُوعُهُ الْحَصَى، وَيَقُولُ : يَوْمَ الْخَمِيسِ وَمَا يَوْمَ الْخَمِيسِ . قَالَ رَاوِي الْحَدِيثِ : فَقُلْتُ : يَا ابْنَ عَبَّاسِ ! وَمَا يَوْمَ الْخَمِيسِ ؟ . فَذَكَرَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ يَوْمَ مُنِعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مِنْ ذَلِكَ الْكِتَابِ، وَكَانَ يَقُولُ^{٣٨٩٦} :

الرَّزِيَّةُ كُلُّ الرَّزِيَّةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَبَيْنَ كِتَابِهِ^{٣٨٩٧} .

أقول: الهجر: الهذيان. قال في جامع الأصول في شرح غريب الميم^{٣٨٩٨} :

الهجر - بالفتح -: الهذيان، وهو النطق بما لا يفهم، يقال : هجر فلان إذا هذى، وأهجر : نطق^{٣٨٩٩} بالفحش، والهجر - بالضم -: النطق بالفحش^{٣٩٠٠} .

و في القاموس^{٣٩٠١} : هجر في نومه و مرضه هجرا - بالضم -: هذى، و في الصحاح^{٣٩٠٢} : الهجر: الهذيان، و قد هجر المريض يهجر هجرا فهو هاجر

ص: 537

^{٣٨٩٤} (١) في صحيح مسلم المطبوع فقالوا. و لعله من تصحيفاهم.

^{٣٨٩٥} (٢) هنا سقط جاء في الأصل، فراجع.

^{٣٨٩٦} (٣) في المصدر: و كان ابن عباس يقول ...

^{٣٨٩٧} (٤) انظر: صحيح البخارى ١-٣٧، و صحيح مسلم ٥-٧٥-٧٦ [٣-١٢٥٩].

^{٣٨٩٨} (٥) جامع الأصول ١١-٧١، ذيل حديث ٨٥٣٣.

^{٣٨٩٩} (٦) في المصدر: إذا نطق.

^{٣٩٠٠} (٧) في الجامع: الفحش في النطق.

^{٣٩٠١} (٨) القاموس ٢-١٥٨.

^{٣٩٠٢} (٩) الصحاح ٢-٨٥١. و قال في المصباح المنير ٢-٣٤٧: هجر المريض في كلامه هجرا أيضا: خلط و هذى، و الهجر: الفحش و هو اسم من هجر يهجر - من

باب قتل - و فيه لغة أخرى و أهجرت بالرجل: استهزأت به و قلت فيه قولاً قبيحاً. و قال ابن الأثير في النهاية ٥-٢٤٥-٢٤٦: يقال:

أهجر في منطق يهجر إهجاراً: إذا أفحش، و كذلك إذا أكثر الكلام فيما لا ينبغي، و الاسم الهجر - بالضم -، و هجر يهجر هجرا - بالفتح -: إذا خلط في كلامه و إذا

هذى و منه حديث مرض النبي صلى الله عليه [و آله] و سلم: قالوا: ما شأنه؟ أ هجر؟ أى اختلف كلامه بسبب المرض على سبيل الاستفهام، أى هل تغير كلامه و

اختلف لأجل ما به من المرض، و هذا أحسن ما يقال فيه، و لا يجعل إخباراً فيكون إماماً من الفحش أو الهذيان، و القائل كان عمر و لا يظن به ذلك!

أقول: إن كان ما قاله عمر على سبيل الاستفهام كان اعتقاده في الرسول الأكرم صلى الله عليه و آله كاعتقاده في سائر الناس، و لكن صدر الحديث و ذيله لا يلائم

الاستفهام، و لعله ترك الصدر و الذيل و نقل مختصراً منه لذلك

و الكلام مهجور. قال أبو عبيد: يروى عن إبراهيم ما يثبت هذا القول فى قوله تعالى: **إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا**^{٣٩٠٣}
قال: قالوا فيه غير الحق، ألم تر إلى المريض إذا هجر قال غير الحق. و عن مجاهد نحوه.

فظهر أن إنكار بعضهم كون الهجر بمعنى الهديان من أفحش الهديان.

و قد اعترف ابن حجر - مع شدة تعصبه - بأنه بمعنى الهديان، فى مقدمة شرحه لصحيح البخارى^{٣٩٠٤}.

و اللغظ - بالنسكين و التحريك -: الصّوت و الجلبة أو أصوات مبهمّة لا تفهم^{٣٩٠٥}.

و الرّزيّة: المصيبة^{٣٩٠٦}.

ثم اعلم أن قاضى القضاة فى المغنى لم يتعرّض لدفع هذا الطعن عن عمر بن الخطاب، و كذلك كثير من العامّة كشارح المقاصد
و غيره، و لم يذكره السيد

ص: 538

الأجلّ رضى الله عنه فى الشافى لكون نظره فيه مقصورا على دفع كلام صاحب المغنى، و قد تصدّى القاضى عياض المالكى
فى كتابه الموسوم ب: الشفاء^{٣٩٠٧} لرفعه و توجيه الاختلاف الصادر عن الأصحاب بوجوه ذكرها مع ما يرد على كلامه، قال:

أولا: فإن قلت: قد تقررت عصمة النبىّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [و آله] و سلّم فى أقواله فى جميع أحواله، و أنّه لا يصحّ منه فيها خلف
و لا اضطراب فى عمد و لا سهو، و لا صحّة و لا مرض، و لا جدّ و لا مزاح، و لا رضى و لا غضب، فما معنى

الحديث فى وصيته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [و آله] و سلّم الذى حدّثنا به القاضى أبو على، عن أبي الوليد، عن أبي ذر، عن أبي محمد و
أبي الهيثم و أبي إسحاق جميعاً، عن محمد بن يوسف، عن محمد بن إسماعيل، عن عليّ بن عبد الله، عن عبد الرزاق، عن^{٣٩٠٨}
معمّر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، قال: لَمَّا اخْتُصِرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [و آله] و سلّم - و فى
البيت رجال - قال النبىّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [و آله] و سلّم: هَلُمُّوا أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ. فَقَالَ بَعْضُهُمْ:

^{٣٩٠٣} (١) الفرقان: ٣٠.

^{٣٩٠٤} (٢) هدى السارى مقدّمة فتح البارى لشرح صحيح البخارى: ٢٠٠ قال: أ هجر - بهمة الاستفهام و الاسم: الهجر، و هو الهديان، و يطلق على كثرة الكلام الذى
لا معنى له، قيل: و هو استفهام إنكار.

^{٣٩٠٥} (٣) قاله فى مجمع البحرين ٤ - ٢٧١، و القاموس ٢ - ٣٨٣، و غيرهما.

^{٣٩٠٦} (٤) ذكره فى القاموس ١ - ١٦، و مجمع البحرين ١ - ١٨٣.

^{٣٩٠٧} (١) الشفاء للقاضى عياض المالكى ٢ - ١٩١ - ١٩٥ باختلاف أشرنا لمهمته.

^{٣٩٠٨} (٢) فى المصدر: عبد الرزاق بن همام أخبرنا مع اختصار فى الإسناد، و تبديل حدّثنا ب عن.

إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَأَلِهِ] وَسَلَّمَ ٣٩٠٩ غَلَبَهُ الْوَجَعُ.

الْحَدِيثَ.

وَفِي رِوَايَةٍ: أَتْتَنِي أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدِي أَبَدًا، فَتَنَازَعُوا، فَقَالُوا: مَا لَهُ؟ أَهَجَرَ؟

اسْتَفْهَمُوهُ. فَقَالَ: دَعُونِي فَإِنَّ الَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ.

وَفِي بَعْضِ طَرَفِهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَأَلِهِ] وَسَلَّمَ هَجَرَ ٣٩١٠، وَفِي رِوَايَةٍ: هَجَرَ، وَيُرْوَى: أَهَجَرَ، وَيُرْوَى ٣٩١١:

أَهَجَرَ، وَفِيهِ

: فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ النَّبِيَّ (ص) قَدِ اشْتَدَّ بِهِ الْوَجَعُ، وَعِنْدَنَا كِتَابُ اللَّهِ حَسْبُنَا، وَكُنْتُ اللَّغَطُ. فَقَالَ: قَوْمُوا عَنِّي.

وَفِي رِوَايَةٍ: وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْبَيْتِ

ص: 539

وَاخْتَصَمُوا، فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: قَرَّبُوا يَكْتُبُ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَأَلِهِ] وَسَلَّمَ كِتَابًا، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ الْقَوْلَ مَا قَالَ عُمَرُ.

، قَالَ أُمَّتْنَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ:

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَأَلِهِ] وَسَلَّمَ غَيْرُ مَعْصُومٍ مِنَ الْأَمْرَاضِ، مَا ٣٩١٢ يَكُونُ مِنْ عَوَارِضِهَا مِنْ شِدَّةِ وَجَعٍ وَغَشْيٍ وَنَحْوِهِ مِمَّا يَطْرَأُ عَلَى جِسْمِهِ، مَعْصُومٌ أَنْ يَكُونَ مِنْهُ مِنَ الْقَوْلِ أَتْنَاءَ ذَلِكَ مَا يَطْعَنُ فِي مَعْجَزَتِهِ، وَيُؤَدِّي إِلَى فِسَادٍ فِي شَرِيعَتِهِ مِنْ هَذَا يَنْوَاعٍ وَاخْتِلَالٍ فِي كَلَامِهِ، وَعَلَى هَذَا لَا يَصِحُّ ظَاهِرُ رِوَايَةٍ مِنْ رَوَى فِي ٣٩١٣ الْحَدِيثِ: هَجَرَ ٣٩١٤ إِذْ مَعْنَاهُ هَذَى، يُقَالُ: هَجَرَ هَجْرًا إِذَا هَذَى، وَهَجَرَ هَجْرًا إِذَا أَفْحَشَ، وَهَجَرَ تَعْدِيَةً هَجْرًا، وَإِنَّمَا الْأَصْحَحُّ وَالْأَوْلَى : أَهَجَرَ! عَلَى طَرِيقِ الْإِنْكَارِ، عَلَى مَنْ قَالَ: لَا

٣٩٠٩ (٣) فِي الشِّفَاءِ زِيَادَةٌ: قَدْ.

٣٩١٠ (٤) فِي الْمَصْدَرِ: يَهْجُرُ.

٣٩١١ (٥) فِي (ك): خَطَّ عَلَى كَلِمَةٍ: يُرْوَى.

٣٩١٢ (١) فِي الشِّفَاءِ: وَمَا.

٣٩١٣ (٢) فِي (س): لَا تَوْجِدُ: فِي.

٣٩١٤ (٣) فِي الْمَصْدَرِ: هَجَرَ.

يكتب، وهكذا روايتنا فيه في صحيح البخارى من رواية جميع الرواة، و^{٣٩١٥} في حديث الزهري المتقدم و في حديث محمد بن سلام، عن ابن عيينة^{٣٩١٦} و قد تحمل عليه رواية من رواه هجر - على حذف ألف الاستفهام - و التقدير: أ هجرا، و أن^{٣٩١٧} يحمل قول القائل هجرا و أ هجر على^{٣٩١٨} دهشة من قائل ذلك و حيرة لعظم^{٣٩١٩} ما شاهد من حال الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [و آله] و شدة وجعه، و هول^{٣٩٢٠} المقام الذى اختلف فيه عليه، و الأمر الذى هم بالكتاب فيه حق لم يضبط هذا القائل لفظه، و أجرى الهجر مجرى شدة الوجع، لا أنه اعتقد أنه يجوز عليه الهجر كما حملهم

ص: 540

الإشفاق على حراسته، و الله تعالى يقول: **وَاللَّهُ يُعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ**^{٣٩٢١} و نحو هذا، و أمّا على رواية: أ هجرا فقد^{٣٩٢٢} يكون هذا راجعا إلى المختلفين عنده صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ و آله و مخاطبة لهم من بعضهم، أى جئتم باختلافكم على رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ و آله و بين يديه هجرا و منكرا من القول، و الهجر - بضم الهاء -: الفحش فى المنطق.

و قد اختلف العلماء فى معنى هذا الحديث، و كيف اختلفوا بعد أمره لهم^{٣٩٢٣} أن يأتوه بالكتاب، فقال بعضهم: أوامر النبى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [و آله] يفهم إيجابها من ندبها و ندبها من إباحتها بقرائن، فلعله قد ظهر من قرائن قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [و آله] و سلم لبعضهم ما فهموا أنه لم يكن منه عزيمة بل رده إلى اختيارهم، و بعضهم لم يفهم ذلك . فقال: استفهموه؟ فلما اختلفوا كف عنه إذ لم يكن عزيمة، و لما رأوه من صواب رأى عمر، ثم هؤلاء قالوا: و يكون امتناع عمر إما إشفاقا على النبى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [و آله] و سلم من تكلفه^{٣٩٢٤} فى تلك الحال إملاء الكتاب، و أن تدخل عليه مشقة من ذلك كما قال: إن^{٣٩٢٥} النبى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [و آله] و سلم: اشتد به الوجع.

و قيل: خشى عمر أن يكتب أمورا يعجزون عنها فيحصلون فى الحرج و^{٣٩٢٦} العصيان^{٣٩٢٧} بالمخالفة، و رأى أن الأوفق بالأمّة فى تلك الأمور سعة الاجتهاد و حكم النظر، و طلب الثواب^{٣٩٢٨}، فيكون المخطئ و المصيب مأجورا. و قد علم عمر تقرر

^{٣٩١٥} (٤) لا توجد الواو فى (س).

^{٣٩١٦} (٥) هنا سقط جاء فى الشفاء و هو: و كذا ضبطه الأصلي بخطه فى كتابه و غيره من هذه الطرق، و كذا روينا عن مسلم فى حديث سفيان و عن غيره

^{٣٩١٧} (٦) فى المصدر: أ هجر؟ أو أن ...

^{٣٩١٨} (٧) لا توجد فى الشفاء: على.

^{٣٩١٩} (٨) فى المصدر: لعظيم.

^{٣٩٢٠} (٩) لا توجد: هول، فى المصدر.

^{٣٩٢١} (١) المائة: ٦٧.

^{٣٩٢٢} (٢) هنا سقط جاء فى الشفاء و هو: و هى رواية أى إسحاق المستملى فى الصحيح فى حديث أبى جبير عن ابن عباس من رواية قتيبة فقد...

^{٣٩٢٣} (٣) فى المصدر: صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ و سلم، و لا توجد: لهم.

^{٣٩٢٤} (٤) فى الشفاء: تكليفه.

^{٣٩٢٥} (٥) لا توجد فى (س): إن.

^{٣٩٢٦} (٦) حذف الواو من (س).

الشرع و تأسس^{٣٩٢٩} الملة، و أن الله تعالى قال: **الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ**^{٣٩٣٠}،

و قوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [و آله] و سَلَّمَ: أُوصِيكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ وَ عِترَتِي.**

و قول عمر:

حسبنا كتاب الله، ردّ على من نازعه لا على أمر النبي صَلَّى الله عليه و آله.

و قد قيل: إنَّ عمر قد خشى تطرُق المناققين و من فى قلبه مرض و^{٣٩٣١} لَمَّا كَتَبَ فى ذلك الكتاب فى الخلوّة و أن يتقولوا فى ذلك الأقاويل، كادعاء الرافضة الوصيّة و غير ذلك.

و قيل: إنّه كان من النبي صَلَّى الله عليه [و آله] و سَلَّمَ على طريق المشورة و الاختبار، هل يتفقون على ذلك أم يختلفون؟ فلمّا اختلفوا تركه.

و قالت طائفة أخرى: إنَّ معنى الحديث أن النبي صَلَّى الله عليه [و آله] و سَلَّمَ كان مجيباً فى هذا الكتاب لما طلب منه لا أنّه ابتداء بالأمر به^{٣٩٣٢} بل اقتضاه منه بعض أصحابه فأجاب رغبتهم و كره ذلك غيرهم للعلل التى ذكرناها، و استدلّ فى مثل هذه القصة بقول العباس لعلّى (ع): انطلق بنا إلى رسول الله صَلَّى الله عليه [و آله] و سَلَّمَ فإن كان الأمر فىنا علمناه، و كراهة علىّ (ع) هذا، و قوله: و الله لا أفعل^{٣٩٣٣}

و استدلّ بقوله (ص): **دَعُونِي فَأَلْذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ.**

أى الذى أنا فيه خير من إرسال الأمر و ترككم كتاب الله و أن تدعوني من الذى طلبتم^{٣٩٣٤}، و ذكر أن الذى طلب كتابة أمر الخلافة بعده و تعيين ذلك. انتهى كلامه.

و يرد على ما ذكره أولاً، و ما نقله عن القوم ثانياً وجوه من الإيراد:

^{٣٩٢٧} (٧) لا توجد: العصيان، فى المصدر.

^{٣٩٢٨} (٨) فى الشفاء: الصواب، بدلا من: الثواب.

^{٣٩٢٩} (١) فى المصدر: تأسيس، و هو الظاهر.

^{٣٩٣٠} (٢) المائة: ٣.

^{٣٩٣١} (٣) خطّ على الواو فى (ك).

^{٣٩٣٢} (٤) لا توجد: به، فى (س).

^{٣٩٣٣} (٥) جاء فى الشفاء هنا زيادة كلمة: الحديث.

^{٣٩٣٤} (٦) فى المصدر: ممّا طلبتم.

فأما ما اختاره في تفسير الهجر و توجيهه فهو هجر تبع فيه إمامه، فإن ما رواه

ص:542

البخارى في باب العلم صريح في أن عمر نسب إلى النبي صلى الله عليه وآله أنه قد غلبه الوجع، ولا يلزمنا إجابته في إحضار الكتاب، و ظاهر أن قائل : ما له أ هجر؟ استفهموه، هو قائل : قد غلبه الوجع، و إن مفاد العبارتين واحد، و معلوم من سياق مجموع الأخبار أن اللغظ و الاختلاف لم يحصل إلا من قول عمر، و أن ترك النبي صلى الله عليه وآله الكتابة لم يكن إلا من جهته، و أنه آذاه و أغاظه.

و أما الاعتذار بأنه صدر منه هذا الكلام من الدهشة فهو باطل، لأنه لو كان كذلك لكان يلزمه أن يتدارك ذلك بما يظهر للناس أنه لا يستخف بشأنه صلى الله عليه وآله.

و أيضا لو كان في هذه الدرجة من المحبة له صلى الله عليه وآله بحيث يضطرب بسماع ما هو مظنة وفاته صلى الله عليه وآله إلى حد يختل نظام كلامه لكان تلك الحالة أشد بعد تحقق الوفاة، و لو كان كذلك لم يبادر إلى السقيفة قبل تجهيزه صلى الله عليه وآله و غسله و دفنه، و لو سلم ذلك فهو لا ينفعه، لأن مناط الطعن مخالفة أمر الرسول صلى الله عليه وآله و ممانعته فيما يوجب صلاح عامة المسلمين إلى يوم القيامة، و السهو في خصوص عبارة لا ينفع في ذلك.

و أما ما نقله عن القوم في ذلك فالاعتراض عليه من وجوه:

الأول: أن ما ذكره أولا- من أن فهم البعض أن أمره صلى الله عليه وآله بإحضار ما طلب كان مردودا إلى اختيارهم - ظاهر الفساد، فإن الأمر مع أنه ظاهر في الوجوب - كما حرر في محله - قد اقترب به في المقام ما يمنع من أن يراد به الندب أو الإباحة، فإن النبي صلى الله عليه وآله علل الكتاب بأن : لا يضلوا بعده، و ظاهر أن الأمر الذي يكون في تركه ضلال الأمة لا يكون مباحا و لا مندوبا، و ليس مناط الوجوب إلا قوة المصلحة و شدة المفسدة، و قد علل من منع الإحضار بأنه صلى الله عليه وآله يهجر، كما صرحت به الرواية الثانية المتقدمة، أو أنه قد غلبه الوجع، و ظاهر أن هذا الكلام لا ارتباط له بفهم الإباحة أو الندب.

و يؤيده قول ابن عباس - مع اعتراف الجمهور له بجودة الفهم و إصابة النظر -

ص:543

أن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وآله و بين الكتابة، و هل يسمي فوت أمر مباح أو مندوب رزية كل الرزية، و يبكي عليه حتى يبيل الدمع الحصى.

و لا ينكر من له أدنى ألفة بكلام العرب أنهم يكتفون في فهم المعاني المجازية و نفى الحقائق بقرائن أخفى من هذا، فكيف بالمعنى الحقيقي إذا اقترب بمثل تلك القرينة؟ على أن اشتغال الرسول صلى الله عليه وآله في حال المرض و شدة الوجع، و

دنوّ الرحيل، و فراق الأمة التي بعثه الله تعالى بشيرا و نذيرا لهم بكتابة ما كان نسبة الخير و الشرّ إليه على حدّ سواء، حتّى يكون ردّه و قبوله مفوضا إليهم و مرجوعا إلى اختيارهم، ممّا لا يقول به إلّا من بلغ الغاية في السفه و النوك^{٣٩٣٥}، فبقى أن يكون من الأمور المستحسنة، و إن كان على وجه الندب فظاهر أنّ ردّه ما استحسنته له الرسول صلّى الله عليه و آله و حكم به و لو على وجه التدب و ظنّ أنّ الصواب في خلافه، و عدّه من الهذيان تقييح قبيح لرأى من لا ينطق عن الهوى، و تجهيل و تضليل لمن لا يضلّ و لا يغوى، و ليس كلامه إلّا و حيا يوحى، و هو في معنى الردّ على الله سبحانه، و على حدّ الشرك بالله.

و لعلّ المجوّزين للاجتهاد في مقابلة النصّ - و لو على وجه الاستحباب - لا يقولون بجواز الردّ عليه على هذا الوجه المشتغل على إساءة الأدب و تسفيه الرأى.

فإن قيل: إذا كان أمره صلّى الله عليه و آله بإحضار ما طلب على وجه الإيجاب و الإلزام للخوف في ترك الكتابة من ترتّب مفسدة عظيمة - هي ضلال الأمة - فكيف تركها رسول الله صلّى الله عليه و آله و لم يصرّ على المطلوب؟ و هل هذا إلّا تقصير في هداية الأمة و اللطف بهم؟.

قلنا: لعلّه صلّى الله عليه و آله لمّا رأى من حال الحاضرين أمارة العصيان، و شاهد منهم إثارة الفتنة و تهيج الشرّ خاف من أن يكون في الوصية و تأكيد

ص: 544

التنصيب على من عينه للإمامة و جعله أولى بالناس من أنفسهم تعجيل للف تنه بين المسلمين و تفريق كلمتهم، فيتسلطّ بذلك الكفّار و أهل الردّة عليهم، و ينهدم أساس الإسلام، و ينقلع دعائم الدين، و ذلك لأنّ الراغبين في الإمامة و الطامعين في الملك و الخلافة قد علموا من مرضه صلّى الله عليه و آله و إخباره تصريحاً و تلويحاً في غير موقف بأّ أنّه قد دنى أجله و لا يبرأ من مرضه، فوظنوا أنفسهم لإلقاء الشبهة بين المسلمين لو كتب الكتاب و أكّد الوصية، بأنّه كان على وجه الهجر و الهذيان، فيصدّقهم الذين في قلوبهم مرض، و يكذبهم المؤمنون^{٣٩٣٦} بأنّ كلامه ليس إلّا و حيا يوحى، فيقوم فيهم المحاربة و القتال و ين تهى الحال إلى استيصال أهل الإيمان و ظهور أهل الشرك و الطغيان، فاكتمى صلّى الله عليه و آله بنصّه يوم الغدير و غيره، و قد بلغ الحكم و أدّى رسالة ربّه كما أمره بقوله: **يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا يَبُلِّغُكَ رَسَالَتَهُ**^{٣٩٣٧} فلم يكن في ترك الكتابة تقصير في التبليغ و الرسالة، و إنّما منعت الطائفة من الأمة لشقاوتهم ذلك الفعل، و سدّوا باب الرحمة، فضلّوا عن سواء الصراط و أضلّوا كثيرا: **وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ**^{٣٩٣٨} الثاني: أنّ ما يظهر كلامه - من أنّ استفهامهم كان لاستعلام أنّ الأمر على وجه العزم، أو ردّ الأمر إلى اختيارهم - مردود، بأنّ قولهم ما شأنه: أ هجر؟

^{٣٩٣٥} (١) النوك: الحمق، قاله في الصحاح ٤-١٦١٢، و غيره.

^{٣٩٣٦} (١) في (ك) نسخة بدل: الموقنون.

^{٣٩٣٧} (٢) المائة: ٦٧.

^{٣٩٣٨} (٣) الشعراء: ٢٢٧.

استفهموه؟ لا يفهم منه من له أدنى فطنة، إلا أن هذا الاستفهام عبارة عن استعلام أن كلامه ذلك كان من الهجر و كلام المرضى والهديان، أو هو كلام صحيح، لا أن أمره كان على وجه العزم أو الرد إلى الاختيار، وهو واضح.

و أمّا ما علّل به الكفّ من صواب رأى عمر، ففيه أنه ليس في الكلام ما يدلّ على تصويب رأى عمر،

فإنّ قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فِي الرَّوَايَةِ الثَّلَاثَةِ مِنْ

ص:545

روايات البخارى: قَوْمُوا عَنِّي وَلَا يَنْبَغِي عِنْدِي التَّنَازُعُ.

صريح في الغيظ و التأذّي بتلك المخالفة، و هل يجوز عاقل أن ينطق بمثل هذا الكلام في مقام تصويب الرأى من وصفه الله سبحانه بالخلق العظيم، و بعثه رحمة للعالمين؟ ! و كيف لم يأمر صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ من كان يؤذيه بطول الجلوس في بيته بالقيام و الخروج و يستحى من إظهار ذلك، حتى نزل قوله : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرٍ نَاظِرِينَ إِنَاهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا وَاذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذَى النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ ^{٣٩٣٩} ، فكيف استحيا من الأمر بقيام من كان يؤذيه و أمر به من اهتدى إلى الصواب في مثل ذلك الأمر الذى يعمّ نفعه الأمة طراً و يعظم بلواه، و مع قطع النظر عن ذلك فسقم هذا الرأى ممّا لا ريب فيه، فإنّ قوله: حسبنا كتاب الله يدلّ على أنه لا خوف على الأمة من الضلال بعد كتاب الله في حكم من الأحكام، و إلا لم يصحّ الاستناد إليه في منع كتابة ما أراه النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ و لم يصحّ بتعيينه، و الآيات التى يستنبط منها الأحكام- كما ذكروا- خمسمائة آية أو قريب منها، و ظاهر أنّها ليست في الظاهر مدركا لكثير من الأحكام، و ليس دلالتها على وجه يقدر على استنباط الحكم منها كلّ أحد، و لا يقع في فهمه اختلاف بين ال ناس حتى ينسدّ باب الضلال، و من راجع كلام المفسّرين أدنى مراجعة علم أنه ليس آية إلاّ و قد اختلفوا في فهمها و استخراج الأحكام منها على أقوال متضادة و وجوه مختلفة، و الكتاب الكريم مشتمل على ناسخ و منسوخ، و محكم و متشابه، و ظاهر و مؤوّل، و عامّ و خاصّ، و مطّلق و مقيدّ و غير ذلك ممّا لا يصيب في فهمه إلاّ الرّاسخونَ فِي الْعِلْمِ المعصومون من الزيغ و الضلال، و من ذلك يعلم أنه لم يكن غرضه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ و آله إلاّ تعيين الأوصياء إلى يوم القيامة، لأنّه إذا كان كتاب الله عزّ و جلّ بطوله

ص:546

و تفصيله لم يرفع الاختلاف بين الأمة، فكيف يتصور في مثل هذا الوقت منه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ إِمْلَاءُ كِتَابٍ يَشْتَمِلُ عَلَى
أَسْطَرِ قَلَاتِلٍ يَرْفَعُ الْاِخْتِلَافَ فِي جَمِيعِ الْأُمُورِ عَنِ الْأُمَّةِ، إِلَّا بِأَنْ يَعْينَ فِي كُلِّ عَصْرٍ مَنْ يَرْجِعُونَ إِلَيْهِ عِنْدَ الْاِخْتِلَافِ، وَيُرْشِدُهُمْ
إِلَى جَمِيعِ مَصَالِحِ الدِّينِ ^{٣٩٤٠} وَ الدُّنْيَا، وَ يَفْسِرُ الْقُرْآنَ الْمَجِيدَ لَهُمْ بِحَيْثُ لَا يَقَعُ مِنْهُمْ اِخْتِلَافٌ فِيهِ؟!.

و ينطق بما ذكرنا

قَوْلُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَا كَلَامُ اللَّهِ النَّاطِقُ وَ هَذَا كَلَامُ اللَّهِ الصَّامِتِ ^{٣٩٤١}.

و قد قيل: إنَّ قوله هذا كقول المريض: لا حاجة لنا إلى الطبيب لوجود كتب الطبِّ بين أظهرنا، و ظاهر أنَّها أشمل للفروع الطبيَّة
من الكتاب الكريم لتفاصيل الأحكام الشرعيَّة، فاتَّضح أنَّ المنع عن كتابة ما يمنع عن الضلال عين الضلال و الإضلال، و كثرة
الخلافا بين الأمة و تشتت طرقه - مع وجود كتاب الله بينهم دليل قاطع على ما ذكرنا.

الثالث: أنَّ ما ذكره - من أنَّ عمر أشفق على الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ من تحمُّل مشقَّة الكتابة مع شدَّة الوجع - فاسد، فإنَّ
رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لم تجر عاداته في أيَّام صحَّته بأنَّ يكتب الكتاب بيده، و إنَّما كان يملى على الكاتب ما يريد،
إمَّا لكونه أميًا لا يقرأ و لا يكتب، أو لغير ذلك، و لم يكن ذلك مستورا على عمر، فكيف أشفق عليه من الكتابة؟!.

و أمَّا الإملاء، فمن أين علم أنَّه لا يمكن للرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ التعبير عمَّا يريد بلفظ مختصر و عبارة و جيزة لم يكن في
إلقائها إلى الكاتب مشقَّة لا يقدر على تحمُّلها، على أنَّه تحمَّله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ للمشاقة في هداية الأمة لم

ص: 547

تكن هذه الكتابة مبدأه، فكيف لم يشفق عمر في شىء من المواضع إلَّا فيما فهم فيه أنَّ المراد تأكيد النصِّ في أمير المؤمنين
عليه السلام - كما سيجيء - تصريحه بذلك إن شاء الله -؟! و لا ريب في ^{٣٩٤٢} أنَّه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ كان أشفق على نفسه و
أعلم بحاله من عمر بن الخطاب.

و بالجملة، برودة مثل هذا الاعتذار ممَّا لا يرتاب فيه ذو فطنة.

و أمَّا اشتداد الوجع، فإنَّما استند إليه عمر لإثبات كلامه ^{٣٩٤٣} أنَّ كلامه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ليس ممَّا يجب ^{٣٩٤٤} الإصغاء إليه،
لكونه ناشئا من اختلال العقل لغلبة الوجع و شدَّة المرض كما يظهر من قولهم في الروايات السابقة ما شأنه؟ هجر؟ أو إنَّه ليهجر!
لا لما زعمه هذا القائل، و هو واضح.

^{٣٩٤٠} (١) في (س): الدينية.

^{٣٩٤١} (٢) كما في الوسائل ١٨ - ٢٠ باب ٥ حديث ١٢، و يؤيده ما أورده في الكافي و كنز الفوائد، و حكاها العلامة المجلسي في بحاره ٢٣ - ١٩٧ عن أبي عبد الله
عليه السلام في قوله تعالى: «إِنَّا نَطِيقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ» E... قال: إنَّ الكتاب لا ينطق و لكنَّ محمداً و أهل بيته هم الناطقون بالكتاب

^{٣٩٤٢} (١) في (س): فيه، و خطَّ عليها في (ك).

الرابع: أن ما ذكره من الاعتلال - بأن عمر رأى أن^{٣٩٤٥} الأوفق بالأمّة ترك البيان ليكون المخطئ أيضا مأجورا، وأنه خاف من أن يكتب أمورا يعجزون عنها فيحصلون في الحرج والعصيان بالمخالفة - يرد عليه، أنه لو صحّ الأول لجاز للناس منع الرسول صلى الله عليه وآله عن تبليغ الأحكام، وكان الأخرى^{٣٩٤٦} أن لا يبعث الله الرسل إلى الخلق و يكلفهم المشاق واحتمال الأذى في تبليغ الأحكام، ويترك الناس حتى يجتهدوا و يصيبوا الأجر، مصيبين أو مخطئين، و لا يرى المصلحة^{٣٩٤٧} في خلاف ما حكم الرسول صلى الله عليه وآله بأن في تركه خوف الضلال على الأمّة إلّا من خرج عن ربة الإيمان، و قد قال تعالى: **فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ مَحْكُمُونَكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا**

ص: 548

تسليما^{٣٩٤٨}، و قال سبحانه: **وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَىٰ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا**^{٣٩٤٩}.

وأمّا الخوف من أن يكتب أمرا يعجز الناس عنه، فلو أريد به الخوف من أن يكلفهم فوق الطاقة فقد بان له وغيره - بدلالة العقل، و قوله تعالى: **لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا**^{٣٩٥٠} وغيره من الأدلة النقلية - أن رسول الله صلى الله عليه وآله لا يكلف أمته إلّا دون طاقتهم، و لو أريد الخوف من تكليفهم بما فيه م شقّة فلم لم يمنع عمر وغيره رسول الله صلى الله عليه وآله عن فرض الحجّ و الجهاد و النهى عن^{٣٩٥١} وطء امرأة جميلة تأبى عن النكاح أو كان لها بعل مع شدّة العزوبة و ميل النفس، و ظاهر أن كثيرا من الناس يعصون الله في الأوامر الشاقة و يخالفون الرسول صلى الله عليه وآله.

و أمّا المشقّة البالغة التي تعدّ في العرف حرجا و ضيقا - و إن كان دون الطاقة فقد نفاه الله تعالى بقوله: **يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ**^{٣٩٥٢}، و

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: بُعِثْتُ إِلَيْكُمْ بِالْحَقِيقَةِ السَّمْحَةِ السَّهْلَةِ الْبَيِّضَاءِ^{٣٩٥٣}.

^{٣٩٤٣} (٢) لا توجد: كلامه، في (س).

^{٣٩٤٤} (٣) في (س): يجيب.

^{٣٩٤٥} (٤) في (ك): بأن.

^{٣٩٤٦} (٥) كذا، و الظاهر: الأخرى - بالحاء المهملة -

^{٣٩٤٧} (٦) كذا، و الظاهر: المفسدة.

^{٣٩٤٨} (١) النساء: ٦٥.

^{٣٩٤٩} (٢) الأحزاب: ٣٦.

^{٣٩٥٠} (٣) البقرة: ٢٨٦.

^{٣٩٥١} (٤) لا توجد: عن، في (س).

^{٣٩٥٢} (٥) البقرة: ١٨٥.

^{٣٩٥٣} (٦) مسند أحمد بن حنبل ٥ - ٢٦٦.

و كيف فهم من

قوله: أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعدى.

إنه أراد أن يكتب لهم ما يعجزون عن القيام به، و أى ارتباط لهذا الاعتذار بقوله: إنه قد غلبه الوجد، أو إنه ليهجر.

و بالجملة، لم يكن عمر بين الخطاب و لا غيره أعلم بشأن الأمة و ما يصلحهم

ص:549

ممن تواتر عليه الوحي الإلهي و أيده الله بروح القدس، و لا أشفق عليهم و أرف بهم ممن أرسله رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ الخامس: أن ما ذكره - من أن عمر علم تقرر الشرع و الملة بقوله تعالى:

الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ^{٣٩٥٤}، و

قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: أوصيكم بكتاب الله و عترتي.

- يرد عليه: أنه لو كان المراد بكمال الدين ما فهمه لزم غناء الناس عن الرسول صَلَّى الله عليه و آله و عدم احتياجهم إليه بعد نزول الآية في حكم من الأحكام، و أما

قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: أوصيكم بكتاب الله و عترتي.

فليس فيه دلالة على أنه لم يبق أمر مهم للأمة أصلا حتى تكون الكتابة التي أراد النبي صَلَّى الله عليه و آله لغوا عبثا، و يصحّ منعه عنها و قد كان المراد من الكتابة تأكيد الأمر باتباع الكتاب و العترة الطاهرة الحافظة له و العالمة بما فيه على وجهه خوفا من ترك الأمة الاعتصام بهما فيتورطوا في أودية الهلاك، و يضلوا كما فعل كثير منهم و ضلوا عن سبيل، و لو فرضنا أن مراده صَلَّى الله عليه و آله كان أمرا وراء ذلك، فليس هذا الاعتذار إلّا التزاما للمفسدة و قولاً بأن النبي صَلَّى الله عليه و آله حاول أن يكتب عبثا لا فائدة فيه أصلا، و كان قوله: لا تضلوا بعده هجرا من القول و هذيانا محضا، و لو كان الغناء بهذه الوصية فلم لم يتمسك عمر بعد النبي صَلَّى الله عليه و آله بالعترة المطهرة و لا رآهم أهلا للخلافة و لا للمشورة فيها؟ ! فترك الرسول صَلَّى الله عليه و آله و العترة صلوات الله عليهم و سارع إلى السقيفة لعقد الخلافة لحليفه و صديقه؟ و لم لم يرتدع و لم يرجع عمّا فعل بعد ما رأى من سيّد العترة إنكاره لخلافة أبي بكر و عدم الانقياد له؟! و قد مضى من صحاح أخبارهم ما يدل على أنه عليه السلام و سائر بنى هاشم لم يبايعوا ستة أشهر، و لم لم يقل في مقام المنع عن إحضار ما طلبه رسول الله صَلَّى الله عليه و آله: حسبنا كتاب الله و عترة الرسول صَلَّى الله عليه و آله.

ص:550

و لا يذهب على ذى البصيرة أن ذكر العترة فى هذا المقام ممّا أجراء الله تعالى على لسان هذا المعتذر تفضيحا لشأنه و إظهارا لضلال إمامه.

السادس: أن قوله، و قول عمر : حسبنا كتاب الله ردّ على من نازعه لا على أمر النبيّ صلّى الله عليه و آله كلام ظاهر الفساد، فإنّ الرواية التى رواها البخارى فى باب كتابة العلم صريحة فى أنه ردّ على قول النبيّ صلّى الله عليه و آله، و أن الاختلاف من^{٣٩٥٥} الحاضرين إنّما وقع بعد قوله ذلك، و كذلك روايته فى باب قول المريض : قوموا عنى و لو سلّمنا أنه لم يواجه بكلامه ذلك رسول الله صلّى الله عليه و آله بل أحد المنازعين فالرواية الأخيرة للبخارى تضمّنت أن أحد^{٣٩٥٦} الفرقتين المتخاصمتين كانوا يقولون: قرّبوا يكتب لكم كتابا لن تضلّوا بعده و الآخرون يقولون ما قال عمر، فلم يبق إلّا أن يكون كلامه ردّا عليه صلّى الله عليه و آله و إن واجه به المنازعين، و هو مثل الأول فى استلزام الإنكار و الكفر، و إن كانت المواجهة أبلغ فى سوء الأدب و ترك الحياء.

السابع: أن ما ذكره- من أن عمر قد خشى تطرّق المنافقين و من فى قلبه مرض لمّا كتب ذلك الكتاب فى الخلوة و أن يتقولوا^{٣٩٥٧} فى ذلك الأقاويل كادعاء الرفضة الوصيّة- يرد عليه:

أولا: أن كون الكتابة فى الخلوة كذب مخالف للمشهور، فإنّ المشهور اجتماع بنى هاشم و وجوه المهاجرين و الأنصار عند النبيّ صلّى الله عليه و آله يومئذ، و يؤيّد قول ابن عباس فى الروايات السابقة : و فى البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب و قوله : و كثر اللغط و أكثروا اللغو و الاختلاف و ثانيا: أنه لو كان عمر خائفا من ذلك لما قال: حسبنا كتاب الله و أن

ص: 551

النبيّ صلّى الله عليه و آله قد غلبه الوجع و^{٣٩٥٨} إنه ليهجر و كان المناسب أن يعرض على النبيّ صلّى الله عليه و آله أنه ينبغي إحضار طائفة ممّن ينق الناس بهم و تكون شهادتهم حجة عند العامّة ليشهدوا الكتابة، و يقيموا الشهادة، دفعا لاختلاف الناس .

و ثالثا: أن غاية ما يلزم من تطرّق المنافقين أن يقع فيها الاختلاف فلا يعمل بعض الناس بها، و ليس ذلك بأبلغ فى الضرر من منع الكتابة حتّى لا يعمل بها أحد، و أمّا الخوف من وقوع الفتنة بين المسلمين فهو موجود فى صورة ترك الكتابة و الوصيّة، بل هو أحرى و أقرب بوقوع الفتنة و ثوران الشرور.

و رابعا: أنه لو أراد بتطرّق المنافقين مجرد قدحهم فى الوصيّة من دون أن يلحق الإسلام و المسلمين ضرر و تزلزل فليس به بأس، و لا ينقطع به طعنهم^{٣٩٥٩} و قدحهم بها و لا بعدمها.

^{٣٩٥٥} (١) خطّ على: من، فى (ك)، و كتب فوقها: بين.

^{٣٩٥٦} (٢) كذا، و الظاهر: إحدى.

^{٣٩٥٧} (٣) فى (س): و أن يقولوا.

^{٣٩٥٨} (١) فى (س): أو.

و لو أراد به لحوق الضرر ففساده ظاهر، كيف و لو كانت جهة الفساد فيها أغلب لما أرادها من هو أعلم بأتمته و أراف بهم من كل رءوف عليهم، و لما عللها بعدم ضلالهم.

و أمّا الاجتهاد بخلاف قوله فقد تبين بطلانه في محله و سيأتي، على أن دفع هذا ا لضرر الذي توهموه - بنسبة الهجر و الهديان إلى الرسول صلى الله عليه و آله و تقبيح رأيه، و الردّ عليه بأن كتاب الله حسبنا - دفع للفساد بمثله.

و خامسا: أن تشبيهه ادعاء الرافضة بتطرق المنافقين في غاية الركاقة و البرودة، فإن الظاهر منهم أنه زعم أن ادعاء الرافضة أعظم من الفساد من تطرق المنافقين و تقولهم الأفاويل أو مثله، و ظاهر أن هذا الادعاء إنما لزم من منع الكتابة لا من كتابة ما أراداه النبي صلى الله عليه و آله بزعمهم، و

قَدْ رَوَوْا عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهُ

ص: 552

قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ - فِي مَرَضِهِ -: ادْعِي لِي أَبَاكَ وَ أَخَاكَ حَتَّى أَكْتُبَ كِتَابًا، وَ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَتَمَنَّى مُتَمَنٍّ، وَ يَقُولَ قَائِلٌ.

فلولا منع عمر بن الخطاب لانسدّ باب ادعاء الرافضة.

و بالجملة، لا ريب في أن ترك الوصية و الكتابة أولى بتقول الأفاويل و ادعاء الأباطيل، و الله لقد تطرق المنافقون و من في قلبه مرض في أول الأمر، فقال أحدهم: إنّه قد غلبه الوجد و حسبنا كتاب الله و صدقه الآخرون، و قالوا:

القول ما قال عمر، فتلّموا في الإسلام و هدموا الإيمان، كما أفصح عن ذلك

ابن عباس بقوله: **إِنَّ الرِّزِيَّةَ كُلَّ الرِّزِيَّةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ بَيْنَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ ذَلِكَ الْكِتَابَ.**

الثامن: أن ما حكاه - من قول طائفة أخرى أن النبي صلى الله عليه و آله في هذا الكتاب كان مجيبا لما طلب عنه ^{٣٩٦٠} فأجاب رغبتهم و كره ذلك غيرهم للعلل التي ذكرناها - يرد عليه أنه لا فرق باتفاق المسلمين فيما حكم الله و رسوله به بين ما كان ابتداء و بين ما طلبه أحد فنصّ عليه و جرى الحكم به، و كما أن إنكار الأول و ردّه ^{٣٩٦١} ردّ على الله و رسوله صلى الله عليه و

^{٣٩٥٩} (٢) في (س): طعن.

^{٣٩٦٠} (١) كذا، و الظاهر: منه.

^{٣٩٦١} (٢) في (س): و ردّ رداً.

آله و في حكم الشرك بالله كذلك الثاني، و قد سبقت الدلالة على أن الأمر لم يكن مردودا إلى اختيار القوم، بل كان على وجه الحتم و الإيجاب، و أمّا كراهة من كره الكتابة للعلل المذكورة ففسادها يظهر لك ممّا عرفت من فساد العلل.

التاسع: أن ما استدللّ به من كراهة علىّ عليه السلام لسؤال الخلافة و رغبة العباس و طلبه.

يرد عليه: أنه لا نزاع في وقوع الخلاف في كثير من الأمور بين الصحابة و غيرهم، و ذلك ممّا لا حاجة له إلى شاهد، بل لا نزاع في وقوع الخلاف فيما حكم

ص: 553

به الرسول صلّى الله عليه و آله أيضا، و لكنّ الكلام في أن خلاف الرسول و الردّ عليه في معنى الكفر و هذا الدليل لا تعلق له بنفي ذلك، على أن الرواية في كلام علىّ عليه السلام و العباس في طلب الخلافة و السؤال عنها ممّا وضعوه و تمسّكوا به في إبطال النصّ، كما عرفت.

العاشر: أن ما تمسّك به في إثبات كون النبيّ صلّى الله عليه و آله مجيبا إلى ما سألوه من كتابة الوصية

مِنْ قَوْلِهِ: دَعُونِي فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ.

يرد عليه: أن المخاطب بقوله صلّى الله عليه و آله: دعوني إمّا جميع الحاضرين من الطالبين للكتابة و المانعين عنها أو بعضهم.

فإن كان الأول، كان المراد بقوله صلّى الله عليه و آله : ما تدعوني إليه استماعه لمشاجرتهم و منازعتهم، و يؤيد ذلك أمره صلّى الله عليه و آله إيّاهم بأجمعهم بالخروج بقوله: قوموا عنيّ و زجرهم بقوله: لا ينبغي عندى التنازع على ما سبق في بعض الروايات السابقة، و حينئذ فسقوط الاحتجاج به واضح.

و إن كان الثاني، لم يجز أن يكون المخاطب من طلب الكتابة، بل من منع عنها، و إلّا لناقض كلامه أخيرا أمره بالإحضار ليكتب لهم ما لا يضلّوا بعده، و حيث تنقلب الحجّة عليهم و يكون المراد بما كانوا يدعون إليه ترك الكتابة، و يكون الأفضلية المستفادة من قوله صلّى الله عليه و آله: فالذي أنا فيه خير مثلها في قوله تعالى: قُلْ أ ذَلِكَ خَيْرٌ أَمْ جَنَّةُ الْخُلْدِ الَّتِي وُعِدَ الْمُتَّقُونَ^{٣٩٦٢}.

و لو سلّمنا أن المراد بما تدعونني إليه طلب الكتاب، نقول: يجب أن يحمل الردع عن الكتابة على أنّها صارت مكروهة له صلّى الله عليه و آله لممانعة المانعين و ظهور إثارة^{٣٩٦٣} الفتنة من المعاندين و إلّا لزم التناقض في كلامه (ص) كما عرفت،

ص: 554

^{٣٩٦٢} (١) الفرقان: ١٥.

^{٣٩٦٣} (٢) في (س): إشارة، و لو صحّت فهي بمعنى الإمرة أو الرفع، كما أشار إليهما في القاموس ٢-٦٥.

فالتمسك بهذا الكلام على أى وجه كان لا يجديهم نفعاً.

و أما ما ذكره - من أن المطلوب منه (ص) كان تعيين الخليفة و كتاب الوصية فى ذلك - فهو و إن كان باطلا من حيث إن إرادة الرسول صلى الله عليه و آله للكتابة كان ابتداء منه، لا إجابة لرغبة أحد، كما هو الظاهر من خلو الروايات بأجمعها عن ذلك الطلب، إلا أنه لا شك فى أن مراده صلى الله عليه و آله كان الوصية فى أمر الخلافة و تأكيد النص فى على عليه السلام.

و مما يدل على ذلك

مَا رَوَاهُ ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ^{٣٩٦٤} فِي الْجُزْءِ الثَّانِي عَشَرَ مِنْ شَرْحِهِ عَلَى النَّهْجِ^{٣٩٦٥} فِي سِلْكِ الْأَخْبَارِ الَّتِي رَوَاهَا عَنْ عُمَرَ، قَالَ:

رَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ إِلَى الشَّامِ^{٣٩٦٦}، فَانْفَرَدَ يَوْمًا يَسِيرُ عَلَى بَعِيرٍ^{٣٩٦٧} فَاتَّبَعْتُهُ، فَقَالَ لِي: يَا ابْنَ عَبَّاسِ! أَشْكُوا إِلَيْكَ ابْنَ عَمِّكَ، سَأَلْتُهُ أَنْ يَخْرُجَ مَعِيَ فَلَمْ يَفْعَلْ، وَ لَا أَزَالُ^{٣٩٦٨} أَرَاهُ وَاجِدًا، فِيمَا^{٣٩٦٩} تَظُنُّ مَوْجِدْتُهُ؟ قُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! إِنَّكَ لَتَعْلَمُ، قَالَ: أَظُنُّهُ لَا يَزَالُ كَثِيرًا لِفَوْتِ الْخِلَافَةِ؟ قُلْتُ: هُوَ ذَاكَ، إِنَّهُ يَزْعُمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ص) أَرَادَ الْأَمْرَ لَهُ. فَقَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاسِ! وَ أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آله] الْأَمْرَ لَهُ فَكَانَ مَا ذَا إِذَا لَمْ يُرِدِ اللَّهُ تَعَالَى ذَلِكَ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ص) أَرَادَ أَمْرًا وَ أَرَادَ اللَّهُ غَيْرَهُ، فَفَنَدَّ مُرَادُ اللَّهِ^{٣٩٧٠} وَ لَمْ يَنْفُذْ مُرَادُ رَسُولِ اللَّهِ، أَوْ كَلَّمَا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آله كَانَ؟! إِنَّهُ أَرَادَ إِسْلَامَ عَمِّهِ وَ لَمْ يُرِدْهُ اللَّهُ تَعَالَى فَلَمْ يُسَلِّمْ!.

ص: 555

قَالَ^{٣٩٧١}: وَ قَدْ رَوَى مَعْنَى هَذَا الْخَبَرَ بغير هَذَا اللَّفْظِ، وَ هُوَ قَوْلُهُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آله أَرَادَ أَنْ يُذَكَّرَهُ لِلْأَمْرِ فِي مَرَضِهِ، فَصَدَّدْتُهُ عَنْهُ خَوْفًا مِنَ الْفِتْنَةِ وَ انْتِشَارِ أَمْرِ الْإِسْلَامِ، فَعَلِمَ رَسُولُ اللَّهِ (ص) مَا فِي نَفْسِي وَ أَمْسَكَ، وَ أَبِي اللَّهِ إِلَّا إِمْضَاءَ مَا حُتِمَ.

^{٣٩٦٤} (١) شرح النهج لابن أبي الحديد ١٢-٧٨-٧٩.

^{٣٩٦٥} (٢) لا توجد في (ك): على النهج.

^{٣٩٦٦} (٣) في المصدر: في إحدى خرجاته.

^{٣٩٦٧} (٤) في شرح النهج: بعيره.

^{٣٩٦٨} (٥) في المصدر: و لم أزل.

^{٣٩٦٩} (٦) في (ك): أ فيما، نسخة بدل.

^{٣٩٧٠} (٧) في شرح النهج: الله تعالى.

^{٣٩٧١} (١) قاله ابن أبي الحديد في شرحه ١٢-٧٩ بنصه.

وَرَوَى^{٣٩٧٢} أَيْضاً فِي الْمَوْضِعِ الْمَذْكُورِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عُمَرَ فِي أَوَّلِ خِلَافَتِهِ وَقَدْ أُلْقِيَ لَهُ صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ عَلَى خَصْفَةٍ، فَدَعَانِي إِلَى الْأَكْلِ، فَأَكَلْتُ تَمْرَةً وَاحِدَةً وَأَقْبَلُ يَأْكُلُ حَتَّى أَتَى عَلَيَّ، ثُمَّ شَرِبَ مِنْ جِرَّةٍ^{٣٩٧٣} كَانَتْ عِنْدَهُ، وَاسْتُلْقِيَ عَلَيَّ مِرْفَقَهُ لَهُ وَطَفِقَ يَحْمَدُ اللَّهَ يُكْرِرُ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ أَيْنَ جِئْتَ يَا عَبْدَ اللَّهِ؟ قُلْتُ: مِنَ الْمَسْجِدِ. قَالَ: كَيْفَ خَلَفْتَ ابْنَ عَمِّكَ؟ فَظَنَنْتَهُ يَعْنِي عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ، قُلْتُ: خَلَفْتُهُ يَلْعَبُ مَعَ أَتْرَابِهِ. قَالَ: لَمْ أَعْنِ ذَلِكَ، إِنَّمَا عَنَيْتُ عَظِيمَكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ. قُلْتُ: خَلَفْتُهُ يَمْتَحُ^{٣٩٧٤} بِالْغَرْبِ عَلَى نَخِيلَاتٍ مِنْ فُلَانٍ وَيَقْرَأُ^{٣٩٧٥} الْقُرْآنَ.

قَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ! عَلَيْكَ دِمَاءُ الْهُدُنِ إِنْ كَتَمْتَنِيهَا، هَلْ بَقِيَ فِي نَفْسِهِ شَيْءٌ مِنْ أَمْرِ الْخِلَافَةِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: أَيْزَعُمُ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَأَلِهِ] نَصَّ عَلَيْهِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، وَأَزِيدُكَ، سَأَلْتُ أَبِي عَمَّا يَدَّعِيهِ، فَقَالَ: صَدَقَ. فَقَالَ عُمَرُ: لَقَدْ كَانَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَأَلِهِ] فِي أَمْرِهِ ذَرَّةٌ مِنْ قَوْلٍ لَا يُثْبِتُ

ص: 556

حُجَّةٌ وَلَا يَقْطَعُ عُذْرًا، وَلَقَدْ كَانَ يَزِيغُ^{٣٩٧٦} فِي أَمْرِهِ وَقْتًا مَا، وَلَقَدْ أَرَادَ فِي مَرَضِهِ أَنْ يُصْرِحَ بِاسْمِهِ فَمَنْعْتُهُ^{٣٩٧٧} مِنْ ذَلِكَ إِشْفَاقًا وَحَيْطَةً عَلَى الْإِسْلَامِ، لَا وَرَبِّ هَذَا [هَذِهِ] الْبَيْتَةِ لَا تَجْتَمِعُ عَلَيْهِ قَرِيشٌ أَبَدًا، وَلَوْ وَلِيَهَا لَا انْتَقَضَتْ^{٣٩٧٨} عَلَيْهِ الْعَرَبُ مِنْ أَقْطَارِهَا، فَعَلِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَأَلِهِ] أَنِّي عَلِمْتُ مَا فِي نَفْسِهِ فَأَمْسَكَ، وَأَبَى اللَّهُ إِلَّا إِمْضَاءَ مَا حُتِمَ.

قال ابن الحديد^{٣٩٧٩}: ذكر هذا الخبر أحمد بن أبي طاهر صاحب كتاب تاريخ بغداد في كتابه مسندا.

قوله: على خصفة هي - بالتحريك -: الجلّة من الخوص تعمل للتمر^{٣٩٨٠}.

و عليك دماء البدن: قسم بوجوب نحر البدن لو كنتم ما سأله من أمر الخلافة.

^{٣٩٧٢} (٢) في شرحه على النهج ١٢ - ٢٠ بتصرف.

^{٣٩٧٣} (٣) قال في النهاية ١ - ٢٦٠: الجرّ والجرار: جمع جرّة، وهو الإناء المعروف من الفخار و في المصدر:

جرّ.

^{٣٩٧٤} (٤) في (س): يمنح. وجاء في حاشية (ك): منح الدلو يمتحها متحا: جذب. والغرب - بفتح الغين و سكون الراء -: الدلو العظيمة. [منه (قدّس سرّه)].

انظر: مجمع البحرين ٢ - ٤١١ و ١٣١، و النهاية ٤ - ٢٩١ و ٣ - ٣٤٩.

^{٣٩٧٥} (٥) في المصدر: و هو يقرأ.

^{٣٩٧٦} (١) في شرح النهج: يربح. أقول: هي بمعنى ينتظر.

^{٣٩٧٧} (٢) في المصدر: فمنعت - بلا ضمير -

^{٣٩٧٨} (٣) كذا، و في الشرح: لانتقضت، و هو الظاهر.

^{٣٩٧٩} (٤) شرح النهج لابن أبي الحديد ١٢ - ٢١ بتصرف.

^{٣٩٨٠} (٥) ذكره في الصحاح ٤ - ١٣٥٠، و انظر: النهاية ٢ - ٣٧، و مجمع البحرين ٥ - ٤٦.

و ذرء من قول أى طرف منه و لم يتكامل^{٣٩٨١}، و المراد القول غير الصريح، و ذرء من خير^{٣٩٨٢} - بالهمزة - بمعنى شىء منه^{٣٩٨٣}.

و الزبغ - بالزى و الباء المثناة من تحت و الغين المعجمة -: الجور و الميل عن الحق^{٣٩٨٤}، و الضمير فى أمره راجع إلى علىّ عليه عليه السلام، أى كان رسول الله صلى الله عليه و آله يخرج عن الحقّ فى أمر علىّ عليه السلام لحبه إياه أو إليه صلى الله عليه و آله، و المراد الاعتذار عن صرفه عما أراد بأنّه كان يقع فى الباطل أحيانا.

ص: 557

و الإشفاق: الخوف^{٣٩٨٥}.

و الحيطة: الحفظ و الصيانة^{٣٩٨٦}.

قال الجوهري^{٣٩٨٧}: مع فلان حيطة لك، و لا تقل عليك أى تحنن.

و استدللّ بعض الأصحاب على ذلك بما سبق فى رواياتهم من تحسّر ابن عباس و تحزّنه عند تذكّر تلك الواقعة و بكائه حتّى بلّ دمه الحصى، إذ من الظاهر أنّه لم يقع بعد النبىّ صلى الله عليه و آله رزية و مصيبة توجب هذا النوع من الحزن و الأسف، و لم تصب الأمة عامّة و بنى هاشم خاصّة آفة إلاّ خلافة ابن أبى قحافة.

و يؤيد ذلك أنّه لا شكّ فى اقتضاء المقام و الحال أن يكون مراده عليه السلام كتابة الوصية فى أمر الخلافة و الإمامة، إذ العادة قد جرت - قديما و حديثا - فى كلّ من ظهر له أمارة الارتحال من بين قومه و ظنّ بدنوّ موته و حضور أجله بأن يوصى فيهم و يفوض أمرهم إلى من يحميهم عن الفتن و الآفات، و يكون مرجعا لهم فى نوابئهم، و يدفع عنهم شرّ الأعداء، و كلّما تكثرّت جهات المنافع و تشتتّت وجوه المضار كانت الوصية أوجب و تركها أقبح، و لا ريب فى أن الأمة يخاف عليهم بتركهم سدى من غير راع يقيمهم و هاد يهديهم أنواع الضرر فى الدنيا و الآخرة، فهل يظنّ عاقل بمن أرسله الله **رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ** أنّه لا يهتمّ بأمر الإسلام و المسلمين و لا يوصى فيهم و لا ينصب لهم واليا يدفع عنهم شرّ أعدائهم و يهديهم إلى ما يصلحهم، و يكون خيرا لهم فى آخرتهم و دنياهم؟! مع أنّه قد أمر أمته بالوصية و رغّبهم فيها.

^{٣٩٨١} (٦) قاله فى لسان العرب ١٤-٢٨٦، و الصحاح ٦-٢٣٤٥.

^{٣٩٨٢} (٧) كذا، و الظاهر أنّها: خبر - بالباء الموحدة - كما فى القاموس و اللسان.

^{٣٩٨٣} (٨) نصّ عليه فى القاموس ١-١٥، و لسان العرب ١٤-٢٨٦، و غيرهما.

^{٣٩٨٤} (٩) صرح به فى النهاية ٢-٣٢٤، و مجمع البحرين ٥-١٠، و القاموس ٣-١٠٧.

^{٣٩٨٥} (١) جاء فى مجمع البحرين ٥-١٩٣، و القاموس ٣-٢٥٠، و انظر: الصحاح ٤-١٥٠١.

^{٣٩٨٦} (٢) كما فى القاموس ٢-٣٥٥، و النهاية ١-٤٦١، و مجمع البحرين ٤-٢٤٣.

^{٣٩٨٧} (٣) الصحاح ٣-١١٢١، و انظر: لسان العرب ٧-٢٨٠.

و إذا ظهر أنّ مراده صَلَّى الله عليه و آله كان تعيين الخليفة - كما اعترف به هذا القائل أيضا - فإن كان مقصوده صَلَّى الله عليه و آله تأكيد نصّ الغدير و غيره في أمير المؤمنين عليه السلام، و تجديد ما عهد إلى الأمة فيه، ثبت المدعى، و تمّ الطعن.

ص: 558

و إن كان المراد الوصية لأبي بكر - كما رواه عن عائشة - فكيف يتصور من عمر بن الخطاب الممانعة في إحضار ما كان وسيلة إلى استخلافه مع شدة رغبته فيه؟!.

و قد قال شارح المقاصد^{٣٩٨٨} في قصة الفلته: كيف يتصور من عمر القدح في إمامة أبي بكر مع ما علم من مبالغته في تعظيمه و انعقاد^{٣٩٨٩} البيعة له، و من صيرورته خليفة باستخلافه.

و روى أنّه لَمَّا كَتَبَ أَبُو بَكْرٍ وَصِيَّتَهُ فِي عُمَرَ وَ أَرْسَلَهُ بِيَدِ رَجُلَيْنِ لِيَقْرَأَهُ [لِيَقْرَأَهُ] عَلَى النَّاسِ، قَالَا لِلنَّاسِ: هَذَا مَا كَتَبَهُ أَبُو بَكْرٍ، فَإِنْ قَبِلْتُمُوهُ تَقْرَأُوهُ وَ إِلَّا نَرُدُّهُ؟!. فَقَالَ طَلْحَةُ: اقْرَأْهُ [اقْرَأْهُ] وَ إِنْ كَانَ فِيهِ عُمَرُ. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: مِنْ أَيْنَ عَرَفْتَ ذِكْرِي فِيهِ؟. فَقَالَ طَلْحَةُ: وَ لَيْتَهُ بِالْأَمْسِ وَ وَ لَأَكَّ الْيَوْمَ.

على أنّه لا حاجة في مقام الطعن إلى إثبات خصوص ما كان مرادا له صَلَّى الله عليه و آله، فإن الردّ عليه و ظنّ أنّ الصواب في خلاف ما قضى به في معنى الشرك بالله، و لو كان في استخلاف أبي بكر أو^{٣٩٩٠} عمر.

لكن كان الغرض التنبيه على فساد ما ذكره بعض المتعصّبين من أنّ القول بأنّه صَلَّى الله عليه و آله أراد أن يؤكّد النصّ على خلافة عليّ عليه السلام من باب الإخبار بالغيب، و لم لا يريد أن ينصّ بخلافة أبي بكر؟ و قد وافق هذا ما روينا عن عائشة أنّه قال: ادعى لي أبا بكر - أباك - حتى أكتب له كتابا.

و من تأمل بعين البصيرة فيما سبق - مع ما سبق من رسول الله صَلَّى الله عليه و آله يوم الغدير و غيره - ظهر له أنّ المراد كان تأكيد النصّ بالكتاب، و ليس الفهم من القرائن^{٣٩٩١} و الدلائل من الإخبار بالغيب.

ص: 559

ثم إن ابن أبي الحديد^{٣٩٩٢} في شرح الخطبة الششقيّة تصدّى للاعتذار عن قول عمر، فقال: قد كان في أخلاق عمر^{٣٩٩٣} فظاظة و عنجهية^{٣٩٩٤} ظاهرة بحسب السامع لكلماته إن أراد^{٣٩٩٥} بها ما لم يكن قد أراد، و يتوهم من يحكى له أنّه قصد بها ما لم يقصده،

^{٣٩٨٨} (١) شرح المقاصد ٥ - ٢٨١.

^{٣٩٨٩} (٢) في المصدر زيادة: في، قبل: انعقاد.

^{٣٩٩٠} (٣) في (ك): واو، بدلا من: أو.

^{٣٩٩١} (٤) في (س): القراءة.

^{٣٩٩٢} (١) في شرحه على نهج البلاغة ١ - ١٨٣ بتصرف.

فمنها: الكلمة التي قالها في مرض رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [وآله]، ومعاذ الله أن يقصد بها ظاهرها، ولكنه أرسلها على^{٣٩٩٦} مقتضى خشونة غريزية^{٣٩٩٧} ولم يتحفظ منها، وكان الأحسن أن يقول: مغمور أو مغلوب بالمرض، وحاشاه أن يعنى بها غير ذلك، ولجفاة الأعراب من هذا الفن كثير، سمع سليمان بن عبد الملك^{٣٩٩٨} أعرابيا يقول في سنة قحط:

قد كنت تستقينا^{٣٩٩٩} فما بدا لكا

ربّ العباد ما لنا و ما لكا

أنزل علينا القطر لا أبا لكا

فقال سليمان: أشهد أنه لا أب له ولا صاحبة ولا ولد، فأخرجه أحسن مخرج^{٤٠٠٠}.

و على نحو هذا يحمل^{٤٠٠١}

: كَلَامُهُ فِي صُحِّحِ الْحُدَيْبِيَّةِ لَمَّا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : أَلَمْ تَقُلْ لَنَا سَتَدْخُلُونَهَا؟ فِي الْفَاطِئِ نَكَرَهُ حِكَايَتَهَا، حَتَّى شَكَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى

ص:560

اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، وَحَتَّى قَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ: الزَّمْ بَعْرَزه^{٤٠٠٢}، فَوَاللَّهِ إِنَّهُ لَرَسُولُ اللَّهِ. انْتَهَى.

و يرد عليه:

^{٣٩٩٣} (٢) في المصدر: في أخلاق عمر و ألفاظه جفاء ...

^{٣٩٩٤} (٣) جاء في حاشية (ك): قال الفراء: يقال فلان فيه عنجهية، و عنجهانية و هي الكبر و العظمة، و يقال العنجهية: الجهل و الحمق. صحاح.

انظر الصحاح ٦- ٢٢٣٩، و فيه: ذو، بدلا من: فيه.

^{٣٩٩٥} (٤) في شرح النهج: يحسبه السامع لها أنه أراد.

^{٣٩٩٦} (٥) في (ك): إلى.

^{٣٩٩٧} (٦) في المصدر: غريزته.

^{٣٩٩٨} (٧) في شرح النهج: عبد الله.

^{٣٩٩٩} (٨) لا توجد في (س): تسقينا، و لا يتم المعنى إلا بها.

^{٤٠٠٠} (٩) إلى هنا جاء الخبر في الكامل لابن الأثير ٧- ١٤٥ - بشرح المرفعي -

^{٤٠٠١} (١٠) في المصدر: يحتمل.

^{٤٠٠٢} (١) جاء في حاشية (ك): قال الجزري: الغرز: ركاب كور الجمل إذا كان من جلد أو خشب و منه حديث أبي بكر أنه قال لعمر: استمسك بغرزه أي اعتلق به و

أمسكه و أتبع قوله و فعله و لا تخالفه، فاستعار له الغرز كالأذى يمسك بركاب الرّكّاب و يسير بسيره [منه (طاب ثراه)].

انظر: نهاية ابن الأثير ٣- ٣٥٩.

أولاً: أنه لا وجه لحمل الكلام على المحامل البعيدة وإخراجه عن ظاهره من غير دليل، و ظاهر الكلام تقبيح لرأى رسول الله صلى الله عليه وآله ورد لقوله على أفبح وجه، و لم يقم برهان على عدم جواز الخطأ و الارتداد على عمر بن الخطاب حتى يأول كلامه بالتأويلات البعيدة، و ما رووه في فضله من الأخبار فمع أنه من موضوعاتهم و لا حجة فيها على الخصم لتفردهم بروايتها- فأكثرها لا دلالة فيها على ما يجديهم في هذا المقام، و العجب أنهم يثبتون أنواع الخطايا و الذنوب للأنبياء عليهم السلام لظواهر الآيات الواردة فيهم و ينكروه علينا حملها على ترك الأولى و غيره من الوجوه- كما سبق ذكر كثير منها في المجلد الخامس^{٤٠٠٣} مع قيام الأدلة العقلية و النقلية على عصمتهم و جلالة قدرهم عما يظنون بهم، و لا يرضون بمثله في عمر بن الخطاب- مع عدم دليل على عصمته و اشتغال كتبهم و رواياتهم على ما تسمع من مطاعنه- و لو جانبوا الاعتساف لم يجعلوه أجلّ قدرا من أنبياء الله عليهم السلام.

و ثانيا: أن الطعن ليس مقصورا على سوء الأدب و ال تعبير بالعبارات الشنيعة، بل به و بالرد لقول الرسول صلى الله عليه وآله و الإنكار عليه، و هو في معنى الرد على الله عز و جل و الشرك به، و إن كان بأحسن^{٤٠٠٤} الألفاظ و أطيّب العبارات، و ما

ص: 561

ذكره- لو تم- فإنما ينفع في دفع الأول دون الثاني.

و أمّا قصّة صلح الحديبية- التي أشار إليها- فليس الطعن فيها بلفظ يشتمل على سوء الأدب حتى يجرى فيه تأويل، بل بالإنكار لقول الرسول صلى الله عليه وآله و عدم تصديقه بعد

قوله: **أَنَا رَسُولُ اللَّهِ (ص)، أَفْعَلُ مَا يَأْمُرُنِي بِهِ.**

و هو إما تكذيب صريح للرسول صلى الله عليه وآله لو لم يصدقه في قوله ذلك، أو تقبيح صريح لما قضى الله به لو صدق الرسول صلى الله عليه وآله.

و قد ذكر الموجه نفسه^{٤٠٠٥} شرح هذه القصة في الجزء الثاني عشر في سلك الأخبار التي رواها عن عمر، قال: **لَمَّا كَتَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] كِتَابَ الصُّلْحِ فِي الْحُدَيْبِيَّةِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو، وَكَانَ فِي الْكِتَابِ أَنَّ مَنْ خَرَجَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى قُرَيْشٍ لَا يُرَدُّ وَ مَنْ خَرَجَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] يُرَدُّ إِلَيْهِمْ، غَضِبَ عُمَرُ وَ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ: مَا هَذَا يَا أَبَا بَكْرٍ؟ أ يُرَدُّ الْمُسْلِمُونَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ؟!، ثُمَّ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] فَجَلَسَ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أ لَسْتُ رَسُولَ اللَّهِ حَقًّا؟! قَالَ: بَلَى. قَالَ: وَ نَحْنُ الْمُسْلِمُونَ حَقًّا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ:**

^{٤٠٠٣} (٢) بحار الأنوار ١١-٧٢-٩٦.

^{٤٠٠٤} (٣) في (س): أحسن.

^{٤٠٠٥} (١) ابن أبي الحديد في شرحه على التهج ١٢-٥٩-٦٠.

وَهُمُ الْكَافِرُونَ^{٤٠٠٦}؟! قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَعَلِمَ نُعْطِي الدِّيَّةَ فِي دِينِنَا؟! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: أَنَا رَسُولُ اللَّهِ (ص) أَفْعَلُ مَا يَأْمُرُنِي بِهِ وَ لَنْ يُضَيِّعَنِي، فَقَامَ عُمَرُ مُغْضَبًا، وَقَالَ: وَاللَّهِ لَوْ أَجِدُ أَعْوَانًا مَا أَعْطَيْتُ الدِّيَّةَ أَبَدًا!، وَجَاءَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا بَكْرٍ! أَلَمْ يَكُنْ وَعَدْنَا، أَنَا سَنَدْخُلُ مَكَّةَ، فَأَيْنَ مَا وَعَدْنَا بِهِ؟! فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَمَا قَالَ لَكَ إِنَّ الْعَامَ نَدْخُلُهَا؟ قَالَ: لَا. قَالَ:

فَسَنَدْخُلُهَا^{٤٠٠٧}. قَالَ: فَمَا هَذِهِ الصَّحِيفَةُ الَّتِي كُتِبَتْ؟ وَكَيْفَ نُعْطِي الدِّيَّةَ فِي^{٤٠٠٨}

ص: 562

أَنْفُسِنَا؟. فَقَالَ: يَا هَذَا! الزَّمْ غَرَزَهُ^{٤٠٠٩} فَوَاللَّهِ إِنَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ لَا يُضَيِّعُهُ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مِفْتَاحَ الْكَعْبَةِ، قَالَ: ادْعُوا لِي عُمَرَ، فَجَاءَ، فَقَالَ: هَذَا الَّذِي كُنْتُ وَعَدْتُ بِهِ^{٤٠١٠}.

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ^{٤٠١١} فِي صَحِيحِهِ فِي بَابِ الشُّرُوطِ فِي الْجِهَادِ وَالْمُصَالِحَةِ مَعَ أَهْلِ الْحُرُوبِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّهَيْرِ^{٤٠١٢}، عَنِ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ^{٤٠١٣} وَمُرْوَانَ - يُصَدِّقُ كُلُّ وَاحِدٍ مِرْهُمَا حَدِيثَ صَاحِبِهِ - قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مِنْ^{٤٠١٤} الْحُدَيْبِيَّةِ وَسَاقَ^{٤٠١٥} الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: فَأَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَقُلْتُ: أَلَسْتُ نَبِيَّ اللَّهِ حَقًّا؟.

قَالَ: بَلَى. قُلْتُ: أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ، وَعَدُّونَا عَلَى الْبَاطِلِ؟. قَالَ: بَلَى. قُلْتُ: فَلِمَ نُعْطِي الدِّيَّةَ فِي دِينِنَا إِذَا. قَالَ: إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ وَ لَسْتُ أَغْضِيهِ، وَهُوَ نَاصِرِي.

^{٤٠٠٦} (٢) في المصدر: وهم الكافرون حقا.

^{٤٠٠٧} (٣) في شرح ابن أبي الحديد: فسيدخلها.

^{٤٠٠٨} (٤) في (ك): من، بدلا من: في.

^{٤٠٠٩} (١) في (ك): غرزه.

^{٤٠١٠} (٢) في المصدر: وعدتكم به.

^{٤٠١١} (٣) صحيح البخاري ٢-١١٩-١٢٢.

^{٤٠١٢} (٤) في (ك) نسخة بدل: الزبير.

^{٤٠١٣} (٥) جاء في حاشية (ك) ما يلي: مسورة بن مخرمة بن نوفل بن أهيب بن عبد مناف بن زهرة الزهري أبو عبد الرحمن، له ولأبيه صحبة، مات سنة أربع و ستين. تقريب ابن حجر.

انظر: تقريب التهذيب ٢-٢٤٩ برقم ١١٣٦.

^{٤٠١٤} (٤) قد تقرأ في (ك): زمن.

^{٤٠١٥} (٧) في (س) قد تقرأ: و ساقا.

قُلْتُ: أَوَلَسْتُ كُنْتُ تُحَدِّثُنَا أَنَا سَنَاتِي الْبَيْتَ فَتَطُوفُ بِهِ؟ !. قَالَ: بَلَى، فَأَخْبَرْتُكَ أَنَا نَاتِيهِ الْعَامَ؟ . قُلْتُ: لَأ. قَالَ: فَإِنَّكَ آتِيهِ وَ تَطُوفُ بِهِ. قَالَ: فَأْتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا بَكْرٍ! أَلَيْسَ هَذَا نَبِيُّ اللَّهِ حَقًّا؟ . قَالَ: بَلَى. قُلْتُ: أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَ عَدُونَا عَلَى الْبَاطِلِ؟. قَالَ: بَلَى. قُلْتُ: فَلِمَ نُعْطَى الدِّيَّةَ فِي دِينِنَا إِذَا؟. قَالَ:

أَيُّهَا الرَّجُلُ إِنَّهُ لَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَ لَيْسَ يَعْبُدِي رَبَّهُ وَ هُوَ نَاصِرُهُ، فَاسْتَمْسِكْ بِعَرْزِهِ، فَوَاللَّهِ إِنَّهُ عَلَى الْحَقِّ. قُلْتُ: أَلَيْسَ كَانَ يُحَدِّثُنَا أَنَا سَنَاتِي الْبَيْتَ

ص: 563

وَ نَطُوفُ بِهِ؟ !. قَالَ: بَلَى، أَوَأَخْبَرَكَ أَنَّكَ تَأْتِيهِ الْعَامَ؟ . قُلْتُ: لَأ. قَالَ: فَإِنَّكَ آتِيهِ وَ تَطُوفُ بِهِ . قَالَ الزُّهْرِيُّ: قَالَ عُمَرُ: فَعَمِلْتُ لِذَلِكَ أَعْمَالًا.

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ^{٤٠١٦} فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ الْفَتْحِ مِنْ كِتَابِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ، وَ مُسْلِمٌ^{٤٠١٧} فِي كِتَابِ الْقَضَاءِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا وَائِلَ أَسْأَلُهُ، فَقَالَ: كُنَّا بَصْفَيْنَ، فَقَالَ رَجُلٌ: أَلَمْ تَرِ إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُدْعَوْنَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ.^{٤٠١٨} فَقَالَ عَلِيُّ [عَلَيْهِ السَّلَامُ]: نَعَمْ، فَقَالَ سَهْلُ بْنُ حَنِيفٍ:

أَتَهُمُوا أَنْفُسَكُمْ فَلَقَدْ رَأَيْنَا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ - يَعْنِي الصُّلْحَ الَّذِي كَانَ بَيْنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَ الْمُشْرِكِينَ - وَ لَوْ نَرَى قِتَالَ لَقَاتَلْنَا، فَجَاءَ عُمَرُ، فَقَالَ: أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَ هُمْ عَلَى الْبَاطِلِ؟ أَلَيْسَ قَتَلْنَا فِي الْجَنَّةِ وَ قَتَلَهُمْ فِي النَّارِ؟. قَالَ: بَلَى. قَالَ:

فَفِيمَ نُعْطَى الدِّيَّةَ فِي دِينِنَا وَ نَرْجِعُ وَ لِمَا يَحْكُمُ اللَّهُ بَيْنَنَا؟ !. فَقَالَ: يَا ابْنَ الْخَطَّابِ! إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ (ص) وَ لَنْ يُضَيِّعَنِي اللَّهُ أَبَدًا. فَرَجَعَ مُتَعِظًا فَلَمْ يَصْبِرْ حَتَّى جَاءَ إِلَى^{٤٠١٩} أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ! أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَ هُمْ عَلَى الْبَاطِلِ؟. قَالَ: يَا ابْنَ الْخَطَّابِ! إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ (ص) وَ لَنْ يُضَيِّعَهُ^{٤٠٢٠} اللَّهُ أَبَدًا^{٤٠٢١}، فَزَلَّتْ سُورَةُ الْفَتْحِ، كَذَا فِي رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ.

وَ فِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ - بَعْدَ قَوْلِهِ: وَ لَنْ يُضَيِّعَهُ اللَّهُ أَبَدًا- نَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] بِالْفَتْحِ، فَأَرْسَلَ إِلَى عُمَرَ فَأَقْرَأَهُ إِيَّاهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ

^{٤٠١٦} (١) صحيح البخارى ٣- ١٩٠ - ٦ - ١٧٠ - ١٧١، دار الشعب.

^{٤٠١٧} (٢) صحيح مسلم ٥- ١٧٥ بتفاوت في صدر الحديث.

^{٤٠١٨} (٣) آل عمران: ٢٣. و قد جاءت العبارة التالية في صحيح البخارى بدلا من الآية: أَلَمْ تَرِ إِلَى الَّذِينَ... E\... يُدْعَوْنَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ E\.

^{٤٠١٩} (٤) لا توجد: إلى، في (س).

^{٤٠٢٠} (٥) في المصدر: يضييعني.

^{٤٠٢١} (٦) هنا سقط راجعه في المصدر. و لعل وجد الرواية و ربطها مع سورة الفتح، قوله عز اسمه: «إِذْ جَعَلَ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْحَمِيَّةَ الْحَمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَ أَلَزَمَهُمْ كَلِمَةَ التَّقْوَى وَ كَانُوا أَحَقَّ بِهَا وَ أَهْلُهَا وَ كَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا» (E\ ٢٦).

(ص)! أَوْ فَتَحُ هُوَ؟. فَقَالَ: نَعَمْ. فَطَابَتْ نَفْسُهُ وَرَجَعَ.

وقد ذكر الروايات في جامع الأصول^{٤٠٢٢} في كتاب الغزوات من حرف الغين.

وَرَوَى الشَّيْخُ الطَّبْرَسِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي مَجْمَعِ الْبَيَانِ^{٤٠٢٣} قِصَّةَ الْحُدَيْبِيَّةِ بِنَحْوِ مِمَّا سَبَقَ، وَفِيهِ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: وَاللَّهِ مَا شَكَّتُ مُنْذُ أَسْلَمْتُ إِلَّا يَوْمَئِذٍ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَقُلْتُ: أَلَسْتُ نَبِيَّ اللَّهِ إِلَى آخِرِ الْخَبَرِ.

ومن نظر في هذه الأخبار لم يشك في أنه لم يرض بقول النبي صلى الله عليه وآله وكان في صدره حرج مما قضى به الرسول صلى الله عليه وآله، وقد قال الله عز وجل: **فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا**^{٤٠٢٤}، وظن رسول الله صلى الله عليه وآله في وعده كاذبا، وإلا فلا معنى لقيامه مغضبا متغيظا غير صابر حتى جاء إلى أبي بكر، وقوله: لو وجدت أعوانا ما أعطيت الدية أبدا، وإعادته كلامه في معرض الإنكار لأبي بكر بعد قول رسول الله صلى الله عليه وآله: **إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ (ص) وَ لَسْتُ أَعْصِيهِ، أَوْ: أَنَا رَسُولُ اللَّهِ (ص) أَفَعَلْ مَا يَأْمُرُنِي بِهِ عَلَى اخْتِلَافِ الْأَفَاظِ الرَّوَايَاتِ السَّابِقَةِ، وَكَذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى ظَنِّهِ الْكُذْبَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَوْلُهُ لِهَذَا الَّذِي كُنْتُ وَعَدْتُ بِهِ بَعْدَ اخْتِذَاكَ مِفْتَاحِ الْكَعْبَةِ وَإِرْسَالِهِ إِلَيْهِ لِيَقْرَأَ عَلَيْهِ آيَةَ الْفَتْحِ.**

و يدل على شدة غضبه صلى الله عليه وآله و غيظه على عمر.

مَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ^{٤٠٢٥} - فِي بَابِ غَزْوَةِ الْحُدَيْبِيَّةِ مِنْ كِتَابِ الْمَغَازِي -، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ [كَانَ يَسِيرُ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ وَ عُمَرُ بْنُ

الْخَطَّابِ يَسِيرُ مَعَهُ لَيْلًا، فَسَأَلَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَنْ شَيْءٍ فَلَمْ يُجِبْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ بِشَيْءٍ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: تَكَلَّمْتُكَ أُمَّكَ يَا عُمَرُ! نَزَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ [ثَلَاثَ مَرَّاتٍ كُلُّ ذَلِكَ

^{٤٠٢٢} (١) جامع الأصول ٨- ٢٩١ من الحديث ٦١٠٨ - ٨ - ٣٣٠ من الحديث ٦١٢٣ [٩- حديث ٦٠٩٨ و ٦١١٣].

^{٤٠٢٣} (٢) مجمع البيان ٩- ١١٩ [٦- ٦٦].

^{٤٠٢٤} (٣) النساء: ٦٥.

^{٤٠٢٥} (٤) صحيح البخاري ٣- ٤٥.

لَا يُجِيبُكَ. قَالَ عُمَرُ: فَحَرَّكَتُ بَعِيرِي ثُمَّ تَقَدَّمْتُ أَمَامَ الْمُسْلِمِينَ وَخَشِيتُ أَنْ يَنْزَلَ فِي قُرْآنٍ، فَمَا نَسِيتُ أَنْ سَمِعْتُ صَارِحًا يَصْرُخُ
بِي. قَالَ:

فَقُلْتُ: لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَنْزَلَ فِي قُرْآنٍ وَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ]، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: لَقَدْ أَنْزَلْتُ عَلَى اللَّيْلَةِ سُورَةً
لَهِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ، ثُمَّ قَرَأَ: إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا^{٤٠٢٦}.

وَقَالَ فِي النَّهْيَةِ^{٤٠٢٧}: حَدِيثُ عُمَرَ: «أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ (ص) عَنْ شَيْءٍ مَرَّارًا فَلَمْ يُجِبْهُ فَقَالَ لِنَفْسِهِ: تَكَلَّمْتَ أُمَّكَ إِنَّكَ^{٤٠٢٨} يَا
عُمَرَ نَزَرْتَ رَسُولَ اللَّهِ (ص) مَرَّارًا لَا يُجِيبُكَ».

أى ألححت عليه فى المسألة إلحاحاً أدبياً بسكوته عن جوابك، يقال فلان لا يعطى حتى ينزر^{٤٠٢٩} أى يلح عليه. انتهى.

ولا يخفى على ذى بصيرة أن ما ظهر من رسول الله صلى الله عليه وآله من الغضب والغيط عليه - فى الحديثية وفى مرضه
صلى الله عليه وآله، حيث أمره بالخروج من البيت مع المتنازعين - لم يظهر بالنسبة إلى أحد من الصحابة، وكذلك ما ظهر
عنه [كذا] من سوء الأدب لم يظهر عن غيره، ولا شك أن ظهور ذلك الغيط منه صلى الله عليه وآله - مع خلقه العظيم، و عفوهُ
الكريم، و خوفه فى الفظاظه والغلظة من انفضاضهم، كما قال سبحانه: **وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَأَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ**^{٤٠٣٠} - لم
يكن إلّا لشدة تفاحشه فى ترك الأدب والوقاحة،

ص: 566

و بلوغ تأذى رسول الله صلى الله عليه وآله إلى الغاية، وقد قال الله تعالى:

وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ^{٤٠٣١}، وقال سبحانه وتعالى: **إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَ
الْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا**^{٤٠٣٢} وقد كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصبر على كثير من الأذى و يستحى من زجرهم،
كما يدل عليه قوله تعالى - مشيراً إلى دخولهم بيوت النبى صلى الله عليه وآله من دون الإذن وغيره - **إِنَّ ذَلِكَ كَانَ يُؤْذَى
النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ**^{٤٠٣٣} كما سبق.

^{٤٠٢٦} (١) الفتح: ١.

^{٤٠٢٧} (٢) النهاية ٥ - ٤٠، و انظر: لسان العرب ٥ - ٢٠٤.

^{٤٠٢٨} (٣) لا توجد فى المصدر: إنك.

^{٤٠٢٩} (٤) فى (ك): ينزر عليه.

^{٤٠٣٠} (٥) آل عمران: ١٥٩.

^{٤٠٣١} (١) التوبة: ٦١.

^{٤٠٣٢} (٢) الأحزاب: ٥٧.

^{٤٠٣٣} (٣) الأحزاب: ٥٣.

هذا مع أن أتباع عمر بن الخطاب و حزبه قد ستروا كثيرا من كلماته الشنيعة و ما قال فيه رسول الله صلى الله عليه و آله، كما يظهر من قول ابن أبي الحديد^{٤٠٣٤}:

في ألفاظ نكره حكايتها حتى شكاه النبي صلى الله عليه و آله إلى أبي بكر.

و يؤيد هذا المعنى أن قصّة منع الكتابة لم يروها أحد ممّن حضرها إلّا ابن عباس، و قد صرّحت الرواية بأنّه كان في البيت رجال، و قالوا^{٤٠٣٥} بعضهم: قرّبوا يكتب لكم، و بعضه قال ما قال عمر، و كثر لغظهم و ارتفعت أصواتهم.

و ثالثا: أن ما اعتذر به - من أن عمر كان يرسل في^{٤٠٣٦} تلك الألفاظ على مقتضى غريزته و خشونة جبلّته و لم يكن يقصد بها ظواهرها - فيه اعتراف بأنّه كان لا يملك لسانه حتى يتكلّم بما يحكم به عقله، و ظاهر أن رجلا لم يقدر على ضبط لسانه في مخاطبة مثل النبي صلى الله عليه و آله - في علوّ شأنه في الدنيا و الآخرة معدود عند العقلاء في المجانين، و مثله لا يصلح للرئاسة العامّة و خلافة من

ص: 567

اصطفاه الله على العالمين، و من رضى بإمامة من يكره حكاية ألفاظه - كما مرّ من كلام الموجّه - فقد بلغ الغاية في السفاهة و فاز بالتدح المعلى من الحماقّة.

و أمّا من استشهد الشارح بشعره من الأعراب فهو ممّن قال الله تعالى فيه:

الأعرابُ أشدُّ كُفْرًا وَ نِفَاقًا وَ أَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا حُدُودَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ^{٤٠٣٧}، و مثله أخرى بأن يعدّ من البهائم، و لم يقل أحد بأن مثله يصلح للإمامة حتى يقاس بفعله فعل من ادّعى الإمامة.

و ما ذكره من أن الأحسن كان أن يقول مغمور أو مغلوب بالمرض فهو هذيان كقول إمامه، إذ الكلام في أنّه لا يجوز الرّدّ ع لى الرسول صلى الله عليه و آله و إنكار قوله صلى الله عليه و آله^{٤٠٣٨} مطلقا، سواء كان في حال المرض أو غيره، للآيات و الأخبار الدالّة على وجوب الانقياد لأوامره و نواهيه، و أنّه لا ينطق عن الهوى و لا يقول إلّا حقّا، و الهجر و غلبة المرض - و إن

^{٤٠٣٤} (٤) في شرحه على نهج البلاغة ٢-٤٣.

^{٤٠٣٥} (٥) في حاشية (ك) استظهر كون الكلمة: قال، و هو في محله.

^{٤٠٣٦} (٦) في (ك) وضع على: في، رمز نسخة بدل.

^{٤٠٣٧} (١) التوبة: ٩٧.

^{٤٠٣٨} (٢) في (س): قوله تعالى، بدلا من: قوله صلى الله عليه و آله، و هو خلاف الظاهر.

كان أمراً شائعاً في أكثر البشر - إلا أنه لا استبعاد في براءة من اصطفاه الله على العالمين عنه، كما أن غلبة النوم يعم^{٢٠٣٩} سائر الخلق.

وَقَدْ رَوَى الْخَاصُّ^{٢٠٤٠} وَالْعَامُّ^{٢٠٤١}: أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ كَانَ لَا يَنَامُ قَلْبُهُ إِذَا

ص: 568

نَامَتْ عَيْنَاهُ.

، وقد اعترف النووي - على ما نقله عنه الكرمانى فى شرح صحيح البخارى^{٢٠٤٢} - بأنّ النبىّ صَلَّى الله عليه وآله كان معصوماً من الكذب و من تغيير الأحكام الشرعيّة فى حال الصحّة و المرض.

و من الغرائب أنّهم يستدلّون على خلافة عمر بن الخطاب بما نصّ عليه أبو بكر فى مرضه و كتب له، و لم يجوز أحد فيه أن يكون هجراً و ناشتاً من غلبة المرض، مع أنّه أغمى عليه فى أثناء كتابته العهد - كما رواه ابن أبي الحديد^{٢٠٤٣} فى كفيّة عقده الخِلافة لعمر من أنّه كان يجودُ بنفسه فأمر عثمان أن يكتبَ عهداً، و قال: اكتب:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، هَذَا مَا عَهَدَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَانَ^{٢٠٤٤} إِلَى الْمُسْلِمِينَ، أَمَا بَعْدُ ثُمَّ أُغْمِيَ عَلَيْهِ، فَكَتَبَ عُمَانُ : قَدْ اسْتَخْلَفْتُ عَلَيْكُمْ ابْنَ الْخَطَّابِ وَ أَفَاقَ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: اقْرَأْ، فَقَرَأَهُ، فَكَبَّرَ أَبُو بَكْرٍ وَ قَالَ: أَرَأَيْتَ أَنْ يَخْتَلِفَ النَّاسُ إِنْ مِتُّ فِى غَشِيَّتِي. قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا عَنِ الْإِسْلَامِ وَ أَهْلِهِ، ثُمَّ أَتَمَّ الْعَهْدَ وَ أَمْرَهُ أَنْ يَقْرَأَ عَلَى النَّاسِ.

و جوزوا فى رسول الله صَلَّى الله عليه وآله أن يكون عهده هجراً و هذياناً، و قد كان فى كتاب أبى بكر و وصيته - على ما ذكره شارح المقاصد^{٢٠٤٥} و غيره^{٢٠٤٦} - نوع من التردّد فى شأن عمر، حيث قال: إنى استخلفت عمر بن الخطاب فإن عدل فذاك

^{٢٠٣٩} (٣) فى (ك): تعم.

^{٢٠٤٠} (٤) كما ورد فى تفسير العسكرى: ١٦٤، و الاحتجاج ١- ٢٣، و بحار الأنوار ٩- ٢٨٦، ٣٠٧، و الروايات فى أن نوم الإمام عليه السلام و يقظته واحدة تجد جملة منها فى بحار الأنوار ٢٥- ١٥٧ و ٢٧- ٣٠٢، ٤٩- ٦٣، ٨٧، و ٥٠- ٢٩٠، و ٦١- ٢٣٩.

^{٢٠٤١} (٥) كما فى صحيح البخارى كتاب التّهجد باب ١٦، و كتاب التّراويح باب ١، و كتاب المناقب باب ٢٤، و صحيح مسلم كتاب المسافرين باب ١٢٥، و سنن أبى داود كتاب الطّهارة باب ٧٩، و كتاب التّطوّع باب ٢٦، و صحيح التّرمذى كتاب المواقيت باب ٢٠٨، و كتاب الفتن باب ٦٣، و سنن النسائى كتاب اللّيل باب ٣٦، و موطأ ابن مالك كتاب اللّيل باب ٩، و مسند أحمد بن حنبل ١- ٢٢٠ و ٢٧٨، و ٢- ٢٥١، ٤٣٨، و ٥- ٤٠، ٥٠، و ٦- ٣٦، ٧٣، ١٠٤، و غيرها.

^{٢٠٤٢} (١) صحيح البخارى - شرح الكرمانى - ٢- ١٢٨.

^{٢٠٤٣} (٢) فى شرحه على نهج البلاغة ١- ١٦٥ باختلاف كثير، و انظر ما بعدها و ما قبلها.

^{٢٠٤٤} (٣) و جاءت فى تاريخ الطبرى ٤- ٥٢: أبو بكر بن أبى قحافة، بدلا من: عبد الله بن عثمان.

^{٢٠٤٥} (٤) شرح المقاصد ٥- ٢٨٧.

ظَنِّي بِهِ وَرَأَيْ فِيهِ، وَ إِنْ بَدَلَ وَ جَارَ فَلَكَ لَأَمْرٍ مَا اِكْتَسَبَ، وَ الْخَيْرُ أَرَدَتْ وَ لَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ، وَ سَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ^{٤٠٤٧} وَ كَانَ

قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: ائْتُونِي بِكِتَابٍ [كَذَا] أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ.

خاليا من

ص:569

التردد صريحا في بعدهم عن الضلال بعد الكتاب، فكتاب أبي بكر من حيث المتن أولى بالشك، كما أن احتمال الهجر و غلبة المرض في شأنه كان أظهر، و لم يدل دليل من العقل و النقل على براءته من الهذيان، و كان كتاب الله بين أظهرهم، فكان اللائق بديانة عمر بن الخطاب أن لا يرضى بذلك الكتاب و يقول حسب الناس كتاب الله، و كان الأنسب لأشباعه الذين يجوزون الهذيان على سيد الأنام صلى الله عليه و آله تصحيحا لقول عمر بن الخطاب أن يترددوا في إمامته و لا يستندوا إلى وصية أبي بكر في شأنه.

ثم إن في^{٤٠٤٨} قول عمر بن الخطاب في مقام الرد على الرسول صلى الله عليه و آله : حسبنا كتاب الله يدل على أنه لا حاجة إلى الخليفة مطلقا، فكيف سارع إلى السقيفة لعقد البيعة و جعله أهم من دفن سيد البرية عليه و آله أكمل الصلاة و التحية.

و الحاصل، أن من لم يطبع الله على قلبه لم يشك في أنهم لم يهتموا إلا بنيل حطام الدنيا و زخارفها، و صرف الإمارة و الخلافة عن أهاليها و معانها.

و اعلم أنهم عدوا من فضائل عمر بن الخطاب أنه كان يرد على^{٤٠٤٩} رسول الله صلى الله عليه و آله في كثير من المواطن، و كان يرجع إلى قوله و يترك ما حكم به.

فمن ذلك.

مَا رَوَاهُ ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ^{٤٠٥٠} فِي أَخْبَارِ عُمَرَ فِي الْجُزْءِ الثَّانِي عَشَرَ، وَ رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ^{٤٠٥١} فِي كِتَابِ الْإِيمَانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كُنَّا قُعُودًا حَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] وَ مَعَنَا أَبُو بَكْرٍ وَ عُمَرُ^{٤٠٥٢} فِي نَفَرٍ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

^{٤٠٤٦} (٥) و قد جاءت العبارة في شرح المواقف ٨ - ٣٦٥: إنني استخلفت عليكم عمر بن الخطاب فإن أحسن السيرة و ذلك ظني به، و الخير أردت، و إن تكن الأخرى فسيعلم الذين إلى آخره.

^{٤٠٢٧} (٦) الشعراء: ٢٢٧.

^{٤٠٤٨} (١) وضع في (ك) رمز نسخة بدل على: في.

^{٤٠٤٩} (٢) لا توجد في (س): على.

^{٤٠٥٠} (٣) شرح ابن أبي الحديد على نهج البلاغة ١٢ - ٥٥ - ٥٦ [٣ - ١٠٨ و ١١٦ ذات أربع مجلدات] باختلاف كثير جدا.

عَلَيْهِ [وَآلِهِ] مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِنَا فَأُتِيبًا عَلَيْنَا، فَخَشِينَا أَنْ يُقَطَعَ دُونَنَا وَفَرَعْنَا ٤٠٥٣ وَفُئْنَا، فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَرَعَ، فَخَرَجْتُ أُبْتِغِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] حَتَّى أَتَيْتُ حَائِطًا لِلْأَنْصَارِ لِقَوْمٍ مِنْ بَنِي النَّجَارِ فَلَمْ أَجِدْ لَهُ أَبًا، فَإِذَا رِبِيعٌ يَدْخُلُ ٤٠٥٤ فِي جَوْفِ حَائِطٍ مِنْ بَثْرٍ خَارِجَةٍ ٤٠٥٥ - وَالرَّبِيعُ: الْجَدُولُ ٤٠٥٦ - فَاحْتَفَزْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] ٤٠٥٧، فَقَالَ: أَبُو هُرَيْرَةَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ ٤٠٥٨:

مَا شَأْنُكَ؟ قُلْتُ: كُنْتُ بَيْنَ أَظْهُرِنَا فَقُمْتُ فَأُتِيبَاتٍ عَلَيْنَا، فَخَشِينَا أَنْ تُقَطَعَ دُونَنَا، فَفَرَعْنَا - فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَرَعَ - فَاتَيْتُ هَذَا الْحَائِطَ فَاحْتَفَزْتُ ٤٠٥٩ كَمَا تَحْتَفِزُ النَّعْلَبُ وَهَوْلَاءِ النَّاسِ وَرَائِي، فَقَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! - وَأَعْطَانِي نَعْلِيهِ، قَالَ ٤٠٦٠:

أَذْهَبُ بِنَعْلِيَّ هَاتَيْنِ فَمَنْ لَقِيتَ مِنْ وَرَاءِ هَذَا الْحَائِطِ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَبِقِي نَأْبَهَا قَلْبُهُ فَبَشَّرَهُ بِالْجَنَّةِ، فَكَانَ ٤٠٦١ أَوَّلَ مَنْ لَقِيتُ عُمَرَ، فَقَالَ: مَا هَاتَانِ النَّعْلَانِ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قُلْتُ: هَاتَانِ نَعْلَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] بَعَثَنِي بِهِمَا مَنْ لَقِيتُ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَبِقِنَا بِهَا قَلْبُهُ بَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ، فَضْرَبَ عُمَرُ بِيَدِهِ بَيْنَ ثَدْيَيْ فَخَرَرْتُ ٤٠٦٢ لَأَسْتَيْ، فَقَالَ: ارْجِعْ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] فَأَجْهَشْتُ بِبِكَاءٍ ٤٠٦٣ وَرَكِبَنِي عُمَرُ، فَلِذَا هُوَ عَلَى أَثْرِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

٤٠٥١ (٤) صحيح مسلم ١-٤٤ باب من لقي الله بالإيمان.

٤٠٥٢ (٥) لا توجد في المصدر: ومعنا أبو بكر وعمر ...

٤٠٥٣ (١) لا توجد في الشرح: وفرعنا.

٤٠٥٤ (٢) في المصدر: إلّا ربيعا فدخلت ...

٤٠٥٥ (٣) لا توجد في شرح النهج: من بثر خارجة.

٤٠٥٦ (٤) جاء في مجمع البحرين ٤-٣٣٢: والربيع: جدول أو ساقية تجرى إلى النخل أو الزرع

٤٠٥٧ (٥) في المصدر: فدخلت منه بعد أن احتقرته فإذا رسول الله صلى الله عليه وآله...

٤٠٥٨ (٦) في شرح النهج: قلت.

٤٠٥٩ (٧) في المصدر: فاحتقرته.

٤٠٦٠ (٨) لا توجد في الشرح: وأعطاني نعليه قال.

٤٠٦١ (٩) في المصدر: بالجنة فخرجت وكان ...

٤٠٦٢ (١٠) في الشرح: فضرب عمر فخررت ...

٤٠٦٣ (١١) في المصدر: فقال: ارجع، فأجهشت بالبكاء راجعا.

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَأَلِهِ]: مَا لَكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قُلْتُ^{٤٠٦٤}: لَقِيتُ عُمَرَ فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي بَعَثَنِي بِهِ، فَضَرَبَ بَيْنَ ثَدْيَيْ^{٤٠٦٥} ضَرْبَةً خَرَرْتُ لِيَسْتَيْ، قَالَ: ارْجِعْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَأَلِهِ]: مَا حَمَلَكَ عَلَى^{٤٠٦٦} مَا فَعَلْتَ؟ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ^{٤٠٦٧}! بِأَبِي أَنْتَ وَ أُمِّي، أَبَعَثْتَ أَبَا هُرَيْرَةَ بِنَعْلَيْكَ مَنْ لَقِيَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَيْقِنًا بِهَا^{٤٠٦٨} قَلْبُهُ بَشْرَهُ بِالْجَنَّةِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَلَا تَفْعَلْ، فَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَتَّكِلَ النَّاسُ عَلَيْهَا فَخَلَّهْمُ يَعْمَلُونَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ص): فَخَلَّهْمُ^{٤٠٦٩}.

قوله: من بين أظهرنا أى من بيننا^{٤٠٧٠}.

و يقطع دوننا أى يصاب بمكروه من عدو و غيره^{٤٠٧١}.

و بئر خارجة - على التوصيف - أى قليب^{٤٠٧٢} خارجة عن البستان، و قيل:

البئر: هو البستان، كقولهم: بئر أريس، و بئر بضاعة^{٤٠٧٣}، و قيل: الخارجة اسم رجل^{٤٠٧٤} فيكون على الإضافة.

ص: 572

و احتفرت - بالزاي - أى تضاممت^{٤٠٧٥} ليسعنى المدخل كما يفعل الثعلب، و قيل بالراء.

و رَوَى الْبُخَارِيُّ^{٤٠٧٦} فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ بَرَاءَةَ مِنْ كِتَابِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ، وَ رَوَاهُ مُسْلِمٌ^{٤٠٧٧} فِي بَابِ فَضَائِلِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ^{٤٠٧٨}: لَمَّا تَوَفَّى عَبْدُ اللَّهِ بْنَ أَبِي جَاءَ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَأَلِهِ]، فَسَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ

^{٤٠٦٤} (١) فى شرح النهج: فقال (ص): ما لك؟ قلت ...

^{٤٠٦٥} (٢) فى المصدر: صدرى، بدلا من: ثدىي.

^{٤٠٦٦} (٣) جاء فى الشرح هكذا: و قال: ارجع إلى رسول الله، فخرج رسول الله فإذا عمر فقال (ص): ما حملك يا عمر على ...

^{٤٠٦٧} (٤) فى المصدر: فقال عمر: أنت بعثت أبا هريرة بكذا؟ قال: نعم يا رسول الله ...

^{٤٠٦٨} (٥) لا توجد فى (س): بها.

^{٤٠٦٩} (٦) أقول: جاءت الرواية فى صحيح مسلم ١-٤٤، و سيرة عمر لابن الجوزي: ٣٨، و فتح الباري ١-١٨٤، و غيرها، و علق عليها شيخنا الأميني فى غديره

١٧٧-١٧٥-١٧٧ بما هو حرى بها، و الفيروزآبادي فى السبعة من السلف ١٠٧، و غيرهما من أعلامنا رضوان الله عليهم.

^{٤٠٧٠} (٧) كما فى مجمع البحرين ٣-٣٩٢، و لسان العرب ٤-٥٢٣، و القاموس ٢-٨٢، و النهاية ٣-١٦٦.

^{٤٠٧١} (٨) قال فى النهاية ٤-٨٢: فخشينا أن يقطع دوننا أى يؤخذ و ينفرد به. و انظر: مجمع البحرين ٤-٣٨٠.

^{٤٠٧٢} (٩) جاء فى لسان العرب ٤-٣٦، و انظر: مجمع البحرين ٣-٣١٢.

^{٤٠٧٣} (١٠) البئر - مهموز الوسط - و هى الجب، و ذكر فى مراصد الأطلاع ١-١٤٠-١٤٢ أكثر من ثلاثين بئر مسمّاة، و لاحظ: معجم البلدان ١-٢٩٨-٣٠٢.

^{٤٠٧٤} (١١) نصّ عليه فى القاموس ١-١٨٥، و لسان العرب ٢-٢٥٤.

^{٤٠٧٥} (١) قاله فى مجمع البحرين ٤-١٦، و النهاية ١-٤٠٧ و غيرهما.

^{٤٠٧٦} (٢) صحيح البخارى ٣-١٣٧ [٥٦-٥٨]، و انظر ما قبلها و ما بعدها من الروايات

^{٤٠٧٧} (٣) صحيح مسلم ٧-١١٦، و انظر ما قبلها و ما بعدها من الروايات

^{٤٠٧٨} (٤) لا توجد: قال، فى (س).

قَمِيصَهُ يُكْفَنُ فِيهِ أَبَاهُ فَأَعْطَاهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقَامَ عُمَرُ فَأَخَذَ بَنُوبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ [وَأَلِهِ] فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَتُصَلِّيُ عَلَيْهِ ^{٤٠٧٩} وَقَدْ نَهَاكَ رَبُّكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ ^{٤٠٨٠}؟! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: [وَأَلِهِ]: إِنَّمَا خَيْرِنِي اللَّهُ، فَقَالَ: اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً ^{٤٠٨١}. وَسَأَزِيدُ ^{٤٠٨٢} عَلَى السَّبْعِينَ، فَقَالَ:

إِنَّهُ مُنَافِقٌ. قَالَ: فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى:

وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ ^{٤٠٨٣}.

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى ^{٤٠٨٤} لَهُ عَنْ عُمَرَ: أَنَّهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ:

أَخَّرَ عَنِّي يَا عُمَرُ! فَلَمَّا أَكْثَرْتُ عَلَيْهِ قَالَ: إِنِّي خَيْرْتُ فَاخْتَرْتُ، لَوْ أَعْلَمُ إِنْ زِدْتُ عَلَى السَّبْعِينَ يُغْفَرُ لَهُ لَزِدْتُ عَلَيْهَا، قَالَ: فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

ص: 573

[وَأَلِهِ] ثُمَّ أَنْصَرَفَ، فَلَمْ يُمْكُثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى نَزَلَتْ الْآيَتَانِ مِنْ بُرَاءَةٍ ... قَالَ:

فَعَجِبْتُ بَعْدُ مِنْ جُرْأَتِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ!.

وَرَوَى ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ ^{٤٠٨٥} فِي أَخْبَارِ عُمَرَ قَرِيبًا مِنَ الرَّوَايَةِ الْأُولَى، وَفِيهَا : فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ [وَأَلِهِ] بَيْنَ يَدَيْ الصَّفِّ، فَجَاءَ ^{٤٠٨٦} عُمَرُ فَجَذَبَهُ مِنْ خَلْفِهِ، وَقَالَ : أَلَمْ يَنْهَكَ اللَّهُ عَنِ الصَّلَاةِ عَلَى الْمُنَافِقِينَ؟ ^{٤٠٨٧}. قَالَ: فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْ جُرْأَةِ عُمَرَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ.

^{٤٠٧٩} (٥) في المصدر: تصلى عليه.

^{٤٠٨٠} (٦) في (س) لا توجد: عليه.

^{٤٠٨١} (٧) التوبة: ٨٠.

^{٤٠٨٢} (٨) في صحيح البخارى: وسأزيد.

^{٤٠٨٣} (٩) التوبة: ٨٤. ولا يوجد ذيلها في المصدر.

^{٤٠٨٤} (١٠) جاءت في الصحيحين تلو الرواية السابقة

^{٤٠٨٥} (١) في شرحه على نهج البلاغة ١٢-٥٥ بتصريف يسير. وجاءت في صحيح البخارى كتاب اللباس باب لبس القميص، وأوردها في كتاب الجنائز باب الكفن في القميص، وفي صحيح الترمذى ٢-١٨٥، وصحيح النسائى ١-٢٦٩، و سنن ابن ماجة باب الصلاة على أهل القبلة، و ابن عبد ربّه في الاستيعاب ١-٢٦٦، و غيرها و غيرهم.

ولا يذهب عليك أن الرواية الأولى - مع أن راويها أبو هريرة الكذاب ينادى ببطانها سخافة أسلوبها، وبعث أبي هريرة مبشراً للناس، وجعل التعلين علامة لصدقه، وقد أرسل الله تعالى رسوله صلى الله عليه وآله مبشراً و نذيراً للناس، وأمره بأن^{٤٠٨٨} يبلغ ما أنزل إليه من ربه، ولم يجعل أبا هريرة نائباً له في ذلك، ولم يكن القوم المبعوث إليهم أبو هريرة غائبين عنه صلى الله عليه وآله حتى يتعذر عليه أن يبشّرهم بنفسه، وكان الأحرى تبليغ تلك البشارة في المسجد وعند اجتماع الناس لا بعد قيامه من بين القوم وغيبته عنهم واستتاره بالحائط، ولم تكن هـ ذه البشارة ممّا يفوت وقته بالتأخير إلى حضور الصلاة واجتماع الناس، أو رجوعه صلى الله عليه وآله عن الحائط، وكيف جعل التعلين علامة لصدق أبي هريرة مع أنه يتوقف على العلم بأنهما نعلا رسول الله صلى الله عليه وآله، وقد جاز أن لا يعلم ذلك من يلقاه أبو هريرة فيبشّره، وإذا كان ممن يظن الكذب بأبي هريرة أمكن أن يظن أنه سرق نعلي رسول الله صلى الله عليه وآله فلا يعتمد على قوله، ولو فرضنا

ص: 574

صدق أول الخبر أمكن أن يكون ما رواه أخيراً من رجوعه صلى الله عليه وآله إلى قول عمر من أكاذيبه.

و يؤيده

مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ^{٤٠٨٩} فِي الْمَوْضِعِ الْمَذْكُورِ وَ رَوَاهُ غَيْرُهُ فِي عِدَّةِ رَوَايَاتٍ : أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ : بَشَّرَ النَّاسَ بِأَنَّهُ مِنْ مَاتَ وَ هُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ.

، وقد روى أبو هريرة نفسه ما يقرب من هذا المعنى^{٤٠٩٠}.

ثم لو سلمنا صدق الخبر إلى آخره فلا شك في أنه يتضمّن أن عمر ردّ قول النبي صلى الله عليه وآله على أخشن الوجوه و أقبحها - كما هو دأب الطغام^{٤٠٩١} و الأجلاف^{٤٠٩٢} -، و مع قطع النظر عمّا عرفت و ستعرف من عدم جواز الاجتهاد د في مقابلة النصّ، و أن الردّ عليه صلى الله عليه وآله و آلهم ردّ على الله و على حدّ الشرك بالله، كيف يجوز هذا النوع من سوء الأدب و الغلظة في مقام الردّ على المجتهد و لو كان مخطئاً؟! و هو مأجور في خطئه، و قد أمكنه أن يردّ أبا هريرة برفق و يناظر برسول الله صلى الله عليه وآله و يوقفه على خطئه.

^{٤٠٨٦} (٢) في شرح التّهج: فقام بين يدي الصّفّ يريد ذلك، فجاء...

^{٤٠٨٧} (٣) هل سقط لم يذكره المصنّف - قدّس سرّه -

^{٤٠٨٨} (٤) في (س): أن.

^{٤٠٨٩} (١) صحيح مسلم ١-٤٣ كتاب الإيمان و كتاب الزكاة.

^{٤٠٩٠} (٢) و قريب منه ما جاء في مسند أحمد بن حنبل ٢-٤٢٦، و ٤-٣٤٥-٣٤٦، و ٥-٢٢٩، و أورده في صحيح البخارى كتاب الجنائز حديث ١، و كتب أخر،

و صحيح الترمذى كتاب الإيمان، و صحيح النسائى في كتاب الجهاد، و كتاب الزهد لابن ماجه، و غيرها

^{٤٠٩١} (٣) قال في النهاية ٣-١٢٨، في حديث على: يا طغام الأحلام: أى من لا عقل له و لا معرفة، و قيل هم أوغاد الناس و أراد لهم.

^{٤٠٩٢} (٤) قال في مجمع البحرين ٥-٣٣: يقال: أعرابى جلف أى جاف.

ثم من أين استحقَّ أبو هريرة أن يضرب على صدره حتى يقع على استه و لم يقدم على أمر سوى طاعة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَطَاعَةَ اللهِ، وقد أمر الله تعالى بها في زهاء^{٤٠٩٣} عشرين موضعا من كتابه بقوله: **أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ**^{٤٠٩٤}.

ص:575

و أمّا رجوعه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عن الأمر بتبشير الناس - فعلى تقدير صحته لا دلالة فيه على اجتهاده صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ و خطئه في رأيه، و لا ينفي الشناعة عن فعل عمر، لجواز أن يكون^{٤٠٩٥} الرجوع من قبيل النسخ بالوحي لمصلحة يعلمها الله تعالى، و يمكن أن تكون^{٤٠٩٦} مصلحة تأليف قلب هذا الفظ الغليظ، كما أمر الله سبحانه بذلك في سائر المنافقين لئلا ينفصوا عن رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فيلحق الإسلام ضرر أعظم من فوت المصلحة بترك التبشير في ذلك ال وقت، و لا يخفى أن الاجتهاد المذكور ممّا لم يجوّزه كثير من العامة، لكون المسألة ممّا يتعلّق بأمر الدين لا الحروب و أمور الدنيا، و^{٤٠٩٧} قد صرح بذلك شارح صحيح مسلم في شرح هذا الخبر، و قال : عدم جواز الخطأ عليه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ [و آله] في الأمور الدينيّة مذهب المحقّقين، و حكى عن شيخه أبي عمرو بن الصلاح توجيه النافين للاجتهاد المذكور بأنّه كان لوحي ناسخ للوحي السابق.

و أمّا الرواية الثانية فسوء الأدب فيها بالأخذ بالتوب و جذبه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ من خلفه واضح، و كذلك الإنكار على قول الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ كما يظهر من قوله: **إنّه منافق** - بعد قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : **إنّي خيرت** - و قوله: **فلمّا أكثرت عليه** - بعد قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : **أخر عنّي**، و نزول الآية^{٤٠٩٨}، و النهي

ص:576

عن الصلاة على المنافقين لا يدلّ على تصويبه كما مرّ، و يمكن أن تكون المصلحة في اختيا ره صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ الصلاة و نزول النهي أن يظهر للمنافقين أو غيرهم أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لم ينتفّر عنهم لما يعود إلى البشريّة و الطبع بل لمحض الاتّباع لما أمره الله سبحانه، و في ذلك نوع من الاستمالة و تأليف القلوب.

ثم إنهم رووا في أخبلوهم من إنكاره و ردّه على الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ما لا يتضمّن الرجوع.

^{٤٠٩٣} (٥) زهاء- كغراب- بمعنى القدر، كما في مجمع البحرين ١- ٢١٠.

^{٤٠٩٤} (٦) النساء: ٥٩، و غيرها من الآيات.

^{٤٠٩٥} (١) في (س): أن يكن، و هو سهو.

^{٤٠٩٦} (٢) في (س): أن يكون.

^{٤٠٩٧} (٣) لا توجد الواو في (س).

^{٤٠٩٨} (٤) إن رواياتهم في نزول الآية قبل هذه الواقعة أو بعدها مختلفة. فإن كانت الصلاة بعد نزول الآية فقد علم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ و سلم أنّه مخير بين

الصلاة عليهم و تركها، كما صرح به صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ و سلم، و انتخاب أحد الشقّين لمصلحة و هي عين الحكمة

و إن كانت الصلاة قبل نزول الآية فتتساءل: من اين جاء عمر بأن الصلاة عليهم منهيّ عنها- مع فرض عدم نزول القرآن و الوحي به؟!-، و إن لم يكن منهيّا عنها في نظره فلما ذا خاطب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ و سلم: بأن الصلاة على المنافقين منهيّ عنها، و صرف استحسان ترك الصلاة عنده- مع كون عمل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عليه و آله بخلافه- لا يسوغ فعله و جرأته.

رَوَى الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ^{٤٠٩٩} فِي بَابِ مَا جَاءَ فِي الْمُتَأَوَّلِينَ مِنْ كِتَابِهِ اسْتِثَابَةَ الْمُرْتَدِّينَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، قَالَ: تَنَازَعَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَحِبَانٌ^{٤١٠٠} بِنُ عَطِيَّةَ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ لِحِبَانَ: لَقَدْ عَلِمْتُ مَا الَّذِي جَرَّأَ صَاحِبَكَ عَلَى الدَّمَاءِ - يَعْنِي عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ -؟. قَالَ: مَا هُوَ؟ لَأَبَا لَكَ!. قَالَ: شَيْءٌ سَمِعْتُهُ يَقُولُهُ. قَالَ:

مَا هُوَ؟. قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَالزُّبَيْرُ وَأَبَا مَرْثَدَةَ - وَكُنَّا فَارِسًا -، فَقَالَ: انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ حَاجٍ ...، فَإِنَّ فِيهَا امْرَأَةً مَعَهَا صَحِيفَةٌ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ فَاتُونِي بِهَا، فَانْطَلَقْنَا عَلَى أَفْرَاسِنَا حَتَّى أَدْرَكْنَاهَا حَيْثُ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ تَسِيرٌ عَلَيَّ بِعِيرٍ لَهَا، وَكَانَ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ بِمَسِيرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ [وَآلِهِ] إِلَيْهِمْ، فَقُلْنَا: أَيْنَ الْكِتَابُ الَّذِي مَعَكَ؟. قَالَتْ: مَا مَعِيَ كِتَابٌ، فَانْحَنَّا بِهَا بِعِيرِهَا، فَابْتَغَيْنَا فِي رَحْلِهَا فَمَا وَجَدْنَا شَيْئًا، فَ قَالِ صَاحِبَايَ: مَا نَرَى مَعَهَا كِتَابًا؟. قَالَ: فَقُلْتُ: لَقَدْ عَلِمْنَا مَا كَذَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ [وَآلِهِ]؟ ثُمَّ حَلَفَ عَلَيَّ: وَ الَّذِي يُحْلِفُ بِهِ لِيُخْرِجَنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَأَجْرِدَنَّكَ، فَأَهْوَتْ إِلَى حُجْرَتِهَا - وَ هِيَ مُحْتَجِزَةٌ بِكِسَاءٍ - فَأَخْرَجَتِ الصَّحِيفَةَ، فَاتُوا بِهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ [وَآلِهِ]، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَدْ خَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنِينَ، دَعْنِي فَأَضْرِبْ عُنُقَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

ص: 577

[وَآلِهِ]: يَا حَاطِبُ! مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا بِي أَنْ لَا أَكُونَ مُؤْمِنًا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَ لَكِنِّي أَرَدْتُ أَنْ تَكُونَ لِي عِنْدَ الْقَوْمِ يَدٌ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهَا عَنْ أَهْلِي وَمَالِي، وَ لَيْسَ مِنْ أَصْحَابِكَ أَحَدٌ إِلَّا وَ لَهُ هُنَاكَ مِنْ قَوْمِهِ مَنْ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهِ عَنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ، قَالَ: صَدَقَ، لَا تَقُولُوا لَهُ إِلَّا^{٤١٠١} خَيْرًا، قَالَ: فَعَادَ عُمَرُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَدْ خَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنِينَ، دَعْنِي فَلَأَضْرِبَ عُنُقَهُ. قَالَ: أَوْ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ، وَ مَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَطْلَعَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ : اْعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ أُوجِبْتُ لَكُمْ^{٤١٠٢} الْجَنَّةَ؟، فَاغْرُورِقَتْ عَيْنَاهُ، فَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.

قال أبو عبد الله : خاخ - يعنى بخاءين معجمتين - أصحّ، ولكن كذا قال أبو عوانة : حاج - بالحاء المهملة ثم الجيم - و هو تصحيف، و هو موضع^{٤١٠٣}.

- وَ رَوَى الْبُخَارِيُّ^{٤١٠٤} فِي بَابِ فَضْلِ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنْ كِتَابِ الْمَغَازِي، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ^{٤١٠٥}: مِثْلُهُ بِتَغْيِيرٍ فِي اللَّفْظِ.

^{٤٠٩٩} (١) صحيح البخارى ٤ - ١٩٩ [٩ - ٢٣ - ٢٤ - دار الشعب].

^{٤١٠٠} (٢) فى المصدر: حبان.

^{٤١٠١} (١) فى (ك) نسخة بدل: إنه ...

^{٤١٠٢} (٢) فى (س): عليكم.

^{٤١٠٣} (٣) إلى هنا كلام البخارى.

قوله: فأهوت إلى حجزتها الحجة - بضم الحاء المهملة ثم الجيم الساكنة ثم الزاي -: معقد الإزار، و حجة السراويل: تكنها^{٤١٠٤}.

و اغرورقت عيناه: أى دمعنا^{٤١٠٧}.

و أبو عبد الله هو: البخارى.

و قال الواقدي: روضة خاخ - بالمعجمتين - قريب من ذى الحليفة على بريد

ص: 578

من المدينة^{٤١٠٨}.

أقول: ما فى ^{٤١٠٩} هذه الرواية من عود عمر إلى قوله: قد خان الله و رسوله دعنى فلا ضرب عنقه، بعد اعتذار حاطب و تصديق الرسول صلى الله عليه و آله إياه، و قوله: لا تقولوا له إلا خيرا ردّ صريح لقول الرسول صلى الله عليه و آله و ارتكاب لهيئه.

و اعتذار بعض المتعصّبين بأنّه ظنّ أنّ صدقه فى عذره لا يدفع عنه ما يجب عليه من القتل فى غاية السخافة، فإنّ قوله (ص): لا تقولوا له إلا خيرا، بعد قوله: صدق، يهدم أساس هذه الأوهام، و لا ريب فى أنّ من ردّ على الرسول صلى الله عليه و آله فى وجهه أحرى بضرب العنق ممّن تلقّى الرسول صلى الله عليه و آله عذره بالقبول، و نهى الناس عن تقرّيعه و توبيخه.

و ممّا يدلّ على أنّ عمر كان يخالف صريحا قول رسول الله صلى الله عليه و آله.

مَا حَكَاهُ فِي كِتَابِ فَتْحِ الْبَارِي ^{٤١١٠} فِي شَرْحِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ فِي بَابِ مَنْ تَرَكَ قِتَالَ الْخَوَارِجِ لِلتَّأْلِيفِ قَالَ: أَخْرَجَ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ عَنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: جَاءَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ]، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي مَرَرْتُ بِوَادِي

^{٤١٠٤} (٤) صحيح البخارى ٣- ٧ [٥- ٩٩- دار الشعب-].

^{٤١٠٥} (٥) لا توجد فى (س): عن على عليه السلام.

^{٤١٠٦} (٦) نصّ عليه فى الصحاح ٣- ٨٧٢: و فيه: التى فيها التّكّة، بدلا من: تكّتها، و انظر: لسان العرب ٥- ٣٣٢، و مجمع البحرين ٤- ١٤.

^{٤١٠٧} (٧) جاء فى القاموس ٣- ٢٧١، و مجمع البحرين ٥- ٢٢١، و انظر: النهاية ٣- ٣٤١.

^{٤١٠٨} (١) قال فى النهاية ٢- ٨٦، و القاموس ١- ٢٥٨: روضة خاخ: موضع بين مكّة و المدينة، و زاد فى النانى: و خاخ يصرف و يمنع. و راجع معجم البلدان ٢-

٢٣٦- ٢٣٤، و مرادى الاطلاع ١- ٤٤٤. و هناك موضع باسم: حاج، قالوا: ذات حاج موضع بين المدينة و الشام، و ذو حاج

واد لعطفان، كما جاء فى معجم البلدان ٢- ٢٠٤، و مرادى الاطلاع ١- ٣٧٠.

^{٤١٠٩} (٢) لا توجد فى (س): ما فى.

^{٤١١٠} (٣) فتح البارى ١٢- ٢٥١.

كَذَا فَإِذَا رَجُلٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ مُتَخَشِّعٌ يُصَلِّي فِيهِ، فَقَالَ: أَذْهَبَ إِلَيْهِ فَاقْتُلْهُ، قَالَ: فَذَهَبَ إِلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ^{٤١١١} فَلَمَّا رَأَهُ يُصَلِّي كَرِهَ أَنْ يَقْتُلَهُ، فَرَجَعَ.

فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ لِعُمَرَ: أَذْهَبَ فَاقْتُلْهُ، فَذَهَبَ فَرَأَهُ

ص: 579

فِي تِلْكَ^{٤١١٢} الْحَالَةِ، فَرَجَعَ.

فَقَالَ: يَا عَلِيُّ! أَذْهَبَ إِلَيْهِ فَاقْتُلْهُ، فَذَهَبَ عَلِيُّ [عَلَيْهِ السَّلَامُ] فَلَمْ يَرَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ: إِنَّ هَذَا وَأَصْحَابَهُ يَقْرءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ^{٤١١٣} يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَةِ^{٤١١٤}، لَا يَعُودُونَ فِيهِ، فَاقْتُلُوهُمْ فَهُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ.

قال: وله شاهد من حديث جابر أخرجه أبو يعلى ورجاله ثقات.

وَرَوَى ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ^{٤١١٥} فِي الْجُزْءِ الثَّانِي فِي شَرْحِ حُطْبَتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي تَخْوِيفِ أَهْلِ النَّهْرِ . قَالَ: فِي بَعْضِ الصَّحَاحِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ، وَقَدْ غَابَ الرَّجُلُ - يَعْنِي ذَا الْخُوَيْصِرَةِ^{٤١١٦} - عَنْ عَيْنِهِ: قُمْ إِلَيَّ هَذَا فَاقْتُلْهُ، فَقَامَ ثُمَّ عَادَ، وَقَالَ: وَجَدْتُهُ يُصَلِّي، فَقَالَ لِعُمَرَ: مِثْلُ ذَلِكَ، فَعَادَ وَقَالَ:

وَجَدْتُهُ يُصَلِّي، فَقَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَعَادَ فَقَالَ: لَمْ أَجِدْهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: لَوْ قُتِلَ هَذَا لَكَانَ^{٤١١٧} أَوَّلَ الْفِتْنَةِ وَآخِرَهَا، أَمَا إِنَّهُ سَيُخْرِجُ مِنْ ضَنْضِي هَذَا قَوْمٌ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَةِ^{٤١١٨} الْحَدِيثَ.

و قال الجزري^{٤١١٩}، في حديث الخوارج: «يخرج من ضنضى هذا قوم ...

^{٤١١١} (٤) لا توجد في (س): أبو بكر.

^{٤١١٢} (١) في (ك): علي تلك.

^{٤١١٣} (٢) في المصدر: ترافيهم، و الظاهر أنها سهو.

^{٤١١٤} (٣) في فتح الباري زيادة: ثم.

^{٤١١٥} (٤) في شرح نهج البلاغة ٢- ٢٦٦- ٢٦٧.

^{٤١١٦} (٥) لا توجد في المصدر: يعني ذا الخويصرة.

^{٤١١٧} (٦) أقول: إن (لو) هنا للتمنى و جوابها محذوف كما هو الغالب، أى لو قتل هذا كان حسنا لكان هو أول الفتنة و آخرها، و اللام في (كان) للابتداء و التأكيد. و

يحتمل كون: لكان جوابا لها.

^{٤١١٨} (٧) لا توجد في شرح النهج: يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية

^{٤١١٩} (٨) في النهاية ٣- ٦٩.

يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية»، الضئى: الأصل يقال:

ص: 580

ضئى صدق و ضؤؤ صدق، و حكى بعضهم : ضئىء بوزن قنديل يريد أنه يخرج من نسله و عقبه، و رواه بعضهم : بالصاد المهملة و هو بمعناه^{٤١٢٠}.

يمرقون من الدين أى يجوزونه و يخرقونه و يتعدونه كما يمرق السهم الشئء المرمى به و يخرج منه^{٤١٢١}، و ستأتى الأخبار فى ذلك مشروحة فى باب كفر الخوارج^{٤١٢٢}.

و قَالَ فى الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ^{٤١٢٣}: ذَكَرَ الْمَوْصِلِيُّ فى مُسْنَدِهِ، وَ أَبُو نَعِيمٍ فى حِلْيَتِهِ، وَ ابْنُ عَبْدِ رَبِّهِ فى عِقْدِهِ، وَ أَبُو حَاتِمٍ فى زَيْنَتِهِ، وَ الشَّيرَازِيُّ فى تَفْسِيرِهِ الْمُسْتَخْرَجِ مِنْ الْإِثْنَى عَشَرَ تَفْسِيرًا: أَنَّ الصَّحَابَةَ مَدَّحُوا رَجُلًا بكَثْرَةِ الْعِبَادَةِ فَدَفَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ [سَيْفَهُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَ أَمْرَهُ بِقَتْلِهِ، فَدَخَلَ فَرَأَهُ يُصَلِّي فَرَجَعَ، فَدَفَعَهُ إِلَى عُمَرَ وَ أَمْرَهُ بِقَتْلِهِ، فَدَخَلَ فَرَجَعَ، فَدَفَعَهُ إِلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَدَخَلَ فَلَمْ يَجِدْهُ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ]: لَوْ قُتِلَ لَمْ يَقَعْ بَيْنَ أُمَّتِي اخْتِلَافٌ أَبَدًا.

وَ فى رِوَايَةٍ أُخْرَى: لَكَانَ^{٤١٢٤} أَوَّلَ الْفِتْنَةِ وَ آخِرَهَا.

فما أقدم عليه أبو بكر من الرجوع من دون أن يقتله - لكونه يصلّى - لا ريب فى أنه مخالفة ظاهرة للرسول صلى الله عليه و آله، فإن أمره بقتله^{٤١٢٥} كان بعد أن وصفه أبو بكر بالصلاة و الخشوع، فلم يكن صلاته شبيهة توهم دفع القتل، بل هو تقييح صريح لأمر النبىّ صلى الله عليه و آله بقتله، و تكذيب لما يتضمّنه ذلك من وجوب قتله، و أفحش منه رجوع عمر بن الخطاب معتذرا بعين ذلك الاعتذار الذى ظهر بطلانه ثانيا أيضا بأمره بالقتل بعد رجوع أبى بكر، و اعتذاره و لزمهما بتلك المخالفة الشركة فى آثام من خرج من ضئىء هذا الرجل من الخوارج إلى

ص: 581

يوم القيامة.

^{٤١٢٠} (١) و جاء أيضا فى لسان العرب ١- ١١٠.

^{٤١٢١} (٢) ذكره فى النهاية ٤- ٣٢٠، و لسان العرب ١٠- ٣٤١، و غيرهما.

^{٤١٢٢} (٣) بحار الأنوار ٣٣- ٤٢١- ٤٢٨.

^{٤١٢٣} (٤) الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ ٣- ٨.

^{٤١٢٤} (٥) فى المصدر: و فى قول آخر: لو قتل لكان ...

^{٤١٢٥} (٦) لا توجد فى (س): بقتله.

و من أمعن النظر فيما سبق من الأخبار و غيرها علم أنّ ردّ عمر على الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَوَكَه مَسْلِكُ الْجَفَاءِ، وَ خَلَعَهُ جَلْبَابَ الْحِيَاءِ لَمْ يَكُنْ مَخْصُوصًا بِمَا أَقْدَمَ عَلَيْهِ فِي مَرَضِهِ (ص)، وَ مَنَعَهُ عَنِ الْوَصِيَّةِ لَمْ يَكُنْ ^{٤١٢٦} بَدْعًا مِنْهُ، بَلْ كَانَ ذَلِكَ عَادَةً لَهُ، وَ كَانَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَصْفَحُ عَنْهُ وَ عَنِ غَيْرِهِ مِنَ الْمُنَافِقِينَ وَ غَيْرِهِمْ خَوْفًا عَلَى الْإِسْلَامِ وَ إِشْفَاقًا مِنْ أَنْ يَنْفَضُوا عَنْهُ لَوْ قَابَلَهُمْ بِمَقْتَضَى خَشَوْنَتِهِمْ، وَ كَافَاهُمْ بِسُوءِ صَنِيعِهِمْ ^{٤١٢٧}.

ص: 582

وَ قَدْ تَبَيَّنَ مِنْ تَفَاسِيرِهِمْ وَ صَحَاحِهِمْ أَنَّ عَمْرًا ^{٤١٢٨} كَانَ دَاخِلًا فِيْمَنْ أُرِيدَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: **وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ** ^{٤١٢٩} فَيَكُونُ مِنَ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: **وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ انْقَلَبَ عَلَى وَجْهِهِ خَسِرَ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةَ ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ** ^{٤١٣٠}، وَ قَدْ عَلِمَ - أَيْضًا مِمَّا سَبَقَ - أَنَّ الصَّحَابَةَ - إِلَّا الْأَصْفِيَاءَ مِنْهُمْ - لَمْ يَقْدِرُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ حَقَّ قَدْرِهِ، وَ لِذَلِكَ مَالَ طَائِفَةٌ إِلَى قَوْلِ عَمْرٍ وَ طَائِفَةٌ إِلَى قَوْلِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، وَ سَوَّوْا بَيْنَهُ وَ بَيْنَ عَمْرٍ، وَ جَعَلُوهُ كَوَاحِدٍ مِنَ الْمُجْتَهِدِينَ وَ الْقَائِلِينَ بِرَأْيِهِمْ مَا شَاءُوا فَجَوَّزُوا رَدَّ مَا قَضَى بِهِ وَ الْإِنْكَارَ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ.

^{٤١٢٦} (١) في (ك) نسخة: و لم يكن - بالواو -

^{٤١٢٧} (٢) إنّ تجاسر الرجل و تعديّه على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ فِي مَرَضِهِ لَمْ يَكُنْ إِلَّا اسْتِمْرَارًا لِسُوءِ أَدْبِهِ مَعَهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فِي مَوَارِدِ شَتَّى وَ مَوَاضِعَ مُخْتَلَفَةٍ فِي أَيَّامِ حَيَاتِهِ صَلَوَاتِ اللَّهِ عَلَيْهِ وَآلِهِ

منها: ما جاء في حلية الأولياء لأبي نعيم ٢- ٢٧ بسنده عن ابن مسيَّب، قال: خرج رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ لَيْلًا فِدَعَانِي فخرجت إليه، ثم مرّ بأبي بكر فدعاه فخرج، ثم مرّ بعمر فدعاه فخرج إليه، فانطلق حتّى دخل حائطًا لبعض الأنصار، فقال لصاحب الحائط: أطمعنا بسرا، فجاء بعدق فوضعه، فأكلوا، ثم دعا بماء فشرب، فقال: ليسألن عن هذا يوم القيامة.

قال: و أخذ عمر العذق فضرب به الأرض حتّى تناثر البسر نحو وجه رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ، ثم قال: يا رسول الله! إنا لمستولون عن هذا يوم القيامة؟! قال: نعم ...

الحديث.

و ذكره العسقلاني في الإصابة ٧- ١٣١ القسم الأوّل، و قال: أورده البغوي، و رواه أحمد بن حنبل في مسنده ٥- ٨١، و ابن جرير في تفسيره ٣٠- ١٨٥، و عليّ بن سلطان في مرقاته ٤- ٣٩٧، قال: رواه أحمد و البيهقيّ في شعب الإيمان.

و منها: ما رواه مسلم في صحيحه في كتاب المساجد باب وقت العشاء و تأخيرها بسنده عن أبي شهاب، عن عروة بن الزبير أنّ عائشة زوج النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ قالت: اعتم رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ ليلة من الليالي بصلاة العشاء - و هي التي تدعى العتمة - فلم يخرج رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ حتّى قال عمر بن الخطّاب: نام النساء و الصّبيان. فخرج رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ فقال لأهل المسجد حين خرج عليهم و ساق الحديث إلى أن قال: قال ابن شهاب و ذكر لي: أنّ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ ما كان لكم أن تنزوا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ على الصلاة، و ذلك حين صاح عمر بن الخطّاب.

و قد علّق عليهما و على التي ظهرت منه في حال مرض النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ سَلَّمَ الفيروزآبادي - رحمه الله - في السبعة من السلف: ١٠٤- ١٠٥.

^{٤١٢٨} (١) في (س): أنّه.

^{٤١٢٩} (٢) آل عمران: ١٥٩.

^{٤١٣٠} (٣) الحج: ١١.

الثاني: المتخلف عن جيش أسامة.

و لا خلاف في أن عمر بن الخطاب كان من الجيش، و قد لعن رسول الله صلى الله عليه و آله المتخلف عنه.

و قد سبق في مطاعن أبي بكر ما فيه كفاية في هذا المعنى، و لا يجرى هاهنا ما سبق من الأجوبة الباطلة في منع الدخول في الجيش، فتوجه الطعن على عمر أظهر.

الثالث:

أنه بلغ في الجهل إلى حيث لم يعلم بأن كل نفس ذائقة الموت*، و أنه يجوز الموت على رسول الله صلى الله عليه و آله، و أنه أسوة الأنبياء في ذلك، فقال: و الله

ص:583

مَا مَاتَ حَتَّى يَقْطَعَ أَيْدِي رِجَالٍ وَ أَرْجُلُهُمْ!، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ: أَمَا سَمِعْتَ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: إِنَّكَ مَيِّتٌ وَ إِنَّهُمْ مَيِّتُونَ^{٤١٣١}، وَ قَوْلُهُ تَعَالَى: وَ مَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ^{٤١٣٢} قَالَ: فَلَمَّا سَمِعْتُ ذَلِكَ أَيَقْنَتُ بَوَاقَاتِهِ، وَ سَقَطْتُ إِلَى الْأَرْضِ، وَ عَلِمْتُ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ^{٤١٣٣}.

أقول: و يؤيد ذلك ما ذكره ابن الأثير في النهاية^{٤١٣٤} حيث قال: أسن الماء يأسن فهو آسن : إذا تغيرت ريحه، و منه حديثُ العباس في موت النبي صلى الله عليه [و آله] و سلم، قال لعمر : خل بيننا و بين صاحبنا، فإنه يأسن كما يأسن الناس أي يتغير^{٤١٣٥}، و ذلك أن عمر كان قد قال: إن رسول الله صلى الله عليه [و آله] و سلم لم يمُتْ و لكنهُ صَعِقَ كَمَا صَعِقَ مُوسَى وَ مَنَعَهُمْ عَنْ دَفْنِهِ.

^{٤١٣١} (١) الزمر: ٣٠.

^{٤١٣٢} (٢) آل عمران: ١٤٤.

^{٤١٣٣} (٣) و يؤيده ما جاء في طبقات ابن سعد ٢-٥٤- القسم الثاني- [٢٤٧] بسنده عن عائشة، قالت: لما توفي رسول الله صلى الله عليه [و آله] و سلم استأذن عمر و المغيرة بن شعبة فدخلوا عليه، فكشفا الثوب عن وجهه، فقال عمر : وا غشيا! ما أشد غشي رسول الله صلى الله عليه [و آله] و سلم، ثم قاما فلما انتهيا إلى الباب قال المغيرة: يا عمر! مات و الله رسول الله صلى الله عليه و آله . فقال عمر: كذبت ما مات رسول الله صلى الله عليه و آله إلى أن قال : ثم جاء أبو بكر- و عمر يخطب الناس- فقال له أبو بكر:

اسكت!، فسكت، فصعد أبو بكر: فحمد الله و أثنى عليه ثم قرأ: «إِنَّكَ مَيِّتٌ وَ إِنَّهُمْ مَيِّتُونَ»^E، ثم قرأ: «وَ مَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ»^E ... حتى فرغ من الآية- إلى أن قال:- فقال عمر: هذا في كتاب الله؟ قال: نعم الحديث.

و رواه بطريق آخر باختلاف في اللفظ. و أورده البخاري في صحيحه في باب مرض النبي صلى الله عليه و آله و سلم و وفاته، و فيه: قال عمر: و الله ما هو إلا أن سمعت أبا بكر تلاها.

^{٤١٣٤} (٤) النهاية ١-٤٩-٥٠، و جاء بنصه في لسان العرب ١٣-١٦ و ١٨.

^{٤١٣٥} (٥) في (س): يغير.

و أجاب عنه قاضي القضاة^{٤١٣٦} بأنه قد روي عن عمر أنه قال: كيف^{٤١٣٧}

ص: 584

يَمُوتُ وَ قَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى^{٤١٣٨}: لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ^{٤١٣٩}، وَ قَالَ^{٤١٤٠}: وَ لِيَبْدَلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا^{٤١٤١} فلذلك نفى موته صلى الله عليه وآله، لأنه حمل الآية على أنه^{٤١٤٢} خبر عن ذلك في حال حياته حتى قال له أبو بكر: إن الله وعد بذلك و سيفعله، و تلا عليه^{٤١٤٣} فأيقن عند ذلك بموته، و إنما ظن أن موته متأخر^{٤١٤٤} عن ذلك الوقت، لا أنه منع من موته.

ثم قال: فإن قيل: فلم قال لأبي بكر - عند سماع الآية -: كأنني لم أسمعها، و وصف نفسه بأنه أيقن بالوفاة.

قلنا: ^{٤١٤٥}: لما كان الوجه في ظنه ما أزال الشبهة أبو بكر^{٤١٤٦} فيه جاز أن يتيقن.

ثم سأل^{٤١٤٧} نفسه عن سبب يقينه في ما لا يعلم إلا بالمشاهدة، و أجاب بأن قرينة الحال عند سماع الخبر أفادته اليقين^{٤١٤٨}، و لو لم يكن في ذلك إلا خبر أبي بكر و ادّعاؤه لذلك و الناس مجتمعون لحصل^{٤١٤٩} اليقين.

و قوله: كأنني لم أسمع بهذه الآية و لم أقرأها^{٤١٥٠} تنبيه على ذهابه عن

ص: 585

^{٤١٣٦} (٦) الم غنى ٢٠ - ٩ - القسم الثاني -، و نقله ابن أبي الحديد في شرح نهج البلاغة ١٢ - ١٩٥ فما بعدها بتفاوت يسير، و جاء في الشافعي ٤ - ١٧٣ - ١٧٦.

^{٤١٣٧} (٧) في المصدر: روى عنه: كيف.

^{٤١٣٨} (١) لا توجد في المعنى: تعالى.

^{٤١٣٩} (٢) الصّف: ٩.

^{٤١٤٠} (٣) في المصدر: قال تعالى.

^{٤١٤١} (٤) النّور: ٥٥.

^{٤١٤٢} (٥) في المعنى: لأنه على أنها. أقول: و عليه في الكلام سقط.

^{٤١٤٣} (٦) في المعنى: و تلا عليه ما تلا.

^{٤١٤٤} (٧) في المصدر: يتأخر.

^{٤١٤٥} (٨) في المعنى: قيل له.

^{٤١٤٦} (٩) في المصدر: - بتقديم و تأخير: - ما أزال أبو بكر الشبهة.

^{٤١٤٧} (١٠) سؤال القاضي في المعنى ٢٠ - ١٠ - القسم الثاني -

^{٤١٤٨} (١١) في المصدر: و أجاب لأن الحال حال سماع الخبر، بدلا من: بأن اليقين.

^{٤١٤٩} (١٢) في المعنى: مجتمعون يحصل.

^{٤١٥٠} (١٣) في المصدر: كأنني لم أقرأ هذه الآية أو لم أسمعها.

الاستدلال بها، لأنّه على ^{٤١٥١} الحقيقة لم يقرأها و ^{٤١٥٢} لم يسمعها، ولا يجب فيمن ذهب عن بعض ^{٤١٥٣} أحكام الكتاب أن يكون ^{٤١٥٤} لا يعرف القرآن، لأنّ ذلك لو دلّ لوجب ^{٤١٥٥} أن لا يحفظ القرآن إلّا من يعرف جميع أحكامه ^{٤١٥٦}.

و أجاب بنحو ذلك الرازي في نهاية العقول ^{٤١٥٧}، و بمثله أجاب صاحب المقاصد ^{٤١٥٨}.

و أجاب السيد رضی اللّٰه عنه في الشافي ^{٤١٥٩} عن جواب القاضي بأنّه: ليس يخلو خلاف عمر في وفاة رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه و آله من أن يكون على سبيل الإنكار لموته (ص) على كلّ حال، و الاعتقاد لأنّ ^{٤١٦٠} الموت لا يجوز عليه ^{٤١٦١} أو يكون منكرا لموته في تلك الحال من حيث لم يظهر دينه على الدين كلّه و ما أشبه ذلك ممّا قال صاحب الكتاب أنّها كانت شبهة في تأخر موته عن تلك الحال.

فإن كان الوجه الأول، فهو ممّا لا يجوز خلاف العقلاء فيه ^{٤١٦٢}، و العلم بجواز الموت على سائر البشر لا يشكّ فيه عاقل، و العلم من دينه صلّى اللّٰه عليه و آله بأنّه

ص: 586

سيموت كما فات ^{٤١٦٣} من قبله ضروريّ، و لا ^{٤١٦٤} يحتاج في مثل هذا إلى الآيات التي تلاها أبو بكر من قوله تعالى: **إِنَّكَ مَيِّتٌ** **وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ** ^{٤١٦٥} و ما أشبهه.

^{٤١٥١} (١) جاءت: في، بدلا من: على، في المصدر.

^{٤١٥٢} (٢) في المغنى: أو، بدلا من: الواو.

^{٤١٥٣} (٣) في المصدر: عنه - مع الضمير -

^{٤١٥٤} (٤) لا توجد: يكون، في المغنى.

^{٤١٥٥} (٥) في مطبوع البحار: أو وجب، و الظاهر ما أثبتناه.

^{٤١٥٦} (٦) لا توجد: إلّا من يعرف جميع أحكامه، في المغنى

^{٤١٥٧} (٧) نهاية العقول: مخطوط.

^{٤١٥٨} (٨) انظر: شرح المقاصد ٥- ٢٨١، و قد ذكر متن المقاصد ثم أخذ بشرحه في الصفحة التالية.

^{٤١٥٩} (٩) الشافي ٤- ١٧٦- ١٧٧.

^{٤١٦٠} (١٠) في المصدر: بأن، و هو الظاهر.

^{٤١٦١} (١١) في الشافي زيادة: على كلّ وجه.

^{٤١٦٢} (١٢) في المصدر: في مثله.

^{٤١٦٣} (١) جاءت في الشافي: مات، بدلا من: فات، و هو الظاهر.

^{٤١٦٤} (٢) في المصدر: و ليس، بدلا من: و لا.

^{٤١٦٥} (٣) الزمر: ٣٠.

وإن كان خلافه على الوجه الثاني، فأول ما فيه أن هذا الخلاف لا يليق بما احتج به أبو بكر من قوله تعالى: **إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ**^{٤١٦٦} لأنه لم ينكر على هذا جواز الموت، وإنما خالف في تقدمه وإن كان يجب أن يقول و **أَيُّ**^{٤١٦٧} حجة في هذه الآيات على من جوز عليه صلى الله عليه وآله الموت في المستقبل وأنكره في هذه الحال.

و بعد، فكيف دخلت الشبهة البعيدة على عمر من بين سائر الخلق؟ ومن أين زعم أنه لا يموت حتى يقطع أيدي رجال و أرجلهم؟ وكيف حمل معنى قوله تعالى: **لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ**^{٤١٦٨}، وقوله تعالى: **وَلِيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا**^{٤١٦٩}، على أن ذلك لا يكون في المستقبل و **بَعْدِ الوفاة**، وكيف لم يخطر هذا إلّا لعمر وحده؟ و معلوم أن ضعف الشبهة إنما يكون من ضعف الفكرة و قلة التأمل و البصيرة، وكيف لم يوقن بموته لما رأى عليه أهل الإ سلام من اعتقاد موته و ما ركبهم من الحزن و الكآبة لفقده؟ و هلّا دفع بهذا اليقين ذلك التأويل البعيد فلم يحتج إلى موقف و معرف، و قد كان يجب - إن كانت هذه شبهة - أن يقول في حال مرض رسول الله صلى الله عليه وآله و قد رأى جزع أهله و أصحابه و خوفهم عليه الوفاة، حتى يقول أسامة بن زيد - معتذرا من تباطئه عن

ص: 587

الخروج في الجيش الذي كان رسول الله صلى الله عليه وآله يكرّر و يردّد الأمر^{٤١٧١} بتنفيذه: - لم أكن لأسأل عنك الركب؟ ما هذا الجزع و الهلع و قد أمّنتكم الله من موته بكذا، و من وجه كذا^{٤١٧٢}، و ليس هذا من أحكام الكتاب التي يعذر من لا يعرفها - على ما ظنّه - صاحب الكتاب، انتهى كلامه قدّس الله روحه.

و أقول^{٤١٧٣}: و أعجب من قول عمر قول من يتوجّه لتوجيه كلامه! و أيّ أمر أفحش من إنكار مثل هذا الأمر عن مثل عمر - مع اطلاعه على مرض النبي صلى الله عليه وآله منذ حدث إلى أوان اشتداده، و انتهاء حاله إلى حيث انتهى - و كانت ابنته زوجة النبي صلى الله عليه وآله و من ممرضاته، و قد رجع عن جيش أسامة بعد أمر النبي صلى الله عليه وآله له بالخروج في الخارجين^{٤١٧٤} خوفا من أن يحضره الوفاة فينقل الأمر إلى من لا يطيب نفسه به، و كان النبي صلى الله عليه وآله قد بين للناس في مجالس عديدة نوّأجله و حضور موته، و أوصى للأتصار و أمر الناس باستيفاء حقوقهم كما هو دأب من حضره الموت،

^{٤١٦٦} (٤) الزمر: ٣٠.

^{٤١٦٧} (٥) في المصدر: و قد كان يجب أن يقول له و أيّ ...

^{٤١٦٨} (٦) الصف: ٩.

^{٤١٦٩} (٧) النور: ٥٥. و لم تجع في المصدر: يعبدونني لا يشركون بي شيئا.

^{٤١٧٠} (٨) لا توجد الواو في الشافى.

^{٤١٧١} (١) في الشافى زيادة: حينئذ.

^{٤١٧٢} (٢) جاءت العبارة في المصدر هكذا: من كذا و كذا من وجه كذا.

^{٤١٧٣} (٣) في (ك): أقول، - بلا واو -

^{٤١٧٤} (٤) في (س): بالخارجين.

كما روى مفصلاً في صحيح البخارى ^{٤١٧٥} و صحيح مسلم ^{٤١٧٦} و صحيح الترمذى ^{٤١٧٧} و كتاب جامع الأصول ^{٤١٧٨} و كامل ابن الأثير ^{٤١٧٩} و غيرها ^{٤١٨٠} من كتب السير و الأخبار.

ص: 588

وَقَدْ رَوَى مُسْلِمٌ ^{٤١٨١} فِي صَحِيحِهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ أَنَّهُ قَالَ : قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَوْمًا فِينَا خَطِيبًا بِمَاءٍ يُدْعَى خُمًّا ^{٤١٨٢} - بَيْنَ مَكَّةَ وَ الْمَدِينَةَ - فَحَمِدَ اللَّهَ وَ أَثْنَى عَلَيْهِ وَ وَعَظَ وَ ذَكَرَ ^{٤١٨٣} ، ثُمَّ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ، أَلَا ^{٤١٨٤} أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَنِي رَسُولُ رَبِّي فَأَجِيبْ، وَ أَنَا تَارِكٌ فِيكُمْ النَّقْلَيْنِ، أَوْلُهُمَا كِتَابُ اللَّهِ فِيهِ الْهُدَى وَ التُّورُ، فَخُذُوا بِكِتَابِ اللَّهِ وَ اسْتَمْسِكُوا بِهِ فَحَثَّ عَلَيَّ كِتَابِ اللَّهِ وَ رَغَبَ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: وَ أَهْلُ بَيْتِي، أَذْكَرُكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي أَذْكَرُكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي. ^{٤١٨٥}.

وَقَدْ رُوِيَ مُتَوَاتِرًا مِنَ الطَّرِيقَيْنِ: قَوْلُهُ لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: سَتُقَاتِلُ بَعْدِي النَّاكِثِينَ وَ الْفَاسِقِينَ وَ الْمَارِقِينَ ^{٤١٨٦}.

وَرَوَى فِي جَامِعِ الْأَصُولِ، أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَالَ: عَلِيٌّ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي ^{٤١٨٧}.

ص: 589

وَقَدْ رَوَوْا فِي الْمُفْتَرِيَّاتِ: اقْتَدُوا بِاللَّذِينَ مِنْ بَعْدِي أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ ^{٤١٨٨}.

^{٤١٧٥} (٥) صحيح البخارى ٥-٢٢٧ باب الوصايا و المغازى، باب مرض النبى صلى الله عليه و آله و وفاته، و كتاب فضائل القرآن باب الوصاة بكتاب الله عز و جل

^{٤١٧٦} (٦) صحيح مسلم كتاب الوصية باب ترك الوصية لمن ليس له شىء يوصى به، حديث ١٦٣٤.

^{٤١٧٧} (٧) سنن الترمذى فى الوصايا حديث ٢١٢٠.

^{٤١٧٨} (٨) جامع الأصول ١١-٦٣٤، حديث ٩٢٥٥ و ما بعده.

^{٤١٧٩} (٩) الكامل لابن الأثير ٢-٢١٥-٢١٨.

^{٤١٨٠} (١٠) و جاء فى سنن النسائى ٦-٢٤٠ فى الوصايا و غيرها.

^{٤١٨١} (١) صحيح مسلم ٤-١٨٧٣، حديث ٢٤٠٨.

^{٤١٨٢} (٢) فى (س): ضما، و لا معنى لها، لاحظ عنها معجم البلدان ٢-٣٨٩-٣٩٠، و مراد الاطلاع ١-٤٨٢.

^{٤١٨٣} (٣) فى (س): و ذكرتم، بدل: و ذكر.

^{٤١٨٤} (٤) وضع فى (ك) رمز نسخة بدل على: ألا.

^{٤١٨٥} (٥) و قريب منه ما رواه الترمذى فى سننه كتاب العلم باب ١٦ برقم ٢٤٧٨، و كتاب المناقب باب ٧٧ برقم ٣٧٩٠ بعدة طرق، و أبو داود فى سننه، كتاب السنة

باب لزوم السنة برقم ٤٦٠٧، و أحمد فى مسنده ٤-١٢٦-١٢٧، و ابن ماجة فى المقدمة ٤٢.

^{٤١٨٦} (٦) نذكر جملة من المصادر -مثالا هنا- لكون الحديث متواترا عند الفريقين، فقد أخرجه الحاكم فى المستدرک ٣-١٣٩-١٤٠، و الكنجى فى الكفاية: ٧٠، و

الخطيب فى تاريخ بغداد ٨-٣٤٠-١٣-١٨٦-١٨٧، و جاء فى جمع الجوامع -كما فى الترتيب- ٦-٣٩٢، و مناقب الخوارزمى: ٥٢ و ٥٨، و كنز العمال ٦-٧٢،

٨٨، ١٥٤، ١٥٥، و الاستيعاب ٣-٥٣، و طويخ ابن كثير ٧-٣٠٦، و تاريخ ابن عساکر ٥-٤١. و لا يختلف اثنان من الخاصة فى صحة الحديث و تواتره و لا

حاجة لذكر مصادره.

^{٤١٨٧} (٧) جامع الأصول ٨-٦٥٢، حديث ٦٤٩٢. و أخرجه الترمذى فى المناقب برقم ٣٧١٣.

و قد كان كثير مما ذكر مما^{٤١٨٩} خطب به صلى الله عليه وآله على رؤوس الأشهاد، فهل يجوز عاقل أن لا يقرع شيء من ذلك سمع عمر - مع شدة ملازمته للرسول صلى الله عليه وآله - و من شك في مثل ذلك هل يجوز من شم رائحة من العقل أن يفوض إليه أمر بهيمة فضلا عن أن يفوض إليه أمر جميع المسلمين، و يرجع إليه في جميع أحكام الدين.

و أمّا اعتذار ابن أبي الحديد^{٤١٩٠} بأنه لم ينكر ذلك عمر^{٤١٩١} على وجه الاعتقاد، بل على الاستصلاح، و للخوف من ثوران الفتنة قبل مجيء أبي بكر، فلما جاء أبو بكر قوى به جأشه^{٤١٩٢} فسكت عن هذا^{٤١٩٣} الدعوى، لأنه قد أمن بحضوره من خطب يحدث أو فسار يتجدد.

فيرد عليه:

أولاً: أنه لو كان إنكاره ذلك إيقاعاً للشبهة في قلوب الناس حتى يحضر أبو بكر لسكت عن دعواه عند حضوره.

و قد روى ابن الأثير في الكامل^{٤١٩٤} أن أبا بكر أمره بالسكوت فأبى، و أقبل أبو بكر على الناس، فلما سمع الناس كلامه أقبلوا عليه و تركوا عمر.

و ثانياً: أنه لو كان الأمر كما ذكر لاقتصر على إنكار واحد بعد حضور أبي

ص: 590

بكر، و قد اعترف ابن أبي الحديد^{٤١٩٥} بتكرّر الإنكار بعد الحضور أيضاً.

و ثالثاً: أنه قال ابن أبي الحديد^{٤١٩٦}: رَوَى جَمِيعُ أَرْبَابِ السِّيَرَةِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَمَّا تُوفِّيَ كَانَ أَبُو بَكْرٍ فِي مَنْزِلِهِ بِالسُّنْحِ^{٤١٩٨}، فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ: مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ (ص) وَ لَا يَمُوتُ حَتَّى يَظْهَرَ دِينُهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ، وَ لِيَرْجِعَنَّ

^{٤١٨٨} (١) يراجع الموضوعات لابن الجوزي وغيره. و ناقشه شيخنا المفيد طاب ثراه في الإفصاح المطبوع مع عدة رسائل: ١٣٨ - ١٤٢، سندا و دلالة، و لعله أقل و أحقر من هذا الاهتمام.

^{٤١٨٩} (٢) لا توجد في (س): ذكر مما.

^{٤١٩٠} (٣) في شرحه على نهج البلاغة ٢ - ٤٢ - ٤٣، و هو نقل بالمعنى.

^{٤١٩١} (٤) في (س): عمر ذلك - بتقديم و تأخير -

^{٤١٩٢} (٥) قال في القاموس ٢ - ٢٤٤: الجأش: رواج القلب إذا اضطرب عند الفزع، و نفس الإنسان و جاش إليه - كمنع - أقبل، و نفسه: ارتفعت من حزن أو فزع.

^{٤١٩٣} (٦) كذا، و الظاهر: هذه.

^{٤١٩٤} (٧) الكامل ٢ - ٣٢٤ [٢ - ٢١٩ - بيروت].

^{٤١٩٥} (٨) في شرحه على النهج ٢ - ٤٠.

^{٤١٩٦} (٩) شرح النهج لابن أبي الحديد ٢ - ٤٠ - ٤١.

^{٤١٩٧} (١٠) في (س): كان توتى كان.

فَلْيَقْطَعَنَّ أَيْدِي رِجَالٍ وَ أَرْجُلَهُمْ مِمَّنْ أَرْجَفَ ٤١٩٩ بِمَوْتِهِ، وَ لَا أَسْمَعُ رَجُلًا يَقُولُ : مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ (ص) إِلَّا ضَرْبَتُهُ بِسَيْفِي، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَ كَشَفَ عَنْ وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، وَ قَالَ : بِأَبِي وَ أُمِّي طِبْتَ حَيًّا وَ مَيِّتًا، وَ اللَّهُ لَا يُدْفِكُ اللَّهُ الْمُؤْتَتِينَ أَبَدًا، ثُمَّ خَرَجَ وَ النَّاسُ حَوْلَ عُمَرَ وَ هُوَ يَقُولُ لَهُمْ : إِنَّهُ لَمْ يَمُتْ، وَ يَحْلِفُ، فَقَالَ لَهُ : أَيُّهَا الْحَالِفُ! عَلَى رِسْلِكَ ٤٢٠٠، ثُمَّ قَالَ : مَنْ كَانَ يَعْبُدُ مُحَمَّدًا فَإِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ، وَ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ، فَإِنَّ اللَّهَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى :

إِنَّكَ مَيِّتٌ وَ إِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ٤٢٠١، وَ قَالَ : أَوْ فَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ ٤٢٠٢، قَالَ عُمَرُ : فَوَ اللَّهُ مَا مَلَكَتْ نَفْسِي حَيْثُ سَمِعْتُهَا أَنْ سَقَطَتْ إِلَى الْأَرْضِ، وَ قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ قَدْ مَاتَ ٤٢٠٣.

ص: 591

وَ قَدْ رَوَى الْبُخَارِيُّ ٤٢٠٤ فِي صَحِيحِهِ، عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] مَاتَ وَ أَبُو بَكْرٍ بِالسُّنْحِ، قَالَ : قَالَ إِسْمَاعِيلُ: تَعْنِي بِالْعَالِيَةِ، فَقَامَ عُمَرُ يَقُولُ: وَ اللَّهُ مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ (ص). قَالَتْ: وَ قَالَ عُمَرُ: وَ اللَّهُ مَا كَانَ يَقَعُ فِي نَفْسِي إِلَّا ذَاكَ، وَ لَيَبْعَثُنَّهُ اللَّهُ فَلْيَقْطَعَنَّ أَيْدِي رِجَالٍ وَ أَرْجُلَهُمْ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِ ٤٢٠٥ رَسُولِ اللَّهِ (ص) فَقَبَّلَهُ، وَ قَالَ : بِأَبِي أَنْتَ وَ أُمِّي طِبْتَ حَيًّا وَ مَيِّتًا، وَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُدْفِكُ ٤٢٠٦ اللَّهُ الْمُؤْتَتِينَ أَبَدًا، ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ : أَيُّهَا الْحَالِفُ! عَلَى رِسْلِكَ، فَلَمَّا تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ جَلَسَ عُمَرُ، فَحَمِدَ اللَّهَ أَبُو بَكْرٍ وَ أَثْنَى عَلَيْهِ، وَ قَالَ: أَلَا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ مُحَمَّدًا ... الْخَبَرُ ٤٢٠٧.

فقوله: في رواية عائشة: و الله ما كان يقع في نفسي إلا ذاك صريح في نفى ما ٤٢٠٨ ذكره، إذ ظاهر أنه حكاية كلام عمر بعد تلك الواقعة مؤكدا بالحلف عليه، بل لا يرتاب ذو فطنة في أن قوله : فو الله ما ملكت نفسي حيث سمعتها أن سقطت إلى الأرض و علمت أن رسول الله قد مات مما قاله عمر بعد ذلك اليوم و حكاية لما جرى فيه، فلو كان للمصلحة لا على وجه

٤١٩٨ (٤) جاء في حاشية (ك): قال الجزري: و في حديث أبي بكر كان منزله بالسنع - هي بضم السين و النون، و قيل بسكونها-: موضع بعوالي المدينة فيه منازل بني الحرث من الخزرج. (منه رحمه الله).

انظر: النهاية ٢-٤٠٧ و فيها: الحارث بن الخزرج. و لاحظ القاموس ١-٢٢٩.

٤١٩٩ (٥) قال في القاموس ٣-١٤٢ و ١٤٣: أُرْجِفُ القوم: تَهَيَّأُوا للحرب، و الرَّعد: ترددت هدهدته في السحاب.

٤٢٠٠ (٦) على رسلك يقال لمن يتأني و يعمل الشيء على هنيهة، قاله في لسان العرب ١١-٣٨٢، و غيره.

٤٢٠١ (٧) الزمر: ٣٠.

٤٢٠٢ (٨) آل عمران: ١٤٤.

٤٢٠٣ (٩) كما صرح بذلك ابن أبي الحديد في شرحه على نهج البلاغة ٢-٤٠-٤١، و قريب منه في صفحة:

٤٣ من نفس المجلد.

٤٢٠٤ (١) صحيح البخاري ٧-٢٢-٢٣ في فضائل أصحاب النبي (ص)، و في الجنائز باب الدخول على الميت بعد الموت إذا أدرج في كفته، و في كتاب المغازي باب مرض النبي (ص).

٤٢٠٥ (٢) لا يوجد في الجامع: وجه.

٤٢٠٦ (٣) في نسخة جاءت في جامع الأصول: لأيديقنك.

٤٢٠٧ (٤) و أورده في جامع الأصول ٤-٨٥-٨٧، حديث ٢٠٧٤.

٤٢٠٨ (٥) لا توجد: ما، في (س).

الاعتقاد لبين^{٤٢٠٩} ذلك للناس بعد مجيء أبي بكر، أو بعد ذلك اليوم و زوال الخوف، و لم ينقل أحد من نقلة الأخبار ذلك، بل رووا ما يدل على خلافه.

قَالَ الْمُفِيدُ قَدَّسَ اللَّهُ رُوحَهُ فِي الْمَجَالِسِ^{٤٢١٠}: رُوِيَ عَنْ^{٤٢١١} مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ،

ص: 592

عَنِ الزُّهْرِيِّ^{٤٢١٢}، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّهُ لَمَّا بُوِيعَ أَبُو بَكْرٍ فِي السَّقِيْفَةِ - وَ كَانَ الْغَدُ - جَلَسَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَامَ عُمَرُ فَتَكَلَّمَ^{٤٢١٣} قَبْلَ أَبِي بَكْرٍ، فَحَمِدَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ^{٤٢١٤} وَ أَتَى عَلَيْهِ وَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنِّي^{٤٢١٥} كُنْتُ قُلْتُ لَكُمْ بِالْأَمْسِ مَقَالَةً مَا كَانَتْ إِلَّا عَنْ رَأْيِ، رَأَى، وَمَا وَجَدْتُهَا فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَ لَا كَانَتْ لِعَهْدِ مَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، وَ لَكِنْ قَدْ كُنْتُ أَرَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مُسْتَدْبِرٌ^{٤٢١٦} أَمَرْنَا حَتَّى يَكُونَ آخِرَنَا مَوْتًا.

قَالَ: وَ رَوَى عِكْرَمَةُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: وَ اللَّهُ إِنِّي لَأَمْشِي مَعَ عُمَرَ فِي خِلَافَتِهِ وَ^{٤٢١٧} مَا مَعَهُ غَيْرِي، وَ هُوَ يُحَدِّثُ نَفْسَهُ وَ يَضْرِبُ قَدَمَيْهِ بِدِرْتِهِ إِذِ انْتَفَتَ إِلَيَّ، فَقَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاسِ! هَلْ تَدْرِي مَا حَمَلَنِي عَلَى مَقَالَتِي الَّتِي قُلْتُ حِينَ تَوَفَّى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا أَدْرِي، أَنْتَ أَعْلَمُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ:

فَإِنَّهُ وَ اللَّهُ مَا حَمَلَنِي عَلَى ذَلِكَ إِلَّا أَنِّي^{٤٢١٨} كُنْتُ أَقْرَأُ هَذِهِ آيَةَ: وَ كَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَ يَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا^{٤٢١٩}، فَكُنْتُ^{٤٢٢٠} أَظُنُّ أَنَّهُ سَيَبْقَى بَعْدَ أُمَّتِهِ حَتَّى يَشْهَدَ عَلَيْهَا بِآخِرِ^{٤٢٢١} أَعْمَالِهَا، فَإِنَّهُ الَّذِي حَمَلَنِي عَلَى أَنْ قُلْتُ مَا قُلْتُ.

^{٤٢٠٩} (٦) في (س): تبين.

^{٤٢١٠} (٧) كتاب العيون و المحاسن للشيخ المفيد: ١٩٥ - ١٩٦.

^{٤٢١١} (٨) لا توجد في (س): عن.

^{٤٢١٢} (١) قد تقرأ في (س): الزهيري، و هو غلط.

^{٤٢١٣} (٢) في المصدر زيادة: من، قبل: قبل.

^{٤٢١٤} (٣) لا توجد: عزَّ و جلَّ في (ك) و لا المصدر.

^{٤٢١٥} (٤) في العيون: قد كنت، بدلا من: إني كنت.

^{٤٢١٦} (٥) في المصدر: سيدبر.

^{٤٢١٧} (٦) لا توجد الواو في المصدر.

^{٤٢١٨} (٧) في المصدر: أني.

^{٤٢١٩} (٨) البقرة: ١٤٣.

^{٤٢٢٠} (٩) في المصدر: و كنت.

و الظاهر أنه جعل المخاطب بقوله تعالى: **وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً**^{٤٢٢٢}

ص: 593

جميع الأمة، فيلزم على ما فهم من دلالة الشهادة على البقاء و تأخر الموت أن يعتقد تأخر موت كل واحد من الأمة عن الناس، فكان عليه أن لا يدعن بموت أحد من الأمة، و لو سامحنا في كون المراد بعض الأمة لانهدم أساس إنكاره، إذ لا شك في تأخر موته صلى الله عليه و آله عن بعض أمته، و أنه قد مات قبله كثير من أمته، و لو كان المراد ب (البعض) الصحابة لزمه أن لا يدعن بموت أحد منهم، و لم يتعين ذلك البعض بوجه آخر حتى يزعم تأخر موته صلى الله عليه و آله عنهم.

و بالجملة، سوء الفهم و سخافة الرأي في مثل هذا الاستنباط مما لا يريب فيه عاقل، و الظاهر أن هذا الاعتلال مما تفتن به بعد حال الإنكار فدفع به بزعمه شناعة إنكاره.

ثم إنه أجاب شارح المقاصد^{٤٢٢٣} بوجه آخر، و هو : أن ذلك الاشتباه كان لتشوش البال، و اضطراب الحال، و الذهول عن جليات الأحوال.

و حكي شارح كشف الحق^{٤٢٢٤} عن بعضهم أنه قال: كان هذا الحال من غلبة المحبة، و شدة المصيبة، و إن قلبه كان لا يأذن له أن يحكم بموت النبي صلى الله عليه و آله و هذا أمر كان قد عم جميع المؤمنين بعد النبي صلى الله عليه و آله حتى جن بعضهم، و أغمى على بعضهم من كثرة الهم، و اختبل بعضهم، فغلب عمر شدة حال المصيبة، فخرج عن حال العلم و المعرفة و تكلم بعدم موته و أنه ذهب إلى مناجاة ربه و أمثال هذا لا يكون طعنا.

و يرد عليه أنه من الضروريات العادية أن من عظمت عليه المصيبة و جلت الرزية بفقد حبيبه حتى اشتبهت عليه الأمور الضرورية لا يترك تجهيزه و تكفينه و الصلاة عليه و دفنه، و لا يسرع إلى السقيفة لعقد البيعة و الطمع في الخلافة

ص: 594

و الإمارة؟! و لم لم يتكلم في ذلك المجلس من شدة الحزن و الوجد ما ينافي غرضه و لا يلائم في^{٤٢٢٥} تديره الميشوم، و لم يأت في أمر الرئاسة و غضب الخلافة بهجر و لا هذيان، و لم يتخلل من الزمان ما يسع^{٤٢٢٦} لاندمال الجرح و نسيان المصيبة؟ و

^{٤٢٢١} (١٠) في العيون: تأخر.

^{٤٢٢٢} (١١) البقرة: ١٤٣.

^{٤٢٢٣} (١) شرح المقاصد ٥-٢٨٢.

^{٤٢٢٤} (٢) المراد به: الفضل بن رزيهان المعروف بخواجه مولانا، و خواجه الخنجي، و كتابه هو: إبطال المنهج الباطل في الرد على ابن المطهر الحلي، و لا نعرف له

نسخة خطية أو مطبوعة، سوى ما جاء في إحقاق الحق، و لم نجد هذه العبارة هناك

^{٤٢٢٥} (١) لا توجد في (س): في.

^{٤٢٢٦} (٢) في (س): لا يسع.

كيف لم يأذن قلبه في الحكم بموته صَلَّى اللهُ عليه وآله مع أنه لم يضق صدره بأن يقول في وجهه الكريم : إنه ليهجر، و يمنع من إحضار ما طلب، و يقول : حسبنا كتاب الله، الذي هو في قوة قوله : لا حاجة لنا بعد موتك إلى كتاب تكتبه لنا !! و من بلغ به الحبّ إلى حيث يخرج من حدّ العقل لا يجبه حبيبه بمثل هذا القول الشنيع، و لا يرفع صوته في الردّ عليه، و منازعة المنازعين من حدّ العقل^{٤٢٢٧} إلى حدّ يخرج الحبيب و إيّاهم عن البيت و يقول: اعزبوا عني و لا ينبغي التنازع عندي^{٤٢٢٨}، و لا ينكر ذلك إلّا متعنتّ لم يشم رائحة الإنصاف، و ما ذكره من جنون بعض الصحابة، و إغماء بعضهم، و خبل الآخرين فشىء لم نسمعه إلى الآن، نعم، لو عدّا ما أتوا به من ترك جسده المطهرّ و المسارعة إلى السقيفة طمعا في الرئاسة و شوقا إلى الإمارة من فنون الجنون و ضروب الخبل لكان له وجه.

الرابع: أنه حرم^{٤٢٢٩} المتعتين، متعة الحجّ و متعة النساء.

و لم يكن له أن يشرّع في الأحكام و ينسخ ما أمر به سيّد الأنام صَلَّى اللهُ عليه وآله، و يجعل أتباع نفسه أولى من أتباع من لا ينطق عن الهوى، و تفصيل القول

ص: 595

في ذلك^{٤٢٣٠}: أن متعة النساء^{٤٢٣١} لا خلاف بين الأمة قاطبة في أصل شرعيّتها و إن اختلفوا في نسخها و دوام حكمها^{٤٢٣٢}، و فيها نزلت قوله تعالى: **فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً**^{٤٢٣٣} على أكثر التفاسير و أصحّها^{٤٢٣٤}.

^{٤٢٢٧} (٣) من حدّ العقل، لا توجد في (س).

^{٤٢٢٨} (٤) ما في (س) تقرأ: الشارع عنى. و لا معنى لها.

^{٤٢٢٩} (٥) في (س): حرمة.

^{٤٢٣٠} (١) أقول: لا حاجة لبسط القول في المتعة بعد ما أغرق البحث فيها محققو أصحابنا و لا سيّما الأواخر منهم نظير : سيّدنا السيّد عبد الحسين شرف الدين، و سيّدنا السيّد المحسن الأمين، و شيخنا الشيخ محمد الحسين كاشف الغطاء، و أفرد فيها الأستاذ توفيق الفكيكي كتابا و غيرهم، و سبقهم شيخنا المفيد في عدّة رسائل، و كذا سيّدنا المرتضى و غيرهم من أعلامنا طاب ثراهم و قد أدوا فيها حقّ المقال.

و انظر الغدير ٦- ٢٢٨ و ما بعدها و غيرها.

^{٤٢٣١} (٢) متعة النساء، أو النكاح، أو الزواج الموقت باخضرار هو عقد مؤجل بوقت معيّن بهرم معيّن بشرائط قرّرتها الشريعة الإسلاميّة

^{٤٢٣٢} (٣) قد عدّ شيخنا الأميني في غديره ٦- ٢٢٠- ٢٢٢: أكثر من عشرين مجوزا من الصحابة و التابعين، و في ٣- ٣٢٣: قالوا بالإباحة مع وقوفهم على نهى عمر. و ذكر القرطبيّ في تفسيره ٥- ١٣٣، و ابن حجر في فتح الباري ٩- ١٤٢، و غيرها: أن أهل مكّة و اليمن كلّهم يرون المتعة حلالا.

^{٤٢٣٣} (٤) النساء: ٢٤.

^{٤٢٣٤} (٥) نذكر جملة من تفاسير العامّة التي ذكر فيها نزول هذه الآية في المتعة، منها تفسير أبي حيّان ٣- ٢١٨ عن جمع من الصحابة و التابعين، و تفسير الطبري ٥-

٩ عن ابن عباس و أبي بن كعب و الحكم و سعيد بن جبير و مجاهد و قتادة و شعبة و أبي ثابت، و تفسير البغوي ١- ٤٢٣ عن جمع، و تفسير الزمخشري ١- ٣٦٠،

و تفسير القرطبيّ ٥- ١٣٠ و فيه: قال الجمهور: إنّها في المتعة، و أحكام القرآن للجصاص ٢- ١٧٨ حكاه عن عدّة، و أحكام القرآن للقاضي ١- ١٦٢ رواه عن جمع،

و تفسير الخازن ١- ٣٥٧ عن قوم، و تفسير البيضاوي ١- ٢٦٩، و تفسير ابن كثير ١- ٤٧٤ عن جمع من الصحابة و التابعين، و تفسير السيوطي ٢- ١٤٠ رواه عن

جمع من الصحابة و التابعين بطريق الطبراني و عبد الرزاق و البيهقيّ و ابن جرير و عبد بن حميد و أبي داود و ابن الأبياري [الدر المنثور ٢- ٢٤٦- ٢٤٧]، و تفسير

أبي السعود ٣- ٢٥١.

وقد أجمع أهل البيت عليهم السلام على دوام شرعيتها، كما ورد في الأخبار المتواترة^{٤٢٣٥}.

وقال الفخر الرازي في التفسير^{٤٢٣٦}: اتفقت الأمة على أنها كانت مباحة في ابتداء الإسلام، قال:.

و^{٤٢٣٧} رَوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَسَلَّمَ: أَنَّهُ لَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ فِي عُمْرَتِهِ تَزَيَّنَ نِسَاءً مَكَّةَ، فَشَكَأَ أَصْحَابُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ طَوْلَ الْعُرْبَةِ، فَقَالَ: اسْتَمْتِعُوا مِنْ هَذِهِ النِّسَاءِ^{٤٢٣٨}.

وقد صرح بهذا الاتفاق كثير من فقهاء الإسلام.

وَرَوَى مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ^{٤٢٣٩}، وَابْنُ الْأَثِيرِ فِي جَامِعِ الْأُصُولِ^{٤٢٤٠}، عَنْ قَيْسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ^{٤٢٤١} يَقُولُ: كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ]

ونذكر جملة من مصادرهم غير التفاسير مثالا: شرح صحيح مسلم للنووي ٩-١٨١، والجامع الكبير للسيوطي ٨-٢٩٣ و ٢٩٥، ومسند أحمد بن حنبل ٣-٣٥٦، و ٤-٤٣٦، والموطأ لمالك ٢-٣٠، والفاثق للزمخشري ١-٣٣١، وتاريخ ابن خلكان ١-٣٥٩، والمحاضرات للراغب الأصفهاني ٢-٩٤، وفتح الباري لابن حجر ٩-١٤١، وتاريخ الخلفاء للسيوطي: ٩٣. وأورد جملة أخرى منها العلامة المجلسي (ره) في المتن. وفي هذا كفاية لمن ألقى التعصب وراء ظهره ونصب الإنصاف بين عينيهِ وألقى السمع وهو شهيد.

^{٤٢٣٥} (١) انظر: الكافي ٢-٤٤، التهذيب ٢-١٨٩، الاستبصار ٢-٢٩، من لا يحضره الفقيه ٣-١٤٩، الخصال ١-٧٥، ١٠٦، ٣٩٦، الاحتجاج ٢-٣٠٦، ٣١١، قرب الإنسان: ٢١، ١٠٩، ٧٧، ١١٠، ١٥٩، ١٦٠، ١٦١، تحف العقول: ٣٥٥، معاني الأخبار: ٢٢٥، فقه الرضا (ع):

٣٠، المحاسن: ٣٣٠، السرائر: ٤٨٣، تفسير علي بن إبراهيم ١-١٣٦، ٢-٢٠٧، تفسير العياشي ١-٢٣٣ و ٢٣٤، المقنع للصدوق والهداية، والانتصار للسيّد المرتضى، والمراسم لابن يعلى سلار الديلمي، والمبسوط والنهاية للشيخ الطوسي، والتحرير للعلامة الحلّي ٢-٢٧، و شرح اللمعة الدمشقية ٢-٨٢-حجرية، و الحدائق الناضرة ٦-١٥٢، و جواهر الكلام ٥-١٦٥، و رسالة المتعة للشيخ المفيد-قدّس سرّه-، وغيرها كثير.

^{٤٢٣٦} (٢) تفسير الفخر الرازي ١٠-٤٩ [٣-٢٠٠]، وفيه: اتفقوا، بدلا من: اتفقت الأمة.

^{٤٢٣٧} (٣) لا توجد في المصدر: قال و.

^{٤٢٣٨} (٤) وقد ذكر فيه روايتين عن ابن عباس و عمران بحليّة المتعة، فراجع

^{٤٢٣٩} (٥) صحيح مسلم كتاب النكاح باب نكاح المتعة برقم ١٤٠٤ بطرق عديدة، وأورده البخاري في صحيحه ٨-٢٠٧ في تفسير سورة المائدة، و في النكاح باب

تزيوج المعسر الذي معه القرآن و الإسلام، و باب ما يكره من التبتل و الخضاء

^{٤٢٤٠} (٦) جامع الأصول ١٠-٤٤٤ حديث ٨٩٨٦.

^{٤٢٤١} (٧) في المصدرين: عبد الله بن مسعود.

لَيْسَ لَنَا نِسَاءٌ، فَقُلْنَا: أَلَا نَسْتَخْصِي؟^{٢٢٢٣} فَهَنَانَا عَنْ ذَلِكَ، ثُمَّ رَخَّصَ لَنَا أَنْ نَسْتَمْتِعَ^{٢٢٢٤}، فَكَانَ أَحَدُنَا يَنْكِحُ الْمَرَأَةَ بِالنُّوبِ إِلَى أَجْلِ، ثُمَّ قَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْرِمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ^{٢٢٢٥}.

و قد روى هذا الخبر في المشكاة^{٢٢٢٦} و عدّه من المتفق عليه.

و رَوَى الْبُخَارِيُّ^{٢٢٢٧} وَ مُسْلِمٌ^{٢٢٢٨} فِي صَحِيحِهِمَا [صَحِيحَهُمَا]، وَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي جَامِعِ الْأُصُولِ^{٢٢٢٩}، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ وَ عَنْ جَابِرٍ^{٢٢٥٠}، قَالَا: خَرَجَ^{٢٢٥١} عَلَيْنَا مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ [وَ آلِهِ] فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ [وَ آلِهِ] قَدْ أَذِنَ لَكُمْ لَكُمْ أَنْ تَسْتَمْتِعُوا^{٢٢٥٢} فَاسْتَمْتِعُوا يَعْنِي مُتَعَةَ النِّسَاءِ.

وَ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ [وَ آلِهِ] أَتَانَا فَأَذِنَ لَنَا فِي الْمُتَعَةِ.

ص: 598

و رَوَى مُسْلِمٌ^{٢٢٥٣} فِي صَحِيحِهِ عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: قَدِمَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مُعْتَمِرًا فَجَنَّنَاهُ فِي مَنْزِلِهِ، فَسَأَلَهُ الْقَوْمُ عَنْ أَشْيَاءَ ثُمَّ ذَكَرُوا الْمُتَعَةَ، فَقَالَ: نَعَمْ اسْتَمْتَعْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ^{٢٢٥٤}.

و رَوَى مُسْلِمٌ^{٢٢٥٥} - أَيْضًا - وَ ذَكَرَهُ فِي جَامِعِ الْأُصُولِ^{٢٢٥٦}، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، قَالَ:

-
- ٢٢٢٢ (١) جاءت: معنا، بدلا من: لنا، في المصدرين.
- ٢٢٢٣ (٢) في مطبوع البحار: أ لا نستخصي. و في جامع الأصول: لا نختصي. قال في الصحاح ٦-٢٢٢٨: و خصيت الفحل خصاء- ممدودا- إذا سللت خصيته. و كذا في القاموس المحيط ٤-٣٢٤، و مجمع البحرين ١-١٢٤.
- ٢٢٢٤ (٣) الكلمة مشوشة في المطبوع من البحار
- ٢٢٢٥ (٤) المائة: ٨٧. و رواه في مسند أحمد بن حنبل ١-٤٢٠، و بطريق آخر في صفحة: ٤٣٢، و سنن البيهقي باب نكاح المقة المجلد السابع بأربع طرق، و شرح معاني الآثار كتاب النكاح باب نكاح المتعة، و مسند الشافعي ٩٤ قال: ثم رخص لنا أن ننكح المرأة إلى أجل بالمسمى. و انظر صفحة: ٢١٦ أيضا.
- ٢٢٢٦ (٥) مشكاة المصابيح: ٣-٢٧٣.
- ٢٢٢٧ (٦) صحيح البخاري ٩-١٤٨ و ١٤٩ في النكاح باب نهى النبي (ص) عن نكاح المتعة!!
- ٢٢٢٨ (٧) صحيح مسلم كتاب النكاح باب نكاح المتعة برقم ١٤٠٥ بطريقتين.
- ٢٢٢٩ (٨) جامع الأصول ١١-٤٤٥ حديث ٨٩٨٨. و رواه أحمد بن حنبل في مسنده ٤-٤٧ و ٥١. و جاء في شرح معاني الآثار للطحاوي كتاب النكاح، باب نكاح المتعة باختلاف في اللفظ.
- ٢٢٥٠ (٩) في المصادر: جابر بن عبد الله.
- ٢٢٥١ (١٠) في المصدر: كُتِّبَ في جيش فخرج.
- ٢٢٥٢ (١١) في (ك): تَمْتَعُوا، و لا توجد في المصادر: فَاسْتَمْتَعُوا.
- ٢٢٥٣ (١) صحيح مسلم ١-٣٩٥.
- ٢٢٥٤ (٢) و أورده أبو داود في مسنده المجلد السادس عشر باب الصّدّاق مختصرا، و رواه أحمد في مسنده ٣-٣٨٠، و ذكره المتقي في كنز العمال ٨-٢٩٤. و قال: أخرجه عبد الرزاق، و قريب منه ما جاء في مسند أحمد بن حنبل ٣-٣٠٤ عن جابر، و في آخره: حتّى نهانا عمر.

سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كُنَّا نَسْتَمْتِعُ بِالْقُبْضَةِ مِنَ التَّمْرِ وَ الدَّقِيقِ اللَّأْيَمِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] وَ أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرُ ٢٢٥٧ حَتَّى نَهَى عَنْهُ عُمَرُ فِي شَأْنِ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ ٢٢٥٨ .

وَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ٢٢٥٩ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَاتَاهُ آتٍ، فَقَالَ: إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَ ابْنَ الزُّبَيْرِ اخْتَلَفَا فِي الْمُتَعَتَيْنِ، فَقَالَ جَابِرٌ: فَعَلْنَاهُمَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى

ص: 599

اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ]، ثُمَّ نَهَانَا عُمَرُ عَنْهُمَا فَلَمْ نَعُدْ لَهُمَا ٢٢٦٠ .

وَ رَوَى مُسْلِمٌ ٢٢٦١، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَأْمُرُ بِالْمُتَعَةِ وَ كَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَنْهَى عَنْهَا، قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ:

٢٢٥٥ (٣) صحيح مسلم ١-٣٩٥ كتاب النكاح باب نكاح المتعة حديث ١٤٠٥.

٢٢٥٦ (٤) جامع الأصول ١١-٤٥١ حديث ٨٩٩٣.

٢٢٥٧ (٥) لا توجد: و عمر، في جامع الأصول

٢٢٥٨ (٦) و رواه البيهقي في سننه المجلد السابع باب ما يجوز أن يكون مهرا بطريقين، و ذكره العسقلاني في تهذيب التهذيب ١٠-٣٧١، و المتقى الهندي في كنز العمال ٨-٢٩٤، و قال في آخره: و كنا نعتد من المستمتع منهن بحيضة، قال: أخرجه عبد الرزاق. و جاء عن أبي سعيد الخدري- كما في مسند أحمد بن حنبل ٣-٢٢- أنه قال: كنا نتمتع على عهد رسول الله صلى الله عليه [وَ آلِهِ] و سلم بالثوب. و قريب منه ما أخرجه الطبري عن جابر كما في كنز العمال ٨-٢٩٣، و انظر: عمدة القارئ للعيني ٨-٣١٠، و بداية المجتهد ٢-٥٨، و غيرها.

٢٢٥٩ (٧) صحيح مسلم ١-٣٩٥ كتاب الحج باب التقصير في العمرة، و انظر: مسند أحمد بن حنبل ١-٥٢ و ٣-٣٢٥، ٣٥٦، ٣٦٣ قد رواه بطرق، و سنن البيهقي ٧-٢٠٦، و شرح معاني الآثار للطحاوي كتاب المناسك: ٤٠١، و كنز العمال ٥-٢١ و ٨-٢٩٣-٢٩٤ قال: أخرجه ابن جرير، و أحكام القرآن للجصاص ٢-١٧٨، و تفسير الرازي ٣-٢٦، و الدر المنثور ١-٢١٦، و مسند الطيالسي:

٢٢٤٧.

٢٢٦٠ (١) و يؤيده ما ذكره الطحاوي في شرح معاني الآثار في كتاب النكاح باب نكاح المتعة عن سعيد بن جبير، قال: سمعت عبد الله بن الزبير يخطب- و هو يعرض بآب بن عباس يعيب عليه قوله في المتعة- فقال ابن عباس: يسأل أمه إن كان صادقا. فسألها، فقالت: صدق ابن عباس قد كان ذلك. فقال ابن عباس: لو شئت لسميت رجالا من قريش ولدوا فيها (يعني في المتعة). و قريب منه ما في محاضرات الراغب ٢-٩٤، و كتاب العلم لابن عمر ٢-١٩٦، و مختصره: ٢٢٦.

و قال ابن عبد البر في العقد الفريد ٢-١٣٩: قال ابن عباس: أول مجمر سطم في المتعة مجمر آل الزبير.

و يقرب منه ما جاء في صحيح مسلم أيضا ١-٣٥٤ بطريقين عن مسلم القرى و عبد الرحمن، و روى في مسند أبي داود الطيالسي: ٢٢٧ عن مسلم القرى، قال: دخلنا على أسماء بنت أبي بكر، فسألناها عن متعة النساء؟ فقالت: فعلناها على عهد النبي (ص). و ما رواه ابن جرير- على ما ذكره المتقى الهندي في كنز العمال ٨-٢٩٣ و ٢٩٤، و ما أورده ابن حجر العسقلاني في الإصابة ٣-القسم الأول: ١١٤ و ١٣٣، ٨-القسم الأول: ١٣٣، و لاحظ: مسند الشافعي: ١٣٢-

و روى ابن القيم في زاد المعاد ١-٢١٩، عن أيوب، قال عروة لابن عباس: ألا تتقى الله! ترخص في المتعة؟ فقال ابن عباس: سل أمك يا عروة؟ فقال عروة: أما أبو بكر و عمر فلم يفعلوا. فقال ابن عباس: و الله ما أراكم منتهين حتى يعذبكم الله، نحدتكم عن النبي (ص) و تحدثون عن أبي بكر و عمر!.

عَلَى يَدَيِّ دَارِ الْحَدِيثِ، تَمَتَّنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَلَمَّا قَامَ عُمَرُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ كَانَ يُحِلُّ لِرَسُولِهِ مَا شَاءَ بِمَا شَاءَ، وَإِنَّ الْقُرْآنَ قَدْ نَزَلَ مَنَازِلُهُ فَاتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَابْتُوا [أَبْتُوا] نِكَاحَ هَذِهِ النِّسَاءِ فَلَنْ أُوْتِيَ بِرَجُلٍ نَكَحَ امْرَأَةً إِلَى أَجَلٍ إِلَّا رَجَمْتُهُ بِالْحِجَارَةِ^{٤٢٦٢}.

ص: 600

وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ فِي صَحِيحِهِ^{٤٢٦٣} - عَلَى مَا حَكَاهُ الشَّهِيدُ النَّانِي^{٤٢٦٤}، وَالْعَلَمَاءُ^{٤٢٦٥} رَجَمَهُمَا اللَّهُ: - أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الشَّامِ سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ عَنْ مُتْعَةِ النِّسَاءِ؟ فَقَالَ:

هِيَ حَلَالٌ. فَقَالَ: إِنَّ أَبَاكَ قَدْ نَهَى عَنْهَا. فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ أَبِي نَهَى عَنْهَا، وَضَعَهَا^{٤٢٦٦} رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، أَلَمْ تَتْرِكْ السُّنَّةَ وَتَتَّبِعْ قَوْلَ أَبِي؟!^{٤٢٦٧}.

وَرَوَى شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ بْنِ عُثَيْبَةَ، قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ^{٤٢٦٨}. أَمْ مَسُوحَةٌ هِيَ؟. فَقَالَ: لَا، ثُمَّ قَالَ الْحَكَمُ: قَالَ عَلِيٌّ

^{٤٢٦١} (٢) صحيح مسلم ١-٤٦٧ كتاب النكاح، باب نكاح المتعة

^{٤٢٦٢} (٣) نقله البيهقي في سننه ٧-٢٠٦، فقال: أخرجه مسلم في الصحيح من وجه آخر عن همام، وفيه

عن عبد الله بن عمر أنه سئل عن متعة النساء، فقال: حرام، أما إن عمر بن الخطاب لو أخذ فيها أحدا لرجمه بالحجارة

و في مسند أبي داود الطيالسي: ٢٤٧، عن جابر بن عبد الله، قال: قال عمر: فلا أوتى برجل تزوج امرأة إلى أجل إلا رجمته

تجد قوله برجم المستمتع في المصادر التالية: سنن البيهقي ٥-٢١، كنز العمال ٨-٢٩٣، أحكام القرآن للجصاص ١-٣٤٢ و ٢-١٧٨، تفسير الرازي ٣-٢٦، الدر المنثور ١-٢١٦، وغيرها.

قال الأُميني - رحمه الله - في غديره: ٦-٢١١: لما لم يكن رجم المتمتع بالنساء مشروعاً ولم يحكم به ف قهأ القوم لشبهة العقد هناك . قال الجصاص بعد ذكر الحديث: فذكر عمر الرجم في المتعة جائز أن يكون على جهة الوعيد و التهديد لينزجر الناس عنها فتدبر و تبصر.

^{٤٢٦٣} (١) صحيح الترمذي ٣-١٨٤ [١-١٧٥] و لكن اللفظ فيه: متعة الحجّ و جاء في زاد المعاد لابن القيم ١-١٩٤، و في هامش شرح المواهب للزرقاني ٢-٢٥٢.

^{٤٢٦٤} (٢) الروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية ٥-٢٨٣.

^{٤٢٦٥} (٣) كشف الحقّ و كشف الصدق: ٢٨٣.

^{٤٢٦٦} (٤) كذا، و في المصادر: سنّها، و في نسخة: صنعها.

^{٤٢٦٧} (٥) جاء بنصه في مسند أحمد بن حنبل بطرق صحيحة عندهم ٢-٩٥ و ١٠٤، و ٤-٤٣٦. و قد روى مثله في تفسير القرطبي ٢-٣٦٥ نقلا عن الدارقطني. و جاء قول ابن عمر عبارات مختلفة في موارد متعدّدة، منها ما ذكره البيهقي في سننه ٥-٢١: أ فكتاب الله عزّ و جلّ أحقّ أن يتبع أم عمر. و جاء فيه أيضا: أ فرسول الله أحقّ أن تتبعوا سننه أم عمر. نقله في مجمع الزوائد ١-١٨٥ أيضا.

قال الرّأغب الأصفهانيّ في محاضراته ٢-٩٤: قال يحيى بن أكنم لشيخ بالبصرة: بمن اقتديت في جواز المتعة؟. قال: بعمر بن الخطّاب. قال: كيف و عمر كان أشدّ الناس فيها؟. قال: لأنّ الخبر الصحيح أنّه صعد المنبى، فقال: إنّ الله و رسوله قد أحلّا لكم متعتين، و إنّني محرّمهما عليكم و أعاقب عليهما، فقبلنا شهادته و لم نقبل تحريمه.

و انظر: مسند أحمد بن حنبل ٢-٩٥، و لاحظ تكرار السّؤال عن ابن عمر في متعة النساء و متعة الحجّ و جوابه فيهما

بُنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَوْ لَأَنَّ عُمَرَ نَهَى عَنِ الْمُتَعَةِ مَا زَنَى إِلَّا شَفَا^{٤٢٦٩}.

وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي النَّهَائِيَةِ^{٤٢٧٠}: فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ: «مَا كَانَتْ الْمُتَعَةُ إِلَّا رَحْمَةً رَحِمَ اللَّهُ بِهَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَأَلِهِ] وَسَلَّم لَوْ لَأَنَّ نَهْيَهُ عَنْهَا مَا أَحْتَاَجَ إِلَى الزَّنَا إِلَّا شَفَا».

أَيُّ إِلَّا قَلِيلٍ مِنَ النَّاسِ، مِنْ قَوْلِهِمْ: غَابَتِ الشَّمْسُ إِلَّا شَفَا أَيُّ إِلَّا قَلِيلًا مِنْ ضَوْئِهَا عِنْدَ غُرُوبِهَا. قَالَ^{٤٢٧١}: وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: قَوْلُهُ: إِلَّا شَفَا أَيُّ إِلَّا أَنْ يَشْفَى، يَعْنِي يَشْرَفُ عَلَى الزَّنَا وَلَا يَوَاقِعُهُ، فَأَقَامَ الْأِسْمَ^{٤٢٧٢} مَقَامَ الْمَصْدَرِ الْحَقِيقِيِّ، وَهُوَ الْإِشْفَاءُ عَلَى الشَّيْءِ، وَحَرَفَ كُلَّ شَيْءٍ شَفَاهُ.

وَحَكَى الْفَخْرُ الرَّازِيُّ^{٤٢٧٣} فِي تَفْسِيرِ آيَةِ الْمُتَعَةِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ^{٤٢٧٤}، قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَوْ لَأَنَّ عُمَرَ نَهَى عَنِ الْمُتَعَةِ مَا زَنَى إِلَّا شَقِيَ^{٤٢٧٥}.

وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ، أَنَّهُ قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْمُتَعَةُ فِي كِتَابِ اللَّهِ لَمْ تَنْزَلْ بَعْدَهَا آيَةٌ تَنْسَخُهَا، وَأَمَرْنَا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَأَلِهِ] وَتَمَتَّنَا بِهَا وَمَاتَ وَلَمْ يَنْهَنَا عَنْهُ ثُمَّ قَالَ رَجُلٌ بَرَأَيْهِ مَا شَاءَ^{٤٢٧٦}.

^{٤٢٦٨} (٤) النَّسَاء: ٢٤.

^{٤٢٦٩} (١) وَأُورِدَهُ الطَّبْرِيُّ فِي التَّفْسِيرِ ٥-٩ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ، وَالتَّلْعَبِيُّ وَالرَّازِيُّ فِي التَّفْسِيرِ ١٠-٥٠ [٣-٢٠٠] شَطْرًا مِنْهُ، وَتَفْسِيرُ أَبِي حَيَّانَ ٣-٢١٨، وَتَفْسِيرُ النَّيْشَابُورِيِّ، وَالدَّرَ الْمُنْتَوَرِ ٢-١٤٠ بَعْدَةَ طَرَقَ، وَفِي الْكَلِّ: مَا زَنَى إِلَّا شَقِيَ.

وَاقْرَبَ مِنْهُ وَرَدَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، كَمَا فِي أَحْكَامِ الْقُرْآنِ لِلْجِصَّاصِ ٢-١٧٩، وَبَدَايَةِ الْمَجْتَهِدِ لِابْنِ رَشْدٍ ٢-٥٨، وَالفَائِقُ لِلزَّمْخَشَرِيِّ ١-٣٣١، وَتَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ ٥-١٣٠ وَفِيهِ: إِلَّا شَقِيَ، وَكَذَا فِي الدَّرَ الْمُنْتَوَرِ ٢-١٤٠، وَلسانِ الْعَرَبِ لِابْنِ مَنْظُورٍ ١٩-١٦٦، وَتاجِ الْعُرُوسِ ١٠-٢٠٠، وَغَيْرِهَا.

^{٤٢٧٠} (٢) النَّهَائِيَةُ ٢-٤٨٨-٤٨٩.

^{٤٢٧١} (٣) أَيُّ ابْنِ الْأَثِيرِ.

^{٤٢٧٢} (٤) فِي الْمَصْدَرِ زِيَادَةٌ: وَهُوَ الشَّفَى.

^{٤٢٧٣} (٥) تَفْسِيرُ الْفَخْرِ الرَّازِيِّ ١٠-٤٩ [٣-٢٠٠].

^{٤٢٧٤} (٦) فِي تَفْسِيرِهِ: ٥-٩.

^{٤٢٧٥} (٧) وَاقْرَبَ مِنْهُ مَا رَوَاهُ الطَّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ مَعَانِي الْأَثَارِ كِتَابِ النِّكَاحِ، بَابِ نِكَاحِ الْمُتَعَةِ، عَنِ عَطَا، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. وَاقْدَجَاءَ بِصُورٍ مُخْتَلِفَةٍ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ وَبَطَّرَقَ عَدِيدَةً فِي الدَّرَ الْمُنْتَوَرِ ٢-١١٠.

وَقالِ الْمُتَّقِيُّ الْهِنْدِيُّ فِي كَنْزِ الْعَمَالِ ٨-٢٩٤: وَأَخْرَجَ الْحَافِظُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَأَبُو دَاوُدَ فِي نَاسِخِهِ وَابْنُ جَرِيرِ الطَّبْرِيُّ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: لَوْ لَأَنَّ مَا سَبَقَ مِنْ رَأْيِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ لِأَمْرِتِ بِالْمُتَعَةِ، ثُمَّ مَا زَنَى إِلَّا شَقِيَ.

و سيأتي في خبر طويل رواه المفضل، عن الصادق (عليه السلام) أوردناه في المجلد الثالث عشر^{٢٢٧٧} وهو مشتمل على سبب تحريمه المتمتع^{٢٢٧٨}، و أنه كان لمكان أخته عفراء.

ص: 603

و أمّا متعة الحج^{٢٢٧٩}: فلا خلاف بين المسلمين في شرعيتها و بقاء حكمها.

و اختلف فقهاء العامة^{٢٢٨٠} في أنه هل هي أفضل أنواع الحج أم لا؟ فقال الشافعي - في أحد قولي^{٢٢٨١} - و مالك^{٢٢٨٢}: إن التمتع أفضل، و قال الشافعي في قوله الآخر^{٢٢٨٣}: إن أفضلها الإفراد ثم التمتع ثم القران.

^{٢٢٧٦} (١) و ذكر في التاج الجامع للأصول ٢-٣٣٤، باب نكاح المتعة روايتين مما سلف و أسقط الباقي.
^{٢٢٧٧} (٢) بحار الأنوار ٥٣-٢٦-٣٢، و ١٠٣-٢٩٧ و ٢٩٨ و ٣٠٦-٣١٤، و قد سلف فيه ٢٤-٢٩٤.
^{٢٢٧٨} (٣) أقول: و الذي يظهر من كلمات عمر أنه كان يعدّ متعة النساء من السفاح! كما جاء في كنز العمال:
٨-٢٩٤، و يرتب عليها أحكام السفاح من الرجم، كما سلفت الروايات عنه في ذلك. و عرف أنه أول من نهى عن المتعة، كما عدّ العسكري في أولياته، و السيوطي في تاريخ الخلفاء: ٩٣، و القرمانى في تاريخه - هامش الكامل - ١-٢٠٣، و النووى في شرح المسلم، و القسطلانى في الإرشاد ٤-١٦٩، و ابن حجر في فتح البارى ٤-٣٣٩، و ٩-١٤١.

و انظر: صحيح البخارى باب التمتع، و صحيح مسلم ١-٣٩٥، ٣٩٦، و مسند أحمد ٣-٣٥٦، ٤-٤٣٦، و الموطأ لمالك ٢-٣٠، و سنن البيهقي ٧-٢٠٦، و تفسير الطبري ٥-٩، و أحكام القرآن للجصاص ٢-١٧٨، و النهاية لابن الأثير ٢-٢٤٩، و الغريبيين للهروى، و الفائق للزمخشري ١-٣٣١، و تفسير القرطبي ٥-١٣٠ و ١٣٥، و تاريخ ابن خلكان ١-٣٥٩، و المحاضرات للراغب ٢-٩٤، و تفسير الرازي ٣-٢٠١، ٢٠٢، و تفسير السيوطي ٢-١٤٠، و الجامع الكبير للسيوطي ٨-٢٩٣، و شرح التجريد للقوشجي في مبحث الإمامة، و غيرها كثير جداً تربو على أربعين حديثاً بين صحاح و حسان. و قد عدّ العلامة الأميني - رحمه الله - في الغدير ٦-٢٢٠-٢٢٢ أكثر من عشرين مجوزاً من الصحابة و التابعين

ثمّ بعد الإحاطة بما في المتن و التعليقات من المصادر الكثيرة العديدة الوثيقة عند العامة تقرأ في مثل كتاب الوشيعة في نقد عقائد الشيعة لموسى جار الله ٣٢ و ١٦٦- حيث بسط القول في المتعة و قال ما ملخصه -: إنها من بقايا الأنكحة الجاهلية! و لم تكن حكماً شرعياً! و لم تكن مباحة في شرع الإسلام! و نسخها لم يكن نسخ حكم شرعيّ و إنما كان نسخ أمر جاهليّ!، و وقع الإجماع على تحريمها و لم ينزل فيها قرآن، و لا يوجد في غير كتب الشيعة قول لأحد أن «فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ»^E نزل فيها، و لا يقول به جاهل يدعى أو يعي، و كتب الشيعة تر فع القول به إلى الباقر و الصادق، و أحسن الاحتمالين أن السند موضوع، و إلّا فالباقر و الصادق جاهل. و لا نعلم هل نضحك أو نبكي، فكأن الرجل يتكلم في الطيف في عالم الأضغاث و الأحلام

و قال العلامة الأميني في الغدير ٣-٣٢٤: كنت أودّ أن لا أحدث لهذا الكتاب ذكراً، و أن لا يسمع أحد منه ركزاً، فإنّه في الفضائح أكثر منه في عداد المؤلفات، لكن طبع الكتاب و انتشاره حداني إلى أن أوقف المجتمع على مقدار الرجل و على أنموذج مما سوّد به صحائفه، و كلّ صحيفة منه عار على الأمم و على قومه أشدّ شناراً. و قد ذكر في هذا المجلد من الغدير الأكاذيب المفتراة على الشيعة من جهال أهل التنسّن و أجاب عنها بما لا مزيد عليه

^{٢٢٧٩} (١) و يقال لها: حجّ التمتع، و هي باختصار أن من لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام صح له أن يحرم من الميقات للعمرة في أشهر الحجّ، فيأتي مكة و

يطوف بالبيت سبعا و يصلّي ركعتي الطواف ثم يسعى و يقصّر و يحلّ من إحرامه، فيباح له كلّ ما حرم عليه بالإحرام و من هنا قيل له التمتع لكونه مأخوذاً من

الاستمتاع و الالتذاذ.

^{٢٢٨٠} (٢) كما جاء مفصلاً في الشرح الكبير ٣-٢٣٩، و المجموع ٧-١٥٢، و ١٦٣، و فتح العزيز ٧-١٠٦، و المغنى ٣-٢٣٨، و بداية المجتهد ١-٣٣٥، و التفسير الكبير: ١٥٥، و نيل الأوطار ٥-٤١، و معالم السنن ٢-٣٠١، و أحكام القرآن للقرطبي ٢-٣٨٧، و غيرها.

و يدلّ على شرعيّتها قوله تعالى: **فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ** ٤٢٨٤.

وَمِنَ الْأَخْبَارِ الْوَارِدَةِ فِيهَا مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ٤٢٨٥ بِأَرْبَعَةِ أَسَانِيدٍ.

ص: 604

وَأُورِدَهُ فِي جَامِعِ الْأُصُولِ ٤٢٨٦ أَيْضًا، قَالَ ٤٢٨٧: **وَ أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ ٤٢٨٨ بِطَوِيلِهِ، وَ أَخْرَجَ النَّسَائِيُّ ٤٢٨٩ أَطْرَافًا مُتَفَرِّقَةً مِنْهُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، قَالَ: دَخَلْتُ ٤٢٩٠ عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ فَسَأَلَ عَنِ الْقَوْمِ حَتَّى انْتَهَى إِلَيَّ، فَقُلْتُ: أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، فَأَهْوَى بِيَدِهِ إِلَى رَأْسِي، فَتَزَعَّ زِرِّي الْأَعْلَى، ثُمَّ نَزَعَّ زِرِّي الْأَسْفَلَ ثُمَّ وَضَعَ كَفَّهُ ٤٢٩١ بَيْنَ تَدْبِيٍّ - وَأَنَا يَوْمَئِذٍ غُلَامٌ شَابٌّ فَقَالَ:**

مَرَحِبًا بِكَ يَا ابْنَ أَخِي، سَلْ عَمَّا شِئْتَ؟ . فَسَأَلْتُهُ - وَ هُوَ أَعْمَى وَ قَدْ ٤٢٩٢ حَضَرَ وَقْتُ الصَّلَاةِ، فَقَامَ فِي نِسَاجِهِ مُلْتَحِفًا بِهَا، كَلَّمَا وَضَعَهَا عَلَى مَنْكِبِهِ رَجَعَ طَرَفَاهَا إِلَيْهِ مِنْ صِغَرِهَا، وَ رِدَاؤُهُ إِلَى جَنْبِهِ عَلَى الْمِشْجَبِ ٤٢٩٣ فَصَلَّى بِنَا - فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ حَجَّةِ

٤٢٨١ (٣) ذكره في فتح العزيز ٧-١٠٦، و المجموع ٧-١٥١، و التفسير الكبير ٥-١٥٥، و المنهاج (متن) مغنى المحتاج ١-٥١٤، و المغنى ٣-٢٣٨، و الشرح الكبير ٣-٢٣٩، و القوانين الفقهية: ١٣٣.

٤٢٨٢ (٤) ذكره في التفسير الكبير ٥-١٥٥، و كذا في نيل الأوطار ٥-٤١.

٤٢٨٣ (٥) قاله في المجموع ٧-١٥١، و منهاج (متن) مغنى المحتاج ١-٥١٤، و غيرهما.

٤٢٨٤ (٦) البقرة: ١٩٦.

٤٢٨٥ (٧) صحيح مسلم كتاب الحجّ باب إحرام النّفساء حديث ١٢١٠ و ١٢١٨، و باب حجّة النّبىّ (ص) حديث ١٢٢٨.

٤٢٨٦ (١) ذكر طرفا منه في جامع الأصول ٣-٧٣ حديث ١٣٥٢، و فصله فيه ٣-٤٥٩-٤٧٤ حديث ١٧٩٦، فلاحظ.

٤٢٨٧ (٢) في (س): و قال. أى ابن الأثير في جامع الأصول

٤٢٨٨ (٣) سنن أبي داود كتاب المناسك باب صفة حجّة النّبىّ (ص) حديث ١٩٠٥ و ١٩٠٧ و ١٩٠٨ و ١٩٠٩.

٤٢٨٩ (٤) سنن النسائي ١-١٢٢ و ١٢٣ كتاب الطّهارة باب الاغتسال من النّفاس، و ٥-٤٣ و ٤٤، باب كراهية الثّياب المصبّغة للمحرم، و باب ترك التّسمية عند الإهلال، و باب الحجّ بغير نيّة يقصدها المحرم، و باب العمل فى الإهلال، و باب إهلال النّفساء، و باب سوق الهدى، و باب كيف يطوف أول ما يقدم و على أى شقيه يأخذ إذا استلم الحجر، و باب ذكر الصّفا و المروة، و باب التّكبير على الصّفا، و باب الذّكر و الدّعاء على الصّفا، و باب القول بع ركعتي الطّواف، و باب رفع اليدين فى الدّعاء بعرفه، و باب فيمن لم يدرك صلاة الصّبح مع الإمام، و باب إيضاح فى وادى محسّر، و باب عدد الحصى الّتى يرمى بها الجمار، و كتاب مواقيت الصّلاة، باب الجمع بين الظّهر و العصر بعرفة

و فى سنن ابن ماجة كتاب المناسك باب حجّة الرّسول (ص) حديث ٣٠٧٤.

٤٢٩٠ (٥) فى جامع الأصول: دخلنا.

٤٢٩١ (٦) فى المصدر: يده، بدلا من: كفّه.

٤٢٩٢ (٧) فى جامع الأصول لا توجد: قد.

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ].

فَقَالَ بِيَدِهِ فَعَقَدَ تِسْعًا^{٤٢٩٤}، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] مَكَثَ تِسْعَ سِنِينَ لَمْ يَحُجَّ، ثُمَّ أُذِّنَ فِي النَّاسِ فِي الْعَاشِرَةِ، أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] حَاجٌّ فَقَدِمَ الْمَدِينَةَ بَشَرَ كَثِيرٌ كُلُّهُمْ يَلْتَمِسُ أَنْ يَأْتِمَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَ يَعْمَلَ مِثْلَ عَمَلِهِ، فَخَرَجْنَا مَعَهُ حَتَّى إِذَا^{٤٢٩٥} أَتَيْنَا ذَا الْحُلَيْفَةِ، فَوَلَدَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ^{٤٢٩٦} مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ، فَأَرْسَلَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] كَيْفَ أَصْنَعُ؟ قَالَ:

اغْتَسِلِي وَاسْتَشْفِرِي^{٤٢٩٧} بِثَوْبٍ وَ أَحْرِمِي، فَصَلِّي رَسُولُ اللَّهِ (ص) فِي الْمَسْجِدِ فَرَكِبِ^{٤٢٩٨} الْقَصْوَاءَ حَتَّى إِذَا اسْتَوَتْ بِهِ نَاقَتُهُ إِلَى الْبَيْدَاءِ، نَظَرْتُ إِلَى مَدْبُورِي بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ رَاكِبٍ وَمَاشٍ، وَعَنْ يَمِينِهِ مِثْلُ ذَلِكَ، وَعَنْ شِمَالِهِ مِثْلُ ذَلِكَ، وَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] بَيْنَ أَظْهُرِنَا وَ عَلَيْهِ يَنْزِلُ الْقُرْآنُ وَ هُوَ يَعْرِفُ تَأْوِيلَهُ وَ مَا^{٤٢٩٩} عَمِلَ بِهِ مِنْ شَيْءٍ عَمَلْنَا بِهِ، فَاهْلُ بِالْتَّوْحِيدِ: «لَيْبِكَ اللَّهُمَّ لَيْبِكَ لَيْبِكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَيْبِكَ إِنَّ الْحَمْدَ وَ النُّعْمَةَ لَكَ وَ الْمُلْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ»، وَ أَهْلُ النَّاسِ بِهَذَا الَّذِي يُهْلُ^{٤٣٠٠} بِهِ، فَلَمْ يَزِدْ^{٤٣٠١} رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] شَيْئًا

^{٤٢٩٤} (٨) جاء في حاشية (ك): و في الحديث: ذكر المشجب- و هو بكسر الميم-: خشبات تضم رءوسها و تفرج قوائمها يلقى عليها الثياب و تعلق عليه الأسقية لتبريد الماء. مجمع.

انظر: مجمع البحرين ٢-٨٦، و قد تعرض المصنف-ره- لمعنى هذه الكلمة في بيانه

^{٤٢٩٤} (١) في المصدر: فعقد بيده تسعا- من دون: فقال، و بتقديم و تأخير-

^{٤٢٩٥} (٢) لا توجد: إذا، في الجامع.

^{٤٢٩٦} (٣) في (س): عمير، و هو غلط.

^{٤٢٩٧} (٤) كذا، و في المصدر: استشفري، و هو الظاهر. و الاستنفار: أن يدخل إزاره بين فخذه ملوياً، كما في القاموس ١-٣٨٣. و قال في النهاية ١-٢١٤: فيه: أنه أمر المستحاضة أن تستنفر هو أن تشد فرجها بخرقه عريضة بعد أن تحتشى قطناً و توثق طرفيها في شيء تشده على وسطها فتمنع بذلك سيل الدم، و هو مأخوذ من نفر الدابة الذي يجعل تحت ذنبها.

^{٤٢٩٨} (٥) في الجامع: ثم ركب.

^{٤٢٩٩} (٦) في (س): فما. و هي نسخة جاءت في (ك).

^{٤٣٠٠} (٧) في المصدر: يهلون- بصيغة الجمع-

^{٤٣٠١} (٨) جاء في (ك): فلم يزد. و في المصدر: فلم يزد.

مِنْهُمْ^{٤٣٠٢} وَ لَزِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] تَلْبِيئَتَهُ، قَالَ جَابِرٌ: لَسْنَا نَنْوِي إِلَّا الْحَجَّ، لَسْنَا نَعْرِفُ الْعُمْرَةَ حَتَّى إِذَا أَتَيْنَا^{٤٣٠٣} الْبَيْتَ مَعَهُ اسْتَلَمَ الرُّكْنَ فَرَمَلَ^{٤٣٠٤} ثَلَاثًا وَ مَشَى أَرْبَعًا، ثُمَّ نَفَذَ إِلَى مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ (ع)، فَقَرَأَ: وَ اتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًى^{٤٣٠٥}، فَجَعَلَ الْمَقَامَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ الْبَيْتِ، وَ كَانَ^{٤٣٠٦} أَبِي يَقُولُ - وَ لَا أَعْلَمُهُ ذَكَرَهُ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] - كَانَ يَقْرَأُ^{٤٣٠٧} فِي الرُّكْعَتَيْنِ: قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الرُّكْنِ فَاسْتَلَمَهُ ثُمَّ خَرَجَ مِنَ الْبَابِ^{٤٣٠٨} إِلَى الصَّفَا، فَلَمَّا دَنَا مِنَ الصَّفَا قَرَأَ: إِنَّ الصَّفَا وَ الْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ^{٤٣٠٩} ابْدِءُوا بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ، فَبَدَأَ بِالصَّفَا فَرَقِيَ عَلَيْهِ حَتَّى رَأَى الْبَيْتَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَوَحَّدَ اللَّهَ وَ كَبَّرَهُ، وَ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ * وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَ لَهُ الْحَمْدُ وَ هُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ أَنْجَزَ وَعَدَهُ، وَ نَصَرَ عَبْدَهُ، وَ هَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ»^{٤٣١٠}، ثُمَّ دَعَا بَيْنَ ذَلِكَ، فَقَالَ مِثْلَ هَذَا^{٤٣١٠} ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ نَزَلَ إِلَى الْمَرْوَةِ حَتَّى إِذَا انْصَبَتْ^{٤٣١١} قَدَمَاهُ فِي بَطْنِ الْوَادِي، رَمَلَ^{٤٣١٢} حَتَّى إِذَا صَعِدْنَا مَشَى حَتَّى أَتَى الْمَرْوَةَ فَفَعَلَ عَلَى الْمَرْوَةِ كَمَا فَعَلَ عَلَى الصَّفَا، حَتَّى إِذَا كَانَ آخِرُ طَوَافِهِ^{٤٣١٣} عَلَى

ص: 607

الْمَرْوَةَ قَالَ: لَوْ أَنِّي اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ لَمْ أَسُقِ الْهَدْيَ وَ جَعَلْتُهَا عُمْرَةً، فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ لَيْسَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيُجِئْ وَ لْيُجْعَلْهَا عُمْرَةً، فَقَامَ سَرِيقَةَ بِنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلْعَمِنَا هَذَا أَمْ لِلْأَبْدِ؟. فَشَبَّكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] أَصَابِعَهُ وَاحِدَةً فِي الْأُخْرَى، وَ قَالَ: دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ فِي الْحَجِّ هَكَذَا مَرَّتَيْنِ، لَأ، بَلْ لِأَبْدِ أَبَدٍ. وَ قَدِمَ عَلَيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الْيَمَنِ يُبْدِنُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] فَوَجَدَ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ مِمَّنْ حَلَّ وَ لَيْسَتْ ثِيَابًا صَبِيغًا وَ اكْتَحَلَتْ، فَانْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: إِنَّ أَبِي أَمَرَنِي بِهِذَا. قَالَ: فَكَانَ [وَ كَانَ]^{٤٣١٤} عَلَيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ بِالْعِرَاقِ: فَذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ - مُحَرِّشًا عَلَيَّ فَاطِمَةَ لِلَّذِي صَنَعْتَ مُسْتَفْتِيًا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] فِيمَا ذَكَرْتَ عَنْهُ - فَأَخْبَرْتَهُ أَنِّي أَنْكَرْتُ ذَلِكَ

^{٤٣٠٢} (١) في الجامع لابن الأثير: منه.

^{٤٣٠٣} (٢) توجد نسخة بدل في (ك): لقينا.

^{٤٣٠٤} (٣) قال في النهاية ٢-٢٦٥: يقال: رمل يرمل رملا و رملانا: إذا أسرع في المشى و هز منكبيه.

^{٤٣٠٥} (٤) البقرة: ١٢٥. و لا توجد في (س): مصلى، و فيها: و كان يقرأ مصلى. و خط عليها في (ك)، و هو الظاهر.

^{٤٣٠٦} (٥) في المصدر: فكان.

^{٤٣٠٧} (٦) لا توجد: كان يقرأ، في (س).

^{٤٣٠٨} (٧) من الباب لا توجد في (س).

^{٤٣٠٩} (٨) البقرة: ١٥٨.

^{٤٣١٠} (٩) في المصدر: قال: هذا.

^{٤٣١١} (١٠) في (ك): نصبت.

^{٤٣١٢} (١١) في صحيح مسلم: سعى، بدلا من: رمل.

^{٤٣١٣} (١٢) في جامع الأصول: طواف - بلا ضمير -

^{٤٣١٤} (١) في المصدر: و كان.

عَلَيْهَا^{٤٣١٥}، فَقَالَ: صَدَقْتَ صَدَقْتَ، مَا ذَا قُلْتَ حِينَ إِذَا^{٤٣١٦} فَرَضْتَ الْحَجَّ؟. قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَهْلٌ بِمَا أَهْلٌ بِهِ رَسُولُكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ].

فَقَالَ: فَإِنَّ مَعِيَ الْهَدْيَ فَلَا تُحِلَّ. قَالَ^{٤٣١٧}: فَكَانَ جَمَاعَةٌ الْهَدْيَ الَّذِي قَدِمَ بِهِ عَلَيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الْيَمَنِ وَالَّذِي أَتَى بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] مِائَةً، قَالَ: فَحَلَّ النَّاسُ كُلَّهُمْ وَاقْتَصَرُوا إِلَّا رَسُولَ اللَّهِ^{٤٣١٨} صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَمَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ تَوَجَّهُوا إِلَى مَنَى فَأَهْلَوْا بِالْحَجِّ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِطَوْلِهِ إِلَى قَوْلِهِ: ثُمَّ أَنْصَرَفَ إِلَى الْمُنْحَرِ فَنَحَرَ ثَلَاثًا وَاسْتَبَانَ بَدَنَهُ بِيَدِهِ، ثُمَّ أُعْطِيَ عَلِيًّا فَنَحَرَ مَا بَقِيَ^{٤٣١٩} وَأَشْرَكَهُ فِي هَدْيِهِ، ثُمَّ أَمَرَ مِنْ كُلِّ بَدَنَةٍ بِبَضْعَةٍ فَجَعَلَتْ فِي قَدْرِ فَطَبِخَتْ فَأَكَلَا مِنْ لَحْمِهَا وَشَرِبَا مِنْ مَرَقَتِهَا، ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ]

ص: 608

فَأَفَاضَ إِلَى الْبَيْتِ فَصَلَّى بِمَكَّةَ الظُّهْرَ، فَاتَى بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَسْقُونَ^{٤٣٢٠} عَلَى زَمْرَمَ، فَقَالَ: أَنْزِعُوا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَلَوْ لَا أَنْزَعُوا النَّاسُ عَلَى سِقَائَتِكُمْ لَنَزَعْتُ مَعَكُمْ، فَنَاوَلُوهُ دَلْوًا فَشَرِبَ مِنْهُ.

قال في النهاية^{٤٣٢١} في حديث جابر: فقام في نساجة ملتحفا بها: هي^{٤٣٢٢} ضرب من الملاحف منسوجة كأنها سميت بالمصدر، يقال: نسجت أنسج نسجا و نساجة.

وقال^{٤٣٢٣}: في حديث جابر: فقام و ثوبه على المشجب: هو - بكسر الميم -:

عيدان تضم رءوسها ويفرّج بين قوائمها وتوضع عليها الثياب، وقد يعلق^{٤٣٢٤} عليها الأسقية لتبريد الماء، وهو من تشاجب الأمر: إذا اختلط.

^{٤٣١٥} (٢) هنا سقط و هو: فقالت: أبي أمرني بهذا. جاء في المصدر.

^{٤٣١٦} (٣) لا توجد: إذا، في المصدر.

^{٤٣١٧} (٤) في (س): زيادة: لى، بعد قال، و كتب بعدها رمز نسخة بدل صحيحة (ص د). و لا توجد في المصدر. و في (ك): قال: قال لى، و خط على: قال لى.

^{٤٣١٨} (٥) في جامع الأصول: إلا النبي.

^{٤٣١٩} (٦) في المصدر: ما غير.

^{٤٣٢٠} (١) جاءت زيادة: و هم، قبل: يسقون، في المصدر.

^{٤٣٢١} (٢) النهاية ٥-٤٦، و انظر: لسان العرب ٢-٣٧٦.

^{٤٣٢٢} (٣) لا توجد: هي، في (س).

^{٤٣٢٣} (٤) ابن الأثير في النهاية ٢-٤٤٥، و نحوها في لسان العرب ١-٤٨٤، و انظر: مجمع البحرين ٢-٨٦.

^{٤٣٢٤} (٥) في المصدر: و تعلق.

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ^{٤٣٢٥} فِي صَحِيحِهِ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَأَصْحَابَهُ بِالْحَجِّ وَ لَيْسَ مَعَ أَحَدٍ مِنْهُمْ هَدًى غَيْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَ طَلْحَةَ، وَ كَانَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدِمَ^{٤٣٢٦} مِنَ الْيَمَنِ وَ مَعَهُ الْهُدَى، فَقَالَ: أَهَلَّتْ بِمَا أَهَلَّ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ]، وَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ أَذِنَ لِأَصْحَابِهِ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً يُطُوفُوا بِالْبَيْتِ ثُمَّ يُقْصِرُوا وَ يُجْلُوا إِلَّا مَنْ مَعَ الْهُدَى، فَقَالُوا: أُنْطَلِقُ إِلَى مِنِّي وَ ذَكَرَ أَحَدُنَا يَقْطُرُ، فَبَلَغَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ]، فَقَالَ: لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا هَدَيْتُ^{٤٣٢٧}، وَ لَوْ لَا أَنَّ مَعِيَ الْهُدَى

ص: 609

لَأَحَلَّتْ وَ سَأَقَ الْحَدِيثَ إِلَى قَوْلِهِ: وَ إِنْ سَرَّاقَةَ بْنِ مَالِكٍ بِنِ جُعُومٍ^{٤٣٢٨} لَقِيَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] وَ هُوَ بِالْعَقَبَةِ وَ هُوَ يَرْمِيهَا، فَقَالَ: أَلَكُمْ هَذِهِ خَاصَّةٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: لِلْأَبْدِ^{٤٣٢٩}.

وَ قَدْ رَوَى الْبُخَارِيُّ^{٤٣٣٠} وَ مُسْلِمٌ^{٤٣٣١} وَ النَّسَائِيُّ^{٤٣٣٢} وَ أَبُو دَاوُدَ^{٤٣٣٣} قَرِيبًا مِنْ هَذِهِ الرَّوَايَةِ بِأَسَانِيدٍ مُتَكَثِرَةٍ وَ الْفَاطِمَةُ مُتَقَارِبَةٌ عَنْ جَابِرٍ، وَ هِيَ مَذْكُورَةٌ فِي جَامِعِ الْأَصُولِ^{٤٣٣٤}.

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ^{٤٣٣٥}، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] بِالْبَطْحَاءِ - وَ هُوَ مُنْبِجٌ^{٤٣٣٦} - فَقَالَ: أَحَجَّجْتَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ.

قَالَ: بِمَا أَهَلَّتْ؟ قُلْتُ: لَبَيْكَ يَا هَلَالِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ]. قَالَ:

^{٤٣٢٥} (٦) صحيح البخارى ٣- ٤٠٢ فى كتاب الحج فى أبواب متعددة

^{٤٣٢٦} (٧) فى المصدر: فقدم على (ع).

^{٤٣٢٧} (٨) فى المصدر: ما أهديت.

^{٤٣٢٨} (١) كذا فى طبعتى البحار، و الظاهر: جعشم، كما فى المصدر و سيأتى التصريح به

^{٤٣٢٩} (٢) و جاء باختلاف يسير فى صحيح مسلم كتاب الحج باب بيان وجوب الإحرام حديث ١٢١٣.

^{٤٣٣٠} (٣) صحيح البخارى ٣- ٤٠٣ فى كتاب الحج فى أبواب عديدة و نقله عن ابن عباس فيه ٣- ١٤٨.

^{٤٣٣١} (٤) صحيح مسلم كتاب الحج باب وجوه الإحرام حديث ١٢١٤، ١٢١٥، ١٢١٦، و روى عن سراقه بن مالك فيه ١- ٣٤٦.

^{٤٣٣٢} (٥) سنن النسائى ٥- ١٧٨ و ١٧٩ كتاب الحج باب إباحتهم فسوخ الحج جمره لمن لم يسق الهدى

^{٤٣٣٣} (٦) سنن أبى داود كتاب المناسك باب فى أفراد الحج، أحاديث ١٧٨٥، ١٧٨٦، ١٧٨٧، ١٧٨٨، ١٧٨٩، و أخرج عن سراقه فيه ٢- ٢٨٢.

^{٤٣٣٤} (٧) جامع الأصول ٣- ١٢٧- ١٣٤ حديث ١٤١٣ بألفاظ مختلفة و مصادر عديدة. و رواه أحمد بن حنبل فى المسند ٣- ٣٠٥، و غيره من أئمة الحديث منهم.

^{٤٣٣٥} (٨) صحيح البخارى ٣- ٤٩١ كتاب الحج باب متى يحل المعتمر.

^{٤٣٣٦} (٩) فى (ك): متبجح. و فى المصدر: و هو متبجح بالبطحاء.

أَحْسَنْتَ، طُفَّ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَ الْمَرْوَةَ ثُمَّ أَحَلَّ، فَطُفَّتُ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَ الْمَرْوَةَ ثُمَّ أَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ قَيْسٍ، فَقُلْتُ [فَفَلَّتْ] رَأْسِي، ثُمَّ أَهْلَلْتُ بِالْحَجِّ، فَكُنْتُ أَفْتِي بِهِ حَتَّى كَانَ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ، فَقَالَ : إِنْ أَخَذْنَا بِكِتَابِ اللَّهِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُنَا بِالتَّمَامِ، وَإِنْ أَخَذْنَا بِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] فَإِنَّهُ لَمْ يُجَلِّ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَجَلَّهُ^{٢٣٣٧}.

ص:610

و منله روى فى موضع آخر بأدنى تغيير^{٢٣٣٨}.

- وَ رَوَى فِي جَامِعِ الْأُصُولِ^{٢٣٣٩}، عَنِ النَّسَائِيِّ^{٢٣٤٠}: مِثْلُهُ.

وَ رَوَى الْبُخَارِيُّ^{٢٣٤١} أَيْضًا، عَنِ عَائِشَةَ، قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] لِخَمْسِ بَقِينٍ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ لَا نَرَى إِلَّا الْحَجَّ، فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنْ مَكَّةَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ إِذَا طَافَ وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَ الْمَرْوَةَ أَنْ يُجَلِّ، قَالَ: فَدَخَلَ عَلَيْنَا يَوْمَ النَّحْرِ بِلَحْمٍ بَقَرٍ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟.

فَقِيلَ: ذَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ عَنْ أَرْوَاجِهِ.

وَ قَدْ حَكَى فِي جَامِعِ الْأُصُولِ^{٢٣٤٢}، عَنِ الْبُخَارِيِّ وَ مُسْلِمٍ^{٢٣٤٣} وَ أَبِي دَاوُدَ^{٢٣٤٤} وَ الْمُوَطَّأِ^{٢٣٤٥} رِوَايَاتٍ كَثِيرَةً عَنِ عَائِشَةَ تُؤَدِّى مُؤَدَّى هَذِهِ الرِّوَايَةِ.

ص:611

^{٢٣٣٧} (١٠) جاء مقاربا لهذا فى صحيح مسلم كتاب الحجّ باب نسخ التّحلّل من الإحرام و الأمر بالتّمام حديث ١٢٢١.

^{٢٣٣٨} (١) صحيح البخارى كتاب الحجّ باب من أحلّ فى زمن النّبىّ صلى الله عليه و آله، و باب التّمعّ و القران و الإفراء بالحجّ، و باب الذّبح قبل الح لى، و كتاب المغازى باب بعث أبى موسى و معاذ إلى اليمن، باب حجّة الوداع، و الألفاظ مختلفة فيه فراجع . و جاء فى مسند أحمد بن حنبل ٤-٣٩٣ و ٣٩٥ و ٤١٠ ثلاث روايات أكثر تفصيلا عن أبى موسى، و رواها البيهقىّ فى سننه ٤-٣٨٨.

^{٢٣٣٩} (٢) جامع الأصول ٣-١٥٣-١٥٥ حديث ١٤١٧.

^{٢٣٤٠} (٣) سنن النسائى ٥-١٥٣ كتاب الحجّ باب التّمعّ.

^{٢٣٤١} (٤) صحيح البخارى ١-٣٤١ فى الحيض، باب كيف كان بدء الحيض، باب تقضى الحائض المناسك كلّها إلّا الطّواف بالبيت، و كتاب الحجّ باب الحجّ على الرّحل، و باب قول الله تعالى: «الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ» E، و أبواب آخر. و نقله عنه فى جامع الأصول ٣-١٤٦.

^{٢٣٤٢} (٥) جامع الأصول ٣-١٤٠-١٥٠ حديث ١٤١٥.

^{٢٣٤٣} (٦) صحيح مسلم كتاب الحجّ باب بيان وجوه الإحرام، و أنّه يجوز إفراد الحجّ، حديث ١٢١١.

^{٢٣٤٤} (٧) سنن أبى داود كتاب المناسك باب فى إفراد الحجّ حديث ١٧٧٨-١٧٨٣.

^{٢٣٤٥} (٨) موطأ مالك ١-٤١٠-٤١٢ كتاب الحجّ باب دخول الحائض مكّة.

و انظر سنن النسائى كتاب الحجّ باب إباحة فسخ الحجّ بعمره لمن لم يسق الهدى حديث ١٧٧٨ ١٧٧٥.

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ^{٤٣٤٦} أَيْضاً، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ مُتَعَةِ الْحَجِّ، فَقَالَ: أَهْلُ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ وَأَزْوَاجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَأَلِهِ] فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَأَهْلَانَا، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَأَلِهِ]: اجْعَلُوا إِهْلَالَكُمْ بِالْحَجِّ عُمْرَةً إِلَّا مَنْ قَلَّدَ الْهَدْيَ، طُفْنَا بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَأَثِينَا النَّسَاءَ وَلَبَسْنَا الثِّيَابَ، وَ قَالَ: مَنْ قَلَّدَ الْهَدْيَ فَإِنَّهُ لَا يُجِلُّ حَتَّى يَخْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ، ثُمَّ أَمَرْنَا عَشِيَّةَ التَّرْوِيَةِ أَنْ نُهَلَّ بِالْحَجِّ، فَإِذَا فَرَعْنَا مِنَ الْمَنَاسِكِ جِئْنَا فَطُفْنَا بِأَلْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَقَدْ^{٤٣٤٧} تَمَّ حَجُّنَا وَعَلَيْنَا الْهَدْيُ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى^{٤٣٤٨}: فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَ سَبْعَةَ إِذَا رَجَعْتُمْ^{٤٣٤٩} إِلَى أَمْصَارِكُمْ الشَّاءُ تُجْزَى، فَجَمَعُوا نُسُكَيْنِ فِي عَامٍ^{٤٣٥٠} بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، فَإِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَهُ فِي كِتَابِهِ وَ سُنَّةِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَأَلِهِ] وَ أَبَاحَهُ نَاسٍ غَيْرِ أَهْلِ مَكَّةَ، قَالَ اللَّهُ: ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ^{٤٣٥١} وَ أَشْهُرُ الْحَجِّ الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ: سُؤَالَ، وَ ذُو الْقَعْدَةِ، وَ ذُو الْحِجَّةِ، فَمَنْ تَمَتَّعَ فِي هَذِهِ الْأَشْهُرِ فَعَلَيْهِ دَمٌ أَوْ صَوْمٌ.

و الرفث: الجماع، و الفسوق: المعاصي، و الجдал:

المراء^{٤٣٥٣}.

وَ عَنِ أَبِي حَمْزَةَ^{٤٣٥٤}، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الْمُتَعَةِ، فَأَمَرَنِي بِهَا، وَ سَأَلْتُهُ

ص: 612

عَنِ الْهَدْيِ، فَقَالَ: جَزُورٌ^{٤٣٥٥} أَوْ بَقْرَةٌ أَوْ شَاةٌ أَوْ شَرَكٌ فِي دَمٍ، قَالَ: وَ كَانَ نَاسٌ كَرِهُواهَا، فَنِمْتُ فَرَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ إِنْسَانًا يُنَادِي: حَجٌّ مَبْرُورٌ وَ عُمْرَةٌ^{٤٣٥٦} مُتَقَبَّلَةٌ، فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَحَدَّثْتُهُ، فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ^{٤٣٥٧} سُنَّةُ أَبِي الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَأَلِهِ]^{٤٣٥٨}.

^{٤٣٤٦} (١) صحيح البخارى ٣- ٣٤٥- ٣٤٦ تعليق فى الحج، باب قول الله تعالى: «ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ» E. باختلاف يسير.

^{٤٣٤٧} (٢) فى المصدر: و قد.

^{٤٣٤٨} (٣) خط على لفظ: تعالى، فى (س). و لا يوجد لفظ الجلالة و أول الآية فى المصدر.

^{٤٣٤٩} (٤) البقرة: ١٩٦.

^{٤٣٥٠} (٥) قد تقرأ الكلمة فى (ك): عامين.

^{٤٣٥١} (٦) البقرة: ١٩٦.

^{٤٣٥٢} (٧) فى المصدر: آتى، و هو الظاهر.

^{٤٣٥٣} (٨) و أورده ابن الأثير فى جامع الأصول ٣- ١٢٠- ١٢٢ حديث ١٤٠٤، و حكاه عن الجمع بين الصحيحين للحميدى، و ذكره الحافظ فى فتح البارى ٣-

٣٤٥.

^{٤٣٥٤} (٩) صحيح البخارى ٣- ٤٢٦- ٤٢٨ [٣- ١١٤] كتاب الحج باب «فمن تمتع بالعمرة إلى الحج».

^{٤٣٥٥} (١) فى المصدر: فيها جزور.

^{٤٣٥٦} (٢) خ. ل: متعة، جاءت فى المصدر، و وردت فى جامع الأصول

^{٤٣٥٧} (٣) الله أكبر، مكررة فى المصدر.

وَرَوَى مُسْلِمٌ قَرِيباً مِنْهَا ٢٣٥٩ .

وَرَوَى فِي جَامِعِ الْأُصُولِ ٢٣٦٠ ، عَنْ مُسْلِمٍ ٢٣٦١ وَ النَّسَائِي ٢٣٦٢ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَأَلِهِ] : هَذِهِ عُمْرَةٌ اسْتَمْتَعْنَا بِهَا ، فَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ الْهَدْيُ فَلْيُحِلِّ الْحِلَّ كُلَّهُ ، فَإِنَّ الْعُمْرَةَ قَدْ دَخَلَتْ فِي الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ .

ص: 613

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ ٢٣٦٣ - أَيْضًا ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، قَالَ : اخْتَلَفَ عَلِيُّ وَعُثْمَانُ - وَ هُمَا بَعْسَفَانُ ٢٣٦٤ - فِي الْمُنْتَعَةِ ، فَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ : مَا تَرِيدُ إِلَّا أَنْ تَنْهَى عَنْ أَمْرِ فَعَلَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَأَلِهِ] فَلَمَّا رَأَى عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ذَلِكَ أَهَلَّ بِهِمَا جَمِيعًا .

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ ٢٣٦٥* وَ مُسْلِمٌ ٢٣٦٦* ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ ، أَنَّهُ شَهِدَ عَلِيًّا وَعُثْمَانَ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ ، وَعُثْمَانُ يَنْهَى عَنِ الْمُنْتَعَةِ وَ أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَهُمَا ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ عَلِيُّ أَهَلَّ بِهِمَا : لَبَّيْكَ بِعُمْرَةٍ وَ حَجَّةٍ ، فَقَالَ عُثْمَانُ : تَرَانِي أَنْهَى النَّاسَ وَ أَنْتَ تَفْعَلُهُ؟! فَقَالَ :

مَا كُنْتُ لِأَدْعَ سُنَّةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَأَلِهِ] لِقَوْلِ أَحَدٍ .

وَرَوَى النَّسَائِيُّ ٢٣٦٧* رَوَايَتَيْنِ فِي هَذَا الْمَعْنَى ٢٣٦٨ .

وَرَوَى مُسْلِمٌ ٢٣٦٩* رَوَايَاتٍ فِي هَذَا الْمَعْنَى .

٢٣٥٨ (٤) ورواه السيوطي في الدر المنثور ١-٢١٧ نقلا عن البخاري، و قال العسقلاني في إرشاد الساري ٣-٢٠٤ في قوله: وكان ناسا كرهوها: يعني كعمر بن

الخطاب و عثمان بن عفان و غيرهما ممن نقل الخلاف في ذلك

٢٣٥٩ (٥) صحيح مسلم كتاب الحج باب جواز العمرة في أشهر الحج حديث ١٢٤٢. و نقله السيوطي عن مسلم في الدر المنثور ١-٢١٧. و أورده - و الذي قبله - ابن

الأثير في جامع الأصول ٣-١٢٤-١٢٥ حديث ١٤٠٧.

٢٣٦٠ (٦) جامع الأصول ٣-١٣٤-١٣٨ وسط الحديث من ١٤١٤.

٢٣٦١ (٧) صحيح مسلم كتاب الحج باب جواز العمرة في أشهر الحج حديث ١٢٤٠-١٢٤١.

٢٣٦٢ (٨) سنن النسائي ٥-١٨٠-٢٠٢ كتاب الحج باب الوقت الذي وافى فيه النبي (ص) مكة، و باب إباحتها فسخ الحج بعمره لمن لم يسق الهدى. و أخرجه أحمد بن حنبل في مسنده ١-٢٥٢. و بالفاظ مختلفة - و المعنى واحد - جاءت في صحيح البخاري ٣-٣٣٧-٣٣٨ كتاب الحج باب التمتع و القران و الإفراء بالحج، و باب فسخ الحج لمن لم يكن معه هدى، و في كتاب فضائل أصحاب النبي (ص)، و باب أيام الجاهلية، و غيرها.

٢٣٦٣ (١) صحيح البخاري ٣-٣٣٦ كتاب الحج باب التمتع و القران و الإفراء في الحج، و باب فسخ الحج لمن لم يكن معه هدى، و أورده ابن الأثير - باختلاف يسير - في جامع الأصول ٣-١٠٩ صدر حديث ١٣٩٥.

٢٣٦٤ (٢) في (ك): يعسفان، و هو سهو.

٢٣٦٥ (٣) صحيح البخاري ٣-٣٣٦ في كتاب الحج.

٢٣٦٦ (٤) صحيح مسلم كتاب الحج باب جواز التمتع برقم ١٢٢٣.

٢٣٦٧ (٥) سنن النسائي ٥-١٤٨ كتاب الحج باب التمتع، و انظر: سنن البيهقي ٤-٣٥٢ و ٥-٢٢.

٢٣٦٨ (٦) و أخرجهما ابن الأثير في جامع الأصول ٣-١٠٩-١١٠ ضمن حديث ١٣٩٥.

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ^{٤٣٧٠}، عَنْ عِمْرَانَ، قَالَ: تَمَتَّعْنَا عَلَىٰ عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَأَلِهِ] وَنَزَلَ الْقُرْآنُ، وَقَالَ رَجُلٌ بِرَأْيِهِ مَا شَاءَ^{٤٣٧١}.

ص: 614

وَرَوَى مُسْلِمٌ^{٤٣٧٢}، عَنْ مُطَرِّفٍ، قَالَ: قَالَ لِي عِمْرَانُ بْنُ الْحُصَيْنِ: إِنِّي لَأُحَدِّثُكَ بِالْحَدِيثِ الْيَوْمَ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِ بَعْدَ الْيَوْمِ، اعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَأَلِهِ] قَدْ أَعْمَرَ طَائِفَةً مِنْ أَهْلِهِ فِي الْعَشْرِ فَلَمْ تَنْزِلْ آيَةٌ تَسْخُحُ ذَلِكَ، وَلَمْ يَنْهَ عَنْهُ حَتَّىٰ مَضَىٰ لَوَجْهِهِ، ارْتَأَىٰ كُلُّ امْرِئٍ بَعْدَ مَا شَاءَ أَنْ يَرْتَبِي.

قَالَ مُسْلِمٌ^{٤٣٧٣}: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ كِلَاهُمَا، عَنْ^{٤٣٧٤} وَكَيْعٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْجَرِيرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَقَالَ ابْنُ حَاتِمٍ^{٤٣٧٥} فِي رِوَايَتِهِ: ارْتَأَىٰ رَجُلٌ بِرَأْيِهِ مَا شَاءَ - يَعْنِي عَمْرًا -.

، وَرَوَى بِسَنَةِ أَسَانِيدٍ عَنْ عِمْرَانَ مَا يُؤَدِّي هَذَا الْمَعْنَى.

وَحَكَى فِي جَامِعِ الْأَصُولِ^{٤٣٧٦} ثَلَاثَ رِوَايَاتٍ فِي هَذَا الْمَعْنَى عَنْ عِمْرَانَ.

منها: .

أَنَّهُ قَالَ: أُنزِلَتْ آيَةٌ الْمُتَّعَةِ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَفَعَلْنَاهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَأَلِهِ] وَلَمْ يَنْزِلْ قُرْآنٌ يُحَرِّمُهُ وَلَمْ يَنْهَ عَنْهَا حَتَّىٰ مَاتَ، قَالَ رَجُلٌ بِرَأْيِهِ مَا شَاءَ.

^{٤٣٦٩} (٧) صحيح مسلم كتاب الحجّ باب جواز التمتع حديث ١٢١٧. و أورد النسائي في سننه ٥-١٥٢ كتاب الحجّ باب التمتع عدة روايات

^{٤٣٧٠} (٨) صحيح البخاري ٢-١٧٦ [٣-١٥١] كتاب الحجّ باب التمتع حديث ١.

^{٤٣٧١} (٩) قريب من هذا ما روى عن عمران بن حصين في صحيح البخاري ٨-١٣٩ [٧-٢٤] في تفسير سورة البقرة، باب فمن تمتع بالعمرة إلى الحجّ، و كتاب الحجّ باب التمتع على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله ٢-١٧٢، و صحيح مسلم ١-٤٧٤ كتاب الحجّ باب جواز التمتع حديث ١٢٢٦، و سنن النسائي ٥-١٤٩-١٥٥ كتاب الحجّ باب القران، و سنن ابن ماجه: ٢٢٠، و قد جاء فيه عن عمران بهذا المعنى، و روى أحمد في المسند ٤-٤٢٨ و ٤٢٩ و ٤٣٤ و ٤٣٦ و ٤٣٨ و غيرها روايات عديدة عنه و عن جمع من أئمة الحديث. و أخرجه القرطبي - بلفظ مسلم - في تفسيره ٢-٣٦٥، و البيهقي في سننه ٥-٢٠، و لم يوردها ابن الأثير في جامع الأصول.

^{٤٣٧٢} (١) صحيح مسلم ١-٤٧٤، و أوردته ابن حنبل في مسنده ٤-٤٣٤، و ابن ماجه في سننه ٢-٢٢٩، و ذكره في السنن الكبرى ٤-٣٤٤، و فتح الباري ٣-٣٣٨.

^{٤٣٧٣} (٢) صحيح مسلم ١-٤٧٤، و جاء في سنن الدارمي ٢-٣٥، و بصورة أخرى في مسند أحمد بن حنبل ٤-٤٢٨، و سنن النسائي ٥-١٤٩.

^{٤٣٧٤} (٣) لا توجد في (س): عن.

^{٤٣٧٥} (٤) صحيح مسلم ١-٤٧٤.

^{٤٣٧٦} (٥) جامع الأصول ٣-١١٦-١١٨ حديث ١٤٠٢.

ثُمَّ قَالَ: قَالَ الْبُخَارِيُّ^{٤٣٧٧}: يُقَالُ إِنَّهُ عُمَرُ.

ص: 615

و حكى عن النسائي^{٤٣٧٨} أيضا روايتين في هذا المعنى.

وَعَنْ مُسْلِمٍ^{٤٣٧٩} بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ]: هَذِهِ عُمْرَةٌ اسْتَمْتَعْنَا بِهَا^{٤٣٨٠} فَمَنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ^{٤٣٨١} الْهَدْيُ فَلْيَحْلِلِ الْحِلَّ كُلَّهُ، فَإِنَّ الْعُمْرَةَ قَدْ دَخَلَتْ فِي الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ^{٤٣٨٢}.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ^{٤٣٨٣}، قَالَ: كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ الْعُمْرَةَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ مِنْ أَفْجَرِ الْفُجُورِ فِي الْأَرْضِ وَيَجْعَلُونَ الْمُحْرَمَ صَفْرًا^{٤٣٨٤} وَيَقُولُونَ: إِذَا بَرَأَ الدَّبِيرُ^{٤٣٨٥}، وَعَفَا الْأَثْرُ، وَانْسَلَخَ صَفْرَ حَلَّتِ الْعُمْرَةُ لِمَنْ اعْتَمَرَ،

ص: 616

^{٤٣٧٧} (٦) قال شيخنا الأميني في الغدير ٦- ١٩٩، و في بعض نسخ صحيح البخاري: قال: محمد- أي البخاري -: يقال إنه عمر- أي في صحيحه ٧- ١٢٤ [٨-

١٣٩] في تفسير سورة البقرة، و في كتاب الحج باب التمتع على عهد رسول الله صلى الله عليه و آله -

قال القسطلاني في الإرشاد: لأنه كان ينهى عنها، و ذكر ابن كثير في التفسير ١- ٢٣٣ نقلا عن البخاري، فقال: هذا الذي قاله البخاري قد جاء مصرحا به: أن عمر كان ينهى الناس عن التمتع.

و قال ابن حجر في فتح الباري ٤- ٣٣٩ و نقله الإسماعيلي عن البخاري كذلك، فهو عمدة الحميدي في ذلك، و لهذا جزم القرطبي و النووي و غيرهما

^{٤٣٧٨} (١) سنن النسائي ٥- ١٤٩ و ١٥٥ كتاب الحج باب القران.

^{٤٣٧٩} (٢) صحيح مسلم ١- ٣٥٥ كتاب الحج باب جواز العمرة في أشهر الحج حديث ١٢٤١، و أورده ابن الأثير في جامع الأصول ٣- ١٣٦ ذيل حديث ١٤١٤.

^{٤٣٨٠} (٣) لا توجد في (ك): بها.

^{٤٣٨١} (٤) في المصدر: معه، بدلا من: عنده.

^{٤٣٨٢} (٥) و قد جاء في سنن الدارمي ٢- ٥١، و سنن أبي داود ١- ٢٨٣، و سنن النسائي ٥- ١٨١، و سنن البيهقي ٤- ٣٤٤ و ٥٥٢، و تفسير ابن كثير ١- ٢٣٠ و

قد صححه، و بهذا المضمون قد جاء عن سراقه بن مالك كما في مسند أحمد بن حنبل ٤- ١٧٥، و سنن ابن ماجه ٢- ٢٢٩. و قال الترمذي في صحيحه ١- ١٧٥:

و في الباب عن سراقه بن مالك و جابر بن عبد الله- ثم قال- و معنى هذا الحديث: أن لا بأس بالعمرة في أشهر الحج، و هكذا فسره الشافعي و أحمد و إسحاق، و

معنى هذا الحديث: أن أهل الجاهلية كانوا لا يعتمرون في أشهر الحج، فلما جاء الإسلام رخص النبي صلى الله عليه [وَآلِهِ] و سلم فقال: دخلت العمرة في الحج إلى

يوم القيامة، يعنى لا بأس بالعمرة في أشهر الحج و ما أورده العيني في عمدة القاري ٤- ٥٦٢ حرى بالملاحظة.

^{٤٣٨٣} (٦) أورده مسلم في صحيحه كتاب الحج باب جواز العمرة في أشهر الحج حديث ١٢٤١، و نقله ابن الأثير في جامع الأصول ٣- ١٣٤- ١٣٨ حديث ١٤١٤.

^{٤٣٨٤} (٧) في المصدر: و كانوا يسمون المحرم: صفرا.

^{٤٣٨٥} (٨) جاء في حاشية (ك): قال الجزري في حديث ابن عباس: كانوا يقولون في الجاهلية: إذا برأ الدبر و عفى الأثر و دخل صفر الدبر- بالتحرير -: الجرح الذي

يكون في ظهر البعير و قيل: هو أن يقرح خف البعير. و عفى الأثر أى درس و أمحى، و في رواية: و عفى الوبر أى كثر و ير الإبل. منه طاب ثراه.

انظر: النهاية ٢- ٩٧، و ليس فيه: و دخل صفر. و ٣- ٢٦٦، و فيه: عفى، بدلا من: أعى.

و مثله في لسان العرب ٤- ٢٧٤ و ١٥- ٧٦.

قَدِمَ النَّبِيُّ ^{٢٣٨٦} صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَأَلِهِ] وَأَصْحَابُهُ صَبِيحَةَ ^{٢٣٨٧} رَابِعَةَ مُهَلِّينَ بِالْحَجِّ فَأَمَرَهُمْ ^{٢٣٨٨} أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً، فَتَعَاظَمَ ذَلِكَ عِنْدَهُمْ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّ الْحِلِّ؟ قَالَ: الْحِلُّ كُلُّهُ. ^{٢٣٨٩}

وَقَدْ رَوَى هَذِهِ الرَّوَايَةَ الْبُخَارِيُّ ^{٢٣٩٠}، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَرَوَاهَا أَبُو دَاوُدَ ^{٢٣٩١} وَالنَّسَائِيُّ ^{٢٣٩٢} وَأوردَهَا فِي جَامِعِ الْأُصُولِ ^{٢٣٩٣}، قَالَ ^{٢٣٩٤}: وَأَخْرَجَ أَبُو دَاوُدَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى، أَنَّهُ قَالَ: وَاللَّهِ مَا أَعْمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَأَلِهِ] عَائِشَةَ فِي ذِي الْحِجَّةِ إِلَّا لِيَقْطَعَ بِذَلِكَ أَمْرَ أَهْلِ الشَّرْكِ، فَإِنَّ هَذَا الْحَيَّ مِنْ قُرَيْشٍ وَمَنْ دَانَ بِدِينِهِمْ كَانُوا يَقُولُونَ: إِذَا عَفَا الْأَثْرُ ^{٢٣٩٥}، وَبَرَأَ الدَّبْرُ، وَدَخَلَ صَفْرًا فَقَدْ حَلَّتِ الْعُمْرَةُ

ص: 617

لِمَنْ اعْتَمَرَ، فَكَانُوا يُحَرِّمُونَ الْعُمْرَةَ حَتَّى يَنْسَلِخَ ذُو الْحِجَّةِ وَالْمُحْرَمِ ^{٢٣٩٦}.

وَرَوَى مُسْلِمٌ ^{٢٣٩٧}، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي مُوسَى: أَنَّهُ كَانَ يُفْتَى بِالْمُنْتَعَةِ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: رُوَيْدَكَ بَعْضُ ^{٢٣٩٨} فُتْيَاكَ، فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدَتْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فِي النَّسْكِ بَعْدَ حَتَّى لَقِيَهُ ^{٢٣٩٩} بَعْدَ فَسْأَلِهِ، فَقَالَ عُمَرُ: قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَأَلِهِ] قَدْ فَعَلَهُ هُوَ ^{٢٤٠٠} وَأَصْحَابُهُ، وَلَكِنْ كَرِهْتُ أَنْ يَظْلُوهَا مُعْرِسِينَ بَيْنَ فِي الْأَرَاكِ يَرُوحُونَ فِي الْحَجِّ يَقْطُرُ ^{٢٤٠١} رِءُوسُهُمْ ^{٢٤٠٢}.

^{٢٣٨٦} (١) في المصدر: قال: فقدم رسول الله.

^{٢٣٨٧} (٢) في (ك) نسخة بدل: لصبيحة.

^{٢٣٨٨} (٣) في جامع الأصول: فأمرهم النبي (ص).

^{٢٣٨٩} (٤) ورواه أيضا مسلم في صحيحه في كتاب الحج باب جواز العمرة في أشهر الحج، وأحمد بن حنبل في مسنده ١٥٢-٢٥٢، والبيهقي في سننه ٤-٣٥٤ وقال:

أخرجه البخاري ومسلم - يعني في صحيحهما - والطحاوي في مشكل الآثار ٣-١٥٥، والزرقاني في شرح معاني الآثار: ٢٨١ كتاب مناسك الحج.

^{٢٣٩٠} (٥) صحيح البخاري ٣-٣٣٧ و٣٣٨ كتاب الحج باب التمتع والقران وغيره من الأبواب

^{٢٣٩١} (٦) سنن أبي داود كتاب الحج باب العمرة حديث ١٩٨٧.

^{٢٣٩٢} (٧) سنن النسائي ٥-١٨٠ وغيرها من الصفحات، كتاب الحج باب الوقت الذي وافى فيه النبي (ص) مكة، وغيره من الأبواب

^{٢٣٩٣} (٨) جامع الأصول ٣-١٣٤-١٣٨ حديث ١٤١٤.

^{٢٣٩٤} (٩) أي ابن الأثير في جامع الأصول ٣-١٣٤-١٣٧.

^{٢٣٩٥} (١٠) في المصدر: الوبر، بدلا من: الأثني

^{٢٣٩٦} (١) وأوردها - وغيرها - أحمد بن حنبل في المسند ١-٢٦١، وروى البيهقي جملة من الروايات في سننه ٤-٣٤٤، والطحاوي في مشكل الآثار ٣-١٥٥

و ١٥٦ وغيرهم.

^{٢٣٩٧} (٢) صحيح مسلم ١-٤٧٢ كتاب الحج باب نسخ التحلل من الإحرام والأمر بالتنام، ونقله في جامع الأصول ٣-١٥٤-١٥٥ ذيل حديث ١٤١٧.

^{٢٣٩٨} (٣) في المصدر: ببعض.

^{٢٣٩٩} (٤) لا توجد في المصدر: في النسك بعد حتى لقيه، وفيه فلقية.

^{٢٤٠٠} (٥) لا توجد في (س): هو. وكذا في جامع الأصول.

وَرَوَى مُسْلِمٌ^{٤٤٠٣}، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي مُوسَى هَذَا الْخَبَرَ أَبَسَطَ^{٤٤٠٤} مِنْ ذَلِكَ وَسَاقَهُ إِلَى أَنْ قَالَ: فَكُنْتُ أَفْتِي النَّاسَ بِذَلِكَ^{٤٤٠٥} فِي إِمَارَةِ أَبِي بَكْرٍ وَ إِمَارَةِ عُمَرَ، وَإِنِّي لَقَائِمٌ بِالْمَوْسِمِ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ : إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي شَأْنِ السُّكِّ؟ فَقُلْتُ: أَيُّهَا النَّاسُ! مَنْ كُنَّا أَفْتَيْنَاهُ بِشَيْءٍ فَلْيَتَّبِدْهُ^{٤٤٠٦}، فَهَذَا أَمِيرُ

ص: 618

الْمُؤْمِنِينَ قَادِمٌ عَلَيْكُمْ فِيهِ^{٤٤٠٧} فَاتَّمُوا، فَلَمَّا قَدِمَ قُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! مَا هَذَا الَّذِي أَحْدَثْتَ فِي شَأْنِ السُّكِّ؟ . قَالَ: أَنْ نَأْخُذَ بِكِتَابِ اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: **وَ اتَّمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ^{٤٤٠٨}**، وَأَنْ تَأْخُذَ [نَأْخُذُ]^{٤٤٠٩} بِسُنَّةِ نَبِيِّنَا فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] لَمْ يَجِلَّ حَتَّى نَحْرَ الْهَدْيِ^{٤٤١٠}.

وَعَنْ عَائِشَةَ^{٤٤١١}، قَالَتْ: قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] لِأَرْبَعِ مَضِينَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ أَوْ خَمْسٍ، فَدَخَلَ عَلَيَّ - وَهُوَ غَضْبَانٌ - فَقُلْتُ مَا^{٤٤١٢} أَغْضَبَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! أَدْخَلَهُ اللَّهُ النَّارَ. قَالَ: أَوْ مَا شَعَرْتَ أَنَّي أَمَرْتُ النَّاسَ بِأَمْرٍ فَإِذَا هُمْ يَتَرَدَّدُونَ، وَلَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا سَقَتْ الْهَدْيَ مَعِيَ حَتَّى أَشْتَرِيَهُ، ثُمَّ أَحِلَّ كَمَا أَحَلُّوا^{٤٤١٣}.

^{٤٤٠١} (٦) في المصدر: ثم يروحون في الحج تقطر ...

^{٤٤٠٢} (٧) وجاء في سنن النسائي ٥-١٥٣ كتاب الحج باب التمتع، سنن ابن ماجه ٢-٢٢٩ في كتاب المناسك باب التمتع بالعمرة إلى الحج، ومسند أحمد بن حنبل ١-٤٩ و٥٠، و سنن البيهقي ٥٥-٢٠ بطريقين، و تيسير الوصول ١-٢٨٨، شرح الموطأ للزرقاني ٢-١٧٩.

^{٤٤٠٣} (٨) صحيح مسلم ١-٤٧٢ كتاب الحج، باب نسخ التحلل من الإحرام والأمر بالتمام. وأورده في جامع الأصول ٣-١٥٣ حديث ١٤١٧.

^{٤٤٠٤} (٩) في طبعتي البحار: السبط، وهو خلاف الظاهر.

^{٤٤٠٥} (١٠) في المصدر: فلم أزل أفتي بذلك.

^{٤٤٠٦} (١١) هو أمر بالتؤدة، وهي التأتى والتثبث، خلاف العجلة، قاله في النهاية ١-١٧٨.

^{٤٤٠٧} (١) لا توجد في (س): فيه. وفي المصدر: فيه.

^{٤٤٠٨} (٢) البقرة: ١٢٦.

^{٤٤٠٩} (٣) في جامع الأصول: نأخذ. وهو الظاهر.

^{٤٤١٠} (٤) أورده باقي الحفاظ في كتبهم كالبخاري في صحيحه ٣-٤٩١ كتاب الحج باب متى يحل المعتمر وأبواب أخر، والنووي في شرح صحيح مسلم ١-٤٠١، وغيرهم.

وأخرج أحمد في مسنده ١-٤٩ عن أبي موسى أيضا: أن عمر قال: هي سنة رسول الله صلى الله عليه وآله - يعني المتعة - ولكن أخشى أن يعرّسوا بهن تحت الأراك ثم يروحوا بهن حجّاجا.

^{٤٤١١} (٥) باختلاف غير محلّ أورده مسلم في صحيحه كتاب الحج باب بيان وجوه الإحرام وأنه يجوز إفراد الحجّ حديث ١٢١١. ونقله ابن الأثير في جامع الأصول ٣-١٤٧-١٤٨ ذيل حديث ١٤١٥ عن عدّة مصادر.

^{٤٤١٢} (٦) خ. ل: من، بدلا من: ما، وكذا جاء في جامع الأصول

وَرَوَى ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ^{٤٤١٤}، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ^{٤٤١٥}، قَالَ: رَوَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ زَيْدٍ^{٤٤١٦}، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ سَوَادَةَ^{٤٤١٧} اللَّيْثِيِّ، قَالَ: صَلَّيْتُ الصُّبْحَ مَعَ عُمَرَ فَقَرَأَ «سُبْحَانَ» وَ سُورَةَ مَعَهَا، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَقُمْتُ مَعَهُ، فَقَالَ: أ حَاجَةٌ؟ قُلْتُ: حَاجَةٌ. قَالَ: فَالْحَقُّ. فَلَحِقْتُ، فَلَمَّا دَخَلَ أُذُنَ، فَإِذَا هُوَ عَلَى وَمَالٍ [رِمَال] ^{٤٤١٨} سَرِيرٍ لَيْسَ فَوْقَهُ شَيْءٌ، فَقُلْتُ: نَصِيحَةٌ! قَالَ: مَرِحِبًا بِالنَّاصِحِ غُدْوًا وَعَشِيًّا. قُلْتُ: عَابَتْ أُمَّتُكَ - أَوْ قَالَ: رَعَيْتُكَ - عَلَيْكَ أَرْبَعًا^{٤٤١٩}، فَوَضَعَ عُودَ الدَّرَّةِ ثُمَّ ذَقَنَ عَلَيْهَا - هَكَذَا رَوَى ابْنُ قَتَيْبَةَ - وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: فَوَضَعَ رَأْسَ دِرَّتِهِ فِي ذَقْنِهِ، وَ وَضَعَ أَسْفَلَهَا عَلَى فِخْذِهِ، وَقَالَ: هَاتِ. قَالَ: ذَكَرُوا أَنَّكَ حَرَمْتَ الْمُتَنَعَةَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ - وَ زَادَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَ هِيَ حَلَالٌ - وَ لَمْ يُحَرِّمَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] وَ لَا أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: أَجَلُ! إِنَّكُمْ إِذَا اعْتَمَرْتُمْ فِي أَشْهُرِ حَجِّكُمْ رَأَيْتُمْوهَا مُجْرَنَةً مِنْ حَجِّكُمْ^{٤٤٢٠}، فَفَرَعَ حَجِّكُمْ^{٤٤٢١}، وَ كَانَ قَائِمَةً^{٤٤٢٢} قُوبِ عَامَهَا، وَ الْحَجُّ بِهَا مِنْ بَهَاءِ اللَّهِ،

وَ قَدْ أَصَبَتْ.

^{٤٤١٣} (٧) قد روى ابن ماجه بسنده عن عازب - في المناسك باب التمتع بالعمرة إلى الحج - : أنه قال: خرج رسول الله صلى الله عليه [و آله] و سلم و أصحابه فأحرمنا بالحج، فلما قدمنا مكة قال: اجعلوا حجبتكم عمرة. فقال الناس: يا رسول الله! قد أحرمنا بالحج فكيف نجعلها عمرة؟ قال: انظروا ما أمركم به فافعلوا. فردوا عليه القول، فغضب فانطلق ثم دخل على عائشة غضلين، فرأت الغضب في وجهه، فقالت: من أغضبك؟ - أغضبه الله - قال: و ما لي لا أغضب و أنا أمر أمرا فلا أتبع و رواه أحمد بن حنبل في مسنده ٤- ٢٨٦ أيضا.

^{٤٤١٤} (١) شرح النهج لابن أبي الحديد ١٢- ١٢١- ١٢٣.

^{٤٤١٥} (٢) تاريخ الطبري ٥- ٣٢ [٤- ٢٢٥]، و نقله العلامة الأميني في الغدير ٦- ٢١٢- ٢١٣ عن الطبري.

^{٤٤١٦} (٣) عن عمر بن زيد: لا توجد في المصدر، و وضع عليها رمز نسخة بدل في (ك).

^{٤٤١٧} (٤) في شرح النهج: سودة.

^{٤٤١٨} (٥) كذا، و في المصدر: رمال، و هي ساقطة من تاريخ الطبري و الغدير.

^{٤٤١٩} (٦) في المصدر زيادة: قال، بعد: أربعا.

^{٤٤٢٠} (٧) في المصدر: عن حجكم.

^{٤٤٢١} (٨) جاء في حاشية (ك): قال الجوهري: الأقرع: الذي ذهب شعر رأسه من آفة و قد قرع فهو أقرع و القرع - أيضا - مصدر قولك: قرع الفناء أي خلا من الغاشية، يقال نعوذ بالله من قرع الفناء و صفر الإناء و قال تغلب: بالله من قرع الفناء - بالتسكين على غير قياس - و في الحديث عن عمر قرع حجكم أي خلت أيام الحج من الناس، انتهى. و قال في النهاية مثل ذلك و زاد في آخره و اجتزأوا بالعمرة [منه (رحمه الله)].

انظر: الصحاح ٣- ١٢٦٢ فيه: إذا خلا، بدلا من أي خلا، و أيضا: قال تغلب: نعوذ بالله.

و مثله في لسان العرب ٥- ٢٦٢ و ٢٦٨. و لاحظ: النهاية ٤- ٤٥.

^{٤٤٢٢} (٩) في شرح النهج: و كانت قايبة.

قَالَ: وَذَكَرُوا أَنَّكَ حَرَّمْتَ مُتْعَةَ النِّسَاءِ، وَقَدْ كَانَتْ رُخْصَةً مِنَ اللَّهِ يُسْتَمْتَعُ بِقَبْضَةٍ وَيُفَارَقُ مِنْ ثَلَاثٍ ٤٤٢٣. قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَأَلِهِ] أَحَلَّهَا فِي زَمَانِ ضُرُورَةٍ، وَرَجَعَ النَّاسُ إِلَى السَّعَةِ، ثُمَّ لَمْ أَجِدْ ٤٤٢٤ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَادَ إِلَيْهَا وَلَا عَمِلَ بِهَا، فَالآنَ مَنْ شَاءَ نَكَحَ بِقَبْضَةٍ وَفَارَقَهُ عَنْ طَلَاقٍ بَثَلَاثٍ ٤٤٢٥، وَقَدْ أَصَبْتَ.

قَالَ: وَ ٤٤٢٦ ذَكَرُوا أَنَّكَ أَعْتَقْتَ الْأُمَّةَ إِنْ ٤٤٢٧ وَضَعْتَ ذَا بَطْنِهَا بِغَيْرِ عَتَاقَةٍ سَيِّدِهَا. قَالَ: أَلْحَقْتُ حُرْمَتَهُ بِحُرْمَةِ، وَمَا أَرَدْتُ إِلَّا الْخَيْرَ، وَاسْتَغْفِرُ اللَّهَ.

قَالَ: وَشَكَّوْا مِنْكَ عُنْفَ السِّيَاقِ وَنَهَرَ ٤٤٢٨ الرَّعِيَّةَ ٤٤٢٩. قَالَ: فَزَعَّ الدَّرَّةَ ثُمَّ مَسَحَهَا حَتَّى أَتَى عَلَى سُبُورِهَا، وَقَالَ: أَنَا زَمِيلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَأَلِهِ] فِي غَزَاةِ قَرْقَرَةَ الْكُدْرِ، ثُمَّ فَوَّ اللَّهُ ٤٤٣١ إِنِّي لَأُرْتِعُ فَأَشْبِعُ، وَاسْقَى فَأُرْوِي ٤٤٣٢، وَ أَضْرِبُ ٤٤٣٣ الْعَرُوضَ، وَ أَرْجُرُ الْعَجُولَ، وَ أُوَدِّبُ قَدْرِي، وَ أَسُوقُ خَطُوتِي، وَ أَرُدُّ

ص: 621

اللَّفُوتِ ٤٤٣٤، وَ أَضْمُ الْعُنُودَ ٤٤٣٥، وَ أَكْثِرُ الزَّجْرَ ٤٤٣٦، وَ أَقِلُّ الضَّرْبَ، وَ أَشْهَرُ بِالْعَصَا، وَ أَدْفَعُ بِالْيَدِ، وَ لَوْ لَأَغْدَرْتُ.

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَكَانَ مُعَاوِيَةَ إِذَا حَدَّثَ بِهِذَا الْحَدِيثِ يَقُولُ: كَانَ وَاللَّهِ عَالِمًا بِرِعِيَّتِهِ.

٤٤٢٣ (١) في المصدر: نستمتع بقبضة و نفارق عن ثلاث

٤٤٢٤ (٢) في شرح التَّهْجِ: ثم لم أعلم.

٤٤٢٥ (٣) في المصدر: فارق عن ثلاث بطلاق.

٤٤٢٦ (٤) في شرح التَّهْجِ: وقال - بتقديم وتأخير -

٤٤٢٧ (٥) في المصدر: إذا، بدلا من: إن.

٤٤٢٨ (٦) في (ك) نسخة بدل: نهز.

٤٤٢٩ (٧) جاء في حاشية (ك): نهر الرعيّة - بالمهملة - وهو الزجر و المنع، كما ذكره الجوهري، أو بالمعجمة بمعنى الدفع، كما ذكره الجزري [منه (رحمه الله)].

انظر: الصحاح ٢ - ٨٤٠، النهاية ٥ - ١٣٦، و في الصحاح ٣ - ٩٠٠ مثله.

٤٤٣٠ (٨) لا توجد الواو في (س).

٤٤٣١ (٩) في شرح التَّهْجِ: الكدر لم، فو الله ...

٤٤٣٢ (١٠) جاءت في (ك): و أروي - بالواو -

٤٤٣٣ (١١) في المصدر: و إنِّي لأضرب.

٤٤٣٤ (١) اللقوت: جاء في (س).

٤٤٣٥ (٢) جاء في حاشية (ك): قال الجزري في حديث عمر: و أنهز الفوت و أضمّ العنود اللفوت: هي الناقة الضجور عند الحلب تلتفت إلى الحالب فتعضه فينهبها

بيده فتدور ليفتدي باللبن من التَّهْرِ و هو الضَّرب، فضرِبها مثلا للذي يستعصى و يخرج عن الطَّاعة منه [(رحمه الله)].

انظر: النهاية ٤ - ٢٥٩، لا توجد فيه: اللفوت - الثاني - و فيه أيضا: فتندر لتغتندي.

٤٤٣٦ (٣) في المصدر: الضَّجْر. إلا أنه عند نقل كلام ابن قتيبة ذكره بالزاي كالمتمن

قال ابن قتيبة: رملت السرير و أرملته: إذا نسجته بشرط من خوص أو ليف.

و ذقن عليها أى وضع عليها ذقنه يستمع الحديث.

و قوله: فقرع حجكم أى خلت أيام الحج من الناس، و كانوا يتعودون من قرع الفناء و^{٤٤٣٧} ذلك ألا يكون فيه أهل.

و القابئة^{٤٤٣٨}: قشر البيضة إذا خرج منها الفرخ.

و القوب: الفرخ قوله: إنى لأرتع و أشبع^{٤٤٣٩} و أسقى فأروى مثل مستعار من رعية الإبل، أى إذا أرتعت الإبل أى أرسلتها ترعى، تركتها حتى تشبع، و إذا سقيتها تركتها حتى تروى.

و قوله: أضرب العروض فالعروض^{٤٤٤٠}: الناقة تأخذ يمينا و شمالا و لا

ص:622

تلزم الحجّة^{٤٤٤١} يقول: أضربها حتى يعود^{٤٤٤٢} إلى الطريق، و مثله قوله: و أضمّ العنود.

و العجول: البعير يند^{٤٤٤٣} عن الإبل و^{٤٤٤٤} يركب رأسه عجلا و يستقبلها.

و قوله: و أودب قدرى أى قدر طاقتى.

و قوله: و أسوق خطوتى أى قدر خطوتى.

و اللّفوت: البعير يلتفت يمينا و شمالا و يروغ.

و قوله: و أكثر الزجر و أقلّ الضرب أى إنّه يقتصر من التأديب فى السياسة على ما يكتفى به حتى يضطرّ إلى ما هو أشدّ منه و أغلظ.

^{٤٤٣٧} (٤) لا توجد الواو فى (س).

^{٤٤٣٨} (٥) هنا سقط ذكره فى شرح النهج، و هو: و ذلك ألا يكون عليه غاشية و زوار، و من قرع المراح، و ذلك ألا يكون فيه إبل، و القابئة

^{٤٤٣٩} (٦) فى المصدر: فأشبع.

^{٤٤٤٠} (٧) فى المصدر: العروض - بلا فاء -

^{٤٤٤١} (١) فى المصدر: المحجّة.

^{٤٤٤٢} (٢) فى الشرح: حتى تعود.

^{٤٤٤٣} (٣) فى (س): يتند.

^{٤٤٤٤} (٤) لا توجد الواو فى (س).

و قوله: و أشهر بالعصا و أدفع باليد يريد أنه يرفع العصاء يرفع^{٤٤٤٥} بها و لا يستعملها و لكنه يدفع بيده.

و^{٤٤٤٦} قوله: و لو لا ذلك لأعذرت أى لو لا هذا التدبير و السياسة^{٤٤٤٧} لخلفت بعض ما أسوق، تقول: أعذر الراعى الشاة أو الناقة^{٤٤٤٨} إذا تركها، و الشاة العذيرة، و عذرت هى إذا تخلفت عن الغنم، انتهى.

و قد ذكر ابن الأثير فى النهاية كثيرا من ألفاظ هذه الرواية و فسرها.

قال^{٤٤٤٩}: فى حديث عمر: إن عمران بن سودة قال له: أربع خصال

ص:623

عاتبتك عليها رعيتك، فوضع عود الدرّة ثم ذقن عليها و قال: هات. يقال: ذقن على يده و على عصاه- بالتشديد و التخفيف:- إذا وضعه تحت ذقنه و اتكأ عليها.

و قال^{٤٤٥٠} فى قوب: منه حديث^{٤٤٥١} عمر إن اعتمرت فى أشهر الحج رأيتموها مجزية من حجّكم^{٤٤٥٢} فكانت قائبة قوب عامها. ضرب هذا مثلا لخلو مكة من المعتمرين فى باقى السنة، يقال: قبيت البيضة^{٤٤٥٣} إذا انفلقت عن فرخها و إنما قيل لها: قائبة^{٤٤٥٤}، و هى مقوبة على تقدير: ذات قوب أى ذات فرخ، و المعنى أن الفرخ إذا فارق بيضته لم يعد إليها و كذا إذا اعتمروا فى أشهر الحج لم يعودوا إلى مكة.

و قال^{٤٤٥٥} فى العنود: و فى حديث عمر و يذكر سيرته: «و أضمّ العنود»^{٤٤٥٦} و هو من الإبل: الذى لا يخالطها و لا يزال منفردا عنها، و أراد: من خرج عن الجماعة أعدته إليها و عطفته عليها.

^{٤٤٤٥} (٥) فى شرح النهج: يرفع.

^{٤٤٤٦} (٦) لا توجد الواو فى المصدر.

^{٤٤٤٧} (٧) فى الشرح: و هذه السياسة.

^{٤٤٤٨} (٨) جاءت العبارة فى المصدر هكذا يقال أعذر الراعى الشاة و الناقة.

^{٤٤٤٩} (٩) النهاية: ٢-١٦٢، و مثله فى لسان العرب ١٣-١٧٣.

^{٤٤٥٠} (١) النهاية ٤-١١٨، و انظر: لسان العرب ١-٦٩٤.

^{٤٤٥١} (٢) فى المصدر: و فى حديث، و فى (ك): و منه حديث.

^{٤٤٥٢} (٣) فى النهاية: عن حجّكم.

^{٤٤٥٣} (٤) هنا سقط قد جاء فى حاشية (ك) أيضا و هو: يقال: قبيت البيضة فهو مقوبة: إذا خرج فرخها منها، فالقائبة: البيضة، و القوب: الفرخ، و تقوبت البيضة: إذا انفلقت عن فرخها إلى آخر ما فى المتن. نهاية.

انظر: النهاية ٤-١١٨.

^{٤٤٥٤} (٥) فى (س): إنما هى قائبة.

^{٤٤٥٥} (٦) قاله ابن الأثير فى النهاية ٣-٣٠٨، و نحوه فى لسان العرب ٣-٣٠٨.

وَقَالَ ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ^{٤٤٥٧}: وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ - فِي مُتَعَةِ الْحَجِّ -: قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] فَعَلَهَا وَ أَصْحَابَهُ وَ لَكِنَّ كَرِهْتُ أَنْ يَطَّلُوا بَيْنَ مُعْرَسِينَ تَحْتَ الْأَرَاكِ، ثُمَّ يُكْبُونَ بِالْحَجِّ يَقْطُرُ رُءُوسُهُمْ.

، قال: المعرس: الذي

ص: 624

يغشى امرأته. قال: كره أن يحل الرجل من عمرته ثم يأتي النساء، ثم يهل بالحج^{٤٤٥٨}.

و قال في النهاية^{٤٤٥٩} في الأعراس: و منه حديث عمر نهى عن متعة الحج، و قال: قد علمت أن رسول الله صلى الله عليه [و آله] و سلم فعله و لكن^{٤٤٦٠} كرهت أن يطلوا بها معرسين - أى ملبين بنسائهم -.

و رَوَى فِي جَامِعِ الْأُصُولِ^{٤٤٦١}، عَنِ التِّرْمِذِيِّ^{٤٤٦٢}، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الشَّامِ وَ هُوَ يَسْأَلُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ عَنِ التَّمَتُّعِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ^{٤٤٦٣} أَبِي يَنْهَى عَنْهَا وَ صَنَعَهَا^{٤٤٦٤} رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ]، أَمْرٌ^{٤٤٦٥} أَبِي يُتَّبَعُ أَمْ أَمْرُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ]؟! فَقَالَ الرَّجُلُ: بَلْ أَمْرُ رَسُولِ اللَّهِ (ص)، فَقَالَ: لَقَدْ صَنَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ]^{٤٤٦٦}.

ص: 625

^{٤٤٥٦} (٧) لا توجد في المصدر: و أضم العنود.

^{٤٤٥٧} (٨) شرح ابن أبي الحديد ١٢- ١٥٠- ١٥١.

^{٤٤٥٨} (١) و انظر: الفائق ٢- ١٣٦، و جمع الجوامع للسيوطي كما في ترتيبه ٣- ٣٢ نقلا عن جمهرة من الحفاظ.

^{٤٤٥٩} (٢) النهاية ٣- ٢٠٦، و نظيره في لسان العرب ٦- ١٣٥.

^{٤٤٦٠} (٣) في المصدر: و لكتي - بالياء -

^{٤٤٦١} (٤) جامع الأصول ٣- ١١٥- ١١٦ حديث ١٤٠١، و أورده القرطبي في تفسيره ٢- ٣٦٥ نقلا عن الدارقطني.

^{٤٤٦٢} (٥) سنن الترمذي ١- ١٥٧ كتاب الحج باب ما جاء في التمتع حديث ٨٢٤، ثم قال: و إسناده صحيح، و جاء في زاد المعاد لابن القيم ١- ١٩٤، و شرح المواهب للزرقاني ٢- ٢٥٢، و مجمع الزوائد ١- ١٥٨، و ذكره بصورتين البيهقي في سننه ٥- ٢١، و قال في الآخر: أ فكتاب الله عز و جل أحق أن يتبع أم عمر؟!.

^{٤٤٦٣} (٦) لا توجد: كان، في (س).

^{٤٤٦٤} (٧) الظاهر أن الكلمة في (س): وضعها. و في المصدر: نهى عنها.

^{٤٤٦٥} (٨) في المصدر: أ أمر.

^{٤٤٦٦} (٩) و قريب منه ما جاء في مسند أحمد بن حنبل ٢- ٩٥ و في ذيله: أ فرسول الله صلى الله عليه [و آله] و سلم أحق أن تتبع سنته أم سنة عمر؟!.

و بعد تلك النصوص التي سلفت و تأتي عن صاحب الرسالة صلوات الله عليه و آله و سلم نجد هناك نصوصا مستفيضة عن عبد الله بن عمر تحكى نهى أبيه عنها، نظير قوله: أ فضلوا بين حجكم و عمرتكم اجعلوا الحج في أشهر الحج اجعلوا العمرة في غير أشهر الحج أتم للعمرة أن يعتمر في غير أشهر الحج و غيرها، كما في

موطأ مالك ١- ٢٥٢، و سنن البيهقي ٥- ٥، و تيسير الوصول ١- ٢٧٩، و الدر المنثور ١- ٢١٨، و غيرها من المصادر.

وَرَوَى مُسْلِمٌ^{٢٤٤٧}، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ: لَقَدْ تَمَتَّعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَأَلِهِ]، وَهَذَا - يَعْنِي مُعَاوِيَةَ - كَافِرٌ بِالْعُرْشِ - يَعْنِي بِالْعُرْشِ بِيُوتِ مَكَّةَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ -.

قَالَ فِي جَامِعِ الْأَصُولِ^{٢٤٤٨} - بَعْدَ حِكَايَتِهَا عَنْ مُسْلِمٍ -: وَ فِي رِوَايَةِ الْمُوطَّأِ^{٢٤٤٩} وَ التِّرْمِذِيِّ^{٢٤٧٠} وَ النَّسَائِيِّ^{٢٤٧١}، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ،: أَنَّهُ سَمِعَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ وَ الضَّحَّاكَ بْنَ قَيْسٍ عَامَ حَجِّ مُعَاوِيَةَ يُذَكِّرَانِ التَّمَتُّعَ بِالْعُ مَرَّةً إِلَى الْحَجِّ، فَقَالَ الضَّحَّاكُ: لَا يَصْنَعُ ذَلِكَ إِلَّا مَنْ جَهَلَ أَمْرَ اللَّهِ. فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: بِسْمَا قُلْتَ يَا ابْنَ أَخِي. فَقَالَ الضَّحَّاكُ: إِنَّ عُمَرَ قَدْ نَهَى عَنْ ذَلِكَ. فَقَالَ سَعْدٌ: قَدْ صَنَعْنَاهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَأَلِهِ] بِأَمْرِهِ، وَ صَنَعَهَا هُوَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَأَلِهِ] وَ سَلَّمَ^{٢٤٧٢}.

ص: 626

قَالَ^{٢٤٧٣}: لَيْسَ عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ: عَامَ حَجِّ مُعَاوِيَةَ.

وَرَوَى فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ^{٢٤٧٤} وَ فِي جَامِعِ الْأَصُولِ^{٢٤٧٥} وَ فِي الْمَشْكَاةِ^{٢٤٧٦} عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَهْلَلْنَا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَأَلِهِ] بِالْحَجِّ خَالِصًا وَحَدَّةً، فَقَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَأَلِهِ] صُبْحَ رَابِعَةٍ مَضَتْ^{٢٤٧٧} مِنْ ذِي الْحِجَّةِ فَأَمَرْنَا أَنْ نَجُلَ، قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ: أَجِلُوا وَ أَصِيبُوا النِّسَاءَ، وَ لَمْ يَعْزَمْ عَلَيْهِمْ وَ لَكِنْ أَحَلُّهُنَّ لَهُمْ. فَقُلْنَا: لَمَّا لَمْ يَكُنْ^{٢٤٧٨} بَيْنَنَا وَ بَيْنَ

^{٢٤٤٧} (١) صحيح مسلم كتاب الحج باب جواز التمتع حديث ١٢٢٥. وانظر ما ذكره في الغدير ٦-٢١٧.

^{٢٤٤٨} (٢) جامع الأصول ٣-١١٣-١١٤ حديث ١٣٩٩.

^{٢٤٤٩} (٣) الموطأ لمالك ١-٣٤٤ [١-١٤٨] كتاب الحج باب ما جاء في التمتع.

^{٢٤٧٠} (٤) سنن الترمذي ١-١٥٧ كتاب الحج باب ما جاء في التمتع حديث ٨٢٣.

^{٢٤٧١} (٥) سنن النسائي ٥-١٥٢-١٥٣ كتاب الحج باب التمتع باختلاف سندا عما هنا، ويشهد له أحاديث في الباب

^{٢٤٧٢} (٦) وقد جاء في كتاب الأمّ للشافعي ٧-١٩٩، وأحكام القرآن للجصاص ١-٣٣٥، وسنن البيهقي ٥-١٧، وتفسير القرطبي ٢-٣٦٥ قال: هذا حديث صحيح، وزاد المعاد لابن القيم ١-٨٤، وشرح المواهب للزرقاني ٨-١٥٣.

وقريب منه ما أورده الدارمي في سننه ٢-٣٥، ومسلم في صحيحه كتاب الحج باب التقصير في العمرة، وكتاب النكاح باب نكاح المتعة، وأحمد في المسند ١-٥٢ و ١٧٤ و ٢٥٢، والبيهقي في سننه ٥-١٦، والطحاوي في معاني الآثار ٢-٣٥.

وفي مسند أحمد ١-٣٣٧ في آخر الحديث جاء: فقال ابن عباس: أراهم سيهلكون. أقول:

قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَأَلِهِ] وَ سَلَّمَ ويقول: نهى أبو بكر وعمر. وأصرح من ذلك كله ما رواه في ٤-٣ منه، فراجع ولاحظ ما ذكره العلامة الأميني في غديره ٦-٢٠١، وغيره.

^{٢٤٧٣} (١) جامع الأصول ٣-١١٥.

^{٢٤٧٤} (٢) صحيح مسلم كتاب الحج باب بيان وجوه الإحرام حديث ١٢١٤، وانظر ما قبله وما بعده.

^{٢٤٧٥} (٣) جامع الأصول ٣-١٣١-١٣٢ ضمن حديث ١٤١٣.

^{٢٤٧٦} (٤) مشكاة المصابيح: ١-٢٢٦.

^{٢٤٧٧} (٥) لا توجد في جامع الأصول: مضت.

^{٢٤٧٨} (٦) في (س) نسخة بدل: نكن.

عَرَفَةَ إِلَّا خَمْسٌ أَمَرْنَا أَنْ نُفْضِيَ إِلَيْهِ نِسَائِنَا فَنَاتِيَّ عَرَفَةَ يَقْطُرُ مَذَاكِيرُنَا الْمَيْءَ! قَالَ جَابِرٌ بِيَدِهِ - كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى قَوْلِهِ بِيَدِهِ يُحَرِّكُهَا -
٤٤٧٩

قَالَ: فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] فِينَا فَقَالَ: قَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي اتَّقَاكُمْ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَأَصْدُقُكُمْ وَأَبْرُكُمْ، وَلَوْ لَا هَدَىٰ لَحَلَلْتُ كَمَا تُجَلُّونَ، وَلَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَنْدَبْتُ لَمْ أَسْقِ الْهُدَىٰ، فَحَلُّوا، فَحَلَلْنَا وَسَمِعْنَا وَأَطَعْنَا^{٤٤٨٠} إِلَىٰ هُنَا

ص: 627

رواية البخارى^{٤٤٨١}.

وَفِي رِوَايَةٍ مُسْلِمٍ^{٤٤٨٢}، قَالَ جَابِرٌ: فَقَدِمَ عَلَيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ سِعَايَتِهِ^{٤٤٨٣}، فَقَالَ: بِمَا أَهَلَّلتُ؟ قَالَ: بِمَا أَهَلَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ]. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ]: فَأَهْدِ وَأَمْكُثْ حَرَامًا، وَأَهْدِي لَهُ عَلَيَّ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) هَدِيًّا، فَقَالَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لِعَامِنَا هَذَا أَمْ لِأَبْدٍ؟

قَالَ: بَلْ لِأَبْدٍ^{٤٤٨٤}.

^{٤٤٧٩} (٧) في (ك): تحركها.

^{٤٤٨٠} (٨) أقول: إن جابرا وأمثاله حذوا النبي (ص) و تبعوا سنته. و أما عمر و أضرابه فقد دعوا لمخالفة النبي صلى الله عليه و آله و سلم في حال حياته و بعد مماته و أصرؤا على شقاق الرسول صلى الله عليه و آله و قد تقدمت من الروايات ما تضمنت مخالفته. و قد نقل أبو حنيفة - كما في زاد المعاد لابن القيم ١ - ٢٢٠ - عن الأسود بن يزيد قال: بينما أنا واقف مع عمر بن الخطاب بعرفة عشية عرفة فإذا هو برجل مرجل شعره يفوح منه ريح الطيب، فقال له عمر: أ محرم أنت؟ قال: نعم. فقال عمر: ما هيئتك بهيئة محرم، إنما المحرم الأشعث الأذفر. قال: إني قدمت متمتعا و كان معي أهلي، و إنما أحرمت إلى وم. فقال عمر عند ذلك: لا تتمتعوا في هذه الأيام فإنني لو رخصت في المتعة لهم لعرسوا بهن في الأراك ثم راحوا بهن حجاجا و ذكر ابن القيم عن ابن حزم، أنه قال: و كان ما ذا؟! و حنذا ذلك و قد طاف النبي (ص) على نسائه ثم أصبح محرما، و لا خلاف أن الوطء مباح قبل الإحرام بطرفة عين، و الله أعلم.

و قريب منه ما أخرجه أبو يوسف في كتاب الآثاز: ٩٧ عن أبي حنيفة عن حماد عن إبراهيم عن عمر.

^{٤٤٨١} (١) صحيح البخارى ٣ - ٤٠٢ و ٤٠٣ كتاب الحج في أبواب متفرقة بمضامين متعددة، و أورده في باب المغازى أيضا، و الاعتصام بالكتاب و السنة باب نهى النبي (ص) عن التحريم، و رواه أبو داود في صحيحه المجلد الحادى عشر باب أفراد الحج باختلاف يسير، و أحمد بن حنبل في مسنده ٣ - ٣١٧، و غيرهما ممن جمع الحديث كثير لا حاجة إلى ذكرهم.

^{٤٤٨٢} (٢) صحيح مسلم ١ - ٣٤٦.

^{٤٤٨٣} (٣) السعاية: هى العمل و السعى على جمع الصدقات، و كان على عليه السلام قد أرسله النبي (ص) إلى اليمن لجمع الصدقات.

^{٤٤٨٤} (٤) في (س): لأبد. و فى المصدر: للأبد.

فهذه جملة من الأخبار العامية.

و أخبار الخاصة في ذلك أكثر من أن يمكن إيرادها هنا، و سيأتي بعضها في كتاب الحج^{٤٤٨٥}، و كتب أخبارنا مشحونة بها^{٤٤٨٦}.

و أجاب المخالفون: أمّا عن متعة النساء، فبأنها كانت على عهد الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آله ثُمَّ نَسَخَتْ، وَ عَوَّلُوا فِي ذَلِكَ عَلَى رَوَايَاتٍ مُتَنَاقِضَةٍ أوردوها في كتبهم تركناها مخافة الإطناب، و أجيب عنها بوجوه:

الأول: أن تناقض تلك الروايات تدلّ على كونها موضوعة، إذ بعضها يدلّ على أنّها نسخت يوم خيبر، و بعضها يدلّ على أنّ الإباحة و التحريم كانا في مكة قبل الخروج منها بعد الفتح، و بعضها يدلّ على أنّهم شكوا العزوبة في حجة الوداع فأذن لهم في المتعة، و بعضها يدلّ أنّها ما حلّت^{٤٤٨٧} إلّا في عمرة القضاء، و كانت بعد فتح خيبر، و قد دلّ بعض رواياتهم على أنّها نسخت يوم^{٤٤٨٨} خيبر كما عرفت، و بعضها على أنّها نسخت في غزوة تبوك، و بعضها على أنّها كانت مباحة في أول الإسلام حتى نسخت بقوله تعالى: **إِلَّا عَلَىٰ أَرْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ**^{٤٤٨٩}.

و لا ريب في أنّه لا يعبر عن عام حجة الوداع و الفتح و خيبر و تبوك بأول الإسلام، على أنّ هذه الآية - التي تدلّ روايتهم عن ابن عباس على نسخ المتعة

أقول: و قد رواه البخاريّ في صحيحه ٣-١٤٨ كتاب الحجّ باب عمرة التّعميم، و القاضي أبو يوسف في كتاب الآثار: ١٢٦، و ابن ماجة في سننه ٢-٢٣٠، و أحمد بن حنبل في المسند ٣-٣٨٨ و ٤-١٧٥، و أبو داود في سننه ٢-٢٨٢ كتاب الحجّ باب في أفراد الحجّ، و النسائيّ في صحيحه ٥-١٧٨ و ١٧٩ كتاب الحجّ باب إباحة فسح الحجّ بعمرة لمن لم يسق الهدى، و البيهقيّ في سننه ٥-١٩، و غيرهم.

قال شيخنا الأمينيّ في غديره ٦-٢١٣: هذا شطر من أحاديث المتعتين، و هي تربو على أربعين حديثاً بين صحاح و حسان - تعرب عن أنّ المتعتين كانتا على عهد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آله و نزل فيهما القرآن و ثبتت إباحتهما بالسنة، و أول من نهى عنهما عمر، و قد عدّه العسكريّ في أولياته، و السيوطيّ في تاريخ الخلفاء: ٩٣، و القرمانى في تاريخه - هامش الكامل - ١-٢٠٣ أنّه أول من حرّم المتعة.

أقول: في هذا الباب أحاديث كثيرة جداً عن طريق العامة دالّة على إباحتها - إن لم نقل على استحبابها - لم يتعرّض العلامة الأمينيّ لها في غديره لخلوها عن نهى عمر، و لعلّ فيما ذكرناه كفاية لمن يستمع القول و يلقى السّمع و يتبع أحسنه

^{٤٤٨٥} (١) بحار الأنوار ٩٩-٨٦-١٠١.

^{٤٤٨٦} (٢) انظر: علل الشرائع: ٤١٢-٤١٣، ٤١٥، و عيون أخبار الرضا (ع) ٢-١٥، ١٢٤، و خصال الصدوق ١-٦٩ و ٢-٣٩٤، و أمالي الشيخ الطوسيّ ٢-١٥، و قرب الإسناد: ١٠٤، ١٠٦، ١٠٧، ١٦٩، و دعائم الإسلام ١-٣١٧ و ٣١٨ و ٣١٩، و غيرها كثير.

^{٤٤٨٧} (٣) في (ك): حلت.

^{٤٤٨٨} (٤) لا توجد في (س): يوم. و هي نسخة بدل في (ك).

^{٤٤٨٩} (٥) المؤمنون: ٦.

بها- تكررت في سورتين: سورة المعارج^{٤٤٩٠}، وسورة المؤمنون^{٤٤٩١}، وهما مكيتان كما ذكره المفسرون^{٤٤٩٢}، فكيف كان الإذن بها والنهي عنها في حجة الوداع، و عام الفتح، وغيرهما؟! ولهذا^{٤٤٩٣} الاختلاف الفاحش التجثوا إلى التشبث بوجوه فاسدة سخيفة في الجمع بينها، كالقول بتكرّر الإباحة والتحرّيم، وحمل التحريم في بعضها على التأييد^{٤٤٩٤}، وفي بعضها على التأكيد، وذكرها وجوها سخيفة أخرى لا نسود^{٤٤٩٥} الكتاب بذكرها، وما روه عن الحسن أنه: ما حلت إلّا في عمرة القضاء^{٤٤٩٦} ظاهر المناقضة لتلك الوجوه.

و بالجملة، هذا النوع من الاختلاف في الرواية دليل واضح على كذب الراوى.

الثانى: أن ما سبق من روايات جابر وغيرها صريح في أن العمل بإباحة المتعة كان مستمرا إلى منع عمر بن الخطاب عنها . و القول بأن جابر أو غيره من الصحابة لم يبلغهم النسخ إلى زمان عمر ظاهر الفساد، و هل يجوز عاقل أن يبعث رسول الله صلى الله عليه وآله مناديه ينادى بإباحة المتعة بين الناس - كما مرّ - و ييوح بإباحتها^{٤٤٩٧} و يتلو الآية الدالة على حلّها، ثم لما^{٤٤٩٨} نسخ الحكم يخفيه عن طائفة من أصحابه و لا يعلن به بحيث لم يبلغ نسخ الحكم مثل جابر- مع شدّة ملازمته

ص: 630

لرسول صلى الله عليه وآله في السفر والحضر - حتى كانوا يداومون على منكر شنيع يرى عمر رجم من ارتكبه، كما رواه مالك في الموطأ^{٤٤٩٩}.

^{٤٤٩٠} (١) المعارج: ٣٠.

^{٤٤٩١} (٢) المؤمنون: ٦.

^{٤٤٩٢} (٣) كما في الدر المنثور ٥-٣، ٦-٤١٥، والكشاف ٣-١٧٤، ٤-١٤٨، وغيرهما.

^{٤٤٩٣} (٤) في (س): خطّ على اللام في: لهذا.

^{٤٤٩٤} (٥) في (ك): التأييد.

^{٤٤٩٥} (٦) في (س): لا تسود، و ما أثبتناه هو الظاهر.

^{٤٤٩٦} (٧) كما رواه النسائي في سننه كتاب المناسك: ١٠٩، ١٢١، و الترمذى في كتاب الأدب: ٧٠، وغيرهما.

^{٤٤٩٧} (٨) أى يظهر إباحتها، يقال: باح بسرّه أى أظهره، كما في الصحاح ١-٣٥٧.

^{٤٤٩٨} (٩) وضع على: لما، في (ك) رمز نسخة بدل.

^{٤٤٩٩} (١) الموطأ لمالك ٢-٣٠ كتاب النكاح ٤١، و هناك روايات جمّة في الباب و قد أورد بعضها ابن ماجة في سننه ٤٤ كتاب النكاح.

أقول: قد جاء قول عمر في رجم رجل تزوج امرأة إلى أجل في مصادر متعدّدة بألفاظ مختلفة، وإليك بعضها: روى مسلم في صحيحه ١-٤٧٦، والجصاص في أحكام القرآن ٢-١٧٨، و الرازى في تفسيره ٣-٢٦، و الهنّدى في كنز العمال ٨-٢٩٣ و قال: أخرجه ابن جرير، و السيوطى في الدر المنثور ١-٢١٦ و فيه: قول عمر هكذا: و انتهوا [و ابتوا] عن نكاح هذه النساء، لا أوتى برجل نكح [تزوج] امرأة إلى أجل إلّا رجمته . و نصّ على بعضها ابن الجوزى في مرآة الزمان . و أورد الطيالسى في مسنده ٨-٢٤٧ هكذا: و أتبعوا نكاح هذه النساء، فلا أوتى برجل تزوج امرأة إلى أجل إلّا رجمته . و أورد البيهقى في سننه الكبرى ٥-٢١ و ٧-٢٠٦، و بألفاظ آخر: كنكح امرأة أو:

إلّا غيّبته بالحجارة.

و بالجملة، دعوى كون الحكم فى نسخ مثل هذا الحكم بحيث يخفى على مثل جابر و ابن مسعود و ابن عباس و أضرابهم، بل على أكثر الصحابة - على ما هو الظاهر من قول جابر: كُنَّا نَسْتَمْتَعُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ أَبِي بَكْرٍ وَ عُمَرَ - دعوى واضح الفساد.

الثالث: أَنَّ الرَّوَايَةَ الْمَشْهُورَةَ بَيْنَ الْفَرِيقَيْنِ مِنْ أَنَّهُ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ: مُتَعَتَانِ كَانَتَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ ٤٥٠٠ أَنَا أَنْهَى عَنْهُمَا وَ أَعَاقِبُ عَلَيْهِمَا ٤٥٠١ صريحة فى دوام الحكم بحلها إلى ذلك الزمان، و كذلك يشهد بعدم

ص: 631

نسخها عدم اعتذار عمر بالنسخ فى الرواية السابقة، و اعتذاره بأن حلها كان فى زمان ضرورة، و هل يجوز عاقل أنه كان عالما بنسخها و نهى النبى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ عَنْهَا وَ مع ذلك يعتذر بمثل هذا العذر الظاهر الفساد؟! فَإِنَّ إِبَاحَةَ حُكْمٍ فِي زَمَانٍ لَا يَتَّقِي تَقْيِيدَ الْإِبَاحَةِ بِهَا، وَ تَرَكَ عَمَلَ الصَّحَابَةِ بِأَمْرِ مَبَاحٍ - عَلَى تَقْدِيرِ تَسْلِيمِهِ - لَا يَدُلُّ عَلَى عَدَمِ ٤٥٠٢ إِبَاحَتِهِ ٤٥٠٣، عَلَى أَنَّ ذَلِكَ شَهَادَةٌ نَفْيٍ فِي أَمْرٍ مَحْضُورٍ، وَ يَكْذِبُهُ قَوْلُ جَابِرٍ وَ غَيْرِهِ : كُنَّا نَسْتَمْتَعُ إِلَى زَمَنِ نَهْيِهِ، وَ لَوْ كَانَ مُسْتَنْدَهُ عَدَمَ إِطْلَاعِهِ عَلَى عَمَلِ الصَّحَابَةِ بِهَا بَعْدَ زَمَانٍ ٤٥٠٤ الضَّرُورَةَ فَيُطْلَانَهُ أَوْضَحُ.

الرابع: أَنَّ الْمَتْعَةَ لَوْ كَانَتْ مَنْسُوخَةً لَمَا خَفِيَ ذَلِكَ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ - وَ هُمْ أَعْلَمُ بِمَا فِي الْبَيْتِ - وَ قَدْ أَجْمَعُوا عَلَى حُلِّهَا، وَ إِجْمَاعُهُمْ حُجَّةٌ، وَ إِنْكَارُ قَوْلِهِمْ بِذَلِكَ مَكَابِرَةٌ وَاضِحَةٌ.

وَأَمَّا مَتْعَةُ الْحَجِّ، فَقَدْ عَوَّلُوا فِي دَفْعِ الطَّعْنِ فِيهَا عَلَى أَنَّهُ نَهَى عَنْهُ عُمَرُ وَ كَذَلِكَ عُثْمَانُ - كَمَا سَبَقَ - عَلَى وَجْهِ التَّنْزِيهِ، لَكُونَ الْإِنْفِرَادِ أَفْضَلَ لَا عَلَى وَجْهِ التَّحْرِيمِ، وَ فِيهِ نَظَرٌ مِنْ وَجْهِهِ:

و جاء فى مسند الشافعى: ١٣٢، عن عروة بن الزبير - فى حديث -، قال فىه عمر: هذه المتعة، و لو كنت تقدمت فىه لرجمت، و قال فى كتاب الأم ٧ - ٢١٩، و ذكر الجصاص ١ - ٣٤٢ و ٣٤٥ و ٢ - ١٨٤ قول عمر: و متعة النساء لو تقدمت لرجمته

و نقل البيهقى ٧ - ٢٠٦ فى متعة النساء: و لا أقدر على رجل تزوج امرأة إلى أجل إلا غيبتة بالحجارة و قال: أخرجه مسلم فى الصحيح من وجه آخر عن همام و لعل هذه الألفاظ الصادرة منه تفسير لقوله: أعاقب عليهما، على متعة الحج و متعة النساء. ٤٥٠٠ (٢) لا توجد الواو فى (س).

٤٥٠١ (٣) و قد سلفت منّا جملة من مصادر قوله أنا أنهى عنهما و أعاقب عليهما، و نذكر هنا جملة أخرى منها شرح معانى الآثار للطحاوى، كتاب الحج: ٣٧٤ و ٣٧٥ و ٤٠١، كنز العمال ٨ - ٢٩٣ - ٢٩٤ بطريقين، و قال: أخرجهما ابن جرير، و البيان و التبيين للجاحظ ٢ - ٢٢٣، و أحكام القرآن للجصاص ١ - ٢٢٢ و ٢٤٥ و ٢ - ١٨٤، و تفسير القرطبي ٢ - ٣٧٠، و المبسوط للسخسى باب القرآن من كتاب الحج و صحته، و جاء فى زاد المعاد لابن القيم ١ - ٤٤٤، و قال: ثبت عن عمر، و تفسير الفخر الرازى ٢ - ١٦٧ و ٣ - ٢٠١، ٢٢٢، و ضوء الشمس ٢ - ٩٤، و تاريخ ابن خلكان ٢ - ٣٥٩، و غيرها.

٤٥٠٢ (١) لا توجد: عدم، فى (س).

٤٥٠٣ (٢) فى (ك): إباحة - بلا ضمير -

٤٥٠٤ (٣) فى (ك): الزمان، و هو خلاف الظاهر.

الأول: أن قول عمر: أنا أحرمهما ظاهر في التحريم، و لو سلّمنا كون بعض الروايات: أنا أنهى عنهما و أعاقب عليهما فمع^{٤٥٠٥} أن الظاهر من لفظ

ص:632

النهى أيضا التحريم، قد قرن بالتحريم و النهى قوله: أعاقب عليهما، و لا ريب في أن المعاقبة تنافي التنزيه.

الثاني: أنه لو كان نهيه عن متعة الحج للتنزيه لكان نهيه عن متعة النساء أيضا كذلك، للتعبير عنهما بلفظ واحد، و لم ي قل أحد بأنه نهى عن متعة النساء تنزيها، مع أنه قد مرّ أنه أوعدها بالرجم، و قد سبق في رواية عائشة أن النبي صلى الله عليه و آله دخل عليها غضبان لذلك، و كيف يغضب صلى الله عليه و آله لعدول الناس في عبادة ربهم إلى الأفضل أو لترددهم فيه، بل لا يشكّ منصف في أن ما تضافرت به الروايات من

قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ لِمَا سَقَّتْ الْهُدَى، وَ لَوْ لَأَنْ مَعِيَ الْهُدَى لَأَحْلَلْتُ.

دليل قاطع على بطلان أفضلية الأفراد كما زعموه.

و بالجملة، القول بأن أمره صلى الله عليه و آله بالإحلال و العدول إلى التمتع كان أمرا بالمرجوح لبيان الجواز، ظاهر الفساد.

الثالث: أن رواية عمران بن سودة الليثي واضحة الدلالة على أن نهيه عنها كان على وجه التحريم، كما لا يخفى على من تأمل فيها، و لو كان نهيه على وجه التنزيه لقال: إنني ما حرمتها عليهم و لكنني أمرتهم بأفضل الأفراد، و قد تقدّم في رواية ابن حصين قوله: لم ينزل قرآن يحرمه و لم ينه عنها حتى مات. قال رجل برأيه ما شاء^{٤٥٠٦}.

و قال البخاري: يقال إنه عمر^{٤٥٠٧}، و من تأمل في الأخبار لا يشكّ في أنه لم يكن الكلام في أفضلية التمتع أو الأفراد، بل في جواز التمتع أو حرمة.

الرابع: أنه لو كان نهى عمر و عثمان عن المتعة أمرا بالأفضل فلما ذا كان أمير

ص:633

المؤمنين عليه السلام ينازع عثمان، و عثمان ينازعه، كما مرّ.

^{٤٥٠٥} (٤) في المطبوع من البحار: و فمع. و لا معنى لها.

^{٤٥٠٦} (١) قد مرّت الرواية بمصادرهما.

^{٤٥٠٧} (٢) و قد جاءت في بعض نسخ صحيح البخاري، كما نصّ على ذلك العلامة الأميني في الغدير ٤-١٩٩، و حكى عن غير واحد منهم، كما نقله الإسماعيلي عن البخاري، و لعله حذف منه أو حرف.

و انظر: تفسير ابن كثير ١٠-٢٣٣، و فتح الباري لابن حجر ٤-٣٣٩، و الإرشاد للقسطاني ٤-١٦٩، و شرح مسلم للنووي، و غيرها.

وَرَوَى فِي جَامِعِ الْأُصُولِ ^{٤٥٠٨}، عَنِ الْمُوطَّأِ ^{٤٥٠٩} بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ [عَلَيْهِمَا السَّلَامُ] أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ الْمِقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ دَخَلَ عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ [عَلَيْهِ السَّلَامُ] بِالسَّقِيَا، وَهُوَ يَنْجَعُ بَكَرَاتٍ لَهُ دَقِيقًا وَخَبَطًا. فَقَالَ: هَذَا عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانٍ يَنْهَى أَنْ يُقْرَنَ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، فَخَرَجَ عَلَيَّ [عَلَيْهِ السَّلَامُ] وَ عَلَى يَدِيهِ أَثَرُ الدَّقِيقِ وَالْخَبَطِ، - فَمَا أَنْسَى الْخَبَطَ وَالْدَّقِيقَ عَلَى ذِرَاعَيْهِ - حَتَّى دَخَلَ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانٍ، فَقَالَ: أَنْتَ تَنْهَى عَنَ أَنْ يُقْرَنَ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ؟. فَقَالَ عُثْمَانُ:

ذَلِكَ رَأَى. فَخَرَجَ ^{٤٥١٠} عَلَيَّ [عَلَيْهِ السَّلَامُ] مُغْضَبًا وَهُوَ يَقُولُ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ ^{٤٥١١} بِحِجَّةٍ وَ عُمْرَةٍ مَعًا.

و معلوم من سيرته عليه السلام أنه كان لا يجاهر الخلفاء بالخلاف و لا يعارضهم إلّا في عظام الأمور، بل كان يداريهم و يتقى ^{٤٥١٢} شرهم ما استطاع، و لا يظهر الخلاف إلّا في البدع الشنيعة، و هل يجوز عاقل أن يأمر عثمان بطاعة ^{٤٥١٣} الله تعالى بها هو أَرْضَى عنده ثم يقول أمير المؤمنين عليه السلام: ما تريد إلّا أن تنتهي عن أمر فعله النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ؟. و يرفع صوته بين الناس بما نهى عنه مع علمه بأن ذلك يثمر العداوة و يثير الفتنة.

و البكرة: الفتية من الإبل ^{٤٥١٤}.

ص: 634

و الخبط - بالتحريك -: الورق الساقط من الشجر، و هو من علف الإبل ^{٤٥١٥}.

و ينجع أى يعلفها النَّجْوَع، و النَّجِيع: و هو أن يخلط العلف من الخبط و الدَّقِيق بالماء ثم تسقى الإبل ^{٤٥١٦}.

و السَّقِيَا - بالضم -: منزل بين مكّة و المدينة ^{٤٥١٧}.

تذييل:

^{٤٥٠٨} (١) جامع الأصول ٣-١٠٥ حديث ١٣٩١.

^{٤٥٠٩} (٢) الموطأ ١-٣٣٦ كتاب الحج، باب القران في الحج، و جاء ما بمعناه في الصحيحين و غيرهما كما تقدّم

^{٤٥١٠} (٣) لا توجد: فخرج، في (س).

^{٤٥١١} (٤) في المصدر: لبيك اللهم لبيك.

^{٤٥١٢} (٥) في (ك): و ينفى.

^{٤٥١٣} (٦) جاء في (س): في طاعة.

^{٤٥١٤} (٧) كما ذكره ابن الأثير في النهاية ١-١٤٩، و الجوهري في الصحاح ٢-٥٩٥، و الطريحي في مجمع البحرين ٣-٢٢٩، و غيرهم.

^{٤٥١٥} (١) جاء في النهاية ٢-٧، و انظر: مجمع البحرين ٤-٢٢٢، و القاموس ٢-٣٥٦، و غيرهما.

^{٤٥١٦} (٢) ذكره ابن الأثير في النهاية ٥-٢٢ مع الفقرة الأولى من الرواية، و ابن منظور في لسانه ٨-٣٤٨.

^{٤٥١٧} (٣) انظر: معجم البلدان ٣-٢٢٨، و مراصد الاطلاع ٢-٧٢١، و قد جاء أيضا في نهاية ابن الأثير ٢-٣٨٢، و لاحظ: مجمع البحرين ١-٢٢١، و القاموس ٤-

اعلم، أنه لا يشكّ عاقل - بعد التأمل

فِيمَا رَوَتْ الْخَاصَّةُ وَالْعَامَّةُ فِي تِلْكَ الْقِصَّةِ:- أَنَّ هَذَا الشَّقِيَّ جَبَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بِالرَّدِّ حِينَ أَدَّى عَنِ اللَّهِ تَعَالَى حُكْمَ التَّمَتُّعِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ، وَوَجَّهَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بِالْفَاظِ رَكِيكَةً، بَعْدَ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: هَذَا جَبْرَائِيلُ يَأْمُرُنِي أَنْ أَمُرَ مَنْ لَمْ يَسْقُ هَدِيًّا أَنْ يُحِلَّ وَلَجَّ فِي ذَلِكَ حَتَّى أَعْضَبُهُ وَأَحْزَنُهُ- كَمَا مَرَّ فِي خَبَرِ عَائِشَةَ- وَقَالَ: إِنَّكَ لَمْ تُؤْمِنَ بِهَذَا أَبَدًا..

كما ورد في روايات أهل البيت عليهم السلام^{٤٥١٨}.

ثم لما لم يمكنه رفع هذا الخبر أضمر في نفسه الخبيثة ذلك إلى أن استولى على الأمر و تمكن، فقام خطيباً و صرّح بأنّه يحرم ما أحله النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ حَتَّ عَلَيْهِ، وَ أَحْيَا سُنَّةَ أَهْلِ الشَّرْكِ وَ الْجَاهِلِيَّةِ، وَ شَنَعَ عَلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بِالْوَجْهِ الرَكِيكَةَ الَّتِي ذَكَرَهَا اعْتِذَاراً مِنْ ذَلِكَ، فَكَيْفَ يَكُونُ مِثْلَ هَذَا مُؤْمِنًا؟! وَ قَدْ قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا

ص:635

فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا^{٤٥١٩}.

تتمة:

أجاب الفخر الرازي في تفسيره^{٤٥٢٠} عن الطعن بنهيه عن متعة الحجّ بوجه آخر، حيث قال: التمتع^{٤٥٢١} بالعمرة إلى الحجّ هو أن يقدم مكة فيعتمر في أشهر الحجّ ثم يقيم حلالاً بمكة^{٤٥٢٢} حتى ينشئ منها الحجّ فيحجّ في^{٤٥٢٣} عامه ذلك، وهذا^{٤٥٢٤} صحيح و^{٤٥٢٥} لا كراهة فيه^{٤٥٢٦}، و هاهنا نوع آخر^{٤٥٢٧} مكروه، وهو الذي خطب به عمر^{٤٥٢٨}، وهو أن يجمع بين الإحرامين ثم يفسخ الحجّ إلى العمرة فيتمتع^{٤٥٢٩} بها إلى الحجّ.

^{٤٥١٨} (٤) كما جاءت في علل الشرائع للصدوق: ٤١٢ و ٤١٣، و بحار الأنوار ٩٩-٨٨-٨٩ و ٩٠، و وسائل الشيعة ٨-١٥٠-١٥٤ و ١٥٧-١٥٨ و ١٦٤ و ١٦٥-١٦٦ و ١٦٨-١٦٩، و تهذيب الشيخ الطوسي ١-٥٧٦، و فروع الكافي ١-٢٣٣ و ٢٣٤، و من لا يحضره الفقيه ١-٨٤ و ١١٢، و عيون أخبار الرضا(ع): ٢٤٣ و ٢٤٤، و [إعلام الوري: ٨٠] ١٣٨، و غيرها كثير.

^{٤٥١٩} (١) النساء: ٦٥.

^{٤٥٢٠} (٢) تفسير الفخر الرازي ٥-١٥٣.

^{٤٥٢١} (٣) في المصدر: التمتع.

^{٤٥٢٢} (٤) في التفسير: بمكة حلالاً-بتقديم و تأخير- و لا توجد فيه: حتى.

^{٤٥٢٣} (٥) في المصدر: من، بدلا من: في.

^{٤٥٢٤} (٦) ذكر الفخر الرازي وجه التسمية ثم قال: و التمتع على هذا الوجه ...

^{٤٥٢٥} (٧) لا توجد الواو في المصدر.

^{٤٥٢٦} (٨) لا توجد: فيه، في(س).

و روى أن رسول الله صلى الله عليه [و آله] و سلم أذن لأصحابه في ذلك، ثم نسخ.

و هو باطل بوجوه:

الأول: أن هذا المعنى لا يفهم من التمتع عند الإطلاق، وإنما يفهم منه المعنى المعروف عند فقهاء الفريقين، و لا ريب في أن الناس قديما و حديثا لم يفهموا

ص: 636

من المتعة و منعها غير المعنى المعروف، و إنما ذلك معنى تكلفه المتعصبون لضيق الخناق.

الثاني: أن روايات عمران بن حصين في أن: ما نهى عنه الرجل و قال فيه برأيه ما شاء، هو المعنى المعروف، و إيقاع العمرة في أشهر الحج، و ظاهر أن النهي عن المتعة و القول بالرأى فيها لم يكن من غير عمر، و لذا لم يصرح عمران به تقيية^{٤٥٣٠}.

الثالث: أنه قد مر في رواية أبي موسى، أنه علل عمر ما أحدثه في شأن النسك بقوله، كرهت أن يظلوا معرسين و ظاهر أن هذا التعليل يقتضى^{٤٥٣١} المنع عن المتعة بالمعنى المعروف، و الرواية صريحة في أن أبا موسى كان يفتى بالمتعة فحذرته الرجل عن مخالفة عمر.

الرابع: أن رواية عمران بن سودة صريحة في اعتراف عمر بأنه حرم المتعة في أشهر الحج معللا بما ذكر فيها، و كذا رواية الترمذي عن ابن عمر صريحة في أنه نهى عن التمتع بالعمرة إلى الحج، و كذا غيرهما مما سبق من الروايات.

الخامس: أنه لو كان ما نهى عنه و حرمه عمر أمرا منسوخا في زمن الرسول (ص) لأنكر على عمران بن سودة قوله: لم يحرمهما رسول الله صلى الله عليه و آله و لا أبو بكر، و قد صدقه و علل التحريم بما سبق.

و بالجملة، لا مجال للشك في أن ما حرمه عمر هو التمتع بالعمرة إلى الحج الذي صرحت روايات الفريقين^{٤٥٣٢} بأنه حكمه باق إلى يوم القيامة، و أنه للأبد،

^{٤٥٣٧} (٩) نوع آخر من التمتع هكذا جاء في المصدر.

^{٤٥٣٨} (١٠) في التفسير: حذر عنه عمر. و هنا سقط جاء فيه، و هو: و قال: متعتان كانتا على عهد رسول الله صلى الله عليه [و آله] و سلم و أنا أنهى عنهما و أعاقب عليهما: متعة النساء و متعة الحج و المراد من هذه المتعة أن يجمع.

^{٤٥٣٩} (١١) في المصدر: و يتمتع.

^{٤٥٤٠} (١) و قد مرت القصة بمصادرها، و نزيدها بما أخرجه القرطبي في تفسيره ٢- ٣٦٥، و عدلها العلامة الأميني في غديره ٦- ١٩٨- ١٩٩ جملة من المصادر، فلاحظ.

^{٤٥٣١} (٢) في (ك): يقضى.

و أبد الأبد، بل إنه نهى عن أعم منه و هو الاعتمار في أشهر الحج^{٤٥٣٣}.

و لنعم ما حكى الشهيد الثاني، قال^{٤٥٣٤}: وجدت في بعض كتب الجمهور أن رجلا كان يتمتع بالنساء، فقيل له : عمّن أخذت حلّها؟ قال: عن عمر. قيل له: كيف ذلك و عمر هو الذى نهى عنها و عاقب عليها؟ فقال: لقوله: مُتَعَتَانِ كَأَنَّ عَلَيَّ عَهْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ أَنَا أَحْرُمُهُمَا^{٤٥٣٥} وَ أَعَاقِبُ عَلَيْهِمَا، مُتَعَةً

الْحَجِّ وَ مُتَعَةَ النِّسَاءِ، فَأَنَا أَقْبَلُ رَوَايَتَهُ فِي شَرَعِيَّتِهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ لَا أَقْبَلُ نَهْيَهُ^{٤٥٣٦} من قبل نفسه^{٤٥٣٧}.

^{٤٥٣٣} (٣) قد سلفت مجموعة كبيرة من الروايات بهذا المضمون كادت أن تكون متواترة، انظر : صحيح النسائي ٢- ٢٣، و صحيح ابن ماجة: ٢٢٠ أبواب المناسك، صحيح أبي داود ١١ باب أفراد الحج، مسند أحمد بن حنبل ١- ٢٣٦، ٢٥٩ و ٢٩٢ و ٣٦٦ و ٣٨٨، و غيرها من مواضع كتابه و كتب أخرى منهم

^{٤٥٣٤} (١) عدّ شيخنا الأميني -رحمه الله- في الغدير ٦- ٢١٤- ٢٢٠ جملة من الشبهات و ناقشها بما لا مزيد عليه، و لا نرى حاجة لسردها

^{٤٥٣٥} (٢) انظر: الروضة البهيّة في شرح اللمعة الدمشقية ٥- ٢٤٥- ٢٨٤.

^{٤٥٣٥} (٣) أقول: إن العلة في تحريم عمر لمتعة الحج - و قد أحلّها الله و رسوله صلى الله عليه و آله للأبدا كما مرّ - ففيها جملة روايات نذكر منها مثالا: منها: ما ورد في صحيح مسلم كتاب الحجّ باب في نسخ التّحلّل عن أبي موسى الأشعريّ في حديث، و فيه فقال عمر: قد علمت أن النبيّ (ص) قد فعله و أصحابه و لكن كرهت أن يظنّوا معرّسين بهنّ في الأراك، ثم يروحون في الحجّ تقطر رءوسهم. و سنن النسائيّ ٢- ١٥، و صحيح ابن ماجة أبواب المناسك، باب التّمّتع بالعمرة إلى الحجّ، و مسند أحمد بن حنبل ١- ٤٩، ٥٠، و سنن البيهقيّ ٥- ٥، ٢٠ بطريقتين، و غيرها. و انظر: شرح معاني الآثار للطحاوي في كتاب مناسك الحجّ: ٣٧٥ و ٤٠١ عدة روايات، و حلية الأولياء لابن نعيم ٥- ٢٠٥ فيه روايتان و غيرها.

و قد أفاد السيّد الفيروزآبادي -رحمه الله- في كتابه السبّعة من السلف: ٦٩ علة التّحريم بما حاصله: أن العلة في نهيه عن متعة الحجّ هو إحياء سنّة الجاهليّة و أهل الشّرك، لما مرّ من الروايات في الباب من أن العمرة في أشهر الحجّ كانت من أفجر الفجور عندهم في الأرض، و كانوا يقولون إذا برأ الدبر و عفا الأثر و انسلخ صفر حلّت العمرة لمن اعتمر فراجع و انظر أيضا ما فصلّه شيخنا الأميني -رحمه الله- في الغدير ٦- ٢١٣- ٢١٦.

و قد تعجب ابن عبّاس ممّن ترك سنّة النبيّ صلى الله عليه و آله و أتبع قول أبي بكر و عمر، حيث روى سعيد بن جبّير، عن ابن عبّاس قال: تمّتع رسول الله صلى الله عليه [و آله] و سلّم، فقال عروة: نهى أبو بكر و عمر عن المتعة؟ فقال ابن عبّاس: ما يقول عروة؟! قال: يقول نهى أبو بكر و عمر عن المتعة. فقال ابن عبّاس: أراهم سيهلكون، أقول: قال رسول الله صلى الله عليه [و آله] و سلّم و يقولون: قال أبو بكر و عمر. ذكره أحمد بن حنبل في مسنده ١- ٣٣٧، و أبو عمر في كتاب مختصر العلم: ٢٢٦، و الذهبي في تذكرة الحفاظ ٣- ٥٣، و ابن القيم في زاد المعاد ١- ٢١٩.

أقول: و يظهر من هذه الرواية أن النهي عن المتعة كان في زمان أبي بكر أيضا، و لكنّ التّهديد و إسقاط المتعة عن جماعة المسلمين حدثت في زمن عمر كما في الروايات الآخر، فتدبر.

و يكفيننا في المقام ما جاء عن حبر الأئمة -ابن عبّاس- إذ يقول: و الله ما أعمر رسول الله صلى الله عليه و آله و سلّم عائشة في ذى الحجّة إلّا ليقطع بذلك أمر أهل الشّرك. و قال: كانوا يرون أن العمرة في أشهر الحجّ من أفجر الفجور في الأرض. كما ذكره البخاريّ في صحيحه ٣- ٦٩، و مسلم في صحيحه ١- ٣٥٥، و البيهقيّ في سننه ٤- ٣٤٥، و النسائيّ في سننه ٥- ١٨٠، و غيرهم.

إنه عطل حد الله في المغيرة بن شعبه لما شهدوا عليه بالزنا، ولقن الشاهد الرابع الامتناع من الشهادة أتباعا لهواه، فلما فعل ذلك عاد إلى الشهود وفضحهم وهدمهم، فتجنب أن يفضح المغيرة- وهو واحد وكان آثما- وفضح الثلاثة، و عطل حد الله و وضعه في غير موضعه.

قَالَ ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ^{٤٥٣٨} -: رَوَى الطَّبْرِيُّ فِي تَارِيخِهِ^{٤٥٣٩} ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ بْنِ عُثْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ : كَانَ الْمُغِيرَةُ يَخْتَلِفُ إِلَى أُمِّ جَمِيلٍ - امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي هِلَالِ بْنِ عَامِرٍ - وَكَانَ لَهَا زَوْجٌ مِنْ تَقِيْفٍ هَلَكَ قَبْلَ ذَلِكَ يُقَالُ لَهُ: الْحَجَّاجُ بْنُ عُبَيْدٍ، وَكَانَ الْمُغِيرَةُ - وَهُوَ أَمِيرُ الْبَصْرَةِ - يَخْتَلِفُ إِلَيْهَا سِرًّا، فَبَلَغَ ذَلِكَ أَهْلَ الْبَصْرَةِ فَأَعْظَمُوا، فَخَرَجَ الْمُغِيرَةُ يَوْمًا مِنَ الْأَيَّامِ^{٤٥٤٠} فَدَخَلَ عَلَيْهَا - وَقَدْ وَضَعُوا عَلَيْهِمَا الرَّصَدَ - فَانْطَلَقَ الْقَوْمُ الَّذِينَ شَهِدُوا عِنْدَ عُمَرَ فَكَشَفُوا السُّتْرَ فَرَأَوْهُ قَدْ وَقَعَهَا، فَكَتَبُوا بِذَلِكَ إِلَى عُمَرَ، وَأَوْفَدُوا إِلَيْهِ بِالْكِتَابِ أَبَا بَكْرَةَ، فَاثْتَهَى أَبُو بَكْرَةَ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَجَاءَ إِلَى بَابِ عُمَرَ فَسَمِعَ صَوْتَهُ وَبَيْنَهُ وَبَيْنَهُ حِجَابٌ، فَقَالَ: أَبُو بَكْرَةَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ. قَالَ: لَقَدْ جِئْتَ لَشَرًّا!. قَالَ: إِنَّمَا جَاءَ بِهِ^{٤٥٤١} الْمُغِيرَةُ ثُمَّ قَصَّ عَلَيْهِ الْقِصَّةَ وَعَرَضَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، فَبَعَثَ^{٤٥٤٢} أَبَا مُوسَى عَامِلًا وَ

^{٤٥٣٦} (١) جاء عن ابن عباس- كما أخرجه النسائي في سننه ٥-١٥٣- أنه قال: سمعت عمر يقول: والله إنى لأنهاكم عن المتعة، وإنها لفي كتاب الله، ولقد فعلها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم!! يعنى العمرة في الحج.

وإن ابن عباس قال- لمن كان يعارضه في متعة الحج بأبي بكر وعمر-: فقد تمتعنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولم ينهنا عن ذلك، فأضرب عن ذلك عمر، وأراد أن ينهى عن حل الحبرة لأنها تصبغ بالبول، فقال له أبي: ليس لك ذلك، قد لبسهن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولبسناهن في عهده أخرجه إمام الحنابلة في مسنده ٥-١٤٣، وذكره البيهقي في مجمع الزوائد ٣-٢٤٦ نقلا عن أحمد، وقال: رجاله رجال صحيح، والسيوطي في جمع الجوامع، كما في ترتيبه ٣-٣٣ نقلا عن أحمد، و قريب منه ما في الدر المنثور ١-٢١٦ نقلا عن مسند ابن راهويه وأحمد.

وروى ابن القيم الجوزية في زياد المعاد ١-٢٢٠ عن طريق علي بن عبد العزيز البغوي: أن عمر أراد أن يأخذ مال الكعبة وقال: الكعبة غنيمة عن ذلك المال، وأراد أن ينهى أهل اليمن أن يصبغوا بالبول، وأراد أن ينهى عن متعة الحج، فقال أبي بن كعب قد رأى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه هذا المال وبه وبأصحابه حاجة إليه فلم يأخذه وأنت فلا تأخذه، وقد كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه يلبسون الثياب اليمانية فلم ينه عنها، وقد علم أنها تصبغ بالبول، وقد تمتعنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلم ينه عنها ولم ينزل الله تعالى فيها نهيا، قد سلف

^{٤٥٣٧} (٢) ذكر الطعن الرابع العلامة الأميني في غديره مفضلا ٣-٣٠٦ و ٣٢٩-٣٣٣ و ٦-١٩٨-٢٤٠، وأجمله السيد الفيروزآبادي في السبعة من السلف: ٥٦-٧٧، وتعرض له غيرهما من أعلامنا طاب ثراهم.

^{٤٥٣٨} (١) شرح ابن أبي الحديد ١٢-٢٣١-٢٣٤-٢٣٣ [٣-١٦١ أربع مجلدات] بتصرف.

^{٤٥٣٩} (٢) تاريخ الطبري ٤-٢٠٧ [٣-١٦٨] باختصار و اختلاف يسير.

^{٤٥٤٠} (٣) في الشرح زيادة: إلى المرأة.

^{٤٥٤١} (٤) في الطبري: بي، بدلا من: به.

^{٤٥٤٢} (٥) في الطبري زيادة: عمر.

أمره أن يبعث إليه المغيرة، فلما دخل أبو موسى البصرة وقعد في
رَضِيَّتْهَا

ص: 640

لك، فبعث أبو موسى بالمغيرة إلى عمر.

قال الطبري^{٤٥٤٤}: وروى الواقدي^{٤٥٤٥}، عن مالك بن أوس^{٤٥٤٦}، قال: قدم المغيرة على عمر فتزوج في طريقه امرأة من بني مرة،
فقال له عمر: إنك لفارغ القلب شديد الشبق، طويل العزمول [الغرمول]^{٤٥٤٧}. ثم سأل عن المرأة فقيل له: يقال لها:

الرقطاء، كان زوجها من ثقيف، وهي من بني هلال.

قال الطبري^{٤٥٤٨}: وكتب إلى السري، عن شعيب، عن سيف: أن المغيرة كان يبغض أبا بكر، وكان أبو بكر يبغضه، ويناغى^{٤٥٤٩}
كل واحد منهما صاحبه ويناغره عند كل ما يكون منه، وكانا متجاورين بالبصرة بي نهما طريق، وهما في مشربتين متقابلتين،
فهما في داريهما في كل واحدة منهما كوة م قابلة الأخرى، فاجتمع إلى أبي بكر نفر يتحدثون في مشربته، فهبت ريح ففتحت
باب الكوة، فقام أبو بكر ليصفقه فبصر بالمغيرة وقد فتح^{٤٥٥٠} الريح بالكوة التي في مشربته، وهو بين رجلي امرأة، فقال للنفر:
قوموا فانظروا، فقاموا فنظروا، ثم قال: أشهدوا، قالوا: ومن هذه؟ قال: أم جميل بنت الأقفم، وكانت أم جميل إحدى بنى
عامر^{٤٥٥١}

^{٤٥٤٢} (٦) جاء في حاشية (ك) ما يلي: قال الفيروزآبادي: العقيلة - كسفينية - الكريمة المخدرة، و من القوم:

سيدهم، و من كل شيء: أكرمه.

وقال: الغرمول - بلضم -: الذكر.

وقال: ناغاه: أى باراه و عارضه. [منه (رحمه الله تعالى)].

انظر: القاموس ٤-١٩ في مادة عقل، و ٤-٢٤ في مادة غرمول - بالغين المعجمة و الراء المهملة و قال في ٤-٣٩٤: ناغاه: داناه و باراه، و المرأة: غازلها.

^{٤٥٤٤} (١) تاريخ الطبري ٣-١٦٩ بتصرف.

^{٤٥٤٥} (٢) هنا سقط في السند جاء في المصدر و شرح النهج لابن أبي الحديد، و هو: قال: حدثني عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن محمد بن الطبري عمرو بن

حزم الأنصاري عن أبيه ...

^{٤٥٤٦} (٣) في المصدر و الشرح زيادة بن الحدثان.

^{٤٥٤٧} (٤) في شرح النهج: الغرمول - بالغين المعجمة و الراء المهملة - و هو الظاهر كما تقدم.

^{٤٥٤٨} (٥) تاريخ الطبري ٣-١٦٩ باختلاف كثير و اختصار شديد في الإسناد و المتن.

^{٤٥٤٩} (٦) في (ك): يناغى.

^{٤٥٥٠} (٧) في الشرح: صحت. و في الطبري: و فتحت.

^{٤٥٥١} (٨) جاءت العبارة في شرح النهج هكذا: قال: أم جميل إحدى نساء بني عامر.

بْنِ صَعَصَعَةَ، فَقَالُوا^{٤٥٥٢}: إِنَّمَا رَأَيْنَا أُعْجَازًا وَلَا نَدْرِي مَا الْوُجُوهُ^{٤٥٥٣}؟. فَلَمَّا قَامَتْ صَمَمُوا، وَخَرَجَ الْمُغِيرَةُ إِلَى الصَّلَاةِ، فَحَالَ أَبُو بَكْرَةَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّلَاةِ، وَقَالَ: لَا تُصَلِّ بِنَا، وَكَتَبُوا إِلَى عُمَرَ بِذَلِكَ، وَكَتَبَ الْمُغِيرَةُ إِلَيْهِ أَيْضًا، فَأَرْسَلَ عُمَرُ إِلَى أَبِي مُوسَى، فَقَالَ: يَا أَبَا مُوسَى! إِنِّي مُسْتَعْمِلُكَ، وَإِنِّي بَاعْتُكَ إِلَى أَرْضٍ قَدْ^{٤٥٥٤} بَاضَ فِيهَا الشَّيْطَانُ وَفَرَّخَ، فَالْزَمْ مَا تَعْرِفُ، وَلَا تَسْتَبْدِلْ فَيَسْتَبْدِلَ اللَّهُ بِكَ. فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! أَعْنِي بَعْدَةَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، فَإِنِّي نَتِي وَجَدْتُهُمْ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ وَهَذِهِ الْأَعْمَالِ كَالْمِلْحِ لَا يَصْلُحُ الطَّعَامُ إِلَّا بِهِ. قَالَ: فَاسْتَعِنَ بِمَنْ أَحَبَّتَ، فَاسْتَعَانَ بِتِسْعَةِ وَعِشْرِينَ رَجُلًا مِنْهُمْ: أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ وَعَمَّارُ^{٤٥٥٥} بْنُ حُصَيْنٍ وَهَشَامُ بْنُ عَامِرٍ وَخَرَجَ أَبُو مُوسَى بِهِ مِ حَتَّى أَنَاخَ بِالْبَصْرَةَ فِي الْمَرْبِدِ^{٤٥٥٦}، وَبَلَغَ الْمُغِيرَةُ أَنَّ أَبَا مُوسَى قَدْ أَنَاخَ بِالْمَرْبِدِ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا جَاءَ أَبُو مُوسَى تَاجِرًا وَلَا زَائِرًا^{٤٥٥٧} وَكَانَتْ جَاءَ أَمِيرًا، وَإِنَّهُمْ لَفِي ذَلِكَ إِذْ جَاءَ أَبُو مُوسَى حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهِمْ، فَدَفَعَ إِلَى الْمُغِيرَةَ كِتَابًا مِنْ عُمَرَ - إِنَّهُ لَأَزْجَرُ^{٤٥٥٨} كِتَابَ كَتَبَ بِهِ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ - أَرْبَعَ كَلِمٍ غَزَلَ فِيهَا وَعَاتَبَ^{٤٥٥٩} وَاسْتَحْتَّ وَأَمَرَ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّهُ بَلَغَنِي نَبَأَ عَظِيمٍ فَبِعَنْتُ أَبَا مُوسَى^{٤٥٦٠} فَسَلَّمْتُ مَا فِي يَدَيْكَ إِلَيْهِ وَالْعَجَلَ. وَكَتَبَ إِلَى

^{٤٥٥٢} (١) هنا عبارة سقطت - وقد جاءت في الطبري -
^{٤٥٥٣} (٢) في الطبري: الوجه.
^{٤٥٥٤} (٣) في شرح النهج: الأرض التي قد ...
^{٤٥٥٥} (٤) كذا، وفي المصدر والشرح: عمران، وهو الظاهر.
^{٤٥٥٦} (٥) جاء في حاشية (ك) ما يلي: المرید: الموضع الذي يحبس فيه الإبل وغيرها، ومنه يسمّى مرید البصرة. ذكره الجوهري، وقال: الفارغة: الجارية الجميلة. [منه (رحمه الله)].
انظر: الصحاح ٢- ٤٧١ في مادة: ربد، وفيه: تحبس. وما ذكره للفارغة من المعنى لم نجده في الصحاح. قال في القاموس ٤- ٢٨٩: و الفارغة: الجارية المليحة، و الفتية.

^{٤٥٥٧} (٦) في شرح النهج و الطبري: لا زائرا و لا تاجرا- بتقديم و تأخير -

^{٤٥٥٨} (٧) في المصدر والشرح: لأوجز، وهو الظاهر.

^{٤٥٥٩} (٨) في الطبري: عزل منها و عاتب.

^{٤٥٦٠} (٩) جاءت زيادة كلمة: أميراً، في الطبري.

أهل البصرة: أما بعد، فأني قد بعنتُ أبا موسى أميراً عليكم ليأخذ لضعيفكم من قوئكم، وليق اتل بكم عدوكم، وليدفع عن دمتكم، وليجيبي لكم فينكم، وليقسم فيكم^{٤٥٦٢}، وليحمي لكم طرفكم^{٤٥٦٣}.

فأهدى إليه المغيرة وليدة من مولدات الطائف تدعى: عقيلة، فقال: إني قد رضيتهَا لك - وكانت فارهة -، وارتحل المغيرة وأبو بكره و نافع بن كلدة و زياد و شبل بن معبد البجلي حتى قدموا على عمر، فجمع بي نهم و بين المغيرة، فقال ألم غيره: يا أمير المؤمنين! سل هؤلاء الأعد كيف رأوني مستقبلهم أم مستدبرهم؟

فكيف رأوا المرأة و عرفوها؟ فإن كانوا مستقبلين فكيف لم أستبر! وإن كانوا مستدبرين فبأي شيء استحلوا النظر إلي في منزلي على امرأتي! و الله ما أتيت إلا امرأتي، فبدأ بابي بكره فشهد عليه أنه رآه بين رجلي أم جميل، و هو يدخله و يخرجهُ^{٤٥٦٤}، قال عمر:

كيف رأيتهما؟ قال: مستدبرهما. قال: كيف استبنت^{٤٥٦٥} رأسها؟ قال:

تخافيت^{٤٥٦٦}. فدعا بشبل بن معبد فشهد مثل ذلك، و قال: استقبلتُهما و استدبرتُهما^{٤٥٦٧}، و شهد نافع بمثل شهادة أبي بكره، و لم يشهد زياد بمثل شهادتهم، قال: رأيتُهُ جالساً بين رجلي امرأة، و رأيتُ قدمين مرفوعين يخفقان^{٤٥٦٨}، و استنن

ص: 643

مكشوفين، و سمعتُ حفراً شديداً، قال عمر: فهل رأيتُهُ فيها كالميل في المكحلة؟.

^{٤٥٦١} (١) في (س): و لتجى. و في الطبري: و ليحصى.

^{٤٥٦٢} (٢) في (س): طرفكم. و في الطبري: لينقى لكم طرفكم.

^{٤٥٦٣} (٣) في الطبري: ثم ليقسمه بينكم و لينقى ...

^{٤٥٦٤} (٤) في الطبري زيادة: كالميل في المكحلة.

^{٤٥٦٥} (٥) في المصدر و الشرح: فكيف استبنت.

^{٤٥٦٦} (٦) في شرح النهج: تجافيت. و في الطبري: تحاملت.

^{٤٥٦٧} (٧) في الطبري: فقال: استدبرتهما أو استقبلتهما؟ قال: استقبلتهما.

^{٤٥٦٨} (٨) جاء في حاشية (ك): خفقت الرؤية: اضطربت و تحركت. و في الطبري: قدمين مخضوبتين تخفقان. و حفز المرأة - بالحاء المهملة و الزاى المعجمة -:

جامعها، و كذا بالمهملتين

و في النهاية: الحفز: الحث و الإفعال، و منه حديث أبي بكره، أنه دب إلى الصف راعا و قد حفزه النفس. و قال الرأجز: الحفز: النفس الشديد المتتابع الذي كأنه يدفع من سباق. [منه (رحمه الله)].

انظر: القاموس ٣ - ٢٢٨ في مادة: حفق، و ٢ - ١٢ في مادة: حفر و حفز. و النهاية ١ - ٤٠٧ في مادة: حفز، و حكي الجوهري في الصحاح ٣ - ٨٧٤ في مادة: حفز، قول الرأجز. و في الطبري:

حفزانا.

قَالَ: لَأُفِيْلُ تَعْرِفُ الْمَرْأَةَ؟ قَالَ: لَأُ، وَلَكِنْ أَشْبَهَهَا فَأَمَرَ عُمَرَ بِالثَّلَاثَةِ الْحَدِّ^{٤٥٦٩} وَ قَرَأَ: فَإِذَا لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَادَةِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ^{٤٥٧٠}، فَقَالَ الْمُغْبِرَةُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَخْرَأَكُمْ، فَصَاحَ بِهِ عُمَرُ: اسْكُتْ^{٤٥٧١}. اسْكُتَ اللَّهُ نَأْمَتَكَ^{٤٥٧٢}، أَمَا وَاللَّهِ لَوْ تَمَّتِ الشُّهَادَةُ لَرَجَمْتُكَ بِأَحْجَارِكَ، فَهَذَا مَا ذَكَرَهُ الطَّبْرِيُّ^{٤٥٧٣}.

أقول: ثم روى^{٤٥٧٤} من كتاب الأغانى^{٤٥٧٥} لأبى الفرج الأصفهاني روايات مختلفة تؤدى مؤدى تلك الرواية إلى أن قال^{٤٥٧٦}: قال أبو الفرج: قال أبو زيد عمر بن شيبه^{٤٥٧٧}: فجلس له عمر ودعا به وبالشهود، فتقدم أبو بكر، فقال:

أ رأيتك بين فخذيهما؟ قال: نعم، والله لكانى أنظر إلى تشريم^{٤٥٧٨} جدري بفخذيها.

ص: 644

فَقَالَ الْمُغْبِرَةُ: لَقَدْ أَلْطَفْتَ النَّظَرَ. قَالَ: لَمْ أَلْ أَنْ أَتَيْتَ مَا يُخْزِيكَ اللَّهُ بِهِ. فَقَالَ عُمَرُ: لَأُ وَاللَّهِ حَتَّى تَشْهَدَ، لَقَدْ رَأَيْتَهُ يَلِجُ فِيهَا كَمَا يَلِجُ الْمِرْوَدُ فِي الْمُكْحَلَةِ. قَالَ:

نَعَمْ، أَشْهَدُ عَلَى ذَلِكَ. فَقَالَ عُمَرُ: أَذْهَبَ عَنكَ، مُغْبِرَةُ ذَهَبَ^{٤٥٧٩} رُبْعَكَ.

قَالَ أَبُو الْفَرَجِ: وَ يُقَالُ: إِنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ هُوَ قَائِلُ هَذَا الْقَوْلِ، ثُمَّ دَعَا نَافِعًا، فَقَالَ: عَلَى مَا تَشْهَدُ؟ قَالَ: عَلَى مِثْلِ شَهَادَةِ أَبِي بَكْرَةَ. فَقَالَ عُمَرُ: لَأُ، حَتَّى تَشْهَدَ أَنْكَ رَأَيْتُ يَلِجُ فِيهَا وَلَوْجَ الْمِرْوَدِ فِي الْمُكْحَلَةِ. قَالَ: نَعَمْ، حَتَّى بَلَغَ قُدْذَهُ^{٤٥٨٠}. فَقَالَ: أَذْهَبَ عَنكَ، مُغْبِرَةُ ذَهَبَ نِصْفَكَ، ثُمَّ دَعَا الثَّالِثَ - وَ هُوَ شَيْبَلُ بْنُ مَعْبُدٍ - فَقَالَ: عَلَى مَاذَا^{٤٥٨١} تَشْهَدُ؟ قَالَ: عَلَى مِثْلِ شَهَادَةِ صَاحِبِي؟. فَقَالَ:

^{٤٥٦٩} (١) فى الشرح: فجلدوا الحد. و فى الطبرى: قال: فتح و أمر بالثلاثة فجلدوا الحد

^{٤٥٧٠} (٢) النور: ١٣.

^{٤٥٧١} (٣) فى الطبرى: فقال المغيرة: اشفنى من الأعبد. فقال: اسكت.

^{٤٥٧٢} (٤) فى حاشية (ك): قال الجوهري: النامة - بالنسكين - الصوت، يقال: أسكت الله نأمته: أى نعمته و صوته. [منه (رحمه الله)].

انظر: الصحاح ٥ - ٢٠٣٨.

^{٤٥٧٣} (٥) تاريخ الطبرى ٤ - ٢٠٧ [٣ - ١٦٩ - ١٧٠] حوادث سنة ١٧ هـ.

^{٤٥٧٤} (٦) أى ابن أبى الحديد فى شرحه ١٢ - ٢٣٤ - ٢٣٦.

^{٤٥٧٥} (٧) الأغانى ١٤ - ٧٧ - ١٠٠.

^{٤٥٧٦} (٨) شرح ابن أبى الحديد ١٢ - ٢٣٦ - ٢٣٧.

^{٤٥٧٧} (٩) فى المصدر: عمر بن شيبه.

^{٤٥٧٨} (١٠) جاء فى حاشية (ك): التشريم: التشقيق، و قال الجوهري: ألا يألو أى قصر. [منه (قدس سره)].

انظر: الصحاح ٥ - ١٩٥٩، و جاء فى القاموس ٤ - ١٣٦، و النهاية ٢ - ٤٦٨، و مجمع البحرين ٦ - ٩٩ فى مادة: شرم، و الصحاح ٦ - ٢٢٧٠ - أيضا - فى مادة: ألى.

^{٤٥٧٩} (١) فى (س): و ذهب.

أَذْهَبَ عَنْكَ، مُغَيَّرَةٌ ذَهَبَ ثَلَاثَةُ أَرْبَاعِكَ . قَالَ: فَجَعَلَ الْمُغَيَّرَةُ يَبْكِي إِلَى الْمُهَاجِرِينَ فَبَكَوْا مَعَهُ، وَبَكَى إِلَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ حَتَّى بَكَينَ مَعَهُ، قَالَ: وَ لَمْ يَكُنْ زِيَادٌ حَضَرَ ذَلِكَ الْمَجْلِسَ، فَأَمَرَ عُمَرُ أَنْ يُنْحَى الشُّهُودُ الثَّلَاثَةُ وَأَنْ لَا يُجَالِسَهُمْ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَانْتَظَرَ قُدُومَ زِيَادٍ، فَلَمَّا قَدِمَ جَلَسَ لَهُ فِي الْمَسْجِدِ وَاجْتَمَعَ رُءُوسُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، قَالَ الْمُغَيَّرَةُ- وَكُنْتُ قَدْ أَعَدَدْتُ كَلِمَةً أَقُولُهَا- فَلَمَّا رَأَى عُمَرُ زِيَادًا مُقْبِلًا قَالَ: إِنِّي لَأَرَى رَجُلًا لَنْ يُخْزِيَ اللَّهَ عَلَى لِسَانِهِ رَجُلًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ ^{٤٥٨٣}.

ص: 645

قَالَ أَبُو الْفَرَجِ: وَ فِي حَدِيثِ أَبِي زَيْدٍ ^{٤٥٨٣}، عَنِ السَّرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ رُشَيْدٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ: أَنَّهُ لَمَّا شَهِدَ الشَّاهِدُ الْأَوَّلُ عِنْدَ عُمَرَ تَغْيِيرَ ^{٤٥٨٤} لُونِ عُمَرَ، ثُمَّ جَاءَ الثَّانِي فَشَهِدَ فَاَنْكَسَرَ لِذَلِكَ اِنْكِسَارًا شَدِيدًا، ثُمَّ جَاءَ الثَّلَاثُ فَشَهِدَ فَكَانَ الرَّمَادُ نَثْرًا عَلَى وَجْهِ عُمَرَ، فَلَمَّا جَاءَ زِيَادٌ جَاءَ شَابٌّ يَخْطُرُ ^{٤٥٨٥} بِيَدَيْهِ، فَرَفَعَ عُمَرُ رَأْسَهُ إِلَيْهِ وَقَالَ: مَا عِنْدَكَ أَنْتَ يَا سَلْحُ ^{٤٥٨٦} الْعُقَابِ؟ وَ صَاحَ أَبُو عُثْمَانَ النَّهْدِيُّ صَيْحَةً يَحْكِي ^{٤٥٨٧} صَيْحَةَ عُمَرَ، قَالَ عَبْدُ الْكَرِيمِ ^{٤٥٨٨}: لَقَدْ كِدْتُ أَنْ يُعْشَى عَلَيَّ لِصَيْحَتِهِ.

^{٤٥٨٠} (٢) القذذ: ريش السهم، الواحدة القذذة. قاله في الصحاح ٢-٥٦٨، والقاموس ١-٣٥٧، والنهاية ٤-٢٨، و مجمع البحرين ٣-١٨٦.

^{٤٥٨١} (٣) في المصدر: على م.

^{٤٥٨٢} (٤) و في فتوح البلدان: ٣-٣٥٢: أما إنني أرى وجه رجل أرجو أن لا يرجم رجل من أصحاب رسول الله (ص) على يده و لا يخزي بشهادته، و في لفظ المتقي الهندي في كنز العمال ٣-١٨: إنني أرى غلاما كئيبا لن يشهد- إن شاء الله- إلّا بحق!، و أوردها البيهقي في سننه ٨-٢٣٥. و قد أورد القصة بتفصيلها شيخنا الأميني في الغدير ٦-١٣٧-١٤٤ عن عدة مصادر، و ذكرها ابن الأثير في الكامل ٢-٢٨٨، و ابن خلكان في تاريخه ٢-٤٥٥، و ابن كثير في تاريخه ٧-٨١، و في عمدة القاري ٦-٣٤٠، و في أخبار عمر لعلي و ناجي الطنطاوي: ٥٩ (ط: دار الفكر)، تاريخ أبي الفداء ١-١٧٤، و كنز العمال ٣-٨٨ [٢٣٥-٨]، و غيرها من المصادر.

^{٤٥٨٣} (١) في شرح النهج: زيد بن عمر بن شبة.

^{٤٥٨٤} (٢) في المصدر: تغير الثالث لذلك. و الظاهر زيادة كلمة: الثالث، و كونها للسطر الآتي.

أقول: إن ملاحظة القصة بصددها و ذيلها تعطى علّة تغير لون عمر أولا، و انكساره ثانيا، و صيرورته كأن الرماد نثر على وجهه ثالثا، و إبعازه إلى رابع الأربعة في الشهادة بكتمان شهادته رابعا، و لعل لمثل هذه الأوصاف و الأفعال صار مثلا للعدل عند أهل التنسن؟!

^{٤٥٨٥} (٣) جاء في حاشية (ك): و الخطر- بالكسر -: نبات يختضب ب صبح.

انظر: الصحاح ٢-٦٤٨. أقول: المعنى المناسب للمقام ما جاء في النهاية لابن الأثير ٣-٤٦:

يخطر بسيفه أي يهزه معجبا بنفسه.

^{٤٥٨٦} (٤) جاء في حاشية (ك): في مصباح اللّغة: سلاح الطائر سلحا- من باب نفع- هو منه كالنغوط من الإنسان، و هو سلحه تسمية بالمصدر [منه (رحمه الله)].

انظر: المصباح المنير ١-٣٢٣، و فيه زيادة الواو بعد: نفع.

^{٤٥٨٧} (٥) في شرح النهج: تحكى.

^{٤٥٨٨} (٦) في المصدر: عبد الكريم بن رشيد.

قَالَ أَبُو الْفَرَجِ: فَكَانَ الْمُعْبِرَةُ يُحَدِّثُ، قَالَ: فَقُمْتُ إِلَى زِيَادٍ، فَقُلْتُ: لَا مَخْبَأَ لِعَطْرِ بَعْدَ عَرُوسٍ^{٤٥٨٩}، يَا زِيَادُ! أَذْكُرُكَ اللَّهُ وَ أَذْكُرُكَ مَوْفِقَ الْقِيَامَةِ وَ كِتَابَهُ وَ رَسُولَهُ أَنْ

ص: 646

تَتَجَاوَزَ إِلَى مَا لَمْ تَرَ، ثُمَّ صَحَّتْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! إِنَّ هُوَ لَاءِ قَدْ احْتَقَنُوا^{٤٥٩٠} دَمِي، فَاللَّهُ اللَّهُ فِي دَمِي، قَالَ: فَتَرَقَّتْ^{٤٥٩١} عَيْنَا زِيَادٍ وَ أَحْمَرَ وَجْهَهُ، وَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! أَمَا أَنْ أَحَقُّ مَا حَقَّ الْقَوْمِ فَلَيْسَ عِنْدِي، وَ لَكِنِّي رَأَيْتُ مَجْلِسًا قَبِيحًا، وَ سَمِعْتُ نَفْسًا حَيِّثًا وَ انْتِهَارًا، وَ رَأَيْتُهُ مُتَبَطِّنًا. فَقَالَ عُمَرُ: رَأَيْتَهُ يُدْخِلُ فِي فَرْجِهَا كَالْمِيلِ فِي الْمُكْحَلَةِ^{٤٥٩٢}? قَالَ: لَا.

قَالَ أَبُو الْفَرَجِ: وَ رَوَى كَثِيرٌ مِنَ الرِّوَاةِ أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُهُ رَافِعًا رَجْلَيْهَا، وَ رَأَيْتُ خُصْيِيهِ مُتَرَدِّدِينَ بَيْنَ فَخْذَيْهَا، وَ رَأَيْتُ حَفْزًا شَدِيدًا، وَ سَمِعْتُ نَفْسًا عَالِيًا، فَقَالَ عُمَرُ: رَأَيْتَهُ يُدْخِلُهُ وَ يُخْرِجُهُ كَالْمِيلِ فِي الْمُكْحَلَةِ؟ . قَالَ: لَا. قَالَ عُمَرُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، قُمْ يَا مُعْبِرَةُ إِلَيْهِمْ فَاضْرِبِيهِمْ، فَفَاقَ الْمُعْبِرَةَ إِلَى أَبِي بَكْرَةَ فَضْرِبَهُ ثَمَانِينَ^{٤٥٩٣} وَ ضَرَبَ

ص: 647

^{٤٥٨٩} (٧) جاء في حاشية (ك): ما يلي: قال الميداني في مجمع الأمثال: لا مخبأ لعطر بعد العرس، و يروى لا عطر بعد العروس، فل المفضل: أول من قال ذلك امرأة من عذرة يقال لها: أسماء بنت عبد الله، وكان لها زوج من بني عمها يقال له: عروس فمات عنها فتزوجها رجل من قومها يقال له: نوفل، وكان أعسر أبخر بخيلا دميما، فلما أراد أن يطعن بها قالت له: لو أذنت لي فرثيت ابن عمي و بكيت ع ند رمسه؟. فقال: افعلي، فقالت: أبكيك يا عروس الأعراس، يا ثعلبا في أهله و أسدا عند البأس مع أشياء ليس يعلمها الناس. قال: و ما تلك الأشياء؟. قالت: كان عن الهمة غير نعاس و يعمل السيف صبيحات البأس. ثم قالت: يا عروس الأعز الأزهر الطيب الخيم الكليم المحضر مع أشياء له لا تذكر. قال: و ما تلك الأشياء؟. قالت: كان عيوبا للخنا و المنكر، طيب النكهة غير أبخر، أيسر غير أعسر، فعرف الزوج أنها تعرض به، فلما رحل بها قال سمي إليك عطرک و قد نظر إلى قشوة عطرها مطروحة فقالت: لا عطر بعد عروس فذهبت مثلا. و يقال: إن رجلا تزوج امرأة فأهديت إليه فوجدها تفلتة، فقال لها: أين الطيب؟. فقالت: خبأته. فقال لها: لا مخبأ لعطر بعد عروس فذهبت مثلا، يضرب لمن لا يدخر عنه نفيس و قيل: عروس اسم رجل مات فحملت امرأته أواني العطر فكسرتها و صببت العطر، فوبخها بعض معارفها، فقالت ذلك يضرب على الأول في ذم ادخار الشيء وقت الحاجة إليه، و على الثاني في الاستغناء عن ادخار الشيء لعدم من يدخر له، انتهى. و لعل المناسب هنا الأول من المعنيين الأخيرين [منه (رحمه الله)].

انظر: مجمع الأمثال ٢- ١١٢- ١١٣ برقم ٣٤٩١ بتصرف. و جاءت الفقرة الأخيرة في المستقصى لأمثال العرب للزمخشري ٢- ٢٤٤ برقم ٩٩١.

^{٤٥٩٠} (١) كذا، في المصدر: احتقروا. و هو الظاهر.

^{٤٥٩١} (٢) في شرح النهج: فترنقت.

^{٤٥٩٢} (٣) في المصدر: رأيتُهُ يدخل و يخرج كالميل في المكحلة؟.

^{٤٥٩٣} (٤) في (ك): ثمانين جلد.

الْبَاقِينَ.

وَرَوَى قَوْمٌ أَنَّ الضَّارِبَ لَهُمُ الْحَدَّ لَمْ يَكُنِ الْمُغِيرَةَ.

قَالَ ٤٥٩٤: وَاعْجَبَ عُمَرُ قَوْلَ زِيَادٍ: وَدَرَأَ الْحَدَّ عَنِ الْمُغِيرَةَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرَةَ بَعْدَ أَنْ ضُرِبَ: أَشْهَدُ أَنَّ الْمُغِيرَةَ فَعَلَ كَذَا وَكَذَا، فَهَمَّ عُمَرُ بِضَرْبِهِ، فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنْ ضَرَبْتَهُ رَجَمْتُ ٤٥٩٥ صَاحِبِكَ، وَنَهَاهُ عَنِ ذَلِكَ ٤٥٩٦.

قَالَ أَبُو الْفَرَجِ: يَعْنِي إِنْ ضَرَبَهُ يَصِيرُ شَهَادَتُهُ شَهَادَتَيْنِ فَيُوجِبُ بِذَلِكَ الرَّجْمَ عَلَى الْمُغِيرَةَ. قَالَ: وَاسْتَنْتَابَ ٤٥٩٧ عُمَرُ أَبَا بَكْرَةَ، قَالَ: إِنَّمَا تَسْتَيْبِنِي لِتَقْبَلُ ٤٥٩٨ شَهَادَتِي؟. قَالَ: أَجَلُ. قَالَ: فَإِنِّي لَأَشْهَدُ بَيْنَ اثْنَيْنِ مَا بَقِيَتْ فِي الدُّنْيَا.

قَالَ: فَلَمَّا ضَرَبُوا الْحَدَّ، قَالَ الْمُغِيرَةُ: اللَّهُ أَكْبَرُ! الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَخْرَاكُمُ.

فَقَالَ عُمَرُ: اسْكُتْ أَخْزَى اللَّهُ مَكَانًا رَأَوْكَ فِيهِ. قَالَ: وَقَامَ أَبُو بَكْرَةَ عَلَى قَوْلِهِ، وَكَانَ يَقُولُ: وَاللَّهِ مَا أَنْسَى قَطُّ فِخْدِيهَا، وَتَابَ الْإِثْنَانِ قَبْلَ شَهَادَتِهِمَا، وَكَانَ أَبُو بَكْرَةَ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا طُلِبَ إِلَى شَهَادَةٍ يَقُولُ: اطْلُبُوا غَيْرِي، فَإِنَّ زِيَادًا أَفْسَدَ عَلَيَّ شَهَادَتِي قَالَ ٤٥٩٩ أَبُو الْفَرَجِ: وَحَجَّ عُمَرُ بَعْدَ ذَلِكَ مَرَّةً فَوَافَقَ الرَّقِطَاءَ بِالْمَوْسِمِ، فَرَأَاهَا وَكَانَتْ ٤٦٠٠ الْمَغِيرَةُ يَوْمَئِذٍ هُنَاكَ - فَقَالَ عُمَرُ لِلْمَغِيرَةِ: وَيَحْكُ! أَتَنْجَاهُ عَلَيَّ، وَاللَّهِ مَا أَظُنُّ أَبَا بَكْرَةَ كَذَبَ عَلَيْكَ، وَمَا رَأَيْتُكَ إِلَّا خِفْتُ أَنْ أُرْمَى بِحِجَارَةٍ مِنَ السَّمَاءِ ٤٦٠١.

ص: 648

قَالَ: وَكَانَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ - بَعْدَ ذَلِكَ - يَقُولُ: إِنْ ظَفَرْتُ بِالْمَغِيرَةِ لَأَتْبَعْتَهُ أَحْجَارَهُ ٤٦٠٢.

٤٥٩٤ (١) قال أي ابن أبي الحديد في الشرح ١٢-٢٣٧.

٤٥٩٥ (٢) في (ك): وجّهت. و في (س) نسخة بدل: رحمت، و قد تقرأ: رجمت، و هو الظاهر.

٤٥٩٦ (٣) و جاء في سنن البيهقي ٨-٢٣٥ قول علي عليه السلام بلفظ: إن كانت شهادة أبي بكره شهادة رجلين فارجم صاحبك و إلا فقد جلدتموه، تارة، و بلفظ: إن جلدته فارجم صاحبك، ثانية، و بلفظ: لئن ضربت هذا فارجم ذاك، ثالثة.

٤٥٩٧ (٤) في شرح النهج: فاستتاب.

٤٥٩٨ (٥) لا توجد: لتقبل في (س).

٤٥٩٩ (٦) شرح النهج لابن أبي الحديد ١٢-٢٣٨.

٤٦٠٠ (٧) كذا، و في المصدر: و كان. و هو الظاهر.

٤٦٠١ (٨) ليت شعري لما ذا كان عمر يخاف أن يرمى بالحجارة من السماء؟ إنها الردة حقاً! و حاشا لله أن يرمى مقيم الحق، أو لتعطيله الحكم؟ أو لجلده مثل أبي بكره - الذي عدّوه من خيار الصحابة. و كان من العبادة كالنصل -؟! انظر: الغدير ٦-١٤٠.

٤٦٠٢ (٩) و في الأغاني ١٤-١٤٧: قال عليه السلام: لئن لم يننن المغيرة لأتبعنه أحجاره. و فيه أيضا: لئن أخذت المغيرة لأتبعنه أحجاره

قال ابن أبي الحديد^{٤٦٠٣} - بعد إيراد تلك الأخبار و غيرها - : فهذه الأخبار كما تراها تدلّ متأملها على أنّ الرجل زنى بالمرأة لا محالة، وكلّ كتب التواريخ و السير يشهد^{٤٦٠٤} بذلك، و إنّما اقتصرنا نحن منها على ما فى هذين الكتابين.

وَقَدْ رَوَى الْمَدَائِنِيُّ أَنَّ الْمُغِيرَةَ كَانَ أَرْزَى النَّاسَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا دَخَلَ فِي الْإِسْلَامِ قَبِدَهُ الْإِسْلَامُ، وَبَقِيَتْ عِنْدَهُ مِنْهُ بَقِيَّةٌ ظَهَرَتْ فِي أَيَّامِ وَلَايَتِهِ بِالْبَصْرَةِ^{٤٦٠٥}، ثم أورد فى ذلك روايات آخر تركناها اختصاراً.

و قال الشيخ قدس الله روحه فى تلخيص الشافى^{٤٦٠٦} : فإن قالوا: لم يعطل الحدّ و إنّما لم يتكامل الشهادة، و إرادة الرابع لأن يشهد لا تكمل بها البيّنة و إنّما تكمل بإقامتها و قهله: أرى وجه رجل لا يفضح الله على يده رجلاً سائغ صحيح، فجرى مجرى

مَا رُوِيَ عَنْهُ (ص): مِنْ أَنَّهُ أَتَى بِسَارِقٍ فَقَالَ لَهُ^{٤٦٠٧}: لَا تُقِرَّ.

: وَقَالَ لِيَصْفُوَانَ بْنِ أُمِيَّةَ - لَمَّا أَتَاهُ بِالسَّارِقِ وَ أَمَرَ بِقَطْعِهِ - فَقَالَ: هِيَ لَهُ - يَعْنِي مَا سَرَقَ - هَلَّا قَبْلَ أَنْ تُؤْتِيَنِي بِهِ.

، فلا يمتنع أن يجب^{٤٦٠٨} أن لا تكمل الشهادة، و ينبّه الشاهد على

ص: 649

أن لا يشهد، و جلد الثلاثة من حيث صاروا قذفة، قالوا^{٤٦٠٩}: ليس حالهم^{٤٦١٠} و قد شهدوا كحال من لم تتكامل الشهادة عليه، لأنّ الحيلة فى إزالة الحدّ عنه - و لمّا تكاملت الشهادة - ممكنة بتلقين و تنبيه و غيره، و لا حيلة فيما قد وقع من الشهادة، فلذلك حدّهم، و ليس فى إقامة الحدّ عليهم من الفضيحة ما فى تكامل الشهادة على المغيرة، لأنّه يتصوّر بأنّه زان و يحكم بذلك فيه، و ليس كذلك حال الشهود، لأنّهم لا يتصورون بذلك و إن وجب فى الحكم أن يجعلوا فى حكم القذفة، على أنّه قيل إن القذف منهم كان^{٤٦١١} تقدّم بالبصرة، لأنّهم صاحبوا به فى نواحي^{٤٦١٢} المسجد بأننا نشهد بأنك زان، فلو لم يعيدوا الشهادة لكان يحدّهم لا محالة، فلم يمكن^{٤٦١٣} فى إزالة الحدّ عنهم ما أمكن فى المغيرة، و ما روى من أنّ عمر إذا رآه كان يقول : لقد

^{٤٦٠٣} (٢) شرح النهج ٢ - ٢٣٩ [٣ - ١٦٣].

^{٤٦٠٤} (٣) لا توجد: يشهد، فى (س). و فى المصدر: تشهد. و هو الظاهر.

^{٤٦٠٥} (٤) إلى هنا كلام ابن أبي الحديد فى شرحه على النهج ١٢ - ٢٣٩ بتصرف.

^{٤٦٠٦} (٥) تلخيص الشافى ٤ - ٢١ - ٢٥.

^{٤٦٠٧} (٦) لا توجد: له، فى (س).

^{٤٦٠٨} (٧) كذا، و الظاهر: أن يجب - بالحاء المهملة - و فى المصدر: أنه.

^{٤٦٠٩} (١) لا توجد: قالوا، فى المصدر، و وضع عليها فى (ك) رمز نسخة بدل.

^{٤٦١٠} (٢) فى (س) زيادة هنا و هى: فى إقامة الحدّ شىء.

^{٤٦١١} (٣) فى (ك): و كان.

^{٤٦١٢} (٤) فى تلخيص الشافى: من رواحي.

^{٤٦١٣} (٥) فى (ك): فلم يكن.

خفت أن يرميني الله بحجارة من السماء، غير صحيح، و لو صحّ لكان تأويله التخويف و إظهار قوّة الظنّ بصدق القوم لما شهدوا عليه ردعا^{٤٦١٤} له، و غير ممتنع أن يحب^{٤٦١٥} أن لا يفتضح لما كان متوّليا للبصرة من قبله، و سكوت زياد عن إقامة الشهادة لا يوجب تفسيقه، لأننا علمنا بالشرع أن له السكوت، و لو كان فسقا لما وّلاه أمير المؤمنين عليه السلام فارس، و لما أئتمنه^{٤٦١٦} على أموال المسلمين و دمائهم.

قيل^{٤٦١٧} لهم: إنّما نسب عمر إلى تعطيل الحدّ من حيث كان في حكم

ص: 650

النابت، و إنّما بتلقيه لم تكمل الشهادة، لأنّ زيادا ما حضر إلّا ليشهد بما شهد به أصحابه، و قد صرّح بذلك كما صرّحوا قبل حضورهم، و لو لم يكن هذا هكذا لما شهد القوم قبله و هم لا يعلمون هل حال زياد في^{٤٦١٨} ذلك كحالهم، لكنّه أحجم^{٤٦١٩} في الشهادة لما رأى كراهية متولّي الأمر لكمالها، و تصرّحه بأنّه لا يريد أن يعمل بموجبها.

و من العجائب أن يطلب الحيلة في دفع الحدّ عن واحد و هو لا يندفع إلّا بانصرافه إلى ثلاثة، فإن كان درأ الحدّ و الاحتيال في دفعه من السنن المتّبعة، فدرؤه عن ثلاثة أولى من درئه عن واحد.

و قولهم: إن درء^{٤٦٢٠} الحدّ عن المغيرة ممكن، و درؤه^{٤٦٢١} عن الثلاثة - و قد شهدوا غير ممكن طريف، لأنّه لو لم يلقن الشاهد الرابع الامتناع من الشهادة لاندفع عن الثلاثة الحدّ، فكيف لا تكون الحيلة ممكنة فيما ذكره، بل لو أمسك عن الاحتيال جملة لما لحق الثلاثة حدّ.

و قولهم: إن المغيرة يتصوّر بصورة زان لو تكاملت الشها دة، و في هذا من الفضيحة ما ليس في حدّ الثلاثة غير صحيح؟ لأنّ الحكم في الأمرين واحد، لأنّ الثلاثة إذا حدّوا يظنّ بهم الكذب و إن جوّز^{٤٦٢٢} أن يكونوا صادقين، و المغيرة لو كملت^{٤٦٢٣} الشهادة عليه بالزنا ظنّ ذلك به مع التجويز لأن يكون^{٤٦٢٤} الشهود كذبة، فليس في أحد الأمرين إلّا ما^{٤٦٢٥} في الآخر.

^{٤٦١٤} (٦) في المصدر: و دعاه.

^{٤٦١٥} (٧) في (ك): يجب - بالجيم المعجمة -

^{٤٦١٦} (٨) في (س): يَأْتَمَنُهُ.

^{٤٦١٧} (٩) قيل جواب و جزاء لقوله: فإن قالوا ...

^{٤٦١٨} (١) في (س) زيادة: حاله، قبل: حال زياد، خطّ عليها في (ك). و في المصدر: هل حاله في ذلك ...

^{٤٦١٩} (٢) في تلخيص الشافى: لجلج.

^{٤٦٢٠} (٣) في المصدر: دفع، و هى نسخة بدل في (ك).

^{٤٦٢١} (٤) في المصدر: دفعه، و هى نسخة بدل في (ك).

^{٤٦٢٢} (٥) في المصدر: جوّزوا.

^{٤٦٢٣} (٦) في التلخيص: لو كانت.

و ما

رُويَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: مِنْ أَنَّهُ أُتِيَ بِسَارِقٍ فَقَالَ لَهُ: لَا تُقْرَ.

- إن كان صحيحا- لا يشبه ما نحن فيه، لأنه ليس في دفع الحدّ عن السارق، إيقاع غيره في المكروه، وقصة المغيرة تخالف ذلك^{٤٦٢٤}، لما ذكرناه.

و أمّا

قَوْلُهُ^{٤٦٢٧} صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لِصَفْوَانَ: هَلَّا^{٤٦٢٨} قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَنِي بِهِ.

فلا يشبه ما نحن فيه، لأنه بين أن ذلك القول كان يسقط الحدّ لو تقدّم، وليس فيه تلقين يوجب إسقاط الحدود.

و أمّا قولهم: إن القذف منهم كان قد^{٤٦٢٩} تقدّم فغير معروف، و المروىّ خلافه، و الظاهر أنه إنّما حدّهم عند نكول زياد عن الشهادة، و أن ذلك كان السبب في إيقاع الحدّ بهم . و تأويلهم لقول عمر: لقد خفت أن يرميني الله بحجارة لا يليق بما قالوه، لأنه يقتضى^{٤٦٣٠} التندّم و التأسّف على تفريط وقع، و لم يخاف أن يرمى بالحجارة و هو لم يدرأ الحدّ^{٤٦٣١} عن مستحقّ له، و لو أراد الردع و التخويف لمغيرة لأتى بكلام يليق بذلك و لا يقتضى إضافة التفريط إلى نفسه، و كونه واليا من قبله لا يقتضى أن يدرأ الحدّ عنه^{٤٦٣٢} و يعدل به إلى غيره.

و أمّا قولهم^{٤٦٣٣}: إنّنا ما كنّا نعلم أن زيادا كان يتمّم الشهادة فقد بينا أن ذلك كان^{٤٦٣٤} معلوما بالظاهر، و من قرأ ما روى في هذه القصة علم - بلا شك - أن

^{٤٦٢٤} (٧) جاءت في المصدر: تكون - بالناء -

^{٤٦٢٥} (٨) لا توجد: ما، في المصدر.

^{٤٦٢٦} (١) ذلك، لا توجد في التلخيص.

^{٤٦٢٧} (٢) في المصدر: فأما.

^{٤٦٢٨} (٣) في (س): هل.

^{٤٦٢٩} (٤) قد، لا توجد في المصدر و (س).

^{٤٦٣٠} (٥) في المصدر: لأنه لا يقتضى، و هو الظاهر.

^{٤٦٣١} (٦) في (س): الحق.

^{٤٦٣٢} (٧) في (ك) زيادة: الحق.

^{٤٦٣٣} (٨) في المصدر: و قولهم.

^{٤٦٣٤} (٩) لا توجد: كان، في تلخيص الشافى.

حال زياد كحال الثلاثة في أنه إنما حضر للشهادة، و إنما عدل عنها لكلام عمر.

وقولهم: إن الشرع يبيحه السكوت. ليس بصحيح، لأن الشرع قد حظر كتمان الشهادة.

وقولهم: لم يفسق زياد لأن أمير المؤمنين عليه السلام ولأه فارس فليس بشيء يعتمد، لأنه لا يمتنع أن يكون تاب بعد ذلك و أظهر توبته له عليه السلام، فجاز أن يوليه.

و كان بعض أصحابنا يقول في قصة المغيرة شيئا طيبا - وهو معتمد في باب الحجّة - و هو^{٤٦٣٥} أن زيادا إنما امتنع من التصريح بالشهادة المطلوبة في الزنا، و قد شهد بأنه شاهده بين شعبها الأربع و سمع نفسا عاليا، فقد صحّ على المغيرة بشهادة الأربعة جلوسه منها جلوس مجلس^{٤٦٣٦} الفاحشة إلى غير ذلك من مقدمات الزنا و أسبابه، فألّا ضمّ إلى جلد الثلاثة تعزير هذا الذي صحّ عنده بشهادة الأربعة ما^{٤٦٣٧} صحّ من الفاحشة مثل^{٤٦٣٨} تعريك^{٤٦٣٩} أذنه أو ما جرى مجراه من خفيف التعزير و يسيره؟!، و هل في العدول عن ذلك حين عدل^{٤٦٤٠} عن لومه و توبيخه و الاستخفاف به إلّا ما ذكره من السبب الذي يشهد الحال به، انتهى كلامه رفع الله مقامه.

و أقول: اعترض ابن أبي الحديد^{٤٦٤١} و غيره^{٤٦٤٢} على هذا الكلام بوجوه سخيفة لا طائل في التعرّض لها لو هنها.

و قال ابن أبي الحديد^{٤٦٤٣} - في تضاعيف كلامه - : ورد في الخبر أن عمر قال للمغيرة : ما أظنّ أبا بكره كذب عليك و قال : تقديره أظنّه لم يكذب عليك، انتهى.

و لا يخفى أن هذا إسناد معصيته^{٤٦٤٤} إلى عمر، إذ لو لم يكن ذلك قدفا صريحا يوجب الحدّ فلا أقلّ يكون تعريضا يوجب التعزير، بل كذلك قوله: ما رأيتهك إلّا خفت أن يرميني الله بحجارة من السماء^{٤٦٤٥}؟! و هل يقال مثل ذلك لمن ندب الله إلى

^{٤٦٣٥} (١) لا توجد: و هو، في المصدر.

^{٤٦٣٦} (٢) مجلس: لا توجد في (س) و المصدر.

^{٤٦٣٧} (٣) في (ك) نسخة بدل: من، بدلا من: ما.

^{٤٦٣٨} (٤) لا توجد: مثل، في تلخيص الشافعي.

^{٤٦٣٩} (٥) قال في الصحاح ٤ - ١٥٩٩: عرّكت الشيء أعركه عركا: دلّكته.

^{٤٦٤٠} (٦) لا توجد: حين عدل، في المصدر، و فيه حتى، و هو الظاهر.

^{٤٦٤١} (٧) في شرحه على النهج: ١٢ - ٢٤٤.

^{٤٦٤٢} (٨) كما في المواقف و شرحها، و المقاصد و شرحها، كما سيأتي

^{٤٦٤٣} (٩) شرح ابن أبي الحديد ١٢ - ٢٣٨ [٣ - ١٦٢].

درء الحدّ عنه و سمّى فى كتابه من رماه بالفجور كاذبا؟!، و لو أراد عمر أن يعظ المغيرة أمكنه أن يذكره عذاب الله و يأمره^{٤٤٦} بالاجتناب عن ارتكاب مساخطه على وجه لا يوجب قذفا، و لا يتضمّن تعريضا.

ثم إنّ ما ذكره أنّ سبب حبّه للمغيرة أنّه كان واليا من قبله فلا وجه له، بل لا يخفى على من تتبّع أحوالهما أنّه لم يكن الباعث على الحبّ و على جعله واليا إلّا الاتّفاق فى النفاق و الاشتراك فى بغض أمير المؤمنين عليه السلام^{٤٤٧}.

ص: 654

كما روى أنّه كان من أصحاب الصحيفة الملعونة^{٤٤٨} التى كتبها لإخراج الخلافة عن أهل البيت عليهم السلام، و لو لم يكن يحبه حبّا شديدا فلم كان يتغىّر عند شهادة كلّ شاهد على الوجه المتقدّم؟!، مع أنّ المغيرة لم يكن ذا سابقة فى الإسلام، و من أهل الورع و الاجتهاد حتى يتوهّم أنّه كان مثل ذلك سببا لحبّه، و بغض المغيرة لأمير المؤمنين عليه السلام كان أظهر من الشمس، و قد اعترف ابن أبى الحديد^{٤٤٩} بذلك حيث قال: قال أصحابنا البغداديون: من كان إسلامه على هذا الوجه - أى على الخوف و المصلحة - و كانت خاتمته ما تواتر الخبر به من لعن علىّ عليه السلام على المنابر إلى أن مات على هذا الفعل، و كان المتوسط من عمره الزنا^{٤٥٠}، و إعطاء البطن و الفرج سؤالهما، و ممالاة الفاسقين، و صرف الوقت إلى غير طاعة الله، كيف تتولّاه؟! و أىّ عذر لنا فى الإمساك عنه؟ و أن لا نكشف للناس فسقه ...

و ذكر^{٤٥١} أخبارا كثيرة فى أنّه - لعنه الله - كان يلعن عليّا عليه السلام على المنبر و يأمر بذلك، و كذا اشتهاره بالزنا فى الجاهليّة و الإسلام ممّا اعترف به ابن أبى الحديد^{٤٥٢}، فكفى طعنا لعمر حبّه لمثل هذا الرجل مثل هذا الحبّ، و هل يظنّ أحد بعمر أنّه لم يكن يعلم بغضه لأمير المؤمنين عليه السلام، و قد كان

^{٤٤٦} (٢) كذا، و الظاهر: معصية - بلا ضمير -

^{٤٤٨} (٣) الأغاني ١٤ - ١٤٧، و نقله فى شرح النهج لابن أبى الحديد ١٢ - ٢٣٨ [٣ - ١٦٢].

^{٤٤٩} (٤) فى (س): يأمر - بدون ضمير -

^{٤٤٧} (٥) كان المغيرة فى مقدم أناس كانوا ينالون عليّا أمير المؤمنين عليه السلام انظر: رسائل الجاحظ:

٩٢، و الأذكياء: ٩٨، و مسند أحمد بن حنبل ١ - ١٨٨، و ٤ - ٣٦٩، و غيرها.

قال ابن الجوزى: قدمت الخطباء إلى المغيرة بن شعبة بالكوفة، فقام صعصعة بن صوحان فتكلّم، فقال المغيرة: أخرجوه، فأقيموه على المصطبة فيلعن عليّا. فقال: لعن الله من لعن الله و لعن عليّ بن أبى طالب إلى آخره

و ذكر إمام الحنابلة فى مسنده ٤ - ٣٦٩ بإسناده، قال: نال المغيرة بن شعبة من علىّ، فقال زيد بن أرقم: قد علمت أنّ رسول الله صلى الله عليه و آله كان ينهى عن سبّ الموتى، فلم تسبّ عليّا و قد مات!!!، و غيره من روايات الباب هناك.

و يكفى هذا و غيره فى إثبات نفاقه أو كفره أو كونه ولد زنا لما ثبت بالنصوص الصريحة المستفيضة من أنّه من أبغض عليّ (ع) كان أحد هؤلاء الثلاثة.

^{٤٤٨} (١) قد مرّت مفسّلا فى بحار الأنوار ٢٨ - ٨٥ - ١٠٠ [الحجريّة كمبانى ٨ - ١٩ و ٢٣ و ٥٤].

^{٤٤٩} (٢) فى شرحه على النهج: ٢٠ - ١٠، و ذكر عن الأغاني فيه: كفيّة إسلام المغيرة، فهى حرّية بالملاحظة

^{٤٥٠} (٣) فى المصدر: الفسق و الفجور، بدلا من: الزنا.

^{٤٥١} (٤) فى شرح النهج لابن أبى الحديد ٢٠ - ١٠.

سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَقُولُ: لَا يُحِبُّ عَلِيًّا إِلَّا مُؤْمِنٌ وَلَا يُبْغِضُهُ إِلَّا كَافِرٌ ٤٦٥٣* مُنَافِقٌ ٤٦٥٤*

ص: 655

السادس: أنه منع من المغالاة في صدقات النساء

، وَقَالَ: مَنْ غَالَى فِي مَهْرِ ابْنَتِهِ أَجْعَلُهُ فِي بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ ٤٦٥٥* ، لِشُبُهَةِ

أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ زَوْجَ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ بِخَمْسِمِائَةِ دِرْهَمٍ.

، فَقَامَتْ إِلَيْهِ امْرَأَةٌ وَنَبَّهَتْهُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى:

... وَ آتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِطْرًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا ٤٦٥٦* عَلَى جَوَازِ الْمُغَالَاةِ، فَقَالَ: كُلُّ النَّاسِ أَفْقَهُ مِنْ عُمَرَ حَتَّى الْمُخَدَّرَاتُ فِي
الْبُيُوتِ ٤٦٥٧*

٤٦٥٢ (٥) انظر: شرحه على النهج ٤-٦٩، و ٦-٢٨٨، وغيرها.

و قد مرّت آنفا مصادر أخرى في ذلك، فراجع

٤٦٥٣ (٦) لا توجد: كافر، في (س).

٤٦٥٤ (٧) جاء بألفاظ مختلفة وبأسانيد متعدّدة- والمعنى واحد-، مثل: لا يحبّ عليّاً المنافق و لا يبغضه المؤمن. أو زيادة: و لا يحبه إلا مؤمن. أو قوله (ص): لا

يحبّك إلا مؤمن، و لا يبغضك إلا منافق.

ذكر في الغدير ٣-١٨٣-١٨٨ أكثر من ثلاثين مصدرا ينتهي إسنادها إلى ابن عباس، و سلمان، و أبي ذرّ، و حذيفة اليمانيّ، و أبي ليلى الغفاريّ، و غيرهم، أخرج عنهم جمع كبير من الحفاظ و الأعلام، فراجع.

و أورده الحميدى أبو بكر عبد الله بن الزبير-المتوفى سنة ٢١٩ هـ- في مسنده ١-٣١ حديث ٥٨، و الترمذى عن طريق يحيى بن عيسى ٤-٣٣٢، و غيرهما.

و قول رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم في أهل البيت (ع): لا يحبّهم إلا سعيد الجد طيب المولد و لا يبغضهم إلا رياض النضرة ٢-١٨٩، و تاريخ بغداد ٣-٢٨٩.

و قول على عليه السلام: لا يحبّني كافر و لا ولد زنا. كما في شرح ابن أبي الحديد ١-٣٧٣.

٤٦٥٥ (١) جعله في بيت المال جاء بألفاظ شتى و طرق عديدة جداً نذكر جملة منها: الدرّ المنثور ٢-١٣٣، و سيرة عمر لابن الجوزى: ١٢٩، و الأذكياء له أيضا:

١٦٢، و جمع الجوامع-كما في ترتيب السيوطى الكنز- ٨-٢٩٨، و سنن البيهقيّ ٧-٢٣٣، و تفسير القرطبيّ ٥-٩٩، و تفسير ابن كثير ١-٤٦٧، و حاشية سنن ابن

ماجة للسندى ١-٥٨٣ و ٥٨٤، و كشف الخفاء للعجلونى ١-٢٦٩ و ٢٧٠ و ٢-١١٨، و المستطرف ١-٧٠، و غيرها. و أخرجه الزبير بن بكّار في الموقّفات، و

ابن عبد البرّ في جامع العلوم، كما في مختصره ٦٦.

٤٦٥٦ (٢) النساء: ٢٠.

٤٦٥٧ (٣) للقصة صور عديدة بألفاظ مختلفة و أسانيد متظافرة متحدة المعنى، سبق بعضها و سيأتى الآخر، تجد ها في: المسند الكبير لأبى يعلى، و سنن سعيد بن

منصور، و أمالى المحاملى، و سيرة عمر لابن الجوزى: ١٢٩، و تفسير ابن كثير ١٠-٤٦٧ عن أبى يعلى، و مجمع الزوائد للهيتمى ٤-٢٨٤، و الدرّ المنثور للسيوطى

٢-١٣٣، و جمع الجوامع-كما في ترتيبه الكنز- ٨-٢٩٨، الدرّ المنتثرة: ٢٤٣ نقلا عن سبعة من الحفاظ، و فتح الغدير للشوكانى ١-٤٠٧، و تفسير الكاشف ١-

٣٥٧، تفسير القرطبيّ ٥-٩٩، تفسير النيسابورى في سورة النساء، و تفسير الخازن ١-٣٥٣، و الفتوحات الإسلاميّة ٢-٤٧٧، و الأربعين للرازى: ٤٦٧، و التمهيد

و أجيب بأنه لم ينهى تحريم بل نهى تنزيهه، وقوله: كل الناس أفقه من عمر على طريق التواضع وكسر النفس^{٤٦٥٨}.

للبلقاني: ١٩٩، وقد جاءت القصة في المصادر كلها مذيلة بقول عمر: كل الناس أفقه من عمر، وفي بعضها زيادة: حتى النساء، وفي بعضها الآخر: حتى المخدرات في البيوت.

قال ابن درويش الحوت في أسنى المطالب: ١٦٦: حديث كل أحد أعلم أو أفقه من عمر، قاله عمر لما نهى عن المغالاة في الصداق. وقد جاءت مذيلة بقوله: كل أحد أعلم من عمر، في: تفسير الكشاف ١- ٣٥٧، إرشاد الساري في شرح صحيح البخاري للعسقلاني ٨- ٥٧، تفسير النسفي- هامش الخازن ١- ٣٥٣، كشف الخفاء ١- ٣٨٨.

كما وقد وردت مع قوله: امرأة أصابت ورجل أخطأ في: الموقفيات للزبيبي بن بكار، وجامع العلم لابن عبد البر- كما في مختصره: ٦٦-، سيرة عمر لابن الجوزي: ١٢٩، والأذكياء لابن الجوزي:

١٦٢، وتفسير القرطبي ٥- ٩٩، وتفسير ابن كثير ١- ٤٦٧، والذرع المنشور ٢- ١٣٣، وجمع الجوامع- كما في ترتيب السيوطي- ٨- ٢٩٨ نقلا عن ابن بكار وابن عبد البر، وحاشية سنن ابن ماجه للسندی ١- ٥٨٤، وكشف الخفاء للعجلوني ١- ٢٦٩، ٢٧٠، ٣٨٨، ٢- ١١٨. وجاءت في تفسير الخازن ١- ٣٥٣ بلفظ عمر: امرأة أصابت وأمير أخطأ.

وأخرجها البيهقي في سننه ٧- ٢٣٣ عن الشعبي، قال: خطب عمر بن الخطاب الناس فحمد الله وأثنى عليه وقال: ألا لا تغالوا في صداق النساء فإنه لا يبلغني عن أحد ساق أكثر من شيء ساقه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أو سبق إليه إلا جعلت فضل ذلك في بيت المال، ثم نزل عرضت له امرأة من قريش، فقالت: يا أمير المؤمنين! أكتاب الله أحق أن يتبع أو قولك؟ قال: بل كتاب الله تعالى فما ذاك؟

قالت: نهيت الناس أن يغالوا في صداق النساء، والله تعالى يقول في كتابه: «وَآتَيْتُمْ إِخْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا»^E.

فقال عمر: كل أحد أفقه من عمر مرتين أو ثلاثا. الحديث. وأورده المتقي الهندي في كنز العمال ٨- ٢٩٧- ٢٩٨. وجاء في بعض المصادر- ذيله- أنه قال لأصحابه: تسمعونني أقول مثل القول فلا تنكروني علي حتى ترد علي امرأة ليست من أعلم النساء! كما في تفسير الكاشف ١- ٣٥٧، وشرح صحيح البخاري للقسطلاني ٨- ٥٧، وسبغهم السندی في حاشية السنن لابن ماجه ١- ٥٨٣، والعجلوني في كشف الخفاء ١- ٢٦٩، و٢- ١١٨، وغيرهم. وانظر خيانة الخطيب البغدادي في تاريخه ٣- ٢٥٧.

ومن هذا وغيره يظهر مدى الاستبداد الديني الحاكم والضغط السياسي المتسلط من قبل الخليفة آنذاك، وإلا فلا يقل عدم التفات المسلمين لمثل هذا الحكم وجمع الحاكم النيسابوري طرق هذه الخطبة لعمر بن الخطاب في جزء كبير- كما قاله في المستدرک ٢- ٢٧٧- وقال: تواترت الأسانيد الصحيحة بصحة خطبة أمير المؤمنين! عمر بن الخطاب بذلك، وأقره الذهبي في تلخيص المستدرک، وأخرجه الخطيب البغدادي في تاريخه ٣- ٢٥٧ بعدة طرق وصححها، غير أنه لم يذكر الحديث بتمامه.

وذكره السيوطي في جمع الجوامع- كما في الكنز ٨- ٢٩٨- نقلا عن سنن سعيد بن منصور والبيهقي، ورواه السندی في حاشية سنن ابن ماجه ١- ٥٨٣، والعجلوني في كشف الخفاء ١- ٢٦٩ و٢- ١١٨.

وأخرج الحافظ الطبري في الرياض البصرة في أنه دخل علي عليه السلام على عمر- وإذا امرأة حبلى تقاد ترجم- فقال: ما شأن هذه؟ فقالت: يذهبون ليرجموني وفي ذيلها: فقال عمر: كل أحد أفقه مني- ثلاث مرآت و حكاها الحافظ الكنجي في الكفاية ١٠٥، و قال في ذخائر العقبي:

٨١: هذه غير تلك- أي القصة التي مرّت للمرأة الحامل، لأن اعتراف تلك كان بعد تخويف فلم يصح فلم ترجم، وهذه رجعت، كما مرّ

وقد ذكر العلامة الأميني- رحمه الله- في الغدير ٦- ٩٥- ٩٩ صورا تسعا من هذه القصة، وأورد المصادر العديدة، فياجع. وجاء في العقد الفريد ٣- ٤١٦: لما قيل له نهاك الله عن التجسس تجسست، ونهاك عن الدخول بغير إذن فدخلت، فقال هاتان بهاتين، وهو يقول: كل الناس أفقه من عمر.

^{٤٦٥٨} (١) كما في المغني للقااضي ٢٠- ١٤- القسم الأول-

و أجاب السيد المرتضى^{٤٦٥٩} رضى الله عنه بأن^{٤٦٦٠}: المروى أنه منع من ذلك و حظه حتى قالت له المرأة ما قالت، و لو كان غير حاذر للمغالاة لما^{٤٦٦١} كان في الآية حجة عليه، و لا كان لكلام المرأة موقع، و لا كان يعترف لها بأنها أفقه منه،

ص: 658

بل كان الواجب عليه^{٤٦٦٢} أن يردّ عليها و يوبّخها و يعرفها أنه ما حظر ذلك و إنما تكون الآية حجة عليه لو^{٤٦٦٣} كان حاذرا مانعا.

و أما التواضع فلا يقتضى إظهار التبيح و تصويب الخطأ، إذ^{٤٦٦٤} لو كان الأمر على ما توهمه المجيب^{٤٦٦٥} لكان^{٤٦٦٦} هو المصيب و المرأة مخطئة، و كيف يتواضع بكلام يوهم أنه المخطئ و هى المصيبة؟ انتهى.

أقول: و مما يدل على بطلان كون هذا^{٤٦٦٧} الأمر للاستحباب ما رواه ابن أبي الحديد^{٤٦٦٨} فى شرح نهج البلاغة أنه خطب فقال: لَأَبْلُغُنِي أَنَّ امْرَأَةً تَجَاوَزَ صَدَاقُهَا صَدَاقَ زَوْجَاتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَأَلِهِ] إِلَّا ارْتَجَعْتُ ذَلِكَ مِنْهَا، فَقَامَتْ إِلَيْهِ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: وَاللَّهِ مَا جَعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ لَكَ^{٤٦٧٠}، إِنَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا^{٤٦٧١}. فَقَالَ عُمَرُ: لَأَتَعْجِبُونَ^{٤٦٧٢} مِنْ إِمَامٍ أَخْطَأَ وَ امْرَأَةٍ أَصَابَتْ، نَاضَلْتُ إِمَامَكُمْ فَفَضَلْتُهُ^{٤٦٧٣}.

^{٤٦٥٩} (٢) الشافى ٤-١٨٥.

^{٤٦٦٠} (٣) فى المصدر: فهو دفع للعيان، لأن ...

^{٤٦٦١} (٤) فى الشافى: و لو كان راغبا عن المغالاة و غير حاذر لها لما ...

^{٤٦٦٢} (١) لا توجد: عليه، فى المصدر.

^{٤٦٦٣} (٢) فى (ك): و لو.

^{٤٦٦٤} (٣) فى الشافى: الواو، بدلا من: إذ.

^{٤٦٦٥} (٤) فى المصدر: صاحب الكتاب.

^{٤٦٦٦} (٥) فى (س): لو كان.

^{٤٦٦٧} (٦) لا توجد: ه ذا، فى (س).

^{٤٦٦٨} (٧) شرح النهج لابن أبي الحديد ١-١٨٢ [١-٦١]، و أشار إليه فى ١٢-٢٠٨ [٣-٩٦]، و غيرها من الموارد. و قريب منه فى تفسير الخازن ١-٣٥٣، و

تفسير القرطبي ٥-٩٩، و الأربعين للرازى:

٤٦٧، و التمهيد للباقلانى: ١٩٩، و غيرهم.

^{٤٦٦٩} (٨) فى المصدر: صداق نساء النبى.

^{٤٦٧٠} (٩) فى شرح النهج: فقالت له امرأة: ما جعل لك ذلك.

^{٤٦٧١} (١٠) النساء: ٢٠.

^{٤٦٧٢} (١١) فى المصدر: فقال: كل الناس أفقه من عمر حتى ربات الحجال، ألا تعجبون، و هو الظاهر

^{٤٦٧٣} (١٢) فى شرح النهج: فاضلت إمامكم فضلتته.

و المناضلة: المغالبة في الرمي، و نضلته أى غلبته فيه ^{٤٦٧٤}، فإن كراهة

ص: 659

المغلاة لا يقتضى جواز الارتجاع، بل استلزام الحرمة له أيضا محل تأمل.

و قال ابن أبي الحديد ^{٤٦٧٥} - أيضا - فى شرح غريب ألفاظ عمر فى حديثه أنه خطب، فقال: أَلَا لَأُتَعَالُوا فى صدقِ النساءِ، فإنَّ الرجلَ يُعَالِي بِصدقِ المرأةِ حتَّى يكونَ ذلكَ لها فى قلبه عداوةً، يَقُولُ جَشِمْتُ إِلَيْكَ عِرْقَ القَرْبَةِ ^{٤٦٧٦}.

قال أبو عبيدة: معناه: تكلفت لك حتى عرقت عرق القربة، و عرقها:

سيلان مائها.

و قال الفخر الرازى فى تفسيره ^{٤٦٧٧}: روى أن عمر بن الخطاب ^{٤٦٧٨} قال على المنبر: أَلَا لَأُتَعَالُوا فى مُهورِ نِسائِكُمْ، فقامت امرأة فقالت: يَا ابْنَ الخُطَابِ! اللَّهُ يُعْطِينَا وَ أَنْتَ تَمْنَعُنَا ^{٤٦٧٩}، وَ تَلَّتْ ^{٤٦٨٠} قَوْلَهُ تَعَالَى: وَ آتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَارًا ^{٤٦٨١}.

ص: 660

الآية، فَوَالِ عُمَرُ: كُلُّ النَّاسِ أَفْقَهُ مِنْكَ يَا عُمَرُ! ^{٤٦٨٢}، وَ رَجَعَ عَنِ كَرَاهَةِ المَغَالَاةِ.

^{٤٦٧٤} (١٣) كما فى المصباح المنير ٢-٣١٧، و انظر: مجمع البحرين ٥-٤٨٤، و الصحاح ٥-١٨٣١، و القاموس ٤-٥٨، و النهاية ٥-٧٢، و غيرها.

^{٤٦٧٥} (١) فى شرحه على النهج ١٢-١٣٤-١٣٥ بتصرف. و انظر: الفائق ٢-١٣٥، و غيرهما.

^{٤٦٧٦} (٢) جاء فى حاشية (ك) حاشية لم يعلم عليها، و لعل محلها هنا، و هى: قال الجوهري: قال الأصمعي: يقال: لقيت من فلان عرق القربة، و معناه: الشدة، و لا أدرى ما أصله. و قال غيره:

العرق إنما هو للرجل لا للقربة. قال: و أصله: أن القرب إنما تحملها الإمام الزوافر، و من لا معين له، و ربما افتقر الرجل الكريم و احتاج إلى حملها بنفسه فيعرق لما يلحقه من المشقة و الحياء من الناس، فيقال: تجشمت لك عرق القربة.

و فى النهاية، فى حديث عمر: جشمت إليك عرق القربة أى تكلفت إليك و تعبت حتى عرقت كعرق القربة، و عرقها سيلان مائها و قيل: أراد بعرق القربة عرق حاملها من ثقلها.

و قيل: أراد آتى قصدتك و سلفرت إليك و احتجت إلى عرق القربة و هو ماؤها.

و قيل: أراد تكلفت لك ما لم يبلغه أحد و ما لا يكون، لأن القربة لا تعرق [منه] (قدس سره).

انظر: الصحاح ٤-١٥٢٢-١٥٢٣، و النهاية ٣-٢٢٠-٢٢١.

^{٤٦٧٧} (٣) تفسير الفخر الرازى ١٠-١٣.

^{٤٦٧٨} (٤) لا توجد فى المصدر: بن الخطاب.

^{٤٦٧٩} (٥) فى التفسير: و أنت تمنع.

^{٤٦٨٠} (٦) فى (س): ثلث، و فى نسخة جاءت عليها: ثلث. و فى المصدر: و ثلث هذه الآية.

^{٤٦٨١} (٧) النساء: ٢٠.

ثم قال ^{٤٦٨٣}: و عندى أن الآية لا دلالة فيها على جواز المغالاة ^{٤٦٨٤}، لأنه لا يلزم من جعل الشىء شرطاً لآخر ^{٤٦٨٥} كون ذلك الشرط جائز الوقوع فى نفسه، كما يقول ^{٤٦٨٦} الرجل: لو كان الإله جسماً لكان محدثاً، انتهى.

و الظاهر أنه حذف منها ارتجاع المهر دفعا للطعن بذلك، و ليتمكن من حملها على الكراهة، إلا ^{٤٦٨٧} أنه مع قطع النظر عنه لا يدفع الطعن، فإن الآية - بعد تسليم دلالتها على جواز إيتاء القنطار - لا شك فى عدم دلالتها على نفي كراهة المغالاة، فرجوع عمر عن القول بالكراهة - كما اعترف به - و اعترافه بالخطأ بما تلت ^{٤٦٨٨} عليه المرأة دليل واضح على جهله، و لو حمل منعه على التحريم لم يظهر جهله بتلك المثابة، و إن كان أفحش فى مخالفته الشرع، فظهر أن الحمل على الكراهة لا يُسْمِنُ وَ لا يُغْنِي مِنَ جُوعٍ و الظاهر من رواية ابن أبى الحديد أنه منع من المغالاة على سبيل الاجتهاد، لظنه أنه مثمر للعداوة فى قلب الزوج، فرجوعه عن ذلك القول - بعد سماع الآية كما دلّت عليه الروايات - يدل على جواز الاجتهاد فى مقابلة النص، و إلا لما اعترف بالخطأ و لم يرجع عن قوله، و لو جاز فرجوعه عن اجتهاده ^{٤٦٨٩} بسماع الآية دليل واضح على جهله، فظهر توجه الطعن سواء كانت المغالاة مباحة أو محرمة أو مكروهة.

ص: 661

السابع

مَا رَوَاهُ ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ ^{٤٦٩٠} وَ غَيْرُهُ ^{٤٦٩١}: أَنَّ عُمَرَ كَانَ يَعْصُ ^{٤٦٩٢} لَيْلَةً فَمَرَّ بِدَارٍ سَمِعَ فِيهَا صَوْتًا فَارْتَابَ وَ تَسَوَّرَ فَوَجَدَ رَجُلًا عِنْدَهُ امْرَأَةً وَ زِقَ ^{٤٦٩٣} خَمْرًا، فَقَالَ: يَا عَدُوَّ اللَّهِ! أَظَنَنْتَ أَنَّ اللَّهَ يَسْتُرُكَ وَ أَنْتَ عَلَيَّ مَعْصِيَتِهِ؟! فَقَالَ: لَا تَعْجَلْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ!

^{٤٦٨٢} (١) فى تفسير الفخر: أفقه من عمر.

^{٤٦٨٣} (٢) الفخر الرازى فى تفسيره ١٠-١٣-١٤.

^{٤٦٨٤} (٣) هنا سقط جاء فى المصدر.

^{٤٦٨٥} (٤) فى التفسير: لشيء آخر.

^{٤٦٨٦} (٥) فى المصدر: الشرط فى نفسه جائز الوقوع، و قد يقول و قبلها سقط جاء فيه، فلاحظ.

^{٤٦٨٧} (٦) فى (ك): لا.

^{٤٦٨٨} (٧) الكلمة فى المطبوع مشوشة و ما أثبتناه أولى، و قد تقرأ قلت، و لا معنى لها.

^{٤٦٨٩} (٨) فى (س): اجتهاد، - بلا ضمير -

^{٤٦٩٠} (١) شرح النهج لابن أبى الحديد ١٢-١٧-١٨ [٣-٩٦] بتصرف، و ذكره فى ١-١٨٢ [١-٦١] و لم يأت بذيله.

^{٤٦٩١} (٢) أورده محبّ الدين فى الرياض ٢-٤٦، و السيوطى فى الدر المنثور ٦-٩٣، و أوردها مفصلاً و بشكل آخر فى الفتوحات الإسلامية ٢-٤٧٦-٤٧٧، و

الكامل لابن الأثير ٤-٢٨، و كنز العمال ٢-١٦٧، و جاء بها فى نفس المجلد: ١٤١ بشكل آخر عن السدى مقتصر على الفقرة الأولى

و جاء شهاب الدين الألبىهى فى المستطرف ٢-١١٥ باب ٦١ بقضية غير ما مرّت فى عس عمر و مواجهة من تبّه على الخطايا الثلاث

و نقل فى العقد الفريد ٣-٤١٦ قضية ثالثة فى عسه و رجوعه نادماً، و فيه هم بتأديبهم فقالوا:

يا أمير المؤمنين! نهاك الله عن التّجسس تجسّست، و نهاك عن الدّخول بغير إذن فدخلت فقال:

هايتين بهاتين و انصرف و هو يقول: كلّ الناس أفقه منك يا عمر.

أقول: انظروا إلى مصالحة الخليفة مع الأمة فى الخطأ و ما تبعت هذه المصالحة من الآثار

إِنْ كُنْتُ أَخْطَأْتُ فِي وَاحِدَةٍ فَقَدْ أَخْطَأْتُ فِي ثَلَاثٍ، قَالَ اللَّهُ: وَلَا تَجَسَّسُوا^{٤٦٩٤} وَ تَجَسَّسْتَ، وَقَالَ: وَ أَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا^{٤٦٩٥} وَقَدْ تَسَوَّرْتُ،

ص: 662

وَقَالَ: فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا^{٤٦٩٦} وَمَا سَلَّمْتُمْ. قَالَ: فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ خَيْرٍ إِنْ^{٤٦٩٧} عَفَوْتُ عَنْكَ؟. قَالَ: نَعَمْ - وَاللَّهِ - لَا أَعُودُ. فَقَالَ: اذْهَبْ فَقَدْ عَفَوْتُ عَنْكَ.

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى^{٤٦٩٨}: فَلَحِقَهُ الْخَجَلُ. وَ قَدْ حَكَى تِلْكَ الْقِصَّةَ فِي الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ^{٤٦٩٩}، عَنِ الطَّبْرِيِّ^{٤٧٠٠}، وَ الرَّازِيِّ، وَ الشَّعْبِيِّ، وَ الْقَزْوِينِيِّ، وَ الْبَصْرِيِّ، وَ عَنِ الرَّاعِبِ فِي مَحَاضِرَاتِهِ، وَ الْغَزَالِيِّ فِي الْإِحْيَاءِ^{٤٧٠١}، وَ الْمَالِكِيِّ فِي قُوتِ الْقُلُوبِ.

وَ قَالَ الشَّيْخُ الطَّبْرَسِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي مَجْمَعِ الْبَيَانِ^{٤٧٠٢}: وَ رَوَى^{٤٧٠٣} عَنْ أَبِي قَلَابَةَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حَدَّثَ أَنَّ أَلْبَحَجْنَ التَّقْفِيَّ التَّقْفِيَّ يَشْرَبُ الْخُمْرَ فِي بَيْتِهِ هُوَ وَ أَصْحَابُهُ، فَانْطَلَقَ عُمَرُ حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهِ، فَإِذَا لَيْسَ عِنْدَهُ إِلَّا رَجُلٌ، فَقَالَ أَبُو الْمِحْجَنِ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! إِنَّ هَذَا لَا يَحِلُّ لَكَ، قَدْ نَهَاكَ اللَّهُ عَنِ التَّجَسُّسِ!. فَقَالَ عُمَرُ: مَا يَقُولُ هَذَا؟. فَقَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَرْقَمِ: صَدَقَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ!. قَالَ: فَخَرَجَ عُمَرُ وَ تَرَكَهُ، وَ خَرَجَ مَعَ^{٤٧٠٤} عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَيْضًا^{٤٧٠٥} عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ^{٤٧٠٦} فَتَبَيَّنَتْ

وَ أَخَذَ بِتَكَرُّرِهَا وَ لَكِنْ نَصَحَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فَامْتَنَعَ، وَ قَدْ جَاءَ فِي سَنَنِ الْبَيْهَقِيِّ^{٨-٣٣٤}، وَ الْإِصَابَةِ^{١-٥٣١}، وَ الذَّرِّ الْمَنْثُورِ^{٦-٩٣}، وَ السِّيَرَةِ الْحَلْبِيَّةِ^{٣-٢٩٣}، وَ الْفَتْوحَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ^{٢-٤٧٢}: قَالَ عُمَرُ: هَذَا بَيْتُ رِبِيعَةَ بْنِ أُمَيَّةَ بْنِ خَلْفٍ وَ هُمْ الْآنَ شَرِبُوا، فَمَا تَرَى؟.

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَرَى قَدْ أَتَيْنَا مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ: «وَلَا تَجَسَّسُوا»^E فَقَدْ تَجَسَّسْنَا فَانصَرَفَ عَنْهُمْ عُمَرُ وَ تَرَكَهُمْ.

^{٤٦٩٢} (٣) قَالَ فِي النَّهَائَةِ^{٣-٢٣٦}: وَ فِي حَدِيثِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ يَعْصَى بِالْمَدِينَةِ أَى يَطُوفُ بِاللَّيْلِ يَحْرُسُ النَّاسَ وَ يَكْشِفُ أَهْلَ الرَّبِيبَةِ

^{٤٦٩٣} (٤) قَالَ فِي الْقَامُوسِ^{٣-٢٤١}: الزَّقَّ - بِالْكَسْرِ - السَّقَاءُ أَوْ جِلْدٌ يَجُزُّ وَ يَنْتَفِشُ لِلشَّرَابِ وَ غَيْرِهِ

^{٤٦٩٤} (٥) الْحَجَرَاتِ: ١٢.

^{٤٦٩٥} (٦) الْبَقْرَةَ: ١٨٩.

^{٤٦٩٦} (١) النُّورِ: ٦١.

^{٤٦٩٧} (٢) فِي (س): فَإِنْ.

^{٤٦٩٨} (٣) جَاءَتْ فِي الْمَغْنَى لِلْقَاضِي^{٢٠-١٤} - الْقِسْمِ الثَّانِي - حَيْثُ قَالَ: وَ إِنَّمَا لَحِقَهُ عَلَى مَا يَرُوى فِي الْخَبْرِ الْخَجَلُ ...

^{٤٦٩٩} (٤) الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ^{٣-٢٠}.

^{٤٧٠٠} (٥) تَارِيخِ الطَّبْرِيِّ^{٥-٢٠} [طَبْعٌ مِصْرِي].

^{٤٧٠١} (٦) إِحْيَاءُ الْعُلُومِ^{٢-٢٠١}.

^{٤٧٠٢} (٧) مَجْمَعُ الْبَيَانِ^{٩-١٣٥}.

^{٤٧٠٣} (٨) فِي (س): رَوَى - بِأَوَّلِهِ -

^{٤٧٠٤} (٩) لَا تَوْجِدُ: مَعَ، فِي الْمَصْدَرِ.

^{٤٧٠٥} (١٠) فِي مَجْمَعِ الْبَيَانِ زِيَادَةٌ وَ مَعَهُ.

^{٤٧٠٦} (١١) فِي الْمَصْدَرِ زِيَادَةٌ: يَعْسَانُ.

لَهُمَا نَارٌ فَاتِيَا وَاسْتَاذِنَا فَفُتِحَ الْبَابُ فَدَخَلَا، فَإِذَا رَجُلٌ وَامْرَأَةٌ تُغْنِي وَ عَلَى يَدِ الرَّجُلِ جُلٌّ قَدَحٌ، فَقَالَ عُمَرُ: مَنْ هَذِهِ مِنْكَ؟ قَالَ: امْرَأَتِي.

قَالَ: وَمَا فِي هَذَا الْقَدَحِ؟ قَالَ: الْمَاءُ، فَقَالَ لِلْمَرْأَةِ مَا الَّذِي تُغْنِي، قَالَتْ: أَقُولُ:

ص: 663

تَطَاوَلَ هَذَا اللَّيْلُ وَاسْوَدَّ جَانِبُهُ
فَوَاللَّهِ لَوْ لَا خَشْيَةُ اللَّهِ وَالتَّقَى
وَ لَكِنَّ عَقْلِي وَالهَوَاءَ^{٤٧٠٧} يَكْفُنِي
وَ أَرْقَنِي إِلَّا حَبِيبُ الْأَعْبِيهِ
لَزُعْرَعُ مِنْ هَذَا السَّرِيرِ جَوَانِبُهُ
وَ أَكْرَمُ بَعْلِي أَنْ تُتَالَ مَرَائِبُهُ

فَقَالَ^{٤٧٠٨} الرَّجُلُ: مَا بِهِذَا أَمْرًا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: وَ لَا تَجَسَّسُوا^{٤٧٠٩}، فَقَالَ عُمَرُ: صَدَقْتَ، وَ انصَرَفَ^{٤٧١٠}.

^{٤٧٠٧} (١) في (ك) نسخة بدل: الحياء.

^{٤٧٠٨} (٢) في المصدر: ثم قال.

^{٤٧٠٩} (٣) الحجرات: ١٢.

^{٤٧١٠} (٤) هذا، و إن شرب الخليفة للخمر من المسلمات، ألا ترى إلى ما ذكره الزمخشري في ربيع الأبرار ٤- ٥١- ٥٢، باب اللهو و اللذات و القصف و اللعب، و الأبيهي في المستطرف: [٢٦٠- ٢- ٢٩١] و غيرهما في قصة تدرج نزول آيات النهي عن الخمر، و فيها حتى شربها عمر فأخذ لحي بعير فشج رأس عبد الرحمن بن عوف، ثم قعد ينوح على قتلى بدر بشعر الأسود بن عبد يغوث أبي يعفور، بن يعفور، و فيها:

أ يوعدنا ابن كبشة(*) أن سنحيا
و كيف حياة أصداء و هام
أ يعجز أن يرد الموت عني
و ينشرنى إذا بليت عظامي
ألا من مبلغ الرحمن عني
بأني تارك شهر الصيام
فقل لله يمنعي شرابي!
و قل لله يمنعي طعامي!

فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه و آله، فخرج مغضبا يجر رداءه، فرجع شيئا كان في يده ليضربه و حرف القصة الطبري في تفسيره ٢- ٢٠٣ بوضع كلمة رجل بدلا من: عمر، و ناقشها شيخنا الأميني-رحمه الله- في غديره ٦- ٢٥١- ٢٦١ بذكر موارد التقص و ما يرد على الخليفة. أقول: بعد نزول آية تحريم الخمر، قال الخليفة: انتهينا انتهينا فلم نجده قد انتهى، إذ ها هو يقول- كما في السنن الكبرى ٨- ٢٩٩، و المحاضرات للراغب الأصفهاني ١- ٣١٩، و كنز العمال للمتقي الهندي ٣- ١٠٩ بألفاظ متعددة و غيرهم- إننا نشرب هذا الشراب الشديد لنقطع به لحوم-
.....

(*) قال ابن الأثير في النهاية ٤- ١٤٤، في حديث أبي سرفيان: لقد أمر ابن أبي كبشة كان المشركون ينسبون النبي صلى الله عليه و آله و سلم إلى أبي كبشة و هو رجل من خزاعة خالف قريشا في عبادة الأوثان و عبد الشعري العبور فلما خالفهم النبي صلى الله عليه و آله و سلم في عبادة الأوثان شبهوه به، و قيل: إنه كان جد النبي صلى الله عليه و آله و سلم من قبل أمه فأرادوا أنه نزع في الشبه (إليه)- الإبل في بطوننا أن تؤذينا، فمن رابه من شرابه شيء فليمزجه بالماء!. و أورد الهندي

و أجيب^{٤٧١١} بأن للإمام أن يجتهد في إزالة المنكر بهذا الجنس من الفعل، و إنما لحقه الخجل^{٤٧١٢}. لأنه لم يصادف الأمر على ما ألقى إليه في إقدامهم على المنكر.

و أجاب السيد المرتضى^{٤٧١٣} رضوان الله عليه ب: أن التجسس محظور^{٤٧١٤} بالقرآن و السنة، و ليس للإمام أن يجتهد فيما يؤدى إلى مخالفة الكتاب و السنة، و قد كان يجب- إن كان هذا عذرا صحيحا- أن يعتذر به إلى من خطأه في وجهه، و قال له: إنك أخطأت السنة من وجوه، فإنه بمعاذير نفسه أعلم من غير^{٤٧١٥}، و تلك الحال حال^{٤٧١٦} تدعو إلى الاحتجاج و إقامة العذر، و كل هذا تلزيق و تلفيق. انتهى.

و لا يخفى أن قولهم: إنما لحقه الخجل لعدم مصادفته الأمر على ما ألقى إليه مخالف لما رواه ابن أبي الحديد^{٤٧١٧} و غيره كما عرفت.

ثم إنهم عدّوا من فضائل عمر^{٤٧١٨} أنه أوّل من عسّ في عمله نفسه، لزعهم أن ذلك أحرى بسياسة الرعيّة، و قد ظهر من مخالفته لصريح الآية أنه من جملة مطاعنه، و لو كان خيرا لما تركه رسول الله صلى الله عليه و آله، و لكان الله تعالى يأمر بذلك، فعدهم ذلك من فضائله ترجيح لرأى عمر على ما قضى الله و رسوله به، و هل هذا إلّا كفر صريح!؟

في كزه، و الطبراني في الجامع الكبير ٤- ١٥٦، و ابن عبد البر في العقد الفريد ٣- ٤١٦، و غيرهم أنه شرب و شرب إلى أن مات، فها هم يقولون: و كان يشرب النبيذ الشديد إلى آخر نفس لفظه. قال عمر ابن ميمون: شهدت عمر حين طعن أتى بنبيذ فشربه و لاحظ ما أورده الجصاص في أحكام القرآن ٢- ٥٦٥، بل جاء في جامع مسانيد أبي حنيفة ٢- ١٩٢ أنه كان يحبّ الشراب الشديد، و عنه قوله في الخمر: هكذا فاكسروه بالماء إذا غلبكم شيطانه. و جاء في سنن النسائي ٨- ٣٢٦ عنه: إذا خشيت من نبيذ شدته فاكسروه بالماء و غيرها، هذا مع تواتر نصوص الفريقين- كما في سنن أبي داود ٢- ١٢٩، و مسند أحمد ٢- ١٦٧، ٣- ٣٤٣، و صحيح الترمذى ١- ٣٢٢، و سنن ابن ماجه ٢- ٣٣٢، و سنن النسائي ٨- ٣٠، و سنن البيهقي ٨- ٢٩٦، و غيرهم كثير- مع أن: ما أسكر كثيره فقليله حرام و غيره من نصوص الباب.

^{٤٧١١} (١) و المجيب: هو القاضى فى المغنى ٢٠-١٤- القسم الثانى -

^{٤٧١٢} (٢) فى المصدر زيادة: على ما روى فى الخبر. و فى الأصل: على ما يروى.

^{٤٧١٣} (٣) فى الشافى ٤- ١٨٥.

^{٤٧١٤} (٤) فى المصدر: فأما التجسس فهو محظور.

^{٤٧١٥} (٥) فى (س): من غيرها. و فى المصدر: من صاحب الكتاب.

^{٤٧١٦} (٦) لا توجد: حال- الثانية-، فى المصدر.

^{٤٧١٧} (٧) فى شرح النهج ١٢- ١٨.

^{٤٧١٨} (١) كما فى كتاب الأوائل للعسكوى: ١٠٥- ١٠٨، و ذكر قصصا ظريفة عن الخليفة، كما و قد عدّ ابن الجوزى هذه المخزاة من مناقب و فضائل عمر! و تبعه شاعر النيل حافظ إبراهيم فى قصيدته العمريّة، كما جاء فى ديوانه المطبوع سنة ١٩٣٧ م.

: ما ورد في جميع صحاحهم - وإن لم يتعرض له أكثر أصحابنا، وهو عندي من أفحش مطاعنه وأثبتها - وهو أنه ترك الصلاة لفقد الماء، وأمر من أجنب ولم يجد الماء أن لا يصلّي من غير استناد إلى شبهة، كما روى البخاري^{٤٧١٩} ومسلم^{٤٧٢٠} وأبو داود^{٤٧٢١} والنسائي^{٤٧٢٢} وصاحب جامع الأصول^{٤٧٢٣}، عن شقيق قال: كنتُ جالساً مع عبد الله وأبي موسى الأشعري، فقال له أبو موسى^{٤٧٢٤}: لو أن رجلاً أجنب ولم يجد الماء شهراً^{٤٧٢٥} أ ما كان يتيمّم ويصلّي؟! و^{٤٧٢٦} كيف تصنعون بهذه الآية في سورة

ص: 666

المائدة: فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا^{٤٧٢٧}، فقال عبد الله: لو رخص لهم في هذا لأوشكوا^{٤٧٢٨} إذا برد عليهم الماء أن يتيمّموا الصعيد^{٤٧٢٩}. قلت: وإنما كرهتم هذا لذا^{٤٧٣٠}. قال: نعم. فقال له أبو موسى^{٤٧٣١}: ألم تسمع قول عمار لعمر: بعثني رسول الله صلى الله عليه [وآله] في حاجة فأجنبت فلم أجد الماء فتمرغ في الصعيد كما يتمرغ^{٤٧٣٢} الدابة^{٤٧٣٣}، فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه [وآله]، فقال:

-
- ٤٧١٩ (٢) صحيح البخاري ١- ٣٨٥ كتاب التيمّم باب إذا خاف الجنب على نفسه وأبواب أخر.
- ٤٧٢٠ (٣) صحيح مسلم كتاب الحيض باب التيمّم حديث ٣٦٨.
- ٤٧٢١ (٤) سنن أبي داود حديث ٣٢١ كتاب الطهارة باب التيمّم.
- ٤٧٢٢ (٥) النسائي ١- ١٧٠ كتاب الطهارة باب تيمّم الجنب.
- ٤٧٢٣ (٦) جامع الأصول ٧- ٢٥٢- ٢٥٤ حديث ٥٢٨٩ باختلاف أشرنا إلى غالبه.
- ٤٧٢٤ (٧) في المصدر زيادة: أ رأيت يا أبا عبد الرحمن.
- ٤٧٢٥ (٨) هنا سقط جاء في المصدر وهو: كيف يصنع بالصلاة؟ فقال عبد الله: لا يتيمّم وإن لم يجد الماء شهراً. فقال أبو موسى: فكيف بهذه ولا توجد فيه: أ ما كان يتيمّم ويصلّي وكيف تصنعون؟
- ٤٧٢٦ (٩) لا توجد الواو في (ك).
- ٤٧٢٧ (١) المائدة: ٦.
- ٤٧٢٨ (٢) في جامع الأصول: لو رخص لهم في هذه الآية لأوشك ...
- ٤٧٢٩ (٣) في المصدر: بالصعيد.
- ٤٧٣٠ (٤) لا توجد في صحيح مسلم؛ وإنما كرهتم هذا لذا.
- ٤٧٣١ (٥) في جامع الأصول: فقال أبو موسى لعبد الله.
- ٤٧٣٢ (٦) في صحيح البخاري: تتمرغ، وفي جامع الأصول: تمرغ.
- ٤٧٣٣ (٧) هنا سقط جاء في المصادر: ثم أتيت النبي (ص).

إِنَّمَا كَانَ^{٤٧٣٤} يَكْفِيكَ أَنْ تَصْنَعَ هَكَذَا فَضْرَبَ بِكَفِّهِ^{٤٧٣٥} ضَرْبَةً عَلَى الْأَرْضِ ثُمَّ نَفَضَهَا ثُمَّ مَسَحَ^{٤٧٣٦} ظَهْرَ كَفِّهِ بِشِمَالِهِ، أَوْ^{٤٧٣٧} ظَهْرَ شِمَالِهِ بِكَفِّهِ، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَلَمْ تَرَ عُمَرَ لَمْ يَقْنَعْ بِقَوْلِ عُمَارَ^{٤٧٣٨}.

قَالَ الْبُخَارِيُّ^{٤٧٣٩}: وَزَادَ يَعْلى، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ شَقِيقٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَ أَبِي مُوسَى، فَقَالَ لَهُ^{٤٧٤٠} أَبُو مُوسَى: أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ عُمَارَ لِعُمَرَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] بَعَثَنِي أَنَا وَ أَنْتَ، فَأَجْنَبْتُ، فَتَمَعَّكْتُ فِي الصَّعِيدِ^{٤٧٤١} فَاتَيْنَا

ص: 667

رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] فَأَخْبَرْنَا، فَقَالَ: إِنَّمَا^{٤٧٤٢} يَكْفِيكَ هَكَذَا وَ مَسَحَ وَجْهَهُ وَ كَفَّيْهِ وَاحِدَةً.

وَ رَوَى الْبُخَارِيُّ^{٤٧٤٣} - أَيْضاً - فِي مَوْضِعٍ آخَرَ، عَنِ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ وَ أَبِي مُوسَى، فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى: أَرَأَيْتَ - يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِذَا أَجْنَبَ فَلَمْ يَجِدْ مَاءً كَيْفَ يَصْنَعُ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَا يُصَلِّي حَتَّى يَجِدَ الْمَاءَ.

فَقَالَ أَبُو مُوسَى: كَيْفَ^{٤٧٤٤} تَصْنَعُ بِقَوْلِ عُمَارَ حِينَ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ]: كَانَ يَكْفِيكَ قَالَ: أَلَمْ تَرَ عُمَرَ لَمْ يَقْنَعْ بِذَلِكَ! فَقَالَ أَبُو مُوسَى: فَدَعْنَا مِنْ قَوْلِ^{٤٧٤٥} عُمَارَ، كَيْفَ تَصْنَعُ بِهِذِهِ الْآيَةِ؟، فَمَا دَرَى عَبْدُ اللَّهِ مَا يَقُولُ!، فَقَالَ: إِنَّا لَوْ رَخَّصْنَا لَهُمْ فِي هَذَا لَأَوْشَكَ إِذَا بَرَدَ عَلَى أَحَدِهِمُ الْمَاءُ أَنْ يَدْعُهُ وَ يَتَيْمَمَ، قَالَ الْأَعْمَشُ: فَقُلْتُ لِشَقِيقٍ: فَإِنَّهَا كَرِهَ عَبْدُ اللَّهِ لِهَذَا. قَالَ: نَعَمْ^{٤٧٤٦}.

٤٧٣٤ (٨) لا توجد: كان في جامع الأصول و وضع عليها رمز نسخة بدل في البحار

٤٧٣٥ (٩) في المصادر: و ضرب بكفِّه.

٤٧٣٦ (١٠) في المصادر: ثم مسح بها.

٤٧٣٧ (١١) في (ك): لو، بدلا من: أو.

٤٧٣٨ (١٢) ورد الذليل في صحيح البخارى و مسلم، كما في الغدير ٦-٩١.

٤٧٣٩ (١٣) صحيح البخارى ١-٩٦ كتاب التيمم باب التيمم بضرية

٤٧٤٠ (١٤) لا توجد: له، في بعض نسخ صحيح البخارى.

٤٧٤١ (١٥) في المصدر: بالصعيد.

٤٧٤٢ (١) في صحيح البخارى زيادة: كان، بعد: إنما.

٤٧٤٣ (٢) صحيح البخارى ١-٩٥ كتاب الطهارة باب إذا خاف الجنب على نفسه.

٤٧٤٤ (٣) في المصدر: فكيف.

٤٧٤٥ (٤) في (س): بقول.

٤٧٤٦ (٥) و أخرجه مسلم في صحيحه ١-١١٠، و أبو داود في سننه ١-٥٣، و البيهقي في سننه ١-٢٢٦، و قال في تيسير الوصول ٣-٩٧: أخرجه الخمسة إنا

الترمذى.

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ^{٢٧٤٧} - أَيْضًا، عَنْ أَبِي وَابِلٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو مُوسَى لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: إِذَا لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ لَا يُصَلِّي؟. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَوْ رَخَّصْتُ لَهُمْ فِي هَذَا كَانَ إِذَا وَجَدَ أَحَدُهُمُ الْبَرْدَ قَالَ هَكَذَا - يَعْنِي تَيَمَّمَ - وَصَلَّى، قَالَ: قُلْتُ: فَأَيْنَ قَوْلُ عَمَّارٍ لِعُمَرَ؟. قَالَ: إِنِّي لَمْ أَرِ عُمَرَ قَنَعَ بِقَوْلِ عَمَّارٍ^{٢٧٤٨}.

وَرَوَى^{٢٧٤٩} أَيْضًا، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَيَّ

ص: 668

عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: إِنِّي أُجَنَّبْتُ فَلَمْ أُصِبِ الْمَاءَ؟. فَقَالَ عُمَرُ: لَا تُصَلِّ.

فَقَالَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: أَمَا تَذَكُرُ أَنَا كُنَّا فِي سَفَرٍ أَنَا وَأَنْتَ، فَأَمَّا أَنْتَ فَلَمْ تُصَلِّ، وَأَمَّا أَنَا فَتَمَعَّكَتُ فَصَلَّيْتُ، فَذَكَرْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَأَلِهِ]، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَأَلِهِ]: إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ هَكَذَا فَضَرَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَأَلِهِ] بِكَفِّهِ الْأَرْضَ وَنَفَخَ فِيهِمَا، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ وَكَفَّيَهُ^{٢٧٥٠}.

وَرَوَى مُسْلِمٌ^{٢٧٥١} بِالسَّنَادِ الْمَذْكُورِ إِلَى قَوْلِهِ: ثُمَّ تَمَسَّحُ بِهِمَا وَجْهَكَ وَكَفَّيَكَ، فَقَالَ عُمَرُ: اتَّقِ اللَّهَ يَا عَمَّارُ! فَقَالَ: إِنْ شِئْتَ لَمْ أُحَدِّثْ^{٢٧٥٢} بِهِ.

وَفِي رِوَايَةٍ^{٢٧٥٣} أُخْرَى لِمُسْلِمٍ، فَقَالَ عُمَرُ: نُؤَلِّيكَ مَا تَوَلَّيْتُ.

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى لَهُ^{٢٧٥٤}، قَالَ عَمَّارُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! إِنْ شِئْتَ لِمَا جَعَلَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ حَقِّكَ - أَلَا أُحَدِّثُ بِهِ أَحَدًا^{٢٧٥٥}.

^{٢٧٤٧} (٦) صحيح البخاري ١- ٩٥ كتاب الطهارة - التيمم - باب إذا خاف الجنب.

^{٢٧٤٨} (٧) وجاء في سنن البيهقي ١- ٢٢٦، و تيسير الوصول ٣- ٩٧.

^{٢٧٤٩} (٨) البخاري في صحيحه ١- ٩٢- ٩٣ [١- ٤٥] حديث ٢ في باب التيمم هل ينفخ فيهما من كتاب الطهارة. و أورده في الأبواب التي بعده، إلا أنه حرفه و دلّس فيه صونا لمقام الخليفة و قدسيته، فقد حذف الكلمة: لا تصل، أو قوله: أَمَا أَنَا فَلَمْ أَكُنْ لِأَصَلِّي ذَاهِلًا عَنْ أَنْ كَلَامَ عَمَّارٍ عِنْدَهُ لَا يَرْتَبِطُ بِشَيْءٍ، و لعلّ هذا عنده أخفّ وطأة من إخراج الحديث على ما هو عليه. و رواه مسلم في صحيحه باب التيمم بأربعة طرق. و ذكره البيهقي محرفا في سننه ١- ٢٠٩ نقلا عن الصحيحين، و أخرجه النسائي في سننه ١- ٦٠ و فيه مكان جواب عمر: فلم يدر ما يقول، و أخرجه البغوي في المصابيح ١- ٣٦ و عدّه من الصّحاح غير أنّه حذف صدر الحديث و ذكر مجيء عمّار إلى رسول الله (ص) فقط. و كذا حرفه الذهبي في تذكرته ٣- ١٥٢. إلا أنّ ابن حجر في فتح الباري في شرح صحيح البخاري ١- ٣٥٢ قال: إنّ هذا مذهب مشهور من عمر. و أورده العيني في عمدة القاري ٢- ١٧٢، و قال: إنّ عمر لم يكن يرى للجنب التيمم لتأدية اجتهاده إلى أنّ الآية مختصة بالحدث الأصغر. و أورده الواقعة العلامة الأميني في غديره ٦- ٨٣- ٩٢ و ناقشها بما لا مزيد عليه

^{٢٧٥٠} (١) و جاءت في سنن أبي داود ١- ٥٣، سنن ابن ماجة ١- ٢٠٠، مسند أحمد بن حنبل ٤- ٢٦٥ و ٣١٩، و سنن النسائي ١- ٥٩، ٦١.

^{٢٧٥١} (٢) صحيح مسلم كتاب الطهارة باب التيمم و جاء في سنن ابن ماجة ١- ٢٠٠.

^{٢٧٥٢} (٣) في (ك) زيادة: أحدا، بعد: أحدثت، و في صحيح مسلم لم أحدث به.

^{٢٧٥٣} (٤) صحيح مسلم كتاب الطهارة باب التيمم

وَقَالَ فِي جَامِعِ الْأُصُولِ ٤٧٥٦ - بَعْدَ حِكَايَةِ رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ وَ مُسْلِمَ - وَ فِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عُمَرَ فَجَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: إِنَّا نَكُونُ بِالْمَكَانِ الشَّهْرِ وَالشَّهْرَيْنِ، فَقَالَ عُمَرُ: أَمَا أَنَا فَلَمْ أَكُنْ أَصْلَى حَتَّى أَجِدَ الْمَاءَ. قَالَ: فَقَالَ عَمَّارٌ:

يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! أَمَا تَذْكُرُ ٤٧٥٧ إِذْ كُنْتُ أَنَا وَ أَنْتَ فِي الْإِبِلِ فَأَصَابْنَا جَنَابَةٌ، فَأَمَّا أَنَا فَتَمَعَّكَتُ فَاتَّيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] فَذَكَرْتُ ذَلِكَ ٤٧٥٨، فَقَالَ: إِنَّمَا يَكُونُ ٤٧٥٩ يَكْفِيكَ أَنْ تَقُولَ هَكَذَا وَ ضَرَبَ بِيَدَيْهِ الْأَرْضَ ٤٧٦٠ ثُمَّ نَفَخَهُمَا ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ وَ يَدَيْهِ إِلَى نِصْفِ الدَّرَاعِ. فَقَالَ عُمَرُ: يَا عَمَّارُ! اتَّقِ اللَّهَ. فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! إِنْ شِئْتَ وَاللَّهِ لَمْ أَذْكَرْهُ أَبَدًا. فَقَالَ عُمَرُ: كَلَّا! وَاللَّهِ لَنُؤَيِّبَنَّكَ مِنْ ذَلِكَ مَا تَوَلَّيْتَ.

ثم ذكر أربع ٤٧٦١ روايات في ذلك عن أبي داود.

و روى ٤٧٦٢ عن النسائي أيضا أخبار ٤٧٦٣ قريبة المضامين من الأخبار الأخيرة ٤٧٦٤.

و التمتع: ٤٧٦٥ التمرغ ٤٧٦٦.

٤٧٥٢ (٥) صحيح مسلم كتاب الطهارة باب التيمم
 ٤٧٥٥ (٦) و أورده و السابق أبو داود في سننه ١-٥٣، و ابن ماجه في صحيحه: ٤٣، و أحمد في مسنده ٤-٢٦٥ و ٣١٩، و النسائي في سننه ١-٥٩ و ٦٠ و ٦١. و
 و جاء في سنن البيهقي ١-٢٠٩ بطرق عديدة، و شرح معاني الآثار للطحاوي ١-٦٧.
 ٤٧٥٦ (١) جامع الأصول ٧-٢٥٥-٢٥٦ ذيل حديث ٥٢٩٠.
 ٤٧٥٧ (٢) في (س): ما تذكر.
 ٤٧٥٨ (٣) في المصدر: ذلك له.
 ٤٧٥٩ (٤) في جامع الأصول: إنما كان و هو الظاهر.
 ٤٧٦٠ (٥) في المصدر: إلى الأرض.
 ٤٧٦١ (٦) في جامع الأصول عندنا: خمسة، يظهر من خامستها أنها في نسخة من جامع الأصول
 ٤٧٦٢ (٧) جامع الأصول ٧-٢٥٦.
 ٤٧٦٣ (٨) كذا، و الظاهر: أخبارا- بالنصب-، لأنها رويت عن جامع الأصول.
 ٤٧٦٤ (٩) انظر: النسائي ١-١٧٠ كتاب الطهارة باب تيمم الجنب باب التيمم في الحضر مرة، و في السفر أخرى، و كل منهما باختلاف يسير في اللفظ و رواه أبو داود
 في صحيحه باب التيمم بطرق، و أحمد ابن حنبل في مسنده ٤-٣١٩، و قريب منه ما ذكره في ٤-٢٦٥ بطريقين، و كذا في ٤-٣٢٠، و المنتقى الهندي في كنز
 العمال ٥-١٤٣ و قال: أخرجه عبد الرزاق. و لاحظ: مسند الطيالسي ٣-٨٨ و ٨٩ بطرق عديدة.
 ٤٧٦٥ (١٠) توجد الواو في (س) هنا قبل: التمرغ.
 ٤٧٦٦ (١١) نصّ عليه الطريحي في مجمع البحرين ٥-٢٨٨، و ابن الأثير في النهاية ٤-٣٤٣، و الفيروزآبادي في القاموس ٣-٣١٩.

وقال في جامع الأصول^{٤٧٦٧} في قوله^{٤٧٦٨}: نوّيك ما تولّيت أى نكلك إلى ما قلت، و نرد إليك ما وليّته نفسك و رضيت لها به.

فإذا وقفت على هذه الأخبار التي لا يتطرق للمخالفين فيها سبيل إلى الإنكار فنقول:

لا تخلو الحال من أن يكون عمر حين أمر السائل بترك الصلاة لفقدان الماء و عدم إذعانه لقول عمّار، و قوله: أمّا أنا فلم أكن أصلى حتى أجد الماء عالما بشرعيّة التيمّم و وجوب الصلاة على فاقد الماء، متذكّرا للآية و أمر النبيّ صلى الله عليه و آله أو جاهلا بذلك غير متذكّر للكتاب و السنّة.

فإن كان الأول- كما هو الظاهر- كان إنكاره التيمّم ردّا صريحا على الله و على رسوله صلى الله عليه و آله و لى س تخصيصا أو تقييدا للنصّ بالاجتهاد، بل رفعا لحكمه رأسا لظنّ استلزامه الفساد، و هو إسناد للأمر بالقبيح إلى الله عزّ و جلّ و تجهيل له، تعالى عن ذلك علواً كبيراً، و ذلك كفر صريح.

و إن كان الثانى، كان ذلك دليلا واضحا على غاية جهله و عدم صلوحه للإمامة، فإنّ من لم يعلم- فى أزيد من عشرين سنة- مثل هذا الحكم الذى تعمّ بلواه و لا يخفى على العوامّ، و كان مصرّحا به فى موضعين من كتاب الله عزّ و جلّ، و لعلّه لعمله تعالى بإنكار هذا اللعين كرّره فى الكتاب المبين و أمر به رسول الله صلى الله عليه و آله فى غير موطن، كما يظهر بالرجوع إلى رواياتهم المنقولة فى جامع الأصول و سائر كتبهم، و استمرّ عليه عمل الأمّة فى تلك المدّة مع تكرّر وقوعه، كيف يكون أهلا للإمامة صالحا للرئاسة العامّة؟! لا سيّما و فى القوم صادق مصدّق

يقول: سلونى قبل أن تفقدونى^{٤٧٦٩} فلانا بطرق السماء أعلم منى بطرق

^{٤٧٦٧} (١) جامع الأصول ٧-٢٥٩.

^{٤٧٦٨} (٢) هنا فى (س) زيادة كلمة: تعالى، و قد خطّ عليها فى (ك).

^{٤٧٦٩} (٣) أخرجه إمام الحنابلة أحمد، و قال: روى عنه نحو هذا كثير، و جاء فى ينابيع المودّة ٢٧٤، و فى فرائد السّمطين عن أبى سعيد قال سعيد بن المسيّب لم يكن أحد من الصحابة يقول: سلونى إلّا علىّ بن أبى طالب.

أخرجه أحمد بن حنبل فى المناقب، و البغوى فى المعجم، و أبو عمر فى العلم-١-١١٤، و فى مختصره:

٥٨، و الطبرى فى الرّياض ٢-١٩٨، و ابن حجر فى الصّواعق: ٧٦، و الحافظ العاصمى فى زين الفتى شرح سورة هل أتى، و القالى فى أماليه، و الحصرى القيروانىّ فى زهر الأدب ١-٣٨، و السيوطىّ فى جمع الجوامع-كما فى ترتيبه-٥-٢٤٢، و الزبيدى الحنفى فى تاج العروس ٥-٢٦٨ نقلا عن الأمالى، و غيرهم فى غيرها. و قد ورد بألفاظ مختلفة تؤدّى هذا المعنى:

منها: قوله عليه السّلام: سلونى قبل أن لا تسألونى و لن تسألونى بعدى مثلى أخرجه الحاكم فى المستدرک ٢-٤٦٤، و صحّحه هو و الذهبى فى تلخيصه و منها: قوله عليه السّلام: لا تسألونى عن آية فى كتاب الله و لا سنة عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلّم إلّا أنباتكم بذلك. أخرجه ابن كثير فى التفسير ٤-٢٣١ من طريقين، و قال: و ثبت أيضا من غير وجه.

ص: 671

الأرض.

ص: 672

وَيُقُولُ: لَوْ تَبَيَّنْتُ لِي الْوَسَادَةُ^{٤٧٧٠} لَحَكَمْتُ بَيْنَ أَهْلِ التَّوْرَةِ بِتَوْرَاتِهِمْ، وَبَيْنَ أَهْلِ الْإِنْجِيلِ بِإِنْجِيلِهِمْ، وَبَيْنَ أَهْلِ الْفُرِّ قَانَ بِفُرْقَانِهِمْ، حَتَّى يَزْهَرَ كُلُّ إِلَى رَبِّهِ وَيَقُولَ إِنَّ عَلِيًّا قَضَى فِينَا بِقَضَائِكَ.

وَيُقُولُ: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَلْفَ بَابٍ يُفْتَحُ مِنْ كُلِّ بَابٍ أَلْفُ بَابٍ.

: وَ يَشْهَدُ لَهُ الرَّسُولُ الْأَمِينُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بِأَنَّهُ: بَابُ مَدِينَةِ الْعِلْمِ^{٤٧٧١}، وَأَقْضَى الْأُمَّةَ^{٤٧٧٢}.

ومنها: قوله صلوات الله عليه: سلونى و الله لا تسألونى عن شىء يكون إلى يوم القيامة إلّا أخبرتكم، و سلونى عن كتاب الله، فو الله ما من آية إلّا و أنا أعلم أ بلبل نزلت أم بنهار فى سهل أم فى جبل . نقله أبو عمر فى جامع بيان العلم ١- ١١٤، و المحبّ الطّيبوى فى الرياض ٢- ١٩٨، و السّيوطى فى تاريخ الخلفاء : ١٢٤، و الإفتقان له ٢- ٣١٩، و ابن حجر فى فتح البارى ٨- ٤٥٢، و تهذيب التّهذيب ٧- ٣٣٨، و العينى فى عمدة الفارى ٩- ١٦٧، و مفتاح السّعادة ١- ٤٠٠. و منها: قوله سلام الله عليه: أ لا رجل يسأل فينتفع و ينفع جلساءه. أوردته أبو عمر فى جامع بيان العلم ١- ١٤٤، و فى مختصره: ٥٧. و منها: قوله عليه السّلام: و الله ما نزلت آية إلّا و قد علمت فيم نزلت، و أين نزلت، إن ربّى و هب لى قلبا عقولا و لسانا سؤلا . جاء فى حلية الأولياء ١- ٦٨، و مفتاح السّعادة ١- ٤٠٠.

ومنها: قوله صلوات الله عليه: سلونى و لا تسألونى عن شىء إلّا أنبأتكم به.

أوردته البخارى فى صحيحه ١- ٤٦ و ١٠- ٢٤٠، ٢٤١، و أحمد فى مسنده ١- ٢٧٨، و أبو داود فى مسنده ٣٥٦.

قال ابن عبّاس حبر الأُمّة: و الله لقد أعطى علىّ بن أبى طالب تسعة أعشار العلم، و ايم الله لقد شارككم فى العشر العاشر. حكاها فى الاستيعاب ٣- ٤٠، و الرياض ٢- ١٩٤، و مطالب السّؤل:

٣٠.

^{٤٧٧٠} (١) قوله عليه السّلام هذا تجده فى مصادر كثيرة من الخاصّة، و انظر مثلا: بحار الأنوار ٢٦- ١٨٢، ٢٨- ٤، ٣٥- ٣٨٧- ٣٩١، ٤٠- ١٣٦، ١٥٣، ١٧٨، ٩٢-

٨٧، ٩٥، و إحقاق الحقّ ٧- ٥٧٩ ٥٨١ و ٦١٥، و لاحظ ما ذكره فيه من مصادر العامّة.

^{٤٧٧١} (٢) مرّت مصادرّه فى أوّل تحقيقاتنا، و انظر: الغدير ٣- ٩٥- ١٠١، و غيره.

^{٤٧٧٢} (٣) قد ورد بلفظ: أقضى أمّتى علىّ، فى مصابيح البغوى ٢- ٢٧٧، الرياض النضرة ٢- ١٩٨، و مناقب الخوارزمى: ٥٠، و فتح البارى ٨- ١٣٦، و بغية الوعاة:

٤٤٧، و غيرها.

و بلفظ: أقضاكم علىّ، فى الاستيعاب ٣- ٢٨- هامش الإصابة- و مواقف للإيجى ٣- ٢٧٦، و مطالب السّؤل: ٢٣، تمييز الطّيب من الخبيث: ٢٥، كفاية السّنقيطى:

٤٦، و شرح التّنهج لابن أبى الحديد ٢- ٢٣٥.

و العجب أنه ... لم يكن يجوز خلافة عبد الله ابنه عند موته معتلا بأنه لم يعرف كيف يطلق امرأته^{٤٧٣}، و من يجهل مثل ذلك لا يصلح للإمامة! فكيف يجوز أتباعه و^{٤٧٤} إمامته مع جهله مثل هذا الحكم البين المنصوص عليه بالكتاب و السنة؟!.

و لا يخفى على المتأمل الفرق بين الأمرين من وجوه شتى:

ص: 673

منها: أن الطلاق أمر نادر الوقوع، و الصلاة بالتيمة أكثر وقوعا.

و منها: أن الصلاة أدخل في الدين من النكاح و الطلاق.

و منها: أن بطلان هذا النوع من الطلاق لم يظهر من الكتاب و السنة ظهور وجوب التيمم.

و منها: أن فعل ابنه كان في زمن الرسول صلى الله عليه و آله و بدو نزول الحكم، و إنكاره كان بعد ظهور الإسلام و انتشار الأحكام.

و منها: أن جهل ابنه ارتفع بالتنبيه، و هو قد أصر بعد التذكير و الإعلام.

و في الفرق وجوه آخر تركناها للمتدبر.

و الحق أن ادعاء الجهل منه في مثل تلك المسألة الضرورية المتكررة الوقوع ليس من ادعاء الشبهة المحتملة، بل يجب الحكم بكفره بمجرد ذلك الإنكار، و يدل على أن إنكاره لم يكن للجهل، بل كان ردًا على الله سبحانه و تعالى و تقبيحا لحكمه، إنه لو كان للجهل لسأل غيره من الصحابة حتى يظهر له صدق ما ذكره عمار أو كذبه، فيحكم بعد ذلك بما كان يظهر له، فإن ترك الخوض في تحقيق الحكم - مع كون الخطب فيه جليلا لإفضائه إلى ترك الصلاة التي هي أعظم أركان الدين، مع قرب العهد و سهولة تحقيق الحال - ليس إلّا تخريبا للشريعة و إفسادا^{٤٧٥} في الدين.

و قال بعض الأفاضل: يمكن أن يستدل به [عليه] بوجه أخص، و هو أنه لا خلاف في أن من استحلّ ترك الصلاة فهو كافر، و لا ريب في أن قوله: أمّا أنا فلم أكن أصلي حتى أجد الماء، بعد قول الرجل السائل: إنّا نكون بالمكان الشهر و الشهرين و نهيه السائل عن الصلاة - كما في الروايات الأخر - استحلال لترك الصلاة مع فقد الماء، و هو داخل في عموم

و قريب منه في حلية الأولياء ١- ٦٦، و الرياض الرضرة ٢- ١٩٨، و مطالب السؤل: ٣٤، و كفاية الكنجي: ١٣٩، و كنز العمال ٦- ١٥٣، و غيرها. و كفاية فيه ما ذكره فضل بن روزبهان ردًا على العلامة - ذيل هذه الأحاديث -: و أمّا ما ذكره المصنّف - من علم أمير المؤمنين - فلا شك في أنه من علماء الأمة و الناس محتاجون إلى فيه، و كيف لا و هو وصي النبي صلى الله عليه و آله] و سلم في إبلاغ العلم و ودائع حقائق المعارف، فلا نزاع لأحد فيها ...

^{٤٧٣} (٤) ستأتي مصادره في الطعن الثامن عشر.

^{٤٧٤} (٥) لا توجد الواو في (س).

^{٤٧٥} (١) في (س): أو فسادا.

قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: مَنْ تَرَكَ

ص: 674:

الصَّلَاةَ مُتَعَمِّدًا فَقَدْ كَفَرَ^{٤٧٧٤}.

و لم^{٤٧٧٧} يَخْصِّصْهُ أَحَدًا^{٤٧٧٨} إِلَّا بِالْمُسْتَحَلِّ^{٤٧٧٩}.

ص: 675:

تنبيه:

^{٤٧٧٤} (١) هذا من ضروريات مذهب الإمامية، والروايات عليه عند العامة متضاربة. انظر: صحيح الترمذی كتاب الإيمان باب ٩ حديث ٤٠، و سنن النسائي كتاب الصلاة باب ٨، و سنن ابن ماجه كتاب الإقامة ٧٧، و مسند أحمد بن حنبل ٥-٣٤٢، و غيرها.

^{٤٧٧٧} (٢) في (س): فلم.

^{٤٧٧٨} (٣) كذا، و الظاهر: أحد- بالرفع-

^{٤٧٧٩} (٤) أقول: إن اجتهاد عمر و جهله في باب الصلاة أكثر من أن يذكر هنا، و نضيف إلى ما ذكره المصنف -رحمه الله- اثنين:

أحدهما: اجتهاده في قراءة الصلاة.

فعن عبد الرحمن بن حفظة بن الرباهب: أن عمر بن الخطاب صلى بنا المغرب فلم يقرأ في الركعة الأولى، فلما كانت الثانية قرأ بفاتحة الكتاب مرتين، فلما فرغ و سلم سجد سجدتي السهو.

أخرجه ابن حجر في فتح الباري ٣-٦٩ و قال رجاله ثقات و كأنه مذهب لعمر. و ذكره البيهقي في السنن الكبرى ٢-٣٨٢، و السيوطي في جمع الجوامع كما في كنز العمال ٤-٢١٣ عن جمع من الحفاظ باختلاف في اللفظ. و قريب منه ما في سنن البيهقي ٢-٢٨١، ٣٤٧ و ٣٨٢، و ترتيب جمع الجوامع ٤-٢١٣، و كنز العمال ٤-٢١٣، و فتح الباري ٣-٦٩، و غيرها.

و قد أورد العلامة الأميني -رحمه الله- في غديره ٦-١٠٨-١٠٩ روايات عن مصادر عدة، و قال في آخرها: يظهر من هذه الموارد و تكرر القصة فيها أن الخليفة لم يستند في صلاته هاتيك إلى أصل مسلم، فمرة لم يقرأ في الركعة الأولى فيقيضها في الثانية و يسجد سجدتي السهو قبل السلام أو بعد ه، و أخرى اكتفى بحسن الركوع و السجود عن الإعادة و سجدتي السهو، و طورا نراه يحتاط بالإعادة، أو أنه يرى ما أتى به باطلا فيعيد و يعيدون فهل هذه اجتهادات وقتية، أو أنه لم يعرف للمسألة ملاكا يرجع إليه؟! و العجب من ابن حجر أنه يعدّ الشذوذ عن الطريقة المثلى مذهباً

الثاني: جهله في أحكام الشكوك في الصلاة

فقد أخرجه أحمد بن حنبل في مسنده ١-١٩٢، و بلفظ آخر في ١-١٩٠ و ١٩٥، و ذكره البيهقي في سننه ٢-٣٣٢ بعدة طرق- و اللفظ مختلف و المعنى واحد- من أنه سئل عنها، فقال: لا أعرف، مع أنه مبتلى بها في اليوم و الليلة خمسا، و هو إمام للمسلمين جماعة و خليفة لهم و مرجع.

و ها هو خليفة المسلمين و إمامهم يروى عنه مح مد بن سيرين- كما في طبقات ابن سعد ٣-٢٨٦ قال: كان عمر بن الخطاب قد اعتراه نسيان في الصلاة، فجعل رجل خلفه يلقته، فإذا أوماً إليه أن يسجد أو يقوم فعل.

اعلم أنه يظهر من تلك الواقعة ضعف ما يتشبّه به المخالفون في كثير من المواضع من ترك النكير، فإنّ بطلان هذا الحكم و مخالفته للإجماع أمر واضح، و لم ينقل عن أحد من الصحابة إنكار ذلك عليه، و قد قال عمّار - بعد تذكيره بأمر رسول الله صلى الله عليه و آله - : إن شئت لم أحدث به أحدا خوفا من أن يلحقه ضرر بالردّ عليه و الإنكار لفتياه، و لم يكن عمّار في شك من روايته حتى يكون تركه الإنكار لفتياه، و لم يكن عمّار في شك من روايته حتى يكون نكوه الإنكار تصويبا لرأى عمر و تصديقا له، و إذا كان ترك الإنكار في أمر التيمّم - مع عدم تعلق الأغراض الدنيويّة به للخوف أو غير ذلك - ممّا لا يدلّ على التصويب، فأمر الخلافة و السلطنة أحرى بأن لا يكون ترك الإنكار فيها حجّة على صوابها

التاسع:

إِنَّهُ أَمَرَ بِرَجْمِ حَامِلٍ حَتَّى نَبَهُهُ مُعَاذٌ، وَقَالَ: إِنْ يَكُنْ لَكَ سَبِيلٌ عَلَيْهَا فَلَا سَبِيلَ لَكَ عَلَيَّ مَا فِي بَطْنِهَا، فَرَجَعَ عَنْ حُكْمِهِ، وَقَالَ: لَوْ لَا مُعَاذٌ لَهَلَكَ عُمَرُ.^{٤٧٨٠}

ص: 676

و من جهل هذا القدر لا يجوز أن يكون إماما، لأنّه يجرى مجرى أصول الشرائع، بل العقل يدلّ عليه، لأنّ^{٤٧٨١} الرجم عقوبة، و لا يجوز أن يعاقب من لا يستحقّ.

و أجاب عنه قاضى القضاة^{٤٧٨٢} بأنّه ليس فى الخبر أنّه أمر برجمها مع علمه بأنّها حامل، لأنّه ليس ممّن يخفى عليه هذا القدر - و هو أنّ الحامل لا ترحم حتى تضع و إنّما ثبت عنده زناها فأمر برجمها على الظاهر، و إنّما قال ما قال^{٤٧٨٣} فى معاذ لأنّه نبهه على أنّها حامل.

^{٤٧٨٠} (١) و قد جاء بأكثر من لفظ فى مصادر عديدة نذكر منها مثالا: سنن البيهقيّ ٧-٤٢٣، و كتاب العلم لأبى عمر: ١٥٠، و كنز العمال ٧-٨٢ عن ابن أبى شيبة، و فتح البارى لابن حجر ١٢-١٢٠ و قال فيه: أخرجه ابن أبى شيبة و رجاله ثقات، و الإصابة ٣-٤٢٧ نقلا عن فوائد محمّد بن مخلد العطار، و أوعز إليه فى التمهيد: ١٩٩. و قال ابن أبى الحديد فى شرحه ١٢-٢٠٤ [٣-١٥٠]- بعد نقل القصة و قول السيّد المرتضى فيها: - و أمّا قول المرتضى: كان يجب أن يسأل عن الحمل، لأنّه أحد الموانع من الرجم فكلام صحيح لازم، و لا ريب أنّ ترك السؤال عن ذلك نوع من الخطأ أقول: قد تكرّر هذا من عمر و نبهه على خطئه أكثر من واحد - كما مرّ و سيأتى -.

منها: ما جاء فى الرّياض النّضرة ٢-١٩٦، و ذخائر العقبى: ٨٠، و مطالب السّئول: ١٣٩ و الأربعين للفخر الرّازى: ٤٦٦: من أنّ عليّا أمير المؤمنين عليه السّلام قال: ما بال هذه - المرأة الحامل -؟. فقالوا: أمر عمر برجمها. فردّها علىّ و قال: هذا سلطانك عليها فما سلطانك علىّ ما فى بطنها و لعلك انتهرتها أو أخفتها؟. قال: قد كان ذلك. قال: أو ما سمعت رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم قال: لا حدّ علىّ معترف بعد بلاء، إنّه من قيّد أو حبس أو تهدّد فلا إقرار له فخلّى سبيلها ثمّ قال: عجزت النساء أن تلدن مثل علىّ بن أبى طالب، لو لا علىّ لهلك عمر.

و يأتى فى صفحة: ٦٦٦، عن المناقب للخوارزميّ: ٤٨.

و منها: ما أخرجه الحافظ محبّ الدّين الطّبريّ فى الرّياض ٢-١٩٦، و الحافظ الكنجيّ فى الكفاية: ١٠٥. و قال فى ذخائر العقبى: ٨١ - بعد نقله -: هذه غير تلك القضيّة - القضيّة السّابقة لأنّ اعتراف تلك كفى بعد تخويف فلم يصحّ فلم ترجم، و هذه رجمت.

^{٤٧٨١} (١) فى (س): لأنّه.

قال: فإن قيل: إذا لم يكن^{٤٧٨٤} منه معصية فكيف يهلك لو لا معاذ؟!.

قلنا^{٤٧٨٥}: لم يرد الهلك من جهة العذاب^{٤٧٨٦}، وإنما أراد أن يجرى^{٤٧٨٧} بقوله:

قتل من لا يستحقّ القتل، كما يقال للرجل هلك من الفقر، و صار سبب القتل^{٤٧٨٨} خطأ. و يجوز أن يريد بذلك تقصيره في تعرفّ حالها^{٤٧٨٩}، لأنّ ذلك لا يمتنع أن

ص: 677

يكون خطيئة و إن صغرت.

و أورد عليه السيد المرتضى^{٤٧٩٠} رضوان الله عليه بأنّه: لو كان الأمر على ما ظنّه^{٤٧٩١} لم يكن تنبيه معاذ على هذا الوجه، بل كان يجب أن ينبّه بأن يقول^{٤٧٩٢}: هي حامل، و لا يقول له: إن كان لك عليها سبيل^{٤٧٩٣} فلا سبيل لك على ما في بطنها، لأنّ ذلك^{٤٧٩٤} قول من عنده أنّه يرجمها مع العلم بحالها^{٤٧٩٥}، و أقلّ ما يجب - لو كان الأمر كما ظنّه^{٤٧٩٦} - أن يقول لمعاذ: ما ذهب على^{٤٧٩٧} أنّ الحامل لا ترجم، و إنّما أمرت برجمه الفقد علمي بحملها، فكان ينفي بهذا القول عن نفسه الشبهة . و في إمساكه عنه - مع شدّة الحاجة إليه - دليل على صحّة قولنا، و قد كان يجب أيضا أن يسأل عن الحمل لأنّه أحد الموانع من الرجم، فإذا

٤٧٨٢ (٢) المغنى ٢٠-١٢- القسم الثاني-، و جاء بعينه في الشافى ٤-١٧٩-١٨٠، و نقله أيضا في شرح ابن أبي الحديد ١٢-٢٠٣- [٣-١٥٠].

٤٧٨٣ (٣) لا توجد في المصدر: ما قال.

٤٧٨٤ (٤) في الشافى: لم تكن.

٤٧٨٥ (٥) في المغنى: قيل له.

٤٧٨٦ (٦) في المصدر: لهلك عمر من جهة العقاب.

٤٧٨٧ (٧) في المغنى: يجرى - بالزاي المعجمة -

٤٧٨٨ (٨) جاءت العبارة في المصدر هكذا: هلك إذا افتقر أو صار سببا لقتل ...

٤٧٨٩ (٩) في المغنى: في تعرفه حاله.

٤٧٩٠ (١) الشافى ٤-١٨٠.

٤٧٩١ (٢) في المصدر: ظننته.

٤٧٩٢ (٣) جاءت زيادة: له، في الشافى.

٤٧٩٣ (٤) في المصدر: سبيل عليها - بتقديم و تأخير -

٤٧٩٤ (٥) هذا، بدلا من: ذلك، في المصدر.

٤٧٩٥ (٦) في الشافى: أنّه أمر برجمها مع العلم بأنّها حامل.

٤٧٩٦ (٧) في المصدر: كما ظنّه صاحب الكتاب.

٤٧٩٧ (٨) أى ما خفى علىّ.

علم انتفاؤه^{٤٧٩٨} أمر بالرجم، و صاحب الكتاب قد اعترف بأن ترك المسألة عن ذلك تقصير و خطيئة^{٤٧٩٩}، و ادعى أنّهما^{٤٨٠٠} صغيرة، و^{٤٨٠١} من أين له ذلك و لا دليل عنده يدل^{٤٨٠٢} في غير الأنبياء عليهم السلام أن معصيته بعينها صغيرة.

ص: 678

فأمّا إقراره بالهلاك لو لا تنبيه معاذ فهو يقتضى التّفخيم و التّعظيم^{٤٨٠٣} لشأن الفعل، و لا يليق ذلك إلّا بالتّقصير الواقع، إمّا فى الأمر برجمها مع العلم بأنّها حامل، أو ترك البحث عن ذلك و المسألة عنه، و أىّ لوم^{٤٨٠٤} فى أن يجرى بقوله قتل من لا يستحقّ القتل إذا لم يكن ذلك عن تفریط و لا تقصير. انتهى كلامه رفع الله مقامه.

وَمِمَّا عُدِّيَتْ لَهُ هَذِهِ الْقِصَّةُ، مَا رَوَاهُ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْإِرْشَادِ^{٤٨٠٦}: أَنَّهُ أُتِيَ عُمَرُ بِحَامِلٍ قَدْ زَنَتْ فَأَمَرَ بِرَجْمِهَا، فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَبْ أَنْ لَكَ سَبِيلًا عَلَيْهَا، أَيْ سَبِيلَ لَكَ عَلَى مَا فِي^{٤٨٠٧} بَطْنِهَا؟! وَ اللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: وَ لَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى^{٤٨٠٨}. فَقَالَ عُمَرُ: لَا عِشْتُ لِمُعْضَلَةٍ لَا يَكُونُ لَهَا أَبُو الْحَسَنِ^{٤٨٠٩}.

ص: 679

-
- ٤٧٩٨ (٩) فى الشافى: ارتفاعه أى الحمل.
٤٧٩٩ (١٠) فى (س): تقصيره و خطيئته.
٤٨٠٠ (١١) فى المصدر: أنّها. و هو الظاهر.
٤٨٠١ (١٢) لا توجد الواو فى (ك).
٤٨٠٢ (١٣) فى الشافى: يدلّ عنده - بتقديم و تأخير -
٤٨٠٣ (١) فى الشافى: التّعظيم و التّفخيم.
٤٨٠٤ (٢) جاءت زيادة: عليه، فى المصدر.
٤٨٠٥ (٣) كذا، و الظاهر زيادة الضمير.
٤٨٠٦ (٤) الإرشاد: ١٠٩.
٤٨٠٧ (٥) لا يوجد فى المطبوع من البحار: فى.
٤٨٠٨ (٦) جاءت هذه الآية مكررة فى سور: الأنعام: ١٦٤، الإسراء: ١٥، فاطر: ١٨، الزمر: ٧.
٤٨٠٩ (٧) و قد تكرّر من عمر قوله فى ذيل القصة فى غير مورد بألفاظ مختلفة نشير إلى بعضها
منها: قوله: اللهم لا تبغى لمعضلة ليس لها ابن أبى طالب كما فى تذكرة السبط: ٨٧، مناقب الخوارزمي: ٥٨، و مقتله ١-٤٥.
و منها: قوله: لا أبقانى الله بأرض لست فيها يا أبا الحسن! ذكره فى إرشاد السارى ٣-١٩٥.
و منها: قوله: لا أبقانى الله بعدك يا على! أوردته فى الرياض النضرة ٢-١٩٧، و مناقب الخوارزمي: ٦٠، و تذكرة السبط: ٨٨، و فيض القدير ٤-٣٥٧.
و منها: قوله: أعوذ بالله من معضلة و لا أبو الحسن لها كما رواه ابن كثير فى تاريخه ٧-٣٥٩، و الفتوحات الإسلامية ٢-٣٠٦.
و جاء بألفاظ متقاربة فى الرياض النضرة ٢-١٩٤ و ١٩٧، و منتخب كنز العمال فى هامش مسند أحمد ٢-٣٥٢، و فيض القدير ٤-٣٥٧، و أخرجه ابن البختري
كما فى الرياض ٢-١٩٤، و أحمد فى المناقب، و الدارقطني عن أبى سعيد، يوجد فى الاستيعاب - هامش الإصابة - ٣-٣٩، صفوة الصفوة ١-١٢١، تذكرة
الخواص: ٨٥، طبقات الشافعية للشيرازي: ١٠، الإصابة ٢-٥٠٩، الصواعق: ٧٦، ترجمة على بن أبى طالب: ٧٩، حاشية شرح العزيرى ٢-٤١٧، مصباح الظلام ٢-٥٦،
و غيرها من المصادر الكثيرة جدًا.

وَحَكَى فِي كَشْفِ الْعَمَّةِ ٤٨١٠ مِنْ مَنَاقِبِ الْخَوَارِزْمِيِّ ٤٨١١ أَنَّهُ قَالَ: أُتِيَ عُمَرُ فِي وَلَاتِيهِ بِامْرَأَةٍ حَامِلَةٍ فَسَأَلَهَا عُمَرُ فَأَعْتَرَفَتْ بِالْفُجُورِ، فَأَمَرَ بِهَا عُمَرُ أَنْ تُرْجَمَ، فَلَقِيَهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: مَا بَالُ هَذِهِ؟. فَقَالُوا: أَمَرَ بِهَا عُمَرُ أَنْ تُرْجَمَ، فَردَّهَا عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: أَمَرْتُ بِهَا أَنْ تُرْجَمَ؟! فَقَالَ: نَعَمْ، اعْتَرَفَتْ عِنْدِي بِالْفُجُورِ. فَقَالَ: هَذَا سُلْطَانُكَ عَلَيْهَا، فَمَا سُلْطَانُكَ عَلَيَّ مَا فِي بَطْنِهَا؟. ثُمَّ قَالَ لَهُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَلَعَلَّكَ أَنْتَهَرْتَهَا أَوْ أَخْفَتَهَا. فَقَالَ: قَدْ كَانَ ذَاكَ. قَالَ: أَوْ مَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَقُولُ: لَا حَدَّ عَلَيَّ مُعْتَرِفٍ بَعْدَ بَلَاءٍ ٤٨١٢، إِنَّهُ مَنْ قِيدَتْ أَوْ حَبَسَتْ أَوْ تَهَدَّدَتْ فَلَا إِقْرَارَ لَهُ. فَخَلَّى عُمَرُ سَبِيلَهَا. ثُمَّ قَالَ: عَجَزَتِ النِّسَاءُ أَنْ يَلِدْنَ ٤٨١٣ مِثْلَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (ع) ٤٨١٤، لَوْ لَا عَلِيُّ لَهَلَكَ عُمَرُ ٤٨١٥.

ص: 680

و ستأتي الأخبار في ذلك في باب قضاياه ٤٨١٦ عليه السلام.

العاشر:

: أَنَّهُ أَمَرَ بِرَجْمِ الْمَجْنُونَةِ فَنَبَّهَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَالَ: إِنَّ الْقَلَمَ مَرْفُوعٌ ٤٨١٧ عَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يُفِيْقَ. فَقَالَ: لَوْ لَا عَلِيُّ لَهَلَكَ عُمَرُ ٤٨١٨.

٤٨١٠ (١) كشف العمّة ١-١٤٩-١٥٠، باختلاف يسير.

٤٨١١ (٢) مناقب الخوارزمي: ٣٩ و ٤٨ بألفاظ مقاربة، و لما نظائر هناك. و قد مرّت الرواية في هامش صفحة (٦٧٥) قريبا بمصادر أخرى باختلاف يسير.

٤٨١٢ (٣) جاء في بعض نسخ المصدر: البلاء.

٤٨١٣ (٤) في كشف العمّة: تلد.

٤٨١٤ (٥) و قد جاءت هذه الفقرة باختصار في الرياض النضرة ٢-١٩٦، و ذخائر العقبي: ٨٠، و مطالب السؤل: ١٣، و الأربعين للفخر الرازي: ٤٦٦.

٤٨١٥ (٦) قوله عمر: لو لا عليّ لهلك عمر جاءت بألفاظ متعدّدة و موارد كثيرة و في أكثر من واقعة، فقد قالها عند ما نهاه عليه السلام عن رجم امرأة ولدت لستة أشهر مستدلّا بآية الرضاع مع آية الحمل و الفصل كما أخرجه الحافظان ابن أبي حنم و البيهقي و كذا الكنجي و النيسابوريّ

و جاء في لفظ سبط ابن الجوزيّ و جمع: اللهم لا تبقي لمعضلة ليس لها ابن أبي طالب، انظر من المصادر: السنن الكبرى ٧-٤٤٢، و مختصر جامع العلم: ١٥٠، و الرياض النضرة ٢-١٩٤، و ذخائر العقبي: ٨٢، و تفسير الفخر الرازي ٧-٤٨٤، و أربعين الرازي: ٤٦٦، و تفسير النيسابوريّ: ٣-سورة الأحقاف-، و الكفاية للكنجي: ١٠٥، و مناقب الخوارزمي: ٥٧، و تذكرة سبط ابن الجوزي: ٨٧، و الدر المنثور ١-٢٨٨، ٦-٤٠، و كنز العمال ٣-٩٦ و ٢٢٨ نقلا عن غير واحد من أئمة الحديث و الحفاظ، و أشار إليه في الاستيعاب ٢-٤٦١.

و جاء بيان العجز العلمي للخليفة و فقره لباب مدينة العلم بألفاظ كثيرة جدا و مواقع لا تعدّ كثرة

منها: قول عمر: أبا حسن! لا أبقيني لله لشدة لست لها، و لا في بلد لست فيه، كما أورده المتقي الهندي في كنز العمال ٣-١٧٩، و الجرداني في مصباح الظلام ٢-٥٦ و غيرهما، في قصّة عجيبة حرّية بالتأمل. و جاء في الكنز ٣-١٧٩ قوله عمر: يا ابن أبي طالب! فما زلت كاشف كلّ شبهة و موضح كلّ حكم و انظر جملة من مراجعات الخليفة الثاني لأبي الحسين سلام الله عليه و آله في مسائل كثيرة جدا، ذكر جملة منها ابن حزم في المحلى ٧-٧٦ في مسألة الموقف في الحج، و الرياض النضرة ٢-١٩٥، و ذخائر العقبي: ٧٩، و قد عدّ الطبري في اختصاص أمير المؤمنين عدّة روايات في إحالة جمع من الصحابة عند جهلهم عليه و انظر الغدير ٦-٣٢٧-٣٢٨ في بيان مصادر قوله عمر: لو لا عليّ لهلك عمر، و اختلاف ألفاظها و لاحظ الغدير ٦-٣٠٢-٣٠٨.

٤٨١٦ (١) بحار الأنوار ٤٠-٢١٧-٢١٨.

و هذا يدلّ على أنّه لم يكن يعرف الظاهر من الشريعة.

وقد اعترف قاضي القضاة^{٤٨١٩} و ابن أبي الحديد^{٤٨٢٠} و سائر من تصدّى للجواب عنه بصحّته.

وَقَدْ حَكَى فِي كَشْفِ الْعَمَةِ^{٤٨٢١} مِنْ مَنَاقِبِ الْخُوَارِزْمِيِّ^{٤٨٢٢} مَرْفُوعاً عَنِ الْحَسَنِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أُتِيَ بِامْرَأَةٍ مَجْنُونَةٍ^{٤٨٢٣} قَدْ زَنَتْ، فَأَرَادَ أَنْ يَرْجُمَهَا، فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا عُمَرُ^{٤٨٢٤}! أَمَا سَمِعْتَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ؟ قَالَ:

وَمَا قَالَ؟ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ: عَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يَبْرَأَ، وَ عَنِ الْغُلَامِ حَتَّى يُدْرِكَ^{٤٨٢٥}، وَ عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ. قَالَ:

فَخَلَّى عَنْهَا.

وَحَكَى فِي الطَّرَائِفِ^{٤٨٢٦}، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ فِي مُسْنَدِهِ^{٤٨٢٧}، عَنِ الْحَسَنِ: مِثْلُهُ.

^{٤٨١٧} (٢) في (س): موضوع.

^{٤٨١٨} (٣) قضاء الخليفة على مجنونة قد زنت قد ورد عن ابن عباس وغيره في صور متعددة

منها: أنّه أمر عمر بـرجم زانية فمرّ عليها عليّ بن أبي طالب عليه السّلام في أثناء الرّجم فخلصها، فلمّا أخبر عمر بذلك قال: إنّهُ لا يفعل ذلك إلّا عن شيء، فلمّا سأله قال: إنّها مبتلاة بنى فلان فلعلّه أتاها و هو بها، فقال عمر: لو لا عليّ لهلك عمر.

أورده أبو داود في سننه بعدة طرق ٢-٢٢٧، و ابن ماجه في سننه ٢-٢٢٧، و الحاكم في المستدرک ٢-٥٩، و ٤-٣٨٩ و صحّحه، و البيهقيّ في سننه ٨-٢٦٤ بعدة طرق، و الطّبريّ في الرّياض النّضرة ٢-١٩٦، و القسطلاني في إرشاد السّارى ١٠-٩، و ابن الجوزيّ في تذکرتہ: ٥٧، و ابن حجر في فتح الباری ١٢-١٠١، و العيني في عمدة القارى ١١-١٥١، و المناوى في فيض القدير المجلد الرابع، و المتقى في كنز العمال المجلد الثالث

و تجد قول عمر: لو لا عليّ لهلك عمر، في الاستيعاب ٣-٣٩، و تفسير النيسابورى في سورة الأحقاف، شرح الجامع الصّغير للشّيخ محمد الحنفى: ٤١٧ هامش السّراج المنير، و تذكرة السّبط:

٨٧، و فيض القدير ٣-٩٧، و مرّ في الطّعن السّابق، و ذكرنا هناك جملة أخرى من المصادر

أقول: قد حرّف الحديث - كأكثر ما ورد من الطّعون - البخارىّ في ما سمّاه بالصّحيح، كتاب المحاربين، باب لا يـرجم المجنون و المجنونة، و حذف صدر الرواية لما فيه من مسّ بكرامة خليفته

^{٤٨١٩} (١) المغنى ٢٠-١٣ - القسم الثانى -

^{٤٨٢٠} (٢) شرح ابن أبي الحديد ١٢-٢٠٥ [٣-١٥٠].

^{٤٨٢١} (٣) كشف الغمّة ١-١٤٩.

^{٤٨٢٢} (٤) مناقب الخوارزمي: ٣٨.

^{٤٨٢٣} (٥) في المصدرين زيادة كلمة: حيلى.

^{٤٨٢٤} (٦) لا توجد: يا عمر، في المناقب.

^{٤٨٢٥} (٧) في مناقب الخوارزمي: يحتلم، بدلا من: يدرك.

قَالَ: وَذَكَرَ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: كَانَ يَتَعَوَّذُ بِاللَّهِ

ص: 682

مِنْ مُعْضِلَةٍ لَمْ يَكُنْ لَهَا أَبُو حَسَنٍ^{٤٨٢٨}.

و حكاها العلامة رحمه الله في كشف الحق^{٤٨٢٩} من مسند أحمد^{٤٨٣٠}.

و أجاب عنه قاضى القضاة^{٤٨٣١} بأنه: ليس في الخبر أنه عرف جنونها، فيجوز أن يكون الذى نبّه عليه أمير المؤمنين عليه السلام هو^{٤٨٣٢} جنونها دون الحكم، لأنه كان يعلم أن الحد لا يقام^{٤٨٣٣} فى حال الجنون^{٤٨٣٤}، و إنما قال: لو لا على لهلك عمر، لا من جهة المعصية و الإثم، لكن من جهة أن^{٤٨٣٥} حكمه لو نفذ لعظم غمّه، و يقال فى شدة الغم أنه هلاك، كما يقال فى الفقر و غيره، و ذلك مبالغه منه لما كان يلحقه من الغم الذى زال بهذا التنبيه، على أن هذا الوجه ممّا لا يمتنع فى الشرع أن يكون صحيحا، و أن يقال إذا كانت مستحقة للحد فإقامته عليها صحيحة^{٤٨٣٦} و إن لم يكن لها عقل، لأنه لا يخرج الحد من أن يكون واقعا موقعه، و يكون^{٤٨٣٧} قوله عليه السلام: رفع القلم عن ثلاثة يراد به^{٤٨٣٨} زوال التكليف عنهم دون زوال

ص: 683

^{٤٨٢٦} (٨) الطرائف ٢-٤٧٣.

^{٤٨٢٧} (٩) مسند أحمد بن حنبل ١-١٤٠، و قريب منه بإسناد آخر فى ١-١٥٥، و بتحريف و إسقاط لأوله فى ١-١٥٨.

^{٤٨٢٨} (١٠) كذا، و فى المصدر المطبوع: و كان عمر يتعوذ من معضلة ليس بها أبو الحسن حاضرا، يعنى عليا عليه السلام

أقول: و قد جاء الحديث فى الرياض النضرة ٢-١٩٧، و الاستيعاب ٣-٣٩، و ذخائر العقبى:

٨٢، و أسد الغابة ٤-٢٢، و الإصابة ٢-٥٠٩، و غيرها.

^{٤٨٢٩} (٢) كشف الحق (نهج الحق و كشف الصدق): ٣٥٠.

^{٤٨٣٠} (٣) وضع على: أحمد، فى مطبوع البحار رمز نسخة بدل

^{٤٨٣١} (٤) المغنى ٢٠-١٣- القسم الثانى -

^{٤٨٣٢} (٥) لا توجد فى المصدر: عليه أمير المؤمنين عليه السلام هو.

^{٤٨٣٣} (٦) فى (س): الحكم لا يقال.

^{٤٨٣٤} (٧) كذا. و جاءت العبارة فى المغنى هكذا: إن فى حال الجنون لا يقام الحد عليه - بتقديم و تأخير و زيادة و تغيير -

^{٤٨٣٥} (٨) لا توجد: من جهة أن، فى المصدر.

^{٤٨٣٦} (٩) فى المغنى: يصح.

^{٤٨٣٧} (١٠) فى المصدر: و يقال.

^{٤٨٣٨} (١١) فى المغنى: بذلك، بدلا من: به.

إجراء^{٤٨٣٩} الحكم عليهم، و ما هذه^{٤٨٤٠} حاله لا يمتنع أن يكون مشتبهاً فيرجع فيه إلى غيره، فلا يكون الخطأ فيه ممّا يعظم فيمنع من صحّة الإمامة.

و أورد عليه السيد المرتضى^{٤٨٤١} رضوان الله عليه: بأنّه لو كان أمر برجم المجنونة من غير علم بجنونها لما قال له أمير المؤمنين عليه السلام: أ ما علمت أنّ القلم مرفوع عن المجنون حتّى يفيق؟! بل كان يقول له بدلا عن^{٤٨٤٢} ذلك: هي مجنونة، و كان^{٤٨٤٣} ينبغي أن يكون عمر لما سمع من التنبيه له على ما يقتضى الاعتقاد فيه أنّه أمر برجمها مع العلم بجنونها، يقول متبرّئاً من^{٤٨٤٤} الشبهة: ما علمت بجنونها، و لست ممّن يذهب عليه أنّ المجنون لا يبرجم، فلما رأيناها استعظم ما أمر به و قال^{٤٨٤٥}: لو لا علىّ لهلك عمر دلنا^{٤٨٤٦} على أنّه كان تأثمّ و تخرج بوقوع الأمر بالرجم، و أنّه ممّا لا يجوز و لا يحلّ^{٤٨٤٧}، و إلّا فلا معنى لهذا الكلام.

و أمّا ما ذكره من الغمّ الذي كان يلحقه فأىّ غمّ يلحقه^{٤٨٤٨} إذا فعل ما له أن يفعله، و لم يكن منه تفريط و لا تقصير^{٤٨٤٩}؟! لأنّه إذا كان جنونها لم يعلم به، و كانت المسألة عن حالها و البحث لا يجبان عليه، فأىّ وجه لتأمّله^{٤٨٥٠} و توجّعه

ص: 684

و استعظامه لما فعله؟! و هل هذا إلّا كرجم المشهود^{٤٨٥١} عليه بالزنا فى أنّه لو ظهر للإمام بعد ذلك براءة ساحته لم يجب أن يندم على فعله و يستعظمه، لأنّه وقع صواباً مستحقّاً؟.

و أمّا قوله: إن^{٤٨٥٢} كان لا يمتنع فى الشرع^{٤٨٥٣} أن يقام الحدّ على المجنون^{٤٨٥٤} و تأوّله الخبر المروى على أنّه^{٤٨٥٥} يقتضى زوال التكليف دون الأحكام فإن أراد أنّه لا يمتنع فى العقل أن يقام على المجنون ما هو من جنس الحدّ بغير استخفاف و لا إهانة

^{٤٨٣٩} (١) فى (س): أجراء.

^{٤٨٤٠} (٢) فى المصدر: هذا.

^{٤٨٤١} (٣) الشافى ٤-١٨١-١٨٣.

^{٤٨٤٢} (٤) فى المصدر: من، بدلا من: عن.

^{٤٨٤٣} (٥) فى الشافى: و لكان أيضاً، و لا توجد فيه: ينبغي أن يكون عمر.

^{٤٨٤٤} (٦) جاءت: عن، بدل: من، فى المصدر.

^{٤٨٤٥} (٧) فى الشافى: و قوله.

^{٤٨٤٦} (٨) فى المصدر: يدلّ.

^{٤٨٤٧} (٩) زيادة: له أن يأمر به، جاءت فى المصدر.

^{٤٨٤٨} (١٠) و أمّا ذكره الغمّ فأىّ غمّ كان يلحقه؟!، كذا جاء فى الشافى - بتقديم و تأخير و نقص -

^{٤٨٤٩} (١١) فى الشافى: تقصير و لا تفريط - بتقديم و تأخير -

^{٤٨٥٠} (١٢) كذا، و الظاهر: لتأمّله، كما فى المصدر.

^{٤٨٥١} (١) فى (ك): المشهور.

^{٤٨٥٢} (٢) لا توجد: إن، فى الشافى.

فذلك صحيح كما يقام على التأديب^{٤٨٥٦}، و أمّا الحدّ في الحقيقة - وهو^{٤٨٥٧} الذي يضامه الاستخفاف والإهانة فلا يقام إلّا على المكلفين و مستعقّي العقاب، و بالجنون قد زال التكليف فزال^{٤٨٥٨} استحقاق العقاب الذي يتبعه الحدّ.

و قوله: لا يمتنع أن يرجع فيما هذا حاله من المشتبه إلى غيره فليس هذا من المشتبه الغامض، بل يجب أن يعرفه العوام^{٤٨٥٩} فضلا عن العلماء، على أنّا قد بينّا أنّه^{٤٨٦٠} لا يجوز أن يرجع الإمام^{٤٨٦١} في جلي و لا مشتبه من أحكام الدين إلى غيره^{٤٨٦٢}.

ص: 685

و قوله: إنّ الخطأ في ذلك لا يعظم فيمنع من صحّة الإمامة اقتراح^{٤٨٦٣} بغير حجّة، لأنّه إذا اعترف بالخطأ فلا^{٤٨٦٤} سبيل للقطع^{٤٨٦٥} على أنّه صغير. انتهى كلامه قدّس سرّه.

أقول: و يرد على ما ذكره من أنّ الأمر في حدّ المجنون مقام الاشتباه فلا طعن في جهل عمر به، و أن يرجع فيه إلى غيره أنّه لو كانت الشبهة لعمر ما ذكره، لكانت القصة دليلا على جهله من وجه آخر، و هو أنّه إذا زعم عمر أنّ رفع القلم إنّما يستلزم زوال التكليف دون إجراء الحكم^{٤٨٦٦} - كما صرح به - كيف يكون تذكير أمير المؤمنين عليه السلام إيّاه بالحديث النبويّ دافعا للشبهة، و إنّما النزاع حينئذ في دلالة الخبر على عدم جواز إجراء الحدّ عليه، فرجوع عمر عند سماعه عمّا زعمه دليل واضح على غاية جهله، فإن ذكر الرواية حينئذ ليس إلّا من قبيل إعادة المدعى.

ثم اعلم أنّ الظاهر من كلام القاضي و غيره في هذا المقام عدم تجويز الخطأ الفاحش على الإمام و إن جوزوا عليه الخطأ في الاجتهاد، و لعلمهم لم يجوزوا ذلك لكونه كاشفا عن عدم أهليّة صاحبه^{٤٨٦٧} للاجتهاد، إذ ليس أهليّة الاجتهاد غالبا ممّا يقوم

^{٤٨٥٣} (٣) في المصدر: العقل، بدل: الشرع.

^{٤٨٥٤} (٤) في الشافى: على المجنون الحدّ - بتقديم و تأخير -

^{٤٨٥٥} (٥) جاءت في المصدر: بما، بدلا من: على أنّه.

^{٤٨٥٦} (٦) في الشافى: على التائب.

^{٤٨٥٧} (٧) في المصدر: فهو.

^{٤٨٥٨} (٨) في (س): فيزال.

^{٤٨٥٩} (٩) في (س): الإمام، و هو خلاف الظاهر.

^{٤٨٦٠} (١٠) في المصدر: أنّ الإمام.

^{٤٨٦١} (١١) جاءت: إلى غيره، بدلا من: الإمام، في الشافى.

^{٤٨٦٢} (١٢) لا توجد في المصدر: إلى غيره.

^{٤٨٦٣} (١) في الشافى زيادة: فقد بينّا أنّ قبل كلمة: اقتراح.

^{٤٨٦٤} (٢) لا توجد: فلا، في (س).

^{٤٨٦٥} (٣) في المصدر: إلى القطع.

^{٤٨٦٦} (٤) في (س): العلم، بدل: الحكم، و هو سهو.

^{٤٨٦٧} (٥) في (س): صاحب - بلا ضمير - و هو خلاف الظاهر.

عليه دليل سوى الآثار الدالّة عليها، و ظاهر أنّ الأوهام الفاضحة كاشفة عن عدم تلك الأهلية، فهي معارضة لما يستدلّ به عليها، و لذا تشبّث القاضي في مقام الجواب بكون الأمر في رجم المجنونة مشتبهاً، و استند إلى عدم دلالة

قوله عليه السلام: رُفِعَ الْقَلَمُ عَنِ الْمَجْنُونِ.

على عدم إجراء الحكم، إذ يمكن أن يكون المراد به زوال التكليف فقط، و قد عرفت أنّ ذلك لا يصلح منشأ للاشتباه، لكون

ص: 686

الخطأ حينئذ بالانتهاء عند سماع الخبر من دون إقامة دليل على وجه الدلالة فيه أفحش، فظهر أنّه لا يمكنهم الجواب في هذا المقام بأنّه إنّما كان خطأ عمر من قبيل خطأ المجتهد، و ليس يلحقه بذلك ذنب صغيراً و كبيراً، و لذلك طووا كشحاً عمّا هو معقلهم الحصين - بزعمهم - من حديث الاجتهاد، و سلّموا على تقدير علم عمر بجنونها كون الأمر بالرجم خطيئة.

فظهر ضعف ما أجاب به شارح المقاصد^{٤٨٦٨} عن الطعن برجم الحامل و المجنونة و منع المغالاة في الصداق من: أنّ الخطأ في مسألة و أكثر لا ينافي الاجتهاد، و لا يقدر في الإمامة، و الاعتراف بالنقصان هضم النفس و دليل على الكمال و ذلك لأنّ لو تنزّلنا عن اشتراط العصمة في الإمام و جوّزنا له الاجتهاد في الأحكام، فلا ريب في أنّ الخطأ الفاحش و الغلط الفاضح مانع عن الإمامة، و إنّما لا يقدر - على فرض الجواز - ما لا يدلّ على العباوة الكاملة و البلادة البالغة، و عدم استيهال صاحبه لفهم المسائل و استنباط الأحكام و ردّ الفروع إلى الأصول، فإذا تواتر الخبط و ترادفت الزلّة - لا سيّما في الأمور الظاهرة و الأحكام الواضحة - فهل يبقى مجال للشكّ في منعه عن استيهال الاجتهاد و صلوح الإمامة؟ و ليت شعري، من أين هذا اليقين الكامل و الاعتقاد الجازم لهؤلاء القوم باجتهاد إمامهم و بلوغه في العلم حدّ الكمال، مع^{٤٨٦٩} ما يروون و يروون في كتبهم من خطبه و خطأه و اعترافه بالزلّة، و العجز موطناً بعد موطن، و مقاما بعد مقام^{٤٨٧٠}، و قد بذلوا مجهودهم في

ص: 687

إظهار فضله فلم يظفروا له على استنباط لطيف و استخراج دقيق في مسألة واحدة يدلّ على جودة قريحته و ذكاء فطرته، و ليس ما رووا عنه إلّا من محاورات العوام و محاضرات الأوغاد و الطغام^{٤٨٧١}.

^{٤٨٦٨} (١) شرح المقاصد ٥- ٢٨٢.

^{٤٨٦٩} (٢) لا توجد في (س): مع.

^{٤٨٧٠} (٣) و منها: ما روى عن عبد الرحمن السلمى، قال: أتى عمر بامرأة - أجهدها العطش، فمرّت على راع فاستسقته فأبى أن يسقيها إلّا أن تمكّنه من نفسها، ففعلت - فشاور الناس في رجمها، فقال عليّ هذه مضطّرة أرى أن يخلى سبيلها، ففعل.

جاءت في سنن البيهقي ٨- ٢٣٦، الرياض النضرة ٢- ١٩٦، ذخائر العقبى: ٨١، الطرق الحكيمية: ٥٣، و قريب منها في كنز العمال ٣- ٩٦.

أقول: هناك جملة وقائع رائعة لقضاء أمير المؤمنين عليه السلام و وقوفه أمام جهل الخلفاء و تعسفهم تجدها في الطرق الحكيمية لابن القيم وغيره، فراجع.

^{٤٨٧١} (١) الوغد: الأحمق الضعيف الرذل الدني، أو الضعيف جسماً، و جمعه أوغاد، كما في القاموس ١- ٣٤٦. و الطغام - كسحاب - أوغاد الناس، ذكره الفيروز آبادي

في القاموس المحيط ٤- ١٤٤.

مَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ^{٤٨٧٢} وَ مُسْلِمٌ^{٤٨٧٣} وَ غَيْرُهُمَا^{٤٨٧٤} بَعْدَ طُرُقٍ، عَنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ وَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: اسْتَأْذَنَ أَبُو مُوسَى عَلَى عُمَرَ فَكَأَنَّهُ وَجَدَهُ مَشْغُولًا فَرَجَعَ، فَقَالَ عُمَرُ: أَلَمْ تَسْمَعْ صَوْتَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ؟، انْذُنُوا لَهُ، فَدَعَى لَهُ^{٤٨٧٥}، فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟. فَقَالَ: إِنَّا كُنَّا نُؤْمَرُ بِهَذَا. فَقَالَ: فَاتَّبَنَيْتَنِي عَلَى^{٤٨٧٦} هَذَا بَيْتِنَهُ^{٤٨٧٧} أَوْ لَأَفْعَلَنَّ بِكَ^{٤٨٧٨}!، فَانْطَلَقَ إِلَى مَجْلِسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالُوا: لَا يَشْهَدُ لَكَ إِلَّا أَصَاغِرُنَا^{٤٨٧٩}، فَقَامَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ فَقَالَ: قَدْ كُنَّا نُؤْمَرُ بِهَذَا. فَقَالَ عُمَرُ:

ص: 688

خَفِيَ عَلَيَّ هَذَا مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ]، الْهَانِي^{٤٨٨٠} الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ^{٤٨٨١}.

وَلَا خَفَاءَ فِي أَنْ مَا خَفِيَ عَلَى عُمَرَ مِنْ ذَلِكَ أَمْرٌ مُتَكَرِّرٌ الْوُقُوعِ مِنَ الْعَادَةِ وَ السُّنَنِ الَّتِي كَانَ يَعْلَمُهَا الْمُعَاشِرُونَ لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ، فَكَيْفَ خَفِيَ عَلَى هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَدْعُونَ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ كَانَ يُشَاوِرُهُ فِي الْأُمُورِ وَ يَسْتَمِدُّ بِتَدْبِيرِهِ؟!، فَلَيْسَ هَذَا إِلَّا مِنْ فَرْطِ غَبَاوَتِهِ، أَوْ قَلَّةِ اعْتِنَائِهِ بِأُمُورِ الدِّينِ، أَوْ إِنْكَارِهِ لِأُمُورِ الشَّرْعِ مُخَالَفَةَ لِسَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ.

الثانى عشر:

مَا رَوَاهُ ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ^{٤٨٨٢}، عَنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: حَجَجْنَا مَعَ عُمَرَ أَوَّلَ حَجَّةٍ حَجَّهَا فِي خِلَافَتِهِ، فَلَمَّا دَخَلَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، دَنَا مِنَ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ فَقَبَّلَهُ وَ اسْتَلَمَهُ، فَقَالَ: إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ وَ لَا تُنْفَعُ^{٤٨٨٣}، وَ لَوْ لَا أَنِّي رَأَيْتُ

^{٤٨٧٢} (٢) صحيح البخارى ٣- ٨٣٧ [طبعة الهند].

^{٤٨٧٣} (٣) صحيح مسلم ٢- ٢٣٤ كتاب الآداب.

^{٤٨٧٤} (٤) كما جاء فى مسند أحمد بن حنبل ٣- ١٩، و سنن الدارمى ٢- ٢٧٤، و سنن أبى داود ٢- ٣٤٠، و مشكل الآثار ١- ٤٩٩، و غيرهها.

^{٤٨٧٥} (٥) فى المصدر: به، بدلا من: له.

^{٤٨٧٦} (٦) لا توجد: على، فى (س).

^{٤٨٧٧} (٧) فى بعض المصادر: لتقيمَنَّ على هذا بيته أو لأفعلن. و فى لفظ: فوالله لأوجعنَّ ظهرك و بطنك، و فى لفظ الطحاوى: و الله لأضربنَّ بطنك و ظهرك أو

لتأتينى بمن يشهد لك.

^{٤٨٧٨} (٨) فى المصادر زيادة: فخرج.

^{٤٨٧٩} (٩) جاءت العبارة فى المصادر هكذا: لا يشهد لك على هذا إلا أصغرنا.

^{٤٨٨٠} (١) فى المصادر زيادة: عنه.

^{٤٨٨١} (٢) قال النووى فى شرحه: فمعناه أن هذا حديث مشهور بيننا معروف لكبارنا و صغارنا، حتى أن أصغرنا يحفظه، و سمعه من رسول الله صلى الله عليه و آله،

كما حكاه الأمينى فى الغدير ٦- ١٥٨- ١٥٩، و علق عليه بما هو جدير بالملاحظة.

^{٤٨٨٢} (٣) شرح النهج لابن أبى الحديد ١٢- ١٠٠- ١٠١ [٣- ١٢٣].

رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَآلِهِ] قَبْلَكَ وَاسْتَلَمَكَ لَمَا قَبَّلْتِكَ وَ لَا اسْتَلَمْتُكَ.

فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: بَلَى - يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ - إِنَّهُ لَيَضُرُّ وَيَنْفَعُ^{٤٨٨٤}، وَ لَوْ عَلِمْتَ تَأْوِيلَ ذَلِكَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ لَعَلِمْتَ أَنَّ الَّذِي أَقُولُ لَكَ كَمَا أَقُولُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ

^{٤٨٨٣} (٤) جاء قوله: للحجر بعبارات مختلفة و ألفاظ متعدّدة في مصادر عديدة:

منها: ما ذكر المصنّف - رحمه الله - في المتن، و تجده في صحيح البخارى كتاب الحجّ باب ما ذكره في حجر الأسود بسنده عن عابس بن ربيعة، و صحيح الترمذى ١٦٣-٢، و صحيح النسائى ٣٧-٢، سنن أبى داود فى المجلّد الحادى عشر باب تقبيل الحجر، و مسند أحمد بن حنبل ١-١٦ و ٢٦ و ٤٢، سنن البيهقى فى المجلّد الخامس باب تقبيل الحجر.

و روى البخارى فى صحيحه كتاب الحجّ باب الرّمّل فى الحجّ و العمرة بسنده عن أسلم، و البيهقى فى سننه ٥-٨٢. و أوردته مسلم فى صحيحه كتاب الحجّ باب استحباب تقبيل الحجر الأسود عن عبد الله بن سرجس، و ابن ماجّة فى صحيحه فى أبواب المناسك باب استلام الحجر، و أحمد بن حنبل فى المسند ١-٣٤ و ٥٠. و أخرجه النسائى فى صحيحه ٢-٣٨ عن طاوس بن عبّاس، و قريب منه ما فى مسند أحمد بن حنبل ١-٣٩. و منها: قوله: لو لا أنى رأيت رسول الله صلى الله عليه [و آله] و سلّم قبلك ما قبّلتك و منها: قوله: إنى لأعلم أنك حجر و لو لم أر حبيبي قبلك أو استلمك ما استلمتك و لا قبّلتك و رواه أحمد فى مسنده ١-٢١، و قريب منه ما ذكره فيه ١-٣٤.

^{٤٨٨٤} (١) قد جاء فى فضل الحجر الأسود كثير من الروايات من طرق الخاصّة و العامّة، و نحن نذكر نموذجا ممّا جاء من طرق العامّة أخرج الترمذى فى صحيحه ١-١٨٠ بسنده عن سعيد بن جبير، عن ابن عبّاس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه [و آله] و سلّم فى الحجر: و الله لبيعته الله يوم القيامة له عينان يبصر بهما و لسان ينطق به يشهد على من استلمه بحق.

و رواه ابن ماجّة فى صحيحه باب استلام الحجر، و أحمد بن حنبل فى المسند ١-٢٤٧ و ٢٩١ و ٣٠٧، و البيهقى فى سننه ٥-٧٥، و أبو نعيم فى حليته ٤-٣٠٦ باختلاف فى اللفظ، و جاء فى فيض القدير ١-٥٢٧ باختلاف يسير. و أورد أحمد بن حنبل فى المسند ١-٣٧٣، و الخطيب البغدادى ٧-٣٤١، عن أنس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه [و آله] و سلّم: الحجر الأسود من الجنّة و كان أشدّ بياضا من التّلح حتى سوّده خطايا أهل الشّرك. و هو مذكور فى فيض القدير ٤-٥٤٤.

و قد جاء فى صحيح النسائى ٢-٣٧، عن سعيد بن جبير، عن ابن عبّاس، و كذا فى مسند أحمد بن حنبل ٣-٢٧٧، و فى سنن البيهقى ٥-٧٥، عن ابن عبّاس، فقرة منه.

و قريب منه ما فى صحيح الترمذى ١-١٦٤، و مسند أحمد بن حنبل ١-٣٠٧ و ٣٢٩، فى القدير ٣-٤٠٩، طبقات ابن سعد ١-١٢- القسم الأوّل، و سنن البيهقى باب ما ورد فى الحجر الأسود فى المجلّد الخامس، و كون الحجر الأسود من الجنّة أو من حجارة الجنّة بنصّ رسول الله صلى الله عليه و آله و سلّم. نقله النسائى فى صحيحه ٢-٣٧، عن سعيد بن جبير، عن ابن عبّاس، و أحمد بن حنبل فى مسنده ٥-٧٥، و غيرهما.

أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ ۖ فَلَمَّا أَشْهَدَهُمْ وَاقْرَأُوا لَهُ بَآئِنَهُ ^{٤٨٨٥} ، الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ وَانَّهُمُ الْعَبِيدُ، كَتَبَ مِيثَاقَهُمْ فِي رَقٍّ ثُمَّ اتَّقَمَهُ هَذَا الْحَجَرُ، وَإِنَّ لَهُ ^{٤٨٨٧} لَ عَيْنَيْنِ وَلِسَانًا وَشَفَتَيْنِ، يَشْهَدُ ^{٤٨٨٨} بِالْمُؤَافَاةِ، فَهُوَ أَمِينُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي هَذَا الْمَكَانِ.

فَقَالَ عُمَرُ: لَا أَبْقَانِي اللَّهُ بِأَرْضٍ لَسْتُ بِهَا يَا أَبَا الْحَسَنِ ^{٤٨٨٩}.

وَرَوَاهُ الْغَزَالِيُّ فِي كِتَابِ إِحْيَاءِ الْعُلُومِ ^{٤٨٩٠}.

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ ^{٤٨٩١} وَ مُسْلِمٌ ^{٤٨٩٢} فِي ^{٤٨٩٣} صَحِيحِهِمَا وَلَمْ يَذْكُرَا تَنْبِيهَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِيَّاهُ.

وَاعْتَذَرَ عَنْهُ فِي الْمَنَهَاجِ ^{٤٨٩٤} بِآئِنِهِ: إِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ لِئَلَّا يَغْتَرَّ بَعْضُ قَرِيبِي الْعَهْدِ بِالْإِسْلَامِ الَّذِي قَدْ ذُلُّوا ^{٤٨٩٥} عِبَادَةَ الْأَحْجَارِ وَ تَعْظِيمَهَا ^{٤٨٩٦} رَجَاءَ نَفْعِهَا وَ خَوْفَ

ص: 691

ضَرَرِهَا ^{٤٨٩٧}.

^{٤٨٨٥} (١) الأعراف: ١٧٢.

^{٤٨٨٦} (٢) في المصدر: أنه - من دون باء -

^{٤٨٨٧} (٣) في (س): وأنه - من دون لام -

^{٤٨٨٨} (٤) في شرح ابن أبي الحديد: تشهد لمن وافاه.

^{٤٨٨٩} (٥) و في لفظ: أعود بالله أن أعيش في قوم لست فيهم يا أبا الحسن!

و أخرجه الحاكم في المستدرک ١- ٤٥٧، و المتقى الهندي في الكنز ٣- ٣٥، و ابن الجوزي في سيرة عمر: ١٠٦، و الأزرق في تاريخ مكة، كما في العمدة، و القسطلاني في إرشاد الساري ٣- ١٩٥، و العيني في عمدة القارئ ٤- ٦٠٦ بلفظيه، و السيوطي في الدر المنثور من سورة الأنعام، و في الجامع الكبير - كما في ترتيبه ٣- ٣٥، و أحمد زيني دحلان في الفتوحات الإسلامیة ٢- ٤٨٦، و الفخر الرازي في تفسيره في تفسير سورة التين باختلاف في النقل و هو كاشف عن جهل الخليفة بتأويل كتاب الله كجهله به.

^{٤٨٩٠} (٦) إحياء علوم الدين ١- ٢٤١- ٢٤٢.

^{٤٨٩١} (٧) صحيح البخاري في كتاب الحج باب ما ذكر في الحجر الأسود، و باب الرمل في الحج والعمرة، و باب تقبيل الحجر.

^{٤٨٩٢} (٨) صحيح مسلم كتاب الحج باب استحباب تقبيل الحجر الأسود

^{٤٨٩٣} (٩) لا توجد في (س): في.

^{٤٨٩٤} (١٠) المنهاج (شرح صحيح مسلم للنووي) ٩- ١٦- ١٧.

^{٤٨٩٥} (١١) في شرح الصحيح: الذين كانوا ألقوا.

^{٤٨٩٦} (١٢) في المصدر زيادة: واو، هنا.

^{٤٨٩٧} (١) في المنهاج: و خوف الضرر بالتقصير في تعظيمها أقول: إن هذا الاعتذار يستلزم تجهيل و غفلة رسول الله صلى الله عليه و آله- و العباد باله- مع قرب عهده (ص) من الجاهلية.

وَمَا رَوَاهُ ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ ^{٤٨٩٨} يُبْطِلُ هَذَا الْإِعْتِدَارَ، إِذْ لَوْ كَانَ مُرَادُهُ ذَلِكَ لَبَيَّنَ عُذْرَهُ وَ لَمْ يَقُلْ : لَا أَبْقَانِي اللَّهُ بِأَرْضٍ لَسْتَ بِهَا، إِذْ ظَاهِرٌ أَنَّ هَذَا كَلَامُ الْمُفْرِّجِ بِالْجَهْلِ الْمُعْتَرِفِ بِالْخَطِيئَةِ، وَإِنَّمَا حَذَفُوا التَّنْقِيحَ ^{٤٨٩٩} لِيَتِمَّ كُنُوعًا مِنْ مِثْلِ هَذَا الْإِعْتِدَارِ.

الثالث عشر:

أشياء كثيرة و أحكام غزيرة تحبب فيها و هداه غيره إلى الصواب فيها و هذا يدل على غاية جهله و عدم استئماله للإمامة، و سنورد أكثرها في أبواب علم أمير المؤمنين عليه السلام و قضاياها في المجلد التاسع ^{٤٩٠٠}، و بعضها في كتاب القضاء ^{٤٩٠١}، و كتاب الحدود ^{٤٩٠٢}.

و لنورد هاهنا قليلا منها من كتب المخالفين:

فمنها: مَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ^{٤٩٠٣} فِي صَحِيحِهِ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ، فَقَالَ: نَهَانَا عَنِ التَّكْلِيفِ.

- وَ قَالَ ابْنُ حَجَرٍ فِي شَرْحِهِ ^{٤٩٠٤}: ذَكَرَ الْحُمَيْدِيُّ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ

ص: 692

عُمَرَ قَرَأَ: وَ فَكِهَةٌ وَ أَبَا ^{٤٩٠٥}، فَقَالَ: مَا الْأَبُ؟. ثُمَّ قَالَ: مَا كُفْنَا - أَوْ قَالَ: مَا أَمْرُنَا - بِهَذَا. ثُمَّ قَالَ ابْنُ حَجَرٍ: قُلْتُ: هُوَ عِنْدَ الْإِسْمَاعِيلِيِّ ^{٤٩٠٦} مِنْ رِوَايَةِ هِشَامٍ، عَنْ ثَابِتٍ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَنْ قَوْلِهِ: وَ فَكِهَةٌ وَ أَبَا ^{٤٩٠٧}، مَا الْأَبُ؟. فَقَالَ عُمَرُ: نَهَيْنَا عَنِ التَّعَمُّقِ وَ التَّكْلِيفِ وَ هَذَا أَوْلَى أَنْ يَكْمَلَ بِهِ الْحَدِيثَ الَّذِي أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَ أَوْلَى مِنْهُ مَا ^{٤٩٠٨} أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ، عَنْ

^{٤٨٩٨} (٢) في شرحه على النهج ١٢-١٠٢.

^{٤٨٩٩} (٣) في (س): السمة.

^{٤٩٠٠} (٤) بحار الأنوار ٤٠-١٤٩-١٥٤ و ٢٢٥-٢٣٥، و غيرهما.

^{٤٩٠١} (٥) انظر: بحار الأنوار ١٠٤-٢١٦-٢٧٣.

^{٤٩٠٢} (٦) بحار الأنوار ١٠٤-٤٠١.

^{٤٩٠٣} (٧) صحيح البخاري كتاب الاعتصام باب ما يكره من كثرة السؤال . و قال العلامة الأميني - رحمه الله - في الغدير ٦-١٠٠-١٠١: هذا الحديث أخرجه

البخاري في صحيحه غير أنه ستره على جهل الخليفة بالأب حذف صدر الحديث و أخرج ذيله و تكلف بعد النهي عن التكلف، و لا يهمله جهل الأمة عندئذ بمغزى

قول عمر و كم و كم في صحيح البخاري من أحاديث لعبت بها يد تحريفه

^{٤٩٠٤} (٨) فتح الباري في شرح صحيح البخاري ١٣-٢٣٠، بتصرف.

^{٤٩٠٥} (١) عبس: ٣١.

^{٤٩٠٦} (٢) في (ك) نسخة بدل: الإسماعيل.

^{٤٩٠٧} (٣) عبس: ٣١.

^{٤٩٠٨} (٤) لا توجد: ما، في (س).

أنس، قال: كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ وَ عَلَيْهِ قَمِيصٌ فِي ظَهْرِهِ أَرْبَعُ رِقَاعٍ يَقْرَأُ ^{٤٩٠٩}: **وَ فَاكِهَةٌ وَ أَبَا** ^{٤٩١٠}، فَقَالَ: هَذِهِ الْفَاكِهَةُ قَدْ عَرَفْنَاهَا، فَمَا الْأَبُ؟. ثُمَّ قَالَ: مَهْ! نُهِينَا عَنِ التَّكْلِيفِ ^{٤٩١١}.

وَ قَدْ أَخْرَجَهُ ^{٤٩١٢} عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، وَ قَالَ بَعْدَ قَوْلِهِ ^{٤٩١٣}: فَمَا الْأَبُ؟ ثُمَّ قَالَ: يَا ابْنَ أُمَّ عُمَرُ! إِنَّ هَذَا هُوَ التَّكْلُفُ، وَ مَا عَلَيْكَ أَنْ

ص: 693

لَا تَدْرِي مَا الْأَبُ! ^{٤٩١٤}.

وَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ عُمَرَ عَنْ: **فَاكِهَةٌ وَ أَبَا** ^{٤٩١٥}، فَلَمَّا رَأَاهُمْ عُمَرُ يَقُولُونَ، أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ بِالذِّرَّةِ ^{٤٩١٦}.

وَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، قَالَ: قَرَأَ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ:

وَ فَاكِهَةٌ وَ أَبَا ^{٤٩١٧}، فَقِيلَ: مَا الْأَبُ؟. فَقِيلَ: كَذَا وَ كَذَا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ هَذَا هُوَ التَّكْلُفُ، أَيُّ أَرْضٍ تُقْلِنِي؟ وَ أَيُّ سَمَاءٍ تُظْلِنِي؟ إِذَا قُلْتَ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا لَا أَعْلَمُ!

و من طريق إبراهيم التيمي نحوه. انتهى مختصر كلام ابن حجر.

^{٤٩٠٩} (٥) في المصدر: فقرأ.

^{٤٩١٠} (٦) عبس: ٣١.

^{٤٩١١} (٧) و جاء بالفاظ متعددة في موارد مختلفة في المصادر الأصلية عند العامة، و نكتفي بذكر لفظ آخر قال أنس بن مالك: إن عمر قرأ على المنبر: «فَأَنْتِنَا فِيهَا حَبًّا وَ عِنَبًا وَ قَضْبًا وَ زَيْتُونًا وَ نَخْلًا وَ حَدَائِقَ غُلْبًا وَ فَاكِهَةً وَ أَبَا» (سورة عبس)، قال: كل هذا عرفناه فما الأب؟، ثم رفض عصا كانت في يده، فقال:

هذا - لعمر الله - هو التكلّف، فما عليك أن لا تدري ما الأب! أتبعوا ما بين لكم هدها من الكتاب فاعملوا به و ما لم تعرفوه فكلوه إلى ربّه

و تجد ما روى عن أنس في المتن في: تفسير ابن جرير ٣٠-٣٨، مستدرک الحاكم ٢-٥١٤ و صحّحه، تاريخ بغداد ١١-٤٦٨، و الكشّاف ٣-٢٥٣، و الرّياض

النّضرة للطبري ٢-٤٩، و الموفقات للشاطي ١-٢١ و ٢٥، و سيرة ابن عمر لابن الجوزي: ١٢٠، و النّهاية ١-١٠، و أصول التّفسير لابن تيمية: ٣٠، و تفسير ابن

كثير ٤-٤٧٣ و صحّحه، و كنز العمّال ١-٢٢٧، و إرشاد السّاري ١٠-٢٩٨، و عمدة القاري ١١-٤٦٨، و غيرها كثير.

^{٤٩١٢} (٨) أي ابن حجر في شرح صحيح البخاريّ.

^{٤٩١٣} (٩) في (س): فقلوه.

^{٤٩١٤} (١) و قريب منه ما ذكره ابن سعد في طبقاته ٣-٣٢٧، و الحاكم في مستدرکه ٢-٥١٤ عن أنس.

^{٤٩١٥} (٢) عبس: ٣١.

^{٤٩١٦} (٣) و ذكره الهيثميّ في مجمع الزوائد ٥-٨.

^{٤٩١٧} (٤) عبس: ٣١.

و قد ظهر ممّا رواه ^{٤٩١٨} أن تفسير «الأب» كان عند الشيخين معضلة لم يوفقا للعلم به مع أنه يعرفها كل، وقولهما : إن هذا هو التكلف لا يخلوا عن منافرة لقوله تعالى: **أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا** ^{٤٩١٩} ، و فى حذف البخارى حكاية الجهل بالأب دلالة على تعصبه و أنه لا يذكر فى أكثر المواضع ما فيه فضيحة للخلفاء.

و منها:

مَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ^{٤٩٢٠} وَ مُسْلِمٌ ^{٤٩٢١} وَ أَبُو دَاوُدَ ^{٤٩٢٢} وَ التِّرْمِذِيُّ ^{٤٩٢٣}

ص: 694

وَ النَّسَائِيُّ ^{٤٩٢٤} وَ صَاحِبُ جَامِعِ الْأُصُولِ ^{٤٩٢٥} بِأَسَانِيدِهِمْ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ : سُئِلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَنِ إِمْلَاصِ ^{٤٩٢٦} الْمَرْأَةِ - وَ هِيَ الَّتِي تُضْرَبُ بَطْنُهَا فَيُلْقَى ^{٤٩٢٧} جَنِينُهَا -، فَقَالَ: أَيُّكُمْ سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ (ص) فِيهِ شَيْئًا؟. قَالَ: فَقُلْتُ: أَنَا. قَالَ:

مَا هُوَ؟. قُلْتُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] يَقُولُ: فِيهِ غُرَّةٌ عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ، قَالَ : لَا تَبْرَحْ حَتَّى تَجِ يَبْنِي بِالْمُخْرَجِ مِمَّا قُلْتَ . فَخَرَجْتُ فَوَجَدْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سَلَمَةَ ^{٤٩٢٨} : فَجِئْتُ بِهِ فَشَهِدَ مَعِيَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَ آلِهِ] يَقُولُ فِيهِ:

غُرَّةٌ عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ.

هذه رواية البخارى و مسلم، و باقى الروايات على ما أورده فى جامع الأصول ^{٤٩٢٩} قريبة منها.

^{٤٩١٨} (٥) فى المطبوع: روه، و لعله: روهه، و ما أثبتناه أولى.

^{٤٩١٩} (٦) سورة محمد (ص): ٢٤.

^{٤٩٢٠} (٧) صحيح البخارى ١٢- ٢٢٢ كتاب الذيات باب جنين المرأة، و فى كتاب الاعتصام باب ما جاء فى اجتهاد القضاة بما أنزل الله

^{٤٩٢١} (٨) صحيح مسلم كتاب القسامة باب دية الجنين رقم الحديث ١٦٨٢.

^{٤٩٢٢} (٩) سنن أبى داود كتاب الذيات باب دية الجنين برقم ٤٥٦٨ و ٤٥٦٩ و ٤٥٧٠.

^{٤٩٢٣} (١٠) سنن الترمذى كتاب الذيات باب ما جاء فى دية الجنين حديث ١٤١١.

^{٤٩٢٤} (١) سنن النسائى ٨- ٤٩ و ٥٠ و ٥١ كتاب القسامة باب دية جنين المرأة.

^{٤٩٢٥} (٢) جامع الأصول ٤- ٤٣١- ٤٣٣ حديث ٢٥٠٩.

^{٤٩٢٦} (٣) قال فى النهاية ٤- ٣٥٦، فى حديث عمر: أنه سئل عن إملاص المرأة الجنين هو أن تزلق الجنين قبل وقت الولادة . و فى صحاح اللّغة ٣- ١٠٥٧: و أملاصت المرأة بولدها: أسقطت.

^{٤٩٢٧} (٤) فى المصدر: فتلقى. و هو الظاهر.

^{٤٩٢٨} (٥) فى المصدر: محمد بن مسلمة.

^{٤٩٢٩} (٦) و انظر: جامع الأصول ٤- ٤٢٨- ٤٣٧ حديث ٢٥٠٨- ٢٥١٣.

و منها:

مَا رَوَاهُ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ ٤٩٣٠: أَنَّهُ ذَكَرَ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ حَلْيَ الْكَعْبَةِ وَكَثْرَتَهُ، فَقَالَ قَوْمٌ: لَوْ أَخَذْتَ فَجَهَّزْتَ بِهِ جُيُوشَ الْمُسْلِمِينَ كَانَ أَعْظَمَ لِلْأَجْرِ، وَ مَا تَصْنَعُ الْكَعْبَةَ بِالْحَلْيِ؟. فَهَمَّ عُمَرُ بِذَلِكَ وَ سَأَلَ عَنْهُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ:

إِنَّ الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ٤٩٣١ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَ الْأَمْوَالُ الْأَرْبَعَةُ ٤٩٣٢: أَمْوَالُ

ص: 695

الْمُسْلِمِينَ فَقَسَمَهَا بَيْنَ الْوَرَثَةِ فِي الْفَرِيضَةِ ٤٩٣٣، وَ الْفَيْءِ فَ قَسَمَهُ عَلَى مُسْتَحِقِّهِ ٤٩٣٤، وَ الْخُمْسُ فَوَضَعَهُ اللَّهُ حَيْثُ وَضَعَهُ، وَ الصَّدَقَاتُ فَجَعَلَهَا اللَّهُ حَيْثُ جَعَلَهَا، وَ كَانَ حَلْيُ الْكَعْبَةِ فِيهَا يَوْمَئِذٍ فَتَرَكَهُ اللَّهُ عَلَى حَالِهِ، وَ لَمْ يَتْرُكْهُ نِسْيَانًا، وَ لَمْ يَخْفَ عَلَيْهِ مَكَانٌ ٤٩٣٥، فَأَقْرَهُ حَيْثُ أَقْرَهُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ. فَقَالَ ٤٩٣٦ عُمَرُ: لَوْلَاكَ لَأَفْتَضَحْنَا، وَ تَرَكَ الْحَلْيَ بِحَالِهِ.

وَ رَوَى الْبُخَارِيُّ ٤٩٣٧، بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: جَلَسْتُ مَعَ شَيْبَةَ عَلَى الْكُرْسِيِّ فِي الْكَعْبَةِ، فَقَالَ: لَقَدْ جَلَسَ هَذَا الْمَجْلِسَ عُمَرُ، فَقَالَ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أَدْعَ فِيهَا صَفْرَاءَ وَ لَا بَيْضَاءَ إِلَّا قَسَمْتُهُ. قُلْتُ: إِنَّ صَاحِبِيكَ لَمْ يَفْعَلَا. قَالَ: هُمَا الْمَرْءَانِ أَقْتَدِي بِهِمَا.

وَ رَوَى فِي جَامِعِ الْأَصُولِ ٤٩٣٨، عَنْ شَقِيقٍ، قَالَ: إِنَّ شَيْبَةَ بْنَ عُنْمَانَ قَالَ لَهُ:

قَعَدَ عُمَرُ مَقْعَدَكَ الَّذِي أَنْتَ فِيهِ. فَقَالَ: لَا أَخْرُجُ حَتَّى أَقْسِمَ مَالَ الْكَعْبَةِ. قُلْتُ:

مَا أَنْتَ بِفَاعِلٍ. قَالَ: بَلَى، لَأَفْعَلَنَّ. قُلْتُ: مَا أَنْتَ بِفَاعِلٍ. قَالَ: لَمْ؟. قُلْتُ:

و أوردته في مسند أحمد ٤- ٢٤٤ و ٢٥٣، و سنن البيهقي ٨- ١١٤، و تذكرة الحفاظ ١- ٧، الإصابة ٢- ٢٥٩، تهذيب التهذيب ٣- ٣٦، و غيرها.

٤٩٣٠ (٧) نهج البلاغة ٣- ٢٠١ حكمه عليه السلام، و في طبعة صبحي الصالح ٥٢٣.

٤٩٣١ (٨) في المصدر: إن هذا القرآن أنزل على النبي...

٤٩٣٢ (٩) في النهج: أربعة. و هو الظاهر.

٤٩٣٣ (١) في المصدر: في الفرائض.

٤٩٣٤ (٢) في النهج: مستحقه.

٤٩٣٥ (٣) في المصدر: مكانا- بالنصب-

٤٩٣٦ (٤) زيادة: له، جاءت في المصدر.

٤٩٣٧ (٥) صحيح البخاري ٣- ٨١ [٢- ١٨٣] كتاب الحج باب كسوة الكعبة، و جاء في كتاب الاعتصام أيضا

و جاء اجتهاد الخليفة في حلى الكعبة في: سنن أبي داود ١- ٣١٧، و سنن ابن ماجه ٢- ٢٦٩، و سنن البيهقي ٥- ١٥٩، فتوح البلدان للبلاذري: ٥٥، و فتح الباري

٣- ٣٥٦، و كنز العمال ٧- ١٤٥ بألفاظ متعددة و أسانيد متنوعة

٤٩٣٨ (٦) جامع الأصول ٩- ٢٨٢، حديث ٦٨٩٣.

مَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وَأَلِهِ] وَأَبُو بَكْرٍ ٤٩٣٩ وَهُمَا أَحْوَجُ مِنْكَ إِلَى الْمَالِ فَلَمْ يُخْرِجَاهُ، فَقَامَ وَخَرَجَ . قَالَ: أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ ٤٩٤٠ .

ص: 696

وَمِنْهَا: مَا رَوَاهُ ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ ٤٩٤١، قَالَ: مَرَّ عُمَرُ بِشَابٍّ مِنَ الْأَنْصَارِ ٤٩٤٢ وَهُوَ ظَمْآنٌ فَاسْتَسْقَاهُ فَمَا صَ ٤٩٤٣ لَهُ عَسَلًا، فَرَدَّهُ وَلَمْ تَشْرَبْ، وَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ اللَّهَ سُبْحَانَهُ ٤٩٤٤ يَقُولُ: أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَاسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا ٤٩٤٥ .

وَقَالَ الْفَتَى ٤٩٤٦: إِنَّهَا وَاللَّهِ ٤٩٤٧ لَيْسَتْ لَكَ ٤٩٤٨، أَقْرَأَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ٤٩٤٩ مَا قَبَلَهَا:

ص: 697

وَيَوْمَ يُعْرَضُ الَّذِينَ كَفَرُوا عَلَى النَّارِ أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا ٤٩٥٠ فَتَحْنُ مِنْهُمْ؟ فَشَرِبَ ٤٩٥١، وَقَالَ ٤٩٥٢: كُلُّ النَّاسِ أَفْقَهُ مِنْ عُمَرَ ٤٩٥٣ .

٤٩٣٩ (٧) في الجامع: قلت: لأن رسول الله صلى الله عليه [وآله] قد رأى مكانه وأبو بكر ...

٤٩٤٠ (٨) سنن أبي داود ١-٣١٧ كتاب المناسك باب في مال الكعبة حديث ٢٠٣١، وقريب منه رواه البخاري في صحيحه ١٣-٢١١ و ٢١٢ في الاعتصام، باب الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم، وفي الحج، باب كسوة الكعبة. أقول: ونظير هذا موارد:

منها: ما عن نافع وغيره: كان الناس يأتون الشجرة التي بايع رسول الله صلى الله عليه وآله تحتها بيعة الرضوان فيصلون عندها، فبلغ ذلك عمر فأوعدهم فيها وأمر بها فقطعت. كما أوردها جمع من أعلامهم كابن الجوزي في سيرة عمر: ١٠٧، وشرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ١-١٧٨، ٣-١٢٣ [١-٦٠ أربع مجلدات]، و السيرة الحلبية: ٣-٢٩، وابن حجر في فتح الباري ٧-٣٦١، وإرشاد الساري ٦-٣٣٧، والدّر المنثور ٦-٧٣، وغيرها. ومنها: ما أورده ابن الجوزي في سيرة عمر: ١٠٧، وابن أبي الحديد في شرحه على نهج البلاغة ٣-١٢٢، والعسقلاني في فتح الباري ١-٤٥٠، وغيرهم في نهيه عن الصلاة في مسجد صلى به رسول الله صلى الله عليه وآله.

ومنها: تزدهد وتظاهره أمام المسلمين بالتقشف والتقوى مع ما له من قصة مفصلة في هدية لأم الروم له التي أوردها في الفتوح الإسلامية ٢-٤١٣.

٤٩٤١ (١) في شرح النهج ١-١٨٢ [١-٦١].

٤٩٤٢ (٢) في المصدر: ومرّ يوماً بشابٍّ من فتیان الأنصار.

٤٩٤٣ (٣) في (س): فمأض له. وفي المصدر: فجدع أي خلط. والمض: المص أو أبلغ منه كما في القاموس ٢-٣١٨. وجاء فيه ٢-٣٤٤: مض الشيء مضبضا:

شرب ...

٤٩٤٤ (٤) وجاءت العبارة في شرح النهج هكذا فجدح له ماء بعسل فلم يشربه وقال: إن الله تعالى ...

٤٩٤٥ (٥) الأحقاف: ٢٠. ولم يذكر ذيلها في المصدر.

٤٩٤٦ (٦) في الشرح زيادة: له، قبل الفتى، وأمير المؤمنين، بعدها

٤٩٤٧ (٧) لا توجد: والله، في المصدر.

٤٩٤٨ (٨) في الشرح زيادة: ولا لأحد من هذه القبيلة ...

٤٩٤٩ (٩) لا توجد في المصدر: يا أمير المؤمنين.

أقول: لعله كان في رجوعه أبين خطأ من ابتدائه، فتدبر.

و الأخبار في ذلك كثيرة في كتبنا و كتبهم لا نطيل الكلام بإيرادها^{٤٩٥٤}.

٤٩٥٠ (١) الأحقاف: ٢٠.

٤٩٥١ (٢) لا توجد في شرح النهج: فنحن منهم فشرّب

٤٩٥٢ (٣) في المصدر: فقال عمر.

٤٩٥٣ (٤) وقد كرر قوله هذا في أكثر من مورد، وبيّأشرنا إلى جملة من هذه الموارد وإليك مورد آخر:

أخرج جمع من الحفاظ: أن رجلاً قال عند عمر: اللهم اجعلني من القليل. فقال عمر: ما هذا الدعاء؟ فقال الرجل: إنما سمعت الله يقول: «إِنَّ وَ قَلِيلٌ مِنْ عِبَادِي الشُّكُورُ»^E. فأنا أدعوه أن يجعلني من ذلك القليل. فقال عمر: كلّ الناس أفقه من عمر.

تفسير السيوطي^{٥-٢٢٩}، وفي لفظ القرطبي في تفسيره ١٤-٢٧٧: كلّ الناس أعلم منك يا عمر، وفي تفسير الكشاف ٢-٤٤٥: كلّ الناس أعلم من عمر. وفي قصّة مرّت جاء في آخرها:

كلّ واحد أفقه منك حتّى العجائز يا عمر كما وردت في الرياض النضرة ٢-٥٧، و الفتوحات الإسلاميّة ٢-٤٠٨، و نور الأبصار: ٦٥، و غيرهم. و هناك ألفاظ آخر مرّت و سنأتى.

٤٩٥٤ (٥) و نحن تبعاً لشيخنا العلامة أعلى الله مقامه نستدرک جملة ممّا جهله معدن الجهل و جوهره و أسّ الانحراف و أساسه، بعد أن استدرکنا الكثير عليه في مطاعنه السالفة، و سنأتى على غيرها في آخره بإذن الله، فنقول

و منها: جهله لما لا يجهله الصبيان و العوام و هي معانى الألفاظ، و هي كثيرة جدا نعرض عن ذكرها و ندرج بعض مصادرها

منها: ما ذكره الزمخشري في تفسيره الكشاف ٢-١٦٥، و القرطبي في تفسيره ١٠-١١٠، و البيضاوي في تفسيره ١-٦٦٧، و غيرهم.

و منها: ما ذكره ابن كثير في تفسيره ١-١٧٥، و تفسير الخازن ٢-٥٣، و السيوطي في الدر المنثور ٣-٤٥، و الهندي في كنز العمال ١-٢٨٥. و ذكر واقعة أخرى في كنهه ١-٢٥٧، و قصّة رابعة أوردتها الحاكم النيسابوري في مستدرکه ٣-٣٠٥ و غيرهم و غيرها ممّا يخلجلنا نقلها و سردها، فراجعها

و منها: ما أوردته ابن القيم الجوزية في كتابه الطرق الحكمية ٤٦ من جهل الخليفة بمعارض الكلم و في أكثر من قصّة، و ذكرت لها عدّة موارد أورد بعضها الكنجي في الكفاية: ٩٦، و ابن الصباغ المالكي في الفصول المهمة: ١٨، و نظيرها في نور الأبصار للشبلنجي: ٧٩، و مقارب لها في تفسير الكشاف ٢-٤٤٥، و تفسير السيوطي

٥-٢٢٩، و تفسير القرطبي ١٤-٢٧٧، و حكى بعض مواردها الدولابي في الكنى و الألقاب ١-١٩٢، و الجاحظ في الأذكياء: ٤٩، ١٤٢، و ابن أبي الحديد في شرح النهج ٣-١٠٥، و السيوطي في تاريخ الخلفاء: ٩٦، و ابن حجر في الإصابة ٣-٣١٥ و غيرهم.

و من جهل الألفاظ و معارض الكلام كيف ينتظر منه دركه لمعاني القرآن أو أحكام الله سبحانه و سنّة نبيّه و!.

و منها: حكم الخليفة الثاني في التحليل من الإحرام في الحجّ، و نقض الصحابة طراً عليه، كما جاء في الموطأ لمالك: ٢٨٥، و صحيح الترمذى ١-١٧٣، و سنن البيهقي ٥-٢٠٤، و جامع بيان العلم ٢-١٩٧، و الإصابة للزركشي: ٨٨، و غيرهم كثير.

و منها: ما ارتآه الخليفة في الحائض بعد الإفاضة، فعن ابن عمر أنّه قال: طافت امرأة بالبيت يوم النحر ثمّ حاضت، فأمر عمر بحبسها بمكّة بعد أن ينفر الناس حتّى تطهر و تطوف البيت. كما أخرجها البخاري في صحيحه- كتاب الحجّ- باب إذا حاضت المرأة، و كتاب الحيض باب المرأة تحيض بعد الإفاضة، و كتاب الحجّ باب المرأة إذا حاضت بعد الإفاضة. كما و أخرجها مسلم في صحيحه في تلك الأبواب و قد خان الشيطان هنا إذ أسقطا ذيل الرواية التي ذكرها في فتح الباري ٣-٤٦٢

في قوله عمر هنا: يكون آخر عهدنا بالبيت!. و أورد القصّة الدارمي في سننه ٢-٦٨، و أبو داود في سننه ١-٣١٣ بشكل آخر و إسناد مغاير، و قالها الترمذى في سننه ١-١٧٧، و ابن ماجة في كتابه ٢-٦٨، و البيهقي في سننه ٥-١٦٢، و البغوي في مصابيح السنّة ١-١٨٢، و غيرهم.

و منها: جهله بكفارة بيض النعم، إذ جاء في الرياض النضرة ٢-٥٠، ١٩٤، و ذخائر العقبى:

٨٢، و الكفاية للشنقيطي: ٥٧، و غيرهم في قصّة حاصلها: أن قوما أصابوا بيض النعم و سألو الخليفة و جهل الحكم، ثمّ رجعوا إلى باب مدينة العلم سلام الله عليه،

فقال: يضربون الفحل قلائص أبكارا بعدد البيض فما نتج منها أهوده قال عمر: فإنّ الإبل تخرج. قال على عليه السلام:

والبیض یرمض. فلما أدبر، قال عمر: اللهم لا تنزل بی شديدة إلا و أبو الحسن إلى جنبی.

و منها: جهل الخلیفة بحکم المجوس، و قوله: ما أدرى ما أصنع بالمجوس و لبسوا أهل الكتاب، و فی لفظ آخر: ما أدرى کیف أصنع فی أمرهم؟ فقال له عبد الرحمن بن عوف:

سمعت رسول الله صَلَّى الله عليه و آله يقول: سنوا بهم سنة أهل الكتاب. قاله مالك فی الموطأ ١- ٢٠٧، و البخاری فی صحیحہ- کتاب الجهاد- باب الجزية ٦- ١٥٨، و أحمد بن حنبل فی مسنده ١- ١٩٠- ١٩١، و الترمذی فی الجامع ١- ١٩٢ [طبعة أخرى: ١- ٣٠٠] و قد أوردہ بعدة طرق مصححة، و الدارمی فی سننه ٢- ٢٣٤، و أبو داود فی سننه ٢- ٤٥، و الجصاص فی أحكام القرآن ٣- ١١٤، و البيهقي في السنن الكبرى ٨- ٢٤٨، ٩- ١٨٩، و تيسير الوصول ١- ٢٤٥، و سيرة عمر لابن الجوزي: ١١٤ و ما بعدها و غيرهم. و هذا حكم جهله إلى سنة قبل موته كما نصّ عليه الخطيب التبريزي: ٣٤٤ و جمع.

و منها: ما رواه الطبري في تفسيره ٦- ٦٨، و ابن كثير في تفسيره ٣- ٢٣٩، و القرطبي في تفسيره ١٢- ١٠٧، و غيرهم في قصة حاصلها: أن امرأة تسررت غلامها، فذكر ذلك لعمر، فسألها: ما حملك على ذلك؟ قال: كنت أراه يحلّ لي بملك يميني كما يحلّ للرجل المرأة بملك اليمن، فاستشار عمر في رجمها أصحاب رسول الله صَلَّى الله عليه و آله، فقالوا: تأولت كئيب الله عزّ و جلّ على غير تأويله، لا رجم عليها. فقال عمر: لا جرم، و الله لا أحلك لحرّ بعده أبدًا!!

و منها: ما أخرجه أبو داود في سننه ٢- ٢٤٢ في حديث: جلد أبو بكر في الخمر أربعين، ثمّ جلد عمر صدرا من إمارته أربعين، ثمّ جلد ثمانين في آخر خلافته، و جلد عثمان الحدّين كليهما ثمانين و أربعين، ثمّ أثبت معاوية الحدّ على الثمانين. و أوردہ في السنن ٢- ٢٤٠ عن أنس بن مالك بشكل آخر- من أن النبي صَلَّى الله عليه [و آله] و سلّم أتى برجل قد شرب الخمر فجلده بجريدتين نحو أربعين، و فعل أبو بكر، فلما كان عمر استشار الناس، فقال عبد الرحمن بن عوف: أخف الحدود ثمانون! فأمر به عمر و جاء بصور متعدّدة و بطرق متضاربة. انظر: صحيح مسلم- باب حدّ الخمر- ٢- ٣٨، ٥٢، سنن الدارمی ٢- ١٧٥، سنن أبي داود ٢- ٢٤٠، مسند أبي داود الطيالسي: ٢٤٥، سنن البيهقي ٨- ٣١٩، ٣٢٠، تيسير الوصول ٢- ١٧، كنز العمال ٣- ١٠٢، و غيرهم.

و منها: جهله في حدّ الأمة، فقد رواه الشافعي في كتاب الأم ١- ١٣٥، و أورد بعض وجوه الحديث في هامشه ٧- ١٤٤، و حكاها بطرقه البيهقي في السنن الكبرى ٨- ٢٣٨، و كتاب العلم لأبي عمر: ١٤٨ و غيرهم. و قال الأول: فخالف عليا و عبد الرحمن فلم يحدها حدّها عندهما- و هو الرجم-، و خالف عثمان لا يحدها بحال، و جلدها مائة و غربها عاما و قد ناقش الواقعة شيخنا الأميني في غدیره ٦- ١٧٤- ١٧٥ بشكل رائع، فلاحظ.

و منها: ما ورد من أنّه أتى عمر بامرأة قد نكحت في عدتها، ففرّق بينهما، و جعل مهرها في بيت المال، و قال: لا يجتمعان أبدا، فبلغ عليا عليه السلام، فقال: إن كان جهلا فلها المهر بما استحلّ من فرجها، و يفرّق بينهما، فإذا انقضت عدتها فهو خاطب من الخطّاب فخطب عمر و قال: ردّوا الجهالات إلى السنّة، فرجع إلى قول عليّ عليه السلام، و في لفظ الخوارزمي في مناقبه: ٥٧: ردّوا قول عمر إلى عليّ. و في التذكرة- لسبط ابن الجوزي-: ٨٧: فقال عمر: لو لا عليّ لهلك عمر و جاءت الواقعة بألفاظ عديدة، و قد فصلها الجصاص في أحكام القرآن ١- ٥٠٤، و أوردہا البيهقي في السنن الكبرى ٧- ٤٤١- ٤٤٢، و جاءت في الرياض النضرة ٢- ١٩٦، و ذخائر العقبى: ٨١، و غيرها.

و منها: ما أوردہ المتقي الهندي في كنز العمال ٥- ١٦١ عن قتادة، من أنّه سئل عمر بن الخطّاب عن رجل طلق امرأته في الجاهلية تطليقتين و في الإسلام تطليقة، فقال: لا آمرک و لا أنهاك. فقال عبد الرحمن: لكن آمرک، ليس طلاقك في الشرك بشيء. و جاء في هامش مسند أحمد بن حنبل ٣- ٤٨٢.

و منها: ما أوردہ جمع من الحفاظ منهم في حكم الخلیفة في المتساين، أوردہا العلامة الأميني في غدیره ٦- ١٤٤- ١٤٦ و ناقشها بما لا مزيد عليه. و منها: ما حكاها في السنن الكبرى ٨- ٢٥٢ عن جمع من أعلامهم من قول ابن عمر: كان عمر يضرب الحدّ في التعريض مع ما تواتر عن الفريقين من قوله صَلَّى الله عليه و آله و سلّم: ادروا الحدود بالشبهات.

و منها: ما جاء عن أبي عمر الشيباني أنّه قال: خبّر عمر بن الخطّاب برجل يصوم الدهر، فجعل يضربه بمخففته و يقول: كل يا دهر يا دهر. هذا مع أنّ جمعا من أعلامهم عرفوا بذلك، و قامت عليه النصوص من العامّة و الخاصّة، و ناقشها صاحب الغدير مفضّلا ٦- ٣٢٢- ٣٢٥.

و منها: جهله بالصلاة بعد العصر، فعن وبرة قال: رأى عمر تميما الداري يصليّ العصر فضربه بالدرّة، فقال تميم: لم يا عمر! تضربني على صلاة صلّيتها مع رسول الله صَلَّى الله عليه و آله. فقال عمر: يا تميم! ليس كلّ الناس يعلم ما تعلم!!

و عن السائب بن يزيد أنّه رأى عمر بن الخطّاب يضرب المنكدر في الصلاة بعد العصر.

و عن الأسود: أن عمر كان يضرب على الركعتين بعد العصر وغيرها. انظر: صحيح مسلم ١- ٣١٠، مسند أحمد ٤- ١٠٢، ١١٥، موطأ مالك ١- ٩٠، مجمع الزوائد ٢- ٢٢٢، تيسير الوصول ٢- ٢٩٥، فتح الباري ٢- ٥١ و ٣- ٨٢، كنز العمال ٤- ٢٢٥، شرح الموطأ للزرقاني ١- ٣٩٨، سنن أبي داود ١- ٢٠١، سنن الدارمي ١- ٣٣٤، سنن البيهقي ٢- ٤٥٨ و قد جاء الحكم بألفاظ مختلفة في وقائع متعددة

ومنها: ما أورده البيهقي في السنن الكبرى ٨- ٢٧٤، و المتقى الهندي في كنز العمال ٣- ١١٨ وغيرهما من حكم الخليفة في قطع رجل سارق أقطع اليد و الرجل قد سرق، و ما أرشده مولى الكونين أبو الحسن عليه السلام لحكم المسألة. و منها: ما جاء عن سعيد بن المسيب، أن عمر بن الخطاب قضى في الأصابع من الإبهام بثلاثة عشر، و في التي تليها باثني عشر، و في الوسطى بعشرة، و في التي تليها بتسع، و في الخنصر بست !! و قد حكى عنه أقوال أخر. كما أوردها الشافعي في كتابه الأم ١- ٥٨ و ١٣٤ و هامشه ٧- ١٤٠، و في كتابه الرسالة: ١١٣، و انظر السنن الكبرى للبيهقي ٨- ٩٣ وغيرها. هذا مع ما أورده حفاظهم و محدثيهم في صحاحهم و مسانيدهم من أن رسول الله صلى الله عليه و آله قال في الأصابع عشر عشر.

ومنها: ما جاء في السنن للدارقطني- كتاب الصوم- باب القبلة للصائم- عن سعيد بن المسيب: أن عمر خرج على أصحابه، فقال: ما ترون في شيء صنعت اليوم؟ أصبحت صائما فمرت بي جارية فأعجبتني فأصبت منها معظم القوم عليه ما صنع- و على عليه السلام ساكت- فقال: ما تقول؟.

قال: أتيت حلالا، و يوم مكان يوم. قال: أنت خيرهم فتوى. و رواه ابن سعد أيضا في طبقاته ٣- ١٠٢- القسم الثاني- و منها: ما أورده مسلم في صحيحه ١- ٢٤٢، و أبو داود في سننه ٢- ٢٨، و مالك في الموطأ ١- ١٤٧، و ابن ماجه في سننه ١- ١٨٨، و الترمذي في صحيحه ١- ١٠٦، و النسائي في سننه ٣- ١٨٤، و البيهقي في سننه ٣- ٢٩٤ و غيرهم، و اللفظ لابن ماجه عن عبيد الله، قال: خرج عمر يوم عيد فأرسل إلى أبي واقد الليثي: بأى شيء كان النبي صلى الله عليه و آله يقرأ في مثل هذا اليوم؟ فقال: ب«ق» و «اقتربت».

ومنها: جهله بليلة القدر، و عدّه العلم بها تكلفا، كما جاء في مسند عمر: ٨٧، و مستدرک الحاكم ١- ٤٣٨، و سنن البيهقي ٤- ٣١٣، و تفسير ابن كثير ٤- ٥٣٣، و الدر المنثور ٤- ٣٧٤، و فتح الباري ٤- ٢١١، و غيرها.

ومنها: ما رآه في دية الجنين و سؤاله من المغيرة بن شعبه (أزنى ثقيف و أكذبها) و محمد بن مسلم و غيرهما من ذلك، و قال: إن كدنا أن نقضى في مثل هذا برأينا كما جاء في صحيح البخاري- كتاب الديات- باب جنين المرأة، و صحيح مسلم ٢- ٤١، و سنن أبي داود ٢- ٢٥٥ و ٢٥٦، و مسند أحمد ابن حنبل ٤- ٢٤٤، ٢٥٣، و سنن البيهقي ٨- ١١٤، و تذكرة الحفاظ ١- ٧، و الإصابة ٢- ٢٥٩، و تهذيب التهذيب ٣- ٣٦، و غيرها. و لا نعلم هل كان الخليفة يعلم و يخالف، أم لم يعلم و حكم بهواه، كما هو الأقوى و نعم ما قال الشاعر: فإن كنت لا تدري فتلك مصيبة....

ومنها: ما نصّ عليه سعيد بن المسيب على أن عمر بن الخطاب كان يقول: الدية للعاقلة و لا ترث المرأة من دية زوجها شيئا حتى أخبره الضحّاك بن سفيان أن النبي صلى الله عليه و آله كتب إليه أن عورت امرأة أشيم الضبي من ديته و جاءت الرواية بألفاظ أخر أوردها جمع من الحفاظ، كأبي داود في سننه ٢- ٢٢، و أحمد بن حنبل في سننه ٣- ٤٥٢، و الترمذي في صحيحه ١- ٢٦٥، و ابن ماجه في سننه ٢- ١٤٢، و البيهقي في سننه الكبرى ٨- ١٣٤، و الخطيب البغدادي في تاريخه ٨- ٣٤٣، و الشافعي في كتابه الأم ٦- ٧٧، و الرسالة له: ١١٣، و اختلاف الحديث- هامش كتاب الأم ٧- ٢٠ ... و غيرهم.

هذا و الخليفة كان ناسيا أو جاهلا بقوله تعالى: ﴿فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ﴾^١. و غيرها من الآيات مع جهله بالسنة المطهرة و منها: جهله بمعنى الكلاله و هي قصة مضحكة مبكية سبقت من الخليفة الأول مفضلا، و تضاربت أقوالهم جدا، أطبق على ذكرها الحفاظ و أهل المسانيد و السنن، فقد جاء في السنن الكبرى ٦- ٢٢٤: أن عمر قال: أتى على زمان لا أدري ما الكلاله، و إذا الكلاله من لا أب له و لا ولد و قال في تفسير القرطبي ٥- ٧٧: إن أبا بكر و عمر قالوا: إن الكلاله من لا ولد له خاصة، ثم رجعا عنه.

و روى مسلم في صحيحه- كتاب الفرائض- ٢- ٣، و أحمد بن حنبل في مسنده ١- ٤٨، و ابن ماجه في سننه ٢- ١٦٣، و الجصاص في أحكام القرآن ٢- ١٠٦، و البيهقي- أيضا- في سننه ٨- ١٥٠، و القرطبي في تفسيره ٦- ٢٩، و السيوطي في الدر المنثور ٢- ٢٥١، و غيرهم، و بألفاظ مختلفة و المعنى واحد في خطبة لعمر و فيها: ثم إني لا أدع بعدى شيئا أهمّ عندي من الكلاله، ما راجعت رسول الله صلى الله عليه و آله في شيء ما راجعته في الكلاله، و ما أغلظ لي في شيء ما أغلظ لي فيه حتى طعن بإصبعه في صدرى و قال: يا عمرا! ألا يكفيك آية الصيف التي في آخر سورة النساء

و سيأتي بعضها في أبواب علم أمير المؤمنين عليه السلام^{٢٩٥٥}.

و من أعجب العجب أن أتباعه - مع نقلهم تلك الروايات - يدعون تقدّمه في العلم و الفضل، مع أنه ليس أمرا يمكن أن يدعى فيه البداهة، و لم يقيم دليل من العقل و النقل على أنه يجب أن يكون عمر من العلماء، و إنما يعلم علم مثله و جهله بما يؤثر عنه و يظهر من فتاواه و أحكامه و سائر أخباره، و لم يكن عمر في أيام كفره من المشتغلين بتحصيل العلوم و مدارس المسائل، بل كان تارة من رعاة الإبل، و تارة حطّابا، و أحيانا مبرطسا و أجيرا لوليد بن المغيرة و نحوه^{٢٩٥٦} في الأسفار لخدمة الإبل و غيرها، و لم يكن من أحبار اليهود و أساقفة النصارى و علماء المشركين، و في الإسلام أيضا لم يكن من المشتغلين بمدارس المسائل، و أكثر

و إني إن عشت أقض فيها [يقضى] بقضية بقضاء بها من يقرأ القرآن و من لم يقرأ القرآن!!

و قريب منه في تفسير ابن كثير ١-٥٩٤، و تفسير الطبري ٦-٦٠، و تفسير السيوطي ٢-٢٤٩، و قد جاء في كنز العمال ٦-٢٠ قول رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم لحفصة حين سألتها عنه:

أبوك ذكر لك هذا، ما أرى أباك يعلمها أبدا، فكان عمر يقول ما أراني أعلمها أبدا، و قال فيه

أخرجه ابن راهويه و ابن مردويه و هو صحيح. و لاحظ: كتاب السبعة من السلف: ٨٥.

و ها هو يقول - كما حدّثنا مرة بن شرحبيل -: ثلاث لأن يكون رسول الله صلى الله عليه و آله بينهن أحبّ إليّ من الدنيا و ما فيها: الكلالة، و الربا، و الخلافة!! كما أورده ابن ماجه في سننه ٢-١٦٤، و ابن جرير في تفسيره ٦-٣٠، و الجصاص في أحكام القرآن ٢-١٠٥، و الحاكم في المستدرک ٢-٣٠٤، و القرطبي في تفسيره ٦-٢٩، و السيوطي في الدر المنثور ٢-٢٥٠ ... و غيرهم.

و أورده البيهقي في السنن الكبرى ٦-٢٢٥، و الحاكم في المستدرک على الصحيحين ٢-٣٠٤، و ذكره الذهبي في تلخيصه للمستدرک و أقرّ تصحيح الحاكم له، و ابن كثير في تفسيره ١-٥٩٥، و ذكر تصحيح الحاكم و أقرّه عليه.

و عن ابن عباس قال: كنت آخر الناس عهدا بعمر، فسمعت يقول القول ما قلت. قلت: و ما قلت؟ قال: الكلالة من لا ولد له.

و جاء في تفسير ابن كثير ١-٥٩٥: قال ابن عباس: كنت آخر الناس عهدا بعمر بن الخطّاب، قال: اختلفت أنا و أبو بكر في الكلالة و القول ما قلت.

و قال العلامة الأميني في غديره ٧-١٠٤: أخرج أئمة الحديث بإسناد صحيح رجاله ثقات، عن الشعبي قال: سئل أبو بكر عن الكلالة، قال: إني سأقول فيها برأى فإن يكن صوابا فمن الله و إن يكن خطأ فمرئى و من الشيطان و الله و رسوله بريان منه، أراه ما خلا الولد و الوالد فلما استخلف عمر قال: إني لأستحيي الله أن أرد شيئا قاله أبو بكر!! أخرجه سعد بن منصور و عبد الرزاق و ابن أبي شيبة و غيرهم، و أورده الدارمي في سننه ٢-٣٦٥، و الطبري في تفسيره ٦-٣٠، و البيهقي في سننه ٦-٢٢٣، و حكى عنهم السيوطي في الجامع الكبير - كما في ترتيبه - ٦-٢٠، و ذكره ابن كثير في تفسيره ١-٢٦٠، و الخازن في تفسيره ١-٣٦٧، و ابن القيم في أعلام الموقعين: ٢٩، و غيرهم.

و جاء في كنز العمال ٦-٢٠ بزيادة قوله (ص) لحفصة سألتها عنه: أبوك ذكر لك هذا، ما أرى أباك يعلمها أبدا، فكان عمر يقول: ما أراني أعلمها أبدا و قد قال رسول الله صلى الله عليه و آله ما قال قال في الكنز: أخرجه ابن راهويه و ابن مردويه و هو صحيح.

و قد فصل القول فيها و علّق عليها و أجاد شيخنا الأميني رحمه الله في غديره ٦-١٢٧-١٣١، و السيّد الفيروزآبادي في السبعة من السلف: ٨٥، و غيرهما من أعلامنا رضوان الله عليهم.

^{٢٩٥٥} (١) بحار الأنوار ٤٠-١٤٩-١٥٤ و ٢٢٥-٢٣٦، و غيرهما.

^{٢٩٥٦} (٢) في (س): و نحو - بلا ضمير -

اشتغاله كان بالبرطسة^{٤٩٥٧} و الصفق بالأسواق^{٤٩٥٨}، وقد حصروا مروياته - مع طول صحبته، و اهتمام أتباعه برواية ما يؤثر عنه - في خمسمائة و تسعة و ثلاثين، منها ستة و عشرون من المتفق عليه، و أربعة و ثلاثون من أفراد البخارى، و أحد و عشرون من أفراد مسلم، و قد رواوا عن أبى هريرة فى أقل من الستين من الصحبة خمسة آلاف و ثلاثمائة و أربعة و سبعين حديثا، و عن ابن عمر ألفين و ستمائة و ثلاثين، و عن عائشة و أنس قريبا من ذلك^{٤٩٥٩}، و ليس فى مروياته مسألة دقيقة يستنبط منها علمه و فضله، و كذلك ما حكى عنه من أخباره و سيره، و لم ينقلوا عنه مناظرة لعالم من

علماء الملل و لا لعلماء الإسلام غلب عليهم فيها، بل كتبهم مشحونة بعثراته و زلاته، و اعترافه بالجهل - كما أفصح عنه

قول أمير المؤمنين عليه السلام^{٤٩٦٠}:- و يكثر العثار^{٤٩٦١} و الاعتذار منها^{٤٩٦٢}.

^{٤٩٥٧} (١) جاء فى حاشية (ك) ما يلى: و فى النهاية: كان عمر فى الجاهلية مبرطسا هو الساعى بين البائع و المشتري، شبه الدال، و يروى بالسّين المهملة بمعناه . محمد خليل الموسوى.

انظر: نهاية ابن الأثير ١-١١٩. و فيه: مبرطسا- بتقديم الطاء المهملة على الشين المعجمة -

أقول: كونه ممتننا للبرطسة جاء فى النهاية ١-٧٨، و قاموس اللغة ٢-٢٦٢، و تاج العروس ٤-٧٢١. و قال الأخير: هو الذى يكثرى للناس الإبل و الحمير و يأخذ عليها جعلًا.

^{٤٩٥٨} (٢) حسب عمر قوله فى أكثر من مورد: خفى علىّ هذا من أمر رسول الله صلى الله عليه و آله، ألهانى عنه الصفق بالأسواق. كما أورده مسلم فى صحيحه ٢-٢٣٤ كتاب الآداب، و البخارى فى صحيحه ٣-٨٣٧ [طبعة الهند]، و أحمد بن حنبل فى المسند ٣-١٩، و الدارمى فى سننه ٢-٢٧٤، و أبو داود فى سننه ٢-٣٤٠، و غيرهم.

و جاء صفقه بالأسواق فى مشكل الآثار ١-٤٩٩.

و انظر مخاطبة أبى بن كعب عمر - بعد ما جهل القراءة القرآنية -: أقرأني رسول الله صلى الله عليه و آله و إنك لتبيع القرظ بالبيع . قال: صدقت، و إن شئت قلت: شهدنا و غبتم، و نصرنا و خذلتهم، و آوينا و طردتم إلى آخره

كما فى تفسير الطبرى ١-٧، و مستدرک الحاكم ٣-٣٠٥، و تفسير القرطبي ٨-٢٣٨، و تفسير ابن كثير ٢-٣٨٣، و تفسير الزمخشري ٢-٤٦، و الدر المنثور ٣-٢٦٩، و كنز العمال ١-٢٨٧، و تفسير الشوكاني ٢-٣٧٩، و تفسير روح المعاني ١-٨-٨-٨، و طبع المنيرية - و غيرها.

و قال لعمر مرة: إنه كان يلهينى القرآن و يلهيك الصفق بالأسواق

كما فى سنن البيهقي ٧-٦٩، و تفسير القرطبي ١٤-١٢٦، و كنز العمال ١-٢٧٩، و غيرها.

^{٤٩٥٩} (٣) شيخ المضيرة أبو هريرة لمحمود أبى رية: ١٢٤، أسماء الصحابة لابن حزم: ٢٧٥ و ما بعدها، السنة قبل التدوين: ٤١١-٤٨٠، البارع الفصيح فى شرح الجامع الصحيح ١-٩ و ما بعدها، و غيرها.

^{٤٩٦٠} (١) فى الخطبة الششقيّة فى نهج البلاغة-محمّد عبده-١-٣٣، و طبعة صبحى الصالح: ٤٨.

و كفى بقول النبى صلى الله عليه و آله و سلم شاهدا على ما ذكره، حيث أخرج الهيثمى عن أبى سعيد الخدرى فى المجمع ٢-٦٢، قال: كان رسول الله صلى الله عليه [و آله] و سلم يصلى فمرّ أعرابى بحلوبة له فأشار إليه النبى صلى الله عليه [و آله] و سلم فلم يفهم، فناداه عمر: يا أعرابى! وراءك، فلما سلم النبى صلى الله عليه [و آله] و سلم قال: من المتكلم؟ قالوا: عمر. قال: ما لهذا فقه. قال رواه الطبرانى فى الأوسط.

باب [١٦] باب آخر فيما كتب عليه السلام إلى أصحابه في ذلك تصريحاً و تلويحاً ٧

باب [١٧] احتجاج الحسين عليه السلام على عمر و هو على المنبر ٤٧

باب [١٨] في ذكر ما كان من حيرة الناس بعد وفاة رسول الله صَلَّى الله عليه و آله و غضب الخلافة، و ظهور جهل الغاصبين و كفرهم و رجوعهم إلى أمير المؤمنين عليه السلام ٥٣

باب [١٩] ما أظهر أبو بكر و عمر من الندامة على غضب الخلافة عند الموت ١٢١

باب [٢٠] كفر الثلاثة و نفاقهم و فضائح أعمالهم و قبائح آثارهم و فضل التبري منهم و لعنهم ١٤٥

باب [٢١] باب آخر في ذكر أهل التابوت في النار ٤٠٥

باب [٢٢] باب تفصيل مطاعن أبي بكر و الاحتجاج بها على المخالفين لبيرواد الأخبار من كتبهم ٤١١

٤٩٦١ (٢) في المصدر زيادة: فيها، بعد: العثار.

٤٩٦٢ (٣) قال رسول الله صَلَّى الله عليه و آله و سلم: من تولى من أمر المسلمين شيئاً فاستعمل عليهم رجلاً و هو يعلم أن فيهم من هو أولى بذلك و أعلم منه بكتاب الله و سنة رسوله فقد خان الله و رسوله و جميع المؤمنين مجمع الزوائد للحافظ الهيثمي ٥- ٢١١ عن عدة مصادر. و هذه خيانة تصدق على من جلس مجلس رسول الله صَلَّى الله عليه و آله و على من تولى عنهم، و من رضى بهم أو أقرهم فما لهؤلاء القوم لا يكادون يفقهوا ن حديثنا.

فها هو خليفتهم- كما رواه جمع من حفاظهم- قد خطب الناس [في الجابية] فقال: من أراد أن يسأل عن القرآن فليأت أبي بن كعب، و من أراد أن يسأل عن الحلال و الحرام فليأت معاذ بن جبل، و من أراد أن يسأل عن الفرائض فليأت زيد بن ثابت، و من أراد أن يسأل عن المال فليأتني فإني له خازن و في لفظ: فإن الله تعالى جعلني خازناً و قاسماً أوردتها أبو عبيدة في الأموال

٢٢٣، و البيهقي في السنن الكبرى ٦- ٢١٠، و الحاكم في المستدرک ٣- ٢٧١، و ابن عبد البر في العقد الفريد ٢- ١٣٢، و ابن الجوزي في سيرة عمر: ٨٧ ... و غيرهم.

فهذا خليفة الله و رسوله (ص) على أمته في شرعه و دينه و كتابه و سنته و فرائضه و علومه فاقد لهاتيك العلوم بإقراره! و ما هو إلا خازن مال، فعلام يا ترى هذه الخلافة، و أمامه رجل قال: سلوني قبل أن تفقدوني(*) انظر مصادر الحديث في الغدير ٦- ١٩٣- ١٩٥). ... أكثر من مرة، و ما عرف له جهل بمسألة و لا حكم و لا واقعة، و ها هو عمر يقول- كما في سيرته لابن الجوزي: ١٠٠، ١٠٢، ١٦١-: ليس جهل أبغض إلى اللّ و لا أعمّ ضراً من جهل إمام و خرقه. و ها هو يقول: تفقهوا قبل أن تسودوا صحيح البخاري- كتاب العلم- باب الاغتباط بالعلم و الحكمة ١- ٣٨، و سنن الدارمي في المقدمة ٢٦.

الطعن الأول: عدم تولية النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لِأَبِي بَكْرٍ شَيْئًا مِنَ الْأَعْمَالِ وَعَزَلَهُ عَنِ تَبْلِيغِ سُورَةِ بَرَاءَةِ ٤١١

الطعن الثاني: التخلّف عن جيش أسامة. ٤٢٧

الطعن الثالث: ما جرى منه في أمر فدك، ٤٤٣

الطعن الرابع: كون بيعة أبي بكر فلتة ٤٤٣

الطعن الخامس ترك الخليفة لإقامة الحدّ ٤٧١

الطعن السادس: قوله: أقبِلُونِي إِنْ لِي شَيْطَانًا يَعْتَرِينِي ٤٩٥

الطعن السابع: جهل الخليفة بكثير من أحكام أحواله ٥٠٦

خاتمة في ذكر ولادة أبي بكر ووفاته و بعض أحواله ٥١٧

باب [٢٣] تفصيل مثالب عمر و الاحتجاج بها على المخالفين بإيراد الأخبار من صحاحهم، و ذكر بعض أحواله و بعض ما حدث في زمانه ٥٢٩

ص: 708

الطعن الأول: قوله إنه ليهجر ٥٢٩

الطعن الثاني: التخلّف عن جيش أسامة. ٥٨٢

الطعن الثالث: جهله بوفاة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ٥٨٢

الطعن الرابع: تحريمه الخليفة للمتعتين ٥٩٤

الطعن الخامس: تعطيل الحدود الشرعية ٦٣٩

الطعن السادس: منعه للمغلاة في صداق النساء ٦٥٥

الطعن السابع تجسس الخليفة و تسوّر الدار ٦٦١

الطعن الثامن تركه الصلاة لفقد الماء ٦٦٥

الطعن التاسع: أمره برجم الحامل ٦٧٥

الطعن العاشر: أمره برجم المجنونة ٦٨٠

الطعن الحادى عشر: جهله بأبسط الأمور ٦٨٧

الطعن الثانى عشر: جهله بحرمة الحجر الأسود ٦٨٨

الطعن الثالث عشر: موارد من جهله و هداية الغير له ٦٩١

الفهرس ٧٠٧